٤ر٢١٣ عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، تاليف بدرالدين
ع٠ب العيني، محمود بن أحمد ـ ٨٥٥هـ٠ كتب في القرن الثاني
عشر الهجري تقدير ١٠

ج١ (٣٣٢ق) ٢٣ س ٢٨×١٩ر٥سم

٦٥٩٥ نسخة جيدة ، خطها نسخ معتاد، طبع ٠

الأزهرية ١: ٥٥٧ معجم المطبوعات ٢: ١٤٠٢

١ـ الكتب الستة ،الحديث أ ـ المؤلف ب ـ تاريخ
النسخ جـ ـ شرح صحيح البخاري٠

١/١٢٤٦٥
٢١٤-٨-٤-١٧

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٦٥٩٥ ف ٢٦ ٢ ١٣٧١/١
العنوان: عمدة القاري في شرح صحيح البخاري
المؤلف: محمود بن أحمد - ٨٥٥هـ
تاريخ النسخ: القرن الثاني عشر الهجري
اسم الناسخ:
عدد الأوراق: ٢٤٠ (٣٣٠) ٢
الملاحظات:
١١٨٠
جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

هذا كتاب عبنى
لشرح البخارى الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى وضح وجوه معالم الدين وافصح وجوه الشك بكشف النقاب عن وجه اليقين
بالعلماء المستنبطين الراسخين والفضلاء المحققين الشامخين الذين تزهو كلام
سيد المرسلين مميزين من زيف المخاطين المدلسين وزهوا امناره بنصب العلايم
واسند واعمده باقوى الدعايم حتى صار مرفوعا بالبنا العالى المشيد وبالاحكام الموثق
المديح المؤكد مسلسلا بسلسن الحفظ والاسناد غير منقطع ولا واه الى يوم التناد
ولا موقوف على غيره من الكبا ولا معضله مافيه من المعانى والصلاة على من بعث بالدين
القويم الحسن والحق الصريح السنن الخالى عن كل القادحه والسالم عن الطعن فى ادلته
الراجحة محمد المستاثر بالخصاله [illegible] النبى المختص بالخلال السعيدة وعلى اله وصحبه
الكرام مؤيد الدين ومظهرى الاسلام وعلى التابعين باخير والاحسان وعلى علما الائمة
فى كل زمان ما تغرد قمرى على الورد والبان وناح عند لبيب الاتحوان وبعد
فان عانى رجاه ربه الغنى ابا محمد محمود بن احمد العينى عامله ربه ووالديه بلطف الخفى

يقول ان السنة احدى الحجج القاطعة واوضح المحجى الساطعة وبها ثبوت اكثر الاحكام وعليها
مدار العلماء الاعلام وكيف لا وهى القول والفعل من سيد الانام فى بيان الحلال والحرام اللذين
عليهما مبنى الاسلام فصرف الاعمار فى استخراج كنوزها من اهم الامور وتوجيه الافكار
فى استكشاف رموزها من تعمير العمور لها منقبة تجلت عن الحسن والبها ومرتبة تجلت
بالبهجة والسنا وهى انوار الهداية ومطالعها ووسايل الدراية وزرايعها وهى من مختارات
العلوم عينها ولولاها لما بان الخطا عن الصواب ولا تميز الشراب من السراب ولقد
تصدت طائفة من السلف الكرام ممن كساهم الله تعالى جلابيب الفهم والافهام ومكنهم
من انتقاد الالفاظ الفصيحة الموسسة على المعانى الصحيحة واقدرهم على الحفظ بالحفاظ
من المتون والالفاظ الى جمع سنن من سنن سيد المرسلين هادية الى طريق شرايع الدين وتدوين
ما تفرق منها فى اقطار بلاد المسلمين بتفرق الصحابة والتابعين الحاملين وبذلك حفظت
السنن وحفظ لها السنن وسلمت عن زيغ المبتدعين وتحريف الجهلة المدعين فمنهم
الحافظ الحفيظ الشهير المميز الناقد البصير الذى شهدت بحفظ العلما الثقات واعترفت
بضبطه المشايخ الاثبات ولم ينكر فضله علما هذا الشان ولا تنازع فى صحة تنقيده
اثنان امام الهمام حجة الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى اسكنه الله تعالى
فى بحابح جنانه بعفوه الجارى وقد دون فى السنة كتابا فاق على امثاله وتميز على اشكاله
ووشحه بجواهر الالفاظ من درر المعانى ورشحه بالنبويات الغريبة المبانى بحيث قد اطبق
على قبوله بلا خلاف علما الاسلام والاخلاف فلذلك اصبح العلما الراسخون الذين تلالا
فى ظلم الليالى انوار قد ايحهم الوقادة واستنارت على صفحات الايام اثار خواطرهم الفقادة
قد حكموا بوجوب معرفته وافرطوا فى ريضته ومدحته ثم تصدى لشرحه جماعة
من الفضلا وطائفة من الازكيا من السلف الخاير المحققين ومن عاصرناهم من المهرة
المدققين فمنهم من اخذ جانب التطويل وشحنه من الابحاث بما عليه الاعتماد والتعويل
ومنهم من لازم الاختصار فى البحث عما فى المتون ووشحه بجواهر النكات والعيون
ومنهم من اخذ جانب التوسط مع سوق الفوايد ورصعه بقلايد الفرايد ولكن

ومن منفردات نقود المعارف فتفرد وعنها

الشرح اي الشدح ما يشفى العليل ويبل الاكباد وروى الغليل حتى رغب فيه الطلاب وشرع
الى خطبته الخطاب فيما هذا الكتاب الذي هو بحر تلاطم امواجا رأيت الناس يدخلون
فيه افواجا في خاض فيه ظفر بكنز لا ينفذ ابدا وفاز بجواهر التي لا تحصى عددا وقد
كان يحتاج في خلدي ان اخوض في هذا البحر العظيم لافوز من جواهره ولا ليه شيئ جسيم
ولكنني كنت اشتهيت من عظمته ان احوم حوله ولا ارى نفسي قابلية لمقابلتها هوله
ثم اني لما رحلت الى البلاد الشمالية التنية قبل الثمان مائة من الهجرة الاحمدية مستصحبا
في اسفاري هذا الكتاب لنشر فضله عند ذوي الالباب ظفرت هناك من بعض مشايخنا
بغرايب النوادر وفوائد كاللآلي الزواهر مما يتعلق باستخراج ما فيه من الكنوز واستكشاف
ما فيه من الرموز ثم لما عدت الى الديار المصرية ديار خير وفضل وامنية اتمة بهارهة
من الحريف مشتغلا بالعلم الشريف ثم اخترعت شرحا لكتاب معاني الآثار المنقولة من كلام
سيد الابرار تصنيف حجة الاسلام الجهبذ العلامة الامام ابي جعفر احمد بن محمد ابن
سلامة الطحاوي اسكنه الله من الجنات في احسن المأوى ثم انشأت شرحا على سنن
ابي داود التي سبحت في بحوره ابو داود الله دار الجنان وعافني من عوايق الدهر ما يشغلني عن التتميم
واستولى على من الهموم ما يخرج عن الحصر والتقسيم ثم لما انجلى عن ظلامها وتجلى
عني قتامها في هذه الدولة المؤيدية والايام الزاهرة السنية ندبني الى شرح هذا الكتاب
امور حصلت في هذا البناء الاول ان يعلم ان في الزوايا خبايا وان العلم من منايح الله
عز وجل ومن افضل العطايا والثاني اظهار ما منحني الله من فضله العزيز وافداري
اياي على اخذ شيئ من علمه الكثير والشكر مما يزيد النعمة ومن الشكر اظهار العلم للائمة
والثالث كثرة دعا بعض الاصحاب بالتصدي لشرح هذا الكتاب على اني قد ملتهم بسوف ولعل
ولم يجد ذلك مما قل وجل وخاد عنهم عما وجهوا الى اخادع التماس واعدتهم من يوم الى يوم
وضربت اخماس لاسداس والسبب في ذلك ان انواع العلوم على كثرة شجونها وغوارة
تشعب فنونها عز على الناس مدامها واستعصى عليهم زمامها وصارت الفضائل
مطموسة للعالم مخفوضة الدعائم وقد عفت اطلالها ورسومها واندرست معالمها

وتغير منثورها ومنظومها وزالت حواها وضعف قواها كان لم يكن بين الحجون الى الصفا
انيس ولم يسمر بمكة سامر ومع هذا فالناس فيما تعبت فيه الارواح وهزلت فيه الاشباح
على قسمين متباينين قسم هم حسدة ليس عندهم الا جهل محض وطعن وقرح وغض
عن كونهم بمعزلة عن افتراح ابكار المعاني وعن تفتيق مارتق من المباني فالمعاني عندهم
تحت الالفاظ مستورة وازهارها من وراء الاكمام منظورة اذا لم يكن للمرء عين صحيحة
فلا عز وان يرتاب والصبح سفر وصنفهم ذو وفضائل وكمالا وعندهم لاهل الفضل
اعتبارات دهم المصنفون الاوخطون الى اصحاب الفضائل والتحقيق والى ارباب الفواضل
والتدقيق بعين الاعظام والاجلال والمزفوفون عليهم اجنحة الاكرام والاشبال والمعترفون
بما تلقفوا من الالفاظ ما هي كالدر المنثور والاري المخشور والسبح الحلال والماء الزلال
وقليل ما هم وهم كالكثير فالواحد منهم كالجم الغفير فهذا الواحد هو المراد الفادر
ولكن اين ذاك الواحد ثم اني اجبتهم بان من تصدى للتصنيف يجعل نفسه هدفا
للتعسيف ويتحدث فيه بما فيه وينبز كلامه بما فيه التقبيح والتشويه فقالوا
ما انت بلول من عورض ولا باول من كلامه فدنوقض فان هذا داء قديم وليس منها
سالم الا وهو سليم فالتنقيد بهذا يسد ابواب العلوم عن فتحها والاكتراث به يصد
عن التمييز بين محاسن الاشيا وقبحها هذا ولما يرتدعوا عن سؤالهم ولم اجد بدا
عن اما لهم شمرت ذيل الحزم عن ساق الجزم وانحت مطيتي وحللت حقيبتي ونزلت
في فنادق هذا الكتاب لاظهار ما فيه من الامور انتصادا بين ما فيه من المعضلات واو
ما فيه من المشكلات واوردت فيه من منار الفنون بالبيان ما صعب فيه على الاقران بحيث ان
الناظر فيه بالانصاف المتجنب الاعتساف ان اراد ما يتعلق بالمنقولة ظفر بما ماله وان
اراد ما يتعلق بالمعقولة فاز بكماله وما طلب من الكمالات بلقاه وما ظفر من النوادر
والنكات برضاه على انهم قد ظنوا في قوة لا بلاغهم المرام وقدرة على تحصيل الفهم
والافهام ولعمري ظنهم في معرض التعديل لان المؤمن لا يظن في اخيه الا بالجميل مع اني
بالتقصير لمعترف ومن بحر الخطايا لمغترف ولكني اتشبه بهم متمنيا ان اكون في حلبة

في ميادينهم وتبحرة متمرة في بساتينهم على اني لا ارى لنفسي منزلة بين منازلهم ولا لقدمي منهل مورد
يكون بين مناهلهم ولكني ارجوا والرجا من عادة الجادين الضابطين والياس من عاده الفا
القانطين ثم اني قدحت افكاري بزناد الزكا حتى اورت انوارا انكشفت بها مستورات
هذا الكتاب وتصديت لتحليته على منعة التحقيق حتى كشفت عن وجهه النقاب واجهدت
بالسهر الطويل في الليالي الطويلة حتى ميزت من الكلام ما هي الصحيحة من العليلة وخضت
في بحار التدقيق سابلا من الله الاجابة والتوفيق حتى ظفرت بدرر استخرجتها من الاصداف
وبجواهر اخرجتها من الغلاف حتى اصابها ما ابهم من معانيه على اكثر الطلاب وتجلى بها
ما كان عاطلا من شروح هذا الكتاب فالحمد لله وتوفيقه فوق ما في الخواطر فايقا على سائر
الشروح بكثرة الفوايد والنوادر مترجما بكتاب عمدة القاري في شرح البخاري وما مولى من
الناظر فيه ان ينظر بالانصاف ويترك جانب الطعن والاعتساف فان راى حسنا يشكر سعي زائره
ويعترف بفضله عاثره او خللا يصلحه اداحق الاخوة في الدين فان الانسان غير معصوم
عن زلله مبين شعر فان تجد عيبا فسد الخللا فجل من لا عيب فيه وعلا فالمصنف
لا يشتغله بالبحث عن عيب مفضح والمتعسف لا يعترف بالحق الموضح شعر
فعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا فالله عز وجل يرضى
عن المصنف في سواء السبيل ويوفق المتعسف حتى يرجع عن الاباطيل ومتع بهذا الكتاب
المسلمين من العالمين العاملين فاني جعلته ذخيرة ليوم الدين واخلصت فيه باليقين
والله لا يضيع اجر المحسنين وهو على كل شيء قدير وبالاجابة لدعانا جدير وبه الاعتزاز في التحقيق
وبيده ازمة التوفيق اما اسناده في هذا الكتاب ابي الامام البخاري رحمه الله هو من طريقين
عن محدثين كبيرين الاول الشيخ الامام العلامة مفتي الانام شيخ الاسلام حافظ مصر والشام
زين الدين عبد الرحيم بن ابي المحاسن حسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي اسكنه الله بحابح
جنانه وكساه جلابيب عفوه وغفرانه توفي ليلة الاربعة الثامنة من شعبان سنة ستة
وثمانين وسبع مائة بجامع القلعة بظاهر القاهرة المعزية حماها الله عن الافات بقراءة الشيخ
شهاب الدين احمد بن محمد بن منصور الاشموني الحنفي رحمه الله بحق سماعه لجميع الكتاب

من الشيخين ابي علي عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الانصاري وقاضي القضاة علاء
الدين علي بن عثمان بن مصطفى بن التركماني مجتمعين قال الاول اخبرنا ابو العباس احمد بن علي
بن يوسف الدمشقي وابو عمرو عثمان ابن عبد الرحمن بن رشيق الزبيدي وابو الطاهر اسمعيل
بن عبد القوي ابن ابي العز بن غزون سماعا عليهم خلا من باب المسافر اذا جد السير
تعجل الى اهله في اواخر كتاب الحج الى اوله كتاب الصيام وخلا من باب ما يجوز من الشروط
في الكتاب الى باب الشروط في الجهاد وخلا من باب غزو المراة في البحر الى دعا النبي عليه السلام
الى الاسلام فاجازه منهم قالوا اخبرنا هبة الله بن علي بن مسعود البوصيري وابو عبد الله
محمد ابن محمد بن حامد الارتاجي قال البوصيري انا ابو عبد الله محمد بن بركات السعيدي
وقال الارتاجي اخبرنا علي بن عمر الفراء اجازة قالا اخبرتنا كريمة بنت احمد المروزية قالت
اخبرنا ابو الهيثم محمد بن مكي الكشميهني وقال الثاني اخبرنا جماعة منهم ابو الحسن علي بن محمد
بن هارون القاري قال انا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي قال اخبرنا ابو الوقت
عبد الاول بن عيسى السجزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اخبرنا
عبد الله بن احمد بن حموية قال هو والكشميهني اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري
قال ثنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله والثاني الشيخ الامام العالم المحدث
الكبير تقي الدين محمد بن معين الدين محمد بن زين الدين عبد الرحمن بن حيدرة بن عمر بن محمد الدجوي
المصري الشافعي رحمه الله رحمة واسعة قرئ عليه من اوله الى اخره في مجالس متعددة
اخرها اخر شهر رمضان المعظم قدره من سنة خمس وثمان مائة بالقاهرة بقراءة الشيخ الامام
القاضي شهاب الدين احمد بن محمد بن محمد الشهير بابن الشحي المالكي بحق قرائته جميع الكتاب على الشيخين
المسندين زين الدين ابي القاسم عبد الرحمن بن الشيخ ابي الحسن علي بن محمد بن هارون الثعلبي
وصلاح الدين خليل بن طوغطاي بن عبد الله الزيني العلائي بسماع الاول على والده وعلى
ابي الحسن علي بن عبد الغني بن محمد بن ابي القاسم بن بتميه بسماع والده من ابي عبد الله
الحسين بن الزبيدي في الرابعة وسماع ابن بتميه من ابي الحسن علي بن ابي بكر بن روزبة
القلانسي بسماعهما من ابي الوقت وسماع الاول ايضا عن ابي عبد الله محمد بن مكي بن ابي

الذكر الصقلي لسماع ابن ابي الذكر من ابن الزبيدي ح وسماع والده ايضا في الرابعة من الامام
الحافظ ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن صلاح قال انا منصور بن عبد المنعم الفراوي قال
انا المشايخ الاربعة ابو اسحاق محمد بن اسمعيل الفارسي وابو بكر وجيه ابن طاهر الشحامي وابو محمد
عبد الوهاب بن شاه الشاذياخي وابو عبد الله محمد بن الفضل انا سعيد بن ابي سعيد العيار
قال اخبرنا ابو علي محمد بن عمر بن شبويه وقال الشحامي والشاذياخي ومحمد بن الفضل الفراوي
اخبرنا ابو سهل محمد بن محمد بن عبد الله الحفصي قال انا ابو الهيثم محمد بن مكي بن عمر
الكشميهني بسماعه وسماع ابن شبويه من الفربري ثنا الامام البخاري رحمه الله ح وبسماع
الثاني وهو خليل الطرنطاي من ابي العباس احمد بن ابي طالب بغوه بن حسن بن علي بن اسماعيل بن
بيان الصابوني ابن الشحنة الجارودي ام محمد وزينة ابنة عمر بن اسعد بن المنجا قالا انا ابن الزبيدي
قال انا ابو الوقت عبد الاول السجزي قال انا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر
الداودي قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حموية قال انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر
الفربري قال ثنا الامام البخاري رحمه الله تعالى **فائدة الاولى** سمى البخاري كتابه بالجامع المسند
الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسننه وايامه وهو اول كتاب
واول كتاب صنف في الحديث الصحيح المجرد وصنفه في ستة عشرة سنة بخارى قاله ابن طاهر
وقيل في مكة قال ابن يحيى سمعته يقول صنفت في المسجد الحرام وما ادخلت فيه حديثا الا
بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته ويجمع باترکان يصنف فيه بمكة
والمدينة والبصرة وبخارى فانه مكث فيه ستة عشرة سنة كما ذكرنا وفي تاريخ نيسابور
للحاكم عن ابي عمرو واسماعيل ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول اقمت
بالبصرة خمس سنين معي كتبي اصنف واتجر كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال وانا ارجو
ان الله تعالى يبارك للمسلمين في هذه المصنفات **الثاني** اتفق علما الشرق والغرب على ان اصح بعد
كتاب الله تعالى اصح من صحيح البخاري ومسلم فرجح البعض منهم المغاربة صحيح مسلم على صحيح
البخاري والجمهور على ترجيح البخاري على مسلم لانه اكثر فوائد منه وقال النسائي ما في هذه الكتب
اجود منه وقال الاسماعيلي وما يرجح به لانه لابد من ثبوت التقاء من خالفه مسلم واكتفى

بامكانه وشرطهما ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن النبي عليه السلام له راويان ثقتان
فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه
عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك **الثالثة**
قد قال الحاكم الاحاديث المروية بهذه الشريطة لم يبلغ عددها عشرة الاف حديث وقد
خالفنا شرطهما فقد اخرجا في الصحيحين حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما الاعمال
بالنيات ولا يصح الافراد كما سيأتي ان شاء الله وحديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب
في وفاة ابي طالب ولم يروه عنه غير ابنه سعيد واخرج مسلم حديث حميد بن هلال عن ابي رفاعة
العدوي ولم يروه عنه غير حميد وقال ابن الصلاح واخرج البخاري حديث الحسن البصري عن
عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي لم يروه عنه غير الحسن قلت فقد روى عنه ايضا
الحكم بن الاعرج نص عليه ابن حاتم واخرج ايضا حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي
يذهب الصالحون الاول ولم يروه عنه غير قيس قلت فقد روى عنه ايضا زياد بن علاقة
كما ذكره ابن ابي حاتم واخرج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع ابن عمرو الغفاري ولم
يروه عنه غير عبد الله قلت ففي الغيلانيات من حديث سليمان بن المغيرة ثنا ابن ابي الحكم
الغفاري حدثني جدتي عن رافع بن عمرو فذكر حديثا واخرج حديث ابي بردة عن الاغر المزني
انه ليغان على قلبي ولم يروه عنه غير ابي بردة قلت قد ذكر العسكري ان ابن عمر رضي الله عنه
روى عنه ايضا وروى عنه معاوية بن قرة ايضا وفي معرفة الصحابة لابن قانع فاذا ثبت
البناء على اعز منه واغرب من قول الحاكم قول الميانشي في ايضاح ما لا يسع المحدث جهله
شرطهما في صحيحهما ان لا يدخلا فيه الا ما صح عندهما وذلك ما رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثنان من الصحابة فصاعدا وما نقله عن كل واحد من الصحابة اربعة
من التابعين فاكثر وان يكون عن كل واحد من التابعين اكثر من اربعة والظاهر ان شرطهما
اتصال الاسناد بنقل الثقة عن الثقة من مبداه الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة
الرابعة جملة ما فيه من الاحاديث المسندة سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون
حديثا بالاحاديث المكررة وبحذفها نحو اربعة الاف حديث وقال ابو حفص عمر بن عبد

الجميد الميا شتى الذى اشتمل عليه كتاب البخارى من الاحاديث سبعة الاف وستمائة ونيف
قال واشتمل الكتاب وكتاب مسلم على الفحديث ومائتى حديث من الاحكام فروت عايشة رضى الله
عنها من جملة الكتاب مائتين ونيفاً وسبعين حديثا لم تخرج غير الاحكام منها الا يسيراً
قال الحاكم فحمل عنها ربع الشريعة ومن الغريب ما فى كتاب الجهر بالبسملة لابى سعد اسماعيل
بن ابى القاسم البوسجى نقل عن البخارى انه صنف كتاباً اورد فيه مائة الف حديث صحيح
الخامسة فهرست ابواب الكتاب ذكرها مفصلة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر
المقدسى باسناده عن الحميدى فقال عدد احاديث صحيح البخارى رحمه الله بدء الوحى سبعة
احاديث الايمان خمسون العلم خمسة وسبعون الوضوء مائة وتسعة احاديث غسل
الجنابة ثلاث واربعون الحيض سبعة وثلاثون التيمم خمسة عشر فرض الصلاة
حديثان الصلاة فى الثياب تسعة وثلاثون القبلة ثلاثة عشر المساجد ستة
وثلاثون سترة المصلى ثلاثون مواقيت الصلاة خمسة وسبعون الاذان ثمانية
وعشرون فضل صلاة الجماعة واقامتها اربعون الاقامة اربعون اقامة الصفوف
ثمانية عشر افتتاح الصلاة ثمانية وعشرون القراءة ثلاثون الركوع والسجود والتشهد
اثنان وخمسون انقضاء الصلاة سبعة عشر اجتناب كل الصوم خمسة احاديث
صلاة النسا والصبيان خمسة عشر الجمعة خمسة وستون صلاة الخوف ستة
احاديث العيد اربعون الوتر خمسة عشر الاستسقا خمسة وثلاثون الكسوف خمسة
وعشرون سجود القرآن اربعة عشر القصر ستة وثلاثون الاستخارة ثمانية التحريض
على قيام الليل احد واربعون النوافل ثمانية عشر الصلاة بمسجد مكة تسعة العمل
فى الصلاة ستة وعشرون السهو اربعة عشر والجنايز مائة واربعة وخمسون
الزكاة مائة وثلاثة عشر صدقة الفطر عشر الحج مائتان واربعون العمرة اثنان
وثلاثون الاحصار اربعون جزا الصيد اربعون الصوم ستة وستون ليلة القدر
عشر قيام رمضان ستة الاعتكاف عشرون البيوع مائة واحد وتسعون السلم
تسعة عشر الشفعة ثلاثة احاديث الاجارة اربعة وعشرون الحوالة ثلاثون

الكفالة ثمانية احاديث الوكالة سبعة عشر المزارعة والشرب تسعة وعشرون
الاستقراض واداء الديون خمسة وعشرون الاشخاص ثلاثة عشر الملازمة حديثان
اللقطة خمسة عشر المظالم والغصب احد واربعون الشركة اثنان وسبعون الرهن
تسعة احاديث العتق احد وعشرون المكاتب ستة الهبة تسعة وستون
الشهادات ثمانية وخمسون الصلح اثنان وعشرون الشروط اربعة وعشرون
الوصايا احدى واربعون الجهاد والسير مائتان وخمسة وخمسون بقية الجهاد
ايضاً اثنان واربعون فرض الخمس ثمانية وخمسون الجزية والموادعة ثلاثة وستون
بدء الخلق مائتان وحديثان الانبيا والمغازى اربعمائة وثمانية وعشرون جزاخى
بعد المغازى مائة وثمانية وثلاثون التفسير خمسمائة واربعون فضايل القرآن احد وثمانون
النكاح والطلاق مائتان واربعة واربعون النفقات اثنان وعشرون الاطعمة سبعون
العقيقة احد عشر الصيد والذبايح وغيره تسعون الاضاحى ثلثون الاشربة خمسة
وستون الطب تسعة وسبعون اللباس مائة وعشرون المرضى احد واربعون اللباس
ايضاً مائة الادب مائتان وستة وخمسون الاستيذان سبعة وسبعون الدعوات
ستة وسبعون ومن الدعوات ثلثون الرقاق مائة الحوض ستة عشر الجنة
والنار سبعة وخمسون القدر ثمانية وعشرون الايمان والنذر احد وثلثون كفارة
اليمين خمسة عشر الفرائض خمسة واربعون الحدود ثلثون المحاربون اثنان وخمسون
الديات اربعة وخمسون استتابة المرتدين عشرون الاكراه ثلثة عشر ترك الحيل
ثلثة وعشرون التعبير ستون الفتن ثمانون الاحكام اثنان وثمانون الامان اثنان
وعشرون اجازة خبر الواحد تسعة عشر الاعتصام ستة وتسعون التوحيد وعظمة
الرب سبحانه وتعالى وغير ذلك الى اخر الكتاب مائة وسبعون **السادسة** جملة
من حدث عنه البخارى فى صحيحه خمس طبقات **الاولى** لم يقع حديثهم الا كما وقع من
طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصارى حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكى
بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع

ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام
بن عروة واسماعيل بن ابي خالد وهما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش
تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن حيوة بن عثمان عن عبد الله بن بشر الصحابي هولاء
واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم حدثوا
عن هؤلاء طبقتهم **الثانية** من مشايخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم
شيوخه الذين روى عن ابن جريج ومالك وابن ابي ذويب وابن عيينة بالحجاز وشعيب
والاوزاعي وطبقاتهم بالشام والثوري وشعبة وحماد وابي عوانة وهمام بالعراق والليث
ويعقوب ابن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة **الثالثة** قوم حدثوا عن قوم ادرك
زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق **الرابعة** قوم
في طبقة حدث عنهم عن مشايخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه
ولم ينسبه عن يحيى بن صالح **الخامسة** قوم حدث عنهم وهم اصغر منهم في الاسناد
والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملي وحسين القباني وغيرهما ولا بد
من الوقوف على هذا لان من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكي عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله
بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شيء وانما يحدث
في موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق الفزاري عن مالك
وحديث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه
عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل
عن الثوري وحدث في مواضع ثلثة عنه فحدث عن محمد بن عمر عن ابي النضر عن عبيد الله
الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفيان
وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جملة من اصحابه عنه وناخوت وفاتهم
ثم حدث عن سعيد ابن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابي رزمة عن ابي صالح سلمويه عن
عبد الله بن المبارك ففس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح

وحدث عن رجل عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود ابن رشيد وحدث عن قوم في
الصحيح وحدث عن اخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري ومحمد بن صالح ومحمد
بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رايت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روى عن البخاري لا يكون
المحدث محدثا كاملا حتى يكتب عن فوقه هو مثله وعن هو دونه **السابعة** في
الصحيح جملة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على انه لم يثبت جرحهم بشرطه فان
الجرح لا يثبت الا مفسرا مبينا السبب عند الجمهور ومثل ذلك ابن الصلاح بعكرمة
واسماعيل ابن ابي اويس وعاصم بن علي وعلي بن مرزوق وغيرهم قال واحتج مسلم
بسويد بن سعيد وجماعة مما اشتهر الطعن فيهم قال وذلك دال على انهم ذهبوا على
ان الجرح لا يقبل الا مفسرا سببه قلت قد فسر الجرح هؤلاء اما عكرمة فقال ابن
عمر رضي الله عنهما كذب مجاهد وابن سيرين ومالك وقال المهدي راي رأي الخوارج
الصفرية وقال ابن المديني يرى رأي نجدة ويقال كان يرى السيف والجمهور وثقوه واحتجوا
به ولعله لم يكن داعيه واما اسماعيل ابن ابي اويس فانزفر على نفسه بالوضع كما حكاه
النسائي عن سلمة ابن شعيب عنه وقال ابن معين لا يساوي فلسين هو وابوه يسرقان
الحديث وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدولابي عنه كذاب كان يحدث عن مالك
مسائل ابن وهب واما عاصم بن علي فقال ابن معين لا شيء وقال غيره كذاب ابن كذاب
واما المهدي فصدوق وصدق اباه فوثقه واما سويد بن سويد فمعروف بالتلقين وقال
ابن معين كذاب ساقط وقال ابو داود سمعت يحيى يقول هو حلال الدم وقد طعن
الدارقطني في كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع على البخاري ومسلم في مائتي حديث
فيهما ولابي مسعود الدمشقي عليهما استدراك وكذا لابي علي الغساني في تقييده
الثامنة في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد وقد اكثر البخاري من ذكر
المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد فثقة غير
غير ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي عليه السلام

فاعرف ذلك وجه علم ان له اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة
فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين
او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه تسمى متابعة واما
الشاهد فان يروى حديث اخر بمعناه وتسمى المتابعة شاهدا ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل
هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات
كلها فيه ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء في الصحيح حملا منهم
ذكروا في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني
وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشواهد حديث سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عليه السلام قال لمولاة هلا
قد بغوم فانتفعوا به رواه ابن جريج عن عمرو بن عطاء دون الدباغ تابع عمرا واسامة بن زايد
فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم
به وشاهد حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر فالبخاري
قد يأتي بالمتابعة ظاهرا كقوله في مثل هذا تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك
حمادا فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضمير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه
مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم **التاسعة**
في ضبط الاسماء المكررة المختلفة في الصحيحين **ابي** كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة
وتشديد الياء الا حرفا الا ابى للحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم
ياء مخففة لانه كان لا ياكله وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم **البراء** كله بتخفيف الراء الا ابا
معشر البراء ابا العالية البرائي فيه التشديد وكله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره
حكاه النووي والبراء هو الذي يبري العود **يزيد** كله بالمثناة تحت والزاي الا ثلاثة
بريد بن عبد الله بن ابي بردة يروى غالبا عن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثاني
محمد بن عرعرة بن البريد بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث
علي بن هشام بن البريد بموحدة ثم ياء مكسورة ثم مثناة تحت **بشر** كله بالياء الموحدة

ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بشر الصحابي وبشر بن سعيد ويسر بن عبد الله
الحضرمي وبشر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **يسار** كله بالياء اخر الحروف والسين
المهملة الا محمد بن بشار بفتحهما فموحدة ثم معجمة وفيهما بشير بن سلامة ويسار بن
ابي سيار بمهملة ثم مثناة **بشير** كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم
وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار الا ثلاثة بضم المثناة وفتح المهملة
وهو بسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا بضم النون وفتح المهملة قطن بن بسير
حارثة كله بالحاء المهملة والمثلثة الا جارية بن قدامة وزيد بن جارية فبالجيم
والمثناة ولم يذكر غيرها ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو ابن ابي سفيان بن اسيد بن جارية
الثقفي حليف بني زهرة فالحديث مخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية
حديثه في مسلم **جرير** كله بالجيم وراء مكررة الا حريز بن عثمان واباحميزر ابن عبد الله
بن حسين الراوي عن عكرمة فبالحاء والزاي اخرا وبقاربه حرير بالحاء والدال والد عمران
ووالد زياد وزيد **حازم** كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن جازم فبالمعجمة كذا
اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووي واهمل بشير بن ابي حازم الامام الواسطي اخرج
له ومحمد بن بشر العبدي كناه ابا حازم بالمهملة قال ابو علي الجياني والمحفوظ انه بالمعجمة
كذا كناه ابو اسامة في روايته عنه قاله الدارقطني **حبيب** كله بفتح المهملة الا حبيب
بن عدي وحبيب بن عبد الرحمن وهو حبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وحبيبا
كنية ابن الزبير بضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد
واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حيان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان
بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح
الحاء والا حبان بن العرقة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب
عن عبد الله هو ابن المبارك فبكسر الحاء والموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد
بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في القضاء واهمله ابن الصلاح والنووي
خراش كله بالخاء المعجمة الا والد ربعي **حزام** بالزاي في قريش وبالراي في الانصار

والمحبب والمؤلف لابن جبيب في جزام حرام بن جزاب وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة
حرام بن جحشية بن كعب بن سلوك بن كعب وفي غدرة حرام بن ضنه واما حزام بالزاى
فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعي وحزام بن ربيعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر
العدوى **حصين** كله بضم الحا وفتح الصاد المهملتين الا ابا حصين عثمان بن عاصم
فبالفتح وكسر الصاد والا ابا ساسان حضين بن المنذر فبالضم وضاد معجمة **حكيم**
كله بفتح الحا وكسر الكاف الا حكيم بن عبد الله ورزيق بن حكيم فبالضم وفتح الكاف
رباح كله بالموحدة الا زياد بن رباح عن ابي هريرة في اشتراط السلامة فبالمثناة عن
الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو علي الجياني محمد بن ابي بكر
بن عوف بن رباح الثقفي سمع انسا وعند مالك رويا له ورباح عن عبيدة من ولد عمر
ابن عبد الوهاب الرباحي روى له مسلم ورباح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل
بالموحدة **زبيد** بضم الزاى هو ابن الحارث ليس فيهما غيره واما بريد بن الصلت
فبعد الزاي بالحروف مكررة وهي في الموطا **الزبير** بضم الزاى الا عبد الرحمن بن عبد الرحمن
الذي تزوج امراة رفاعة فبالفتح وكسر الباء **زياد** كله بالياء الا ابا الزناد فبالنون
سالم كله بالالف ويقاربه سلم بن زيد بفتح الزاى وسلم ابن قتيبة وسلم بن ابي
الذيال وسلم بن عبد الرحمن بحذفها **سليم** كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح **شريح**
كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن النعمان ومحمد بن سريج فبالمهملة والجيم
سلمة بفتح اللام الاعمر بن سلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الانصار فكسرها
وفي عبد الخالق بن سلمة وجهان **سليمان** كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن عمر والاغر
وعبد الرحمن بن سالم بفتحها وابو حازم الاشجعي وابو جاموا مولى ابي كلابة كل منهما
اسمه سلمان بغير ياء ولكن ذكر بالكنية **سلام** كله بالتشديد الا عبد الله بن سلام
الصحابي ومحمد ابن سلام شيخ البخاري فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب
المطالع ان الاكثر عليه واخطانهم المشدد ومحمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير
وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف ايضا **شحمان** كله بالشين المعجمة

ثم الياء الحروف ثم الباء الموحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة ومحمد بن سنان
وسنان ابن سلمة وابو سنان بن مرة بالمهملة والنون **عباد** كله بالفتح والتشديد الا قيس
بن عباد فبالضم والتخفيف **عبادة** كله بالضم الا محمد بن عبادة شيخ البخاري فبالفتح **عبدة**
كله باسكان الباء الا عامر بن عبدة ومحاله ابن عبدة ففيهما الفتح والاسكان والفتح
اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلاها ولا يصح **عبيد** كله بضم العين
عبيده كله بالضم الا السلماني وابن سفيان وابن حميد وعامر بن عبيده فبالفتح وذكر
الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام **عقيل** كله بالفتح الا عقيل
بن خالد الايلي ويأتي كثير عن الزهري منسوب والا يحيى بن عقيل بن خالد للقبيلة فبالضم **عمارة** كله بضم العين **واقد** كله بالقاف **يسرة** بفتح الياء الحروف والسين
المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البخاري واما يسرة بنت صفوان فليس ذكرها في
الصحيحين **الانساب الايلي** كله بفتح الهمزة وسكون الياء الحروف نسبة الى
ايله قرية من قرى مصر ولا يرد شيبان بن فروخ الايلي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم
لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوبا وهو نسبة الى ابلة مدينة قديمة وهي مدينة كورة جلة
وكانت المسلحة والمدينة العامرة ايام الفرس قبل ان تختط البصرة **البصري** كله بالباء
الموحدة المكسورة والمفتوحة نسبة الى البصرة مثلثا لبا الا مالك بن اوس بن الحدثان
النصري وعبد الواحد النصري وسالم مولى النصريين فبالنون **النزاز** بزايين معجمتين
محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح فاخرهما را مهملة
ذكرهما ابن الصلاح واهمله يحيى بن محمد السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فاخرهما
را مهملة ايضا فالاول احدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات والثاني
استشهد في صلاة الجمعة **الثوري** كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت الثوري
بفتح التا المثناة فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاى ذكره البخاري في كتاب الردة
الجريري بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريري شيخهما على ما ذكره ابن
الصلاح ولم يعلم له المزي الا علامة مسلم فقط فبالحا المفتوحة وعد ابن الصلاح

من الاول الثلثة ثم قال وهذا منهم بالجيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له
مسلم في الاستسقا وخامسا وهو ابان بن ثعلب روى له مسلم ايضاً **الحارثي** كله بالحاء
وبالمثلثة ويقارب سعد الجاري بالجيم وبعد الرا يا مشددة نسبة الى الجارى مرقى
السفن بساحله المدينة **الحزامي** كله بالحا والزاى وقوله في صحيح مسلم في حديث
ابى اليسر كان لى على فلان الحزامى قيل بالزاى وبالرا وقيل الجنابى بالجيم والذال المعجمة
الحرامي بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله **السلمي** في الانصار
بفتح اللام وحكى كسرها وفي بني سليم بضمها وفتح اللام **الهمداني** كله باسكان
الميم ودال مهملة قال الجياني ابو محمد المرار بن حمويه الهمذاني بفتح الميم والذال المعجمة
يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط والعلم ان كلما في البخاري نا محمد قال انا عبد الله
فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك وما كان انا محمد عن اهل العراق كابي معاوية
وعبدة ويزيد بن هارون والغزاري فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبد الله غير
منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفي المسندي مولى محمد بن اسماعيل البخاري وما كان
انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخي واسحاق غير منسوب هو ابن راهويه فهم
العاشر قد اكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان
بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض
كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته وليس هو واهيا اذ لو كان واهيا لما ادخله
في صحيحه **فان قلت** قد قال ما ادخلت في الجامع الا ما صح يخرش فيه ذكر ما كان
بصيغة التمريض **قلت** معناه ما ذكرت فيه مسند الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق
في كتابه الا ما كان صحيحا في نفسه مسندا لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان
على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك وقال الحميدي والدارقطني وجماعة
من المتاخرين ان هذا انما يستعمل تعليقا اذا كان بصيغة الجزم تشبيها بتعليق الجدار
لقطع الاتصال وانما يستعمل تعليقا اذا انقطع من اول اسناده واحد فاكثر ولا يسمى
بذلك ما سقط وسط اسناده او اخره ولا ما كان بصيغة تمريض منه عليه ان الصحاح

مقدمة اعلم ان لكل علم موضوعا ومبادى ومسايل فالموضوع ما يبحث في ذلك
العلم عن اعراضه الذاتية والمبادى هي الاشيا التي ينبني عليها العلم وهي اما تصورات
او تصديقات فالتصورات حدود اشيا تستعمل في ذلك العلم والتصديقات
هي المقدمات التي فيها يؤلف قياسات العلم والمسايل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع
علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث ان رسول الله
عليه السلام ومباديه فما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث وصفاته
ومسايله هي الاشيا المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادى وقيل
المقدمات اعم من المبادى لان المبادى ما يتوقف عليه دلايل المسايل بلا وسط و
المقدمة ما يتوقف عليه المسيل او المبادى بوسط الاوبسط وقيل المبادى ما يبرهن
بها وهي المقدمات والمسايل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها **قلت**
وجه الحصران ما لابد للعلم ان كان مقصودا منه فهو المسايل وغير المقصود ان كان
متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهو المبادى وهو حده وفايده واستمداده **اما**
حده فهو علم يعرف به اقوال رسول الله عليه السلام وافعاله واحواله **واما** فايده
فهو الفوز بسعادة الدارين **واما** استمداده فمن اقوال الرسول وافعاله **اما** اقواله فهو
الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهو كونه
حقيقة ومجازا وكناية وصريحا وعاما وخاصا مطلقا ومقيدا ومحذوفا ومضمرا
ومنطوقا ومفهوما واقتضا واشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وايما ونحو ذلك
مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب
وهو المعتبر بعلم اللغة **واما** افعاله فهو الامور الصادرة عنه التي امرنا باتباعه
فيها ما لم يكن طبعا او خاصة فيها نحن نشرع في المقصود بعون الملك المعبود و
نساله الاعانة على الاختتام متوسلا بالنبي خير الانام واله وصحبه الكرام

باب

كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل انا اوحينا

اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده **ش** بيان حالة الافتتاح ذكروا ان من الواجب
على مصنف كتاب او مؤلف رسالة ثلثة اشياء وهي البسملة والحمدلة والصلاة ومن
الطرق الجائزة اربعة وهي مدح الفن وذكر الباعث وتسمية الكتاب وبيان
كيفية الكتاب من التبويب والتفصيل **واما** البسملة والحمدلة فلان كتاب الله تعالى
متوج بهما ولقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله
وبسم الله الرحمن الرحيم اقطع رواه الحافظ عبد القادر في اربعينه وقوله عليه
كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجزم رواه ابو داود والنسائي وفي رواية ابن ماجة
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد اقطع ورواه ابن حبان وابو عوانة في صحيحهما وقال
ابن الصلاح هذا حديث حسن بل صحيح وقوله اقطع اي قليل البركة وكذلك اجذم
من جذم بكسر الذال المعجمة يجذم بفتحها ويقال اقطع واجذم من القطع والجذم
او من القطعة وهي العطش والجذام فيكون معناها انه لا خير فيه كالمجذوم والنخلة
التي لا يصيبها الماء **واما** الصلوة فلان ذكره صلى الله عليه وسلم مقرون بذكره تعالى
ولقد قالوا في قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك معناه ذكرت حيثما ذكرت وفي رسالة
الشافعي رحمه الله عن مجاهد في تفسير هذه الاية قال لا اذكر الا ذكرت تشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وروي ذلك مرفوعا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى جبريل عليه السلام الحديث العالمين قاله النووي في
شرح مسلم **فان قلت** من ذكر الصلاة من الواجب كان عليه ان يذكر السلام معها
لقرانها في الامر بالتسليم ولهذا كره اهل العلم ترك ذلك **قلت** يرد هذا ورود
الصلاة في اخر التشهد مفردة **فان قلت** ورد تقديم السلام فلهذا قالوا هذا
السلام فكيف نصلي **قلت** يمكن ان يجاب بما روى النسائي ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول في اخر قنوت وصلى الله على النبي وبقوله عليه السلام
رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وبالبخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل على
ويجوز ان يدعى ان المراد من التسليم الاستسلام والانقياد فقد ورد ذلك

في سورة النساء وبعض ذلك تخصيصه بالمؤمنين حيث كانوا مكلفين باحكامه عليه
السلام ويجوز ان يدعى ان الجملة الثانية تاكيد للاولى ثم البخاري رحمه الله لم يات من هذه
الاشياء الا بالبسملة فقط وذكر بعضهم انما بالبسملة للتبرك لانها اول ابتدء المصحف واتفقوا
اجمع على كتابتها الصحابة **قلت** لا نسلم انها اول ابتدء في المصحف وانما هي ابتدء من القرآن انزلت
للفصل بين السور وهذا مذهب المحققين من الحنفية وهو قول ابن المبارك وداود واتباعه
وهو المنصوص عن محمد على ان طائفة قالوا انها ليست من القرآن الا في سورة النمل وهو
قول مالك وبعض الحنفية وبعض الحنابلة وعن الاوزاعي انه قال ما انزل الله في القرآن
بسم الله الرحمن الرحيم وروي عن الشافعي ايضا انها ليست من اوائل السور
غير الفاتحة وانما يستفتح بها في السور تبركا بها ثم انهم اعتذروا عن البخاري باعذار هن
بمعزل عن القبول الاول ان الحديث ليس على شرطه فان في سنده قرة ابن عبد الرحمن ولئن
سلمنا صحته على شرطه فالمراد بالحمد الذكر لانه قد روي بذكر الله تعالى بدل الحمد لله
وايضا تعذر استعماله لان التحميد ان قدم على التسمية خولف فيه العادة وان ذكر
بعدها لم يقع به البداة **قلت** هذا كلام واه جدا لان الحديث صحيح صححه ابن حبان
وابو عوانة وقد تابع سعيد بن عبد العزيز قرة كما اخرجه النسائي ولئن سلمنا ان الحديث
ليس على شرطه فلا يلزم من ذلك ترك العمل به مع المخالفة لسائر المصنفين ولو فرضنا
ضعف الحديث او قطعنا النظر عن وروده فلا يلزم من ذلك ايضا ترك التحميد والمتوج
به كتاب الله تعالى والمفتتح به في اوايل السور والكتب والخطب والرسائل وقولهم فالمراد
بالحمد الذكر ليس بجواب عن ترك لفظ الحمد لان لفظة الذكر اتيا بلفظ الحمد المختص
بالذكر في افتتاح كلام الله تعالى والمقصود الترك باللفظ الذي افتتح به كلام الله تعالى وقولهم
ايضا تعذر استعماله الى اخره كلام من ليس له ذوق من الادراكات لان الاولية امر نسبي
فكل كلام بعده كلام هو اول بالنسبة الى ما بعده فحينئذ من سمى ثم حمد يكون مأديا
بكل واحد من البسملة والحمدلة اما البسملة فلانها وقعت في اول كلامه واما الحمدلة
فلانها اول ايضا بالنسبة الى ما بعدها من الكلام الا ترى انهم تركوا العاطف بينهما

لبلا يشعر بالتبعية فيخل بالتصوير وبهذا اجيب عن الاعتراض بتقويمهم بين الحديثين
تعارض ظاهرا اذا الابتداء باحدهما يفوت الابتداء بالاخر **الثاني** ان الافتتاح بالتحميد
محمول على ابتداءات الخطب ونحوها زجرا عما كانت الجاهلية عليه من تقديم الشعر
والمنظوم والكلام المنثور لما روى ان اعرابيا خطب فترك الحمد فقال عليه السلام
كل امر الحديث **قلت** فيه نظر لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب **الثالث**
ان حديث الافتتاح بالتحميد منسوخ بانه عليه السلام لما صالح قريشا عام الحديبية
كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح محمد صلى الله عليه وسلم سهيل ابن عمرو فلولا
نسخ لما تركه هذا ابتداء الاجود لعدم التدليل على ذلك ولم لا يجوز ان يكون الترك
لبيان الجواز **الرابع** ان كتاب الله عز وجل مفتتح بها وكتب رسوله عليه السلام
مبتدأة بها فلذلك تاسى الناس بها **قلت** لا يلزم من ذلك ترك التحميد ولا فيه اشارة
الى تركه **الخامس** ان اول ما نزل من القرآن اقرأ وايتها المدثر وليس في ابتدائهما الحمد لله
فلم يخوان يامر الشارع بما كتب الله على خلافه **قلت** هذا ساقط جدا لان الاعتبار
لحال الترتيب المعتمد لا لحالة النزول اذ لو كان الامر بالعكس لكان ينبغي ان تترك التسمية
ايضا **السادس** انما تركه لانه رد قوله تعالى ايتها الذين امنوا لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله فلم يقدم بين يدي الله ولا رسوله شيئا وابتدا الكلام رسوله
عوضا عن كلام نفسه **قلت** الاتي بالتحميد ليس بمقدم شيئا اجنبيا بين يدي الله ورسوله
وانما هو ذكره بثنائه الجميل لاجل التعظيم على انه مقدم بالترجمة وبسوق السند وهو من
كلام نفسه فالواجب ان يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى مقدما ولا يكون بالكلام
الاجنبي وقولهم الترجمة وان تقدمت لفظا فهي كالمتاخرة تقديرا لتقدم الدليل على مدلوله
وضعا في حكم التبع ليس بشئ لان التقديم والتاخير من احكام الظاهر لان التقدير
فهو في الظاهر مقدم وان كان في نيته التاخير وقولهم لتقدم الدليل على مدلوله
لا دخل له ها هنا فافهم **السابع** ان الذي اقتضاه لفظ الحمد ان يحمد لا ان يكتبه
والظاهر ان يحمد بلسانه قلت يلزمهم على هذا اظهار التسمية مع ما فيه من المخالفة

لسائر المصنفين والاحسن فيه ما سمعته من بعض اساتيذ الكبار ان ذكر الحمد بعد
التسمية كما هو دأب المصنفين في مسودته كما ذكره في بقية مصنفاته وانما سقط
ذلك من بعض المبيضين واستمر على ذلك والله اعلم **بيان الترجمة** لما كان
كتابه معقودا على اخبار النبي عليه السلام صدره بباب بدء الوحي لانه ذكر فيه
اول شان الرسالة والوحي وذكر الابتر تبركا ولمناسبتها لما ترجم له لان الابتر في ان
الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليهم السلام فالبعض لو قال كيف كان الوحي وبدؤه
لكان احسن لانه تعرض لبيان كيفية الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي وكان ينبغي ان
لا يقدم عليه عقب الترجمة غير ليكون اقرب الى الحس وكذا حديث ابن عباس رضي
الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس لا يدل على بدء الوحي
ولا تعرض له غير انه لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده فهم السامع
والقارئ اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها تعويلا منه على فهم
القارئ واعترض بانه ليس قوله لكان احسن مسلما لانا لا نسلم انه ليس بيانا لكيفية
بدء الوحي اذ يعلم مما في الباب ان الوحي كان ابتداؤه على حال المنام ثم في خلال الخلوة
بغار حرا على الكيفية المذكورة من الغط ونحوه ثم ما فوقه عنه لانه لم عليه على هذا
التقدير ايضا اذ البدؤ عطف على الوحي كما قدره فيصح ان يقال ذلك ايرادا عليه
وليس قوله كان ينبغي ايضا مسلما اذ هو بمنزلة الخطبة وقصد التقدم فالسلف
كانوا يستحبون افتتاح كلامهم بحديث النية بيانا لاخلاصهم فيه وليس وكذا
حديث ابن عباس رضي الله عنهما مسلما اذ فيه بيان حال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند ابتداء نزول الوحي وعند ظهور الوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع
كل ما يتعلق به شانا اي تعلق كان كما في التعلق الذي للحديث الهرقلي وهو ان هذه القصة
وقعت في احوال البعثة ومباديها والمراد بالباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي لا من كل حديث
منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل حديث شيء ما يتعلق به تصحة
الترجمة **بيان اللغة** الباب اصله البوب قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح

ما تليها ويجمع على ابواب وقد قالوا ابوبة وقال القتال الكلابي واسمه عبد الله بن المجيب يرثي
حنظلة بن عبد الله بن الطفيل هنالك اخية ولاج ابوبة ملأة الثوب لذفيه الجد واللين
قال الصغاني وانما جمع البنا ابوبة للازدواج ولو افرده لم يجز وابواب صوبة كما يقال اصناف
مصنفة والبابة الخصلة والباب الوجوه وقال ابن السكيت البابة عند العرب الوجه
والمراد من البنا ها هنا النوع كما في قولهم من فتح بابا من العلم اي نوعا وانما باب ولم
يقل كتاب لان الكتاب يذكر اذا كان تحته ابواب وفصول والذي تضمنه هذا الباب
فصل واحد ليس الا فلذلك قال باب ولم يقل كتاب قوله كيف اسم لدخول الجار عليه بلا
تأويل في قولهم على كيف تبيع الاحمرين ولا بد الا الاسم الصريح نحو كيف انت اصحيح ام
سقيم ويستعمل على وجهين ان يكون شرطا نحو كيف تصنع اصنع وان يكون استفهاما
اما حقيقيا نحو كيف زيد او غير نحو كيف تكفرون بالله فانه اخرج مخرج التعجب وتقع
خبرا نحو كيف انت وحالا نحو كيف جا زيد اي على اي حالة جا زيد ويقال فيه كي كما يقال في
سوف سو قوله كان من الافعال الناقصة تدل على الزمان الماضي غير تعرض لزواله في الحال
او لازواله وبهذا يفرق عن صار فان معناه الانتقال من حال الى حال ولهذا يجوز ان يقال
كان الله ولا يجوز صار قوله بدء الوحي البدء على وزن فعل بفتح الفا وسكون الدال وفي اخره
همز من بدأت الشيء بدأ ابتدأت به وفي العباب بدأت بالشيء بدأ ابتدأت به وبدأت الشيء
فعلته ابتداءة وبدأ الله الخلق وابدأهم ومنهم بغير همز في اخره معناه ظهر تقول بدا الامر بدوا
مثل قعد قعودا اي ظهر وابديته اظهرته ظهر تقول بدا الامر وقال الفارابي من روى بالهمز مع
سكون الدال من الابتدا وبغير همز مع ضم الدال وتشديد الواو من الظهور وبهذا يرد على من
قال لم يجئ الرواية بالوجه الثاني فالمعنى على الاول كيف كان ظهوره وقال بعضهم الهمز احسن لانه
يجمع المعنيين وقيل الظهور احسن لانه اعم وفي بعض الروايات باب كيف كان ابتداء الوحي والوحي
في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب وجمعه وحي مثل حلي وحلي قال لبيد
فمدافع الديان عرى رسمها خلقا كما ضمن الوحي سلامها والوحي ايضا الاشارة والكتابة
والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك يقال وحيت اليه الكلام

واوحيت وهو ان يكلمه بكلام يخفيه قال الفراء وحى لها القرار فاستقرت وروى وحى
لها ووحى واوحى ايضا كتب حتى نحاهم جدد اوالتاء لقد كان رحماء الوحي واوحى الله
تعالى الى انبيائه واوحى اشار قال الله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا ووحيت
اليك بخبر كذا اي اشرت وقال الامام ابو عبد الله البتي الاصبهاني الوحي اصله التفهيم
وكل ما فهم به شيء من الاشارة والالهام والكتب فهو وحي قيل في قوله تعالى فاوحى اليهم ان
سبحوا بكرة وعشيا اي اشاروا وقال الامام اي كتب وقوله تعالى واوحى ربك الى النحل اي الهم
واما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر رمون بالخطب الطوال وتارة وحي الملاحظ
خيفة الرقباء واوحى ووحى لغتان والاول افصح بها ورد القرآن وقد يطلق ويراد
بها اسم المفعول منه اي الموحى وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من
انبيائه والرسول عرفه كثير منهم بمن جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه وهذا تعريف غير
صحيح لانه يلزم على هذا ان يخرج جماعة من الرسل عن كونهم رسلا كادم ونوح وسليمان
عليهم السلام فانهم رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب كموسى عليه السلام والنبي هو
الذي ينبئ عن الله تعالى وان لم يكن معه كتاب كيوشع عليه السلام وتبعه على ذلك الشيخ
قوام الدين والشيخ اكمل الدين في شرحيهما والتعريف الصحيح ان الرسول من نزل عليه كتاب
او اتى اليه ملك والنبي من يوقفه الله تعالى على الاحكام او يتبع رسولا اخر فكل رسول
نبي من غير عكس قوله وقول الله القول ما ينطق به اللسان اتما كان او ناقصا ويطلق على
الكلام والكلم والكلمة ويطلق مجازا على الرأي والاعتقاد كقولك فلان يقول بقول ابي
حنيفة رضي الله عنه ويذهب الى قول مالك ويستعمل في غير النطق قال ابو النجم
قالت له الطير تقدم راشدا انك لا ترجع الا حامدا ومنه قول الله عز وجل انما قولنا
لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وقوله تعالى فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها
قالتا اتينا طايعين قوله من بعده بعد نقيض قبل وهما اسمان يكونان ظرفين اذا
اضيفا واصلهما الاضافة فمتى حذف المضاف اليه لعلم المخاطب بنيتهما على
الضم ليعلم انه مبني اذا كان الضم لا يدخلهما اعرابا لانهما لا يصلح وقوعهما موقع

وكذا قال صاحب البداية الرسول
هو النبي الذي معه كتاب ص

الفاعل ولا موقع للمبتداء ولا الخبر فافهم **بيان الصرف** كيف لا يتصرف لانه جامد والبدء
مصدر من بدات الشيء كمر والوحي كذلك من وحيت اليه وحيا وههنا اسم فافهم
ومصدرا وحى ايحاء والرسول صفة مشبهة يقال ارسل فلانا في رسالة فهو مرسل
ورسول وهذه صيغة يستوي فيها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث مثل عدو وصديق فاكر
عز وجل انا رسول رب العالمين ولم يقل انا رسل لان فعيلا وفعولا يستوي فيهما
هذه الاشياء في العباب الرسول المرسل والجمع رسل ورسل ورسلا وهذا عن الفرا
والقول مصدر تقول قال يقول قولا وقولة ومقالا ومقالة وقالا يقال اكثر المقال
والقيل وقرا ابن مسعود رضي الله عنه ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذي فيه
يمترون ويقال القال الابتداء والقيل الجواب واصل قلت قولت بالفتح ولا يجوز
ان يكون بالضم لانه يتعدى ورجل قول وقوم قول ورجل مقوله ومقوالة وقولة
مثل لؤلؤة ولقوله عن الفرا ولقوالة عن الكسائي ليس كثير القول والمقول اللسان
والمقول القيل بلغة اهل اليمن وقلنا بدا قلناه **بيان الاعراب** قوله باب بالرفع خبر
مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين بالقطع عما بعده وتركه للاضافة
الى ما بعده وقال بعض الشراح يجوز فيه باب بصورة الوقف على سبيل التعداد
فلا اعراب له حينئذ وحذفه بعضهم ولم يبين وجهه غير انه قال ولم تجيء الروايتان
قلت لا محل للحذف فيه لان مثل هذا استعمل كثيرا في اثنا الكتب يقال عند انتهاء كلام
باب او فصل بالسكون ثم يشرع في كلام اخر وحكمه حكم تعداد الكلمات لا مانع من جواز
غير انه لا يستحق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ورأيت
كثيرا من الفضلاء المحققين يقولون فصل بهما فصل لا ينون وبهما وصل ينون لان
الاعراب يكون بالتركيب وقوله لم تجيء الروايتان لا يصلح سندا للمنع لان التوقف
على الروايتان انما يكون في متن الكتاب او السنة واما في غيرهما من التراكيب يتصرف
بهما يكون بعد ان لا يكون خارجا عن قواعد العربية ووقع في رواية ابي ذر عن مشايخه
الثلثة هكذا كيف كان بدأ الوحي الى رسول الله عليه السلام الى اخره بدون لفظة

باب فان قلت ما يكون محل كيف من الاعراب على هذا الوجه قلت يجوز ان يكون حالا كما
في قولك كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد والتقدير ها هنا على اي حالة كان ابتداء الوحي
الى رسول الله عليه السلام وقول بعضهم ها هنا والجملة في محل الرفع لا وجه له لان
الجملة من حيث هي لا تستحق من الاعراب شيئا الا اذا وقعت في موقع المفرد وهو في
مواضع محدودة قد بينت في موضعها وليس ها هنا موقع يقتضي الرفع وانما الذي يقتضي
هو النصب على الحالية كما ذكرنا وهو من جملة تلك المواضع فافهم **قوله** صلى الله عليه وسلم
جملة خبرية ولكنها لما كانت دعاء صارت انشائية لان المعنى اللهم صل على محمد وكذا
الكلام في سلم **قوله** وقول الله تعالى يجوز فيه الوجهان الرفع على الابتداء وخبره قوله
انا اوحينا اليك الى اخره والجر عطفا على الجملة التي اضيف اليها الباب والتقدير باب
كيف كان ابتداء الوحي وباب معنى قول الله عز وجل وانما لم يقدر وباب كيف قول الله لان
قول الله تعالى لا يكيف وقال بعض الشراح وقال النووي في تلخيصه وقول الله مجرور
ومرفوع معطوف على كيف قلت وجه العطف في كونه مجرورا ظاهر واما الرفع كيف
يكون بالعطف على كيف وليس في الرفع فافهم **قوله** اليك في محل النصب على المفعولية
قوله كما اوحينا كلمة ما ها هنا مصدرية والتقدير كوحينا ومحلها الجر بكاف
التشبيه **قوله** الى نوح بالصرف وكان القياس فيه منع الصرف للعجمة والعلمية
الا ان الخفة فيها ما دامت احد السببين فصرف لذلك وقوم لا يجرون نحوه على
القياس فلا يصرفونه لوجود السببين واللغة الفصيحة التي عليها التنزيل **بيان**
المعاني اعلم ان كيف متضمنة معنى همزة الاستفهام لانه سؤال على الحال وهو
الاستفهام وقد يكون للانكار والتعجب كما في قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم
امواتا المعنى انكفرون بالله ومعكم ما يصرف عن الكفر ويدعوا الى الايمان وهو
الانكار والتعجب ونظيره قولك اتطير بغير جناح وكيف تطير بغير جناح **قوله**
انا اوحينا كلمة ان للتحقيق والتاكيد وقد علم ان المخاطب اذا كان خالي الذهن من
الحكم يأخذ طرفي الخبر على الاخر نفيا واثباتا والتردد فيه استغنى عن ذكر مؤكدات

الحكم وان كان منصور الطرفيه متردداً فيه طالباً للحكم حسن تقويته بمؤكد واحد من ان او اللام او غيرهما كقولك لزيد عارف او ان زيداً عارف وان كان منكراً للحكم التي اراده المتكلم وجب توكيده بحسب الانكار فكلما زاد الانكار اقتضى وجب زيادة التاكيد فتقول لمن لا يبالغ في انكار صدقك انى لصادق ولمن يبالغ فيه انى لصادق ولمن اوغل فيه والله انى لصادق ويسمى الضرب الاول ابتدائياً والثاني طلبياً والثالث انكارياً وسمى اخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجاً على مقتضى الظاهر وكثيراً ما يخرج على خلافه لنكتة من النكتات كما عرف في موضعه والنكتة في تاكيد قوله اوحينا اليك بقوله ان لاجل الكلام في موضعه السابق لان الايراد جواب لما تقدم من قوله تعالى يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتاباً من السماء الاية فاعلم الله تعالى ان امره كأمر النبيين من قبله يوحى اليه كما يوحى اليهم وقال عبد القاهر في نحو قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم وياتيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وغير ذلك مما يشابه هذه ان التاكيد في مثل هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج لبيان وجه الفائدة فيه ثم النون في قوله اوحينا للتعظيم وقد علم ان ما وضعت للجماعة فاذا اطلقت على الواحد تكون للتعظيم فافهم **بيان البيان** الكاف في قوله كما اوحينا للتشبيه وهي الكاف الجارة والتشبيه هو الدلالة على مشاركة امر لامر في وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والمشبه ههنا الوحي الى محمد عليه السلام والمشبه به الوحي الى نوح والنبيين من بعده ووجه التشبيه هو كون وحي رسالة لا وحي الهام لان الوحي ينقسم على وجوه والمعنى اوحينا اليك وحي رسالة كما اوحينا الى الانبياء عليهم السلام وحي رسالة لا وحي الهام **بيان التفسير** هذه الاية وما قبلها الكريمة في سورة النساء وسبب نزول الاية وما قبلها ان اليهود قالوا للنبي عليه السلام ان كنت نبياً فائتنا بكتاب جملة من السماء كما اتى موسى عليه السلام فانزل الله تعالى يسالك اهل الكتاب الاية

فاعلم الله تعالى انزل نبياً يوحي اليه كما يوحي اليهم وان امرهم كأمرهم فان قلت لم خصص نوحاً عليه السلام بالذكر ولم يذكر ادم عليه السلام مع انه اول الانبياء والمرسلين قلت اجاب عنه بعض الشراح بوجهين الاول لانه اول مشرع عند بعض العلماء والثاني انه اول نبي عوقب قومه فخصصه بتهديد القوم محمد صلى الله عليه وسلم وفيهما نظر اما الاول فلا نسلم انه اول مشرع بل اول مشرع هو ادم عليه السلام فانه نبي ارسل الى بنيه وشرع لهم شرايع ثم بعده قام باعباء الامر شيث عليه السلام فكان نبياً مرسلاً وبعده ادريس عليه السلام بعثه الله الى اولاد قابيل ثم رفعه الله الى السماء واما الثاني فلان شيث عليه السلام هو اول من عذب قومه بالقتل وذكر الغرناطي في تاريخه ان شيث عليه السلام ساد الى اخيه قابيل فقتله بوصية ابيه له بذلك متقلداً بسيف ابيه وهو اول من تقلد بالسيف واخذ اخوه اسيراً وسلسله ولم يزل كذلك الى ان قبض كافراً والذي يظهر لي من الجواب الشافي عن هذا ان نوحاً عليه السلام هو الاب الثاني لجميع اهل الارض من ولد نوح الثلثة لقوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين فجميع الناس من ولد سام وحام ويافث وذلك لان كل من كان على وجه الارض قد هلكوا بالطوفان الا اصحاب السفينة وقال قتادة لم يكن فيها الا نوح واهله وثلاث بنيه سام وحام ويافث ونساؤهم فجميعهم ثمانية وقال ابن اسحاق كانوا عشرة سوى نسائهم وقال مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفساً وعن ابن عباس كانوا ثمانين انساناً احدهم جدهم والمقصود لما خرجوا من السفينة ماتوا كلهم ما خلا نوحاً وبنيه الثلثة وازواجهم ثم مات نوح عليه السلام وبقي بنوه الثلاثة فجميع الخلق منهم وكان نوح عليه السلام اول الانبياء المرسلين بعد الطوفان وسائر الانبياء عليهم السلام بعده ما خلا ادم وشيثاً وادريس فلذلك خصه الله تعالى بالذكر ولهذا عطف عليه السلام لكثرتهم بعده **بيان تصدير الباب بالاية المذكورة** اعلم ان عادة البخاري رحمه الله ان يضم الى الحديث الذي يذكره ما يناسبه من قرآن وتفسير له او حديث على غير شرطه او اثر عن بعض الصحابة او بعض التابعين بحسب ما يليق عنده ذلك المقام ومن عادته في تراجم الابواب ذكر ايات كثيرة من القرآن وربما اقتصر في بعض الابواب عليها فلا يذكر معها شيئاً اصلاً واراد بذكر هذه الاية في اول هذا الكتاب

الاشارة الى ان الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليه السلام ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **ش بيان تعلق الحديث بالترجمة** ان الله تعالى اوحى الى نبينا والى جميع الانبياء عليهم السلام انما الاعمال بالنيات والمحققة له قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك الاية والاخلاص النية قال ابو العالية وصاهم بالاخلاص في العبادة وقال المجاهد اوصيناك يا محمد والانبياء دينا واحدا ومعنى شرع لكم من الدين دين نوح ومحمد ومن بينهما من الانبياء عليهم السلام ثم فسر الشرع المشترك بينهم فقال ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه **بيان تعلق الحديث بالترجمة** ذكر فيه وجوه الاول ان النبي عليه السلام خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين وصل الى دار الهجرة وذلك كان بعد ظهوره ونصره واستعلائه فالاول مبدأ النبوة والرسالة والاصطفا وهو قوله باب بدء الوحي والثاني بدء النصر والظهور ومما يؤيده ان المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة فشكوا الى النبي عليه السلام وسألوه ان يقاتلوا من امكنهم منهم ويعذروا به فنزلت ان الله يدفع عن الذين امنوا ان الله لا يحب كل خوان كفور فهوا عن ذلك وامروا بالصبر الى ان هاجر النبي عليه السلام فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا الاية فاباح الله قتالهم فكان اباحة القتال مع الهجرة التي سبب النصرة والغلبة وظهور الاسلام **الثاني** انه لما كان الحديث مشتملا على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه السلام هجرته الى الله تعالى والى خلق مناجاته في غار حرا فهجرته اليه كانت ابتداء فضله باصطفاه ونزول الوحي عليه مع التاييد الالهي والتوفيق الرباني **الثالث** انه اتى على قصد الخطبة والترجمة وقال محمد بن اسماعيل البخاري لما كان الكتاب معقودا على اخبار النبي عليه السلام

طلب المصنف تصديره باول شان الرسالة وهو الحي ولم يرد ان يقدم عليه شيئا لا خطبة ولا غيرها بل اورد حديث الاعمال بالنيات بدلا من الخطبة وقال بعضهم ولهذا النكتة اختار سياق هذه الطريق لانها تضمنت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بهذا الحديث على المنبر فلما صلح ان يدخل في خطبة المنابر كان صالحا ان يكون في خطبة الدفاتر قلت هذا فيه نظر لان الخطبة عبارة عن كلام مشتمل على البسملة والحمدلة والثناء على الله تعالى بما هو اهله والصلوة على النبي عليه السلام ويكون في اول الكلام والحديث غير مشتمل على ذلك وكيف يقصد فيه الخطبة المنابر الى اخره غير سديد لان خطبة المنابر تشتمل على ما ذكرنا مع اشتمالها على الوصية بالتقوى والوعظ والتذكير ونحو ذلك بخلاف خطبة الدفاتر فانها بخلاف ذلك اما سمع هذا القايل لكل مكان مقال غاية ما في الباب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب للناس وذكر في خطبته في جملة ما ذكر هذا الحديث ولم يقتصر على ذكر الحديث وحده ولئن سلمنا انه اقتصر في خطبته على هذا الحديث ولكن لا نسلم ان يكون خطبة بدليل على صلاحه ان يكون خطبة في اوائل الكتب لما ذكرنا انه ينبغي ان يقدم التشهد موضع القنوت او العكس ونحو ذلك وذكر وافيه اوجها اخر كلها مدخولة **بيان رجاله** هم ستة **الاول** الحميدي هو ابو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن الزبير بن عبد الله بن حميد بن اسامة بن زيد بن الحرث بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصي ومع خديجة بنت خويلد بن اسد زوج النبي عليه السلام في اسد بن عبد العزى من رويسا اصحاب ابن عيينة توفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وروى ابو داود والنسائي عن رجل عنه وروى مسلم في المقدمة عن سلمة بن شبيب عنه **الثاني** سفيان بن عيينة بن ابي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم اخي الضحاك بن مزاحم امام جليل في الحديث والفقه والفتوى وهو احد مشايخ الشافعي ولد سنة سبع ومائة وتوفي غرة

ح انه في اوسط الاوراق وقول الشارح اول صحيح

غير خطبة الدفاتر فكيف يقوم هذا وذلك لان خطبة المنابر صحيح

رجب سنة ثمان وتسعين ومأئة **الثالث** يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل
بن ثعلبة بن الحارث بن زيد ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري المدني تابعي مشهور
من ائمة المسلمين ولي قضا المدينة واقدمه المنصور العراق وولاه القضا بالهاشمية
وتوفي سنة ثلاث وقيل اربع واربعين ومأة وروى له الجماعة **الرابع** محمد بن ابراهيم بن
الحارث بن خالد بن صخر بن عامر ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة كان كثير الحديث توفي سنة
عشرين ومأتين روى له الجماعة **الخامس** علقمة بن وقاص الليثي يكنى ابا واقد ذكره
ابو عمرو بن مندة في الصحابة وذكره الجمهور في التابعين توفي بالمدينة ايام عبد الملك
بن مروان **السادس** عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بكسر الرا
وفتح الياء اخي الحروف بن عبد الله بن قرط بن رزاح بفتح الرا اوله ثم زاي مفتوحة
ايضا بن عدي اخي مرة وهصيص بن كعب بن لوي العدوي القرشي يجتمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في كعب الاب الثامن وامه حنتمة بالحاء المهملة بنت هاشم
بن المغيرة بن عبد الله بن عمر اخي عامر وعمران ابني مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب وقال
ابو عمر الصحيح انها بنت هاشم وقيل بنت هشام فمن قال بنت هشام فهي اخت ابي جهل
ومن قال بنت هاشم فهي ابنة عم ابي جهل **بيان ضبط الرجال** الحميدي بضم الحا وفتح
الميم وسفين بضم السين على المشهور وحكي كسرها وفتحها ايضا وابو عيينة بضم
العين المهملة وفتح الياء اخر الحروف وبعدها ياء اخرى ساكنة ثم نون مفتوحة
وفي اخرها هاء يقال بكسر العين ايضا وعلقمة بفتح العين المهملة والوقاص
بتشديد القاف **بيان الانساب** الحميدي نسبة الى جده حميد المذكور بالضم
وقال السمعاني نسبة الحميد بطن اسد بن عبد العزى بن قصي وقيل منسوب الى
الحميدات قبيلة وقيل يشبه هذا بالحميدي المتأخر صاحب الجمع بين الصحيحين
وهو العلامة ابو عبد الله محمد بن ابي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد
بن يصل بكسر الياء اخر الحروف والصاد المهملة المكسورة ثم لام الاندلسي
الامام ذو التصانيف في فنون سمع الخطيب وطبقته وبالاندلس برخنم وغيره

وعند الخطيب وابن ماكولا وهو ثقة مفتي مات ببغداد سابع عشر ذي الحجة
سنة ثمان وثمانين واربعمائة وهو يشتبه بالحميدي بالفتح وكسر الميم نسبة لاسحاق
بن نكينك الحميدي مولى الامير الحميد الشامي والانصاري نسبة الى الانصار واحدهم
نصير كشريف واشراف وقيل ناصر كصاحب واصحاب وهو وصف لهم بعد الاسلام
وهم قبيلتان الاوس والخزرج ابن حارثة بالحا المهملة بن ثعلبة بن مازن بن الازد
ابن قحطان بن عامر بن شالخ ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام والتيمي نسبة
الى عدة قبايل اسمها يتم منها يتم قريش منهما خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم منها محمد
بن ابراهيم المذكور والليثي نسبة الى ابن بكر **بيان فوايد تتعلق بالرجال** ليس في
الصحابة عمر بن الخطاب غيره وفي الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفساً على خلاف في بعضهم
وربما يلتبس بعمر وزيادة واو في اخره وهم خلق فوق المأتين بزيادة اربعة وعشرين
على الخلاف في بعضهم وفي الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الاسم ستة الاول كوفي
روى عنه خالد بن عبد الله الواسطي الثاني راسبي روى عنه سويد ابو حاتم الثالث
اسكندري روى عن ضمام بن اسماعيل الرابع عنبري روى عن ابيه عن يحيى بن سعيد
الانصاري الخامس سجستاني روى عن محمد بن يوسف الفريابي السادس سدوسي
البصري روى عن معتمر بن سليمان وليس في الكتب الستة من اسمه علقمة بن
وقاص غيره وجملة من اسمه يحيى بن سعيد في الحديث ستة عشر وفي الصحيح جملة
يحيى بن سعيد ابن ابان الاموي الحافظ ويحيى بن سعيد بن حيان وحيان التيمي
الامام ويحيى بن سعيد بن العاص الاموي نابي ويحيى بن سعيد ابن فروخ القطان
التيمي الحافظ احد الاعلام ولهم يحيى بن سعيد العطار راسي اخرواه وعبد الله
بن الزبير في الكتب الستة ثلاثة احدهم الحميدي المذكور والثاني الصحابي والثالث
البصري روى له ابن ماجة والترمذي في الشمايل وفي الصحابة عبد الله بن الزبير ابن
المطلب بن هاشم وليس لهما ثالث في الصحابة رضي الله عنهم **بيان لطايف اسناده**
منها ان رجال اسناده مابين مكي ومدني فالاولان مكيان والباقون مدنيان

ومنها رواية تابعي عن تابعي وهما يحيى ومحمد اليمامي وهذا كثير وان شئت قلت فيه ثلاثة
تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علمه على قول الجمهور كما قلنا ان رواية تابعي لصحابي ومنها
رواية صحابي عن صحابي على قول من عده صحابياً والطف من هذا ان يقع رواية اربعة
من التابعين بعضهم عن بعض ورواية اربعة من الصحابة بعضهم عن بعض وقد افرد
الحافظ ابو موسى الاصبهاني جزءاً لرباعي الصحابة وخماسيهم ومن الغريب العزيز رواية ستة
من التابعين بعضهم عن بعض وقد افرده الخطيب البغدادي بجزء جميع اختلاف طرقه
وهو حديث منصور بن معتمر عن الهلال بن يساف عن الربيع بن خيثم عن عمرو ابن ميمون
الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امراة من الانصار عن ابي ايوب عن النبي صلى الله
عليه وسلم في ان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقال يعقوب بن شيبة وهو
اطول الانصار روى قال الخطيب والامر كما قال قال وقد روي هذا الحديث ايضاً
من طريق سبعة من التابعين ثم ساقه من حديث ابي اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون
عن هلال عن عمرو عن الربيع عن عبد الرحمن فذكره ومنها التي فيه بانواع الروايات فاتى
بحدث الحميدي ثم بعنعنة في قوله عن سفيان ثم بلفظ اخبرني محمد ثم سمعت عمر
رضي الله عنه يقول فكان يقول هذه الالفاظ كلها تفيد السماع والاتصال
كما سياتي عنه في باب العلم عن الحميدي عن ابن عيينة انه قال حدثنا واخبرنا
وانبانا وسمعت واحد والجمهور قالوا على الدرجات لهذه الثلثة سمعت ثم
حدثنا ثم اخبرنا واعلم انه انما وقع عن سفيان في الروايات ابي ذر وفي الروايات عنه
حدثنا سفيان وعن هذا اعترض على البخاري في قوله عن سفيان لانه قال الحميدي بان الاداء
المعنعن يصير الحديث مرسلاً واجيب بان ما وقع في البخاري ومسلم من العنعنة فمحمول
على السماع من وجه اخر واما غير المدلس فعنعنته محمولة على الاتصال عند الجمهور
مطلقاً في الكتابين وغيرهما الكن بشرط امكان اللقا وزاد البخاري اشتراط ثبوت
اللقا قلت وفي اشتراط ثبوت اللقا وطول الصحبة ومعرفة بالرواية عنه مذاهب
احدها لا يشترط شيئ من ذلك ونقل مسلم في مقدمة صحيحه الاجماع عليه

والثاني يشترط ثبوت اللقا وحده وهو قول البخاري والمحققين والثالث يشترط طول
الصحبة والرابع يشترط معرفة بالرواية عنه والحميدي مشهور بصحبة ابن عيينة
وهو اثبت الناس فيه قال ابو حاتم هو رئيس اصحابه ثقة امام وقال ابن سعد هو
صاحبه وراويه والاصح ان كعب بالشرط المتقدم وقال احمد وجماعة يكون من
منقطعاً حتى يثبت السماع ومنها ان البخاري قد ذكر في هذا الحديث الالفاظ الاربعة
وهي ان وسمعت وعن وقال فذكرها هنا وفي الحج والنذور وترك الحيل بلفظ
سمعت رسول الله عليه السلام وفي باب العتق بلفظ عن وفي باب الايمان بلفظ ان
وفي النكاح بلفظ قال وقد قام الاجماع على ان الاسناد المتصل بالصحابي لا فرق فيه
بين هذه الالفاظ ومنها ان البخاري رحمه الله ذكر في بعض الروايات لهذا الحديث سمعت
رسول الله عليه السلام وفي بعضها سمعت النبي عليه السلام ويتعلق بذلك مسيلة
وهي هل يجوز تغيير قال النبي له قال الرسول او عكسه فقال ابن صلاح والظاهر
انه لا يجوز وان جازت الروايات بالمعنى لاختلاف معنى الرسالة والنبوة وسهل في
ذلك الامام احمد رحمه الله وحماد بن سلمة والخطيب وصوبه النووي قلت
كان ينبغي ان يجوز التغيير المطلق لعدم الاختلاف المعنى ها هنا وان كانت الرسالة اخص
من النبوة وقد قلنا ان كل رسول نبي من غير عكس وهو الذي عليه المحققون ومنهم
من لم يفرق بينهما وهو غير الصحيح ومن الغريب ما قاله الحليمي في هذا الباب ان الايمان
يحصل بقول الكافر امنت بمحمد النبي دون محمد الرسول وعلل بانه النبي لا يكون الا
لله والرسول قد يكون لغيره **بيان نوع الحديث** هذا فرد غريب باعتبار مشهور
باعتبارات اخر وليس بمتواتر خلافاً لما يظنه بعضهم فان مداره على يحيى بن سعيد وقال
الشيخ قطب الدين رحمه هذا الحديث مع كثرة الطرق من الافراد وليس بمتواتر لفقد
شرط التواتر فان الصحيح انه لم يروه عن النبي عليه السلام سوى عمر ولم يروه عن عمر الا
علقمة ولم يروه عن علقمة الا محمد بن ابراهيم ولم يروه عن محمد الا يحيى بن سعيد الانصاري
ومنه انتشر فهو مشهور بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الى اوله وهو مجمع على صحته

وعظم موقعه رويناعن ابى الفتوح الطائى بسند صحيح متصل انه قال رواه عن يحيى بن سعيد
اكثر من مائتى نفس وقد اتفقوا على انه لا يصح مسندا الا من هذا الطريق المذكورة وقال الخطابى
لا اعلم خلافا بين اهل العلم ان هذا الحديث لا يصح مسندا عن النبى عليه السلام الا من
حديث عمر رضى الله عنه قلت يريد ما ذكره الحافظ ابو يعلى الخليلى حيث قال غلط فيه
عبد المجيد بن عبد العزيز بن رواد المكى فى الحديث الذى يرويه مالك والخلق بن يحيى بن
سعيد الانصارى عن محمد ابن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه فقال فيه عن
عبد المجيد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
عن النبى عليه السلام قال الاعمال بالنيات ورواه عنه نوح بن حبيب وابراهيم
بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه من الوجوه قال فهذا تمام الخطا
فيه الثقة عن الثقة قالوا انما هو حديث اخر الصق برهذا قلت احال الخطأ الغلط
على نوح واحال الخليلى الغلط على عبد المجيد انتهى قلت قد رواه عن النبى عليه السلام
غير عمر من الصحابة رضى الله عنهم وان كان البزار قال لا نعلم روى هذا الحديث الا عن
عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الاسناد وكذا قال ابن السكونى فى كتابه
المسمى بالسنن الصحاح المأثورة لم يروه عن النبى عليه السلام باسناد غير عمر عن الخطاب
وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن عتاب حيث قال لم يروه عن النبى عليه السلام غير عمر
رضى الله عنه وقال ابن مندة رواه عن النبى عليه السلام غير عمر سعد بن ابى وقاص
وعلى ابن ابى طالب وابو سعيد الخدرى وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر
وانس وابن عباس ومعاوية وابو هريرة وعبادة ابن الصامت وعتبة بن عبد الاسلمى
وهزال بن سويد وعتبة ابن عامر وجابر بن عبد الله وابو ذر وعتبة بن المنذر وعقبة ابن
مسلم رضى الله عنهم وايضا قد تابع علقمة والتيمى يحيى بن سعيد على روايتهم قال ابن مندة
هذا الحديث رواه عمر غير علقمة ابنة عبد الله وجابر ابو حجيفة وعبد الله بن عامر بن ربيعة
وذو الكلاع وعطاء بن يسار وواصل بن عمر والجداع ومحمد بن المنكدرى ورواه عن عمر علقمة غير
التيمى سعيد بن المسيب ونافع مولى ابن عمر وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمى محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن

الليثى داود بن ابى فرات ومحمد بن اسحاق وحجاز بن ارطاه وعبد الله ابن قيس الانصارى
ولا يدخل هذا الحديث فى حد الشاذ وقد اعترض على بعض العلما اهل الحديث قال
الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد تفرد به ثقة او غيره فاورد عليه الاجمال على العمل
بهذا الحديث وشبهه وانى اعلام راتب الصحة واصل من اوصول التين مع ان الشافعى
رضى الله عنه حده بكلامه بديع فانه قال هو واهل الحجاز الشاذ هو ان يروى الثقة
مخالفا لروايات الناس لا ان يروى ما لا يروى الناس وهذا الحديث وشبهه ليس
فيه مخالفة بل له شواهد تصحح معناه من الكتاب والسنة وقال الخليلى الذى عليه
الحفاظ ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ به ثقة وليس اصل يتابع
قلت ما ذكره يشكل بما ينفرد به العدل الضابط كهذا الحديث فانه لا يصح
الا فردا اولا ومتابع ايضا كما سلف ثم اعلم انه لا يشكل فى صحة هذا الحديث
لانه من حديث الامام يحيى بن سعيد الانصارى رواه عنه حفاظ الاسلام واعلام
الائمة مالك ابن انس وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والثورى
وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك
وعبد الوهاب وخلايق لا يحصون كثرة وقد ذكره البخارى من حديث سفيان ومالك
وحماد بن زيد وعبد الوهاب كما سيأتى قال ابو سعيد محمد بن على الخشاب الحافظ
روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين وخمسين رجلا وذكر ابن مندة
فى مستخرجه فوق الثلثمائة وقال الحافظ ابا مسعود عبد الجليل بن محمد
يقول فى المذكورة قال الامام عبد الله الانصارى كتب هذا الحديث عن سبعمائة نفس
من اصحاب يحيى بن سعيد وقال الحافظ ابو موسى المدينى وشيخ الاسلام ابو اسمعيل
الهروى انه رواه عن يحيى سبعمائة رجل فان قيل قد ذكرتم فى تذهيب مستمر الاوهام
لابن ماكولا ابن يحيى بن سعيد لم يسمعه من التيمى وذكر فى موضع اخر انه يقال لم
يسمعه التيمى من علقمة قلت روايته البخارى عن يحيى بن سعيد اخبرنى محمد بن ابراهيم
التيمى انه سمع علقمة رد هذا وبما ذكرنا ايضا يرد ما قاله ابن جرير الطبرى فى تهذيب

وقال الحافظ ابو موسى الكبير انه سمعه

الاثار ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردودا لانه حديث مفرد **بيان تعدد الحديث في الصحيح** قد ذكره في ستة مواضع اخرى من صحيحه عن ستة شيوخ اخرين ايضا الاول في الايمان باب ما جاء انما الاعمال بالنيات عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه الثاني في العتق في باب الخطا والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه عن محمد ابن كثير عن سفيان الثوري حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول عن النبي عليه السلام قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الحديث بمثل ما قبله الثالث في باب هجرة النبي عليه السلام عن مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة سمعت عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي عليه السلام يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه والرابع في النكاح في باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امراة فله ما نوى عن يحيى بن قزعة ثنا مالك عن يحيى عن محمد بن ابراهيم بن الحرث عن علقمة عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى الحديث بلفظ في الايمان الا انه قال لتنكحها بدل يتزوجها الخامس في الايمان والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر سمعت رسول الله عليه السلام يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه السادس في باب ترك الحيل عن ابي النعمان محمد بن الفضل ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة قال سمعت

عمر يخطب قال سمعت النبي عليه السلام يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك بلفظ انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى الحديث مطولا واخرجه ايضا عن محمد ابن رمح بن المهاجر عن الليث وعن ابي الربيع العتكي عن حماد بن زيد وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن ابن نمير عن حفص بن غياث ويزيد ابن هارون وعن محمد بن العلا عن ابن المبارك وعن ابن ابي عمر عن سفين بن عيينة كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة عن عمر في حديث سفيان سمعت عمر على المنبر يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه ابو داود في الطلاق عن محمد بن كثير عن سفيان والترمذي في الحدود عن ابن المثنى عن الثقفي والنسائي عن يحيى بن حبيب عن حماد بن زيد وعن سليمان بن منصور عن ابن المبارك وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن عبد وابن منصور عن القعنبي وعن الحوث عن ابن القاسم جميعا عن مالك ذكره في اربعة ابواب من سننه الايمان والطهارة والعتاق والطلاق ورواه ابن ماجة في الزهد من سننه عن ابي بكر عن يزيد ابن هارون وعن ابن رمح عن الليث كل هؤلاء عن يحيى عن محمد عن علقمة عن عمر ورواه ايضا احمد في مسنده والدارقطني وابن حبان والبيهقي ولم يبق من اصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرجه سوى مالك فانه لم يخرجه في موطاه ووهم ابن دحية الحافظ فقال في املائه على هذا الحديث اخرجه مالك في الموطا ورواه الشافعي عنه وهذا عجيب عنه **بيان اختلاف لفظه** قد حصل من الطرق المذكورة اربعة الفاظ انما الاعمال بالنيات الاعمال بالنية العمل بالنية وادعى النووي في تلخيصه قلتها والرابع انما الاعمال بالنيات بحذف انما وجمع الاعمال بالنيات قلت هذا ايضا موجود في بعض نسخ البخاري وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني لا يصح اسنادها واقوى

وارد رده فضاعي في الشرح بعد الباب الاول من الاعمال بالنية مع

النووى على ذلك فى تلخيصه وغيره وهو غريب منهما وهى رواية صحيحة اخرجها ابن حبان
فى صحيحه عن على بن محمد القتانى ثنا عبد الله بن هاشم الطوسى ثنا يحيى بن سعيد الانصارى
عن محمد عن علقمة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات
الحديث واخرجه ايضا الحاكم فى كتاب الاربعين فى شعار اهل الحديث عن ابى بكر بن
خزيمة ثنا القعنبى ثنا مالك عن يحيى بن سعيد به سواء ثم حكم بصحته واورده
ابن الجارود فى المنتقى بلفظ سارس عن ابن المقرئ ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد ان الاعمال
بالنية وان لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا الحديث واورده الرافعى فى شرحه الكبير بلفظ اخرى غريب وهو للمرء من
عمله الا ما نواه وفى البيهقى من حديث انس مرفوعا لا عمل لمن لا نية له وهو بمعناه لكن
فى اسناده جهالة **بيان اختياره هذا فى البداية** اراد بهذا اخلاص القصد
وتصحيح النية واشار به الى انه قصد بتاليفه التصحيح وجه الله تعالى وقد حصل له
ذلك حيث اعطى هذا الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب الاسلام وقبله
اهل المشرق والمغرب وقال ابن مهدى الحافظ من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بهذا
الحديث وقال لو صنفت كتابا لبدأت فى كل باب منه بهذا الحديث وقال ابو بكر بن
داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن النبى عليه السلام خمسمائة الف حديث
انتخبت منها اربعة الاف حديث فى الاحكام فاما احاديث الزهد والفضائل فلم اجرها
ويكفى للانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث الاعمال بالنيات والحلال بين
الحرام بين ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى
لاخيه ما يرضى لنفسه وقال القاضى عياض ذكر الائمة ان هذا الحديث ثلث الاسلام
وقيل ربعه وقيل اصول الدين ثلاثة احاديث وقيل اربعة قال الشافعى وغيره يدخل فيه
سبعون بابا من الفقه وقال النووى لم يرد الشافعى رحمه الله انحصار ابواب فى هذا
العدد فانها اكثر من ذلك وقد نظم طاهر بن مفوز الاحاديث الاربعة

عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية

فان قيل ما وجه قولهم ان هذا الحديث ثلث الاسلام قلت لتضمنه النية والاعمال
قول وفعل ونية ولما بدأ البخارى كتابه بما ذكرنا من المعنى ختمه بحديث التسبيح لانه
تقطر المجالس وهو كفارة لما قد يقع من المجالس فان قيل لما اختار من هذا الحديث
مختصرا ولم يذكر مطولا هاهنا قلت لما كان قصده النية على ان قصد به وجه الله
تعالى وان سيجزى بحسب نيته ابتدا المختصر الذى فيه اشارة الى ان الشخص يجزى بقدر
نيته فان كانت نيته وجه الله تعالى يجزى بالثواب والخير فى الدارين وان كانت نيته
وجها من وجوه الدنيا فليس له حظ من الثواب ولا من خير الدنيا والاخرة وقال بعض
الشارحين سئلت عن السر فى ابتدا البخارى بهذا الحديث مختصرا ولم لا ذكره مطولا
كما ذكره غيره من الابواب فاجبته فى الحال بان عمر قاله على المنبر وخطب به فاراد
البخارى قلت ذكر البخارى ايضا مطولا فى ترك الحيل وفيه انه خطب به كما سيأتى فاذا
لم يقع كلامه جوابا فان قلت لم قدم رواية الحميدى على غيره من مشايخه الذين روى
عنهم هذا الحديث قلت هذا السؤال ساقط لانه لو قدم رواية غيره لكان يقال
لم قدم هذا على غيره ويمكن ان يقال ان ذلك لاجل كون رواية الحميدى اخصر من رواية
غيره وفيه الكفاية على دلالة مقصوده وقال بعضهم قدم الرواية عن الحميدى لان قرشى
مكى اشارة الى العمل بقوله عليه السلام قدموا قريشا ولا تقدموها واشعارا بفضيلة
مكة على غيرها من البلاد ولان ابتدا الوحى كان منها فناسب بالرواية عن اهلها
فى اول بدا الوحى ومن ثم ثنى بالرواية عن مالك لانه فقيه الحجاز ولان المدينة
تلو مكة فى الفضل وقد بينتها فى نزول الوحى قلت ليس البخارى هاهنا فى صدد بيان
فضيلة قريش ولا فى بيان فضيلة مكى حتى يبتدى برواية شخص قرشى مكى ولئن سلمنا
فما وجه تخصيص الحميدى من بين الرواة القريشيين المكيين وايضا قوله عليه السلام
قدموا قريشا انما هو امامة الكبرى ليس الا وفى غيرها يقدم الباهلى العالم على
القرشى الجاهل وقوله ولان ابتدا الوحى الخ انما يستقيم ان لو كان الحديث

في الامر الحديث وانما الحديث في النية مايلزم من ذلك ما قاله فافهم **بيان اللغة**
قوله سمعت من سمعت الشيء سمعاً وسماعاً وسماعية والسمع سمع الانسان يكون
واحداً وجمعاً قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم لانه في الاصل مصدر
كما ذكرنا ويجمع على اسماع وجمع القلة اسمع وجمع الاسمع اسامع ثم النحاة اختلفوا
في سمعت هل يتعدى الى مفعولين على قولين احدهما نعم وهو مذهب الفارسي قال
لكن لابد ان يكون الثاني مما يسمع كقولك سمعت زيداً يقال كذا ولو قلت سمعت زيدا
اخاك لم يجز والصحيح انه لا يتعدى الا الى مفعوله واحد والفعل الواقع بعد المفعول
في موضع الحال اي سمعته حال قوله كذا قوله على المنبر بكسر الميم مشتق من المنبر
وهو الارتفاع قال الجوهري نبرة الشيء انبره نبرا رفعته ومنه سمي المنبر قلت
هو من باب ضرب يضرب وفي العباب نبرت الشيء انبره مثل كسرته اكسره اي رفعته
ومنه سمي المنبر لانه يرتفع ويرفع الصوت عليه فان قلت هذا الوزن منه
اوزان الالة وقد علم انها ثلاثة مفعل كمحلب ومفعال كمفتاح ومفعلة
كمكنسة وكان القياس فيه فتح الميم لانه موضع العلو والارتفاع قلت هذا
ونحوه من الاسماء الموضوعة على هذه الصيغة وليست على القياس وقال الكرماني
وهو بلفظ الالة لانه الة الارتفاع وفيه نظر لان الالة هي ما يعالج بها الفاعل
المفعول كالمفتاح ونحوه والمنبر ليس كذلك وانما هو موضع العلو والارتفاع
والصحيح ما ذكرناه **قوله** الاعمال جمع عمل وهو مصدر قولك عمل يعمل عملاً والتركيب
يدل على فعل يفعل فان قلت ما الفرق بين العمل والفعل قلت قال الصفاقسي
الفعل يدل على احداث شيء من العمل وغيره فهذا يدل على ان الفعل اعم منه و
الفعل بالكسر الاسم وجمعه فعال وافعال وبالفتح مصدر قولك فعلت اشيء
افعله فعلا وفعالا **قوله** بالنيات جمع نية من نوى ينوى من باب ضرب يضرب قال
الجوهري نويت نية ونواة اي عزمت واشتويت مثله قال الشاعر

صرمت اميمة خلتي وصلاتي ... ونوت ولما تنوى كنواتي

تقول لم تنو في كما نويت فيها وفي مونثها والنيات بتشديد الياء هو المشهور وقد
حكى النووي تخفيف الياء وقال بعض الشارحين فمن شدد وهو المشهور كان من نوى
ينوي اذا قصده ومن خفف كان من ونى ينى اذا ابطا وتاخر لان النية تحتاج في
توجيهها وتصحيحها الى ابطا وتاخر قلت هذا بعيد لان مصدر ونى ينى وفي قال
الجوهري يقال ونيت في الامر انى ونيا اي ضعفت فاتاوان ثم اختلفوا في تفسير النية
فقيل هو القصد الى الفعل وقال الخطابي هو قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك
له وقال التيمي النية ها هنا وجهة القلب وقال ايضا والنية عبارة عن انبعاث القلب
نحو ما تراه موافقا غرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا وقال النووي النية القصد
وهو عزيمة القلب وقال الكرماني ليس هو عزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى
الفعل هو ما يجده من نفسنا حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل شدة
والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين فلا يصح تفسيرهم بر قلت العزم
هو ارادة الفعل والقطع عليه والمراد من النية ها هنا هذا المعنى فلذلك فسر النووي
القصد الذي هو النية بالعزم فافهم على الحافظ ابا المحسن علي بن المفضل المقدسي
قد جعل في اربعينه النية والارادة والقصد والعزم بمعنى ثم قال وكذا عزمت على شيء
وعزمت اليه وتطلق الارادة على الله تعالى ولا يطلق عليه غيرها **قوله** امرئ الامرؤ
الرجل وفيه لغتان امرئ كزيرج ومرئ كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الاغراب
لان عين فعله تابع للامه في الحركات الثلثة دائما وكذا في مونثه ايضا لغتان امرأة
ومرأة وفي الحديث استعمل اللغة الاولى منهما من كلا النوعين اذ قال لكل امرئ والى
امرأة **قوله** هجرة بكسر الهاء على وزن فعله من الهجر وهو ضد الوصل ثم غلب ذلك
على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية قاله في النهاية وفي العباب الهجر
ضد الوصل قد هجره يهجره بالضم هجرا وهجرانا والاسم الهجرة ويقال الهجر الترك والمراد
بها هنا ترك الوطن والانتقال الى غيره وهي في الشرع مفارقة دار الكفر الى دار
الاسلام خوف الفتنة وطلب اقامة الدين وفي الحقيقة مفارقة ما يكرهه الله تعالى

الى مايحبه ومن ذلك الذين تركوا اوطانهم وتحولوا الى المدينة من الصحابة المهاجرين لذلك

قوله الا الدنيا بضم الدال على وزن فعلى مقصورة غير ممنونة وضم فيه اشهر وحكى ابن قتيبة وغيره كسر الدال ويجمع على دنى ككبرى جمع كبرى والنسبة اليها دنيوى ودنيّ بقلب الواو ويا فيصير ثلاث يا آت وقال الجوهري سميت الدنيا لدنوها وجمعها دنى كالكبرى والكبر والصغرى والصغر واصله دنو فحذفت الواو لاجتماع الساكنين والنسبة اليها دناوي قلت الصواب ان يقال قلبت الواو الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين وقال بعض الفاضل ليس فيها تنوين بلا خلاف نعلمه بين اهل اللغة والعربية وحكى بعض المتاخرين من شرح البخاري ان فيها اللغة غريبة بالتنوين وليس بجيد فانه لا يعرف في اللغة وسبب الغلط ان بعض الرواة البخاري رواه بالتنوين وهو ابو الهيثم الكشميهني وانكر ذلك عليه ولم يكن ممن يرجع اليه في ذلك واخذ بعضهم يحكي ذلك اللغة كما وقع لهم نحو ذلك في خلوف ثم الصيام فحكوا فيه لغتين وانما يعرف اهل اللغة الضم وانما الفتح فرواية مردودة قلت جاء التنوين في اللغة قال الفراء في جمع الدنيا طال ما قد عنت في دنيا وقال المثلم بن رياح بن ظالم المري انى مقسم ما ملكت فجاعل اجرا لاخرى ودنيا تنفع فان ابن الاعرابي انشده بتنوين دنيا وليس ذلك بضرورة على ما لا يخفى وقال ابن مالك استعمال دنيا منكرا فيه اشكال لانها افعل التفضيل فكان حقها ان يستعمل بالالام نحو الكبرى والحسنى لانها خلفت عنها الوصفية رأسا واجريت مجرى ما لم يكن وصفا ونحوه قول الشاعر وان دعوت الى جلى ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا فان الجلى مونث الاجل فخلفت عنها الوصفية وجعل اسما للحادثة العظيمة قلت من الدليل على جعلها بمنزلة الاسم الموضوع قلب الواو يا لانه لا يجوز ذلك الا في الفعلى الاسم وقال التيمي الدنيا تانيث الادنى لا ينصرف مثل جلى لاجتماع امرين فيها احدهما الوصفية والثاني لزوم حرف التانيث وقال الكرماني ليس ذلك لاجتماع امرين فيها اذ لا وصفية ههنا بل امتناع صرفه للزوم التانيث للالف المقصورة وهو قائم مقام العلتين فهو سر ومنه قلت ليس بسر ومنه لان الدنيا في الاصل صفة لان التقدير الحياة الدنيا

كذا في قوله تعالى وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وتركهم موصوفها واستعمالهم اياها بنحو الاسم الموضوع لا ينافي الوصفية الاصلية ثم في حقيقتها قولان بالمتكلمين احدهما ما على الارض مع الهوا والجوا والثاني كل مخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة قال النووي هو الاظهر **قوله** يصيبها من اضاب يصب اصابة والمراد بالاصابة الحصول الوجدان وفي العباب اصابه اي وجده ويقال اصاب فلان القول فاخطا الجواب اي قصد الصواب فاراده فاخطا مراده وقال ابن الانباري في قوله تعالى تجري باعيننا رخاء حيث اصاب اي حيث اراد ونحى هذه المعاني ها هنا **قوله** ينكحها اي يتزوجها كما جاء هكذا وفي رواية اخرى وقد يستعمل المعنى الاقتران بشيء ومنه قوله تعالى وزوجناهم بحور عين اي قرناهم قال الاكثرون وقال المجاهد واخرون انكحناهم وهو من باب ضرب يضرب تقول نكح ينكح نكاحا وانكاحا اذا تزوج واذا جامع ايضا وفي العباب النكح والنكاح التزوج وانكحها زوجها قال والتركيب يدل على البضع **بيان الاعراب** قوله يقول جملة الفعل والفاعل محلها النصب على الحال من رسول الله عليه السلام والباء في قوله بالنيات لتصاحبة كما في قوله تعالى اهبطوا بالسلام وقد دخلوا بالكفر ومتعلقها محذوف والتقدير انما الاعمال تحصل بها او توجد بها ولم يذكر سيبويه في معنى الباء الى الالصاق لانه معنى لا يفارقها فلذلك اقتصر عليه ويجوز ان تكون الاستعانة على ما لا يخفى وقول بعض الشارحين الباء تحتمل السببية بعيد جدا فافهم **قوله** لكل امرئ بكسر الراء وهي لغة القرآن معرب من وجهين فاذا كان فيه الف الوصل كان فيه ثلاث لغات وهي لغة القرآن قال الله تعالى ان امرؤ هلك ويحول بين المرء وقلبه وهو اعرابها الاولى وهي لغة القرآن على كل حال تقول هذا امرؤ ورايت امرأ ومررت بامرئ معرب من مكانين الثانية فتح الراء على كل حال الثالثة ضمها على كل حال فان حذف الالف الوصل قلت هذا امرؤ ورايت مرءا ومررت بمرء وجمعه من غير لفظه رجال وقوم **قوله** ما نوى اي الذي نواه فكلمة ما موصولة ونوى صلتها والعايد محذوف اي نواه فان جعلتها مصدرية

لاتحتاج الى حذف اذ ما المصدرية عند سيبويه حرف والحرف لا تعود عليها الضمائر و
التقدير لكل امرء نيته **قوله** فمن كانت هجرته الفاء ههنا لعطف المفصل على المجمل لان قوله فمن كانت
هجرته الاخ تفصيل لما سبق من قوله انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى **قوله**
الى دنيا متعلق بالهجرة ان كان لفظا كانت تامة او خبرا كانت اذ كانت ناقصة
وقال الكرماني فان قلت لفظا ان كان باقيا في المعنى فلا نعلم ان الحكم بعد صدور
هذا الكلام من الرسول ايضا كذلك ام لا وان نقل بسبب تضمين من لحوق الشرط
الى معنى الاستقبال فبالعكس ففي الحكم اما للماضي والمستقبل قلت جاز ان يراد
به اصل الكون اي الوجود مطلقا من غير تقييد بزمان من الازمنة الثلاثة
او بقياس احد الزمانين على الاخر ويعلم من الاجماع على ان حكم المكلفين على
السوا الا بعارض انتهى قلت في الجواب نظر لا يخفى لان الوجود من حيث هو
لا يخلو عن زمن من الازمنة الثلاثة **قوله** يصيبها جملة في محل الجر لانها صفة
لدنيا وكذلك قوله يتزوجها **قوله** فهجرته الفائية هي الفا الرابطة للجواب لسبق الشرط
وذلك لان قوله هجرته خبر والمبتدا اعني قوله فمن كانت يتضمن معنى الشرط **قوله** الى ما هاجر
اليه اما ان يكون متعلقا بالهجرة والخبر محذوف اي هجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة
او غير مقبولة واما ان يكون خبر فهجرته والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت لا يقال
المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار لانا نقول بنفي الاتحاد ههنا
لان الجزا محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكورة مستلزمة له دال عليه والتقدير
فهجرته قبيحة فان قلت فما الفائدة حينئذ في الاتيان بالمبتدا والخبر بالاحرى
وكذا في الشرط والجزا قلت يعلم منه التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن هذا
القبيل فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله وقد يقصد به التحقير
نحو قوله فهجرته الى ما هاجر اليه وقد ابو الفتح القشيري فمن كانت هجرته حقة وقصداً
فهجرته حكما وشرعاً واستحسن بعضهم هذا التأويل وليس هذا بشيء لانه على هذا التقدير
يفوت المعنى المشعر على التعظيم في جانب والتحقير في جانب وهما مقصودان في الحديث

بيان المعاني قوله انما للحصر وهو اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه وقال اهل المعاني
ومن طرق القصر انما والقصر تخصيص احد الامرين بالاخر وحصره فيه وانما يفيد انما معنى
القصر لتضمنه معنى ما والا من وجوه ثلاثة الاول قول المفسرين في قوله تعالى انما حرم
عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وهو مطابق لقراءة الرفع لانها
تقتضي انحصار التحريم على الميتة بسبب انا في قراءة الرفع يكون موصولا لصلة حرم عليكم وانما
اسما لان اي ان الذي حرمه عليكم الميتة وهو يفيد الحصر كان المنطوق زيد وزيد المنطوق كلاهما
يقتضي انحصار الانطلاق على زيد الثاني قول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه
الثالث صحة انفصال الضمير معه كقولك انما يقوم انا وما والا فلو لم يكن انما متضمنا لمعنى ما والا لم يصح
انفصال الضمير معه ولهذا قال الفرزدق هما ما انا الزائد الحامي الذمار
وانما يدافع عن احسابهم انا او مثلي ففصل الضمير وهو انا مع انما حيث لم يقل وانما ادافع
كما فصل عمرو ابن معدي كرب مع الا في قوله فما علمت سلمى وجارتها ما قطر الفارس الا انا
وهذا الذي ذكرناه وهو قول المحققين ثم اختلفوا فقيل افاد له بالمنطوق وقيل بالمفهوم
وقال بعض الاوصوليين انما لا تفيد الا التاكيد ونقل صاحب المفتاح عن ابي عيسى الربعي انها
كان كلمة ان التاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم اتصلت بها ما الموكدة الى التي تزاد للتاكيد
كما في حيثما لا النافية على ما يظنه من لا وقوف له على علم النحو ضاعفت تاكيدها فاقتضت
ان تضمن معنى القصر اي معنى ما والا لان القصر ليس الا التاخير الحكم على تاكيد الانزال
حتى قلت لمخاطب يردد المجيء الواقع بين زيد وعمرو زيد جا لا عمرو وكيف يكون قولك
زيد جا اثباتا للمجيء لزيد صريحا وقولك لا عمرو اثباتا ثانيا للمجيء لزيد ضمنا لان الفعل
وهو المجيء واقع واذا كان كذلك وهو مسلوب عن عمرو فيكون ثابتا لزيد بالضرورة
قلت اراد بمن لا وقوف له على علم النحو الامام فخر الدين الرازي فانه قال ان ما في انما هي
النافية وتقدير ما قاله هو ان ان للاثبات وما للنفي والاصل تقاوما فما على ما كان وليس
ان الاثبات ما عدا المذكور وما النفي المذكور وفاقا فقيس عكسه ورد بانها لو كانت
النافية لبطلت صدريتها مع ان لها صدر الكلام واجتمع حرفا النفي والاثبات بلا فاصل

ولجاز نصب انما زيد قايماً وكان معنى انما زيد قائماً تحقق عدم قيام زيد لان ما يلي حرف النفي
منفي ووجه الكرماني قول من يقول انما نافية بقوله وليس كلامها متوجهين الى المذكور ولا
الى غير المذكور بل لاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قائل بالعكس اتفاقاً
ثم قال واعترض عليه بانه لا يجوز اجتماع ما النافية بان المشبهة لاستلزام اجتماع المتصدرين
على صدر واحد ولا يلزم من اثبات النفي لان النفي هو مدخول الكلمة المحققة فلفظة
ما هي الموكدة لا النافية فتفيد الحصر لا تفيد التاكيد على التاكيد ومعنى الحصر ذلك ثم
اجاب عن هذا الاعتراض بقوله المراد بذلك التوجيه ان انما كلمة موضوعة للحصر وذلك
سر الوضع فيه لان الكلمتين والحالة هذه باقيتان على اصلهما مرادتان بوضعهما فلا يراد
الاعتراض واما توجيهه بكونه تاكيدا على اصل تاكيد فهو من باب ايهام العكس اذ لما رأى
ان الحصر فيه تاكيد على تاكيد ظن ان كل ما فيه تاكيد على تاكيد حصر وليس كذلك والا
لكان والله ان زيداً لقائم الحصر وهو باطل قلت الاعتراض باق على حاله ولم يندفع
بقوله ان انما كلمة موضوعة للحصر الى آخره على ما لا يخفى ولا نسلم انها موضوعة للحصر ابتدا
وانما هي تفيد معنى الحصر من حيث تحقق الاوجه الثلثة التي ذكرناها فيها وقوله ظن ان
كل ما فيه تاكيد الى آخره غير سديد لانه لم يكن ذلك اصلا لانه لا يلزم من كون الحصر تاكيداً
كون كل ما فيه تاكيد على تاكيد حصراً حتى يلزم الحصر في نحو والله ان زيداً لقائم فعلى
قول المحققين كل حصر تاكيد على تاكيد وليس كل تاكيد على تاكيد حصر فافهم واذا تقرر هذا
فاعلم ان انما تارة تقتضي الحصر المطلق وهو الاغلب الاكثر وتارة تقتضي حصراً مخصوصاً
كقوله تعالى انما انت منذر وقوله انما الحيوة الدنيا لعب ولهو فالمراد حصره في التذارة
لمن لا يؤمن وان كان ظاهره الحصر فيها الان لصفات غير ذلك والمراد في الآية الثانية الحصر
بالنسبة الى من اثرها او هو من باب تغليب الغالب على النادر وكذا قوله عليه السلام انما
انا بشراد او بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الخصوم وبالنسبة الى جواز النسيان عليه
ومثل ذلك يفهم بالقرائن والسياق فان قلت ما الفرق بين الحصرين قلت الاول اعني
قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات قصر المسند اليه على المسند والثاني اعني قوله

وانما لكل امرئ ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما العمل لكل امرء ما نوى اذا
القصر بانما لا يكون الا في جزء الاخير في الجملة الثانية حصران الاول من انما والثاني من
تقديم الخبر على المبتدا قوله وانما لكل امرء ما نوى تاكيد الجملة الاولى وحمله على التاسيس
اولى لافادة معنى لم يكن في الاول على ما يجيء عن قريب ان شاء الله تعالى وكل اسم موضوع
لاستغراق افراد المنكر نحو كل نفس ذائقة الموت والمعرف المجموع نحو وكلهم اتيه واحداً
المفرد المعرف نحو كل زيد حسن فاذا قلت كلما كل رغيفا لزيد كانت لعموم الافراد فان
اضفت الرغيف لزيد صار لعموم اجزا فرد واحد والتحقيق ان كلا اذا اضيفت الى النكرة
تقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تقتضي عموم الاجزا تقول كل رمان ماكول ولا
تقول كل الرمان ماكول بيان البيان في في قوله الى دنيا يصيبها تشبيه وهو الدلالة
على مشاركة امر لامر في معنى او في وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة
في الاسد والنور في الشمس واركانه اربعة المشبه والمشبه به واداة التشبيه
ووجهه وقد ذكرنا ان المراد بالاصابة الحصول فالتقدير فمن كانت هجرته الى تحصيل
الدنيا فهجرته حاصلة لاجل الدنيا غير مفيدة له في الاخرة فكانه شبه تحصيل الدنيا
باصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقصود بيان البديع فيه من اقسامه التقسيم
بعد الجمع والتفصيل بعد الجملة وهو قوله فمن كانت هجرته الى دنيا الى آخره لا سيما في
الرواية التي فيها فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا الى آخره وهذه
الرواية في غير رواية الحميدي على ما يبنا واثبتها الداودي في رواية الحميدي ايضاً
وقال بعضهم غلط الداودي في اثباتها وقال الكرماني ووقع في روايتنا وجميع نسخ
اصحابنا مجزوماً وقد ذهب شطره وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله
والى رسوله ولست ادري كيف وقع الاغفال من اي جهة من غرض من رواته وقد
ذكره البخاري في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاء مستوفى مذكوراً
بشطريه ولا شك في انه لم يقع من نسخة الحميدي فقد رواه لنا الاثبات من طريقه
تاماً غير ناقص الاسيئلة والاجوبة الاول ما قيل ما فائدة قوله وانما

لكل امرء ما نوى بعد قوله انما الاعمال بالنيات واجيب عنه من وجوه الاول ما قاله
النووى ان فايدة اشتراط تعيين المنوى فاذا كان على الانسان صلاة فايتة لا يكفيه
ان ينوى الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوى كونها ظهراً او عصراً وغيرها ولولا
اللفظ الثانى لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين وفيه نظر لان الرجل اذا فاتته صلاة
واحدة فى يوم معين ثم اراد ان يقضى تلك الصلاة بعينها فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهراً
او عصرا الثانى ما ذكره بعض الشارحين من ان لفظ الاستثناء فى النية لان الجملة الاولى
لا تقتضى منع الاستثناء فى النية اذ لو نوى واحد عن غيره فانه يصح بلا خلاف ومنها
اذا وكل فى تفرقة الزكاة وفوض اليه النية ونوى الوكيل فانه يجزيه كما قاله الامام والغزالى
والحاوى الصغير الثالث ما ذكره ابن السمعانى فى امالية ان فيه دلالة على ان الاعمال
الخارجة من العبادة قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلها القربة كالاكل والشرب اذا نوى
بها التقوية على الطاعة والنوم اذا قصد به تروح البدن للعبادة والوطئ اذا اريد به
التعفف عن الفاحشة كما قال عليه السلام فى بضع احدكم صدقة الحديث الرابع
ما ذكره بعضهم ان الافعال التى ظاهرها القربة موضوع فعلها للعبادة اذا فعلها
المكلف عادة لم يترتب الثواب على مجرد الفعل وان كان الفعل صحيحاً حتى يقصد بها
العبادة وفيه نظر لا يخفى الخامس نكون هذه الجملة تاكيداً للجملة الاولى فذكر
الحكم بالاولى واكده بالثانية تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيراً من الريا المانع
من الاخلاص **السؤال الثانى** هو انه لم يقل فى الجزا فهجرته اليهما وان كان اخصر
بل اتى بالظاهر فقال فهجرته الى الله ورسوله واجيب بان ذلك من ادابه عليه السلام
فى تعظيم اسم الله عز وجل ان لا يجمع مع ضمير غيره كما قال للخطيب حين خطيب القوم
انت حين قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى وبئس له
وجه الانكار فقال له قل ومن يعص الله ورسوله فان قيل فقد جمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الضمير وذلك فيما رواه ابو داود من حديث ابن مسعود رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد الحديث وفيه من يطع الله ورسوله

فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئاً قلت انما كان انكاره عليه
السلام على الخطيب لانه لم يكن عنده من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان عليه السلام
بعلمه من عظمته وجلاله ولا كان له وقوف على دقايق الكلام فلذلك منعه والله اعلم
السؤال الثالث ما فائدة التنصيص على المرأة مع كونها داخلة فى مسمى الدنيا واجيب
من وجوه الاول انه لا يلزم دخولها فى هذه الصفة لان لفظة دنيا نكرة وهى لا تعم
فى الاثبات فلا تقتضى دخول المرأة فيها الثانى انه للتنبيه على التحذير فيكون من باب
ذكر الخاص بعد العام كما فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
وقوله من كان عدواً لله وملئكته ورسله وجبريل وميكال الاية وقال بعض الشارحين
وليس منه قوله تعالى ونخل ورمان بعد ذكر الفاكهة وان غلط فيه بعضهم لان
فاكهة نكرة فى سياق الاثبات فلا تعم لكن وردت فى معرض الامتنان قلت
الفاكهة اسم لما يتفكه به اى يتنعم به زيادة على القوت وهذا المعنى موجود فى النخل
والرمان فحينئذ يكون ذكرهما بعد ذكر الفاكهة من قبيل عطف الخاص على العام
فعلمت ان هذا القايل هو الغالط قلت ابو حنيفة رضى الله عنه لم يجعلهما
من الفاكهة حتى لو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطباً او رماناً او عنباً لم يحنث قلت
ابو حنيفة لم يخرجهما من الفاكهة بالكلية بل انما قال ان هذه الاشيا انما يتعذى بها
ويتداوى بها فاوجب قصوراً فى معنى التفكه للاستعمال فى حاجة البقا وهذا كان
الناس بعد قرنها من التوابل او من الاوقات الثالث ما قاله ابن بطال عن ابن سراج
انه انما خص المرأة بالذكر من بين سائر الاشيا فى هذا الحديث لان العرب كانت
فى الجاهلية لا تزوج الولى العربية ولا يتزوجون بناتهم الا من الاكفا فى النسب
فلما جا الاسلام سوى بين المسلمين فى مناكحهم وصار كل واحد من المسلمين
كفواً لصاحبه فهاجر كثير من الناس الى المدينة ليتزوج بها حتى سمى بعضهم
مهاجر ام قيس الرابع ان هذا الحديث ورد على سبب وهو انه لما امر بالمهاجرة
من مكة الى المدينة تخلف جماعة عنها فذمهم الله عز وجل بقوله التى تتوقاهم

الى العجمى

الملك ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم الاية ولم يهاجر بعضهم لفقد استطاعتهم فهذه هم واستثناهم بقوله الا المستضعفين من الرجال الاية وهاجر المخاصون اليه فمنهم من مكة ومن غيرها موضع من مكة بركان في المهاجرين جماعة خالفت نيتهم نية المخاصين منهم من كانت نيته تزوج امراة كانت بالمدينة من المهاجرين يقال لها ام قيس وادعى ابن دحية ان اسمها قيلة فسمي مهاجر ام قيس ولا يعرف اسمه فكان قصده بالهجرة من مكة الى المدينة بنية التزوج بها لا لقصد فضيلة الهجرة فقال النبي عليه السلام ذلك وبين مراتب الاعمال بالنيات فلهذا خص ذكر المراة دون سائر ما ينوى به الهجرة من اغراض الدنيوية لاجل تبيين السبب لانها كانت اعظم اسباب فتنة الدنيا قال النبي عليه السلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وذكر الدنيا معها من باب زيادة النص على السبب كما انه لما سيل عن طهور ماء البحر اجاد ميتته ويحتمل ان يكون هاجر لمالها مع نكاحها ويحتمل انه هاجر لنكاحها وغيره لتحصيل دنيا من جهة ما فرض بها **السؤال الرابع** ما قيل لم ذم على طلب الدنيا وهو مباح والمباح لا ذم فيه ولا مدح واجيب بانه انما ذم لكونه لم يخرج في الظاهر لطلب الدنيا وانما خرج في صورة طالبا فضيلة الهجرة فابطن خلاف ما اظهر **السؤال الخامس** ما قيل انه اعاد في الجملة الاولى ما بعد الفاء الواقعة جوابا للشرط مثل ما وقعت في صدر الكلام ولم يعد كذلك في الجملة الثانية واجيب بان ذلك للاعراض عن تكرير ذكر الدنيا والغض منها وعدم الاحتفال بامرها بخلاف الاولى فان التكرار فيها ممدوح اعد ذكرها لنا ان ذكر هو الملك ما كرر يتضح **السؤال السادس** ما قيل ان النيات جمع قلة كالاعمال وهي للعشرة فما دونها لكن المعنى ان كل عمل انما هو بنية سواء كان قليلا او كثيرا اجيب بان الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في المعارف **بيان السبب** والمورد اشتهر بينهم ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر ام قيس رواه الطبراني في المعجم الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي وايل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس فان قيل ذكر ابو عمر في الاستيعاب في ترجمة ام سليم ان ابا طلحة الانصاري خطبها مشركا فلما علم انه لا سبيل اليها الا بالاسلام اسلم وتزوجها وحسن

اسلامه وهكذا روى النسائي من حديث انس رضي الله عنه قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداقا ما بينهما الاسلام ثم الحلت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان انت اسلمت نكحتك فاسلم فكان صداقا ما بينهما بوبع عليه النبي ﷺ التزوج على الاسلام وروى النسائي ايضا من حديثه ايضا قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وانا امراة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري ولا اسالك غيره فاسلم فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامراة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم الاسلام فدخل بها الحديث واخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه فظاهر هذا ان اسلامه كان ليتزوج بها فكيف الجمع بينه وبين حديث الهجرة المذكور مع كون الاسلام اشرف الاعمال فاجيب عنه من وجوه الاول انه ليس في الحديث انه اسلم ليتزوجها حتى يكون معارضا لحديث الهجرة وانما امتنعت من تزويجه حتى هداه الله للاسلام رغبة في الاسلام لا ليتزوجها وكان ابو طلحة من اجلاء الصحابة رضي الله عنهم فلا يظن به انه انما اسلم ليتزوج ام سليم الثاني انه لا يلزم من الرغبة في نكاحها انه لا يصح منه الاسلام رغبة فيها فمتى كان الداعي الى الاسلام الرغبة في الدين لم يضر معه كون بعلم انه يحل له بذلك نكاح المسلمة الثالث انه لا يصح هذا عن ابي طلحة فالحديث وان كان صحيح الاسناد ولكنه معلل بكون المعروف انه لم يكن حينئذ شرك تحريم المسلمات على الكفار وانما نزل بين الحديبية وبين الفتح حين نزل قوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن كما ثبت في صحيح البخاري وقول ام سليم في هذا الحديث ولا يحل لي ان اتزوجك شاذ مخالف للحديث الصحيح وما اجمع عليه اهل السير فافهم وقد علمت سبب الحديث وموردة وهو خاص ولكن العبرة لعموم اللفظ فيثنا ولسائر اقسام الهجرة فعدها بعضهم خمسة الاولى الى ارض الحبشة الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبايل الى الرسول صلى الله عليه وسلم الرابعة هجرة من اسلم من اهل مكة الخامسة هجرة ما نهى الله عنه واستدرك عليه بثلاثة اخرى اولا الهجرة الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين الثانية هجرة من كان مقيما ببلاد الكفر لا يقدر على اظهار الدين فانه يجب عليه ان يهاجر الى دار الاسلام كما صرح به بعض العلماء الثالثة الهجرة الى الشام في اخر الزمان

عنه ظهور الفتن فما رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه يقول سيكون هجرة بعد هجرة فخيار اهل الارض الزموا مهاجر ابراهيم وبقي
في الارض شرار اهلها الحديث ورواه احمد في مسنده فجعله من حديث عبد الله بن عمر
رضي الله عنه وقال صاحب النهاية يريد بالشام لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام
لما خرج من العراق مضى الى الشام واقام به فان قيل قد تعارضت الاحاديث في هذا الباب
فروى البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وروى البخاري عن ابن
عمر رضي الله عنهما قوله لا هجرة بعد الفتح وفي رواية له لا هجرة اليوم بعد رسول الله عليه
وروى البخاري ايضا ان عبيد بن عمير سال عايشة رضي الله عنها عن الهجرة فقالت لا هجرة
اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما
اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث يشاء ولكن جهاد ونية وروى
البخاري ومسلم ايضا عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت بابي معبد الى النبي عليه السلام
ليبايعه على الهجرة قال انقضت الهجرة لاهلها فبايعه على الاسلام والجهاد وفي رواية
انا جاباخيه مجالد وروى احمد من حديث ابي سعيد الخدري ورافع بن خديج وزيد
بن ثابت رضي الله عنهم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فهذه الاحاديث دالة
على انقطاع الهجرة وروى ابو داود والنسائي من حديث معاوية رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة
ولا تنقطع حتى تطلع الشمس من مغربها وروى احمد من حديث بن السعدي مرفوعا لا
تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل وروى احمد ايضا من حديث جنادة بن ابي امية
مرفوعا ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد قلت ووفق الخطابي بين هذه الاحاديث
بان الهجرة كانت في اول الاسلام فرضا ثم صارت بعد فتح مكة مندوبا اليها غير
مفروضة قال فالمنقطعة منها هي الفرض والباقية منها هي الندب على ان حديث معاوية
فيه مقال وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احداهما التي وعد الله عليها بالجنة كان الرجل

يأتي النبي عليه السلام ويدع اهله وماله لا يرجع في شيء منه فلما فتحت مكة انقطعت هذه الهجرة
والثانية منها هي من الاعراب وغرامع المسلمين ولم يفعل كما فعل اصحاب الهجرة وهو المراد
بقوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة قلت وفي الحديث الاخر ما يدل على ان المراد بالهجرة الباقية هجر السيئات وهو ما رواه احمد في مسنده من حديث معاوية وعبد الرحمن بن
عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الهجرة
خصلتان احديهما ان تهجر السيئات والاخرى ان تهاجر الى الله والى رسوله ولا تنقطع الهجرة ما
تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع الله على
كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل وروى احمد ايضا من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال جاء رجل اعرابي فقال يا رسول الله اين الهجرة اليك حيث كنت ام الى ارض معلومة
او لقوم خاصة ام اذا مت انقطعت قال فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم
قال اين السائل عن الهجرة قال ها انا ذا يا رسول الله قال اذا اقمت الصلاة واتيت الزكوة
فانت مهاجر وان مت بالحضرمة قال يعني ارضا باليمامة وفي رواية له الهجرة ان تهجر الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة ثم انت مهاجر وان مت بالحضرمة

استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول احتج الائمة الثلثة به في وجوب النية
في الوضوء والغسل وقالوا التقدير فيه صحة الاعمال بالنيات والالف واللام فيه لا
ستغراق الجنس فيدخل فيه جميع الاعمال من الصوم والصلاة والزكاة والحج والوضوء
وغير ذلك مما يطلب فيه النية عملا بالعموم ويدخل فيه ايضا الطلاق والعتاق لان
النية اذا قارنت الكناية كانت كالتصريح وقال النووي تقديره انما الاعمال تحسب
اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وسائر العبادات
لا تصح الا بنية وقال الخطابي قوله انما الاعمال بالنيات لم يرد به اعيان الاعمال لانها حاصلة
حسا وعيانا بغير نية وانما معناه ان صحة احكام الاعمال في حق الدين انما تقع
في النية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلمة انما عاملة بركنها
ايجابا ونفيا فهي تثبت الشيء وتنفي ما عداه فدلالتها ان العبادة اذا صحبتها

النية صحت واذا لم تصحها لم تصح ومقتضى حق العموم فيها يوجب ان لا يصح العمل من الاعمال الدنيوية
اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الا بنية وقال البيضاوي والحديث متروك
الظاهر لان الذوات غير منتفية والمراد نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي
الصحة اولى لانه اثبت نفي الشيء نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذوات وبالتبع
على نفي جميع الصفات فلما منع الدليل دلالته على نفي الذات بقي دلالته على نفي جميع الصفات
وقال الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلى باللام الاستغراقية فاما ان يحمل على عرف اللغة
فيكون الاستغراق حقيقياً او على الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات
والمباحات وبالنيات الاخلاص والرياء وان يراد بالاعمال الواجبات وما لا يصح الا بالنية كالصلاة
لا سبيل الى اللغوي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى للاجدوى له فحينئذ يحمل اما
الاعمال بالنيات على ما اتفق عليه اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة شيء من الاشياء كالشروع
فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق
المخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بياناً للغة لا اثبات
الحكم الشرعي وقد سبق بطلانه ويحمل اما لكل امرء ما نوى على ما تثمره النيات من
القبول والرد والثواب والعقاب فيفهم من الاول انما الاعمال لا تكون محسوبة او مقضية
للقضاء الا اذا كانت مقرونة بالنيات ومن الثاني ان النيات انما تكون مقبولة
اذا كانت مقرونة بالخلاص انتهى وذهب ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر
والثوري والاوزاعي والحسن بن حي ومالك في رواية الى ان الوضوء لا يحتاج
الى نية وكذلك الغسل وزاد الاوزاعي والحسن والتيمم وقال عطا ومجاهد
لا يحتاج صيام رمضان الى نية الا ان يكون مسافرا او مريضا وقالوا التقدير
فيه كمال الاعمال بالنيات او ثوابها او نحو ذلك لانه الذي يطرد فانه كثيرا
من الاعمال يوجد ويعتبر شرعا بدونها وكان اضمار الثواب متفق عليه على
اراده ولانه يلزم من انتفائه الصحة انتفاء الثواب دون العكس فكان
هذا اقل اضماراً فهو اولى ولان اضمار الجواز والصحة يودي الى نسخ الكتاب

بخبر الواحد وهو ممتنع ولان العامل في قوله بالنيات مفرد باجماع النحاة فلا يجوز ان
يتعلق بالاعمال لانها رفع بالابتداء فيبقى بلا خبر فلا يجوز فالمقدر اما مجزئة او صحيحة او
مشتية فالمشتية اولى بالتقدير لوجهين احدهما ان عند عدم النية لا يبطل اصل العمل
وعلى اضمار الصحة والاجزاء يبطل فلا يبطل بالشك والثاني قوله ولكل امرء ما نوى يدل
على الثواب والاجزاء الذي لم انما هو الثواب واما العمل فعليه وقالوا في هذا كله نظر
من وجوه الاول انه لا حاجة الى اضمار محذوف من الصحة والكمال والثواب اذ الاضمار
خلاف الاصل وانما حقيقة العمل الشرعي فلا يحتاج حينئذ الى اضمار مضاف لان تقليل
الاضمار اولى فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية ويكون المراد الاعمال الشرعية
قلت لا نسلم نفي الاحتياج الى اضمار محذوف لان الحديث متروك الظاهر بالاجماع
والذات لا تنتفي بلا خلاف فحينئذ يحتاج الى اضمار وانما يكون الاضمار خلاف الاصل عند
عدم الاحتياج فاذا كان التقدير قائماً على الاضمار يصير اما الصحة واما الثواب على اختلاف
القولين وقولهم فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية مفض الى بيان اللغة
لا اثبات الحكم الشرعي وهو باطل الثاني انه لا يلزم من تقدير الصحة تقدير ما يترتب
على نفيها من نفي الثواب ووجوب الاعادة وغير ذلك فلا يحتاج الى تقدير انما
صحة الاعمال والثواب وسقط القضاء مثلاً بالنية بل المقتضي واحد وان ترتب
على ذلك الواحد شيء آخر فلا يلزم تقديره قلت دعوى عدم الملازمة المذكورة
ممنوعة لانه يلزم من نفي الصحة نفي الثواب ووجوب الاعادة كما يلزم الثواب
عند وجود الصحة يفهم ذلك بالنظر الثالث ان قولهم تقدير الصحة يودي الى
نسخ الكتاب بخبر الواحد لا يخلو اما ان يريد به ان الكتاب دال على اقتضاء العمل
بغير النية لكونها لم تذكر في الكتاب فهذا ليس بنسخ على ان الكتاب ذكرت فيه
النية العمل في قوله عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
فهذا هو القصد والنية ولو سلم لهم ان فيه نسخ الكتاب بخبر الواحد فلا
منع من ذلك عند كثير اهل الاصول قلت قولهم فهذا ليس بنسخ غير

وانما زاد من اضمار ما يصح به العمل
والجواز ولا دلالة في الاضمار

صحيح لان هذا عين النسخ بيانا ان امر الوضوء بخبر يوجب غسل الاعضاء الثلثة ومسح الرأس
وليس فيها ما يشعر بالنية مطلقا فاشتراطها بخبر الواحد يودى الى رفع الاطلاق و
تقييده وهو نسخ وقولهم ان الكتاب ذكر فيه نية الفعل لا يضرهم لان المراد من قوله
الا ليعبدوا الله التوحيد والمعنى ليوحدوا الله فليس فيها دلالة على اشتراط النية
في الوضوء وقولهم ولو سلم لهم الى آخره غير مسلم لهم لان جماهير الاصوليين على
عدم جواز نسخ الكتاب بالخبر الواحد على ان المنقول الصحيح عن الشافعي عدم جواز
نسخ الكتاب بالسنة قولا واحدا وهو مذهب اهل الحديث ايضا ولو سلم نسخ السنة
الكتاب فقولان الاظهر من مذهبه انه لا يجوز والاخر انه يجوز وهو الاولى بالحق كذا
ذكر السمعاني من اصحاب الشافعي في القواطع ثم نقول ان الحديث عام مخصوص فان اداء
الدين ورد الودايع والاذان والتلوة والاذكار وهداية الطريق واماطة الاذى عبادات
كلها تصح بلا نية اجماعا فضعف دلالته حينئذ ويخفى عدم اعتبارها ايضا في الوضوء
وقد قال بعض الشارحين دعوى الصحة في هذه الاشيا بلا نية اجماعا فممنوعة حيث
ثبت الاجماع ولم يقدر عليه ثم يقول النية تلازم هذه الاعمال فان مودى الدين
يقصد براءة الذمة وذلك عبادة وكذلك الوديعة واخواتها فانه لا ينفك
تعاطيهن عن القصد وذلك نية قلت هذا كلام صادر عن غفل لان احدا من السلف
والخلف لم يشترط النية في هذه الاعمال فكيف كان لا يكون اجماعا وقوله النية تلازم
هذه الاعمال الى آخره لا تعلق له فيما نحن فيه فانا لا ندعي عدم وجود النية في هذه
الاشيا وانما ندعي عدم اشتراطها ومودى الدين مثلا اذا قصد براءة الذمة
برئت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا ادى من غير قصد براءة
الذمة هل يقول احد ان ذمته ان تبرا ثم التحقيق في هذا المقام هو ان هذا الكلام
لما دل عقلا على ارادة حقيقته اذ قد يحصل العمل من غير نية بل المراد بالاعمال
حكمها باعتبار اطلاق الشيء على اثره وموجبه والحكم نوعان نوع يتعلق بالاخرة
وهو الثواب في الاعمال المفتقرة الى النية والاثم في الافعال المحرمة ونوع يتعلق بالدنيا

وهو الجواز والفساد والكراهة والاساءة ونحو ذلك والنوعان مختلفان بدليل ان
مبنى الاول على صدق العزيمة وخلوص النية فان وجد وجد الثواب والا فلا ومبنى
الثاني على وجود الاركان والشرايط المعتبرة في الشرع حتى اذا وجدت صح والا فلا
سواء اشتمل على صدق العزيمة اولا واذا صار اللفظ مجازا عن النوعين المختلفين كان
مشتركا بينهما بحسب الوضع النوعي فلا يجوز ارادتهما جميعا اما عندنا فلان المشترك
لا عموم له واما عند الشافعي فلان المجاز لا عموم له بل يجب حمله على احد النوعين فحمله الشافعي
على النوع الثاني بانا على ان المقصود الاتم من بعثه النبي عليه السلام بيان الحل والحرمة والصحة
والفساد ونحو ذلك فهو اقرب الى الفهم فيكون المعنى ان صحة الاعمال لا تكون الا بالنية
فلا يجوز الوضوء بدونها وحمله ابو حنيفة على النوع الاول اى ثواب الاعمال لا تكون
الا بالنية وذلك لوجهين الاول ان الثواب ثابت اتفاقا اذ لا ثواب بدون النية
فلو اريد الصحة ايضا يلزم عموم المشترك او المجاز الثاني انه لو حمل على الثواب لكان
باقيا على عمومه اذ لا ثواب بدون النية اصلا بخلاف الصحة فانها قد تكون بدون
النية كالبيع والنكاح وفرعت الشافعية على اصلهم مسايل منها ان بعضهم
اوجب النية في غسل النجاسة لانه عمل واجب قال الرافعي ويحكى عن ابن سريج وه قال
ابو سهل الصعلوكي فيما حكاه صاحب التتمة وحكى ابن الصباغ وجها ثالثا انها تجب
لازالة النجاسة التي على البدن دون الثوب وقد ذكر ذلك بحكاية الاجماع فقد حكى
الماوردي في الحاوي والبغوي في التهذيب ان النية لا تشترط في ازالة النجاسة
قال الروياني في البحر عندي لا يصح النقل عنهما اى عن ابن سريج والصعلوكي وانما
لم يشترطوا النية في ازالة النجاسة لانها من باب المتروك فصار كترك المعاصي
وقال بعض الافاضل وقد يعترض على هذا التعليل بان الصوم من باب المتروك
ايضا وهذا لا يبطل بالعزم على قطعه وقد اجمعوا على وجوب النية فيه قلت المتروك
اذا كان المقصود فيها امتثال امر الشارع وتحصيل الثواب فلا بد من النية فيها
وان كانت لاسقاط العقاب فلا يحتاج اليها فالتارك للمعاصي محتاج فيها للتحصيل

الثواب الى النية قوله وقد اجمعوا على وجوب النية فيه نظر لان عطا ومجاهد لا يريان
وجوب النية اذا كان في رمضان ومنها اشتراط النية في الخطبة فيه وجهان
للشافعية كهما في الاذان قاله الرويا في البحر وفي الرافعي في الجمعة ان القاضي حسين
حكى اشتراط نية الخطبة وفرضيتها كما في الصلاة ومنها انه اذا نذر اعتكاف مدة
متتابعة لزمه واصح الوجهين عندهم انه لا يجب التتابع بلا شرط فعلى هذا لو نوى
التتابع بقلبه ففي لزومه وجهان اصحهما لا كما لو ندب اصل الاعتكاف بقلبه كذا
نقله الرافعي عن تصحيح البغوي وغيره قال الرويا في وهو ظاهر نقل المزني قال والصحيح
عندي اللزوم لان النية اذا اقترنت باللفظ علقت كما لو قال انت طالق ونوى ثلاثا
ومنها اذا اخذ الخوارج الزكاة اعتد بها على الاصح ثالثها ان اخذت قهرا فنعم والا
فلا وبه قال مالك وقال ابن بطال ومما يجزي بغير نية ما قاله مالك ان الخوارج
ان اخذوا الزكاة من الناس بالقهر والغلبة اجزات عمن اخذت منه لان ابا بكر
وجماعة الصحابة رضي الله عنهم ما اخذت منهم وقال ابن بطال واحتج من خالفهم
وجعل حديث النية على العموم ان اخذوا الخوارج الزكاة غلبة لا يتفك المأخوذ منه انه عن
الزكاة وقد اجمع العلما ان اخذ الامام الظالم يجزيه فالقهر في معنى الظالم لانهم من اهل القبلة
وشهادة التوحيد واما ابو بكر رضي الله عنه فلم يقتصر على اخذ الزكاة من اهل الردة بل قصد
حربهم وغنيمة اموالهم وسبيهم لكفرهم ولو قصد اخذ الزكاة فقط لرد عليهم ما فضل عنها
من اموالهم ومنها قال الشافعي في البويطي كما نقله الرويا عن القاضي ابي الطيب عنه قد
قيل ان من صرح بالطلاق والظهار والعتق ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه
وبين الله تعالى طلاق ولا ظهار ولا عتق ويلزمه في الحكم ومنها انه لو قال لامرأته انت طالق
يظنها اجنبية فاذا اجابته طلقت زوجته لمصادفة محله وعكسه تردد لبعض
العلما مأخذه الحالية او الى ذوات المحل ولو قال لرقيقه انت حر يظنه اجنبيا عتق
وفي عكسه التردد المذكور ومنها لو وطئ امرأة يظنها اجنبية فاذا مباحة له اثم ولا
لعكس لا يأثم ومثله وكذا لو شرب مباحا يعتقده حراما أثم وبالعكس لا يأثم مثله

ما اذا اتلفه من يعتقده معصوما فبان لذاته مستحق الدم او اتلف ما لا يظنه لغيره فبان
ملكه ومنها اشتراط النية لسجود التلاوة لانه عبادة وهو قول الجمهور خلافا لبعضهم
ومنها الصحيح لو اجب على وجوب النية على الغاسل في غسل الميت لانه عبادة وغسل واجب
وهو احد الوجهين لاصحاب الشافعي ودل عليه نص الشافعي على وجوب غسل الفريق وانه لا يكفي
اصابة الماء له ولكن اصح الوجهين كما قاله الرافعي في المحرر انه لا يجب النية على الغاسل ومنها
انه لا يجب النية على الزوج اذا غسل زوجته المجنونة من حيض او نفاس او الذمية اذا اسلمت
فغسلها الزوج وهو اصح الوجهين كما صححه النووي في التحقيق في مسائل المجنونة
واما الذمية الممتنعة فقال في شرح المهذب الظاهر انه على الوجهين في المجنونة بل قد
جزم ابن الرفعة في الكفاية في غسل الذمية لزوجها المسلم ان المسلم هو الذي ينوي ولكن
الذي صححه النووي في التحقيق في الذمية غير الممتنعة اشتراط النية عليها نفسها ومنها
انهم قالوا لما علم ان محل النية القلب فاذا اقتصر عليه جازله الاذان والصلوة على وجه شاذ لهم
لا يعبأ به وان اقتصر على اللسان يجزه الا في الزكاة على وجه شاذ ايضا وان جمع بينهما فهو اكد
واشترطوا المقارنة في جميع النيات المعتبرة الا الصوم للمشقة والى الزكاة فانه يجوز تقديمها
قبل وقت اعطائها قيل والكفارات فانه يجوز تقديمها قبل الفعل والشروع ثم هل يشترط
استحضار النية اول كل عمل وان قل وتكرر فعله مقارنا لاول فيه مذاهب احدها نعم
وثانيها يشترط ذلك في اوله ولا يشترط اذا تكرر بل يكفيه ان ينوي اول كل عمل ولا يشترط
تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها والانصال وثالثها يشترط المقارنة دون الاتصال
ورابعها يشترط الاتصال وهو اخف من المقارنة وهذه مذاهب راجعة الى ان النية جزء
من العبادة او شرط صحتها والجمهور على الاول ولهم وجه بالثاني واذا اشترك في
العبادة غيرها من امر الدنيوي او ريا فاختار الغزالي اعتبار الباعث على العمل فان كان القصد
الدنيوي هو الاغلب لم يكن فيه اجر وان كان القصد الديني هو الاغلب كان له الاجر بقدره
وان تساويا تساقطا واختار شيخ العزالدين بن عبد السلام انه لا اجر فيه مطلقا سواء
تساوى القصدان او اختلف وقال المحاسبي اذا كان الباعث الديني اقوى بطل عمله وخالف

في ذلك الجمهور وقال ابن جرير الطبري اذا كان ابتدا العمل لله لم يضره ما عرض بعده في نفسه من عجب
هذا قول عامة السلف رحمهم الله الثامن من الاستنباط احتج به ابو حنيفة ومالك ومحمد
في ان من احرم في غير اشهر الحج انه لا ينعقد بالحج وانما اختلف قوله هل تحلل بافعال العمرة
وهو قوله المتقدم او ينعقد احرامه عمرة وهو نصه في المختصر وهو الذي صححه الرافعي والنووي
فعلى القول الاول لا تسقط عنه عمرة الاسلام وعلى القول الذي نص عليه في المختصر تسقط
عنه عمرة الاسلام الثالث احتج به مالك في اكتفاء بنية واحدة في اول شهر رمضان وهو
رواية عن محمد كان كله عبادة واحدة وقال ابو حنيفة والشافعي ومحمد في الرواية لا بد من النية
لكل يوم لان الصوم كل يوم عبادة مستقلة بذاتها فلا يكتفى بالنية واحدة الرابع احتج به
ابو حنيفة والثوري ومالك في ان الضرورة تصح حجه عن غيره ولا تصح عن نفسه
لانه لم ينو عن نفسه وانما له ما نواه وذهب الشافعي ومحمد واسحاق والاوزاعي الا انه
لا ينعقد عن غيره وينفع ذلك عن نفسه والحديث حجة عليهم فان قيل روى ابو داود
وابن ماجة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك
ثم حج عن شبرمة وهذه الروايات ابن ماجة باسناد الصحيح وفي الروايات ابو داود حج عن
نفسك ثم حج عن شبرمة قلت قال الدارقطني الصحيح من الروايات اجعلها في نفسك ثم
حج عن شبرمة فان قلت كيف يامره بذلك والحرام وقع عن الاول قلت يحتمل انه كان في
ابتداء الاسلام حين لم يكن الاحرام لازما على ما روى عن عمر الصحابة انه تحلل في حجة
الوداع عن الحج بافعال العمرة وكان يمكنه فسخ الاول وتقديم حج نفسه فقد استدل
بعضهم لابي حنيفة ومن معه بما رواه الطبراني ثم البيهقي من طريقه من حديث ابن
عباس رضي الله عنهما قال سمع النبي عليه السلام رجلا يلبي عن نبيشه فقال اتحج
الملبي عن نبيشه واحجج عن نفسك ثم قال هذا ضعيف فيه الحسن بن عمارة وهو
متروك قلت ما استدل ابو حنيفة الا بما رواه البخاري ومسلم عن امراة من خثعم
قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة

نسخة وكتبه

افاحج عنه قال نعم حجي عن ابيك وفي لفظ اخرجه محمد لو كان على ابيك دين فقضيته عنه اكان
يجزيء قالت نعم قال فاحجي عن ابيك ولم يستفسر عليه السلام هل حجت ام لا الخامس قالت
الشافعية فيه حجة على ابي حنيفة حيث ذهب الى ان المقيم اذا نوى في رمضان صوم
قضاء او كفارة او تطوع وقع عن رمضان اذ ليس له الا ما نواه ولم ينو صوم رمضان وتعيينه
شرعا لا يغني عن نية المكلف لاداء ما كلف به وذهب مالك والشافعي ومحمد انه لا بد من
تعيين رمضان لظاهر الحديث قلت هذا نوى عبادة الصوم فحصل له ذلك والفرض
فيه متعين فيصاب باصل النية كالموحد في النار يصاب باسم جنسه وقولهم
لا بد من تعيين رمضان لظاهر الحديث غير صحيح لان ظاهر حديث الاعمال بالنيات
لا يدل على تعيين رمضان وانما يدل على وجوب مطلق النية في العبادات وقد وجد
مطلق النية كما قلنا السادس احتج به بعض الشافعية على ابي حنيفة في ذهابه الى ان الكافر
اذا اجنب واحدث فاغتسل او توضأ ثم اسلم انه لا يجب اعادة الغسل والوضوء
عليه وقالوا هو وجه لبعض اصحاب الشافعي وخالف الجمهور في ذلك فقالوا يجب
اعادة الغسل والوضوء لان الكافر ليس من اهل العبادة بعضهم يعلله بانه ليس من اهل
النية قلت هذا مبني على اشتراط النية في الوضوء عندهم وعدم اشتراطها عنده ولما
ثبت عنده ذلك بالبراهين لم يبق للاحتجاج بالحديث المذكور عليه وجه السابع احتجوا
به على الاوزاعي في ذهابه الى ان المتيمم لا تجب له النية ايضا كالمتوضي قلت له ان يقول
التيمم عبارة عن القصد وهو النية وقد رد عليه بعضهم بقوله ورد عليه بالاجماع على
ان الجنب لو سقط في الماء غافلا عن كونه جنبا ان لا ترتفع جنابته قطعا فلو لا وجوب
النية لما توقف صحة غسله عليها قلت دعوى الاجماع مردودة لان الحنفية قالوا بارتفع
الجنابة في هذه الصورة الثامن من احتج به طائفة من الشافعية في اشتراط النية لسائر
اركان الحج من الطواف والسعي والوقوف والحلق وهذا مردود لان نية الاحرام شاملة
لهذه الاركان فلا يحتاج الى نية اخرى كاركان الصلاة التاسع احتج به الخطابي على
ان المطلق اذا اطلق بصريح لفظ الطلاق ولو اعتاد من اعداد الطلاق كما قال الامراني

انت طالق ونوى ثلاثا كان ما نواه من العدد الواحدة او ثنتين او ثلاثا وهو قول مالك والشافعي
واسحاق وابن عبيد وعند ابو حنيفة وسفيان الثوري والاوزاعي والحد واحدة قلت استدلوا
بقوله تعالى وبعولتهن احق بردهن اثبت لحق الزوج فلا تحقق الحرمة غليظة ولا يصح
الاحتجاج بالحديث لانه قوى ما لا يحتمله لفظه فلم يتناول الحديث فلا يصح نيته
كما لو قال زوري ابا ك العاشر احتجت به بعض الشافعية على الحنيفة في قولهم في الكفارة
في الطلاق كقوله انت بائن انه ان نوى ثنتين فهي واحدة بائنة وان نوى الطلاق
ولم ينو عددا فهي واحدة بائنة ايضا قال الحديث حجة عليهم وذهب الشافعي والجمهور
الى انه ان نوى اثنتين فهي كذلك وان لم ينو عددا فهي واحدة رجعية قلت هذا الكلام
لا يحتمل العدد لانه تركب من الافراد فهذا فرد وبين العدد والفرد مناقاة فاذا نوى العدد
فقد نوى ما لا يحتمل كلامه ولا يصح فلا يتناول الحديث فاذا لا يصير حجة عليهم الحادي عشر
فيه رد على المرجئة في قولهم الايمان اقرار باللسان دون الاعتقاد بالقلب الثاني عشر
احتج به بعضهم على انه لا يؤاخذ بالتاسي والمخطي في الطلاق والعتاق ونحوهما لانه لا نية
لهما قلت يؤاخذ المخطي ويصح الطلاق حتى لو قال اسقني متلا فجرى على لسانه انت طالق
وقع الطلاق لان القصد امر باطن لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق
بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالعقل والبلوغ فان قيل ينبغي على هذا ان يقع الطلاق
النائم قلت المانع هو الحديث ايضا فالنوم ينافي اصل العمل بالعقل لان النوم مانع عن استعمال
نور العقل فكانت اهلية القصد معدومة بيقين فافهم الثالث عشر فيه حجة على بعض
المالكية من انهم لا يدينون من سبق لسانه الى كلمة الكفر اذا ادعى ذلك وشافههم الجمهور ويدل
لذلك ما رواه المسلم في صحيحه من قصة الرجل الذي ضلت راحلته ثم وجدها فقال من شدة
الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك قال النبي عليه السلام اخطأ من شدة الفرح الرابع عشر فيه
انه لا تصح العبادة من المجنون لانه ليس من اهل النية كالصلاة والصوم والحج ونحوها ولا عقوده
كالبيع والهبة والنكاح وكذلك لا يصح منه الطلاق والظهار واللعان والايلاء ولا يجب
عليه الحدود والحدود الخامس عشر فيه حجة لابي حنيفة والشافعي ولهما واستحاق في عدم الوجود القود

في شبه العمد لانهم يتوافقهم الا انهم اختلفوا في الدية فجعل الشافعي ومحمد بن الحسن اثلاثا وجعله
الباقون ارباعا وجعلها ابو الثوري اخماسا وانكر مالك شبه العمد وقال ليس في كتاب الله
الا الخطأ والعمد فاما شبه العمد فلا نعرفه واستدلوا بما رواه ابو داود من حديث عبد الله
بن عمرو مرفوعا الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل الحديث
السادس عشر في قول علقمة سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول رد لقول من
يقول ان الواحد اذا ادعى شيئا كان في مجلس حاكم لا يمكن ان ينفرد بعلمه دون اهل المجلس
ولا يقبل حتى يتابعه عليه غيره لما قال بعض المالكية مستدلين بقصة ذي اليدين الشاهد
عشر فيه انه لا باس للخطيب ان يورد احاديث في اثناء خطبته وقد فعل ذلك الخلفاء الراشدين
رضي الله عنهم الثامن عشر اختلفوا في قوله الاعمال فقال بعضهم هي مختصة بالجوارح واخرجوا
الاقوال والصحيح الذي عليه الجمهور انه يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال وقال بعض
الشارحين الاعمال ثلثة بدني وقلبي ومركب منهما فالاول كل عمل لا يشترط فيه النية كرد
المغصوب والعواري والودايع والنفقات والثاني كالاعتقادات والحب في الله والبغض فيه
وما اشبه ذلك والثالث كالوضوء والصلاة والحج وكل عبادة بدنية يشترط فيها النية فلو
كانت اوفعلا فان قيل النية ايضا عمل لانها من اعمال القلب فان احتاج كل عمل لا نية فالنية
ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت المراد بالعمل عمل الجوارح نحو الصلاة والزكاة وذلك
خارج عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل فان قلت فما قولك في ايجاب معرفة الله تعالى
للغافل عنه اجيب عنه بانه لا دخل له في البحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف
لا عن التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف كما قيل لهم
انهم مكلفون وان كانوا غافلين عن التصديق وقال بعضهم معرفة الله تعالى لو توقف على النية
مع ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله قبل معرفته وهو محال فائدة
قال ابن التين النية ابلغ من عمل هذا المعنى فقبل النية بغير العمل فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليها
ولو عمل حسنة بغير نية لم يجز عليها فان قيل فقد روى عن النبي عليه السلام انه قال انهم بحسنة
ولم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرا وروى ايضا انه قال نية المرء خير من عمله

فائدة في الحديث الاول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه قلنا اما الحديث الاول فلان الهمام
بالحسنة اذا لم يعلها خلاف العامل لان الهمام لم يعمل والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل واما الثاني فلان
تخليد الله العبد في الجنة ليس لعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر من عمله
واذ ذي فيه الا ترى جازه بنيته لانه لو كان ناويا ان يطيع الله تعالى ابدا لو بقي ابدا فلما اختر منه
منيته دون نيته جزاه عليها وكذا الكافر لانه لو كان يجازي بعمله لم يستحق التخليد في النار الا
بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم على كفره ابدا لو بقي فجزاه على النية وقال الكرماني اقول يحتمل ان يقال
ان المراد منه ان النية خير من عمل بلا نية اذ لو كان المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشيء خيرا
من نفسه مع غيره او المراد ان الخير الذي هو النية خير من الخير الذي هو العمل لاستحالة دخول
الرياء فيها او ان النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله او ان النية فعل القلب وفعل الاشرف
اشرف او ان المقصود من الطاعات تنوير القلب وتنوير القلب بها اكثر لانها صفة او نية المؤمن
خير من عمل الكافر فما قيل ورد ذلك حين نوى مسلم بنا قطرة فسبق كافر اليه فان قيل هذا
حكمه في الحسنة فما حكمه في السيئة قلت المشهور انه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا
عليها بقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فلان اللام الخير فجازيها بالكسب الذي لا يحتاج الى
تصرف بخلاف على فانها لما كانت للشر جازيها بالاكتساب الذي لا بد فيه من التصرف والمعالجة ولكن
الحق ان السيئة ايضا يعاقب عليها بمجرد النية لكن عليه النية لا على الفعل حتى لو عزم احد على
الترك الصلاة بعد عشرين سنة يأثم في الحال لان العزم من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا
على ترك الصلاة والفرق بين الحسنة والسيئة ان تخية الحسنة يثاب انا وي على الحسنة وبالنية
السيئة لا يعاقب عليها بل على تخيها فان قلت من جاء بالنية الحسنة فقد جاء بالحسنة ومن جاء
بالحسنة فله عشر امثالها فيلزم ان من جاء بالنية الحسنة فله عشر امثالها فلا يبقى فرق بين النية
الحسنة ونفس الحسنة قلت لا نسلم ان من جاء بالنية الحسنة فقد جاء بالحسنة بل يثاب على الحسنة
فظهر الفرق انتهى وقد نقل ما رواه ابو يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى للحفظة
يوم القيمة اكتبوا لعبدكم كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا
فيقول انه نواه فعلى كون النية خيرا من العمل ص حدثنا عبد الله بن يوسف قنا مالك عن هشام بن عروة عن

ابيه عن عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا ياتيني مثل صلصلة
الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي
ما يقول قالت عايشة رضي الله عنها ولقد رايته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم
عنه وان جبينه ليتفصد عرقا ش لما كان الباب معقودا لبيان الوحي وكيفيته شرع يذكر
الاحاديث الواردة فيه غير انه قدم حديث الاعمال بالنيات تنبيها على انه قصد من تصنيف هذا
الجامع التقرب الى الله تعالى فان الاعمال بالنيات وايضا فانه مشتمل على الهجرة وكانت مقدمة
النبوة وحقه عليه السلام هجرته الى الله تعالى والى الخلوة بما جاء في غار حرا فهجرة اليه كان
ابتداء فضله عليه باصطفائه ونزول الوحي عليه مع التاييد الالهي والتوفيق الرباني بيان رجاله
وهي خمسة الاول عبد الله بن يوسف المصري التنيسي وهو من اجل من روى الموطا عن مالك رحمه الله
سمع الاعلام مالكا والليث بن سعد ونحوهما وعنه الاعلام يحيى بن معين والذهلي وغيرهما
واكثر عنه البخاري في صحيحه وقال كان اثبت الشاميين وروى ابو داود والنسائي والترمذي عن
رجل عنه ولم يخرج عنه مسلم مات بمصر سنة ثمان عشرة ومائتين قال البخاري لقيته بمصر سنة سبع عشرة
ومائتين ومنه سمع البخاري المرتين عن مالك واربعين في الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواه ونسبة
لتنيس بكسر التاء المثناة من فوق والنون المكسورة المشددة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخرها سين
مهملة بلدة بمصر بساحل البحر واليوم خراب سميت بتنيس بن حام بن نوح عليه السلام واصله من شط
ثم نزل بتنيس وفي يوسف ستة اوجه ضم السين وفتحها وكسرها مع الهمزة وتركها وهو اسم عبراني
وقيل عربي قال الزمخشري واليه يصحيح لانه لو كان عبرانيا لانصرف لخلوه عن سبب اخر سوى
التعريف فان قلت فما تقول فيمن قرأ يوسف بكسر السين او يوسف بفتحها هل يجوز على قراءته
ان يقال هو عربي لانه على وزن المضارع المبني للفاعل او المفعول من اسف وانما منع الصرف للتعريف
ووزن الفعل قلت لا لان القراءة المشهورة قامت بالشهادة على ان الكلمة اعجمية فلا تكون تارة
عربية وتارة عجمية ونحو يوسف يونس روبت فيه هذه اللغات الثلاثة ولا يقال هو عربي
لانه نزع فيهن منها بوزن المضارع من انس واونس ثم الذين ذهبوا الى انه عربي قالوا اشتقاقه

من الاسف وهو الحزن والاسيف وهو العبد وقد اجتمعا في يوسف النبي عليه السلام فلذلك سمي يوسف
وهذا فيه نظر لان يعقوب عليه السلام هو الذي سماه يوسف لم يلاحظه فيه هذا المعنى بن الصحيح ما قلنا
انه عبراني ومعناه جميل الوجه في لغتهم الثامن من الرجال الامام مالك امام دار الهجرة وهو مالك
بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث وهو ذو
صبح الاصبحي الحميري ابو عبد الله المدني وعداده في بني تيم بن مرة من بني قريش حلفا عثمان بن
عبيد الله التيمي اخي طلحة بن عبيد الله وقال ابو القاسم الدولابي اخذ مالك عن نيف وسبعين شيخ
منهم ثلاث مائة من التابعين وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفهمه وقيامه
بحق الرواية وشروطها وسكنت النفس اليه وتركت الرواية عن اهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية
ومن اعلام الذين روى عنهم ابراهيم بن ابي عبلة المقدسي وايوب السختياني وثور بن يزيد الديلي وجعفر
بن محمد الصادق وحميد الطويل وربيعة بن ابي عبد الرحمن ويزيد بن اسلم وسعيد المقبري وابو
الزناد عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن بن القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق والزهري ونافع
مولى ابن عمر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الزبير المكي وعائشة بنت سعد ابن
ابي وقاص وقال اصحابنا في طبقات الفقهاء وفي مناقب ابو حنيفة ان مالك بن انس كان يسأل
اباحنيفة رضي الله عنه ويأخذ بقوله وبعضهم ذكر انه كان ربما سمع منه مسئلة او مسئلتين
ايضا عن اباحنيفة سمع منه ايضا ومن الاعلام الذين رووا عنه سفيان الثوري ومات قبله
وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج ومات قبله وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك وعبد
الرحمن الاوزاعي وهو اكبر منه وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن جريج وابو نعيم الفضل
بن دكين وقتيبة بن سعيد والليث بن سعيد وهو من اقرانه بن مسلم الزهري وهو من شرط
وقيل لا يصح وهو الاصح وروى عنه الامام الشافعي رضي الله عنه وهو احد مشايخه روى
عنه واخذ عنه العلم واما الذين رووا عنه الموطأ الذين رووا عنه مسايل الاقرأ فاكثر من
ان يحصوا فقد بلغ فيهم ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتاب جمعه في ذلك نحو الف رجل
واخذ القراءة عرضا عن نافع بن ابي نعيم وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما وقال ابن معين كل من روى عنه مالك ثقة الا ابا امية وقال غير واحد

وهو اثبت اصحاب نافع والزهري وعن الشافعي رضي الله عنهما اذا جاء الحديث عن مالك
فشد بيديك واذا جاء الاثر فمالك النجم وعنه مالك بن انس معلمي وعنه اخذنا العلم وعنه قال
محمد بن الحسن الشيباني اقمت عند مالك بن انس ثلاث سنين وكسرا وكان يقول انه سمع منه
لفظا اكثر من سبعمائة حديث وكان اذا حدثهم عن مالك امتلأ منزله وكثر الناس عليه حتى
يضيق بهم الموضع واذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجيئه الا اليسير قال
الواقدي وكان مالك شعرا شديد البياض رابعة من الرجال كبير الرأس اضلع وكان لا
يخضب وكان لا يلبس الثياب العدنية الجياد وكره خلق الثياب ويعيبه وراه من
المثلة وهو ايضا من العلماء الذين ابتلوا في دين الله تعالى قال ابن الجوزي ضرب مالك
بن انس سبعين سوطا لاجل فتوى لم يوافق غرض السلطان ويقال سعى به الى جعفر المنصور
وقالوا له انه لا يرى ايمان بيعتكم هذه بشيء فغضب جعفر ودعا به وجرده وضربه بالسياط
ومدت يده حتى انخلعت كتفه وارتكب معه امرا عظيما توفي في ليلة اربع عشرة من صفر
وقيل من ربيع الاول سنة تسع وسبعين مائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد
بن علي بن عبد الله بن عباس امير المدينة يومئذ ودفن بالبقيع وزرناه فيه مرة غير مرة نسأل
الله العود وموالده في ربيع الاول سنة اربع وتسعين وفيها ولد الليث بن سعد ايضا
وكان حمل به في البطن ثلاث سنين وانس في الرواية مالك بن انس غير هذا الامام وغير مالك بن
انس الكوفي روى عنه حديثه واحد عن هانئ بن حرام وقيل حرام ووهم بعضهم فادخل حديثه
في حديث الامام فقيه عليه الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وهو احد المذاهب السنية
المبتدعة والثاني الامام ابو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومائة عن بضعة وسبعين سنة والثالث
الشافعي مات بمصر سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين سنة والرابع احمد بن حنبل مات
سنة احدى واربعين ومائتين عن ثمانين سنة والخامس سفيان الثوري مات بالبصرة
سنة احدى وستين ومائة عن اربع وستين منه والسادس داود بن علي الاصبهاني مات سنة
تسعين ومائتين عن ثمان وثمانين سنة ببغداد وهو امام الظاهرية وقد جمع الامام ابو الفضل
محمد بن سليمان بن علي بن عبد المنعم بن الصفي الحنفي في الفقهاء السبعة في بيت واحد المذاهب في بيت فقال

ابو سليمان بن علي بن عبد المنعم بن الصفي الحنفي في الفقهاء السبعة

جمعت لك الفرائد لما اردتهم ... ببيت تراه للائمة جامعا ... الاول
ابو عمرو عبد الله حمزة عاصم ... على ولا تخس المدينى نافعا ... الثانى
وان شئت اركان الشرع فاسمع ... لتعرفهم فاحفظ اذا كنت سامعا ... الثالث
محمد والنعمان مالك بعده ... وسفيان واذكر بعد داود تابعا ... الرابع

الثالث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشى الاسدى ابو المنذر وقيل ابو عبد الله احد الاعلام تابعى مدنى رأى ابن عمه وسيح برأسه دمى له وجابرا وغيرهما ولد بقتل الحسين رضى الله عنه سنة احدى وستين ومات ببغداد سنة خمس واربعين ومائة روى له الجماعة ولم يعرف احد اشاركه فى اسمه مع اسم ابيه الرابع ابو عبد الله عروة والد هشام المذكور المدنى التابعى الجليل المجمع على جلالته وامامته وكثرة علمه وبراعته وهو احد الفقهاء السبعة وهم هو وسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق وسليمان بن يسار وخارجة بالخاء المعجمة والراء ثم الجيم بن زيد ابن ثابت وفى التابع ثلاثة اقوال احدها ابو سلمة بن عبد الرحمن الثانى سالم بن عبد الله بن عمر الثالث ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلى القول الاخير جمعهم الشاعر

الا ان من لا يقتدى بائمة ... فقسمته ضيزى من الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد ابو بكر سليمان خارجه

وام عروة اسما بنت الصديق وقد جمع الشرف من وجوهه فرسول الله عليه السلام صهره وابو بكر جده والزبير والده واسماء امه وعايشة خالته ولد سنة عشرين ومائة سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث وقيل تسع روى له الجماعة وليس فى الستة عروة بن الزبير سواه وفى الصحيحين ايضا الخامس ام المؤمنين عايشة بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما تكنى بام عبد الله كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن اختها عبد الله بن الزبير وقيل اسقطها وليس بصحيح وعايشة مأخوذ من العيش وحكى عيشة لغة فصيحة وامها ام رومان بفتح الواو وضمها زينب بنت عامر وهى ام عبد الرحمن اخى عايشة ايضا مات سنة ستة فى قول الواقدى والزبير وهو الاصح تزوجها رسول الله عليه السلام بمكة قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وقيل بسنة

ونصف ونحوها فى شوال وهى بنت ثمان من الهجرة اقامة فى صحبته ثمانية اعوام وخمسة اشهر وتوفى عنها وهى بنت ثمانى عشرة وعاشت خمسا وستين سنة وكانت من اكبر فقهاء الصحابة واحد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية روى لها الفا حديث ومائتان حديثا وعشرة حديث اتفق البخارى ومسلم على مائة واربعة وسبعين حديثا وانفرد البخارى باربعة وخمسين ومسلم ثمانية وخمسين روت عن خلق من الصحابة وروى عنها جماعة من الصحابة والتابعين قريب من المائتين ماتت بعد الخمسين اما سنة خمس وستة او سبع او ثمان فى رمضان وقيل فى شوال وامرت ان تدفن ليلا بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة رضى الله عنه وهل هى افضل من خديجة بنت خويلد خلاف فقال بعضهم عايشة افضل وقال اخرون خديجة افضل وبه قال القاضى والمتولى وقطع به ابن العربى المالكى واخرون وهو الاصح وكذلك الخلاف موجود وهل على افضل ام فاطمة والاصح انها افضل من فاطمة وسمعت بعض اساتذتى الكبار ان فاطمة افضل فى الدنيا وعايشة افضل فى الاخرة والله اعلم وجملة من فى الصحابة اسمه عايشة عشرة هذه وبنت سعد وبنت حزن وبنت الحارث القريشية وبنت ابى سفيان الاشهلية وبنت عبد الرحمن بن عتيك زوجة ابن رفاعة وبنت عمير الانصارية وبنت معاوية بن المغيرة ام عبد الملك ابن مروان وبنت قدامة بن مظعون وعايشة من الاوهام وانما هى بنت عجرد سمع ابن عباس وليس فى الصحيحين من اسمه عايشة من الصحابة سوى الصديقة وفيهما عايشة بنت طلحة بن عبيد الله عن خالتها عايشة احدهما مصعب الف الف وكانت تدعى حبا وفى البخارى عايشة بنت سعد بن ابى وقاص روى عن ابيها وعن ابن ماجة عايشة بنت مسعود بن العجماء العدوية عن ابيها وعنها ابن اخيها محمد بن طلحة وليس فى مجموع الكتب الستة غير ذلك وثم عايشة بنت سعد اخرى بصرية روى عن الحسن فان قلت ما اصل قولهم فى عايشة وغيرها من ازواج النبى عليه السلام ام المؤمنين قلت اخذوا من قوله تعالى وازواجه امهاتهم المؤمنين وقرأ مجاهد وهو ابوهم وقيل انما قرأه ابى بن كعب وهن امهات فى وجوب احترامهن وبرهن وتحريم نكاحهن لا فى جواز الخلوة والمسافرة حكاه الماوردى وهل يقال لاخوتهن اخوال المسلمين ولاخواتهن خالات المؤمنين ولبناتهن اخوات

وقف عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن

اخوات المؤمنين فيه خلاف عند العلماء والاصح المنع لعدم التوفيق ووجه مقابلة انه مقتضى ثبوت
الامومة وهو ظاهر النص لكنه مؤول قالوا ولا يقال فيهن امهات المومنات فيه خلاف والاصح انه
لا يقال انما على الاصح انهن لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عايشة رضي الله عنها انها قالت انما
انتم رجالكم لا اتم النسا وهل يقال النبي عليه السلام ابو المؤمنين فيه وجهان والاصح الجواز ونص
عليه الشافعي ايضا اي في الحرمة ومعنى قولها تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم لصلبه وعن
الاستاذ ابي اسحاق انه لا يقال ابونا وانما يقال هو كابينا لما روى انه عليه السلام قال انما انا
لكم كالوالد السادس الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم اخو ابي جهل لابويه
وابن عم خالد بن الوليد شهد بدرا كافرا وانهزم واسلم يوم الفتح وحسن اسلامه واعطاه
عليه السلام يوم حنين مائة من الابل قتل باليرموك سنة خمس عشرة وكان شريفا في قومه
وله اثنان وثلاثون ولدا منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام احد الفقها السبعة
على قول وليس في الصحيحين الحارث بن هشام الا هذا والا الحارث بن هشام الجرمي روى عنه
المصريون ذكره ابن عبد البر وقال بعض الشارحين هذا الحديث ادخله الحفاظ في مسند عايشة
دون الحارث وليس الحارث هذا في الصحيحين رواية وانما له رواية في سنن ابن ماجة
فقط وعده ابن الجوزي فيمن روى من الصحابة حديثين مراده في غير الصحيحين وليس في
الصحابة في الصحيحين من اسمه الحارث غير الحارث بن ربعي ابي قتادة على احد الاقوال في
اسمه والحارث بن عوف ابي واقد الليثي وهما بكنيتهما اشهر واما خارج الصحيحين فجماعات
كثيرون فوق المايتين وخمسين قلت ادخله الامام احمد في مسند الحارث بن هشام فانه رواه
عن عامر ابن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عن الحارث بن هشام قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واعلم ان الحارث وقد يكتب بالالف تخفيفا
وهشام بكسر الهاء وبالشين المعجمة **بيان لطائف اسناده** منها ان رجاله كلهم مدنيون
خلا شيخ البخاري ومنها ان فيه تابعيا عن تابعي ومنها ان قولها سال رسول الله عليه السلام
يحتمل وجهين احدهما ان يكون عايشة رضي الله عنها حضرته والاخر ان يكون الحارث
اخبرها بذلك فعلى الاول ظاهر الاتصال وعلى الثاني مرسل صحابي هو في حكم المسند

ومنها ان في الاول حدثنا عبد الله وفي الثاني اخبرنا مالك والبواقي بلفظة عن المسماة بالعنعنة قال
القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا
وانبانا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان واليه مال الظاهري وصحح هذا المذهب ابن الخاجب
ونقل هو وغيره عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري
ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى القطان وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين وقال
اخرون بالمنع في القراءة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا فلان قرأت عليه ومذهب ابن المبارك
واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي والمشهور عن النسائي وصححه الامدي والغزالي وهو مذهب
المتكلمين وقال اخرون بالمنع في حدثنا وبالجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه
ومسلم بن الحجاج وجمهور اهل المشرق ونقل عن اكثر المحدثين منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي
وابن وهب وقيل انه اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشايع الغالب على اهل الحديث
والاحسن ان يقال فيه انه اصلاح منهم اراد والتمييز بين النوعين وخصصوا قراءة الشيخ بحدثنا
لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واختلف في المعنعن فقال بعضهم هو مرسل والصحيح الذي
عليه الجماهير انه متصل اذا امكن لقا الراوي المروي عنه وقال النووي ادعى مسلم اجماع
العلما على ان المعنعن هو الذي فيه فلان عن فلان محمول على الاتصال والسماع اذا امكن
لقا منه اضيفت العنعنة اليهم بعدهم بعضا يعني مع براتهم من التدليس ونقل ابي مسلم
عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى تثبت انهما التقيا في عمر هما مرة فاكثر
ولا يكفي ان كان ثالثهما وقال هذا الساقط واحتج عليه بالمعنعن محمول على الاتصال
اذا ثبت الطلاق مع احتمال الارسال وكذا اذا امكن الطلاق قال النووي والذي رده
هو المختار الصحيح الذي عليه ايمة هذا الفن البخاري وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشترط
القابسي ان يكون قد ادركه ادراكا بينا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة بينهما
بيان تعداد الحديث ومن اخرجه غيره قد رواه البخاري ايضا في بدا الخلق عن فروة
عن علي بن مسهر عن هشام ورواه المسلم في الفضايل عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابن عيينة
عن ابي كريب عن ابي اسامة وعن ابن نمير واللفظ له عن ابي بشر عنه **بيان اللغات**

قوله الوحي قد فسرناه فيما مضى ولنذكره هاهنا اقسامه وصوره اما اقسامه في حق الانبيا
عليهم السلام فعلى ثلاثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن
ونبينا صلى الله عليه وسلم بصحيح الاثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي خلق
بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي اي في نفسي وقيل كان هذا لداود عليه السلام والوحي الغير الانبيا عليهم السلام بمعنى الالهام كالوحي الى النحل واما صوره على
ما ذكره التهيلي فسبعة الاول المنام كما جاء في الحديث والثانية ان يأتيه الوحي في مثل
صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا الثالثة ان ينفث في روعه الكلام كما مر في الحديث
المذكور آنفا وقال المجاهد وغيره في قوله تعالى ان يكلمه الله الا وحيا وهو ان ينفث في روعه
بالوحي والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا كما في هذا الحديث وقد كان يأتيه في صورة دحية
قلت اختصاصا تمثله بصورة دحية دون غيره من الصحابة لكونه احسن اهل زمانه صورة
ولهذا كان يتمثل مثلثا خوف ان يفتتن به النساء والخامسة ان يتراى له جبريل عليه السلام
في صورته التي خلقها الله تعالى له بستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة
ان يكلمه الله تعالى من وراء الحجاب اما في اليقظة كليلة اسرى او في النوم كما جاء في الترمذي
مرفوعا اتاني ربي في احسن صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عايشة الآتي
ذكره في فوائد الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان يقظة وفي الثانية فاتاني وانا نايم ويمكن
الجمع بانه جاءه اولا مناما تأنيسا وتيسيرا عليه وترفقا به وفي الصحيح مسلم من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما اقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين
ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي
ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يقرأ له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة
من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل عليه السلام وفي مسند احمد باسناد صحيح عن الشعبي ان النبي عليه
السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان ان رسول الله عليه السلام نزلت عليه النبوة وهو
ابن اربعين سنة فمكث بنبوة اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء
ولم ينزل القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوة جبريل عليه السلام فنزل القرآن على راس

عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة وانكر الواقدي
وغيره كونه وكله غير جبريل عليه السلام وقال محمد بن محمد البغدادي اكثر ما كان في العشر يوحى
مما اوحى الحق سبحانه وتعالى الى رسول الله عليه السلام على لسان جبريل عليه السلام قوله احيانا جمع حين
وهو الوقت يقع على القليل والكثير قال تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي مدة
من الدهر قال الجوهري الحين الوقت والحين المدة وفلان يفعل كذا احيانا وفي الاحايين
والحاصل ان الحين يطلق على اللحظة من الزمان فما فوقه وعند الفقها الحين والزمان
يقع على ستة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا او الحين او الزمان فهو على ستة
اشهر قالوا الفرق الحين قد يراد به الزمان القليل وقد يراد به اربعون سنة قال الله تعالى
هل اتى على الانسان حين من الدهر اي اربعون سنة وقد يراد به ستة اشهر قال الله تعالى
تؤتي اكلها كل حين قلت بهذا اذا لم ينو شيئا فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه قوله
مثل صلصلة الجرس صلصلة بفتح الصادين المهملتين الصوت المتدارك الذي لا
يفهم اول وهلة ويقال هي الصوت كل شيء مصوت كصلصلة السلسلة وفي العباب
صلصلة اللجام صوته اذا ضوعف وقال الخطابي يريد ان الصوت متدارك يسمعه
ولا يتبينه اول ما يقرع سمعه حتى يفهم من بعد وقال ابو علي الهجري في اماليه الصلصلة
الحديد والنحاس والصفر ويابس الطين وما اشبه ذلك صوت وفي المحكم صل
يصل صليلا وصلصل صلصلة وتصلصل صوت فان توقف يرجع الصوت
قلت صلصل وتصلصل وقال القاضي الصلصلة صوت الحديد فيما له طنين
وقيل معنى الحديث هو فوق صوت خفيف اجنحة الملائكة تشغله عن غير ذلك و
يؤيده الروايات الاخر كانه سلسلة على صفوان اي خفيف الاجنحة والجرس بفتح الزاي
هو الجلجل الذي يعلق في الرأس الدواب وقال الكرماني في الجرس شبه ناقوس صغير
وصلصلة في داخله قطعة النحاس معلق منكوسا على البعير فاذا تحرك تحركت فاصابت الصلصل فتحصل صلصلة والعامة تقول جرص بالصاد وليس في كلام
العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم الا نبج وهو القنديل واما الجرص فعرب فالا

ابن دريد اشتقاقه من الجرس اى الصوت والحس وقال ابن سيده الجرس والجرس والجرس الاخيرة عن كراع
الحركة والصوت من كل ذى صوت وقيل الجرس بالفتح اذا افرد فاذا قالوا ما سمعت له حسا ولا جرسا
كسروا فاتبعوا اللفظ اللفظ قال الصغانى وقال ابن السكيت الجرس والجرس الصوت ولم يفرق
وقال الليث الجرس مصدر الصوت المجرور والجرس بالكسر الصوت نفسه وجرس الحرف نغمة الصوت
والحروف الثلاثة الحرف المجرور منها اعنى الواو واليا والالف اللينة وسائر الحروف مجروسة
قوله فيفصم فيه ثلاث روايات الاولى وهى افصحها بفتح اليا اخر الحروف واسكان الفا
وكسر الصاد وقال الخطابى معناه يقلع وينجلى ما يغشانى منه قال واصل الفصم القطع
ومنه لا انفصام لها وقيل انه الصدع بلا ابانة وبالقاف قطع بابانة ففى الحديث
ان الملك فارقه ليعود الثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهى رواية ابى ذر الهروى قلت
هو صيغة المجهول من المضارع الثلاثى والثالث بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطاوع الرباعى
وهى لغة قليلة قلت هذا من الثلاثى المزيد فيه ومنه افصمت عنه الحمى قوله وقد وعيت
بفتح العين اى فهمت وجمعت وحفظت قال صاحب الافعال وعيت العلم حفظته ووعيت
المتاع جمعته فى الوعاء قال ابن القطاع واوعيت العلم مثل وعيته وقوله تعالى والله اعلم
بما يوعون اى بما يضمرون فى قلوبهم من التكذيب وقال الزجاج بما يجمعون فى قلوبهم
فهذا من اوعية المتاع قوله يتمثل اى يتصور مشتق من المثال وهو ان يتكلف ان
يكون مثالا لشئ وشبيها له قوله الملك جسم علوى لطيف يتشكل باى شكل شاء
وهو قول اكثر المسلمين وقالت الفلاسفة الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة
البتة فهم منهى مستغرقة فى معرفة الله تعالى منهم الملائكة المقربون ومنهم مدبرات
هذا العالم ان كانت خيرات فهم الملائكة الارضية وان كانت شريرة فهم الشياطين
قوله رجلا قال فى العباب الرجل خلاف المرأة والجمع رجال ورجالات مثل حمال وحمالات
وقال الكسائى جمعوا رجلا على رجلة مثل عبنه واراجل قال ابو ذويب الهذلى

اهم بنيه صيفهم وشتاؤهم وقالوا تعد واغز وسط الارحل

يقول اهتم بنفقة صيفهم وشتائهم وقالوا لأبيهم تعد اى انصرف عنا وتصغير الرجل

ودمعت الاوانى دمعت

رجيل ورويجل ايضا على غير قياس كانه تصغير راجل ومنه قوله عليه السلام افلح الرويجل اى
صدق فان قلت هل يطلق على المؤنث من هذه المادة قلت نعم قيل للمرأة رجلة انشد ابو على وغيره

حرقوا جيب فتاتهم لم يراعوا حرمة الرجلة

وفى شرح الايضاح استشهد ابو على على قوله الرجلة مؤنث الرجل وقول الفقها الرجل كل ذكر
من بنى ادم جاوز حد البلوغ منقوض به واطلاق الرجل على الصغير ايضا فى قوله تعالى وان
كان رجل يورث كلالة قوله وان جبينه الجبين طرف الجبهة وللانسان جبينان
يكتنفان الجبهة ويقال الجبين غير الجبهة وهو فوق الصدغ وهما جبينان من عن يمين
الجبهة وشمالها قوله ليتفصد بالفا والصاد المهملة اى يسيل من التفصد وهو السيلان
ومنه الفصد وهو قطع العرق لاسالة الدم قوله عرقا بفتح الرا وهو الرطوبة التى تنضح
من مسام البدن بيان الصرف قوله اشده على الاستدا فعل التفضيل من شد يشد
قوله فيفصم من فصم يفصم فصما من باب ضرب يضرب ولما كانت الفا من الحروف
الرخوة قال الاشتقاقيون الفصم هو القطع بلا ابانة والقاف لما كانت من الحروف
الشديدة والقلقلة التى فيها ضغط وشدة قالوا الفصم بالقاف هو القطع بابانة وعنوا
فى المعنيين المناسبة قوله الملك اصله مليك تكرة الهمزة لكثرة الاستعمال واشتقاقه
من الالوكة وهى الرسالة يقال الكنى اليه اى ارسلنى ومنه سمى الملك لانه رسول من الله
تعالى وجمعه ملائكة قال الزمخشرى الملائكة جمع ملأك على الاصل كالشمائل جمع شمأل
والحاق التا للتانيث الجمع قلت انما قال كذلك حتى لا يظن انه جمع ملك لان وزن فعل
وهو لا يجمع على فعايل وهو اصله ملائك فلما اريد جمعه رد الى اصله كما ان الشمائل
وهى الرياح جمع شمأل بالهمزة فى الاصل لا جمع شمال لان فعالا لا يجمع على فعايل وفى
العباب الالوك والالوكة والمالكة والمالك الرسالة فانما سميت الرسالة الوكة لانها
تولك فى الفم من قول العرب الفرس يالك اللجم الكما اى يعلكه علكا وقال ابن عباس وقد يكون
الالوك الرسول وقال الصغانى والتركيب يدل على تحمل الرسالة قوله وعيت من وعاه انا
حفظه يعيه وعيا فهو واع وذاك موعى واذن واعية بيان الاعراب قوله

رسول الله منصوب لانه مفعول سأله وقوله الوحي بالرفع فاعل يأتيك قوله احياناً نصب
على الظرف والعامل فيه قوله يأتيني موخراً قوله مثل بالنصب قال الكرماني هو حال اي يأتيني مشابهاً
صورة صلصلة الجرس قلت ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف اي يأتيني اتياناً مثل
صلصلة الجرس ويجوز فيه الرفع من حيث العربية لا من حيث الرواية والتقدير هو مثل
صلصلة الجرس قوله وهو اشده الواو فيه للحال قوله فيفصم عطف على قوله يأتيني
والفاء من جملة حروف العطف كما علم في موضعها ولكن تفيد ثلاثة امور الترتيب
اما معنوي كما في قام زيد فعمرو واما ذكري وهو عطف مفصل على مجمل نحو فان لهما
الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه والتعقيب وهو في كل بحسبه والسببية
وذلك غالب في العاطفة جملة او صفة نحو فوكز موسى فقضى عليه ولاكلون
من شجر من زقوم فمالئون منها البطون فشاربون عليه من الحميم قوله وقد
وعيت الواو للحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالاً يجوز فيه الواو وتركه ولكنه
لابد من قد اما ظاهرة او مقدرة وها هنا جاء بالواو وبقد ظاهرة والمقدرة بلا
واو نحو قوله تعالى اوجاؤكم حصرت صدورهم والتقدير قد حصرت قوله ما قال
جملة في محل النصب لانها مفعول لقوله وقد وعيت وكلمة ما موصولة وقوله قال
جملة صلتها والعايد محذوف تقديره ما قاله واعلم ان الجملة لاحظ لها من الاعراب
اذا وقعت موقع المفرد وذلك بحكم الاستقراء في ستة مواضع خبر المبتدا وخبر باب
ان وخبر باب كان والمفعول الثاني في باب حسبت وصفة النكرة والحال قوله واحياناً
عطف على احياناً الاول قوله الملك بالرفع فاعل لقوله يتمثل قوله لي اللام فيه للتعليل
اي لاجلي ويجوز ان يكون بمعنى عند اي يتمثل عند الملك رجلاً كما في قولك كتبت لخمس خلون
قوله رجلاً نصب على التمييز قاله اكثر الشراح وفيه نظر لان التمييز ما يرفع الابهام
المستقر عن ذات مذكورة او مقدرة فالاول نحو عندي رطل زيتاً والثاني نحو طاب زيد
نفساً قالوا والفرق بينهما ان زيتاً رفع الابهام عن رطل ولم يرفع ابهاماً لا عن طاب ولا عن
زيد اذ لا ابهام فيها بل رفع ابهام ما حصل من نسبته اليه وها هنا لا يجوز ان يكون من القسم

الاول وهو ظاهر ولا من الثاني لان قوله يتمثل ليس فيه ابهام ولا في نسبة
التمثل الى الملك فاذن قولهم هذا نصب على التمييز غير صحيح بل الصواب ان يقال انه منصوب بنزع
الخافض لان المعنى يتصور له الملك تصور رجل فلما حذف المضاف المنصوبية بالمصدرية اقيم
المضاف اليه مقامه واشار الكرماني الى جواز انتصابه بالمفعولية ان ضمن تمثل معنى اتخذ اي
اتخذ الملك رجلاً مثالاً وهذا ايضا بعيد من جهة المعنى على ما لا يخفى والى انتصابه بالحالية
ثم قال فان قلت الحال لابد ان يكون دالاً على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على
هيئة رجل انتهى قلت الاحوال التي تقع من غير المشتقات لا تؤول بمثل هذا التاويل وانما
تؤول من لفظها كما في قولك هذا بسر اطيب منه رطباً والتقدير متبسراً ومترطبا وايضاً
قالوا الاسم الدال على الاستمرار لا يقع حالاً وان كان مشتقا نحو اسود واحمر لان وصف
ثابت فمن عرف زيداً عرفه انه اسود وايضاً الحال في المعنى خبر عن صاحبه فيلزم ان
يصدق عليه والرجل لا يصدق على الملك قوله فيكلمني الفاء فيه وقوله فاعي للعطف
المشير الى التعقيب قوله ما يقول جملة في محل النصب على انه مفعول لقوله فاعي
والعايد الى الموصول محذوف تقديره ما يقوله قوله قالت عايشة يحتمل وجهين احدهما
ان يكون معطوفاً على الاسناد الاول بدون حرف العطف كما هو مذهب النحاة صرح
ابن مالك فحينئذ يكون حديث عايشة مسنداً والاخر ان يكون كلاماً برأسه غير
مشارك للاول فعلى هذا يكون هذا من تعليقات البخاري قد ذكره تاكيداً لامر الشدة
وتاكيداً له على ما هو عادته وتراجم الابواب حديث يذكر ما وقع له من قرآن او سنة
مساعداً لها ونفى بعضهم ان يكون هذا من التعاليق ولم يقم عليه دليلاً ففيه نبغي
ان الاصل في العطف ان يكون بالاداة ومانص عليه ابن مالك غير مشهور بخلاف ما
عليه الجمهور قوله ولقد رايت الواو للقسم واللام للتاكيد وقد للتحقيق ورايت بمعنى
فلذلك اكتفى بمفعول واحد قوله ينزل عليه الوحي جملة وقعت حالاً وقد علم ان المضارع
اذا كان مثبتاً ووقع حالاً لا يسوغ فيه الواو وان كان منفياً جاز فيه الامران قوله
الشديد صفة جرت على غير من هي له لان صفة البرد لا اليوم قوله فيفصم عطف على

ابصرت

نفسا

قوله ينزل قوله عرفا نصب على التمييز بيان المعانى قوله كيف ياتيك الوحى فيه مجاز عقلى
وهو اسناد الاتيان الى الوحى كما فى انبت الربيع البقل لان الانبات لله تعالى لا الربيع وهو اسناد الفعل
او معناه الى ملابس له غير ما هو له عند المتكلم فى الظاهر وبسمى هذا القسم ايضا مجازا فى الاسناد
واصله كيف ياتيك حامل الوحى فاسند الى الوحى لملابسة التى بين الحامل والمحمول وفيه من
المؤكدات واو القسم اكد به عايشة رضى الله عنها مما قاله عليه السلام من قوله وهو اشده
على ولام التاكيد وقد التى وضعها للتحقيق من قوله فى مثل هذا الموضع كما فى قوله تعالى قد افلح من
زكاها وذلك لان مرادها الاشارة الى كثرة معاناته عليه السلام التعب والكرب عنه نزول
الوحى وذلك لان عليه السلام كان اذا ورد عليه الوحى يجد له مشقة وغشاه كرب الثقل
ما يلقى عليه قال الله تعالى انا سنلقى عليك قولا ثقيلا وكذلك كان يعتريه مثل حال المحموم
كما روى انه كان ياخذه عند الوحى الرحضا اى البهر والعرق من الشدة واكثر ما يستبرء عرقا الحما ولذلك
كان جبينه ينفصد عرقا كما يفصده وانما كان ذلك ليبلو صبره ويحسن تاديبه فيرتاضه
لحمل ما كلفه من اعباء النبوة وقد ذكر البخارى فى حديث يعلى من منية فاخذ رأسه فاذا
هو رسول الله عليه السلام محمر الوجه وهو يغط ثم سرى عنه ومنه فى حديث عبادة
بن الصامت رضى الله عنه قال كان نبى الله عليه السلام اذا انزل عليه كرب لذلك وتربد
وجهه وفى حديث الافك قالت عايشة رضى الله عنها فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء
عند الوحى حتى انه لينحدر منه مثل الجمان من العرق فى اليوم الشاتى من ثقل القول الذى انزل
عليه قلت الرحضا بضم الراء وفتح الحاء المهملة بالضاد المعجمة الممدودة العرق فى اثر
الحاد البهر بالضم تتابع النفس بالفتح للصدد قوله يغط من الغطيط وهو صوت يخرجه
النايم مع نفسه شديد بتشديد الباء الموحدة اى تغير لونه قوله البرحا بضم الموحدة
وفتح الراء وبالحاء المهملة الممدودة وهو شدة الكرب وشدة الحما ايضا قوله
مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهى حبة تعمل من فضة كالدرة
بيان البيان فيه استعارة بالكنايه وهو ان يكون الوحى مشبها برجل مثلا
ويضاف الى المشبه الاتيان الذى هو من خواص المشبه به والاستعارة بالكنايه

ان يكون المذكور من طرفى التشبيه هو المشبه ويراد بالمشبه به هذا الذى مال اليه السكاكى
وان نظر فيه القزوينى وفيه تشبيه الجبين بالعرق المقصود مبالغة فى كثرة العرق وذلك
اوقع عرفا تمييزا لانه توضيح بعد ابهام وتفصيل بعد اجمال وكذلك يدل على المبالغة
باب التفعل لان اصله وضعه للمبالغة والتشديد ومعناه ان الفاعل تعاطى ذلك الفعل
ليحصل معانا تركثيج اذ معناه استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها ليحصلها الاسئلة
والاجوبة الاول قيل ان السؤال عن كيفيته اتيان الوحى والجواب على النوع الثانى عن
كيفية الحامل للوحى واجيب بانا لا نسلم ان السؤال عن كيفيته اتيان الوحى بل عن
كيفية حامله ولئن سلمنا فبيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحى حيث قال فيكلمنى
اى تارة يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاما صريحا ظاهر الفهم والدلالة قلت بل
نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحى لان بلفظة كيف يسأل عن حال الشئ فاذا
قلت كيف زيد معناه اصحيح ام سقيم والجواب ايضا مطابق لانه قال احيانا ياتينى
مثل صلصلة الجرس فايرما فى الباب ان الجواب عن السؤال مع زيادة لان السائل
سال عن كيفية اتيان الوحى وبينه عليه السلام بقوله ياتينى مثل صلصلة الجرس مع
بيان حامل الوحى ايضا بقوله واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى وانما زاد على الجواب
لانه بما فهم من السائل انه يعود يسأل عن كيفية حامل الوحى ايضا فاجابه عن ذلك قبل
ان يتوجه الى السؤال فافهم الثانى ما قيل لم قال فى الاول وعيت ما قال بلفظ الماضى
وفى الثانى فاعى ما يقول بلفظ المضارع واجيب بان الوعى فى الاول حصل قبل الفصم
ولا يتصور بعده وفى الثانى الوحى حال المكالمة ولا يتصور قبلها اولانه كان الوحى فى الاول
عند غلبة التلبس بالصفات الملكية فاذا اعاد الى حالته الجبلية كان حافظا فاخبر
عن الماضى بخلاف الثانى فانه على حالته المعهودة او يقال لفظة قد تقرب الماضى الى
الحال واتى بفعل مضارع للحال فهذا لما كان صريحا فى حفظه فى الحال وذلك تقرب من
ان يحفظه اذ يحتاج فيه الى استثبات الثالث ما قيل ان اباداود قد روى من حديث
عمر رضى الله عنه كنا نسمع عنده مثل دوى النحل وههنا يقول مثل صلصلة الجرس

وبينهما تفاوت واجيب بان ذلك بالنسبة الى الصحابة وهذا بالنسبة الى النبي عليه السلام
الرابع ما قيل كيف مثل بصلصلة الجرس وقد كره صحبته في السفر لانه مزمار الشيطان كما
اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان وقيل كره لانه يدل على اصحاب بصوت وكان يجب ان
لا يعلم العدو حتى يأتيهم فجاءت حكاه ابن الاثير قلت يحتمل ان تكون الكراهة بعد اخبار
عن كيفية الوحي الخامس ما قيل ذكره في هذا الحديث حالتين من احوال الوحي وهما مثل
صلصلة الجرس وتمثل الملك رجلا ولم يذكر الرؤيا في النوم مع اعلامه لنا ان رؤياه
حق اجيب من وجهين احدهما ان الرؤيا الصالحة قد يدرك فيها غير بخلاف الاولين
والاخر لعله علم ان قصد السائل سؤاله ما خص به ولا يعرف من حصته وقال بعضهم
كان عند السؤال نزول الوحي على هذين الوجهين اذ الوحي على سبيل الرؤيا انما كان في اوائل
البعثة لان اول ما بدري رسول الله عليه السلام من الوحي الرؤيا ثم حبب اليه الخلا كما روى في
الحديث وقيل ذلك في ستة اشهر فقط وقال اخرون كانت الموجودة من الرؤيا بعد ارسال الملك
منعم في الوحي فلم تحسب وبقال كان السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة السادس ما قيل
ما وجه الحصر في القسمين المذكورين اجيب بان سنة الله لما جرت من انه لابد من مناسبة
بين القائل والسامع حتى يصح بينهما التحاور والتعليم فتلك المناسبة اما باتصاف السامع
بوصف القائل بغلبة الروحانية عليه وهو النوع الاول او باتصاف القائل بوصف السامع وهو
النوع الثاني السابع ما قيل ما الحكمة في ضربه عليه السلام في الجواب بالمثل المذكور اجيب بانه
عليه السلام كان معنيا بالبلاغة متكاشفا بالعلوم الغيبية وكان موفرا على الامة حظهم
بقدر الاستعداد فاذا اريد ان ينبههم بما لا عهد لهم به من تلك العلوم صاغ لها امثلة من
عالم الشهادة ليعرفوا بما شاهدوا ما لم يشاهدوه فلما سأله الصحابي عن كيفية الوحي وكان
ذلك من المسائل العويصة ضرب لها في الشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذي يسمع ولا
يفهم منه شيء تنبيها على ان اتيانها شديد على القلب في لبسة الجلال فيأخذ هيئة الخطاب
حين ورودها بجامع القلوب وبلاية من ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجود ذلك
فاذا كشف عنه وجد القول المنزل بينا فيلقى في الروع واقعا موقع المسموع وهذا معنى

قوله فيفصم عني هذا وهذا الضرب من الوحي تشبيها بما يوحي الى الملائكة على ما رواه ابو هريرة عن النبي
عليه السلام قال اذا قضى الله امرا في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة
على الجر فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير هذا وقد تبين لنا من هذا
الحديث ان الوحي كان يأتيه على صنفين اولاهما اشد من الاخرى وذلك لانه كان يرد فيها الملك
الى شكل البشرية وشاكلته وكانت هذه ايسر الثلثين من ما قيل من المراد من الملك في قوله تمثل
لي الملك رجلا اجيب بانه جبريل عليه السلام لان اللام فيه للعهد ولما قيل ان يقول لم يجوز ان يكون
المراد به اسرافيل عليه السلام لانه قرن بنفخة ثلاث سنين كما ذكرنا فان عورض بان اسرافيل
لم ينزل بالقرآن قط وانما كان ينزل بالكلمة من الوحي اجيب بانه لم يذكرها هنا شيء من نزول القرآن وانما
الملك الذي نزل بالقرآن هو المذكور في الحديث الآتي حيث قاله فجاءه الملك فقال له اقرأ الحديث
ولقد حضرت يوما مجلس حديث بالقاهرة وكان فيه جماعة فضلاء لا سيما من المتنسبين
الى معرفة علم الحديث ففرأ القارئ من اول البخاري حتى وصل الى قوله فجاءه الملك فقال له اقرأ فسألتهم
من هو فقالوا جبريل عليه السلام فقلت ما الدليل على ذلك من النقل فحيروا وانتم نعتدي واحد منهم
فقال لا نعلم ملكا نزل عليه عليه السلام غير جبريل قلت قد نزل عليه اسرافيل عليه السلام ثلاث
سنين كما رواه احمد في مسنده كما ذكرنا فعند ذلك قال قال الله تعالى عز وجل نزل به روح الامين
اي بالقرآن والروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت قد سمى الروح غير جبريل قال الله تعالى
يوم يقوم الروح والملائكة صفا وعن ابن عباس هو ملك من اعظم الملائكة خلقا فاحجم عنه
ذلك فقلت جبريل قد تميز بصفة الامانة لان الله تعالى سماه امينا وسمى ذلك الملك
روحا فقط على انه قد روى عن الشعبي وسعيد بن جبير والضحاك ان المراد من الروح
في قوله تعالى يوم يقوم الروح هو جبريل عليه السلام فقال من اين علمنا ان المراد من الروح
الامين هو جبريل عليه السلام قلت بتفسير المفسرين من الصحابة والتابعين وتفسيرهم
محمول على السماع لان العقل لا مجال له فيه على ان من جملة اسباب العلم الخبر المتواتر وقد تواتر
الاخبار من لدن النبي عليه السلام الى يومنا هذا ان الذي نزل بالقرآن على نبينا عليه السلام
هو جبريل عليه السلام من غير نكير منكر ولا رد راد حتى عرف بذلك اهل الكتاب فمن اراد

والنصارى وروى ان عبد الله بن صوريا من احبار فدك جاء رسول الله عليه السلام وسأله
عمن يهبط عليه بالوحي فقال جبريل فقال ذاك عدونا ولو كان غيره لآمنا بك وصدقناه فراراً
واشدها انزالا على نبينا ان بيت المقدس يخرب بخت نصر فبعثنا من يقتله فلقيه ببابل
غلاماً مسكينا فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربكم امره بهلاككم فانه لا يسلطكم عليه
وان لم يكن اياه فعلى اي حق تقتلونه فنزل قوله تعالى قل من كان عدواً لجبريل الآية وروى انه
كان لعمر رضي الله عنه ارض بأعلى المدينة وكان يمر في مدارس اليهود فكان يجلس اليهم ويسمع
كلامهم فقالوا يا عمر قد نجيئك وانا نطمع فيك فقال والله ما اجيئكم لحبكم ولا اسئالكم
لاني شاك في ديني وانما ادخل عليكم لازداد بصيرة في امر محمد عليه السلام وارى
اشارة في كتابكم ثم سألهم عن جبريل فقالوا ذاك عدونا يطلع محمداً على اسرارنا وهو
صاحب كل خسف وعذاب ويوشك ما ذكرنا ما روى مرفوعاً اذا اراد الله ان يوحي بالامر
تكلم بالوحي اخذت السماء منه رجفة او قال رعدة شديدة خوفاً من الله تعالى فاذا سمع
ذلك اهل السموات صعقوا وخروا لله سجداً فيكون اول ما يرفع رأسه جبريل عليه السلام
فيكلمه من وحيه بما اراد ثم يمر جبريل عليه السلام على الملائكة كلما مر بسماء سأله
ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل
فينتهي جبريل عليه السلام حيث امره الله تعالى التاسع ما قيل كيف كان سماع النبي عليه السلام
والملك الوحي من الله تعالى اجيب بان الغزالي رحمه الله تعالى قال وسماع النبي والملك عليهما
السلام الوحي من الله تعالى بغير واسطة يستحيل ان يكون بحرف وصوت لكي يكون يخلقه
الله تعالى للسمع علماً ضرورياً بتلاثة امور للمتكلم وبان ما سمعه كلامه وبمراده من كلامه
والقدرة الازلية لا تقصر عن اضطرار النبي والملك الى العلم بذلك وكما ان كلامه تعالى
ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس سماع الاصوات ولذلك
عسر علينا فهم كيفية سماع موسى عليه السلام لكلامه تعالى الذي ليس بحرف ولا صوت
دال على معنى كلام الله تعالى فالمسموع الاصوات الحادثة وهي فعل الملك دون نفس الكلام
ولا يكون هذا سماعاً لكلام الله تعالى من غير واسطة وان كان يطلق عليه انه سماع كلام

الله تعالى وسماع الامة من الرسول عليه السلام كسماع الرسول من الملك وطريق الفهم فيه تقديم
المعرفة بوضع اللغة التي يقع بها المخاطبة وحكى القرافي خلاف العلماء في ابتداء الوحي هل كان
جبريل عليه السلام ينقل له ملك عن الله عز وجل او يخلق له علماً ضرورياً بان الله تعالى
طلب منه ان يأتي محمداً وغيره من الانبياء عليهم السلام بسور كذا او خلق له علماً ضرورياً بان
يأتي اللوح المحفوظ فينقل منه كذا العاشر ما قيل ما حقيقة تمثل جبريل عليه السلام
له رجلا اجيب بانه يحتمل ان ينزل عنه ثم يعيده اليه بعد التبليغ فيه على ذلك امم الحوية
وانما الداخل فلا يضع على مذهب اهل الحق الحادي عشر ما قيل اذا اتى جبريل عليه السلام
في صورة دحية فاين يكون روحه فان كان في الجسد الذي له سنامية جناح فالتي في
لا روح جبريل ولا جسده وان كان هذا الذي هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم
ام يبقى خالياً من الروح المنتقلة عنه من الجسد المشبه بجسد دحية اجيب بانه لا يبعد
ان لا يكون انتقالها موجب موت فيبقى الجسد حياً لا ينقص من مفارقته شيء فيكون انتقال
روحه الى الجسد الثاني كانتقال ارواح الشهداء الى اجواف طير خضر وموت الاجساد
بمفارقة الارواح ليس بواجب عقلاً بل بعادة اجراها الله تعالى في بني ادم فلا يلزم في
غيرهم الثاني عشر ما قيل ما الحكمة في الشدة المذكورة اجيب لان يحسن حفظه او يكون
لابتلاء صبره او الخوف من التقصير وقال الخطابي شدة الامتحان ليبلو صبره ويحسن
تاديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من اعباء النبوة او ذلك لما يستشعره من الخوف
لوقوع تقصير فيما امر من حسن ضبطه او اعتراض خلل دون وقد انذر عليه السلام
بما يرتاع له النفوس ويعظم به وجل القلوب في قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل
لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين الثالث عشر ما قيل ما وجه السؤال التصحيح
عنه عليه السلام عن كيفية الوحي اجيب بانه انما كان لطلب الطمانينة فلا يقدح ذلك
فيهم وكانوا يسألونه عليه السلام عن الامور التي لا تدرك بالحس فيخبرهم بها ولا ينكر ذلك
عليهم استنباط الاحكام هو على وجوه الاول فيه هو اثبات الملائكة رداً على من انكرهم
من الملاحدة والفلاسفة الثاني فيه ان الصحابة كانوا يسألونه عن كثير من المعاني وكان

عليه السلام بجهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل واخرى تحفظ وتودى وتبلغ حتى اكمل الله
دينه الثالثة فيه دلالة على ان الملك لم قدرة على التشكل باشتاء من الصور ص حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت
اول ما بدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم وكان لا يرى
رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حرا فيتحنث فيه وهو
التعبد الليالى ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة
فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو فى غار حرا فجاءه الملك فقال اقرا قال ما انا بقارى
فاخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرا فقلت ما انا بقارى قال فاخذنى
فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرا فقلت ما انا بقارى قال فاخذنى
فغطنى الثالثة ثم ارسلنى وقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرا
وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فواده فدخل على خديجة
بنت خويلد رضى الله عنها فقال زملونى زملونى فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة
واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك
لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت
به خديجة رضى الله عنها حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان
امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى فكتب من الانجيل بالعبرانية ما
شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك
فقال له ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى
فقال له ورقة هذا الناموس الذى انزل الله تعالى على موسى عليه السلام يا ليتنى فيها
جذعا ليتنى اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او مخرجى هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جيت به الا عودى وان يدركنى يومك
انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفتر الوحى ش هذا الحديث من مراسيل
الصحابة فان عايشة رضى الله عنها لم تدرك هذه القضية فتكون سمعتها من النبى

صلى الله عليه وسلم او من الصحابة وقال ابن صلاح وغيره ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما وغيره
من احداث الصحابة مما لا يحضره ولم يدركه فهو فى حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة وجهالة
الصحابى غير قادحة وقال الاستاذ ابو اسحاق الاسفرائى لا يحتاج به الا ان يقول انه لا يروى
الا عن الصحابة قال النووى الصواب الاول وهو مذهب الشافعى والجمهور وقال الطيبى الظاهر انها
سمعت عن النبى عليه السلام لقولها فاخذنى فغطنى فيكون قولها اول ما بدئ به رسول الله
عليه السلام حكاية ما تلفظ به عليه السلام كقوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء
والياء قلت لم لا يجوز ان يكون هذا بطريق الحكاية من غيره عليه السلام فلا يكون سماعها
منه عليه السلام وعلى كلا التقديرين فالحديث فى حكم المتصل المسند **بيان رجاله**
وهم ستة الاول ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة القرشى المخزومى المصرى
نسبة البخارى الى جده يدلسه ولد سنة اربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفى سنة احدى
وثلاثين ومائتين وهو من الكبار حفاظ المصريين واثبت الناس فى الليث بن سعيد روى
البخارى عنه فى مواضع وروى عن محمد بن عبد الله هو الزهرى فى مواضع قال ابو نصر الكلاباذى
وقال المقدسى تارة يقول ثنا محمد ولا يزيد عليه وتارة محمد بن عبد الله وانما هو محمد بن
عبد الله بن خالد ابن فارس بن زوب الزهلى وتارة ينسبه الى جده فيقول محمد بن عبد الله
وتارة محمد بن خالد بن فارس ولم يقل فى موضع حدثنا محمد بن يحيى وروى المسلم حدثنا
عن ابى زرعة عن يحيى وروى ابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم كان يفهم هذا الشان
ولا يحتج بما يكتب حديثه وقال النسائى ليس بثقة ووثقه غيرهما وقال الدارقطنى عنده بأس
باس واخرج له المسلم عن الليث وعن يعقوب بن عبد الرحمن ولم يخرج له عن مالك شيأ ولعله
والله اعلم لقول النسائى وقد تكلم اهل الحديث فى سماعه الموتى عن مالك مع ان جملة قالوا هو
احد من روى الموتى عن مالك الثانى الليث بن سعيد بن عبد الرحمن ابو الحارث الفهمى مولاهم
المصرى عالم اهل مصر من التابع التابعين مولى عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمى وقيل
مولى خالد بن ثابت وفهم من قيس غيلان ولد بقلقشنده على اثنتى عشرة فرسخا من القاهرة
سنة ثلاث او اربع وتسعين ومائة فى شعبان سنة خمس وسبعين ومائة وقيل فى

قرافة مصر زار وكان اماما كبيرا مجمع على جلالته وثقته وكرمه وكان على مذهب امام ابي حنيفة
قاله القاضي بن خلكان والعمدة في الكتب الستة من اسمه الليث بن سعد سواه نعم في الرواة ثلاثة
غير احدهم مصري وكنيته ابو الحارث ايضا وهو ابن اخي سعيد بن الحكم والثاني روى عن ابن وهب
ذكرها ابن يونس في تاريخ مصر والثالث شيخ للبخاري حدث عن يكير بن سهل الثالث ابو خالد عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بالمثناة تحت القرشي الاموي مولى عثمان
بن عفان الحافظ مات سنة احدى واربعين ومائة وقيل سنة اربع بمصر فجاة وليس في الكتب
الستة من اسمه عقيل بضم العين غيره الرابع هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن
عبد الله بن شهاب بن عبيد الله ابن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي الزهري
المدني سكن الشام وهو تابعي صغير سمع انسا وربيعة بن عباد وخلقا من الصحابة ورأى ابن عمر
وروى عنه ويقال سمع منه حديثين وعنه جماعات من الكبار والتابعين منهم عطاء وعمر بن
عبد العزيز ومن صغارهم ومن الاتباع ايضا مات بالشام واوصى بان يدفن على الطريق بقرية
يقال لها شغب وبدا في رمضان سنة اربع وعشرين ومائة وهو ابن اثنين وسبعين سنة
قلت شغب بفتح الثين وسكون الغين المعجمتين وفي اخره باء موحدة وبدا بفتح الباء الموحدة الخامس
عروة بن الزبير بن العوام السادس عايشة ام المؤمنين وقد مر ذكرها **بيان لطايف اسناده**
منها ان هذا الاسناد على شرط الستة الا يحيى فعلى شرط البخاري ومنها ان رجاله مابين مصري
ومدني ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهما الزهري وعروة **بيان تعدد الحديث**
ومن اخرجه غيره هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير والتعبير عن عبد الله
بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر وفي التفسير عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز بن ابي
رزمة عن ابي صالح سلمويه عن ابن المبارك عن يونس وفي الايمان عن ابن رافع عن عبد الرزاق
عن معمر عن عبد الملك عن ابيه عن جده عن عقيل وعن ابي الطاهر عن ابي وهب عن يونس كلهم
عن الزهري واخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير **بيان اللغات**
قوله اول ما بدي به قد ذكر بعضهم اول اشيء في اول باب وبعضهم في باب ورأوذكره
الصفاني في هذا الباب وقال الاول نقيض الاخر واصله اوءل على وزن افعل مهموز الوسط

قلبت الهمزة واوا وادغمت الواو في الواو وبدل على هذا قولهم هذا اوءل منك والجمع الاواءل والاوائل
على القلب وقال قوم اصله وءل على فوعل فقلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اوائل
لاستثقالهم اجتماع واوين بينهما الف الجمع وهو اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته
عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا قال ابن السكيت ولا تقل
عام الاول وقال ابو زيد يقال لقيته عام الاول ويوم الاول بكسر اخره وهو كقولك اتيت
مسجد الجامع وقال الازهري هذا من باب اضافة الشيء الى نفسه **قوله** بدئ به مبني للمفعول من
بدأ الشيء بدأ ابتدأ به وبدأت الشيء فعلته ابتداء وبدا لله الخلق وابداهم بمعنى **قوله**
من الوحي قدم تفسير الوحي مستوفى **قوله** الرؤيا على وزن فعلى بكسر الفاء كالحبلى يقال رأى رؤيا
بلا تنوين وجمعها رؤى بالتنوين على وزن دعى **قوله** فلق الصبح بفتح الفاء واللام وهو ضياء
الصبح وكذلك فرق الصبح بفتح الفاء والراء انما يقال هذا في الشيء البين الواضح ويقال
الفرق ابين من فلق الصبح قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فالق الاصباح ضوء الشمس
وضوء القمر بالليل حكاه البخاري في كتاب التعبير وقيل الفلق مصدر كالانفلاق وفي المطالع
قال الخليل الفلق الصبح قلت فعلى هذا تكون الاضافة فيه للتخصيص والبيان ويقال الفلق
الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيرها اضيف اليه اضافة العام الى الخاص
كقولهم عين الشيء ونفسه وفي العباب يقال هو بين من فلق الصبح ومن فرق الصبح ومنه حديث
عايشة رضي الله عنها اول ما بدي رسول الله عليه السلام الرؤيا الصالحة وكان لا
يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح اي مبينة مثل محي الصبح قال الكرماني والصحيح ان بمعنى
المفلوق وهو اسم للصبح فاضيف احدهما الى الاخر لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق
منفردا عن الصبح قال تعالى قل اعوذ برب الفلق قلت تنصيصه على الصبح غير الصبح بل
الصبح انما اسم للصبح وجوزت الاضافة فيه لاختلاف اللفظين واما مصدر فمن
الانفلاق وهو الانشقاق من فلق الشيء فلقه بالكسر فلقا اذا شققته واما الفلق
في الاثر فقد اختلف الاقوال فيه **قوله** الخلا بالمد وهو الخلوة يقال خلا الشيء يخلو
خلوا وخلوت به خلوة وخلا والمناسب ها هنا ان يفسر الخلا بمعنى الاختلاء او بالخلاء

الذى هو المكان الذى لا يشبه على من له ذوق من المعانى الدقيقة **قوله** بغار حرا الغار
بالغين المعجمة فسره جميع شراح البخارى بانه النقب فى الجبل وهو قريب من معنى الكهف قلت الغار
هو الكهف وفى العباب الغار كالكهف فى الجبل ويجمع على غيران ويصغر على غوير فتصغيره
يدل على انه واوى فلذلك ذكره فى العين فصل غور وحرا بكسر الحا وتخفيف الرا والمد وهو مصروف
على التصحيح ومنهم من منع صرفه ويذكر على التصحيح ايضا ومنهم من انثه ومنهم من قصره ايضا
فهذه ست لغات قال القاضى عياض يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير
اكثر فمن ذكره صرفه ومن انثه لم يصرفه يعنى على ارادة البقعة او الجهة التى فيها الجبل
وضبطه الاصيلى بفتح الحا والقصر وهو الغريب وقال الخطابى العوام يخطئون فى حرا فى ثلاث
مواضع يفتحون الحا وهى مكسورة ويكسرون الرا وهى مفتوحة ويقصرون الالف وهو
ممدودة وقال ابن التين عامة المحدثين فى ثلاثة مواضع فتح الحا وقصر الالف وترك صرفه
وهو مصروف فى الاختيار لانه اسم الجبل وقال الكرمانى اذا جمعنا بين نكاتها يلزم اللحن
فى اربعة مواضع وهو من الغرائب اذ بعدد كل حرف اللحن والقائل ان يقول كسر الرا ليس
بلحن لانه بطريق الامالة وهو جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال غربى يسار لك اذا سرت الى
منى قلت مشرفة الى الكعبة منحنية وذكر الكلبى عن حرا وثبير اسميا باسمى ابن عم عاد الاولى
قلت ثبير بفتح الثا المثلثة بكسر الباء الموحدة بعدها الياء اخر الحروف وهو جبل يرى
من منى والمزدلفة **قوله** فيتحنث بالحا المهملة ثم النون ثم الثا المثلثة وقد فسره فى الحديث
بانه التعبد وقال الصغانى التحنث الفا الحنث يقال تحنث اى تنحى عن الحنث وتاثم اى
تنحى من الاثم وتحرج اى تنحى من الحرج وتحنث اعتزل الاصنام مثل تحنف وفى المطالع يتحنث
معناه يطرح الاسم عن نفسه بفعل ما يخرجه عنه من البر ومنه قول حكيم اشيا كنت اتحنث
وفى الرواية كنت اتبرر بها اى اطلب البر بها وطرح الاثم وقول عايشة رضى الله عنها ولا
التحنث الى بدرى اى اكتساب الحنث وهو الذنب وهذا عكس ما تقدم وقال الخطابى ونظيره
فى الكلام التحوب والتاثم اى القى الحوب والاثم عن نفسه قالوا وليس فى كلامهم تفعل
بهذا المعنى غيره هذه وقال الكرمانى هذه شهادة نفى كيف وقد ثبت فى الكتب الصرفية ان باب

تفعل يجئ للتجنب كثيرا نحو تحرج وتحوف اى اجتنب الحرج والخيانة وغير ذلك قلن اجاب
منه الفاظا نحو تحنث وتاثم وتحرج وتحوب وتهجد وتنجث وتقذر وتحنف وقال
الثعلبى فلان يتهجد اذا كان يخرج الهجود وتنجث اذا فعل يخرج به النجاسة وقال ابو العباس
فى المنتهى تحنث تعبد مثل تحنف وفلان يتحنث من كذا بمعنى يتاثم فيه وهذا احد ما جا
تفعل اذا تجنبه والقى عن نفسه وقال السهيلى التحنث التبرر وتفعل من البر وتفعل تقتضى
الدخول فى الشئ وهو الاكثر فيها مثل تفقه وتعبد وتنسك وقد جات الفاظ
يسيرة تعطى الخروج عن الشئ واطراحه كالتاثم والتحرج والتحنث بالثا المثلثة
لا تزيد من الحنث والحنث الحمل الثقيل وكذلك التقذر انما هو تباعد عن القذر واما
التحنف بالفا فهو من باب التعبد وقال المازرى يتحنث يفعل فعلا يخرج به من الحنث
والحنث الذنب وقال الشيخ هذا من المشكلات لا يهتدى له سوى الحذاق وسيل
ابن الاعرابى عن قوله يتحنث فقال لا اعرفه وسالت ابا عمرو الشيبانى فقال لا اعرف يتحنث
انما هى يتحنف من الحنيفية دين ابراهيم عليه السلام قلت قد وقع فى سيرة ابن هشام
يتحنف بالفا **قوله** قبل ان ينزع الى اهله بكسر الزاى اى قبل ان يرجع وقد رواه مسلم
كذلك يقال نزع الى اهله اذا حن اليهم فرجع اليهم يقال هل نزعك غيره اى هل حابك
وجذبك الى السفر غيره اى غير الحج وناقة نازع اذا حنت الى اوطانها ومرعاها وهو
من نزع ينزع بالفتح فى الماضى والكسر فى المستقبل وقال صاحب الافعال والاصل فى فعل
يفعل اذا كان صحيحا وكانت عينه ولامه حرف حلق ان يكون مضارعه مفتوحا
الا افعالا يسيرة جاءت بالفتح والضم مثل جنح يجنح ودبغ يدبغ والاما جا من قولهم
نزع ينزع بالفتح والكسر وهنا يهمنى وقال الفيومى هنا فى الطعام يهنا ويهنو فى بالفتح
والكسر قلت قاعدة عند الصرفيين ان كل مادة تكون من فعل يفعل بالفتح فيها يلزم
ان يكون فيها حرف من حروف الحلق وكل مادة من الماضى والمضارع فيها حرف من حروف
الحلق لا يلزم ان يكون من باب فعل يفعل بالفتح فيها فافهم والاهل فى اللغة العيال
وفى العباب اهل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه وقال انس رضى الله عنه سئل

رسول الله عليه السلام من آل محمد فالكل شئ والفرق بين الآل والاهل ان الآل يستعمل في الاشراف بخلاف الاهل فانه اعم واما قوله تعالى كداب آل فرعون فالمصور بصورة الاشراف وقال ابن عرفة اراد من الفرعون من آل اليه بدين او مذهب او نسب ومنه قوله تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب **قوله** ويتزود من التزود وهو اتخاذ الزاد والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر يقال زود تزود فتزود **قوله** فغطني بالغين المعجمة والطاء المهملة اي فغطني وعصرني يقال غطني وغتني وضغطني وعصرني وغمرني وخنقني كله بمعنى قال الخطابي ومنه الغطة في الماء وغطيط النائم تردد النفس اذا لم يجد مساغا عند انضمام الشفتين والغت حبس النفس مرة وامساك اليد او الثوب على الفم والانف والغط الخنق وتغييب الرأس في الماء قال الخطابي والغط في الحديث الخنق **قوله** الجهد بضم الجيم وفتحها ومعناه الغاية والمشقة وفي المحكم الجُهد والجَهد الطاقة وقيل الجَهد المشقة والجَهد الطاقة وفي الموعب الجُهد ما جهد الانسان من مرض او من شاق والجَهد بلوغك غاية الامر الذي لا يلوى عن الجهد فيه وجهد تبلغ مشقته واجهد على ان يفعل كذا وقال ابن دريد جهد تحمله على ان تبلغ مجهوده وقال ابن الاعرابي جهد في العمل واجهد وقال ابو عمر واجهد في حاجتي وجهد وقال الاصمعي جهدت لك نفسي واجهدت نفسي **قوله** ثم ارسلني اي اطلقني من الارسال **قوله** علق يخرك اللام وهو الدم الغليظ والقطعة منه علقة **قوله** يرجف فؤاده اي يخفق ويضطرب والرجفان شدة الحركة والاضطراب وفي المحكم رجف الشئ يرجف رجفا ورجوفا ورجفانا ورجيفا وارجف خفق واضطرب اضطرابا شديدا والفؤاد هو القلب وقيل انه عين القلب وقيل باطن القلب وقيل غشاء القلب وسمي القلب قلبا لتقلبه وقال الليث القلب مضغة من الفؤاد معلقة بالنياط وسمي قلبا لتقلبه **قوله** زملوني وزملوني هكذا هو في الروايات بالتكرار وهو من التزميل وهو التلفيف والتزمل الاشتمال التلفف ومنه المتزمل ويقال لكل ما يلقى على الثوب الذي يلي الجسد دثار واصل المتزمل والمدثر المتزمل والمتدثر ادغمت الثاء فيما بعدها **قوله** الروع بفتح الراء وهو الفزع وفي المحكم الروع والروع والتروع الفزع وقال الهروي هو بالضم موضع الفزع من القلب **قوله**

كلا معناه النفي والردع عن ذلك الكلام والمراد هاهنا التبرء عنه وهو احد معانيها وقد يكون بمعنى حقا وبمعنى الا التي للتنبيه يستفتح بها الكلام وقد جاءت في القرآن على اقسام جمعها ابن الانباري في باب من كتاب الوقف والابتداء وهي مركبة عند ثعلب من كاف التشبيه ولا النافية قال وانما شددت لانها لتقوية المعنى ولدفع توهم بقاء معنى الكلمتين وعند غيره هي بسيطة وعند سيبويه والخليل والمبرد والزجاج واكثر البصريين حرف معناه الردع والزجر لا معنى لها عندهم الا ذلك حيث يجيزون ابتداء الوقف عليها ولا ابتداء بما بعدها حتى قال الجماعة منهم حيثما سمعت كلا في سورة فاحكم بانها مكية لان فيها معنى التهديد والوعيد واكثر ما نزل ذلك بمكة لان اكثر العتو كان بها قالوا وقد يكون حرف جواب بمنزلة اي ونعم وحملوا عليه كلا والقسم فقالوا معناه اي والقسم **قوله** ما يخزيك الله بضم الياء اخر الحروف وبالخاء المعجمة من الخزي وهو الفضيحة والهوان واصل الخزي على ما ذكره ابن سيده الوقوع في بلية وشهرة بذلة واخزى الله فلانا ابعده قاله في الجامع وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري يخزنك بالحاء المهملة وبالنون من الحزن ويجوز على هذا فتح الياء وضمها يقال حزنه واحزنه لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع وقال اليزيدي احزنه لغة تميم وحزنه لغة قريش قال تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر من حزن وقال ليحزنني ان تذهبوا به من احزن على قراءة من قرأ بضم الياء الحزن والحزن خلاف السرور يقال حزن بالكسر يحزن حزنا اذا اغتم وحزنه غيره واحزنه مثل شكله واشكله وحكى عن ابي عمرو انه قال اذا جاء الحزن في موضع نصب فتحت الحاء واذا جاء في موضع رفع وجر ضممت وقرأ ابيضت عيناه من الحزن وقال الفيض من الدمع حزنا قال الخطابي واكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهما على اختلافهما يتقاربان في المعنى لان الحزن انما يكون على امر قد وقع والهم انما هو فيما يتوقع ولا يكون بعد **قوله** لتصل الرحم قال القزاز وصل رحمه صلة واصله وصلة فحذفت الواو كما قالوا تزن من وزن واصل صل الذي هو امر من وصل اوصل حذفت الواو تبعا لفعله فاستغني عن الهمزة فحذفت فصار صل على وزن عل ومعنى لتصل

الرحم تحتسن الى قرابتك على حسب حال الواصله والموصول اليه فتارة يكون بالمال وتارة
يكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والرحم القرابة وكذلك الرحم بكسر الراء قوله
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام واصله الثقل ومنه قوله تعالى وهو كل على مولاه واصله
من الكلال وهو الاعياء اى ترفع الثقل واراد تعيين الضعيف المنقطع ويدخل فى حمل الكل الانفاق
على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره وقال الداودى
الكل المنقطع قوله وتكسب المعدوم بفتح التاء هو المشهور الصحيح فى الرواية والمعروف
فى اللغة وروى بضمها وفى المضموم قولان اصحهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم
اى تعطيه له بتسبب عن اكتسابك اياه تعطى الناس ما لا يجد وتزعه عند غيرك من معدوم الفوايد
ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيرى مالا وفى معنى المفتوح قولان
اصحهما ان معناه كمعنى المضموم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا والاول افصح
واشهر ومنع الفراء الثانى وقال انما جاء حرف نادر وانشد على الثانى واكسبنى مالا واكسبته حمدا
وقول الاخر يعاتبنى فى الدين قومى وانما دينونى فاشتانكسبهم حمدا
روى بفتح التاء وضمها والثانى معناه تكسب المال وتصيب منه ما يجزى غيرك عن تحصيله
ثم تجود به وتنفقه فى وجوه المكارم وكانت العرب تتمادح بذلك وعرف قريش
بالتجارة وضعف هذا بانه لا معنى لوصف التجارة بالمال فى هذا الموطن الا ان يريد انه
يبذله بعد تحصيله واصل الكسب طلب الرزق ويقال كسب يكسب كسبا وتكسب واكتسب
وقال سيبويه فيما حكاه ابن سيده تكسب صاب وتكسب تصرف واجتهد وقال
صاحب المجمل يقال كسبت الرجل مالا فكسبه وهذا مما جاء على فعلته ففعل وفى العباب
الكسب طلب الرزق واصله الجمع والكسب بالكسر لغة والفصيح فتح الكاف تقول منه
كسبت شيئا وفلان طيب الكسب والمكسب والمكسبة مثل المغفرة والكسبة مثل
الجلسة وكسبت اهلى خيرا وكسبت الرجل مالا فكسبه وقال ثعلب كل الناس يقولون
كسبك فلان خيرا الا ابن الاعرابى فانه يقول اكسبك فلان خيرا قال والافصح
فى الحديث تكسب بفتح التاء والمعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب وتمناه

معدوما لكونه كالميت حيث لم يتصرف فى المعيشة وذكر الخطابى ان صواب المعدم بحذف الواو اى
تعطى العايل وترفده لان المعدوم لا يدخل تحت الافعال وقال الكرمانى النبى لم يصب الخطابى او حكم
على اللفظة الصحيحة بالخطا فان الصواب ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواه الرواة وقال
بعضهم لا يمنع ان يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالمعدوم الميت الذى لا تصرف له قلت الصواب
ما قاله الخطابى وكذا قال الصفانى فى العباب الصواب وتكسب المعدم اى تعطى العايل وترفده
نعم المعدوم له وجه على معنى غير المعنى الذى ذكروه وهو ان يقال وتكسب الشئ الذى لا يوجد
تكسبه لنفسك او تملكه لغيرك واليه اشار صاحب المطالع قوله وتقرى الضيف بفتح
التاء تقول قريت الضيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقرى بفتح القاف والمد ويقال الطعام
الذى تضيفه به قرى بالكسر والقصر وفاعله قال الكفضى قرواض وقال ابن سيده قرى الضيف
قرى وقراضافه واستقراه واقراه واقراه طلب منى القرى واقرى للضيف والانثى
قريه عن اللحيانى وكذلك اقرى للضيف ومقراة ومقراتى مقراة ومقرا الاخيرة عن اللحيانى وفى اما
الهجرى ما اقريت الليلة يعنى لم اكل من القرى شيئا يعنى اى كل طعاما قوله ونعين على
نوايب الحق النوايب جمع نايبة وهى الحادثة والنازلة اخيرا او شرا وانما قال نوايب الحق لانها
تكون فى الحق والباطل قال لبيد رضى الله عنه نوايب من خير وشر كلاهما
فلا الخير ممدود ولا الشر لازب تقول ناب الامر نوبا نزل وهى النوايب والنوب قوله
فتنصرا اى صار نصرانيا وترك عبادة الاوثان وفارق طريق الجاهلية والجاهلية
المدة التى كانت قبل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من فاحش
الجهالات وقيل هو زمان الفترة مطلقا قوله وكان يكتب الكتاب العبرانى فيكتب من
الانجيل بالعبرانية اقول لم ار شارحا من شراح البخارى حقق هذا الموضع بما يشفى الصدور
فنقول بعون الله وتوفيقه قوله الكتاب مصدر تقول كتبت كتبا وكتابا وكتابة والمعنى
وكان يكتب الكتابة العبرانية ويجوز ان يكون الكتاب اسما وهو الكتاب المعهود ومنه
قوله تعالى الم ذلك الكتاب والعبرانى بكسر العين نسبة الى العبر بكسر العين وسكون
الباء وبعد الالف والنون فى النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبى ما اخذ على

عبر في الفرات الى بر الغرب يسمى العبر واليه ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات
وقال محمد بن جرير انما نطق ابراهيم عليه السلام بالعبرانية حين عبر النهر فارا من النمرود وقد كان
النمرود قال للذين ارسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم بالسريانية فردوه فلما ادركوه استنطقوه
فحول الله لسانه عبرانيا وذلك حين عبر النهر فسميت العبرانية لذلك وفي العباب والعبرية
لغة اليهود والمفهوم من قوله فيكتب والمعنى فيكتب باللغة بالعبرانية من الانجيل وهذا من قوة
تمكنه في دين النصارى ومعرفة كتابهم كان يكتب من الانجيل بالعبرانية ان شاء وبالعبرانية ان
شاء وقال التيمي الكلام العبرانية هو الذي انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما وقال
الكرماني فهم منه ان الانجيل عبراني قلت ليس كذلك بل التوراة عبرانية والانجيل سرياني وكان
عليه السلام يتكلم باللغة السريانية وكذلك اولاده من الانبيا وغيرهم غير ابراهيم عليه السلام
حولت لغته الى العبرانية حين عبر النهر اي الفرات كما ذكرنا وغيرت لغة ابنه اسماعيل عليه السلام
فانه كان يتكلم باللغة العربية فقيل الان اول من وضع الكتاب العربي والسرياني والكتب
كلها ادم عليه السلام لان كان يعلم سائر اللغات وكتبها في الطين وطبخه فلما اصاب
الارض الغرق اصاب كل قوم كتابهم فكان اسماعيل عليه السلام اصاب كتاب العرب وقيل
تعلم اسماعيل عليه السلام لغة العرب من جرهم حين تزوج امرأة منهم ولهذا يعد ونزمن
العرب المستعربة لا العاربة ومن الانبيا عليه السلام من كان يتكلم باللغة العربية هو صالح
وقيل شعيب ايضا عليهما السلام وقيل كان ادم عليه السلام يتكلم بالعبرية فلما نزل
الى الارض حولت لغته الى السريانية وعن ابن عباس رضي الله عنهما لما تاب الله عليه رد عليه
العربية وعن سفيان ما نزل وحي من السما الا بالعربية فكانت الانبيا عليهم السلام ترجمة
لقومها وعن كعب اول من نطق بالعبرية جبريل عليه السلام وهو الذي القاها على لسان
نوح عليه السلام فالقاها نوح عليه السلام على لسان ابنه سام وهو ابو العرب
والله اعلم فان قلت ما اصل السريانية قلت قال ابن سلام سميت بذلك لان الله تعالى
حين علم ادم الاسما علمه سرا من الملائكة وانطقه بها حينئذ **قوله** هذا الناموس بالنون
والسين المهملة وهو صاحب السر كما ذكره البخاري في احاديث الانبيا عليهم السلام قال صاحب

الجمل وابو عبيد في غريبه ناموس الرجل صاحب سره وقال ابن سيده الناموس السر وقال صاحب
الغريبين هو صاحب سر الملك وقيل ان الناموس والجاسوس بمعنى واحد حكاه الفراء في
جامعه وصاحب الواعي وقال الحسن في شرح التيسير اصل الناموس صاحب سر الرجل في خيره
وشره وقال ابن الانباري في زاهره الجاسوس الباحث عن امور الناس وهو بمعنى يتحسس سوا
وقال بعض اهل اللغة التجسس بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحا المهملة الاستماع
لحديث القوم وقيل هما سوا وقال ابن ظفر في شرح المقامات صاحب سر الخير ناموس
وصاحب سر الشر جاسوس وقد سوى بينهما رؤبة بن العجاج وقال بعض الشراح وهو
الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على ما نقله النووي في شرحه عن اهل اللغة
والغريب الفرق بينهما بان الناموس في اللغة صاحب سر الخير والجاسوس صاحب سر الشر
وقال الهروي الناموس صاحب سر الخير وهو هنا جبريل عليه السلام سمي به لخصوصه
بالوحي والغيب والجاسوس صاحب سر الشر وقال الصغاني في العبا ناموس الرجل صاحب سره
الذي يطلعه على باطن امره ويخصه بره ويستره عن غيره واهل الكتاب يسمون جبريل عليه
السلام الناموس الاكبر والناموس ايضا الحاذق والناموس الذي يلطف مدخله قال
الاصمعي قال الرؤبة **لا تمكن الخناعة الناموسا ونحب اللغابة الجاسوسا**
بعشر ايديهن والضغبوسا حصب الغوات العوبج المنسوسا والناموس ايضا
فترة الصايد والناموسة عرسة الاسد ومنه قول عمر بن معدي كرب اسد في ناموسة
والناموس والقماس الغمام والناموس الشرك لانه يوارى تحت الارض والناموس ما تمس الرجل
من الاحتيال يقول بمنسة السر انمسه بالكسر نمسا كمنه ونمسة الرجل ونامسته اي سارته
وقال ابن الاعرابي لم يات في الكلام فاعول لام الكلمة فيه سين الا الناموس صاحب سر الخير
والجاسوس الشر والجاروس الاكثير الاكل والفاعوس الحية والبابوس القبيح الوضع والقدوس
القبر والقاموس وسط البحر والقابوس الجميل الوجه والعاطوس الذي يتشاءم بها والناموس
الغم والجاموس ضرب من البقر وقيل اعجمي تكلمت به العرب وقيل الجاسوس بالحاء غير
المهملة قلت قال الصغاني الحاسوس بالحا المهملة الذي يتحسس الاخبار مثل الجاسوس

يعني بالحميم وقيل الحاسوس في الخير والجاسوس في الشر وقال ابن الاعرابي الحاسوس المشؤوم
من الرجال ويقال سنة حاسوس وحسوس اذا كانت شديدة قليلة الخير والقابوس قيل
لفظ اعجمي عربوه واصله كاووس فاعرب فوافق العربية ولهذا لا ينصرف للعجمة والتعريف
وابو قابوس كنية النعمان بن المنذر ملك العرب والعاطوس بالعين المهملة والبابوس بالباءين
الموحدتين قال ابن عباد هو الاولد الصغير بالرومية والناموس بالنون والميم وقد جاء فاعول
ايضا اخو سيناً فاقوس بلدة من بلاد المصر **قوله** جرغاباً لزال المجحة المفتوحة يعني شاباً
قوياً حتى ابلغ في نصرتك ويكون كناية تامة لذلك والجوزع في الاصل للدواب فاستعين
للانسان قال ابن سيده قيل الجوزع الداخل في السنة الثانية ومن الابل فوق الحق وقيل
الجوزع من الابل لاربع سنين ومن الخيل لسنتين ومن الغنم لسنة والجمع جرغان وجدع
بالكسر وزاد يونس جُدَاع بالضم واجْزاع قال الازهري والذكر سي جدعا لانه شاب لا يهرم
وقيل معناه يا ابن ادرك ادرك فاكون اول من يقوم بنصرك كالجوزع الذي هو اول الانسان
قال صاحب المطالع والقول الاول ابين **قوله** قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة في
افصح اللغات وهي ظرف الاستغراق ما مضى فيختص بالنفي واشتقاقه من قطعه اي قطعه
فمعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري لان الماضي منقطع عن الحال والاستقبال
لتضمنها معنى مذ ولي لان المعنى مذ ان خلقت الى الان وعاجزه ليلاً يلتقي ساكنان وبالضمة
تشبيهاً بالغايات وقد تكسر على اصل التقاء الساكنين وقد تتبع قافه طاءه في الضم وقد تخفف
طاؤه مع ضمها واسكانها **قوله** مؤزراً بضم الميم وفتح الهمزة بعدها زاي معجمة مشددة ثم راء
مهملة اي قوياً من الازر وهو القوة والعون ومنه قوله تعالى فآزره اي قواه وفي المحكم ازره
ووازره اعانه على الامر الاخير على البدل وهو شاذ وقال ابن قتيبة مما تقوله العوام بالواو
وهو بالهمز ازدر على الامر اي اعانه فاما وازر فبمعنى صار له وزيراً **قوله** ثم لم ينشب
اي لم يلبث وهو بفتح الياء اخر الحروف وسكون النون وفتح الشين المعجمة وفي اخره باء موحدة
وكان للمعنى فجاه الموت قبل ان ينشب في فعلاً سي وهذه اللفظة عند العرب عبارة عن التوعد
والمجاله ولم ار شارحاً ذكر هاهنا بهذه المادة غير ان شارحاً منهم قال اصل النشوب التعلق

اي لم يتعلق بشيء من الامور حتى مات ويأتي من نشب الشيء في الشيء بالكسر نشباً واذا علق
فيه وفي حديث الاحنف بن قيس انه قال خرجنا حجاجاً فمررنا بالمدينة ايام قتل العثمان
ابن عفان رضي الله عنه وقلت لصاحب قد افد الخ والي لا ارى الناس قد نشبوا في
قتل عثمان ولا ايهم الا قاتليه اي وقعوا فيه وقوعاً لا منزع لهم عنه **قوله** وفتر الوحي
معناه احتبس قال الكرماني قلت معناه واحتبس بعد متابعة وتواليه في النزول وقال
ابن سيده فتر الشيء يفتر ويفتر فتوراً وفتاراً سكن بعد حدة والاسم الفترة بعد شدة وفتر
هو والفتر الضعف **بيان اختلاف الروايات** قوله من الوحي الرؤيا الصالحة وفي صحيح
المسلم الصادقة وكذا رواه البخاري في كتاب التعبير ايضا ووقع هنا ايضا الصادقة في
رواية معمر ويونس وكذا ساق الشيخ قطب الدين في شرحه ومعناهما واحد وهي التي
لم يسلط عليها فيها ضغث ولا تلبس الشيطان وقال المهلب الرؤيا الصالحة هي بشائر النبوة
لانه لم يقع فيها ضغث فيتساوى مع الناس في ذلك بل خص صلى الله عليه وسلم بصدقها
كلها وقال ابن عباس رضي الله عنهما رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي **قوله** وكان
يخلو بغار حرا وقال بعضهم مكان يجاور بغار حرا ثم فرق بين المجاورة والاعتكاف
بان المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف ولفظ الجوار جاء في حديث
جابر الاتي في كتاب التفسير وفي الصحيح لمسلم جاورت بحرا شهراً فلما قضيت جواري
نزلت فاستبطنت الوادي الحديث وحرا بكسر الحاء والمد في الروايات الصحيحة وفي
روايات الاصيلي بالفتح والقصر وقد مر الكلام فيه مستوفى **قوله** فيتحنث قال ابو احمد
العسكري رواه بعضهم يتحنف بالفاء وكذا وقع في سيرة ابن هشام بالفاء **قوله** قبل
ان ينزع وفي روايات المسلم قبل ان يرجع ومعناهما واحد **قوله** حتى جاءه الحق ورواه
البخاري في التفسير حتى فجيئه الحق وكذا في روايات مسلم اي اتاه بغتة يقال فجاه
يفجأ بكسر الجيم في الماضي وفتحها في المضارع وفجاءة وفجأ بالفتح فيهما **قوله** ما انا بقارئ
وقد جاء في الرواية ما احسن ان اقرأ وجاء في رواية ابن اسحاق ما اذا اقرأ وفي الروايات ابي
الاسود في مغازيه قال كيف اقرأ **قوله** فغطني وفي الرواية الطيري فغتني بالتاء المثناة

من فوق والغت حبس النفس مرة وامساك اليد والثوب على الفم والانف والغط الخفق
وتغيب الرأس في الماء وعبارة الداودي معنى غطني صنع بي شيئا أحتى القاني الى الارض كأنه يأخذه
الغشية وقال الخطابي وغيره هذه الروايات فسابني من سابات الرجل سابا اذا اختفقته وماثره
سين مهملة وهمزة وباء موحدة وقال الصفاقسي رحم الله ومنه حديث النبي عليه السلام وذكر
اعتكافه يحيى فقال فاذا انا بجبريل عليه السلام على الشمس ولي جناح بالمشرق وجناح
بالمغرب فهلت منه وذكر منه كلاما ثم قال اخذني فسلفني علاوة الفضا ثم شق بطني
فاستخرج القلب وذكر كلاما ثم قال لي اقرأ فاخذ بحلقي فسابني حتى احمشت بالبكا فقال
اقرأ باسم ربك الذي خلق فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف بوادره قوله
فهلت اي خفت من هاله اي خوفه ويروى فسأتني بالسين المهملة والهمزة والتاء المثناة
من فوق قال الصفاقسي قال ابو عمر وسائر سأتا اذا اختفقه حتى يموت مثل سابه وقال
ابو زيد مثله الا انه لم يقل حتى يموت ويروى فدعتني من الدغت بفتح الدال وسكون
العين المهملتين وفي اخره تاء مثناة من فوق قال ابن دريد الدغت الدفع العنيف عربي
صحيح يقال دغته يدغته اذا دفعه بالدال والذال المعجمة زعموا قلت ومنه حديث
الاخوان الشيطان عرض وانا اصلي فدغته حتى وجدت برد لسانه ثم ذكرت قول
اخي سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا الحديث قلت معناه ذأرته بالذال المعجمة
قال ابو زيد ذأرا اذا اختفقه اشد الخنق حتى ادلع لسانه قوله يرجف فؤاده وفي
رواية مسلم بوادره وهو بفتح الباء الموحدة اللحمة التي بين المنكب والعنق يرجف عند
الفزع قوله والله ما يخزيك الله من الخزيان كما ذكرنا وهكذا رواه مسلم من رواية يونس
وعقيل عن الزهري ورواه من رواية معمر عن الزهري يخزنك من الحزن وهو رواية ابي ذر ايضا
هاهنا قوله وتكسب بفتح التاء هو الرواية الصحيحة المشهورة وفي رواية الكشميهني بالضم
قوله المعدوم بالواو وهو الرواية المشهورة وقال الخطابي الصواب المعدم وقد ذكرناه
وذكر البخاري في هذا الحديث في كتاب التفسير ويصدق الحديث وذكره مسلم هاهنا
وهو من اشرف خصاله وذكر في السيرة زيادة اخرى ليؤدي الامانة ذكرها من حديث عمرو بن

شرجيل قوله فكان يكتب الكتاب العربي ويكتب الانجيل بالعبرانية وفي رواية يونس ومعمر ويكتب
من الانجيل بالعبرية ولمسلم كان يكتب الكتاب العربي لتمكنه من الكتابين واللسانين وقال
الداودي يكتب من الانجيل الذي هو بالعبرانية بهذا الكتاب العربي فنسبه الى العبرانية
اذ بها كان يتكلم عيسى عليه السلام قلت لا نسلم ان الانجيل كان عبرانيا ولا يفهم من
الحديث ذلك والذي يفهم من الحديث انه كان يعلم الكتابة العبرانية ويكتب من الانجيل
بالعبرانية ولا يلزم من ذلك ان يكون الانجيل عبرانيا لانه يجوز ان يكون سريانيا وكان
ورقة ينقل منه باللغة العبرانية وهذا يدل على علمه بالالسن الثلاثة وتمكنه فيها
حيث ينقل السريانية الى العبرانية قوله يا ابن عم كذا وقع هاهنا وهو الصحيح لانه ابن
عمها ووقع في روايات مسلم يا عم وقال بعضهم هذا وهم لانه وان كان صحيحا لارادة التوقير
لكن القصة لم تتعدد ومخرجها متحد فلا يحمل على انها قالت ذلك مرتين فتعين الحمل
على الحقيقة قلت هذا ليس بوهم بل هو صحيح لانها سمته عما مجازا للاحترام وهذه
عادة العرب يخاطب الصغير الكبير يا عم احتراما له ورفعا لمرتبته ولا يحصل هذا
الغرض بقولها يا ابن عم فعلى هذا يكون تكلمت باللفظين وكون القصة متحدة لا تنافي
التكلم باللفظين قوله الذي نزل الله وفي رواية الكشميهني انزل الله وفي التفسير
انزل على ما لم يسم فاعله والفرق بين انزل ونزل ان الاول يستعمل في انزال الشيء دفعة
واحدة والثاني يستعمل في انزال الشيء دفعة بعد دفعة وقتا بعد وقت ولهذا قال
الله تعالى في احق القرآن نزل عليك الكتاب بالحق وفي حق التوراة والانجيل وانزل
التوراة والانجيل فان قلت قال انا انزلناه في ليلة القدر قلت معناه انزلناه مصاحبا
من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السما الدنيا دفعة واحدة ثم نزل على الرسول
عليه السلام من بيت العزة في عشرين سنة بحسب الوقايع والحوادث قوله
على موسى هكذا في الصحيحين وجا في غير الصحيح نزل الله على عيسى وكلاهما
صحيح اما عيسى فلقرب زمنه واما موسى فلان كتابه مشتمل على الاحكام بخلاف
كتاب عيسى فانه كان امثالا ومواعظ ولم يكن فيه حكم وقال بعضهم لان موسى

وبالجملة صحيح لان ورقة كان يعلم لسان
العبراني والكتابة العبرانية فكان يكتب
كتاب العبراني كما كان يكتب كتاب العربي صح

بعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يد النبي
عليه السلام بفرعون هذه الامة وهو ابو جهل بن هشام ومن معه قلت هذا بعيد لان
ورقة ما كان يعلم بوقوع النقمة على ابي جهل في ذلك الوقت كما كان في علمه بوقوع
النقمة على فرعون على يد موسى عليه السلام حتى يذكر موسى ويترك عيسى وقال آخرون ذكر
موسى تحقيقا للرسالة لان نزوله على موسى متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف
عيسى فان بعض اليهود ينكرون نبوته وقال السهيلي ان ورقة كان نصرانيا والنصارى لا يقولون
في عيسى انه نبي يأتيه جبريل عليه السلام وانما يقولون ان اقنوما من الاقانيم الثلاثة
اللاهوتية حل بناسوت المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحلول وهو قولهم الكلمة
والكلمة عندهم عبارة عن العلم فلذلك كان المسيح في زعمهم يعلم الغيب ويخبر بما في
الغد في زعمهم الكاذب فلما كان هذا مذهب النصارى عدل عن ذكر عيسى لما ذكر موسى
لعلمه ولاعتقاده ان جبريل عليه السلام كان ينزل على موسى ثم قال لكني ورقة قد ثبت
ايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم قلت لا يحتاج الى هذا التعمل فانه روي عنه مرة ناموس موسى
ومرة ناموس عيسى فقد روى ابو نعيم في دلائل النبوة باسناد حسن الى هشام بن عروة عن
ابيه في هذه القصة ان خديجة اولا اتت ابن عمها ورقة فاخبرته فقال ليتني كنت صادقا
انه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو اسرائيل وروى الزبير بن بكار ايضا من طريق
عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة ان ورقة قال ناموس عيسى وعبد الله
بن معاذ ضعيف فعند اخبار خديجة له بالقصة قال انها ناموس عيسى يحسبها
هو فيه من النظر انية وعند اخبار النبي عليه السلام له قال موسى والكل صحيح فافهم
قوله يا ليتني فيها جذعا هكذا هو رواية الجمهور وفي رواية الاصيلي جذع بالرفع وكذا
وقع لابن ماهان بالرفع في صحيح مسلم والاكثرون فيه ايضا على النصب قوله
اذ يخرجك وفي رواية البخاري في التعبير حين يخرجك قوله الاعودي وذكره البخاري
في التفسير الا اوذي من الاذى وهو رواية يونس قوله وان يدركني يومك وزاد
في رواية يونس حيا وفي سيرة ابن اسحاق ان ادركت ذلك اليوم يعني يوم الاخراج

وفي سيرة ابن هشام ليتني ان ادركت ذلك اليوم لانصرن نصرا يعلمه ثم ادنى رأسه منه يقبل
نافوخه وقيل ما في البخاري هو القياس لان ورقة سابق بالوجود والسابق هو الذي يدرك من يأتي بعده
كما جاء شقي الناس من ادرك الساعة وهو حي ثم قيل ولو وارد ابن اسحاق وجه لان المعنى انه ان ادرك ذلك اليوم
فسمي رؤيته ادراكا وفي التنزيل لا تدركه الابصار اي لا تراه على احد القولين قلت هذا تاويل بعيد
فلا يحتاج اليه لانه لا فرق بين ان يدركني وبين ان ادرك في المعنى لان ان تقرب معنى لما من المستقبل
وهو ظاهر لا يخفى قوله وفتر الوحي وزاد البخاري بعد هذا في التعبير وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي
عليه السلام فيما بلغنا عدامنه مرارا كي يتردى من رؤوس الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقى منه نفسه
بدا له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله عليه السلام حقا فتسكن لذلك جاشه
وتقر عينه حتى يرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي عد لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدا له جبريل
فقال له مثل ذلك وهذا من البلاغات معضل ولم يسنده ولا ذكر رواية ولا انه عليه السلام كما جاء قاله ولا
يعرف هذا من النبي عليه السلام مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر قبل رؤية جبريل عليه السلام كما جاء
مبينا عن ابن اسحاق عن بعضهم وانه فعل ذلك لما اخره تكذيب قومه كما قال تعالى فلعلك باخع
نفسك او خاف ان الفترة لامر وسبب فخشي ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه وليس هو
بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض ونحو هذا فر ايونس حين كذبه قومه والله اعلم بيان
التصريف قوله يحيى فعل مضارع في الاصل فوضع علما قوله بكير تصغير بكر بفتح الباء وهو
من الابل بمنزلة الفتى من الناس والبكرة بمنزلة الفتاة والليث اسم من اسماء الاسد والجمع الليوث
وفلان ليث من فلان اي اسد واشجع وعقيل تصغير عقل المعروف وعقل عن الدية وشهاب
بكسر الشين المعجمة شعلة نار ساطعة والجمع شهب وشهبان بالضم عن الاخفش مثل
حساب وحسبان وشهبان بالكسر عن غيره وانه فلانا لشهاب حرب اذا كان ماضيا
فيها شجاعا وجمعه شهبان والشهاب بالفتح اللبن الممزوج بالماء وعروة في الاصل عروة
الكوز والقميص والعروة ايضا من انبي الذي لا يزال يأتي في الارض لا يذهب وجمعه عرى
والعروة الاسد ايضا ويسمى الرجل عروة وتوبير تصغير ند وهو العقل والوبر والوبر والنمع
ايضا والوبر الكثير ايضا وعايشة من العيش وهو ظاهر قوله يدع على صيغة المجهول

قوله الرؤيا مصدر كالرجعى مصدر رجع ويختص برؤيا المنام كما اختص الرأى بالقلب والرؤية
بالعين قوله ثم حبب على صيغة المجهول ايضاً والخلا مصدر بمعنى الخلوة قوله فيتحنث من
التفعل وهو التكلف هاهنا كتشجع اذا استعمل الشجاعة وكلف نفسه ايام التحصيل وكذلك
قوله وهو التعبد من هذا الباب وهو استعمال العبادة بتكليف نفسه اياها وكذلك قوله
فيتزود من هذا الباب وكذلك قوله تنصر من هذا الباب قوله اومخرجي اصله مخرجين جمع
اسم الفاعل فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت نون للاضافة وادغمت ياؤه فى ياء المتكلم
بيان الاعراب قوله اول ما ابتدئ به كلام اضافى مرفوع بالابتداء وخبره قوله الرؤيا الصالحة
وكلمة من فى قوله من الوحى لبيان الجنس قال الفراء كانها قالت من جنس الوحى وليست
الرؤيا من الوحى حتى تكون للتبعيض وهذا مردود بل يجوز ان يكون للتبعيض لان الرؤيا من الوحى
كما جاء فى الحديث انها جزء من النبوة قوله الصالحة صفة للرؤيا انما صفة موضحة
للرؤيا لان غير الصالحة يسمى بالحلم كما ورد الرؤيا من الله والحلم من الشيطان وانما خصص
اى الرؤيا الصالحة لان الرؤيا السيئة ولا كاذبة المسماة باضغاث الاحلام والصلاح
انما باعتبار صورتها وانما باعتبار تعبيرها قال القاضى يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة
والحسن حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها ورؤيا السوء تحتمل الوجهين ايضاً
سواء الظاهر وسواء ثأويل قوله فى النوم للزيادة الايضاح والبيان وان كانت
الرؤيا مخصوصة بالنوم كما ذكرنا عن قريب وذكر لرفع وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على
رؤية العين قوله وكان لا يرى رؤيا بالتنوين لانه تجيلى قوله مثل منصوب على انه صفة
لمصدر محذوف والتقدير الاجاءت مجيئاً مثل فلق الصبح اى شبيهة لضيائه الصبح وقال
اكثر الشراح انه منصوب على الحال وما قلنا اولى لان الحال مقيدة وما ذكرنا مطلق فهو
اولى على ما لا يخفى على النابغة من التراكيب قوله الخلا مرفوع بقوله حبب لانه فاعل ناب
عن المفعول والنكتة فيه التنبيه على ان ذلك من وحى الالهام وليس من نابغة البشر
قوله حراء بالتنوين والجرا بالاضافة كما ذكرنا قوله فيتحنث عطف على قوله يخلو
ولا يخلو عن معنى السببية لان اختلائه هو السبب للتحنث قوله فيه اى فى الغار ومحله

النصب على الحال قوله وهو التعبد الضمير يرجع الى التحنث الذى يدل عليه قوله فيتحنث كما
هو فى قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اى العدل اقرب للتقوى وهذه جملة معترضة بين
قوله فيتحنث فيه وبين قوله الليالى لان الليالى منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنث لا قوله
التعبد ولا يفسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالى بل مطلق التعبد واشار الطيبى
بان هذه الجملة مدرجة من قول الزهرى لان مثل ذلك من دابه ويدل عليه ما رواه البخارى
فى التفسير من طريق يونس عن الزهرى قوله ذوات العدد منصوب لانه صفة الليالى وعلامة
النصب كسر التاء واراد بها الليالى مع اياهن على سبيل التغليب لانها انسب للخلوة قال الطيبى
وذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بها الكثرة اذا
الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام قلت اصل مدة الخلوة معلوم وكان
شهراً وهو شهر رمضان كما رواه ابن اسحاق فى السيرة وانما ابهمت عايشة رضى الله عنها
العدد هاهنا لاختلافه بالنسبة الى المدة التى تخلا بها بحسبه الى اهله قوله ويتزود بالرفع
عطف على قوله يتحنث وليس هو بعطف على ان ينزع لفساد المعنى قوله لذلك اى لخلا
او للتعبد قوله لمثلها اى لمثل الليالى قوله حتى جاءه الحق وكلمة حتى ههنا للغاية وها هنا
محذوف والتقدير حتى جاءه الامر الحق وهو الوحى الكريم قوله فجاءه الملك الالف واللام
فيه للعهد اى جبريل عليه السلام وهذه الفا ها هنا الفا التفسيرية نحو قوله تعالى فتوبوا الى
بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا قلنا نفس التوبة على احد التفاسير وتسمى بالفا التفصيلية
ايضاً لان مجئ الملك تفصيل المجمل الذى هو المجئ الحق ولا شك ان المفصل نفس المجمل
ولا يقال انه تفسير الشئ بنفسه لان التفسير وان كان بين المفسر من جهة الاجمال
فهو غيره من جهة التفصيل ولا يجوز ان يكون الفا ها هنا الفا التعقيبية لان مجئ الملك
ليس بعد مجئ الوحى حتى يعقبه بل مجئ الملك هو نفس الوحى هكذا قال الشراح وفيه
بحث لانه يجوز ان يكون المراد من قوله حتى جاءه الحق الالهام او سماع هاتف ويكون مجئ الملك
بعد ذلك بالوحى فحينئذ يصح ان يكون الفا التعقيب فقال اقرأ الفا ها هنا للتعقيب
قوله ما انا بقارئ قال الشراح كلمة ما نافية واسمها هو قوله انا وخبرها هو قوله

يفارق ثم الباء فيه زائدة لتاكيد النفي اى ما احسن القراءة وغلطوا من قال انها استفهامية لدخول
الباء الخبر وهي لا تدخل على ما الاستفهامية ومنعوا استشادهم بما جاء في رواية ما اقرأ بقولهم
يجوز ان تكون ما هاهنا ايضا نافية قلت تغليطهم ومنعهم ممنوع اما قولهم ان الباء لا تدخل على
ما الاستفهامية فهو ممنوع لان الاخفش جوز ذلك واما قولهم يجوز ان تكون ما في رواية ما اقرأ
نافية فاحتمال بعيد بل الظاهر انها استفهامية يدل على ذلك رواية ابي الاسود في مغازي عروة
انه قال كيف اقرأ والعجب من شارح انه ذكر هذه الرواية في شرحه وهي تصرح بانها استفهامية ثم
غلط من قال انها استفهامية **قوله** الجهد بالرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه فاعلا للبلغ يعني
بلغ الجهد مبلغه فحذف مبلغه واما النصب على كونه مفعولا والفاعل محذوف فيجوز ان يكون التقدير
بلغ مني الجهد الملك او بلغ الغط مني الجهد اى غايته وسعي وقال التوربشتي لا ارى الذي يروى نصب
الدال الا وهما فيه او جوزه بطريق الاحتمال فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى انه غطه حتى استفرغ
قوته في ضغطه وجهد جهده بحيث لم يبق فيه فرد وقال الكرماني وهذا قول غير سديد فان البنية
البشرية لا تستدعي استيعاد القوة الملكية لاسيما في مبدأ الامر وقد دلت القصة على انه اشتمل
من ذلك وتداخله الرعب وقال الطيبي لا شك ان جبريل عليه السلام في حالة الغط لم يكن
على صورة الحقيقة التي تجلى بها عند سدرة المنتهى وعند ما راه مستويا على الكرسي فيكون
استفراغ جهده بحسب صورة التي تجلى وغطه واذا صحة الرواية انحصل الاستبعاد **قوله**
فرجع بها اى بالايات وهي قوله اقرا باسم ربك الى اخرهن وقال بعضهم اى بالايات او بالقصة
لا وجه له اصلا على ما لا يخفى **قوله** يرجف فؤاده جملة في محل النصب على الحال وقد علم ان المضارع
اذا كان مثبتا ووقع حالا لا يحتاج الى الواو **قوله** واخبرها الخبر جملة حالية ايضا **قوله**
لقد خشيت اللام فيه جواب القسم المحذوف اى والله لقد خشيت وهو مقول قال **قوله**
فانطلقت به خديجة اى انطلقا الى ورقة لان الفعل اللازم اذا عدى بالباء يلزم منه المصاحبة
فيلزم ذهابهما بخلاف ما عدا بالهمزة نحو اذهبته فانه لا يلزم ذلك **قوله** ابن عم خديجة
قال النووي هو نصب ابن ويكتب بالالف لانه بدل من ورقة فانه ابن عم خديجة لانها بنت
خويلد بن اسد وهو ورقة بن نوفل بن اسد ولا يجوز جر ابن ولا كتابته بغير الالف

لانه يصير صفة لعبد العزى فيكون عبد العزى ابن عم خديجة وهو باطل وقال الكرماني كتابت الالف
وعدمها لا يتعلق بكون متعلق بورقة او بعبد العزى علة الاثبات الالف لعدم وقوعه بين
العلمين لان الاعم لجنس علما ثم الحكم بكونه بدلا غير لازم لجواز ان يكون صفة او بيانا له قلت
ما ادعى النووي لزوم البدل حتى يخدش في كلامه فانه وجه ذكره ومثل ذلك عبد الله بن مالك
بن بحينة ومحمد بن علي بن حنيفة والمقداد بن عمرو بن الاسود وبن اسماعيل بن ابراهيم بن عليه
واسحاق بن ابراهيم بن راهويه وابو عبد الله بن يزيد بن ماجة فبحينة ام عبد الله والحنيفة
ام محمد والاسود ليس بجد المقداد وانما هو قد تبناه وعلية بن اسماعيل وراهويه لقب يزيد
وكذلك يكتب بالالف ويعرب باعراب الاول ومثل ذلك عبد الله بن ابي بن سلول بتغيير
ابي ويكتب ابن سلول بالالف ويعرب اعراب عبد الله لان التاويل ام عبد الله في الاصح
قوله ماشاء الله كلمة ما موصوله وشا صلتها والعايد محذوف واما الثانية مفعول شاء
والتقدير ما شاء الله كتابته **قوله** قد عمي حال **قوله** اسمع من ابن اخيك انما الطلقت الاخوة
لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانه قال
ابن اخي جدك على سبيل الاضمار وفي ذكر لفظ الاخ استعطافا وجعله عما لرسول الله
عليه السلام ايضا احتراما له على التسبيل يجوز **قوله** ماذا ترى في اعراب وجه الاول
ان تكون ما استفهاما وذا اشارة نحو ماذا طوافي ماذا الوقوف الثاني ان تكون ما استفهاما
وذا موصولة كما في قول السيد رضي الله عنه الا نسالان المرء ماذا يحاول فما يستدل ابدا له المرفوع منها وذا موصول بدليل افتقاره للجملة بعضه وهو ارجح الوجهين في ويسالونك
ماذا ينفقون الثالث ان يكون ماذا كلمة استفهام على التركيب كقولك لما جيت والرابع
ان يكون ماذا كله اسم جنس بمعنى شيء او موصولا والخامس ان تكون ما زايدة وذا للاشارة
السادس ان يكون ما استفهاما وذا زايدة اجازه جماعة منه ابن مالك ونحو ماذا اصنعت
قوله يا ليتني فيها اى في ايام النبوة او في الدعوة وقال ابو البقا المعكبري المنادى هاهنا
محذوف تقديره يا محمد ليتني كنت حيا نحو يا ليتني كنت معه تقديره يا قوم ليتني والاصل
فيه ان يا اذا وليها ما لا تصلح للندا كالفعل في نحو الا يا اسجدوا والحرف في نحو يا ليتني

والجملة الاسمية نحو يا لعنة الله والاقوام كلهم فقيل هي للمنادى والمنادى محذوف وقيل لتحرد لتنبيه
لئلا يلزم الاجحاف بحذف الجملة كلها وقال ابن مالك في الشواهد ظن اكثر الناس ان يا التي
تليها ليست حرف والمنادى محذوف وهو عندي ضعيف لان فاعل ليستي ضمير يكون وحده فلا يكون
معه منادى وكقولهم يا ليتني مت قبل هذا وان الشيء انما يجوز حذفه فظاهر البعد لانه
لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله فيه فافهم قوله جذعا بالنصب والرفع
وجه النصب ان يكون خبر كان المقدرة تقديره ليتني اكون جذعا والبه مال الكسائي وقال الفراء
عباض هو منصوب على الحال وهو منقول عن النحاة البصريين وخبر ليت حينئذ قوله فيها
والتقدير ليتني كائن فيها حال شبيهة وصحة وقوة لنصرتك وقال الكوفيون ليت اعملت
عمل تنبت فنصب الجزئين كما في قول الشاعر يا ليت ايام الصبا رواجعا ووجه الرفع ظاهر
وهو كون خبر ليت اذ يخرجك قومك قال ابن مالك استعمل فيه اذ في المستقبل كاذا وهو
استعمال صحيح وغفل عنه اكثر النحويين ومنه قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر
وقوله تعالى وانذرهم يوم الازفة اذ القلوب وقوله فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم
قال وقد استعمل كل منهما في موضع الاخر ومن استعمال اذا موضع اذ نحو قوله تعالى واذا رأوا
تجارة او لهوا انفضوا اليها لان الانفضاض واقع فيما مضى وقال بعضهم هذا الذي ذكره ابن مالك
قد انفرد عليه فيما اعلم واحد وتعقبه شيخنا بان النحاة لم يغفلوا عنه بل منعوا وروده واولوا
ما ظاهره ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة على المعنى لتحقيق وقوعه فانزلوه
منزلته ويقوى ذلك هنا ان في روايات البخاري في التعبير حين يخرجك قومك وعند التحقيق
ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز ومجازهم اولى
لما يبنى عليه من ان ايقاع المستقبل في صورة الماضي تحقيقا لوقوعه واستحضارا للصورة
الآتية في هذه دون تلك قلت بل غفلوا عنه لان التنبيه على مثل هذا ليس من وظيفتهم وانما
هو من وظيفة اهل المعاني وقوله بل منعوا وروده كيف يصح وقد ورد في القرآن في غير ما موضع
وقوله واولوا ما ظاهره ينافي قوله منعوا وروده وكيف فسب التاويل اليهم وانما هو الى اهل المعاني
قوله ومجازهم اولى الى اخره بعيد عين الاولوية لان التعليل الذي علله لهم هو عين

قوله

ما علله ابن مالك في قوله استعمل اذ في المستقبل كان او بالعكس فمن اين الاولوية قوله
او مخرجي هم جملة اسمية لان هم مبتدا ومخرجي مقدما خبره ولا يجوز العكس لان مخرجي نكرة
فان اضافته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال وقد قلنا ان اصله مخرجون جمع
مخرج من الاخراج قلنا اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في الياء فصار
مخرجي بتشديد الياء ويجوز ان يكون مخرجي مبتدا وهم فاعلا سد الخبر على لغة اكلوني
البراغيث ولو روي مخرجي بسكون الياء او فتحها مخففة على انه مفرد نصح جعله
مبتدا وما بعده فاعلا سد مسد الخبر كما يقول او مخرجيّ هو فلان لاعتماده على حرف
الاستفهام لقوله عليه السلام اخي والذكر والمنفصل من الضمائر يجري مجرى الظاهر
ومنه قول الشاعر امنجرانم وعدا وثقلبه ام اقتفيتم جميعا نهج عرقوب
وقال ابن مالك الاصل في امثاله هذا تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها
من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وفاتى تؤفكون وفاين تذهبون والاصل
ان يجاء الهمزة بعد العاطف كهذا المثال وكان ينبغي ان يقال وامخرجي قالوا والعطف
على ما قبلها من الجمل والهمزة للاستفهام لان اداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام
وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء مما عطف ولكن خصت
الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها على ان اصل ادوات الاستفهام
له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل في غير الهمزة فاوادوا التنبيه عليه وكانت
الهمزة بذلك اولى لاصالتها وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى فادعى ان بين الهمزة
وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليه بالعاطف ما بعده قلت لم يغفل الزمخشري
عن ذلك وانما ادعى هذه الدعوى لدقة نظر فيه وذلك لان قوله او مخرجي هم جواب
ورد على قوله اذ يخرجك على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يجوز ان يقدر فيه تقديم
حرف العطف على الهمزة ولان هذه انشائية وتلك خبرية فلاجل ذلك قدمت الهمزة
على ان اصلها او مخرجي هم بدون حرف العطف ولكن لما اريد مزيد استبعاد وتعجب
جيء بحرف العطف على مقدر تقديره اعادوهم ومخرجي هم واما انكار الحذف في مثل هذه

سادا

للعطف

المواضع فستبعد لان مثل هذه الحذوف من حلية البلاغة لاسيما حيث الامانة قائمة عليها و
الدليل عليها هاهنا وجود العاطف ولا يجوز العطف على المذكور فيجب ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق
المعطوف تقديرا للاستبعاد **قوله** وان يدركني كلمة ان للشرط ويدركني مجزوم بها ويوم مرفوع
لانه فاعل يدركني والمضاف فيه محذوف اي يوم اخراجك او يوم انتشار بنوتك **قوله**
انصرك مجزوم جواب الشرط ونصرا منصوب على المصدرية ومؤزرا صفته **قوله** ورقة بالرفع
فاعل لقوله لم يحتشب وكلمة ان في قوله ان نون مفتوحة مخففة وهي بدل اشتمال له من ورقة
اي لم يلبث وفا بريان المعاني **قوله** الصالحة صفة موضحة عند النحاة وصفة فارقة
عند اهل المعاني وقوله في اليوم من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما لانه ليس للكشف ولا
للتخصيص ولا للمدح ولا للذم فتعين ان يكون للتاكيد **قوله** ما انا بقاري قيل ان مثل
هذا يفيد الاختصاص قلت قال الطيبي مثل هذا التركيب لا يلزم ان يفيد الاختصاص
بل قد يكون للتقرير والتوكيد اي لست بقاري البتة لا محالة وهو الظاهر هاهنا والمناسب للمقام
قوله اقرأ باسم ربك قدم الفعل الذي هو متعلق الباء وان كان تاخيره للاختصاص كما في
قوله عز وجل باسم الله مجريها ومرساها ليكون الامر بالقراءة اهم وتقديم الفعل اوقع لذلك
وقوله اقرأ امر ايجاد القراءة مطلقا لا يختص بمقروء دون مقروء وقوله باسم ربك حال
اي اقرأ مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ وقال الطيبي وهذا يدل على ان
البسملة مأمور بقراءتها في ابتداء كل قراءة فتكون قراءتها مأمورة في ابتداء هذه السورة ايضا
قلت هذا التقدير خلاف الظاهر فان جبريل عليه السلام لم يقل له الا ان يقول اقرأ باسم
ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم وقال الواحدي انا الحسن بن
محمد الفارسي قال انا محمد بن عبد الله بن الفضل التاجر قال انا محمد ابن الحسن الحافظ قال
ثنا محمد بن يحيى قال ثنا محمد بن صالح قال ثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني
عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عتاد بن جعفر المخزومي انه سمع بعض علمائهم يقول
كان اول ما انزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام اقرأ باسم ربك الذي خلق الى قوله
ما لم يعلم قال هذا صدرها انزل على رسول الله عليه السلام يوم حرا ثم انزل اخرها

بعد ذلك وما شاء الله ولئن سلمنا ان البسملة مأمور بها في القراءة فلا يلزم من ذلك الوجوب لانه يجوز
ان يكون الامر على وجه التدب والاستحباب لاجل التبرك في ابتداء القرآن **قوله** وربك الذي خلق
وصفا مناسب مشعر بعلية الحكم بالقراءة والاطلاق في خلق الاعلى من لا يعطي ويمنع وجعله توطئة
لقوله خلق الانسان ابتداء بان الانسان اشرف المخلوقات ثم الامتنان عليه بقوله علم الانسان يدل
على ان العلم اجل النعم **قوله** علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وعلم الانسان ما لم يعلم اشارة الى
العلم اللدني **قوله** لقد خشيت على نفسي اشارة في تاكيد كلامه باللام وقد لا تمكن الخشية في قلبه
وخوفه على نفسه حتى روى صاحب الغريبين في باب العين والدال والميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لخديجة رضي الله عنها اظن انه عرض لي شبه جنون فقالت كلا انك تكسب المعدوم وتحمل الكل
انتهى فاحاديث خديجة ايضا كلام فيه قسم وتاكيد بان واللام في الخبر في صورة الجملة الاسمية
وذلك ازالة لحيرة ودهشته وذلك من قبيل قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء
لان قوله ما ابرئ نفسي ما انكى اورث المخاطب حيرة في انه كيف لا يبرئ نفسه عن السوء مع كونها
مطمئنة زكية فازال تلك الحيرة بقوله ان النفس لامارة في جميع الاشخاص اي بالنهوة والتزيل
الا من عصمه الله وكذلك قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله
تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم وامثال ذلك في التنزيل وكل هذا من اخراج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر **قوله** يا ليتني كلمة ليت للتمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا
وتمني ورقة ان يكون عند الدعا الى الاسلام شابا ليكون اقوى لنصره وانما قال ذلك على وجه
التحسر لانه كان يتحقق انه لا يعود شابا **قوله** او مخرجي هم قد ذكرنا ان الهمزة فيه للاستفهام
وانما كان ذلك على وجه الانكار والتعجب لذلك والتألم منه لانه استبعد اخراجه من غير
سبب لانها حرم الله تعالى وبلد ابيه اسماعيل ولم يكن منه فيما مضى ولا فيما يأتي سبب يقتضي
ذلك بل كان منه انواع المحاسن والكرامات المقتضية لاكرامه واتزاله ما هو لا يوفي
بحقه والعادة ان كل ما الى النفوس بغير ما تحب وتالف وان كان ممن يجب ويعتقد بعاقبة
ويطمئن وقد قال الله تعالى حكاية عنهم فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله
يجحدون **بيان البيان** قوله مثل فلق الصبح فيه تشبيه وقد علم ان اداة التشبيه

الكاف وكان ومثل ونحو وما يشتق من مثل وشبهه ونحوهما والتشبه هاهنا الرواية والتشبه
به فلق الصبح ووجه التشبيه هو الظهور البين الواضح الذى لاشك فيه قوله يا ابتى فيها
جذعانيه استعارة الحيوان للانسان ومبناه على التشبيه حيث اطلق الجذع الذى هو
الحيوان المنتهى الى القوة واراد به الشاب الذى فيه قوة الرجل وتمكنه من الامور الاسيلة
والاجوبة وهى على وجه الاولى ما قيل لم ابتدى عليه السلام بالرؤيا واجيب بانه انما ابتدى
بها ليلا يفجاه الملك وبانيه بصريح النبوة ولا يحتملها القوى البشرية فيدى بادئ
خصائل النبوة وبانه شير الكراهة من صدق الرؤيا مع سماع الصوت وسلام الحجر والشجر عليه
بالنبوة ورويته الضوء ثم اكمل الله له النبوة بارسال الملك فى اليقظة وكشفه عن الحقيقة
كرامة له التاسع ما قيل ما حقيقة الرؤيا الصادقة اجيب بان الله تعالى يخلق فى قلب النائم وفى
حواسه الاشيا كما يخلقها فى اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشا لا يمنعه نوم ولا غيرة
عنه فيما يقع ذلك فى اليقظة كما راه فى المنام وربما جعل ما راه علما على امور اخر يخلقها له
ثانى الحال او قد كان خلقها فيقع تلك كما جعله الله تعالى الغيم علامة للمطر الثالث
ما قيل لم حبب اليه الخلوة اجيب بان معها فراغ القلب وهى معينة على التفكر والبشر لا ينفك
عن طبعه الا بالرياضة البليغة فحبب اليه الخلوة لينقطع عن مخالطة البشر فتنحى الوفاق
من غار فيجد الوحى منه وآناسه لا احتمالا ومثل هذا المعنى كانت مطالبة الملك بالقراءة
والضغطة ويقال كان ذلك اعتبارا ونكتة كاعتبار ابراهيم عليه السلام لمناجاة ربه والتضرع
اليه ليوبر السبيل الى عباده على صحة ايادته وقال الخطابى حبب اليه الخلوة لانه فيها يسكون
القلب وهى معينة على التفكر وبها ينقطع عن ما لوفات البشر ويخشع قلبه وهى من جملة
المقدمات التى اهصت النبوة وجعلت مبادى لظهورها الرابع ما قيل ان عباده عليه السلام
قبل البعث هل كانت شريعة احد ام لا فيه قولان لاهل العلم وعزى الثانى الى الجمهور انما كان
يتعبد بما يلقى اليه من نور المعرفة واختار ابن الحاجب والبيضاوى انه كان يتعبد بشرع
واختلف القائلون بالثانى هل ينتفى ذلك عنه عقلا ام نقلا فقيل بالاول لان فى ذلك
تنفيرا عنه ومن كان تابعا فيفيد منه ان يكون متبوعا وهذا خطا كما قال المازرى فالعقل

نبوته افعال احدها انه كان يتعبد
بشريعة ابراهيم والثانى بشريعة نبى

لا يحيل ذلك وقال احذاق اهل السنة بالثانى فلانه لو فعل لنقل لانه مما يتوفر الدواعى على نقله ولافتخر
به اهل تلك الشريعة والقايل بالاول اختلف فيه على ثلثة والثالث بشريعة عيسى والرابع
بشريعة نوح حكاه الامدى والخامس بشريعة ادم حكى عن ابن برهان السادس انه كان يتعبد
بشريعة من قبله من غير تعيين السابع ان جميع الشرايع شرع له حكاه بعض شراح المحصول
من المالكية الثامن الوقف فى ذلك وهو مذهب الى المعالى الامام واختاره الامدى فان قلت
قال الله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم قلت المراد فى توحيد الله وصفاته او المراد اتباعه فى المناسك
كما علم جبريل ادم عليهما السلام الخامس ما قيل ما كان صفة تعبده اجيب بان ذلك كان بالتفكر
والاعتبار كاعتبار ابيه ابراهيم عليه السلام السادس ما قيل هل كلف النبى عليه السلام بعد النبوة
بشرع احد من الانبيا عليهم السلام اجيب بان الاوصوليين اختلفوا فيه والاكثرون على المنع
واختاره الامام والامدى وغيرهما وقيل بل كان ماموراً باخذ الاحكام من كتبهم ويعبر عنه
بان شرع من قبلنا شرع لنا واختاره ابن الحاجب وللشافعى قولان اصحهما الاول واختاره
الجمهور السابع ما قيل متى كان نزول الملك عليه اجيب بان ابن سعد روى باسناده ان
نزول الملك عليه كان يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يومئذ ابن اربعين سنة الثامن ما قيل ما الحكمة فى غطه ثلاث مرات قلت
ليظهر فى ذلك الشدة والاجتهاد فى الامر وان ياخذ الكتاب بقوة ويترك فانه اوانس
بالهوينا وكرره ثلاثا مبالغة فى التثبت التاسع ما قيل ما الحكمة فيه عاد وايتر ابن اسحاق
ان الغط كان فى اليوم اجيب بان يكون فى تلك الغطات الثلاث من التاويل ثلاث شدائد
يبتلى بها اولا ثم يأتى الفرج والسرور الاولى ما لقاه عليه السلام هو واصحابه من شدة الجوع
فى الشعب حتى بعثت قريش ان لا يبيعوا منهم ولا يصلوا اليهم والثانية ما لقوا من
الخوف والابعاد بالقتل والثالثة ما لقاه عليه السلام من الاجلاء عن الوطن والهجرة من
حرم ابراهيم عليه السلام العاشر ما قيل ما الخشية التى خشيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لقد خشيت على نفسى واجيب بان العلما اختلفوا فيها على اثنى عشر قولا
الاول انه خاف من الجنون وان يكون ما راه من جن الكهانة وجاد ذلك فى عدة طرق

وابطله ابوبكر بن العربي وانه تجديد بالابطال الثاني خاف ان يكون هاجسا وهو الخاطر بالبال وهو ان
يحدث نفسه ويجد في صدره مثل الوسواس وابطلوا هذا ايضا لانه لا يستقر وهذا استقر
وحصلت بينهما المراجعة الثالث خاف من الموت من شدة الرعب الرابع خاف ان لا يقوى على
مقاومة هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء الوحي الخامس العجز عن النظر الى الملك فخاف ان تزهق
نفسه وتخلع قلبه لشدة ما القيه عند لقاء السادس خاف من عدم الصبر على اذى قومه
السابع خاف من قومه ان يقتلوه حكاه السهيلي ولا بعد ايذ شيء يخشى من القتل والاذى
ثم يهون عليه الصبر في ذات الله كل خشية ويجعل في قلبه كل شجاعة وقوة الثامن خاف
مفارقة الوطن بسبب ذلك التاسع ما ذهب اليه ابوبكر الاسماعيلي انها كانت منه قبل
ان يحصل له العلم الضروري بانه الذي جاءه ملك من عند الله تعالى وكان اشق شيء عليه ان يقال
عنه شيء العاشر خاف من وقوع النار فيه الحادي عشر ما قاله ابن ابي جمرة ان خشيته كانت
من الوهلة الذي اصابه من قبل الملك الثاني عشر هو اخبار عن الخشية التي حصلت له على غير
مواطنة بغته كما يحصل للبشر اذا دهمه امر لم يعهده وقال القاضي عياض هذا اولى ما روي في المبادئ
في النوم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وبحقق رسالة ربه فقد خاف ان يكون من
الشيطان فاما بعد ان جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز ان تشك عليه فيه ولا يخشى تسلط
الشيطان عنه وقال النووي هذا ضعيف لا تعرج خلاف نص الحديث فان هذا كان بعد
غط الملك واتيانه باقرأ باسم ربك قال قلت الا ان يكون معنى خشيت على نفسي ان يجنونها
بما حصل لها ولا من الخوف لانه خائف في حال الاخبار فلا يكون ضعيفا الحادي عشر من
الاسئلة ما قيل من اين علم رسول الله عليه السلام ان الجائي اليه جبريل عليه السلام
لا الشيطان وبم عرف انه حق لا باطل واجيب بانه كما نصب الله تعالى لنا الدليل على ان الرسول
عليه السلام صادق لا كاذب وهو المعجز كذلك نصب للنبي عليه السلام دليلا على ان الجائي
اليه ملك لا الشيطان وانه من عند الله لا من غيره الثاني عشر ما قيل ما الحكمة في فتور الوحي
مدة واجيب بانه انما كان ذلك لينهب ما كان عليه السلام وجده من الروع وليحصل له
التشوق الى العود الثالث عشر ما قيل ما كان مدة الفترة واجيب بانه وقع في تاريخ ابن

حنبل عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كان ثلاث سنين وبه جزم ابن اسحاق وحكاه البيهقي ان
مدة الرؤيا كانت ستة اشهر وعلى هذا فابتدا النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الاول
وابتدا وحي اليقظة وقع في رمضان ولبس بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين وهما بين نزول
اقرأ وبايها المدثر عدم مجيء جبريل عليه السلام بل تاخر نزول القرآن فقط الرابع عشر ما قيل ما
الحكمة في تخصيصه عليه السلام التعبد بالحراء من بين سائر الجبال واجيب بان حرا هو الذي
نادى رسول الله عليه السلام حين قاله ثبير اهبط عني فاني اخاف ان تقتل على ظهري فاعتذر
يا رسول الله فلعل هذا هو السر في تخصيصه به وقال ابو عبد الله ابن ابي جمرة لانه روي ان ثبيرا
منه وهو عباده وكان مترويا مجموعا لتحنثه الخامس عشر ما قيل ان نزول ثم لم يجتب ورقة ان توفي
يعارضه ما روى في سيرة ابن اسحاق ان ورقة كان يعذب بلالا وهو يعذب لبداية الاسلام وهذا
يقتضي انه تاخر الى زمن الدعوة والى ان دخل بعض الناس في الاسلام واجيب بانا لا نسلم المعارضة
فان شرط التعارض المساواة وما روى في السيرة لا يقاوم الذي في الصحيح ثم لم يحفظه لورقة بعد
ذلك شيئا من الامور فلذلك جعل هذه القصة انتهاء ومرجعا بالنسبة الى ما علمه منه لا بالنسبة
الى نفس الامر **استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه تصريح من عايشة رضي الله عنها
بان رؤيا النبي عليه السلام من جملة اقسام الوحي وهو محل وفاق الثاني في مشروعية اتخاذ الزاد
ولا بنافي التوكل فقد اتخذه سيد المتوكلين الثالث فيه الحض على التعليم ثلاثا بما فيه مشقة
كما قيل الشارع اذن ابن عباس في ادارة عن يمينه في الصلاة وانتزع شرع القاضي من هذا الحديث
انه لا يضرب النبي الا ثلاثا على القرآن كما غط جبريل محمدا عليهما السلام ثلاثا الرابع فيه دليل
الجمهور ان سورة اقرأ باسم ربك اول ما نزل وقول من قال ان اول ما نزل يا ايها المدثر عملا بما تواتر
الاية في الباب فاستدل الله تعالى يا ايها المدثر محمول على انه اول ما نزل بعد فترة الوحي وابعد
من قال ان اول ما نزل الفاتحة بل هو شاذ وجمع بعضهم بين القولين الاولين بان قال يمكن
ان يقال اول ما انزل من التنزيل في تنبيه الله على صفة خلقه اقرأ واول ما نزل بالامر
بالانذار يا ايها المدثر وذكر ابن العربي عن كريب قال وجدنا في كتاب ابن عباس اول ما نزل من القرآن
بكة اقرأ والقلم ونون ويا ايها المزمل ويا ايها المدثر وتبت واذا الشمس والاعلى والضحى وألم نشرح

المراد

ولعل سقط الراوي ما في الصحيح

والعصر والعاديات والكوثر والتكاثر والدين ثم الفلق ثم الناس ثم ذكر سورا كثيرة ونزل بالمدينة
ثمان وعشرون سورة وسايرها بمكة وكذلك يروى عن ابن الزبير وقال السخاوي ذهبت عايشة
رضي الله عنها والاكثرون الا ان اول ما نزل اقرأ باسم ربك الى قوله مالم يعلم ثم نون والقلم الى قوله
ويبصرون ويايها المدثر والضحى ثم نزل بالفاتحة سورة اقرا بعد يايها المدثر ويايها المزمل الخامس قال
السهيلي في قوله اقرأ باسم ربك دليل من الفقه وجوب استفتاح القراءة ببسم الله غير
انه ابهم لم يبين له باي اسم من اسمائه يستفتح حتى جاء البيان بعد قوله بسم الله مجريها
ومرساها ثم في قوله وانا بسم الله الرحمن الرحيم ثم بعد ذلك كان ينزل جبريل ببسم الله
الرحمن الرحيم مع كل سورة وقد ثبت في سواد المصحف باجماع من الصحابة على ذلك وحين نزلت
بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الجبال فقالت قريش سحر محمد الجبال ذكره النقاش قلت دعوى الوجوب
يحتاج الى دليل وكذلك دعوى نزول جبريل ببسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وثبوتها في سواد
المصحف لا يدل على الوجوب قرانها وما ذكره النقاش في تفسيره فقد تكلموا فيه والسادس
ان القارئ لا ينبغي ان يسأل عن شيء حتى يفرغ عنه فرغه حتى قال مالك ان المدغور لا يلوى به بيع
والاقراء ولا غيره التاسع فيه ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع
الشر والمكاره فمن كثر خيره حسنت عاقبته ورجي له سلامة الدين والدنيا الثامن فيه جواز
مدح الانسان في وجهه لمصلحة ولا يعارضه قوله عليه السلام احثوا في وجوه المداحين
التراب لان هذا فيما مدح باطل او يودي الى باطل التاسع فيه انه ينبغي ان يبين من حصل
له مخافته وخشيته وذكر اسباب اسلامه له العاشر فيه ابلغ دليل على كمال خديجة رضي
الله عنها وجزالة رايها وقوة نفسها وعظم فقهها وقد جمعت جميع انواع اصول المكارم و
امهاتها فيه عليه السلام لان الاحسان اما الى القارب واما الى الاجانب واما بالبدن
واما بالمال واما على من يستحي بامره واما على غيره الحادي عشر فيه جواز ذكر العاهة التي
بالشخص ولا يكون ذلك غيبة قلت ينبغي ان يكون هذا على التفصيل فان كان هذا البيان
الواقع او للتعريف او نحو ذلك فلا باس ولا يكون غيبة وان كان لاجل استنقاصه
او لاجل تعييره فان ذلك لا يجوز الثاني عشر فيه ان من نزايد امره يستحب له ان يطلع

عليه من يثق بنصحه وصحة راية الثالث عشر فيه دليل على ان المجيب يقيم الدليل على ما يجيب به اذا
اقتضاه المقام **فوايد الاولى** خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب
ام المؤمنين تزوجها رسول الله عليه السلام وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاده كلهم
خلا ابراهيم فمن ماريه ولم يتزوج غيرها قبلها ولا عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين
على الاصح وقيل بخمس وقيل باربع فاقامت معه اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت
وكانت وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام واسم امها فاطمة بنت زايدة بن الاصم
بن هبيرة بن عامر بن لوي وهي اول من آمن من النساء باتفاق بل اول من امن مطلقا على قول وقيل
في كتاب الزبير بن بكار عن عبد الرحمن بن زيد قال ادم عليه السلام فما فضل الله به النبي على ان
زوجه خديجة كانت عونا له على تبليغ امر الله عز وجل وان زوجي كانت عونا لي على المعصية **الثانية**
ورقة بفتح الراء ابن نوفل بفتح النون والفاء ابن اسد بن عبد العزى وقال الكرماني فان قلت ما قولك
في ورقة بحكم بايمانه قلت لا شك انه كان مؤمنا بعيسى عليه السلام واما الايمان بنبيا عليه
السلام فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ عند وفاته ام الاولين سبة انه كان منسوخا في ذلك
الوقت فالاصح ان الايمان التصديق وهو قد صدقه من غير ان يذكر ما ينافيه قلت قال ابن
منده اختلف في اسلام ورقة وظاهر هذا الحديث وهو قوله فيه بالليتني كنت فيه جزعا وما
ذكر بعضهم من قوله يدل على اسلامه وذكر ابن اسحاق ان النبي عليه السلام لما اخبره قال له
ورقة بن نوفل والذي نفسي بيده انك لنبي هذه الامة وفي مستدرك الحاكم من حديث
عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قال لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة او جنتين
ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وروى الترمذي من حديث عثمان بن عبد الرحمن
عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت سئل رسول الله عليه السلام عن ورقة فقالت
له خديجة انه كان صدقك ولكنه مات قبل ان تظهر فقال النبي عليه السلام رايته في
المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك ثم قال
هذا حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند اهل الحديث بالقوي وقال السهيلي في
اسناده ضعف لانه يدور على عثمان هذا ولكن تقويه قوله عليه السلام رايت الفي يعني ورقة

وعليه ثياب حرير لانه اول من امن به وصدقني ذكره ابن اسحاق عن ابي جسرة عمرو بن شرحبيل وقال
المزربان كان ورقة من علماء قريش وشعرائهم وكان يدعى النفس وقال النبي عليه السلام رايته وعليه حلة
خضراء قد قل في الجنة وكان يذكر الله في شعره في الجاهلية ويسبحه فمن ذلك قوله

لقد نصحت لاقوام وقلت لهم	انا النذير فلا يغرركم احد
لا تعبدون الها غير خالقكم	فان دعوكم فقولوا اجبنا جدد
سبحان ذي العرش سبحانا نعوذ له	وقبله سبح الجودي والجمد
مسخر كل ما تحت السماله	لا ينبغي ان ينادي ملكه احد
لا شيء مما ترى يبقى بشاشته	يبقى الاله ويودي المال والولد
لم تغن عن هرمز يوما خزائنه	والخلد قد حاولت عاد فما خلدوا
ولا سليمان اذ تجري الرياح له	والانس والجن فيما بينها برد
ابن الملوك كانت لعزتها	من كل ادب اليها وافد يفد
حوض هناك مورود بلا كدر	لا بد من ورده يوما كما وردوا

نسبة ابو الفرج الى ورقة وفيه ابيات تنسب الى امية بن الصلت ومن شعره

فان يك حقا يا خديجة فاعلمي حديثك ايانا فاحمد مرسل
وجبريل يأتيه وميكال معهما من الله وحي يشرح الصدر منزل

الثالثة قد عرفت ان خديجة هي التي انطلقت بالنبي عليه السلام الى ورقة وقد جاء في الآية
من حديث عمرو بن شرحبيل ان الصديق رضي الله عنه دخل على خديجة ويحين رسول الله
عليه السلام عندها ثم ذكرت خديجة له ما راه فقالت يا عتيق اذهب مع محمد الى ورقة
فلما دخل عليه السلام اخذ ابو بكر بيده فقال انطلق بنا الى ورقة فقال ومن اخبرك فقال
خديجة فانطلقا اليه فقصينا عليه اذا خلوت وحدي سمعت نداء خلفي يا محمد يا محمد
فانطلق هاربا في الارض فقال له لا تفعل اذا اتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول ثم ائتني فاخبرني
فلما خلا اتاه يا محمد قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
حتى تبلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله فاتى ورقة فذكر ذلك له فقال لورقة ابشر ثم ابشر فانا

فانا اشهد بانك الذي بشر به ابن مريم وانك على مثل ناموس موسى وانك نبي مرسل وانك ستؤمر
بالجهاد بعد يومك هذا ولئن ادركني ذلك لاجاهدن معك فلما توفي ورقة قال عليه السلام
لقد رايت القس في الجنة وعليه ثياب الحرير لانه امن بي وصدقني يعني ورقة وفي سير سليمان
بن طرخان التيمي انها ركبت البحر ابا الشام فسالت عن جبريل عليه السلام فقال لها قدوس يا
سيدة قريش انى لك بهذا الاسم فقالت بعلي وابن عمي اخبرني بانبائه فقال ما علم به الا نبي فانه
السفير بين الله وبين انبيائه وان الشيطان لا يجترئ ان يتمثل به ولا ان يتسمى باسمه وفي
الاوايل لابي هلال من حديث سويد بن سعيد ثنا الوليد بن محمد عن الزهري عن عروة عن
عائشة ان خديجة رضي الله عنها خرجت الى الراهب ورقة وعداس فقال ورقة اخشى
ان يكون احدث شيء بجبريل فرجعت وقد نزل نون والقلم وما يسطرون فما قرأ عليه السلام
هذا على ورقة قال اشهد ان هذا كلام الله تعالى فان قلت ما التوفيق بين هذه الاخبار قلت
بان تكون خديجة ذهبت به مرة وارسلته مع الصديق الى اخرى وساوزت البحيرا او غيره
مرة اخرى وهذا من شرة اعتنائها بسيد المرسلين عليه السلام ص قال ابن شهاب
واخبرنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال وهو
يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري
فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه فقلت زملوني زملوني
فانزل الله عز وجل يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي
وتتابع ش ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وقد مر وابو سلمة بفتحتين اسمه عبد الله
واسماعيل او اسمه كنيته بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة القرشي الزهري
المدني التابعي الامام الجليل المتفق على امامته وجلالته وثقته وهو احد الفقهاء السبعة
على احد الاقوال سمع جماعة من الصحابة والتابعين وعن خلائق من التابعين منهم الشعبي
ومن بعدهم وتوفي ابو سلمة بضم التاء المثناة من فوق وكسر الجيم بعد الصاد المهملة
واخره عين غير معجمة وهي الكلبية من اهل دومة الجندل ولم تلد لعبد الرحمن غير ابي سلمة
توفي بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة في خلافة الوليد وجاء

بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء ابن عمرو بن سوادا بتخفيف الواو ابن سلمة بكسر اللام ابن
سعد بن علي بن اسد بن سارد بن تزيد بالتا المثناة من فوق جشم بضم الجيم وفتح الشين المعجمة
بن الخزرج الانصاري السلمي بفتح السين واللام وحكي فيه كسر اللام ابو عبد الله او عبد
الرحمن او ابو محمد احد ستة المكثرين روى له عن رسول الله عليه السلام الف حديث وخمسمائة
حديث واربعون حديثا اخرجاله مائتي حديث وعشرة احاديث اتفقا منها على ثمانية وخمسين
وانفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وسبعة وعشرين وامه نسيبة بنت عقبة بن عدي
مات بعد ان عمر سنة ثمان او ثلاث او اربع او تسع وسبعين وقيل سنة ثلاث وستين وكان
عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان والي المدينة وهو اخر الصحابة موتا
بالمدينة وجابر بن عبد الله في الصحابة ثلاثة جابر بن عبد الله هذا وجابر بن عبد الله ابن
رياب بن النعمان بن سنان وجابر بن عبد الله الواسطي نزيل البصرة واما جابر في الصحابة فاربعة
وعشرون نفرا وجابر بن عبد الله في غير الصحابة خمسة الاول سلمي يروي عن ابيه عن كعب الاحبار
الثاني محاربي روى عنه الاوزاعي الثالث غطفاني روى عن عبيد الله بن الحسن العنبري الرابع
مصري عنه يونس بن عبد الاعلى الخامس يروي عن الحسن البصري وكان كذابا وجابر
يشتبه بجابر بالتا المثناة من فوق موضع للموحدة وبجابر بالحا والجيم ثم الفا ثم تا مثناة من
فوق ثم را فالاول ابو قبيلة النبي بعث الله منها صالحا عليه السلام وهم ثمود بن جابر بن
ارم بن سام بن نوح عليه السلام واخوه جديس ابن جابر والثاني معرفة باخبار واحكايات
مشهورة حكم الحديث قال الكرماني مثل هذا اي مما لم يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر تعليقا
ولا يذكره البخاري الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كانه قال حدثنا
يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل الخ قال ابن شهاب او باسناد اخر وقد ترك الاسناد ههنا
لغرض من الاغراض المتعلقة بالتعليق لكون الحديث معروفا من جهة الثقات او لكونه
مذكورا في موضع اخر ونحو وقال بعضهم واخطأ من زعم ان هذا معلق قلت لعرض لذلك
الكرماني ولا معنى للتعريض لان الحديث صورته في الظاهر من التعليق وان كان مسندا
عنده في موضع اخر فانه اخرجه ايضا في الادب وفي التفسير اتم من هذا واوله عن

يحيى بن ابي كثير قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن اول ما نزل من القران فقال يا ايها المدثر
قلت يقولون اقرا باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سالت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما عن ذلك فقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله
عليه السلام قال جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جواري نزلت فذكر نحوه وقال في التفسير
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد ثنا
عبد الرزاق انا معمر عن الزهري اخبرني فذكره واخرجه مسلم بالفاظ ومن لطايف
اسناده ان كلهم مدنيون وفيه تابعي فان قلت لم قال قال ابن شهاب ولم يقل وروى
او دعى ابن شهاب ونحو ذلك قلت قالوا اذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال لانه
من صيغ الجزم بل يقال حكى او قيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري بهذا الفرق
في صحيحه كما ترى وذاك من غايات اتقانه فان قيل ما كان مراده من اخراجه بهذا الصورة
مع انه اخرجه مسندا في صحيحه في موضع اخر قلت لعله وضعه على هذه الصورة قبل
ان وقف عليه مسندا فلما وقف عليه مسندا ذكره وترك الاول على حاله لعدم خلوه
عن فايدة بيان اللغات قوله عن فترة الوحي وهو احتباسه وقد مر الكلام
فيه مستوفى قوله على كرسي وهو بضم الكاف وكسرها والضم افصح وجمعه كراسي
بتشديد اليا وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفرده مشدد كما وتيّ
وسويّ جاز في جمعه التشديد والتخفيف وقال الماوردي في تفسيره اصل الكرسي
العلم ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم كراسة وقال الزمخشري الكرسي ما يجلس عليه
ولا يفضل عن مقعد القاعد وفي العباب الكرسي من قولهم كرسي الرجل اذا ازدحم علمه
على قلبه فان قلت لم لم هذه الياء فيه قلت ليست يا النسبة وانما هو موضوع على هذه
الصيغة فاذا اريد النسبة اليه يحذف الياء منه ويسوى بيان فيقال كرسي ايضا
فافهم قوله فرعبت منه بضم الرا وكسر العين على ما لم يسم فاعله ورواية الاصيلي
بفتح الراء وضم العين وهما صحيحان حكاهما الجوهري وغيره قال يعقوب رعب ورعب
واقتصر النووي في شرحه الذي لم يكمله على الاول وقال بعضهم الرواية بضم العين

واللغة بفتحها وحكاه السفاقسي والرعب الخوف تقول رعبته فهو مرعوب اذا افزعته ولا يقال ارعبته تقول رعبت الرجل على وزن فعل كضربه بمعنى خوفته هذا اذا عديته فان ضممت العين قلت رعبت منه وان بنيته لما لم يسم فاعله ضممت منه بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون الثا المثلثة من جئث الرجل اي افزع فهو مجؤوث اى مزعوج وماد مرجيم ثم همزة ثم ثا مثلثة قال القاضي كذا هو للكافة في الصحيحين وروى فجئثت بضم الجيم وماد مرجيم ثم ثا ان مثلثتان وفي بعض الروايات حتى هويت الى الارض اى سقطت اخرجها مسلم وهو بفتح الواو وفي بعضها فاخذتني رجفة وهي كثرة الاضطراب **قوله** زملوني في الاكثر الاصول زملوني وزملوني مرتين وفي رواية كريمة مرة واحدة وللبخاري في التفسير وللمسلم ايضا دثروني وهو كما سياتي ان شا الله تعالى **قوله** يا ايها المدثر اصله المتدثر وكذلك المزمل اصله المتزمل والمدثر والمزمل والملفف والمشتمل بمعنى وسماه تعالى بذلك ايناسا له وتلطفا ثم الجمهور على ان معناه المتدثر بثيابه وحكى الماوردي عن عكرمة ان معناه المتدثر بالنبوة واعبائها **قوله** قم فانذر اى حذر العذاب من لم يؤمن بالله وفيه دلالة على انه امر بالانذار عقيب نزول الوحي للايمان بالفا التعقيبية فان قلت النبي عليه السلام ارسل بشيرا ونذيرا فكيف امر بالانذار دون البشارة قلت البشارة انما تكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه **قوله** وربك فكبر اي عظمه ونزهه عما لا يليق به وقيل اراد به تكبيرة الافتتاح للصلاة وفيه نظر **قوله** وثيابك فطهر اى من النجاسات على مذهب الفقها وقيل اى فقصر وقيل المراد بالثياب النفس اى طهرها من كل نقص اى اجتنب التقايص **قوله** والرجز بالكسر الاوثان قراءة الاكثرين وفي مسلم التصريح به وفي التفسير عن ابي سلمة والتصريح به وقيل الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم واصل الرجز في اللغة العذاب وسميت عبادة الاوثان وغيرها من انواع الكفر رجزا لانه سبب العذاب **قوله** فحمي بفتح الحا وكسر الميم معناه كثر نزوله من قولهم حمي الوطيس والوطيس التنور استعير للحرب **قوله** وتتابع تفاعل من التتابع قالت الشراح كلهم ومعناها واحد فاكد احدهما بالاخر قلت ليس معناها واحد فان معنى حمي اشتد حر النهار ومعنى تتابع تواتر واراد بحمي الوحي اشتداده وهيبته وبقوله تتابع تواتره وعدم انقطاعه وانما لم يكتف بحمي وحده لانه لا يلزم من الاستمرار

وكسر الجيم وسكون الثانية وهو ضعف الاوصال

وفي بعض نسخ صحيح مسلم بضم الجيم وفتح الثانية وهو ضعف الاوصال والكسل

والدوام والتواتر فلذلك زاد قوله وتتابع فافهم من الاسرار الربانية والانكار الرحمانية وروايته ما ذكرنا رواية الكشميهني وتواتر موضع وتتابع والتواتر مجيء الشيء بعضه بعضا من غير خلل ولقد ابعد من قال وتتابع تاكيد معنوي لان التاكيد المعنوي لم الفاظ مخصوصة كما عرف في موضعه فان قال ما اوردت به التاكيد الاصطلاحي يقال له وهذا انما يكون بين لفظين معناهما واحد وقد بينا المغايرة بين حمي وتتابع والرجوع الى الحق من جملة الدين **بيان الاعراب** قوله قال ابن شهاب فعل وفاعل **قوله** واخبرني معطوف على محذوف هو مقول القول تقديره قال ابن شهاب اخبرني عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن الى بواد العطف والا فمقول القول لا يكون بالواو ونحوه فافهم **قوله** ان جابر بن عبد الله بفتح ان لانها في محل النصب على المفعولية **قوله** وهو يحدث جملة اسمية وقعت حالا اى قال في حالة التحديث عن احتباس الوحي عن النزول او قال جابر في حالة التحدث ان رسول الله عليه السلام **قوله** بينا اصله بين بالالف فاشبعت الفتحة فصارت الفا وزاد عليها ما فصير بينهما ومعناها واحد وهو من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل في الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة والا ففي المفاجاة المتضمنة هي اياها ويحتاج الجواب بتمام به المعنى وقيل اقتضى جوابا لا نه ظرف متضمن المجازاة والافصح في جوابه اذ واذا خلافا للاصمعي والمعنى في اثنا اوقات المشي فاجاه في اثنائها السماع **قوله** اذ سمعت جواب بينا على ما ذكرنا **قوله** فاذا الملك كلمة اذا هاهنا للمفاجاة وهي تختص بالجمل الاسمية ولا يحتاج لجواب ولا يقع في الابتدا ومعناها الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد بالباب وهي حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخشري فان قلت انا الفا فاذا قلت زايدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة وقاطعة عند ابي الفتح والسببية المحضة عند ابي اسحاق **قوله** جالس بالرفع كذا في البخاري ومسلم جالسا بالنصب قال النووي كذا هو في الاصول وجاء في رواية فاذا الملك الذي جاءني بحرا واقف بين السما والارض وفي طريق اخرى على عرش بين السماء والارض وللمسلم فاذا هو على العرش في الهوا وفي رواية على كرسي وهو تفسير للعرش المذكور قال اهل اللغة العرش

بكذا لاجل قصده بيان الاخبار عن عروة بن زبير وعن ابي سلمة

معنى

السرير فان قلت وجه الرفع ظاهر لانه خبر عن الملك الذي هو مبتدا وقوله الذي جاني بحرا صفته فما
وجه النصب قلت على الحملة الحالية من الملك قلت اذا نصب حالا سد على الحال ما اذا يكون خبر المبتدا
وقد قلت ان اذا للفاجاة تختص بالاسمية قلت حينئذ يكون الخبر محذوفا مقدرا ويكون التقدير
فاذا الملك الذي جاني بحرا شاهد بحال كونه جالسا على كرسي ونحو ذلك قوله بين السماء
والارض ظرف ولكنه في محل الجولة صفة الكرسي والفاء في فرعت فصيحة للسببية وكذا
في فرحت لان رؤية الملك على هذه الحال سبب لرغبة ورغبة سبب لرجوعة والفاء في فقلت
وفي فانزل الله على اصلها للتعقيب وربك منصوب بقوله فكبر وثيابك بقوله فطهر والرجز
بقوله فاهجر فان قلت ما الفائدة في الاتيان بالفاء قلت الفاء تفيد ترتيبه وبقية الفاءات كالفاء في قوله تعالى
بل الله فاعبد فقيل جواب لما مقدرة وقيل زايدة واليه مال الفارسي وعند الاكثرين عاطفة
والاصل ثيابه فاعبد الله ثم حذف ثيابه وقدم المنصوب على الفاء اصلاحا للفظ لئلا يقع
الفاصل قوله فحمي الغائبة عاطفة والتقدير فبعد ان زال الله هذه الاياث حمي الوحي

استباط الفوائد منها الدلالة على وجود الملايكة ردا على وناقرة الفلاسفة ومنها
اظهار قدرة الله تعالى اذ جعل الهوا للملايكة يتصرفون فيه كيف شاؤا كما جعل الارض لبني
ادم يتصرفون فيها كيف شاؤا فهو ممسكها بقدرته ومنها انه عبر بقوله فحمي تنبيها للتمثيل
الذي مثلت به عايشة اولا وهو كونها جعلت الروما كمثل فلق الصبح فان الضوء لا يشتد
الا مع قوة الحر والحق ذلك بتتابع لئلا يقع التمثيل بالشمس من كل الجهات لان الشمس
يلحقها الافول والكسوف ونحوهما وشمس الشريعة باقية على حالها لا يلحقها نقص ص
تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس
ومعمر وابن اخيه ش تابعه فعل ومفعوله وعبد الله فاعله والضمير يرجع الى يحيى ابن بكير
شيخ البخاري المذكور في اول الحديث المذكور انفا وقوله وابو صالح عطف على عبد الله بن يوسف
وهو ايضا تابع يحيى بن بكير والحاصل ان عبد الله بن يوسف وابا صالح تابعا يحيى بن
بكير في الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن الليث ثلاثة يحيى بن بكير وعبد الله ابن يوسف
وابو صالح اما متابعة عبد الله بن يوسف ليحيى بن بكير في روايته عن الليث بن سعد فاخرجها

البخاري في التفسير والادب واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به و
الترمذي في التفسير عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق به وقال حسن صحيح واخرج النسائي في
التفسير ايضا عن محمود ابن خالد عن بحر بن عبد الواحد عن الاوزاعي به وعن محمد بن رافع عن محمد بن
المثنى عن الليث عن ابن شهاب به واما رواية ابي صالح عن الليث بهذا الحديث فاخرجها
يعقوب بن سفيان في تاريخه عنه مقرونا بيحيى بن بكير قوله وتابعه هلال رداد
اي تابع عقيل ابن خالد هلال بن رداد عن محمد بن مسلم الزهري فان قلت كيف اعيد
الضمير المنصوب في وتابعه الى عقيل وربما يتوهم انه عاد الى ابي صالح والى عبد الله
بن يوسف لكونهما قبله من قلت قوله عن الزهري هو الذي عين عود الضمير الى
عقيل ودفع التوهم المذكور لان الذي روى عن الزهري في الحديث المذكور هو عقيل والحاصل
ان هلال بن رداد روى الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن خالد عنه وحديثه
في الزهريات للذهلي وهذا اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعتين ان
المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة تامة والمتابعة الثانية ادنى من الاولى لانها
متابعة ناقصة فاذا كان احد الراويين رفيقا للاخر من اول الاسناد الى اخره يسمى بالمتابعة
التامة واذا كان رفيقا له لا من الاول يسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما يسمى
المتابع عليه فيهما وربما لا يسمى ففي المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث
وفي الثانية سمي المتابع عليه وهو الزهري وقد وقع في هذا الحديث المتابعة التامة
والمتابعة الناقصة ولم يسم المتابع عليه في الاولى وسماه في الثانية على ما
لا يخفى وقال النووي ومما يحتاج اليه المعنى بصحيح البخاري فائدة تنبه عليها وهي ان
تارة يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال
مالك عن ايوب فهذا ظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا
من يعرف طبقات الرواة ورواتهم وقال الكرماني فعلى هذا لا يعلم ان عبد الله يروي عن
الليث او عن غيره قلت الطريقة في هذا ان تنظر طبقة المتابع بكسر الباء فتجعله متابعا
لمن هو في طبقته بحيث يكون صالحا لذلك الامر كيف لم يسم البخاري المتابع عليه

في المتابعة الاولى وسماه في الثانية فاهم قوله وقال يونس ومعمر واراده واراد ان اصحاب
الزهري اختلفوا في هذه اللفظة وروى عقيل عن الزهري في الحديث برجف فواده بيان
رجاله وهم ستة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ البخاري وقد ذكر الثاني ابو صالح قال
اكثر الشراح هو عبد الغفار بن داود بن مهران بن زياد بن داود بن ربيعة بن سليمان ابن عمير البكري
الحراني ولد بافريقية سنة اربعين ومائة وخرج به ابوه وهو طفل الى البصرة وكانت امه
من اهلها فنشأ بها وتفقه وسمع الحديث من حماد بن سلمة ثم رجع الى مصر مع ابيه فسمع
من الليث بن سعيد وابن لهيعة وغيرهما وسمع بالشام اسماعيل بن عياش وبالجزيرة موسى
بن اعين واستوطن مصر وحدث بها وكان يكره ان يقال الحراني وحران مدينة بالجزيرة
من ديار بكر واليوم خراب سميت بحران بن ازر اخي ابراهيم عليه السلام روى عنه يحيى بن
معين والبخاري وروى ابو داود عن رجل عنه وخرج له النسائي وابن ماجة ومات بمصر سنة
اربع وعشرين ومائتين وقال بعضهم هذا وهم وانما هو ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب
الليث المصري ولم يتبين لي وجهه في الترجيح لان البخاري روى عن كليهما الثالث هلال
بن رداد براء ثم دالين مهملتين الاولى منهما مشددة وهو طاي حمصي اخرج له البخاري
هنا متابعة لعقيل ولم يذكره في البخاري الا هذا الموضع ولم يخرج له باقي الكتب الستة
روى عن الزهري وعنه ابنه ابو القاسم محمد قال الزهري كان كاتبا لهشام ولم يذكره
البخاري في تاريخه ولا ابن ابي حاتم في كتابه وانما ذكر ابن ابي حاتم هلال بن رداد مجهول ولم
يذكره الكلاباذي في رجال الصحيح رأسا الرابع محمد بن مسلم الزهري وقد مر ذكره الخامس
يونس بن يزيد بن مشكان بن ابي النجاد بكسر النون الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء اخر
الحروف القرشي مولى معاوية بن ابي سفيان سمع خلقا من التابعين منهم القاسم
وعكرمة وسالم ونافع والزهري وغيرهم وعنه الاعلام جرير بن حازم وهو تابعي فهذا
من رواية الاكابر عن الاصاغر والاوزاعي والليث وخلق مات سنة تسع وخمسين ومائة
بمصر وروى له الجماعة وفي يونس ستة اوجه ضم النون وكسرها وفتحها مع الهمزة
وتركه والضم بلا همز افصح السادس ابو عروة معمر بن ابي عمرو بن راشد الازدي

الحراني مولاهم عالم اليمن شهد جنازة الحسن وسمع خلقا من التابعين منهم عمرو بن دينار وابو
اسحاق السبيعي وايوب بن بحجبة ابي كثير وهذا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال عبد الرزاق
سمعت منه عشرة الاف حديث مات باليمن سنة تسع او ثمان او اثنين وخمسين ومائة عن
ثمان وخمسين سنة وله اوهام كثيرة احتملت له قال ابو حاتم صالح الحديث وما حدث به
بالبصرة ففيه اغاليط وضعفه يحيى بن معين في روايته عن ثابت ومعمر بفتح الميمين
وسكون العين وليس في الصحيحين معمر بن راشد غير هذا بل ليس فيها معمر غير نعم
في صحيح البخاري معمر بن يحيى بن سام الضبي وقيل ابن بشر بتشديد الميم وروى له البخاري حديثا واحدا
في الغسل وفي الصحابة معمر ثلاثة عشر وفي الرواة معمر في الكتب الاربعة ستة وفيها بالتشديد
يخلف خمسة وفي غيرها خلق معمر بن بكار شيخ الطبراني في حديثه وهو ومعمر بن الحسن
الهذلي مجهول ومعمر بن ابي سرح مجهول ومعمر بن عبد الله عن شعبة لا يتابع على حديثه
والله اعلم فائدة ابو صالح في الرواة في مجموع الكتب الستة اربعة عشر ابو صالح
عبد الغفار ابو صالح عبد الله بن صالح وقد ذكرناهما ابو صالح الاشوري الشامي ابو
صالح الاشعري ايضا وقال الانصاري ابو صالح الحارثي ابو صالح الحنفي اسمه
عبد الرحمن بن قيس ويقال انه ماهان ابو صالح الحوري لا يعرف اسمه ابو صالح السمان
اسمه ذكوان ابو صالح الغفاري سعيد بن عبد الرحمن ابو صالح المكي محمد بن زنبور روى
عن عيسى بن يونس ابو صالح مولى طلحة بن عبد الله القرشي التيمي ابو صالح مولى عثمان
بن عفان ابو صالح مولى صباعة اسمه مينا ابو صالح مولى ام هانئ اسمه باذان وكلهم
تابعون خلا ابن زنبور وكاتب الليث وبعضهم عد الاخير صحابيا وله حديث رواه الحسن
ابن سفيان في مسنده ويحسن الصحابة على تقدير صحته من كنتي بهذه الكنية غيرهم
واما في غير الكتب الستة فابهم جماعة فوق العشرة بينهم الزاهر مرزوق فاصله قوله
بوادر بفتح الباء الموحدة جمع بادرة وهي اللحمة التي بين المنكب والعنق يضطرب عند
فزع الانسان وقال ابو عبيدة يكون من الانسان وغيره وقال الاصمعي الغريصة
اللحمة التي بين الجنب والكتف التي لا تزال ترعد من الدابة وجمعها فرائض وقال ابن

وحديثه منكر ومعمر ابن زائدة لا يتابع
على حديثه ومعمر بن زيد مجهول صح

سيدة المخصص الباد رتان من الانسان لحمتان فوق الرغناوين واسفل الثندوة وهل
هما عرقان يكتنفانها قال والبادرة من الانسان وغيره وقال الهجري في اماليه ليست للشاة
بادرة وكانها مردعة للشاة وهي الاربيان تحت صليفي العنق لاعظم فيهما وادعى الداودي
ان البوادر والفؤاد واحد قلت الرغناء وان بضم الرا وسكون الغين المعجمة بعدها النا
المثلثة قال الليث الرغناء مضيفتان بين الثندوة والمنكب يجاني الصدر وقال غيره
الرغناء ما بين الابط الى اسفل الثدي مما يلي الابط وكذلك قال ابن الاعرابي **قوله**
مردعة بفتح الميم وسكون الرا وفتح الدال المهملة والغين المعجمة وهي واحدة المرادع
قال ابو عبيد هي ما بين العنق الى الترقوة **قوله** صليفي العنق بفتح الصاد المهملة وكسر اللام وبالفا
وقال ابو زيد الصليفان راسا الفقرة التي تلي الرأس من شقيها **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا ابو عوانة ثنا موسى بن ابي عائشة ثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال
سعيد انا احركهما كما رايت ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به
لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه لك في صدرك وتقرأه فاذا قرأناه
فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان تقرأه فكان رسول الله
عليه السلام بعد ذلك اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي
عليه السلام كما كان قراه **ش** المناسبة بين الحديثين ظاهرة لان المذكور فيما مضى هو ذات
بعض القرآن وها هنا التعرض الى بيان كيفية التلقين والتلقن وقدم ذاك لان الصفات
تابعة للذوات **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو سلمة بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون
وفتح القاف نسبة الى منقر بن عبيد بن مقاعس البصري الحافظ الكبير المكثر الثبت الثقة
الثبوت بفتح الثا المثناة من فوق وضم الباء الموحدة ثم واو ساكنة ثم ذال معجمة مفتوحة
نسبة الى تبوذك نسبة لانه نزلها او قوم من اهل تبوذك قال ابن ابي خيثمة وقال ابو حاتم
لانه اشترى دارا بتبوذك وقال السمعاني نسبة الى بيع السماد بفتح السين المهملة وهو
السرجين يوضع في الارض ليجود نباتها وقال ابن ناصر نسبة الى بيع ما في بطون الدجاج

يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك
شفتيه فقال بن عباس فان احركهما
لكما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحركهما

صبر في شفتان

من الكبد والقلب والقانصة توفي رجب سنة ثلاث وعشرين ومائتين بالبصرة روى عنه
يحيى بن معين والبخاري وابو داود وغيرهم من الاعلام وروى له مسلم والترمذي عن رجل عنه والذي
رواه مسلم حديث واحد حديث ام زرع رواه عن الحسن الحلواني عنه قال الداودي كتبنا عنه خمسة
وثلاثين الف حديث الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة والنون اسمه الوضاح ابن عبد الله اليشكري
بضم الكاف ويقال الكندي الواسطي مولى يزيد بن عطا البزاز الواسطي وقيل مولى عطا بن عبد الله
الواسطي كان ممن سبي جرجان رأى الحسن وابن سيرين وسمع من محمد بن المنكدر حديثا واحدا
وسمع خلقا بعدهم من التابعين واتباعهم وروى عنه الاعلام منهم شعبة ووكيع وابن مهدي
قال عفان كان صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبه صحيحة واذا حدث من حفظه غلط
كثيرا وهو صدوق مات سنة ستة وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين الثالث موسى بن
ابي عائشة ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والذال المهملة مولى الجعد بفتح الجيم ثم عين مهملة
بضم الها روى عن كثير من التابعين وعنه الاعلام الثوري وغيره وثقه السفيانان ويحيى والقطان
وابن حبان وابو عائشة لا يعرف اسمه الرابع سعيد بن جبير بفتح الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون
الياء آخر الحروف بن هشام الكوفي الاسدي الوالبي بكسر اللام وبالباء الموحدة منسوب
الى بني والبة بالولاء واسم والبة هو ابن الحارث بن ثعلبة بن دودان بدالين مهملتين وضم
الاولى ابن اسد بن خزيمة امام مجمع عليه بالجلالة والعلو والعلم العظيم قتله الحجاج بعده
الا اياما ولم يقتل احدا بعده سمع خلقا من الصحابة منهم العبادلة غير ابن عمرو وعنه
خلق من التابعين منهم الزهري وكان يقال له جهبذ العالم الخامس عبد الله بن عباس بن عبد
المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابو العباس الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وامه ام الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث اخت ميمونة ام المؤمنين كان يقال له الحبر
والبحر لكثرة علمه وترجمان القرآن وهو والد الخلفا واحد العبادلة الاربعة وهم عبد الله
بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله ابن عمرو بن العاص وقول الجوهري
في الصحاح ابن العاص بن مسعود مردود عليه لانه مناف لما قال اعلام المحدثين كالامام
احمد وغيره وقال احمد ستة من الصحابة اكثروا الرواية عن رسول الله عليه السلام ابو هريرة

وابن عباس وابن عمر وعايشة وجابر بن عبد الله وانس رضي الله عنهم وابو هريرة اكثرهم حديثا
روى ابن عباس عن النبي عليه السلام الف حديث وستماية وستين حديثا اتفقا منها على خمسة
وتسعين حديثا وانفرد البخاري بمايتين وعشرين ومسلم بتسعة واربعين ولد بالشعب قبل
الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي عليه السلام وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقال محمد خمسة عشرة
سنة والاول هو المشهور مات بالطايف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين سنة
على الصحيح في ايام ابن زبير وصلى عليه محمد ابن الحنيفة وقد عمى في اخر عمره رضي الله عنه
لطايف اسناده منها انه كله على شرط ستة ومنها ان الروايات ما بين مكي وكوفي وبصري
وواسطي ومنها انهم كلهم من الافراد لا اعلم من شاركهم في اسمهم مع اسم ابيهم ومنها ان
فيه الرواية تابعي عن التابعي وهما موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبير **بيان تعدد**
الحديث ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن موسى بن ابي عايشة وفي التفسير فضايل
القران عن قتيبة عن جرير كلهم عن موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبير واخرجه
المسلم في الصلاة عن اسحاق بن ابراهيم وقتيبة وغيرهما عن جرير وعن قتيبة عن
ابي عوانة كلهما عن موسى بن ابي عايشة به ولمسلم فاذا اذهب قراءة كما وعده الله والبخاري
في التفسير ووصف السفيانين يريدان ان يحفظه وفي اخرى يخشى ان ينفلت منه ولمسلم
في الصلاة لتعجل اخذه ان علينا جمعه وقرانه ان علينا ان تجمعه في صدرك وقرانه
فاذا قرأناه فاتبع قرانه قال انزلناه فاستمع له ان علينا ان نبينه بلسانك
رواه الترمذي من حديث السفيانين بن عيينة عن موسى عن سعيد عن ابن عباس قال
كان رسول الله عليه السلام قال كان اذا انزل عليه القران يحرك بلسانه يريدان ان
يحفظه فانزل الله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال فكان يحرك به شفتيه وحرك
السفيانان شفتيه ثم قال حديث حسن صحيح **بيان اللغات** قوله يعالج اي يجاهد
من انزيل القران عليه شدة ومنه ما جاء في حديث اخر ولحرة وعلاجه اي عمله
وتبع ومنه قولهم نكب وعلاجه اي من محاولته وملاطفته في اكتيار ومنه
معالجة المريض وهي ملاطفته بالدواء حتى يقبله عليه والمعالجة الملاطفة في

المراودة بالقول والفعل ويقال محاولة الشيء بمشقته **قوله** فانزل الله تعالى لا تحرك به
اي بالقران وقال الزمخشري رحمه الله كان رسول الله عليه السلام اذا القى الوحي نازع
جبريل عليه السلام القراءة ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان
ينفلت منه فامر بان يستنصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضي اليه وحيه
ثم تعقبه بالدراسة الى ان يرسخ فيه والمعنى لا تحرك لسانك بقراءة الوحي ما دام
جبريل عليه السلام يقرأ التعجل به لتأخذه على عجلة ولئلا ينفلت منه ثم علل النهي بقوله
ان علينا جمعه في صدرك واثبات قرانه لسانك وقال الزمخشري فاذا قرأناه
جعل قرانه جبريل قرانه والقران القراءة فاتبع قرانه تكن متعقبا له ولا ترسله وطا
من نفسك لانه لا يبقى غير محفوظ فنحن ضمان تحفيظه ثم ان علينا بيانه اذا اشكل
عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعا كما ترى بعض
الحراص على العلم ونحوه ولا تعجل بالقران من قبل ان يقضى اليك وحيه **قوله** قال اي ابن
عباس في تفسير جمعه اي جمع الله لك في صدرك وقال في التفسير وقرأناه اي
تقراه والمعنى المراد بالقران القراءة لا الكتاب المنزل على محمد عليه السلام للاعجاز نسوية
منه اي انه مصدر لا علم الكتاب **قوله** فاستمع هو تفسير فاتبع يعني قرانك لا تكون مع قرانه
بل تابعه لها متاخرة عنها فتكون انت في حال قرانه ساكتا والفرق بين السماع والانصات
انه لا بد في باب الافتعال من التصرف والسعي في ذلك الفعل ولهذا ورد في القران
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب في الشر لانه لا بد فيه من السعي
بخلاف الخير فاستمع هو المصغي القاصد للسماع وقال الكرماني عقيب هذا الكلام وقال
الفقها تسن سجدة التلاوة للمستمع لا للسامع قلت هذا لا يمشي على مذهب الحنيفة
فان قصد السماع ليس بشرط في وجوب السجدة مع ان هذا مخالف لما جا في الحديث
السجدة على من تلاها وعلى من سمعها **قوله** وانصت همزته همزة القطع قال الله تعالى فاستمعوا له
وانصتوا وفيه لغتان بكسر الهمزة وفتحها والاولى من نصت ينصت نصتا والثانية
من انصت ينصت انصاتا اذا سكت واستمع للحديث يقال انصتوه وانصت له وانصت

فلان فلانا اذا اسكته وانصت سكت وقال الازهري في نصت وانصت واستمع الكل بمعنى
واحد **قوله** ثم ان علينا بيانه فسره بقوله ثم ان تعلينا ان نقراه وفي مسلم ان تجمعه بلسانك
وقيل تحفظ اياه وقيل بيان ما وقع فيه من حلال وحرام حكاه القاضي **قوله** جبريل عليه السلام
هو ملك الوحي الى الرسل عليهم السلام الموكل بانزال العذاب والزلازل والرماد ومعناه عبد الله
بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى وروى عبد بن حميد في تفسيره عن عكرمة ان اسم جبريل عبد الله
واسم ميكائيل عبد الله وقال التهيلي جبريل سريانية ومعناه عبد الرحمن او عبد العزيز كذا جاء ابن عباس
مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح وذهب الطائفة الى ان الاضافة في هذه الاسماء مقلوبة قايل هو العبد
واول اسم من اسمائه تعالى والجبر عند العجم هو الاصل وما فسد وهي توافق معناه من جهة العربية فان
في الوحي اصلاح ما فسد وجبر ما وهي من الذين ولم يكن هذا الاسم معروفا بمكة ولا بارض العرب
ولهذا انه عليه السلام لما ذكره لخديجة رضي الله عنها انطلقت احتمال من عنده علم من الكتاب
كعداس ونسطور الراهب وقال الاقدوس قدوس ومن اين هذا الاسم ببلاد ورأيت في
اثنا مطالعتي في الكتب ان اسم جبريل عليه السلام عبد الجليل وكنيته ابو الفتح واسم ميكائيل
عبد الرزاق وكنيته ابو الغنايم واسم اسرافيل عبد الخالق وكنيته ابو المنافع واسم عزرائيل
عبد الجبار وكنيته ابو يحيى وقال الزمخشري قرئ جبريل بوزن قنديل وجبرين بوزن قشتيل وجبرين بحذف
الياء وجبرين بحذف الهمزة وجبرين بوزن قنديل وجبرين بلام مشددة وجبرائيل بوزن جبراعيل
وجبرايل بوزن جبراعل ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة قلت هذه سبع لغات وذكر
فيه ابن الانباري تسع لغات منها سبعة هذه والثامنة جبرين بفتح الجيم وبالنون بدل
اللام والتاسعة جبرين بكسر الجيم وبالنون ايضا وقرا ابن كثير جبريل بفتح الجيم وكسر الراء
من غير همز وقرا حمزة والكسائي وابو بكر وعن عاصم بفتح الجيم والراء مهموز والباقون بكسر الجيم
والراء غير مهموز **بيان الاعراب** قوله يعالج في محل النصب لانه خبر كان **قوله** شدة بالنصب
مفعول يعالج وقال الكرماني يجوز ان يكون مفعولا مطلقا اي يعالج معالجة شديدة قلت
فعلى هذا يحتاج الى شيئين احدهما تقدير المفعول ليعالج والثاني تاويل الشدة بالشديد وتقدير
الموصوف لها فافهم **قوله** وكان مما يحرك شفتيه اختلفوا في معنى هذا الكلام وتقديره

فقال القاضي معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك قال وقيل معناه هذا من شاذ ودابر فجعل ما كناية عن
ذلك ومثله قوله في كتاب الرؤيا كان مما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا اي هذا من شاذ
وادغم النون في ميم ما وقال بعضهم معناه وبما لان من اذا وقع بعدها ما كان كانت بمعنى ما قاله
الشيرازي وابن خروف وابن طاهر ولا اعلم واخرجوا عليه قول سيبويه واعلم انهم مما يحذفون
كذا وانشدوا قول الشاعر **وانما مما نضرب الكبش ضربه على راسه يلقى اللسان من الفم**
وقال الكرماني ان كان العلاج ناشيا من تحريك الشفتين اي عبد العلاج منه او بمعنى من اذا
قد يجيء للتعليل ايضا اي وكان مما يحرك شفتيه وقال بعضهم فيه نظر لان الشدة حاصلة له
قبل التحريك قلت في نظره نظر لان الشدة وان كانت حاصلة له قبل التحريك ولكنها ما ظهرت
الا بتحريك الشفتين لان هذا امر بطن ولم يقف عليه الراوي الا بتحريك ثم استصوب ما
نقل هؤلاء من المعنى المذكور ومع هذا فيه حذف لان من في البيت وفي كلام سيبويه ابتداوت
وما فيهما مصدرية وانهم جعلوا كانهم خلقوا من ضرب والحذف مثل خلق الانسان من عجل ثم
الضمير في كان على قولهم يرجع الى النبي عليه السلام وعلى تاويل الكرماني يرجع الى العلاج الذي
يدل عليه قوله يعالج والاصوب ان يكون الضمير للرسول ويجوز هنا تاويلان احدهما
ان تكون كلمة من للتعليل وما مصدرية وفيه حذف والتقدير وكان يعالج ايضا من اجل
التحريك شفتيه ولسانه كما جاء في رواية اخرى للبخاري في التفسير من طريق جرير عن موسى بن ابي
عايشة لفظه كان رسول الله عليه السلام اذا انزل جبريل بالوحي فكان مما يحرك به لسانه
وشفتيه والتحريك اللسان مع الشفتين مع طول القراءة لا يخلو عن معالجة الشدة والاحتمال
ان تكون كان بمعنى وجد بمعنى ظهر فيه ضمير يرجع فيه الى العلاج والتقدير وظهر علاجه من تحريك
شفتيه **قوله** فانزل الله عطف على قوله كان يعالج **قوله** قال اي ابن عباس رضي الله عنهما
في تفسير جمعه اي جمع الله لك في صدرك وقال في تفسير وقرآنه اي قراءه يعني القراءة
من القرآن القراءة كما ذكرناه عن قريب وفي اكثر الروايات جمعه لك في صدرك وفي الرواية
كريمة والحموي جمعه لك في صدرك قال القاضي رواه الاصيلي بسكون اللام مع ضم العين
ورفع الراء من صدرك ولابي ذر جمعه لك في صدرك وعند النسفي جمعه لك في صدرك

فان قلت اذا رفع الصدر بجمع ما وجهه قلت يكون مجازا للملابسة الظرفية انه اذا اصدر ظرف
الجمع فيكون انبت الربيع البقل اى انبت الله فى الربيع البقل فالتقدير جمع الله فى صدر ليلة
بيان المعانى قوله كان رسول الله عليه السلام لفظة كان فى مثل هذا التركيب يفيد الاستمرار
واعاده فى قوله وكان مما يحرك مع تقدمه فى قوله كان يعالج وهو جائز اذا طال الكلام كما فى قوله تعالى
ايعدكم انكم اذا متم الاية وغيرها **قوله** فان احركهما لك وفى بعض النسخ لكم وتقديم انا على
الفعل يشعر بالتقوى الفعل ووقوعه لا محالة **قوله** فقال ابن عباس رضى الله عنهما الى قوله فانزل
الله تعالى جملة معترضة بالفاء وذلك جائز كما قال الشاعر **واعلم فعلم المرء ينفعه**
ان سوف يأتى كل ما قدرا فان قلت ما فائدة الاعتراض قلت زيادة البيان بالوصف
على قول فان قلت كيف قال فى الاول كان يحركهما وفى الثانى يلفظ بالتاء قلت العبارة الاولى اعم
من ان يراى بنفسه تحريك رسول الله عليه السلام ام سمع تحركهما كذا قاله الكرمانى ولا حاجة
الى ذلك لان ابن عباس رضى الله عنهما لم يرى النبى عليه السلام فى تلك الحالة لان صورة القيمة
مكية بالاتفاق ولم يكن ابن عباس اذ ذاك ولد لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين والظاهر ان
نزول هذه الاية كان فى اول الامر ولكن يجوز ان يكون النبى عليه السلام اخبره بذلك بعد
او اخبره بعض اصحابه الذى شاهد النبى عليه السلام واما سعيد بن جبير فراى ذلك من ابن عباس
بلا خلاف ومثل هذا الحديث يسمى بالمسلسل بتحريك الشفة لكنه لم يتصل بسلسلة
وقل فى المسلسل الصحيح وقال الكرمانى فان قلت القرآن يدل على التحريك ورسول الله عليه السلام
لسانه لا شفتيه فلا تطابق بين الوارد والمورود فيه قلت تطابق حاصل لان التحريكين
متلازمان غالبا او ان كان يحرك الفم المشتمل على اللسان والشفتين فيصدق كل منهما
وتبعه بعض الشراح على هذا بهذا التكليف وتعسف بل انما هذا من باب الاكتفاء بقيد
فى التفسير من طريق جرير فكان مما يحرك به لسانه وشفتيه والملازمة بين التحريكين
ممنوعة على ما لا يخفى وتحريك الفم مستبعد بل مستحيل لان الفم اسم لما يشتمل عليه الشفتان
وعند الاطلاق لا يشتمل على الشفتين ولا على اللسان لا لغة ولا عرفا فافهم **قوله** كما كان
قراه وفى بعض النسخ كما قراه بضمير المفعول اى كما كان قرأ القرآن وفى بعضها كما قرأ بدون الضمير

كان **الاسبلة والاجوبة** منها ما قيل ما كان سبب معالجة الشدة واجيب بانه ما كان بالا فيه
من الملك العظيم ومن هيبة الوحى الكريم قال تعالى انا سنلقى عليك قولا ثقيلا ومنها ما قيل ما كان
سبب التحريك لسانه واجيب بانه انما كان يفعل ذلك حتى لا ينسى وقال تعالى سنقرئك
فلا تنسى وقال الشعبى انما كان ذلك من حبه له وحلاوة فى لسانه فنهى عن ذلك حتى يجمع
لان بعضه مرتبط ببعضه ومنها ما قيل ما فائدة المسلسل من الاحاديث واجيب بان
فائدته اشتماله على زيادة الضبط واتصال السماع وعدم التدليس ومثله حديث المصافحة
ونحوها **استنباط الاحكام** منه الاستحباب للمعلم ان يمثل للمتعلم بالفعل
ويريه الصورة بفعله اذا كان فيه زيادة بيان على الوصف بالقول ومنه ان احد لا يحفظ
القرآن الا بعون الله ومنه وفضله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ومنه
فيه دلالة على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وذلك لان ثم
على الترائى كذا قاله الكرمانى قلت تاخير البيان عن وقت الحاجة ممنوع عند الكل لاعتقادهم
جواز التكليف بما لا يطاق وما تاخره عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة فاختلفوا فيه
فذهب الاكثرون الى جوازه واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفى والحنابلة ممتنع
وقال الكرخى بالتفصيل وهو ان تاخره عن وقت الخطاب ممتنع فى غير المجمل كبيان التخصيص
والتقييد والنسخ الى غير ذلك وجائز فى المجمل كالمشترك وقال الجبائى تاخير البيان عن وقت
الخطاب ممتنع فى غير النسخ وجائز فى النسخ **ص** حدثنا عبد عن اخبرنا عبد الله انا يونس
عن الزهرى قال وحدثنا بشر بن محمد ثنا عبد الله انا يونس ومعمر نحوه عن الزهرى اخبرنى
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس وكان اجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه فى كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن فرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة **ش** وجه مناسبة
ايراد هذا الحديث فى هذا الباب هو ان فيه اشارة الى ان ابتداء نزول القرآن كان فى رمضان فكان
جبريل عليه السلام يعارضه فى كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام الذى توفى فيه
عارضه به مرتين كانت فى الصحيح عن فاطمة رضى الله عنها وعن زوجها وصلى الله على اسرها وكان

هذا من احكام الوحي والباب في الوحي **بيان رجاله** وهم ثمانية تقدم منهم ابن عباس والزهري
ومحمد ويونس فبقية اربعة الاول عبدان بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالدال المهملة وهو
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد ميمون وقيل ايمن العتكي بالعين المهملة المفتوحة وبالتاء المثناة فوق
ابو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بفتح اللام المشددة ابن ابي صفرة بضم الصاد المهملة سمع مالك وحماد
بن زيد وغيرهما من الاعلام روى عنه الذهلي والبخاري وغيرهما وروى له مسلم وابو داود والنسائي عن رجل
عنه مائة سنة احد واثنين وعشرين واثنين ومائتين عن ستة وسبعين سنة وعبدان لقب جماعة
اكبرهم هذا وعبدان ايضا ابن بنت عبد العزيز بن ابي رواد وقال ابن الطاهر انما قيل له ذلك لان كنية
ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع من اسمه وكنيته عبدان وقال بعض الشارحين وهذا لا يصح
بل ذاك من تغيير العامة للاسماء وكثيرهم لها في ضم الصغر المستهل او نحو ذلك كما قالوا في علاء علان وفي
محمد بن يوسف السلمي وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان قلت الذي قاله ابن الطاهر
هو الاوجه لان عبدان تثنية عبد ولما كان اول اسمه عبد واول كنيته عبد قيل عبدان الثاني
عبد الله هو ابن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم المروزي الامام المتفق على جلالته وامامته
وورعه وسخائه وعبادته اتفقه الحجة اثبت وهو من التابعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل
من همدان وامه خوارزمية ولد سنة ثمان عشرة ومائة ومات في رمضان سنة احد وثمانين
بهيت في العراق منصرفا من الغزو وهيت بكسرها وفي آخرها ثاء مثناة من فوق المدينة على شاطئ الفرات
سميت بذلك لانها في هوة وعبد الله ابن المبارك هذا من افراد الكتب الستة لم يسم فيها
من تسمى بهذا الاسم غيره في الرواة غير خمسة احدهم بغدادي حدث عن هشام الثاني خراساني
ليس فيها بالمعروف والثالث شيخ روى عنه الاثرم والرابع جوهري روى عن ابي الوليد
الطيالسي والخامس نزار روى عنه سهل البخاري الثالث بشر بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة
الساكنة ابن محمد ابو محمد المروزي السختياني روى عنه البخاري منفردا عن باقي الكتب الستة هنا
وفي التوحيد وفي الصلاة وغيرها ذكره ابن حبان في الثقات وقال كان وجيها مات سنة اربع وعشرين
ومائتين الرابع عبيد الله بلفظ التصغير في عبيد بن عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة
وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن

حبيب بن سمح بن فار بالفاء وتخفيف الراء ابن مخزوم بن طاهلة بن كاهل بكسر الهاء ابن الحارث
بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر الهذلي المدني الامام الجليل التابعي احد
الفقهاء السبعة سمع خلقا من الصحابة منهم ابن عباس وابن عمر وابو هريرة وعنه جمع من التابعين
وهو معلم بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان قد ذهب بصره توفي سنة تسع او ثمان او خمس او
اربع وتسعين **بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري في خمسة
مواضع هنا كما ترى وفي صفة النبي عليه السلام عن عبدان ايضا عن ابن المبارك عن يونس
وفي الصوم عن موسى بن ابراهيم وفي فضائل القرآن عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم وفي بدء الخلق عن ابن
مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري واخرجه مسلم في فضائل النبي عليه السلام عن اربعة
عن منصور بن ابي مزاحم وابي عمران محمد بن جعفر عن ابراهيم وعن ابي كريب عن ابن المبارك عن يونس
وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ثلاثتهم عن الزهري **بيان لطائف اسناده**
منها ان اجتمع فيه عدة مراوزة ابن المبارك ورواه ومنها ان البخاري حدث هذا الحديث
عن الشيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك وشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا
وهو يونس والثاني ذكر شيخين يونس ومعمرا شار اليه بقوله ومعمر نحوه اي نحو حديث يونس
فعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى والاجل هذا زاد فيه لفظ نحوه ومنها زيادة الواو في قوله
وحدثنا بشر وهذا يسمى واو التحويل من اسناد الى اخر ويعبر عنها غالبا بصورة ح مهملة
منفردة وهكذا وقع في بعض النسخ وقال النووي وهذا الحاء كثيرة في صحيح مسلم
قليلة في صحيح البخاري انتهى وعادتهم انه اذا كان الحديث اسنادا او اكثر كتبوا عند الانتقال
من اسناد الى اسناد ذلك كتب ح اي حروف الحاء فقيل انها ماخوذة من التحويل للتحول من
اسناد الى اسناد وانه يقول القاري اذا انتهى اليها ح مقصورة ويستمر في قراءة ما بعده
وفائدة الايراد الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وقيل انها من خال
بين الشيئين اذا اتى لكونها حائلة بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء
وقيل انها رمز الى قوله الحديث فاهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث
وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح ليلا يتوهم

از سقط من الاسناد الاول **بيان اللغات** قوله اجود الناس هو افعل التفضيل من الجود
وهو العطا اى اعطى ما ينبغى لمن ينبغى ومعناه هو اسخى الناس لما كان نفسه اشرف النفوس
وفراجه اعدل الافراجة لابد ان يكون فعله احسن الافعال وشكله ابلج الاشكال وخلقه
احسن الاخلاق ولا شك يكون اجود وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات بالباقيات
الصالحات **قوله** فى رمضان اى شهر رمضان قال الزمخشرى الرمضان مصدر رمض اذا احترق
من الرمضا فاضيف اليه الشهر وجعل العلما ومنع الصرف للتعريف والالف والنون وسموا
بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاساة شدة **قوله** فيدارسه من المدارسة من باب
المفاعلة من الدرس وهو القراءة على سرعة وقدرة عليه من درسة الكتاب ادرسه وادرسه
وقرا ابو جبوة وبما كنتم تدرسون من الادراس ودرس الكتب تدريسا يشدد للمبالغة ومنه
مدرس المدرسة والمدارسة المعاوده وقرا ابن كثير وابو عمرو وليقولوا دارست اى قراءة على
اليهود وقرا اوعليك وهاهنا لما كان النبى عليه السلام وجبريل عليه السلام يتناوبان
فى قراءة القران كما هو عادة القراء بان قرا مثلا هذا عشرا والاخر عشرا اتى بلفظة المدارسة
او انهما كانا يحشار كان فى القراءة اى يقران معا وقد علم ان باب المفاعلة لمشاركة اثنين نحو
ضاربت زيدا وخاصمت عمرا **قوله** الريح المرسلة بفتح السين اى المبعوثة لنفع الناس هذا
اذا جعلنا اللام فى الريح للجنس وان جعلناها للعهد يكون المعنى من الريح المرسلة للرحمة قال
الله تعالى وهو الذى يرسل الرياح نشرا بين يدى رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا اى الرياح
المرسلات للمعروف على احد التفاسير **بيان الاعراب** قوله اجود الناس كلام اضافى منصوب
لانه خبر كان **قوله** وكان اجود ما يكون يجوز فى اجود الرفع والنصب اما الرفع فهو اكثر
الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وخبره محذوف حذفا واجبا لانه نحو قولك الخطب
ما يكون الامير قائما والفضله ما مصدرية اى اجود اكوان الرسول وقوله فى رمضان فى محل
النصب على الحالى واقع موقع الخبر الذى هو حاصل او واقع وقوله حين يلقاه حالى من الضمير
الذى فى حاصل المقدر فهو حالى عن حالى وشلهما يسمى بالحالين المتداخلتين والتقدير
كان اجود اكوانه حاصلا فى رمضان حالى الملاقات ووجه اخر ان يكون فى كان ضمير

الشان واجود ما يكون كلام اضافى مبتدا وخبره فى رمضان والتقدير كان الشان اجود اكوان
رسول الله عليه السلام فى رمضان اى حاصل فى رمضان عند الملاقات ووجه اخر ان يكون
الوقت فيه مقدرا كما فى مقدم الحاج والتقدير كان اجود اوقات كونه فى رمضان واسناد
الجود الا وقات عليه السلام على التسبيل مبالغة كاسناد الصوم الى نهار فى نحو نهاره صايم واما
النصب فروايته الاصيلى ووجهه ان يكون خبر كان واعترض عليه بانه يلزم من ذلك
ان يكون خبرها اسمها واجاب بعضهم عن ذلك بان يجعل اسم كان ضمير النبى عليه السلام
واجود خبرها والتقدير وكان رسول الله عليه السلام مرة كونه فى رمضان اجود
منه فى غيره قلت هذا لا يصح لان كان اذا كان فيه ضمير النبى عليه السلام لا يصح ان يكون
اجود خبر لكان لانه مضاف الى الكون ولا يخبر بكون عما يحس بكون فيجب ان يجعل مبتدا
وخبره فى رمضان والجملة خبر كان وان استتر فيه ضمير الشان فظاهر فافهم وقال
النووى الرفع اشهر ويجوز فيه النصب قلت من جملة موكدات الرفع وروده بدون كان فى
الصحيح البخارى من باب الصوم **قوله** وكان يلقاه قال الكرمانى يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل
عليه السلام وان المنصوب للرسول وبالعكس قلت الراجح ان يكون الضمير المرفوع لجبريل
عليه السلام بقرينة قوله حين يلقاه جبريل **قوله** فيدارسه عطف على قوله يلقاه وقوله
القران بالنصب لانه المفعول الثانى للمدارسة اذا المفعل المتعدى اذا انقل الى باب المفاعلة
يصير متعديا الى اثنين نحو جاذبت الثوب **قوله** فرسول الله صلى الله عليه وسلم مبتدا
وخبره قوله اجود واللام فيه مفتوحة لانها اللام الابتدائية دخلت على المبتدا للتاكيد
الاسئلة والاجوبة منها ما قيل ان هاهنا اربع جمل فالجملة الجامعة بينها واجيب بان
المناسبة بين الجمل الثلاث وهى قوله كان اجود الناس وكان اجود ما يكون فى رمضان وقوله
الله الاخر ظاهرة لانه اشار بالجملة الاولى الى انه عليه السلام اجود الناس مطلقا واشار
بالثانية الى ان جوده فى رمضان يفضل على اجوده فى سائر الاوقات واشار بالثالثة الى ان
جوده فى عموم النفع والانتشار فيه كالريح المرسلة وشبه عمومه وسرعة وصوله الى الناس
بالريح المرسلة وشان ما بين الامرين فان احدهما يحيى القلب والاخر يحيى الارض بعد موتها واما

المناسبة بين الجملة الرابعة وهي قوله كان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن وبين الجملة
الباقية فهي ان جوده الذي في رمضان افضل على جوده في غيره انما كان بامرين احدهما كونه في رمضان
والاخر ملاقاة جبريل عليه السلام ومدارسة معه القرآن ولما كان ابن عباس رضي الله عنهما في صدد
بيان اقسام جوده على سبيل تفضيل بعضه على بعض اشار فيه الى بيان السبب الموجب لا على جوده
وهو كونه في رمضان وملاقاة جبريل فان قلت ما وجه كان هذين الامرين سببا موجبا
لا على جوده عليه السلام قلت اما رمضان فانه شهر عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة القدر
وهو من اشرف العبادات فلذلك قال الصوم لي وانا الذي اجزي به فلاجرم تضاعف
ثواب الصدقة والخير فيه وكذلك العبادات وغير هذا قال الزهري تسبيحة في
رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه يعتق فيه كل ليلة الف الف عتيق
من النار واما ملاقاة جبريل عليه السلام فان فيها زيادة ترقية في المقامات وزيادة
اطلاعه على علوم الله سبحانه وتعالى ولا سيما عند مدارسة القرآن معه مع نزوله اليه
في كل ليلة ولم ينزل الى غيره من الانبياء عليهم السلام ما نزل اليه فهذا كله من الفيض
الالهي الذي فتح له في هذا المقام الذي لم يفتح لغيره من الشرح فلله المنة والحمد ومنها
ما قيل ما الحكمة في مدارسة القرآن في رمضان واجيب بانها كانت لتجديد العهد واليقين
وقال الكرماني وفائدة دروس جبريل عليه السلام تعليم الرسول عليه السلام بتجويد لفظه
وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة كتجويد التلامذة
على الشيوخ قرأتهم واما تخصيصه برمضان فلكونه موسم الخيرات لان نوم الله تعالى
على عباده فيه زايدة على غيره وقيل الحكمة في المدارسة ان الله تعالى ضمن لنبيه
ان لا ينساه فاقره بها وخص بذلك رمضان لان الله تعالى انزل القرآن فيه الى السما
الدنيا جملة من اللوح المحفوظ ثم نزل بعد ذلك على حسب الاسباب في عشرين سنة
وقيل ترك صحف ابراهيم عليه السلام اول ليلة منه والتوراة لست والانجيل لثلاث
عشرة والقرآن لاربع وعشرين ومنها ما قيل المفهوم ان جبريل عليه السلام كان ينزل
على النبي عليه السلام في كل ليلة من رمضان وهذا يعارضه ما روي في صحيح مسلم في كل

سنة في رمضان حتى فسلخ واجيب بان المحفوظ في مسلم ايضا مثل ما في البخاري ولئن سلمنا صحة
الرواية فلا تعارض لان معناه بمعنى الاول لان قوله حتى فسلخ بمعنى كل ليلة استنباط
الفوايد منها الحث على الجود والافضال في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان وعند
الاجتماع بالصالحين ومنها زيارة الصلحا واهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتها
اذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها استحباب استكثار القرأة في رمضان ومنها استحباب
مدارسة القرآن وغيره من العلوم الشرعية ومنها الا بأس بان يقال رمضان من غير
ذكر شهر على الصحيح على ما يأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ومنها ان القرأة افضل من
التسبيح وسائر الاذكار اذ لو كان ذكرا افضل او مساويا لفعلاه دايما او في اوقات
مع تكرار اجتماعهم فان قلت المقصود تجويد الحفظ قلت ان الحفظ كان حاصلا او زيادة
فيه تحصل ببعض هذه المجالس ص حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره عن هرقل ارسل اليه في ركب من قريش
وكانوا تجارا بالشام في المدة التي كان رسول الله عليه السلام مادفيها ابا سفيان وابن
حرب وكفار قريش فاتوه وهم بايليا فدعاهم في مجلسه وحوله عظما الروم ثم دعاهم
ودعى ترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابو سفيان فقلت انا
اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقربوا اصحابه فاجعلهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم
اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبني فكذبوه فوالله لولا الحيا من ان يؤثروا علي
كذبا كذبت عنه ثم كان اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو
نسب قال فهل قال هذا القول منكم احدا قط قبله قلت لا قال فهل كان من اباءه من ملك
قلت لا قال فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون
ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه
قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت
لا ونحن منه في مدة ما ندري ما هو فاعل فيها قال ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه

الكلمة قال افضل قالت نعم قال وكيف كان قالت كان ابانا قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا
وننال منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده لاتشركوا به شيئاً واتركوا ما يقول اباؤكم
ويامرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرت
انه فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في النسب قومها وسألتك هل قال احد هذا القول
قبله منكم فذكرت ان لا فقلت لو كان من اباءه من ملك فذكرت ان لا فقلت فلو كان من اباءه
من ملك قلت رجل يطلب ملك ابيه وسألتك هل كنتم تذهونه بالكذب قبله ان يقول
ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك
اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك
ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حين تخالط بشاشة القلوب
وسألتك هل يغدر فذكرت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك بما يامركم فذكرت
انك يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وينهاكم عن عبادة الاوثان ويامركم بالصلاة
والصدق والعفاف فان كان ما يقول حقاً فيملك موضع قدمي هاتين وقد كنت اعلم
خارجاً لم اظن انه منكم فلو اني اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت
قدميه ثم دعى بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي
الى عظيم بصرى ودفعه الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى
هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك
الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم اليراسيين قال ويقال الاريسيين ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً
ارباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما قال ما قال
وفرغ من قرأة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين
اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقناً انه سيظهر حتى ادخل
الله علي الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايليا وهرقل اسقف على النصارى اشام يحدث
ان هرقل حين قدم ايليا اصبح يوماً خبيث النفس فقال بعض بطارقته لقد استنكرنا هيئتك

قال ابن الناطور وكان هرقل حزاءاً ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه اني رأيت الليلة حين نظرت
في النجوم ملك الختان قد ظهر من عامتك للغيلة فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن
الا اليهود فلا يهمنك شانهم واكتب لي مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينما هم على امرهم اوتي
هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره
هرقل قال اذهبوا فانظروا اهو مختتن اما لا فنظروا اليه وحدثوه انه مختتن وسأله عن
العرب فقالهم يختتنون وقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحبه
بالرومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص حتى اتاه كتاب من صاحبه
يوافق راي هرقل على خروج النبي عليه السلام وانه نبي فاذن هرقل لعظم الروم في دسكرة له
بحمص ثم امر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد فان
يثبت ملككم فتبايعوا لهذا الرجل فصاحوا صيحة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها
قد غلقت فلما راى هرقل نفرتهم وايس من الايمان قال ردوهم علي قال اني قلت مقالتي
انفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك
آخر شان هرقل ش وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على
ذكر جمل من اوصاف من يوحى اليهم والباب في كيفيته بدأ الوحي وايضاً فان قصة
هرقل متضمنة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامر وايضاً فان الاية المكتوبة
لهرقل والاية التي صدرها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم افضل الصلوة
والسلام يا قارئ الدين واعلى ان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتأمل بيان رجاله
وهم ستة وقد ذكر الزهري وعبيد الله بن عبد الله وابن عباس وبقية ثلاثة الاول ابو
اليمان بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم واسمه الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن نافع
بالنون والفا الحمصي البهراني مولى امراة من بهراء بفتح الباء الموحدة وبالمد قال لها ام سلمة
روى عن خلق منهم اسمعيل ابن عياش وعنه خلائق منهم احمد ويحيى بن معين وابو حاتم والذهلي
ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى واثنتين وعشرين ومائتين وليس في
الكتب الستة من اسمه الحكم بن نافع غير هذا وفي الرواة الحكم بن نافع اخر روى عن الطبراني

وهو القاضي القارئ وثانيهما شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي دينار القرشي الاموي مولاهم
ابو بشر الحمصي سمع خلقا من التابعين منهم الزهري وعنه خلق وهو ثقة حافظ مات سنة
اثنين وقيل ثلاث وستين ومائة وقد جاوز السبعين وهذا الاسم مع ابيه من افراد الكتب
الستة ليس فيها سواه والثالث ابو سفيان واسمه صخر بالمهملة ثم بالمعجمة بن حرب بالمهملة
والراء ابن اميه الوحدة بن امية ابن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي المكي ويكنى
ايضا بابي حنظلة ولد قبل الفيل بعشر سنين واسلم ليلة الفتح وشهد الطائف وحنينا
واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من غنايم حنين مايتي من الابل واربعين اوقية ونقيت عينه
الواحدة يوم الطائف والاخرى يوم اليرموك تحت راية ابنه يزيد فنزل بالمدينة ومات بها
سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اربع وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان
رضي الله عنه وهو والد معاوية واخوة صفية بنت حزن يجيء بن الهرم بن رويبة بن عبد الله
بن هلال بن عامر بن صعصعه وهي عمة ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين روى عنه ابن عباس
وابنه معاوية وابو سفيان في الصحيحين جماعة لكن ابو سفيان بن حرب من الافراد **بيان**
اسماء الواقعة منهم هرقل بكسر الها وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة اسكان الراء وكسر القاف
كخندق ذكرهم الجوهري والهيدكوي والقزاز غيرهم وكذا صاحب المغرب وانشد لبعضهم الحاكم بيتا لبيد ابن ربيعة

غلب الجبابرة حلفا لم يحرق وكاضلعن يتبع وهرقل بكسر الها وسكون الراء قال
ابو ذر هرقل بفتح الراء فاضطر فغير والهرقل المتخيل ودل هذا ان تسكين الراء ضرورة ليست بلغة
وجاء الشعر ايضا على المشهور وكديناز الهرقلي اصفرا واحتج بعضهم في تسكين الراء بما انشده
ابو الفرج لدعبل بن علي الخزاعي في ابن عباد وزير المامون

اولى الامور بضيعة وفساد امر يدبره ابو عباد

وكانر من دير هرقل بغلث فرد بحتها لاسل الاقياد

قلت لا يحتج بدعبل في مثل هذا ولئن سلمنا يكون هذا
ايضا للضرورة وزعم الجواليقي ان عجمي تكلمت به العرب وهو اسم علم لغير منصرف للعلمية والعجمة
ملك احدى وثلاثين سنة ففي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقيه قيصر كما ذكر كل
ملك الفرس يقال له كسرى والترك يقال له خاقان والحبشة النجاشي والقبطة فرعون

مصر العزيز وجيل الطبع ولهذا دهي والصين يفغور والزنج بطليوس واليهود وقطبون او مانع والبربر
الجالوت والصقالبة واليمن تبعا والبرغاز اخيش والعرب من قبل النعمان وافريقيه
جرجير وخلاط شهرمان والسند فور والخزر جبيل والنوبة كابل والصقالبة ماجد
والارمن تفغور والاجناد جذوانكار واسروشنة افشين وخوارزم شاه وجرجان صول
واذربيجان اصبهز وطبرستان سالار واقليم خلاط شهرمان ونيابة ملك الروم دمشق
واسكندرية مقوقس وهرقل اول من ضرب الدينار فاحدث البيعة فان قلت ما معنى الحديث
الصحيح اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق قال الشافعي في المختصر وسبب
الحديث ان قيصر كانت تاتي الشام والعراق كثيرا للتجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا
انقطاع سفرهم اليهما فكلمهم اهل الشام والعراق باسلام فقال عليه السلام لا قيصر ولا كسرى
اي بعدهما في هذين الاقليمين ولا ضرر عليكم فلم يكن قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده
بالعراق ولا يكون ومعنى قيصر البقير والقاف على لغتهم غيرها قيه وذلك ان امته لما اتاها
الطاعون مات فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يفرح بذلك لانه لم يخرج من فرج واسم قيصر
في لغتهم مشتق من القطع لان احشاءه قطعت حتى اخرج منها وكان شجاعا جبارا معدا
في الحروب ومنهم دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة بن فروة ابن فضالة ابن زيد بن امرئ القيس
بن النزوج بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم جيم وهو العظيم واسم زيد مناه سمي بذلك
لعظم بطنه بن عامر بن بكير بن عوف وهو زيد الالات وقيل ابن عاد الاكبر بن بكر بن زيد
اللات وهو ياسا قم المرى اولا قال وقيل عامر الاكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عبد المزيد
اللات بن رفيدة بضم الراء وفتح الفا ابن ثور بن كلب بن ورة بفتح الباء بن تغلب بالغين
المعجمة ابن حلوان بن عمران بن الحاف بالحاء المهملة والفا ابن قضاعة بن معد بن عدنان
وقيل قضاعة انما هو ابن مالك ابن حمير بن سبا كان من اجل الصحابة وجها ومن كبارهم
وكان جبريل عليه السلام ياتي النبي عليه السلام في صورته وذكر السهيلي عن ابن سلام
في قوله تعالى ولهوا انفضوا اليها قال كان اللهو نظرهم الى وجه دحية ورووا انه كان
اذا قدم الشام لم طبق مصر الاخرجة للنظر اليه قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد

بدراً وشهد المشاهد بعدها وبقي الى خلافة معاوية وقال غيره شهد اليرموك وسكن المزة قرية
بقرب دمشق ومزة بكسر الميم وتشديد الزاي المعجمة وليس في الصحابة من اسمه دحية سواه ولم
يخرج من ستة حديثه الا البخاري في سنة وهو من اصحاب الحديثين قال ابن البرقي وقال البزاز
لما سأل الحديث من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد عنه لم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا هذا الحديث وسنه ابو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى العبور ولم يوافق احد من العرب
على ذلك قاله الخطابي وفي مختلف والمؤتلف للدارقطني عن اسمه وجزء بن غالب من البني عجستان
ثم من بني خزاعة وقال ابو الحسن الجرجاني النسابة في معنى النسبة الجاهلية النبي صلى الله عليه
وسلم لابي كبشة انما ذلك عداوة له ودعوة الى غير النسبة المعلوم المشهور وكان وهب بن
عبد مناف بن زهرة جد ابو امية يكنى ابا كبشة وكذلك عمرو بن زيد اسد البحار ابو سلمى ام عبد
المطلب كان يدعى ابا كبشة وكان وجزء بن غالب بن حارث ابو قيلة ام وهب ابن عبد مناف بن
زهرة ابو ام جده لام يكنى ابا كبشة وهو خزاعي وكان ابوه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى
بن رفاعة يكنى بذلك وقيل انه ولد حليمة رضعه حكاه ابن ماكولا وذكر الكلبي في كتاب الديفان
ان ابا كبشة هو حاذن النبي عليه السلام زوج الحليمة ظئر النبي عليه السلام واسم الحارث كما سلف
وقد روى عنه النبي عليه السلام حديثاً ونقل ابن اثينة في جهاد عن الشيخ ابو الحسن ان ابا كبشة
جد ظئر النبي عليه السلام فقيل له قيل ان في اجداده ستة وسبعون ابا كبشة فانكر ذلك

بيان الاسماء المهملة منها آن ابن ناطور قال القاضي هو بالطاء المهملة وعنه الجهوري
بالمعجمة قال اهل اللغة فلان الناطوري فلان وناظرهم بالمعجمة المنظور اليه منهم والناطور بالمهملة
الحافظ النحل عجمي تكلمت به العرب قال الاصمعي هو من النظر والنطر يجعلون الظاء طاء في العباب
في فصل الطاء المهملة الناطور والمنظور حافظ الكرم وجمع النواطير وقال ابن دريد الناطور
ليس بعربي فانهم ومنها ملك غساق وهو الحارث ابن ابي سمر اراد حرب النبي عليه السلام
وخرج اليهم في غزاة ونزل قبيل منه كثرة ما يقال لم غسان بالمشلل شموا ره وقال الجوهري
غسان اسم ماء نزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم بنو اجفنة ملوك الحيرة ويقال
غساق اسم قبيلة وقال ابن هشام غسان ماء يستدام ير ويقال له ماء المشلل قريب من الجحفة

وحكى المسعودي ان غسان ما بين زبيد ورمع بارض اليمن والمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة
وتشديد اللام المفتوحة قال في الكتاب جبل يهبط منه الى قديد وقال صاحب المطالع المشلل بعيد
من ناحية الجحفة الى قديد وهو الجبل الذي يهبط منه الى قديد ومنها بنو الاصفر وهم الروم وسموا
بذلك لان حبشيا غلب على ناحيتهم في بعض الدهور فوطئ نساؤهم فولدن اولادا أفهم بياض
الروم وسواد الحبشة فكانوا اصفر العسا فنسب الروم الى الاصفر لذلك قال ابن الانباري
وقال الحربي نسبة الى الاصفر بن الروم بن عيصو ابن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام قال القاضي
عياض وهو الاشبه وعبارة الفراء قال قوم بنو الاصفر الكرام ملوك الروم وليس بقي منهم مذكور
قال ويقال انما سموا بذلك لان عيصو ابن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام كان رجل احمر الشعر
الجلد كان عليه خوايتم من شعر وهو ابو الروم وكان بالروم رجلا اصفر في بياض شديد التصفر
فمن اجل ذلك سموا به وتزوج عيصو احد عمه اسماعيل بن اسحاق عليهما السلام فولدت له الروم
بن عيصو وخمسة اخرى فكل من في الروم فهو من نسل هؤلاء الوهط وفي المغيث تزوج الروم بن
عيصو الى الاصفر ملك الحبشة فاجتمع في ولده بياض الروم وسواد الحبشة فاعطوا جمالا
وسموا بني الاصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج بها طويل الروم الى النورة فولد له الاصفر وفي
التيجان لابن هشام انما قيل لعيصو ابن اسحاق الاصفر لان جدته سارة حلته بالذهب وقيل انما
ذلك لصفرة الذهب قال وقال بعض الرواة انما كان اصفرا اسم الصفرة وذلك موجود في ذريته
الى اليوم فانهم سمر كحل الاعين وفي خطف البارق كانت امراة ملكت على الروم فخطبها اكابرهم فيها
واختصموا فيها فرضوا باول داخل عليهم يتزوجها فدخل رجل حبشي فتزوجها فولدت منه ولدا
سمته اصفر فصفرت فسموا الاصفر من نسله ومنها الروم وهم هذا الجيل المعروف قال الجوهري هم
من ولد الروم بن عيصو واحدهم رومي كزنجي وزنج وليس بين الواحد والجمع الا الهاء وقال الواحدي
هم جيل من ولد ادم بن عيص بن اسحاق غلب عليهم فصار كالاسم للقبيلة وقال الرشاطي الروم
منسوبون الى روم بن الخطي بن قرقان بن يافث بن نوح عليه السلام فهو لاء الروم بن اليونانيين
وقوم من الروم يزعمون انهم من قضاعة من تنوخ وهما وسليخ وكانت تنوخ اكثرها على دين
النصارى وكل هذه القبايل خرجوا مع هرقل عند خروجهم من الشام فتفرقوا في بلاد الروم

ومنها قريش وهو ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر دون سيار وولد كنانة وهو مالك
وملكان وعوانة وعروعامر اخوة النضر لابيه وامهم برة بن مر اخت تميم بن مر
وهذا قول الشعبي وابن هشام وابي عبيدة معمر بن المثنى وهو الذي ذكره الجوهري ورجحه السمعاني
وغيره قال النووي وهو قول الجمهور وقال الرافعي قال الاستاذ ابو منصور هو قول اكثر النسابيين
قال النسائي واصحا وهو اصح ما قيل وقيل ان قريشا بنو فهر بن مالك وفهر جماع قريش ولا يقال لمن
لمن فوقه قرشي انما يقال له كناني رجحه الزبير بن بكار وحكاه عن عمه مصعب بن عبد الله قال
وهو قول من ادركت من نساب قريش ونحن اعلم بامورنا وانسابنا وذكر الواقدي وجهين غريبين
قال ومنهم من قال هم ولد الياس بن مضر ومنهم من قال هم ولد مضر بن نزار وفي العباب قريش
قبيلة وابوهم النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكل من كان من ولد النضر
فهو قرشي دون ولد كنانة ومن فوقه وقال قوم سميت قريش بقريش بن مخلد بن غالب بن فهر
وكان صاحب غير هم فكانوا يقولون قدمت غير قريش قال الصغاني ذكر ابراهيم الحربي في غريب الحديث
من تاليفه في تسمية قريش قريشا سبعة اقوال وبسط الكلام وانا اجمع ذلك مختصرا فقال سئل
عبد الملك اباه عن ذلك فقال لتجمعهم الى الحرم والثاني انهم كانوا يفتشون البياعات فيفتشونها والثالث
انها جاءت النضر ابن كنانة في تويلم يعني اجتمع في تور فقالوا قد قرش في تور والرابع قالوا جاءت الاقوام
فقالوا كانوا جمل قرش اي شديد والخامس ان ابن عباس سئل عن عمرو بن العاص رضي الله عنهم لم سميت قريش
قال لدابة في البحر تسمى قريشا والسادس قال عبد الملك بن مروان سمعت ان قصيا كان يقال له المقرش
لم يسم قرشي قبله والسابع قال معروف بن حبيب سميت قريش لانهم كانوا يفتشون الحاج عن
خلتهم فيسدونها انتهى وقال الزهري انما عرفت بها انه بقريش كما يسمى الصبي غراوة وشمله واشباه
ذلك وقيل من القرش وهو الكسب وقال الزبير قال عمي سميت قريش رجل يقال له قريش ابن بدر بن مخلد
بن النضر كان دليلا في تجاراتهم فكانوا يقال قدمت غير قريش وابو بدر صاحب
بدر الموضع وقال غير عمي سميت قريش بن الحارث بن مخلد اسمه بدر الذي سميت به بدر وهو
احتفرها وقال الكرماني وسئل معاوية ابن عباس رضي الله عنهما لم سميت قريش بدابة في البحر
تاكل ولا تؤكل وتعلو ولا تعلى والتصغير للتعظيم وقال الليث القرش التجمع من ها هنا وها هنا

وضم بعضهم الى بعض يقال قرش يقرش قرشا وقرش ابن عباد قرش الشيء حقيقة وسوقه يقال سمعت
قرشه اي وقع حوافر الخيل وقرش الشيء اذا قطعت وقرضه وقال غيره قرش بكسر الراجع
اللغة في فتحها والقرش دابة من دواب البحر وقرشت الشجة اذا اصوعت العظم ولم
تهشمه والتقريش التحريش ولاخرا والتقريش الاكتساب وتقرشه تجمع وقرش فلان
الشيء اذا اخذه اولا فاولا فان اردت بقريش الحي صرفته وان اردت القبيلة لم تصرفه
ولا وجه صرفه قال تعالى لايلاف قريش والنسبة اليه قرشي وقريشي بالياء وحذفها
ومنها قوله الى صاحب له يقال هو مقاطر الاسفة الرومي وقيل في اسمه يقاطر **بيان**
الاسماء الاماكن فيه قوله بالشام مهموز ويجوز تركه وفيه اللغة ثالثة الشام
بفتح الشين والمد وهو مذكر ويؤنث ايضا حكاه الجوهري والنسبة اليه شامي وشام
بالمد على فعال وشام بالمد والتشديد وحكاه الجوهري عن سيبويه وانكرها غيره لان
الالف عوض من ياء النسب فلا يجمع بينهما سمي بشامات هناك حمر وسود وقال الزشاطي
به اشام جمع شامة سميت بذلك لكثرة قراها وتدان بعضها ببعض فشبهت با
الشامات وقيل سميت بسام بن نوح عليه السلام وذلك انه اول من نزلها فجعلت سينا
شينا وقال ابو عبيد ولم يدخلها سام قط وقال ابو بكر بن الانباري يجوز ان يكون
ماخوذا من اليد الشوى وهي اليسرى لكونها من يسار الكعبة وحد الشام طولا من
العريش الى الفرات وقيل الى بالس وقال ابو حيان في صحيحه اول الشام بالس واخره
عريش واما حده عرضا فمن جبل الطي من نحو القبلة الى بحر الروم وما يسامت ذلك
من بلاد وقال ابن جوقل اما طول الشام فخمس وعشرون مرحلة من ملطية الى دمشق
واما عرضه فاعرض ما فيه طرفاه فاحد طرفيه من الفرات في جسر منبج على منبج ثم على
قورص في حد قنسرين ثم على العواسم في حد انطاكية ثم يقطع الجبل الى المصيصة
ثم على اذنة ثم على ترسوس وذلك نحو عشر مراحل وهذا هو السمت المستقيم واما طرفه
الاخر فهو حد فلسطين فياخذ من البحر من حد يافا حة ينتهي الى الرملة ثم الى بيت المقدس
ثم الى ايلياء ثم الى دغر ثم الى جبل اشتراه الى ان ينتهي الى معان ومقدار هذه المسافة مراحل فما

ما بين هذين الطرفين من الشام فلا يكاد يزيد عرضه موضع من الارض على دمشق وحمص على اكثر
من ثلاثة ايام وقال الملك المؤيد وقد عد بن حوقل ملطية من جملة بلاد الشام وابن خرداذبه
جعلها من الصغور الخمورة والصحيح انها من الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة
وبعدها ودخل ايضا عشرة الف صحفي قاله ابن عساكر في تاريخه وقال الكرماني دخله نبيا عليه
الصلاة والسلام مرتين قبل النبوة مرة مع عمه ابي طالب وهو ابن ستة عشرة سنة حتى بلغ
بصرى وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرتين بعد النبوة احدها ليلة الاسرى وهو من مكة والثانية
في غزوة تبوك وهو من المدينة **قوله** بيليا وهي بيت المقدس وفيه ثلاث لغات اشهرها
كسر الهمزة واللام واسكان الياء اخر الحروف بينهما والمد والثانية مثلها الا انه بالقصر والثالثة
الياء بحذف الياء الاولى باسكان اللام والمد حكاهن ابن قرقول وقال قيل معناه بيت الله
وفي الجامع احسبه عبرانيا ويقال الايليا كذا رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده في مسند ابن
عباس رضي الله عنهما ويقال بيت المقدس وبيت المقدس **قوله** بصرى بضم الباء الموحدة المدينة
حوران مشهورة ذات قلعة وهي قريبة من طرف الحارة والبرية التي بين الشام والحجاز وضبطها
الملك المؤيد بفتح الباء والمشهور على ألسنة الناس بضم ولها قلعة ذات بنا وبساتين وهي على
اربعة مراحل من دمشق مدينة اولية مبنية بالحجارة السود وهي مزدهرة بني قراره وبني مرة
وهو غيرهم فقال ابن عساكر فتحت بالصلح في ربيع الاول لخمس بقين سنة ثلاث عشرة وهي
اول مدينة فتحت بالشام **قوله** الى مدائن ملكه جمع مدينة ويجمع ايضا على مدن باسكان الدال
وضمها قال المدائني بالهمز افصح من تركه واشتهر برجاء القرآن قال الجوهري مدن بالمكان اقام به
ومنه سميت المدينة وهي فعيلة وقيل مفعلة من دين اي ملكة وقيل من جعله من الاول همزة
ومن الثاني حذفه كالايمن يعايش وقال الجوهري والنسبة الى المدينة النبوية مدني والى
المدينة المنصورة مديني والى مدائن كسرى مدائني الفرق بين النسب لا يختلط قلت ما ذكره محمول
على الغالب والا فقد جاء فيه خلاف ذلك كما يجيء في اسناء الكتاب ان شاء الله تعالى
قوله بالرومية بضم الراء وتخفيف الياء مدينة معروفة للروم وكانت مدينة رياستهم
ويقال ان رومانس بناها قلت قد ذكرت في التاريخ انها تسمى رومة ايضا وهي الرومية الكبرى

وهي مدينة مشهورة على جانبي نهر الصفرو وهي مقر خليفة النصارى المسمى بالبابا وهي على جنوبي حوز
البنادقة وبلاد رومية عربي فلفرة وقال الادريسي طول سورها اربعة وعشرون ميلا وهي مبنية
بالاجر ولها وادي شق وسط المدينة وعليه قناطير يجاز عليها من الجهة الشرقية الى الغربية
وقال ايضا استاد كينسها ستمائة ذراع في مثله وهي مسقفة بالرصاص ومفروشة بالرخام وفيها
اعمدة كثيرة عظيمة وفي صدر الكنيسة كرسي من ذهب يجلس عليه البابا وتحته باب مصفح
بالفضة يدخل منه الى اربعة ابواب واحد بعده اخر يفضي الى سرداب فيه يدفن بطلبوس حواري
عيسى عليه السلام وفي الرومية كنيسة اخرى فيها مدفن بولص **قوله** الى حمص بكسر الحاء وكون
الميم بلدة معروفة بالشام سميت باسم رجل من العمالقة اسمه حمص بن الهرن خافر سميت
حلب بحلب بن المهر وكانت حمص في قديم الزمان اشرف دمشق وقال الثعلبي دخلها
تسعة آلاف رجل من الصحابة افتتحها ابو عبيدة بن الجراح سنة سلة عشر قال الجواليقي وهي
عربية تذكر وتؤنث قال البكري ولا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هند لانه اسم اعجمي وقال
ابن التين يجوز الصرف وعدمه لقلة حروفه وسكون وسطه قلت اذا انثته تمنعه
من الصرف لان فيه حينئذ ثلاث علل التانيث والعجمة والعلمية فاذا كان وسطه يقاوم
احد السببين بقي بسببين ايضا وباسببين يمنع من الصرف كما في ماه وجور ويقال سميت
برجل من العمالقة هو اول من نزلها وقال ابن حوقل هي اصح بلاد الشام تربة وليس بها عقارب
وحيات **قوله** في دسكرة بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة وهو بنا كالقصر
حول بيوت وليس ببرج وهي بيوت الاعاجم وفي جامع القزاز الدسكرة الارض المستوية وقال
ابو ذكريا التبريزي الدسكرة مجمع البساتين والرياض وقال ابن سيدة الدسكرة الصومعة
وانشد الاخطل

في قباب حول دسكرة حولها الزيتون قد ينعا

وفي المغيث لابي موسى الدسكرة بنا على صورة القصر فيها منازل وبيوت للخدم والحشم
وفي الجامع الدسكرة تكون للملوك تتنزه فيها والجمع الدساكر وقيل الدساكر بيوت الشراب
وفي الكامل للمبرد قال ابو عبيدة هذا الشعر يختلف فيه فبعضهم ينسبه الى الاخوص
وبعضهم الى يزيد بن معاوية فقال علي بن سليمان الاخفش الذي صح انه ليزيد وزعم ابن السيد

في كتاب المعروف بالغرر الشرح كامل للمبرد انه لابي وهب الجمحي وقال الحافظ مغلط اي بعد ان نقل ان البيت
المذكور للاخطل وفيه نظر من حيث ان هذا البيت للاخطل وذلك اني نظرت عدة رواياة من شعره
ليعقوب وابي عبيدة والاصمعي والسكر او الحسن بن المظفر النسابوري فلم ارفيها هذا البيت ولا شيء
على رويه قلت قائله يزيد بن معاوية ابن ابي سفيان من قصيدة تغزل بها في نصرانية كانت قد رهبت
في دير خراب عند الماطرون وهذا بستان بظاهر دمشق يسمى النوم المنصور او انها

اب هذا الليل فاكنعا	وام النوم فامتنعا
راعيا النجم ارقبه	فاذا ما كوكب طلعا
حان حتى اني لا ارى	اذبا الفور قد رجعا
ولها بالماطرون اذا	اكل النمل الذي جمعا
خرفة حتى اذا ارتبعت	ذكرت من خلق بيعا
في قباب حول دسكرة	حولها الزيتون قد ينعا

وهي من الرتل بالي اي رجع قوله فاكنعا اي فر من قول خرفة بكسر الخاء المعجمة ما يخترف من الثمر اي يجتنى
قوله ينعا بفتح الياء الخ الحروف والنون من ينع الثمر ينبع من باب الضرب يضرب ينعا وينوعا
اذا انضج وكذلك اينع **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه الرواية تحصى عن
حصى عن شاي عن عدة ومنها انه قال اولا احدثنا وثانيا اخبرنا وثالث بكلمة عن ورابعا بلفظ اخبرني
محافظة على الفرق الذي بين العبارات او حكاية عن القاضي الرواة وعياها مع قطع النظر عن الفرق
او تعليما لجواز استعمال الكل ان قلنا بعدم منها ومنها انه ليس في البخاري مثل هذا الاسناد يعني ان
ابا سفيان لا تجد له في الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي حديث غيره ولم يرو عنه
الا ابن عباس رضي الله تعالى عنهم **بيان تعدد الحديث** قال الكرماني وقد ذكر البخاري حديث
هرقل في كتابه في عشرة مواضع قلت ذكره في اربعة عشر موضعا الاول هاهنا كما ترى البقية في الجهاد
عن ابراهيم ابن حمزة عن ابن ابي حازم عن يزيد بن سعد عن صالح الثالث في تفسير عن ابراهيم بن موسى عن هشام
الرابع فيه ايضا عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق قال حدثنا معمر كلهم عن الزهري الخامس
في شهادات عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بن سعد عن صالح عن الزهري مختصرا سألت ابا سفيان

او يفصون السادس عن ابن جريج عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهري مختصرا السابع
في الادب عن ابن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري مختصرا ايضا الثامن فيه ايضا عن محمد بن
مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري مختصرا التاسع في الايمان العاشر في العلم الحادي عشر
في الاحكام الثاني عشر في المغازي الثالث عشر في خبر الواحد الرابع عشر في الاستيذان **بيان**
من اخرجه غيره اخرجه مسلم في المغازي عن خمسة من شيوخه اسحاق بن ابراهيم وابن
ابي عمر وابي رافع وعبد بن حميد والحلواني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به بطوله وعن الاخير
عن يعقوب بن ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهري به واخرجه ابو داود في الادب والترمذي
في الاستيذان والنسائي في تفسيره ولم يخرجه ابن ماجة **بيان اللغات** قوله في ركب
بفتح الراء جمع راكب كتجر وتاجر وقيل اسم جمع كقوم وذود وهو قول سيبويه وهم اصحاب الابل في
السفر عشرة فما فوقها قاله ابن سكيت وغيره وقال ابن سيده او ان راكب يكون للخيل والابل
وفي التنزيل والركب اسفل منكم فقد يجوز ان يكون منهما جميعا وقول عمر رضي الله تعالى عنه
ما كان معنا يومئذ فرس الا فرس عليه المقداد بن الاسود يصح ان يكون هاهنا راكب الابل قالوا
والركبة بفتح الراء والكاف اقل منه ولا اركوب بضم اكثر منه وجمع الراكب اركب وركوبا والجمع
اراكب والركاب للابل واحدها راحلة وجمعها ركب وفي بعض طرق هذا الحديث انهم كانوا
ثلاثين رجلا منهم ابو سفيان رواه الحاكم في الاكليل وفي رواية نحو من عشرين وسمى منهم
المغيرة بن شعبة في المصنف لابن ابي شيبة بسند مرسل وفيه نظر لانه اذ ذاك كان مسلما
قاله بعضهم ولكن اسلامه لا ينافي مرافقتهم وهم كفار الى دار الحرب قوله بجار بضم التاء
المثناة من فوق وتشديد الجيم وكسرها وبالتخفيف جمع تاجر ويقال ايضا تجر كصاحب
وصحب قوله وحوله بفتح اللام بمعنى الحول وحواله وحوليه وحواليه اربع لغات واللام
مفتوحة فيهن اي يتوفون برمن حوالينه قال الجوهري ولا تقل حواليه بكسر اللام قوله
عظيم الروم جمع عظيم قوله وترجمان وفي الجامع الترجمان الذي يبين الكلام يقال بفتح التاء
وضمها والفتح احسن عند قوم وقيل الضم يدل على ان التاء اصل لانه يكون فعلان كعقربان
ولم يات فعلان وفي الصحاح واجمع التراجم مثل زعفران وضعا وذلك ان تضم التاء

كضمة الجيم ويقال البرجمان هو المعبر عن لغة بلغة وهو معرب وفيل عربي والنا فيه اصلية والكوفي الجوهري
قوله انها زايدة وتبعه ابن الاثير فقال في نهايته والتا والنون زائدتان قوله فان كذبني التخفيف من كذب
يكذب كذبا وكذبا وكذبة وفي العباب واكذوبة وكاذبة ومكذبة وزاد ابن الاعرابي مكذبة وكذبانا مثل
غفران وكذبى مثال بشرى فهو كاذب وكذاب وكذوب وكيذبان ومكذبان وكذبة مثال ثمرة وكذيب وكذيبان
بالضمات الثلاث ولم يذكره سيبويه فيما ذكره من الامثلة وكذيب بالتشديد وجمع الاكذوب كذب مثل
صبور وصبر ويقال كذب كذابا بالضم والتشديد اى مناهيا وفي عمر بن عبد العزيز وكذبوا بايانا كذابا
ويكون صفة على المبالغة كرضا وحسنا والكذب نقيض الصدق ثم معنى قوله فان كذبني اى نقل
له الكذب وقال له خلاف الواقع وقال التيمي كذب يتعدى لمفعولين يقال كذبني الحديث وكذا نقيضه صدق
قال تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا وهما من غرايب الالفاظ ففعل بالتشديد يتعدى لمفعول
واحد وفعل بالتخفيف يتعدى لمفعولين قولين ان تاثرو ابكسر الثاء المثلثة وضمها من اثرت
الحديث بالقصر اثرة بالمد والضم المثلثة وكسرها اثرا ساكنة الثا حدثت به ويقال اثرت
الحديث اى رويته ومعناه لولا الحياء من ان رفعتني بهرون عني ويحكون في بلادي عني
كذبا فاعاب بر لان الكذب قبيح وان كان على العدو لاكذبت ويعلم منه قبح الكذب في
الجاهلية ايضا وقيل هذا دليل لمن يدعي ان قبح الكذب عقلي وقال الكرماني لا يلزم منه لجواز
ان يكون قبحه بحسب العرف او مستفادا من الشرع السابق قلت بل العقل يحكم بقبح الكذب
وهو خلاف مقتضى العقل ولم تنقل اباحة الكذب في ملة من الملل قوله لاكذبت عنه اي
لاخبرت عن حاله بكذب لبغضي اياه ولمحبتي نقصه قوله قصد فيها لغتان اشهرها فتح
القاف وتشديد الطا المضمومة قال الجوهري معناها الزمان يقال ما رايته قط قال وتهم
من يقول قط بضمتين وقط بتخفيف الطا وفتح القاف وضمها مع التخفيف وهي قليلة قوله
فاشراف الناس اى كبارهم واهل الاحساب وقال بعضهم المراد بالاشراف هنا اهل التخوة والتكبر
منهم لاكل شريف حتى لا يرد مثل ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وامثالهما ممن اسلم قبل هذا السؤال
قلت هذا على الغالب والا فقد سبق الى اتباعه اكابر اشراف زمنه كالصديق والفاروق
وحمزة وغيرهم وهم ايضا كانوا اهل التخوة والاشراف جمع شريف من الشرف وهو العلو والمكان

الحسب وقد شرف بالضم فهو شريف وقوم شرفا واشراف وقال ابن السكيت الشرف والمجد لا يكونان
الا بالاباء والحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له اباء وقال ابن دريد الشرف علو الحسب
قوله سخطة بفتح السين وهو الكراهة للشيء وعدم الرضى به وقال بعضهم سخطة بضم اوله وفتحه
ولعين يصحيح بل السخطة بالتا انما هي بالفتح فقط والسخط بالا ما يجوز فيه الضم والفتح مع ان
الفتح يأتي بفتح الخا والسخط بالضم يجوز فيه الوجهان ضم الخا مع اسكانها وفي العباب
السخط والسخط مثل خلق وخلق والسخط بالتحريك والسخط خلاف الرضى تقول منه سخط
يسخط اى غضب واسخطه اي اغضبه وتسخط اى تغضب وفي بعض الشروح والمعنى
ان من دخل في الشيء على بصيرة يمنع رجوعه بخلاف من لم يدخل على بصيرة ويقال اخرج
بهذا من ارتد مكرها او غير مكره لسخط دين الاسلام بل لرغبة في غيره لخط نفساني
كما وقع لعبيد الله بن جحش قوله يغدر بكسر الدال والغدر ترك الوفا بالعهد وهو مذموم
عند جميع الناس قوله سجال بكسر السين وبالجيم وهو جمع سجل وهو الدلو الكبير والمعنى الحرب
بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر نيوم علينا ويوم لنا
ويوم نسا ويوم نسر والمساجلة المفاخرة بان تصنع مثل صنعه في جرى او سعي
قوله ينال اي يصيب من مال جزيلا ونالا قوله ويأمرنا بالصلاة اداديها الصلاة المعروفة
التي مفتاحها التكبير ومختمها التسليم قوله والصدق وهو القول المطابق للواقع ويقابله
الكذب قوله والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة وقال صاحب المحكم
العفة والكف عن الاجل ولا يجمل يقال عف يعف عفا وعفافة وعفة وتعفف واستعف
ورجل عف وعفيف والانثى عفيفة وجمع العفيف اعفة واعفا قوله والصلة وهي كل ما
امر الله تعالى بان يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة ويقال المراد بها صلة
الرحم وهي تشريك القرابات في الخيرات واختلفوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم محرم
بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فلا يدخل اولاد الاعمام فيه وقيل هو عام
في كل ذي رحم في الميراث محرما وغيره قوله ويأتي اي يقتدي ويتبع وهو من قبيل ايما
بشاشة القلوب بفتح الباء وشاشة الاسلام ووضوحه يقال بشش وتبشبش ويقال البشاشة

يحشر بشاشة اذا اظهر بشرى عند رويته وقال الليث البشش اللطف في المسيلة والاقبال
على اخيك وقال ابن الاعرابي هو فرح الصدر بالصديق وقال ابن دريد بشش اذا ضحك اليه
ولقيه لقاء جميلاً قوله والاوثان جمع وثن وهو الصنم وهو معرب شنم قوله اخلص بضم اللام اي
اصل يقال اخلص الكذا اي وصل اليه قوله لتحشمت بالجيم والشين المعجمة اي لتكلفت
الوصول اليه ولتكلفت على خطر ومشقة الروم ويقدمه قوله ان توليت اي اعرضت عن
الاسلام قوله اليريسيين بفتح الياء الاخر الحروف وكسر الراء ثم الياء الاخرى الساكنة ثم السين
المهملة المكسورة ثم الياء الاخرى الساكنة جمع يريس على وزن فعيل نحو كريم وجا الاريسيين
بقلب الياء الاولى همزة وجا اليريسيين بتشديد الياء بعد السين جمع يريسي منسوب الى
يريس وجا ايضاً بالنسبة كذلك الا انه بالهمزة في اوله موضع الياء اعني الاريسيين جمع
اريسي منسوب الى اريس فهذه اربعة اوجه وقال ابن سيده الاريس الاكار عند ثعلب والاريس
الاجير عن كراع حكاه في باب فعيل وعده بابيل والاصل عنده اويس فعيل من الرياسة فقلب
وفي الجامع الاريس الزارع والجمع اراريس اذا قال انبأكم عبدود قلت نعم
اراريسة يزعمون دين الاعاجم فوزن اريس فعيل ولا يمكن ان تكون الهمزة فيه من غير اصل
لانه كان نفى عينه وفاءه من لفظ واحد وهذا لم يات في كلامهم الا في احرف يسيرة نحو
كوكب ودينار ودرهم وبابوس والاريس عند قوم الاجير كانه من الاضداد وفي الصحاح اريس
يأريس ارساً صار اريساً وهو الاكار واريس مثله وهو الاريحي وجمعه الاريسون واراريس
وهي شاذة وقال ابن فارس الهمزة والراء والسين ليست عربية وفي العباب والاريس مثل الاجير
والاريس مثل سكيت الاكار فالاول جمعه اريحسون والثاني اريسيون واراريسة واراريس
والفعل منه اريس يأريس ارساً وقال ابن الاعرابي ارس يأرس ارساً صار اكاراً مثل ارس ارساً قال
ويقال ابن الاراريس الزارعون وهي شامية وبير اريس من ابار المدينة وهي التي وقع فيها
خاتم النبي عليه السلام وقال بعض الشراح والصحيح المشهور انهم الاكارون اي الفلاحون
والزراعون اي عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون لامرك وبنيه بهولاء على جميع
الرعايا لانهم اغلب في رعاياهم واسرع انقياداً واكثر تقليداً فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع

قوله الى عزيم البرى اي مرهما وكذا عزم الرقم اي الذي يعظمه

امتنعوا ويقال ان الاريسيين الذين كانوا يخبون ارضهم كانوا مجوساً وكان الروم اهل الكتاب
فيريدان عليك مثل وزر المجوس ان لم تؤمن وتصدق وقال ابو عبيدة هم الخدم والحول يعني بعضهم
اياهم عن الدين كما قال تعالى ربنا انا اطعنا سادتنا اي عليك مثل اسمهم حكاه ابن الاسير وقيل المراد
الملوك والرسا الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة وقيل هم المتبخترون قال القرطبي
فعلا هذا يكون المراد عليك اسم من تكبر على الحق وقيل هم اليهود والنصارى اتباع عبد الله بن
اريس الذي ينسب اليه الاريسية من النصارى ورجل كان في الزمن الاول قيل هو ورقة بن نوفل
الله اليه قال ابو الزناد وحذره النبي عليه السلام اذا كان ريسياً متبوعاً سمي أن يكون عليه
اسم الكفر واسم من عمل بعمله واتبعه قال عليه السلام من عمل السيئة كان عليه اسمها واسم من عمل
بها الى يوم القيمة قوله الصخب بفتح الصاد والخاء المعجمة ويقال بالسين ايضاً بدل الصاد وضعفه
الخليل وهو اختلاط الاصوات وارتفاعها وقال اهل اللغة الصخب هو صوت بهيمة لا يفهم
امره بفتح الهمزة وكسر الميم قال ابن الاعرابي اعكسر وعظم وقال ابن سيده والاسم منه الامر بالكسر
وقال الزمخشري الامرة على وزن بركة الزيادة ومنه قول ابي سفيان امر امر محمد عليه السلام وفي
الصحاح عن ابي عبيدة امرته بالمد وامرته لغتان بمعنى كثر وامره اي كثر وقال الاخفش يقال
امر امره يأمر امراً اشتد والاسم الامرون وافعال ابن القطاع امر الشيء امراً وامر كثر وفي المجرد
الكراع يقال زرع امر وامر كثير وفي افعال ابن طريف امر الشيء امراً وامارة وفي امثال العرب من قل
ذل ومن امر قل وفي الجامع امر الشيء اذا كثر والامرة الكثرة والبركة وانما وامره زيادة وخيره
وكثرة قوله على نصارى الشام سموا نصارى لنصرة بعضهم بعضاً او لانهم نزلوا موضعاً يقال
له نصران او نصرة او ناصرة او لقوله من انصاري الى الله وهو جمع نصراني قوله خبيث النفس
اي كسلها وقلة نشاطها او سوء خلقها قوله بطارقته بفتح الباء هو جمع بطريق بكسر الباء وهم
قواد الملك وخواص دولته واهل الرأي والشورى منه وقيل البطريق المختال المتعاظم ولا يقال
ذلك للنساء وفي العباب قال الليث البطريق القائد بلغة اهل الشام والروم فمن هذا عرفت
ان تفسير بعضهم البطريق بقوله وهو خواص دولته الروم تفسير غير موجه قوله قد استيقنا ملكنا
هيتك اي تيقنا ورأينا ها مخالفة لسائر الايام والهيئة السمت والحالة والشكل

قوله خزايا بفتح الخا المهملة وتشديد الزاى المعجمة وبالمد على وزن فعال اى كاهنا ويقال فيه الخازى يقال
خزا يخزى وخزا يخزو وخزى اذا تكهن قال الاصمعى حيث اشى اخبر خزيا وخزوا وفى الصحاح خزى الشئ
يخزيه ويخزوه اذا قدر وحرص والخازى الذى ينظر فى الاعضاء وفى خيلان الوجه يتكهن وفى المحكم خزى
الطير خزوا وخزها قوله فلا يهمنك شانهم بضم اليا يقال اهمنى الامر اقلقنى واحزننى والهم الحزن
وهمنى اذا بالغ فى ذلك ومنه الهموم قال الاصمعى همت بالشئ اهم به اذا اردته وعزمت
عليه وهممت بالامر ايضا اذا قصدته بهمتى وعزمى بالكسر همما فاب ومراده انهم احقروا من
ان يهتم لهم وبالى بهم والشان الامر قوله فلم يرم بفتح اليا اخر الحروف وكسر الرا اى لم يفارقها
يقال ما رمت ولم ارم ولا يكاد يستعمل الا مع حرف النفى ويقال ما يرم يفعل اى ما يبرح ويقال ما
برمه برما اى برحه ويقال لا يربه اى لا يبرحه قال ابن ظريف ما رانى ولا يرعنى لم يبرح ولا يقال
الا منفيا قوله يا معشر الروم قال اهل اللغة هو الجمع الذين شانهم واحد فلان فى معشر والجن
معشر والانبيا معشر والفقها معشر والجمع معاشر قوله الفلاح والرشد الفلاح الفوز
والنفى والنجاة والرشد بضم الرا واسكان الشين وبفتحهما ايضا لغتان وهو خلاف الغى وقال
اهل اللغة هو اصابة الخير وقال الهروى هو الهدى والاستقامة وهو معناه يقال رشد يرشد
ورشد يرشد لغتان قوله فحاصوا بالحا والصاد المهملتين اى نفروا وكروا راجعين يقال
حاص يحيص اذا نفر وقال الفارسى وفى مجمع الغريب هو الروغان والعدول عن طريق القصد وقال
الخطابى يقال حاص وحاض بمعنى واحد يعنى بالجيم والضاد المعجمة وكذا قال ابو عبيد وغيره قالوا
ومعناه عدل عن الطريق وقال ابو زيد معناه بالحا رجع وبالجيم عدل قوله انفا اى فيما اوهن
الساعة والاثاول الشئ وهو بالمد والقصر والمد اشهر وبه قرا جمهور القرا السبعة وروى
البزى عن ابن كثير القصر قال المهدى المتوهم المعروف قوله اختبرا اى امتحن شدتكم اى دسوخكم
فى الدين قوله فقد رايت اى شدتكم اى دسوخكم فى الدين **بيان اختلاف الروايات**
قوله حدثنا ابو اليمان وفى رواية الاصيلى وكريمة ثنا الحكم بن نافع وابو اليمان كنية الحكم
قوله وحوله عظما القوم وفى رواية ابن السكن فاد خلت عليه وعنده بطارقته والقسيسون
والرهبان وفى بعض النسخ ترد عاهم وهو جاثن فى مجلس ملكه عليه التاج وفى شرح السنة دعاهم

لجلسه ودعى ترجمانه وفى رواية الاصيلى وغيره بترجمانه بهذا الرجل ووقع فى رواية مسلم من هذا الرجل
وعلى رواية البخارى ضمن اقرب معنى قعد فعداه بالبا قوله الذى يزعم وفى رواية ابن اسحاق عن الزهرى
يدعى قوله فكذبوه فوالله لولا الحيا اسقط فيه لفظة قال فى رواية كريمة وابد الوقت تقديره
فكذبوه قال فوالله اى ابو سفيان فبالاسقاط يحصل الاشكال على ما لا يخفى ولهذا قال الكرمانى
فوالله كلام ابى سفيان لا كلام الترجمان قوله لكذبت عنه رواية الاصيلى ورواية غيره لكذبت عليه
ولم تقع هذه اللفظة فى مسلم ووقع فيه لولا مخافة ان يؤثروا على الكذب وعلى يا تى بمعنى عن
كما قال الشاعر اذا رضيت على بنو قشير اى عنى ووقع لفظة عنى ايضا فى البخارى فى التفسير
قوله ثم كان اول ما نصب فى رواية وسنذكر وجهه قوله فهل قال هذا القول منكم احد قبله
وفى رواية الكشميهنى والاصيلى بدل قبله مثله قوله فهل كان ابا برمن يملك فيه ثلاث روايات
احدها ان كلمة من حرف جر وملك صفة مشبهة اعنى بفتح الميم وكسر اللام وهى رواية كريمة والاصيلى
وابى الوقت والثانية ان كلمة من موصولة ويملك فعل ماض وهى رواية ابن عساكر والثالثة
باسقاط حرف الجر وهى رواية ابى ذر والاولى اصح واشهر ويؤيده رواية مسلم هل كان فى ابا برمن
يملك بحذف من كما هى رواية ابى ذر وكذا هو فى كتاب التفسير فى البخارى قوله فاشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم وقد وقع فى رواية ابن اسحاق يتبعه منا الضعفاء
والمساكين والاحداث فاما ذو والانساب والشرف فما تبعه منهم احد قوله ولا تشركوا بربنا
وفى رواية المستملى لا تشركوا بربنا بلا واو فيكون تاكيدا لقوله وحده قوله ويامرنا بالصلاة
والصدق وفى رواية البخارى ويامرنا بالصلاة والصدقة وفى مسلم ويامرنا بالصلاة والزكاة
وفى الجهاد من رواية ابى ذر عن شيخه الكشميهنى والسرخسى بالصلاة والصدق والصدقة
وقال بعضهم ورجحا شيخنا اى رجح الصدقة على الصدق ويقويها رواية المؤلف فى التفسير
الزكاة واقتران الصلاة بالزكاة معتاد فى الشرع قلت بل الراجح لفظة الصدق لان الزكاة
والصدقة داخلة فى عموم قوله والصلة لان الصلة اسم لكل ما اراد الله به ان يوصل وذلك
يكون بالصلاة والصدقة وغيرهما من انواع البر والاكرام وتكون لفظة الصدق فيه
زيادة فايدة وقوله واقتران الصلاة بالزكاة معتاد فى الشرع لا يصلح دليلا على الترجيح على

وكذا فى رواية البخارى فى التفسير والزكاة مع

ان اباسفيان لم يكن يعرف حينئذ اقتران الزكاة بالصلاة ولا فرضيتها قوله يأتسي بتقديم
الهمزة في رواية الكشميهني وفي رواية غيره يَأْتَسِي بتقديم التاء المثناة من فوق قوله حين يخالط
بشاشة القلوب هكذا وقع اكثر النسخ حين بالنون وفي بعضها حتى بالتاء المثناة من فوق
ووقع المشيخ للاسماعيلي حتى او حين على الشك والروايتان وقعتا في مسلم ايضاً ووقع في
مسلم ايضاً اذا بدل حين وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله كذا رويناه فيه على الشك وفي القابسي
الروايتان وقعتا في البخاري ومسلم وروي ايضاً بَشَاشَةَ القلوب بالاضافة ونصب البشاشة
على المفعولية اي حين يخالط الايمان بَشَاشَةُ القلوب وروي بَشَاشَةٌ بالرفع واضافتها الى الضمير
اعني ضمير الايمان ونصب القلوب وزاد البخاري في الايمان حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه
احد وزاد ابن السكن في روايته في معجم الصحابة يزداد برعيها وفرحا وفي رواية ابن اسحاق وكذلك
حلاوة الايمان لا يدخل قلبا فيخرج منه قوله لتجشمت لقاءه وفي مسلم لاحببت لقاءه والاول اوجه
قوله لغسلت عن قدميه وفي رواية عبد الله بن شداد عن ابي سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه
حتى اقبل رأسه واغسل قدميه وزاد فيها ولقد رأيت جبهته يتحادر عرقها من ركب الصحيفة
يعني لما قرئ عليه كتاب النبي عليه السلام قوله سلام على من اتبع الهدى وفي رواية البخاري في
الاستيذان السلام بالتعريف قوله بدعاية الاسلام وفي مسلم بداعية الاسلام وكذا رواية
البخاري في الجهاد بداعية الاسلام قوله فان عليك اثم اليريسيين وفي رواية ابن اسحاق عن
الزهري بلفظ فان عليك اثم الاكارين وكذا رواه الطبري والبيهقي في دلايل النبوة وزاد
البرقاني في روايته يعني الحراثين وفي رواية المديني من طريق وهيلة قال عليكم اثم الفلاحين
وللاسماعيلي فان عليك اثم الركوسيين وهم اهل دين النصارى والصابية يقال لهم الركوسية
وقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من طريقه الاريسيون العشارون وهم في
اهل المكس قوله ويا اهل الكتاب هكذا هو باثبات الواو في اوله ذكر القاضي ان الواو ساقطة
من رواية الاصيلي وابي ذر قوله اثبات الواو وهو رواية عبدوس والمستملي والقابسي قوله
عنده الضبي ووقع في مسلم اللغط وفي البخاري في الجهاد وكثر لفظهم وفي التفسير وكثر
اللغط وهو الاصوات المختلفة قوله فما زلت موقناً وزاد في حديث عبد الله بن شداد عن ابي

سفيان فما زلت مرعوبا من محمد حتى اسلمت اخرجه الطبراني ابن الناطور بالطاء المهملة وفي
رواية المحوي بالظاء المعجمة ووقع في رواية الليث عن يونس بن ناطور بزيادة الف في اخره فعلى هذا هو
اسم عجمي صاحب ايليا بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع اسقف على نصارى الشام على صيغة
المجهول من الثلاثي المزيد فيه وهو رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني سقف على صيغة المجهول
ايضا من التسقيف وفي رواية وقع هنا سُقُفاً بضم السين والقاف وتشديد الفا ويروى اسقفاً
بضم الهمزة وسكون السين وضم القاف وتخفيف الفا ويروى اسقفاً مثله الا انه بتشديد
القاف ذكرهما ابن الجواليقي وغيره وقال اسماعيلي فيه من اساقفه فصارى الشام موضع سقف
وقال صاحب المطالع وفي رواية ابي ذر والاصيلي عن المروزي سقف وعند الجرجاني سقفاً وعند
القابسي اسقفاً وهذا اعرفها مشددا الفا فيهما وحكى بعضهم اسقفاً وسقفاً وهو النصارى
يرئيس الدين فيما قاله الخليل وسقف قدم ذلك وقال ابن الانباري يحتمل ان يكون سمي بذلك
لانحنايه وخضوعه لتدينه عندهم وانه قيم شريعتهم وهو دون القاضي والاسقف الطويل في انحنا
في العبية والاسم منه السقف والسقيفي وقال الداودي هو العالم ويقال اسقف كقفل اعجمي
معرب ولا نظير له اسقف الا اسرب قلت حكى ابن سيده ثالثا وهو الاسكف الصانع ولا يدرى
الانبخ لانه جمع والكلام في المفرد وقال النووي الاشهر بضم الهمزة وتشديد الفا وقال ابن
فارس السقف بالتحريك طول في انحنا ورجل اسقف قال ابن التكيت ومنه اشتقاق
اسقف النصارى اصبح يوما خبيث النفس وصرح في رواية ابن اسحاق بقولهم لقد
اصبح مهموماً ملك الخنان ضبط على وجهين احدهما بفتح الميم وكسر اللام وهو رواية
الكشميهني والاخر ضم الميم واسكان اللام صحيح هم يختنون وفي رواية الاصيلي يختنون
والاول افيد واشمل يقال لهم قال هذا يعلك بهذه الامة اراد هذا رواية ابي ذر عن الكشميهني
وحده على صورة الفعل المضارع واكثر الرواة على هذا ملك هذه الامة بفتح الميم وكسر اللام وقال
صاحب المطالع الاكثرون على رواية القابسي هذا هو الاظهر وقال عياض اري رواية ابي ذر مصحفة
لان ضمة الميم اتصلت لها فصحفت وبما حكاها صاحب المطالع قال اظنه تصحيفاً وقال
النووي كذا ضبطناه عن اهل التحقيق وكذا هو في اكثر اصول بلادنا قال وهي صحيحة ايضاً

ومعناها هذا المذكور يملك الامة وقد ظهر والمراد بالامة هنا اهل العصر فاذن بالقصر
من الاذن في رواية المستملي وغيره بالمد اعلم من الايذان وهو الاعلام فتبايعوا بالتاء الثناة
من فوق والباء الموحدة وبعد الالف يا اخر الحروف وفي رواية الكشميهني فتبايعوا بتاءين
مثناتين من فوق وبعد الالف با موحدة وفي رواية الاصيلي فتبايع بنون الجماعة بعدها
الباء الموحدة لهذا النبي فاللام في رواية الجذري وفي رواية غيره هذا بدون اللام
وابس بالهمزة ثم يا اخر الحروف هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاصيلي حبس بتقديم
الياء على الهمزة وهما بمعنى والاول مقلوب من الثاني فافهم قول سفيان
من سفى الريح التراب تسفيه سفياً اذا ذرته وفاؤه مثلثة حرب مصدر في الاصل
ما فيها بتشديد الدال من باب المفاعلة واصله ماددا دغمت الدال في الدال وجوباً
لاجتماع المسلمين ومضارعه عد بماد واصله من المدة وهي القطعة من الزمان يقع على القليل
والكثير اي اتفقوا على الصلح مدة من الزمان وهذه المدة هي صلح الحديبية التي جرى بين
النبي عليه السلام وكفار قريش سنة ست من الهجرة لما خرج عليه السلام في ذي القعدة معتمراً
فصدته قريش وصالحوه على ان لا يدخلها في العام المقبل على وضع الحرب عشر سنين
فدخلت بنو بكر في عهد قريش وبنو خزاعة في عهده عليه السلام ثم نقضت قريش العهد بقتالهم
خزاعة حلفاء رسول الله عليه السلام فاراد الله تعالى بقضائهم بقوله الا تقاتلون قوماً نكثوا
ايمانهم وفي كتاب ابي نعيم في مسند عبد الله بن دينار كانت مدة الصلح اربع سنين والاول
اشهر ادنوه بفتح الهمزة من الادنا واصله ادنيوا استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان
وهما الياء والواو فحذفت الياء لان الواو علامة الجمع ثم ابدلت كسرة النون ضمة لتدل على الواو المحذوفة
فصار ادنوا على وزن افعوا تهمونه من باب الافتعال تقول اتهم يتهم اتهاماً واصله اوتهم لانه
من الوهم قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء واصله تهمونه تتهمونه ففعل به مثل ما ذكرنا وهكذا
سائر مواده بالكذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كذلك وكذلك الكذب بكسر الكاف
وسكون الذال وقد ذكرناه مرة يأنسي من الايناس من باب الافتعال ومادته همزة وسين
ويا ليندر الكذب اي ليدع الكذب وقد ماتوا ما ضي هذا الفعل وفي العباب تقول ذره

اي دعه وهو يذره اي يدعه واصله وذر يذر مثل وسعه يسعه وقد ايثت صدره ولا يقال
وذره ولا واذره ولكن تركه وهو تارك الا ان يضطر اليه شاعر وقيل هو من باب منع يمنع محمولاً على
ودع يودع لانه بمعناه قالوا ولو كان من باب وحل يوحل لقيل في مستقبله يوذر كيوحل ولو لم
يكن محمولاً لم تحذف عينه اولانه من حرف الحلق وهذا القول اصح واذا اردت ذكر مصدره قلت
اذره تركاً ولا تقل اذره وذراً دحية اصله من دحوت الشيء دحوا اي بسطته قال تعالى والارض
بعد ذلك دحاها اي بسطها الهدى مصدر من هداه يهديه وفي الصحاح الهدى الرشاد
والدلالة يذكر ويونث يقال هداه الله للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية اي عرفته
هذه لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار حكاها الاخفش وهدى وهداية
بمعنى بدعائر الاسلام بكسر الدال اي بدعوه وهو مصدر كالشكاية من شكى والرماية
من رمى وقد يقام المصادر مقام الاسماء وفي رواية بدعاية الاسلام على ما ذكرنا وهي ايضاً بمعنى
الدعوة وقد يجيء المصدر على وزن فاعله لقوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة اي كذب استنكرنا
من الاستنكار من باب الاستفعال واصل باب الاستفعال ان يكون للطلب وقد يخرج عن ذلك
وهذه اللفظة من هذا القبيل فقال استنكرت الشيء اذا انكرته وقال الليث الاستنكار استفهامك
انكرك جزا بالغة جارية على وزن فعال تشديد فلم يتم اصله بيم فلما دخل
عليه الجازم حذفت الياء لالتقاء الساكنين وقد ذكرنا تفسيره ايس على وزن فعل بكسر
العين وقال ابن السكيت ايست منه ايسا ويأست منه ياسا اي قطت لغة في يئست منه ياسا يأساً
والاياس انقطاع الطمع قوله ان عبد الله بن عباس كلمة ان ههنا وفي ان
ابا سفيان وفي ان هرقل مفتوحات في محل الجر بالفتحة كما في قولك اخبرني ان زيداً
منطلق والتقدير ارسل هرقل الى ابي سفيان حال كونه كائناً في جملة الركب وقوله من قريش في محل الجر
على انه صفة للركب وكلمة من تصلح ان يكون بياناً الجحش كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
سندس ويجوز ان يكون للتبعيض وكانوا تجاراً الواو فيه تصلح ان تكون للحال بتقدير قد
فان قلت في حال الطلب لم يكونوا تجاراً قلت تقديره متلبسين بصفة التجارة في المدة جملة
في محل النصب على الحال والالف واللام فيها بدل من المضاف اليه في مدة الصلح بالحد بينية

ابا سفيان بالنصب مفعول لقول ماد وكفار قريش كلام اضافي منصوب عطفا على ابا سفيان

ويجوز ان يكون مفعولا معه فانهم الفافيه فصيحة اذ تقدير الكلام فارسل اليه في طلب ايتان

الركب اليه فجا الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحوه قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي

فضرب فانفجرت فان قلت ما معنى فا الفا الفصيحة قلت سميت بها لانها تستدل بها على فصاحة

المتكلم وهذا انما تتم بها على راى الزمخشري وهي تدل على محذوف هو سبب لما بعدها سواء كان شرطا

او معطوفا وقال الزمخشري في قوله تعالى فانفجرت الفا متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت

او فان ضرب فقد انفجرت كما ذكرناه في قوله تعالى فتاب عليكم وهي على هذا فاء فصيحة لا تقع الا في كلام

فان قلت هم في اين موضع كانوا حتى ارسل اليهم ابو سفيان قلت في الجهاد في البخاري ان الرسول وجههم

ببعض الشام وفي رواية الى نعيم في الدلائل تعيين الموضع وهو غزة قال وكانت وجهة تجارهم وكذا رواه

ابن اسحاق في المغازي عن الزهري وهم باليليا الواو فيه للحال والباقي باليليا بمعنى في ايليا

فدعاهم في مجلسه الضمير المرفوع في فدعاهم يرجع الى هرقل والمنصوب الى ابي سفيان وزمرته وقوله في مجلسه

حال اي في حال كونه في مجلسه فان قلت دعي يستعمل بكلمة الى يقال دعي اليه قال تعالى والله يدعو الى

دار السلام وكان يقال فدعاهم الى مجلسه قلت دعي هاهنا من قبيل قولهم دعوت فلانا اي صحت به وكلمة

في لا تتعلق به ولا هي صلته وانما هي حال كما ذكرنا بتعلق بمحذوف وتقديره كما ذكرنا او تكون في معنى الحكاية

في قولهم فردوا ايديهم في افواههم الى افواههم ويدل عليه رواية شرح السنة دعاهم لمجلسه

وحول عظما الروم الواو فيه للحال وحوله نصب على الظرف ولكنه في تقدير الرفع لانه خبر المبتدا

اعني قوله عظما الروم ثم دعاهم عطف على قوله فدعاهم فان قلت هذا تكرار فما الفائدة فيه قلت

ليس بتكرار لانه اولا دعاهم بان امر بابا حضارهم من الموضع الذي كانوا فيه فلما حضروا استأذنهم

فتأمل زمانا حتى اذن لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم ولهذا ذكره بكلمة ثم التي تدل على التراخي وهكذا

عادة الملوك الكبار اذا طلبوا شخصا يحضرونه ويوقفونه على بابه زمانا حتى يأذن لهم بالدخول

ثم يأذن لهم بالدخول ولا شك ان ها هنا لا بد من كلمتين الدعوة في الحالة الاولى والدعوة في الحالة

الثانية ودعي نرجمانه نصب الترجمان لانه مفعول وعلى رواية ترجمانه يكون الباء زايدة لان

دعي يتعدى بنفسه كما في قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فقال ايكم الفافيه

فصيحة ايضا والضمير في قال يرجع الى الترجمان والتقدير اي فقال هرقل للترجمان هل ايكم اقرب فقال

الترجمان ايكم اقرب ثم ان لفظة اقرب ان كان افعل التفضيل فلا بد ان تستعمل باحد الوجوه الثلاثة

الاضافة واللام ومن وقد جاءت ههنا مجردة عنها وايضا معنى القرب لا بد ان يكون من شيء فلا بد من

اصله واجيب بان كليهما محذوف والتقدير ايكم اقرب من النبي من غيركم فقلت

انا اقربهم نسبا اي من حيث النسب وانما كان ابو سفيان اقرب لانه من بني عبد مناف وقد

اوضح ذلك البخاري في الجهاد في قوله قال ما قرابتك منه قلت هو ابن عمي قال ابو سفيان ولم يكن

في الركب من بني عبد مناف غيري وانا بني وعبد مناف هو الاب الرابع للنبي عليه السلام وكذا لابي سفيان

واطلق عليه ابن عم لانه تنزل كلا منهما منزلة جده فعبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن عبد اتية

بن عبد شمس بن عبد مناف وانما خصهم هرقل الاقرب لانه اجدى الاطلاع على امره ظاهرا وباطنا

واكثر من غيره ولان الابعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف الاقرب فقال اي هرقل

ادنوه مني انما ارادوا به ليمعن في السؤال فاجعلوهم عند ظهره اي عند ظهر ابي سفيان انما

قال ذلك ليلا يستحيوا ان يواجهوه بالتكذيب ان كذب وقد صرح بذلك الواقدي في روايته

قولهم اي لاصحاب ابي سفيان هذا اشارة الى ابي سفيان واراد بقوله عن الرجل النبي عليه السلام

والالف واللام فيه للعهد فان كذبني بالتخفيف فكذبوه بالتشديد اي فان نقل الي الكذب فرد

لخلاف الواقع فوالله من كلام ابي سفيان كما ذكرنا لكذبت عنه جواب لولا ثم كان

اول بالرفع اسم كان وخبره قوله ان قال وان مصدرية تقديره وقوله وجا النصب ووجهه ان

يكون خبرا لكان فان قلت اين اسم كان على هذا التقدير وما موقع قوله ان قال قلت يجوز ان يكون

اسم كان ضمير الشان ويكون قوله ان قال بدلا من قوله ما سألني عنه او يكون التقدير بان قال او

بقوله ويجوز ان يكون ان قال اسم كان وقوله اول ما سألني خبره والتقدير ثم كان قوله كيف نسبه فيكم

اول ما سألني عنه ذو نسب اي صاحب نسب عظيم والتنوين للتعظيم كما في قوله تعالى ولكم في

القصاص حياة اي حياة عظيمة فط قد ذكرنا انه لا يستعمل الا في الماضي للنفي فان قلت فاين

النفي ها هنا الاستفهام حكمه حكم النفي قبله نصب على الظرف واما على رواية مثله

بدل قوله يكون بدلا عن قوله هذا القول منكم اي من قومكم فالمضاف محذوف

فاشراف الناس اجمعهم ام ضعفاؤهم وفيه حذف همزة الاستفهام والتقدير ابتبعه اشراف الناس وام همزة
متصلة معادلة لهمزة الاستفهام بل ضعفاؤهم اي بل اتبعه ضعفا الناس وكذلك الكلام في قوله
ايزيدون ام ينقصون شخطه نصب على التعليل ويجوز ان يكون نصب على الحال على تاويل ساخطاً
ومعنى منه اي من الرجل المذكور وهو النبي صلى الله عليه وسلم في سنة اراد بها سنة الهدنة وهي
صلح الحديبية نفض عليه التراب وليس كذلك وانما يريد غيبته عن الارض وانقطاع اخباره
عليه السلام عنه ولذلك قال ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئاً لان الامتناع قد يتغير ولا ندري
الان هل هو على ما فارقناه او بدل شيئاً وقال الكرماني في قوله لا ندري اشارة الى ان عدم غيره مجزوم
به قلت ليس كذلك بل الكون الامر مغيباً عنه وهو في الاستقبال تردد فيه بقوله لا ندري
فيها اي في المدة قال ابو سفيان كلمة رفع لانه فاعل لقوله ادخل غير هذه الكلمة
يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه صفة لكلمة واما النصب فعلى كونه صفة لقوله شيئاً
واعترض كيف يكون غير صفة لهما نكرة وغير مضاف الى المعرفة واجيب بانه لا يتعرف بالاضافة
الا اذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه وهاهنا ليس كذلك وكيف كان قال الكرماني اياه قال
بعض شارحين انفصال ثاني الضميرين والاحسن ان لا يجيء المنفصل اذا امكن مجيء المتصل وقال شارح
آخر قال الكرماني اياه افصح من قال الكرمه باتصال الضمير فلذلك فصله قلت الصواب معه نص عليه
الزمخشري الحرب مبتدا وقوله سجال خبره لا يقال الحرب مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين
المبتدا والخبر لانا نقول الحرب اسم جنس وقال بعضهم الحرب اسم جنس ولهذا جعل خبره اسم جمع
قلت لا نسلم ان السجال اسم جمع بل هو جمع وبين الجمع واسم الجمع فرق كما علم في موضعه ويجوز
ان يكون سجال بمعنى المساجلة ولا يكون جمع سجل فلا يرد السؤال اصلاً قال ماذا يامركم
اعني قوله وكلمة ما استفهام وذا اشارة ويجوز ان يكون كلمة ما استفهاما مع التركيب كقولك
لماذا جئت ويجوز ان تكون ذا موصولة بدليل افتقاره الى الصلة كما في قوله لبيد
الا تسالان المرء ماذا يحاوله ويجوز ان تكون ذا زائدة احتراز ذلك جماعة منهم ابن مالك
في نحو ماذا صنعت لم يكن ليذر الاكذب اللام فيه تستحق الحذف لانها للجحود لانها بالجحد اي النفي
وفائدتها توكيد النفي وهي الداخلة في اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين

مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام وما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله
ليغفر لهم وقال النحاس الصواب تسميتها لام الجحد لان الجحد في اللغة انكار ما تعرف لا مطلق
الانكار حين يخالط بشاشة القلوب فذكرنا الوجيه فيه فتذكر اذا ي
باتز ومحل ان جحد بهذه وكذلك ان في قوله ان تعبدوا الله ثم دعي كتاب رسول الله
عليه السلام فيه حذف تقديره قال ابو سفيان ثم دعي هرقل ومعقول دعي ايضاً محذوف
قدره الكرماني بقوله ثم دعي هرقل الناس بكتاب رسول الله عليه السلام وقدره بعضهم ثم دعي
اي بن وكذلك اليه قلت الاحسن ان يقال ثم دعي بان جاء كتاب رسول الله عليه السلام وانما
احتيج الى التقدير لان الكتاب مدعو به وليس بمدعو اليه فلهذا عدي اليه بالباء ويجوز ان تكون الباء
زايدة والتقدير ثم دعا الكتاب على سبيل المجاز او ضمن دعي معنى اشتغل ونحوه بعث برسولي
دحية اي ارسله معه ويقال ايضاً بعثته بمعنى ارسله وكلمة بع بفتح العين على اللغة
الفصحا وبها جاء القران ويقال ايضاً باسكانها وقيل بع لفظ معناه الصحبة ساكن العين
ومفتوحها غير ان المفتوحة تكون اسماً وحرفاً والساكنة حرف لا غير فاذا فيه كلمة اذا هي
للمفاجاة من تحديد يدل على ان مزاتي في غير الزمان والمكان ونحو قوله من المسجد الحرام اشر
من سليمان سلام مرفوع على الابتدا وهذا من المواضع التي يكون المبتدا فيه نكرة بوجه
التخصيص وهو مصدر في معنى الدعا واصله سلام الله او اسلمت سلاماً اذ المعنى فيه
ثم حذف الفعل للعلم به ثم عدل عن النصب الى الرفع لغرض الدوام والثبوت واصل المعنى
على ما كان عليه وقد كان سلاماً في الاصل مخصوصاً بانه صادر من الله ومن المتكلم لكلا لتر فعله
وفاعله المقدمين عليه فوجب ان يكون باقياً على تخصيصه اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط
فلذلك لزمتها الفا واستعمله في الكلام على وجهين احدهما ان يستعملها اخذاً في كلام مستانف
من غير ان يتقدمها كلام وما هاهنا من هذا القبيل قال الكرماني اما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار
فاين فصيه ثم قال المذكور قبله فصيه وتقديره اما الابتدا فباسم الله واما المكتوب فمن
محمد ونحو واما بعد ذلك فكذا انتهى قلت هذا كله تعسف وذهول عن القسم والتحقيق
ما قلنا وكلمة بعد مبنية على الضم اذا صلها بعد كذا وكذا فلما قطعت عن الاضافة بنيت

على الفتح ويسمى حينئذ غاية بدعاية الاسلام اى ادعوك بالمدعو الذى هو الاسلام والباعث
الى وجوب النجاة اقامة حروف المعجم بعضها مقام بعض اى ادعوك الى الاسلام اسلم تسلم
كلاهما مجزوم بان الاول لانه امر والثانى لانه جواب الامر فالاول بكسر الاتباع لان مراسلم والثانى بفتحها
لانها مضارع مزسلم يؤتك الله مجزوم ايضاً اما جواب شان للامر واما بدل منه واما جواب
الامر محذوف تقديره اسلم يؤتك الله على ما صرح به النحاة فى الجهاد اسلم يؤتك الله وقال
بعضهم يحتمل ان يكون الامر الاول للدخول فى الاسلام والثانى للدوام عليه كما فى قولهم تعالى ايها
الذين امنوا بالله ورسوله الاية قلت الاصوب ان يكون من باب التاكيد والاية فى حق المنافقين
معناها ايها الذين امنوا اخلاصاً كذا فى التفسير ويا اهل الكتاب عطف على هذا الكلام
على ما قبله بالواو والذى يدل عليه على الجمع والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام وادعوك بقول
الله يا اهل الكتاب الى اخره واما الروايات التى سقطت فيها الواو فوجهها ان يكون قوله يا اهل الكتاب
الى اخره بيانا لقوله بدعاية الاسلام تعالوا بفتح اللام واصله تعاليوا تقول تعاليا
تعاليوا قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذف لالتقاء الساكنين فصار تعالوا
والمراد من اهل الكتابين اليهود والنصارى وقيل وفد نجران وقيل يهود المدينة سواء اى مستوية
بيننا وبينكم لا يختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة قوله ان لا نعبد الا
الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً اربابا من دون الله يعنى تعالوا اليها حتى
لا نقول عزير ابن الله والمسيح ابن الله لان كل واحد منهما بشر مثلنا ولا نطيع احبارنا فيما احدثوا
من التحريم والتحليل من غير رجوع الى ما شرع الله فان تولوا اى عن التوحيد فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون اى لزمتكم الحجة فوجب عليكم ان تعترفوا وتسلموا فانا مسلمون دونكم وقال
الزمخشرى يجوز ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون حيث
توليتم عن الحق بعد ظهوره فلما قالا لاى هرقل ما قالا جملة فى محل النصب لانها مفعول
قال وما موصولة والعائد محذوف تقديره ما قاله من السؤال والجواب واخرجنا على
صيغة المجهول فى الموضعين ويجوز ان يكون التا على صيغة المعلوم بفتح الواو فافهم
لقد امر جواب القسم المحذوف اى والله لقد امر انه يخافه بكسر ان لانه كلام مستانف

ولا سيما جاء فى الروايات باللام فى خبرها وقال بعضهم انه يخافه بكسر الهمزة لا بفتحها لثبوت اللام فى خبرها
قلت يجوز فتحها ايضا وان كان على ضعف على انه مفعول من اجله وقرئ فى الشواذ الا انهم ليأكلون بالفتح
فى انهم على الفتح فى الحديث عظم امره عليه السلام لاجل انه يخافه ملك بنى الاصفر وكان ابن الناطور
الوالى فيه عاطفة لما قبلها داخلة فى سند الزهرى والتقدير عن الزهرى اخبرنى عبيد الله الى اخره
ثم قال الزهرى وكان ابن الناطور يحدث فذكر هذه القصة فهى موصولة الى ابن الناطور لا معلقة
كما توهمه بعضهم وهو موضع يحتاج فيه الى التنبيه على هذا وعلى ان قصة ابن الناطور غير مروية
بالاسناد المذكور عن ابى سفيان عنه وانما هى عن الزهرى وقد بين ذلك ابو نعيم فى دلايل النبوة ان
الزهرى قال تقيئه بدمشق فى دين عبد الملك بن مروان وقول ابن الناطور كلام اضافى اسم كان وخبره
قوله اسقف على اختلاف الروايات فيه وقوله صاحب ايليا وقال بعضهم نصب على الحال وفيه بعد
وهرقل بفتح اللام فى محل الجر على انه معطوف على ايليا اى صاحب ايليا وصاحب هرقل
يحتمل جملة فى محل الرفع لانها خبر ثان لكان اصبح خبران ويوما نصب على الظرف وخبيثة
النفس نصب على انه خبر اصبح قال ابن الناطور الى قوله فقالا لهم جملة معترضة بين سئول البعض
البطارقة وجواب هرقل اياهم وكان هرقل جزا عطف على مقدر تقديره قال ابن الناطور كان
هرقل عالماً وكان جزاء فحذف المعطوف عليه وظهر هرقل فى المعطوف وجزا نصب لانه خبر كان
ينظرون فى النجوم خبر بعد خبر فعلى هذا محلها الرفع ويجوز ان يكون تفسيراً لقوله جزا فحينئذ
يكون محلها النصب يملك الختان كلام اضافى مبتدا وخبره قوله فذظهر فمن يختتن فتح
هاهنا استفهامية فبينما هم اصله بين اسبعت الفتحة فصار جيناً ثم زيدت عليها ما والمعنى
واحد وقوله هم مبتدا وعلى امرهم خبره وقوله اذ هرقل جواب وقد يأتى باذ واذا والافصح تركهما والتقدير
بين اوقات امرهم اذا الخ واراد بالامر مشورتهم التى كانوا فيها ارسل جملة فى محل الجر لانها
صفة لرجل ولم يستم هذا الرجل من هو ولا سمى من احضره ايضاً امختتن الهمزة فيه للاستفهام
هذا ملك هذه الامة قد ظهر قد ذكرنا ان فيه ثلاث روايات يحتاج الى توجيهها على الوجه
المرضى ولم ار احداً من الشراح قديماً وحديثاً شفى العليل ههنا ولا اروى الغليل وانما اتيت بشاهاً
نقل عن السهيلى وعن شيخ نفسه اما الذى نقل عن السهيلى فهو قوله ووجهه السهيلى فى امالية بان

كلام اضافى يجوز فيه الوجهان النصب
على الافصح والرفع على لغة ضعيفة لان
الناطور لغة فى منذر محذوف ارهو صاحب حراثة

مبتدا وخبراى هذا المذكور يملك هذه الامة وهذا توجيه الرواية التى فيها هذا يملك هذه الامة بالفعل
المضارع وهذا فيه خدش لان قوله فدظهر يبقى سايبا من هذا الكلام واما الذى نقل عن شيخه فهو
انه قد وجه قول من قال ان يملك يجوز ان يكون نعتا اى هذا رجل يملك هذه الامة فعالة توجيهه
يجوز ان يكون المحذوف هو الموصول على رأى الكوفيين اى هذا الذى يملك وهو نظير قوله وهذا
تحملين طليق وهذا ايضا فيه خدش من وجهين احدهما ماذكرنا والاخر ان قوله وهو نظير قوله
وهذا تحملين طليق قياس غير صحيح لان البيت ليس فيه حذف وانما فيه الكوفيين قالوا ان لفظة
هذا ههنا بمعنى الذى تقديره والذى تحملين طليق واما البصريون يمنعون ذلك ويقولون هذا
اسم اشارة وتحملين حال من ضمير الخبر والتقدير وهذا طليق محمولا فنقول يعون الله تعالى اما قوله الرواية
التى فيها يملك بالفعل المضارع فان قوله هذا مبتدا وقوله يملك الجملة من الفعل والفاعل فى محل الرفع خبره وقوله
هذه الامة مفعول يملك وقوله فدظهر جملة وقعت حالا وقد علم ان الماضى المثبت اذا وقع حالا لابد
ان يكون فيه قد ظاهرة او مقدرة واما وجه الرواية التى فيها ملك هذه الامة بضم الميم وسكون اللام
فان قوله هذا يحتمل وجهين من الاعراب احدهما ان يكون مبتدا محذوف الخبر تقديره هذا الذى
نظرت فى النجوم والاخر ان يكون فاعلا لفعل محذوف تقديره جاء هذا اشارة الى قوله ملك الخصان
فدظهر ويكون قوله ملك هذا الامر مبتدا وقوله فدظهر خبره ويكون هذه الجملة كالكاشفة
للجملة الاولى فلذلك ترك العاطف بينهما واما وجه الرواية التى فيها هذا ملك هذه الامة فدظهر بفتح
الميم وكسر اللام فان قوله هذا يكون اشارة الى رسول الله عليه السلام ويكون مبتدا وقوله
ملك هذه الامر خبره وقوله فدظهر حال منتظرة والعامل فيها معنى الاشارة هذا وروى هنا ايضا
هذا يملك هذه الامر بالباء الجارة فان صحت هذه الرواية تكون الباء متعلقة بقوله فدظهر
ويكون التقدير هذا الذى دلائله فى النجوم فدظهر يملك هذه الامر التى تخاصمن فاخرهم
بالرومية صفة لصاحب والباء ظرفية الحمص مفتوح فى موضع الجر لانه غير منصرف للعلمية
والتانيث والعجمة وقال بعضهم يحتمل ان يجوز صرفه قلت لا يحتمل اصلا ان هذا القايل انما تكلم
فيما قال السكون اوسط حمص فان ما لا ينصرف اذا سكن وسطه يكون فى غاية الخفة وذلك
يقاوم احد السببين فيبقى الاسم بسبب واحد فيجوز صرفه ولكن هذا فيما اذا كان الاسم فيه

علتان فسكون الوسط يبقى بسبب واحد واما اذا كانت فيه ثلاث علل مثل ماه وجور فانه لا
ينصرف البتة لان بعد مقاومة سكون احد الاسباب يبقى سببان وحمص كما ذكرنا فيه ثلاث
علل فافهم وان يفتح ان عطف على قوله على خروج النبى عليه السلام واراد بالخروج الظهور
له فى محل الجر لانه صفة لدسكرة اى كاينة له وقوله بحمص يجوز ان يكون صفة لدسكرة
ويجوز ان تكون حالا من هرقل ثم اطلع اى خرج من الحرم وظهر على الناس وان يثبت
بفتح ان وهى مصدرية عطف على قوله فى الفلاح اى وهل لكم فى ثبوت ملككم
وليس من الايمان جملة وقعت حالا بتقدير قد انفا قال بعضهم منصوب على الحال قلت
لا يصح ان يكون حالا بل هو نصب على الظرف لان معناه ساعدا واول وقت كما ذكرنا
اختبروها حال وقد علم ان المضارع المثبت اذا وقع حالا لا يجوز فيه الواو اخرشان
هرقل اى اخراوه فى النبى عليه السلام فى هذه القضية لانه وقعت له قصص اخرى بعد ذلك
واخرنا نصب هو التصحيح من الرواية لانه خبر كان وقوله ذلك اسمه وهو اشارة الى ما ذكر من
الامور فان صحت الرواية لرفع فوجهه ان يكون اسم كان وخبره ذلك مقدما
قوله الحرب بيننا وبينه سجال هذا تشبيه بليغ شبه الحرب بالسجال مع
حذف اداة التشبيه لقصد المبالغة كما فى قولك زيد اسد اذا اردت به المبالغة فى
بيان شجاعته فصار كانه عين الاسد ولهذا حمل الاسد عليه وذكر السجال واراد به النوب
يعنى الحرب بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كالمستقين اذا كان بينهما ولوان تستقى
احدهما دلو والاخر دلوا هذا اذا اريد من السجال الدلا لانه جمع سجل بالفتح وهو الدلو
العظيم وان اريد به المصدر كالمساجلة وهى المفاخرة وهى ان يصنع احدهما ما يصنع الاخر
لا يكون من هذا النبا فاخرهم ولا تشركوا بى اى بالله وهذه الجملة عطف على قوله اعبدوا
الله وحده من عطف المنفى على المثبت وهو فى الحقيقة عطف الخاص على العام من قبيل
تنزل الملائكة والروح فان عبادة الله اعم من عدم الاشراك به وفى رواية لا تشركوا بدون
الواو فتكون الجملة الثانية فى حكم التاكيد لان بين الجملتين كمال الاتصال فتكون الثانية
موكدة للاولى وتنزل منها منزلة التاكيد المعنوى من غير عدد فى افادة التقرير مع الاختلاف

في اللفظ واتركوا ما تقول ابا وكم حذف المفعول منه ليدل على العموم اعني عموم قولهم ما كانوا عليه
في الجاهلية وفي ذكر الاب تنبيه على انهم هم القدوة في مخالفتهم للنبي عليه السلام وهو عبدة
الاوثان والنصارى واليهود حين يخالط بشاشة القلوب مخالطة الايمان بشاشة
القلوب كناية عن انشراح الصدر والفرح بر والسرور فذكرت انه يأمركم ان تعبدوا الله
فيه من فن المشاكلة والمطابقة وذلك لان في كلام هرقل سألتك بما يأمركم فكذلك
في حكايته عن كلام ابي سفيان قال فذكرت انه يأمركم بطريق المشاكلة وابو سفيان في
جوابه اياه في ما مضى لم يقل له يقول اعبدوا الله فعدل ها هنا عنه الى قوله فذكرت انه يأمركم
وقال الكرماني في جواب هذا ان هرقل انما غير عبارته تعظيما للرسول عليه السلام وتأدبا لله
اسلم تسلم فيه جناس اشتقاقي وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد
فان توليت اي اعرضت وحقيقة التولي انما هو بالوجه ثم استعمل مجازا في الاعراض عن
الشيء قلت هذا استعارة تبعية وقد علم ان الاستعارة على قسمين اصلية وتبعية وذلك
باعتبار اللفظ لانه ان كان اسم جنس سواء كان عينا او معنى فالاستعارة اصلية كاسد
ويقل وان كان غير اسم جنس فالاستعارة تبعية ووجه كونها تبعية ان الاشتقاق بعد التشبيه
والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا والامور الثلاثة اعني الموصوفية بمعزل فتقع الاستعارة اولا
في المصادر ومتعلقاتها من الحروف ثم تسري في الافعال والصفات والحروف وكان ابن
الناطور صاحب ايليا وهرقل قال الكرماني ولفظ الصاحب هنا بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة
الى ايليا مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه واراده المعنى الحقيقي والمعنى المجازي من لفظ واحد
باستعمال واحد جايز عند الشافعي واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار
معنى شامل لهما ومثله يسمى بعموم المجاز قلت لا نسلم اجتماع الحقيقة والمجاز ها هنا
لان فيه حذفا تقديره وكان ابن الناطور صاحب ايليا وصاحب هرقل ففي الاول مجاز وفي الثاني
حقيقة فلا جمع ها هنا واركاب الحذف اولى من ارتكاب المجاز فضلا عن الجمع بين الحقيقة
والمجاز الذي هو كالمستحيل كما عرف في موضعه من هذه الامة اي من اهل هذا العصر واطلاق
الامة على اهل العصر كلهم فيه تجوز والامة في اللغة الجماعة قال الاخفش هو في اللفظ واحد

وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها والمراد
من قوله تلك هذه الامة فاظهر العرب خاصة فخاصوا حيصة حمر الوحش اي حيصة حمر الوحش
لانها اشد نفرة من سائر الحيوانات ويضرب المثل بشدة نفرتها وقال بعضهم شبههم بالحمر دون غيرها
من الوحش لمناسبة الجهل وعدم الفطنة بل هو اصل هذا الكلام من لا وقوف له في علم المعاني والبيان
ولا يخفى وجه التشبيه ها هنا على من له ادنى ذوق في العلوم الاول ما قيل ان
قصة ابي سفيان مع هرقل انما كانت في اواخر المدة فما ناسبة ذكرها ما ترجم عليه الباب
وهو كيفية بدأ الوحي واجيب بان كيفية بدأ الوحي تعلم من جميع ما في الباب وهو الظاهر لا يخفى الثاني
ما قيل ان هرقل لم خص الاقرب بقولهما يهم اقرب نسبا واجيب بانه احرى بالاطلاع على اموره ظاهرا
وباطنا ولان الابعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف القريب الثالث ما قيل لو عدل عن السؤال
عن نفس الكتاب الى السؤال ان التهمة فاجيب بانه لتفهيم على صدق لان التهمة اذا انتفت انتفى
سببها الرابع ما قيل ان ابي سفيان لما قال لهرقل فهل يغدر قال قلت لا فما معنى كلامه بعده
ونحن منه في مدة لا ادري ما يصنع فيها قلت لعله من اخلاق الفاجر وصدقا حلاما من
على الدوام المستقبل لكونه معينا واراده على التردد ومع هذا كان يعلم ان صدقه وفاء ثابت مستمر
ولهذا لم يعرج هرقل على هذا القدر منه الخامس ما قيل ما وجه قول ابي سفيان الحرب بيننا وبينه
سجال اجيب بانه اشار بذلك الى ما وقع بينهم في غزوة بدر وغزوة احد وقد صرح بذلك ابو سفيان
يوم احد في قوله يوم بيوم بدر والحرب سجال السادس ما قيل كيف خصص ابو سفيان الاربعة
المذكورة بالذكر وهي الصلاة والصدق والعفاف والصلة واجيب بالاشارة لاتمام مكارم
اخلاق وكمال انواع فضائل لان الفضيلة اما قولية واما فعلية وهي اما بالنسبة الى الله تعالى
وهي الصلاة لانها تعظيم الله تعالى واما بالنسبة الى نفسه وهي العفة واما بالنسبة الى غيره
وهي الصلة ولما كان مبنى هذه الامور الصدق وصحتها موقوفة على التوحيد وترك الاشراك
بالله تعالى اشار اليه بقوله اولا يقول اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واشار بهذا القسم
الى التخلي عن الرذايل وبالقسم الاول الى التحلي بالفضايل وبول بحاصل الكلام الى انه نهاه عن
النقايص وبأمره بالاكمالات فافهم اتابع ما قيل لا تشركوا كيف يكون مأمورا به والعدم

لا يؤمر به اذ لا تكليف الا بفعل لاستحالة في الاوامر واجيب بان المراد بالتوحيد الثاني ما قبل الاشتراك
نهي فما معنى ذلك اذ لا يقال له امر واجيب بان الاشتراك منهي عنه وعدم الاشراك مأمور به مع
ان كل نهي عن شيء امر بضده وكل امر بشيء نهي عن ضده قلت هذا الموضع فيه تفصيل لانواع في ان
الامر بالشيء نهي عن ترك ذلك الشيء بالتضمن نهي عن تحريم ان كان الامر للوجوب ونهي كراهة ان كان
للندب فاذا قال صم يلزمه ان لا يترك الصوم وانما النزاع في ان الامر هل هو نهي عن ضده الوجودي
مثلا قولك اسكن عين قولك لا تتحرك بمعنى ان المعنى الذي عبر عنه باسكن عين ما عبر عينه
بلا تتحرك فتكون عبارتان لافادة معنى واحد ام لا فيه النزاع لا في ان صيغة اسكن غير صيغة
لا تتحرك فانه ظاهر الفساد لم يذهب اليه احد فذهب بعض الشافعية والقاضي ابو بكر والاستاذ ابو اسحاق
الى ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده بالمعنى المذكور وقال القاضي آخرا وكثير من الشافعية وبعض المعتزلة
ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده لا انه عينه اذا اللازم غير الملزوم وذهب امام الحرمين والغزالي
وبقية المعتزلة الى انه لا حكم لكل واحد منهما في ضده اصلا بل هو مسكوت عنه ومنهم من اقتصر فقال الامر
بالشيء عين النهي عن ضده او يستلزمه ولم يتجاوز ومنهم من تجاوز الى الجانب الآخر وقال النهي عن الشيء
عين الامر بضده او يستلزمه وقال ابو بكر الجصاص وهو مذهب عامة العلماء الحنفية واصحاب الشافعي
واهل الحديث ان الامر بالشيء نهي عن ضده اذا كان له ضد واحد كالامر بالايمان نهي عن الكفر وان كان
له اضداد كالامر بالقيام له اضداد من القعود والركوع والسجود والاضطجاع يكون الامر به نهيا
عن جميع اضداده كلها وقال بعضهم يكون نهيا عن واحد منها من غير عين وفصل بعضهم بين الامر
بالايجاب فقال امر الايجاب يكون نهيا عن ضد المأمور به وعن اضداده لكونها مانعة من قبل الواجب
وامر الندب لا يكون كذلك فكانت اضداد المندوب غير منهي عنها لانهي تحريم ولا نهي تنزيه
ومن يفصل جعل امر الندب نهيا عن ضده نهي ندب حتى يكون الاستماع عن ضد المندوب
مندوبا كما يكون فعله مندوبا واما النهي عن الشيء فامر بضده ان كان له ضد واحد باتفاقهم
كالنهي عن الكفر امر بالايمان وان كان له اضداد فعند بعض الحنفية وبعض اصحاب الحديث
يكون امرا بالاضداد كلها كما في جانب الامر وعند عامة الحنفية وعامة اصحاب الحديث يكون
امرا بواحد من الاضداد غير عين وذهب بعضهم الى انه يوجب حرمة ضده وقال بعضهم يدل على حرمة

ضده وقال بعض الفقهاء يدل على كراهة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة ضده ومختار القاضي الجديد
وشمس الائمة وفخر الاسلام ومن تابعهم انه يقتضي كراهة ضده والنهي عن الشيء يوجب ان يكون
ضده في معنى سنة موكدة التاسع ما قيل وبنهاكم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفيان فلم ذكره
هرقل واجيب بانه قد لزم ذلك من فعل ابي سفيان وحده ومن ولا تشركوا ومن واتركوا ما يقول
اباؤكم ومعلوم ان كان عبادة الاوثان العاشر ما قيل ما ذكرهم قيل لفظة الصلة التي ذكرها ابو سفيان
فلم تركها واجيب بانه داخلة في العفاف انا الكف عن الحرام وخوارم المروءة يستلزم الصلة
وفيه نظر الا ان يراد استلزام عقلي فافهم الحادي عشر ما قيل لم راعى هرقل الترتيب وقدم في
الاعادة سؤال النبوة على سؤال الاتباع والزيادة والارتداد واجيب بان الواو لا توجب الترتيب
او ان شدة اهتمام هرقل بنفي الكذب على الله سبحانه وتعالى عنه بعثه على التقديم الثاني عشر ما قيل
السؤال عن احد عشر وجها والمعاني في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل وسألتك عن الفضائل
وسألتك كيف قاتالكم فلم ترك هذين الاثنين واجيب لان مقصوده بيان علامات النبوة وامر
القتال لا دخل فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كان في الغيبة
وغير معلوم لهم اولا لان الراوي اكتفى بما سيذكره في رواية اخرى يردها في كتاب الجهاد في
دعاء النبي عليه السلام الناس الى الاسلام بعد تكرار هذه القصة مع الزيادات وهو انه قال وسألتك
هل قاتلتموه وقاتلكم وزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه يكون سجالا وكذلك الرسل تبتلى وتكون
لها العاقبة الثاني عشر ما قيل كيف قال هرقل وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ومن اين علم
ذلك واجيب باطلاعه في العلوم المقررة عندهم من الكتب السالفة الرابع عشر ما قيل كيف قال في
الموضعين فقلت وفي غيرهما لم يذكره واجيب بان هذين المقامين مقام تكبر وتعظيم بخلاف غيرهما
الخامس عشر ما قيل كيف قال وكنتم اعلم انه خارج وما أخذه من ابن واجيب بان ما أخذه اما من
القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب القديمة كما ذكرنا السادس عشر ما قيل هذه
الاشياء التي سألها هرقل ليست بقاطعة على النبوة وانما القاطع المعجزة الخارقة للعادة فكيف
قال وكنت اعلم انه خارج بالتأكيدات والجزم واجيب بانه كان عنده علم بكونها علامات هذا النبي
عليه السلام وبه قطع ابن بطال وقال اخبار هرقل وسؤاله عن كل وفضل انما كان عن الكتب القديمة

وانما كان ذلك كله نعت النبي عليه السلام مكتوب عندهم في التوراة والانجيل السابع عشر ما قبل
هل يحكم باسلام هرقل بقوله فلو اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت رجليه
واجيب بانا لا نحكم بر لانه ظهر منه ما يأبى فيه حيث قال قلت مقالتي انفاً اختبر بها شدتكم
على دينكم وفعلنا انه ما صدر منه ما صدر عن التصديق القلبي والاعتقاد الصحيح بل لاتهامه
الرعية بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما يأبى فيه وفيه نظر لانه يجوز ان يكون قوله ذلك
خوفاً على نفسه لما راهم حاصوا حيصة الحمر الوحشية واراد بذلك اسكاتهم وتطمينهم ومن ثم
وقعنا على ما في قلبه هل صدر ذلك القول عن تصديق قلبي ام لا ولكن حاكى التوراة لا عتقاداً فيما
قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبي عليه السلام وانما شح بالملك ورغب في الرياسة
فاثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحاً به في صحيح البخاري ولو اراد الله تعالى هدايته لوفقه كما
وفق النجاشي وما مال عنه الرياسة وقال الخطابي اذا تأملت معاني هذا الكلام الذي وقع في مسائلته
عن احوال الرسول عليه السلام وما استخرجه من اوصافه تبين حسن ما استوصف من اوعيه
وجوامع شأنه ولله دره من رجل ما كان اعقله لو ساعد معقوله مقدوره وقال ابو عمر وان قصر
برسول الله عليه السلام وبات بطارقته قلت قوله لو اعلم اذا اخلص اليه يدل على انه لم يكن يتحقق
السلامة من القتل لو هاجر الى النبي عليه السلام وقاس ذلك على قصة ضغاطر الذين اظهروا
اسلامهم فقتلوا ولكن لو نظر هرقل في الكتاب اليه الى قوله عليه السلام اسلم تسلم وجعل
الجزاء على عمومه في الدنيا والاخرة لو اسلم لسلم من كل ما كان يخافه ولكن الله قد ساعده
ومما يقال ان هرقل انزله على الايمان وعادى على الضلال انه حارب المسلمين في غزوة مؤتة سنة
ثمان بعد هذه القصة بدون السنتين ففي مغازي ابن اسحاق وبالغ المسلمين لما نزلوا معان
بارض الشام ان هرقل نزل في مائة الف من المشركين فحكى كيفية الواقعة وكذا روى ابن حبان
في صحيحه عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كتب اليه ايضاً من تبوك يدعوه
وان قارب الاجابة ولم يجب فدل ظاهر هذا على استمراره على الكفر لكن يحتمل مع ذلك انه كان
يضمر الايمان ويفعل هذه المعاصي مراعاة لملكه وخوفاً من ان يقتل قومه لكن في مسند
احمد رحمه الله انه كتب من تبوك الى النبي عليه السلام انه مسلم فقال النبي عليه السلام كذب

هو على نصرانيته فعلى هذا اطلاق ابو عمر انه من اي ظهر التصديق لكنه لم يستمر عليه واثر الغباية
على الباقية وقال ابن بطال قوله هرقل لو اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه اي دون خلع ملكه ودون
اعتراض عليه وكانت الهجرة فرضاً على كل مسلم قبل فتح مكة فان قلت النجاشي لم يهاجر
وهو مؤمن قلت النجاشي كان رداً للاسلام وملجأ لمن اوذي من الصحابة وحكم الوذي حكم
القاتل وكذا رد للصوص والمحاربين عند مالك والاكثرين يقتل قتلهم ويجب عليه ما يجب
عليهم وان لم يحضر والقتل خلافاً للشافعي ومثله تخلف عثمان وطلحة وسعيد بن زيد
عن بدر وضرب لهم النبي عليه السلام بسهمهم واجرهم وقال ابن بطال ولم يصح عندنا ان هرقل اجهر بالاسلام
وانما عندنا انه اثر ملكه على الجهر بكلمة الحق ولسنا نقنع بالاسلام دون الجهر به ولم يكن
هرقل كرهها حتى نفد وامر الى الحاله تعالى وقد حكى القاضي عياض فيمن اطمأن قلبه بالايمان
ولم يتلفظ ونحكم من الاتيان بكلمة الشهادة فلم يأت بها هل يحكم باسلامه اما لا خلاف
بين العلماء ان المشهور لا يحكم به وقيل ان قوله هلم لكم في الفلاح والرشد فتابعوا هذا
الرجل يظهر انه اعان والله اعلم بحقيقته امر الثامن عشر ما قيل ان قوله يؤتك الله اجرك
مرتين يعارضه بقوله تعالى وان ليس للانسان كما سعى واجيب بان هذا عدل وذاك فضل
كما في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ونحو ذلك واما انه يؤتى الاجر مرتين مرة لايمانه
بعيسى عليه السلام ومرة لايمانه بمحمد عليه السلام وهو موافق لقوله تعالى اولئك يؤتون اجرهم
مرتين الاية التاسع عشر ما قيل في قوله فان عليك اثم الاريسيين كيف يكون اثم غيره عليه
وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى واجيب بان المراد ثم الاضلال عليه والاضلال
ايضا وزر كالضلال على انه معارض بقوله وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم العشرون
ما قيل كيف علم هرقل امر النبي عليه السلام حين نظر في النجوم واجيب بان علم ذلك يقتضي
حساب المنجمين لانهم زعموا ان المولد النبي كان بقران العلويين ببرج العقرب وهما يقرنان
في كل عشرين سنة مرة الى ان يستوفي الثلاثة اثنى عشر وجملتها ستين سنة وكان ابتداء العشرين الاولى
المولد النبي في القران المذكور وعند تمام العشرين الثانية مجيء جبريل عليه السلام بالوحي وعند
تمام الثالثة فتح خيبر وهي القضية التي جرت فتح مكة وظهور الاسلام وفي تلك الايام رأى

هرقل ما رأى وقالوا ايضاً ان برج العقب مأى وهود ليل ملك القوم الذين يخشون فكان ذلك
دليلاً على انتقال الملك الى العرب واما اليهود فليسوا مرادها هنا لان هذا لمن سينتقل اليه
الملك لا لمن انقضى ملكه الحادى عشرون ما قيل ان فوله حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق
راى هرقل على خروج النبى عليه السلام وانه نبى يدل على ان كلا من هرقل وصاحبه قد اسلم لكيف
حكمت باسلام صاحبه ولم تحكم باسلام هرقل واجيب بان ذلك استنبط على اسلامه وقتل
وهرقل لم يستقر ان ملكه على الاسلام وقد روى ابن اسحاق ان هرقل ارسل دحية الى
ضفاطر الرومى وقال انه فى الروم اجود قولاً منى وان ضفاطر المذكور اظهر اسلامه والقى
ثيابه التى كانت عليه ولبس ثياباً بيضاً وخرج الى الروم فدعاهم الى الاسلام وشهد شهادة
الحق فقاموا اليه فضربوه حتى قتلوه قال فلما خرج دحية الى هرقل قال له قد قلت لك
انا نخافهم على انفسنا فضفاطر كان اعظم عندهم منى وقال بعضهم فيحتمل ان يكون هو صاحب
روبية التى ابهم هنا ثم قال لكن يعكر عليه ما قيل ان دحية لم يقدم على هرقل بهذا الكتاب
المكتوب فى سنة الحديبية وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب فى غزوة تبوك فعلى هذا
يحتمل ان تكون وقعت لضفاطر قضيتان احداهما التى ذكرها ابن الناطور وليس فيها انه اسلم
ولا انه قتل والثانية التى ذكرها ابن اسحاق فان فيها قصة دحية مع بالكتاب الى قيصر قلت غزوة
تبوك كانت فى سنة تسع من الهجرة وذكر ابن جرير الطبرى بعث دحية بالكتاب الى قيصر
فى سنة ثمان وذكر السهيلى رحمه الله ان هرقل وضع كتاب رسول الله عليه السلام الذى كتب
اليه فى قصبة من ذهب تعظيماً وانهم لم يزالوا يتوارثون كابراً عن كابر الى ان كان حتى كان
عند اذفونش الذى تغلب على طيطلة وما اخذها من بلاد الاندلس ثم كان عند ابنه المعروف
بشليطن وحكى ان الملك المنصور فلان الفى النصرانى ارسل سيف الدين طلج المنصورى
الى ملك الغرب بهدية فارسله ملك الغرب الى ملك الافرنج فى شفاعة فقبلها وعرض
على الافرنج عنده فامتنع فقال لاتحفنك بتحفة سنية فاخرج له صندوقاً مصفحاً من
ذهب فاخرج منه مقلمة من ذهب فاخرج منها كتاباً قد ذالت اكثر حروفه فقال هذا كتاب
نبيكم الى جدى قيصر فانا نتوارثه الى الان واوصانا اباونا انه ما دام هذا الكتاب عندنا

لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم لنا الملك ثم اختلف
الاخباريون هل هرقل هو الذى حارب المسلمون فى زمن ابى بكر وعمر وابنه فقال بعضهم هو اباه وقال
بعضهم هو ابنه والذى اثبته فى تاريخى من اهل التواريخ والاخبار ان هرقل الذى كتب اليه
رسول الله عليه السلام قد هلك وملك بعده ابنه قيصر واسمه مورق وكان فى خلافة ابى
بكر رضى الله تعالى عنه ثم ملك بعده هرقل بن قيصر وكان فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه
وعليه كان الفتح وهو الخرج من الشام ايام ابى عبيدة وخالد بن الوليد رضى الله تعالى عنهما فاستقر
بالقسطنطنية وعدة ملوكهم اربعون ملكاً وسنوهم خمسمائة وسبع سنين والله اعلم **بيان**
استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول يستفاد من قوله الى عظيم الروم ملاطفة المكتوب
اليه وتعظيمه فان قلت لم لم يقل الى ملك الروم قلت لانه معزول عن الحكم بحكم دين الاسلام ولا
سلطنة لاحد الآن من قبيل رسول الله عليه السلام فان قلت اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل الافرنج
فقط قلت ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال عظيم الروم اى الذى تعظمه الروم ودام الله تعالى
بتليين القول لمن يدعى الى الاسلام وقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
الثانى فيه تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافراً فان قلت كيف
صدر سليمان عليه السلام كتابه باسمه حيث قال انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم قلت
خاف من بلقيس ان تنسب فقدم اسمه حتى اذا سبقت بقع على اسمه دون اسم الله تعالى وقال
الشيخ قطب الدين وفيه ان السنة فى المكاتبات ان يبدأ بنفسه فيقول من فلان الى فلان وهو
قول الاكثرون وكذا فى العنوان ايضاً يكتب ذلك واحتجوا بهذا الحديث ومما اخرجه ابو داود
عن العلاء بن الحضرمى وكان عامل النبى عليه السلام على البحرين وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه
وفى لفظ بدأ باسمه وقال جهاد بن زيد كان الناس يكتبون من فلان بن فلان الى فلان بن فلان
اما بعد قال بعضهم وهو اجماع الصحابة وقال ابو جعفر النحاس وهذا هو الصحيح وقال غيره
وكره جماعة من السلف خلافه وهو ان يكتب ولا باسم المكتوب اليه ورخص فيه بعضهم
وقالوا يبدأ بعضهم باسم المكتوب اليه روى ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية
وعن محمد بن الحنفية وايوب السختيانى انهما قال لا بأس بذلك وقيل يقدم الاب ولا يبدأ

ولد باسمه على والده والكبير السن كذلك قلت يرده حديث العلاء لكتابته الى افضل البشر وحقه
اعظم من حق الوالد وغيره الثالث فيه النهي في الكتابة واستعمال عدم الافراد الرابع فيه دليل
لمن قال يجوز معاملة الكفار بالدراهم المنقوش فيها اسم الله تعالى للضرورة وان كان عن مالك الكراهة
لان ما في هذا الكتاب اكثر مما في هذا المنقوش من ذكر الله الخامس فيه الوجوب بعمل خبر الواحد
والا لم يكن لبعثه مع دحية فائدة مع غيره من الاحاديث الدالة عليه السادس فيه حجة لمن
منع ان يبتدئ الكافر بالسلام وهو مذهب الشافعي واكثر العلماء واجازه جماعة مطلقا وجماعة
للاستيلاف او لحاجة وقد جاء عنه النهي في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين ان رسول الله
عليه السلام قال لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام الحديث وقال البخاري وغيره ولا يسلم
على المبتدع ولا على من اقترف ذنبا كبيرا ولم يجب منه ولا يرد عليهم السلام واحتج البخاري بحديث
كعب بن مالك وفيه فنهى رسول الله عليه السلام عن كلامنا السابع فيه استحباب اما بعد
في الكتابة والخطبة وفي اول من قالها خمسة اقوال داود عليه السلام او قس بن ساعدة او كعب
بن لوى او يعرب بن قحطان او سحبان الذي يضرب به المثل في الفصاحة الثامن فيه ان من ادرك
من اهل الكتاب نبينا عليه السلام فامن برسالته اجزاه التاسع قال الخطابي في هذا الخبر دليل على ان
النهي عن المسافرة بالقرآن الى ارض العدو انما هو في حمل المصحف والسور الكثيرة دون الاية والآيتين
ونحوها وقال ابن بطال انما فعله عليه السلام لانه كان في اول الاسلام ولم يكن بدين الدعوة العامة
وقد نهى عليه السلام فقال لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو وقال العلماء لا يمكن المشركون من الدراهم
التي فيها ذكر الله تعالى قلت كلام الخطابي اصوب لانه يلزمهم من الكلام ابن بطال النسخ ولا يلزمهم من كلام
الخطابي والحديث محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار العاشر فيه دعاء الكفار الى الاسلام
قبل قتالهم وهو واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلغتهم فالذي استحب هذا مذهب الشافعي وفيه
خلاف لجماعة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي عياض احدها يجب الانذار مطلقا قاله مالك
وغيره والثاني لا يجب مطلقا والثالث يجب ان لم تبلغهم الدعوة وان بلغتهم فيستحب وبه قال نافع
والحسن البصري والليث والشافعي وابن المنذر قال النووي وهو قول اكثر العلماء وهو الصحيح قلت
مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه انه يستحب ان يدعوا الامم من بلغته بالغة في الانذار ولا يجب

ذلك كمذهب الجمهور الحادي عشر فيه دليل على ان ذا الحسب اولى بالتقدم في امور المسلمين ومهمات
الدين والدنيا ولذلك جعلت الخلفاء من قريش لانهم احوط من ان يفسوا احسابهم الثاني عشر
فيه دليل لجمهور الاصوليين ان للامر صيغة معروفة لانه اتى بقوله اعبدوا في جواب ما يأمركم وهو
من احسن الادلة لان ابا سفيان من اهل اللسان وكذلك راوي عنه ابن عباس بل هو من افصحهم
وقد رواه عنه مقرا له ومذهب بعض اصحاب الشافعي انه مشترك بين القول والفعل بالاشتراك
اللفظي وقال اخرون بالاشتراك المعنوي وهو التواطي بان يكون القدر المشترك بينهما على ما عرف
في الاصول الثالث عشر قال بعض الشارحين استدل بعض اصحابنا على جواز مس المحدث والكافر كتابا
فيه ايات او ايات يسيرة من القرآن مع غير القرآن قلت قال صاحب الهدية قوله عليه السلام لا يقرأ
الحايض والجنب شيأ من القرآن باطلاقه يتناول ما دون الاية اذ لا يجوز للحايض والنفسا
والجنب قراءة ما دون الاية خلافا للطحاوي وخلافا لمالك في الحايض ثم قال وليس لهم مس المصحف
الا بغلافه ولا اخذ درهم فيه سورة من القرآن الا بصرة ولا يمس المصحف الا بغلافه ويكره
مسه بالكم وهو الصحيح بخلاف كتب الشريعة حيث يرخص في مسها بالكم لان فيه ضرورة
ولا بأس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر بالتطهير حرج
لهم هذا هو التصحيح الرابع عشر فيه استحباب البلاغة والايجاز وتحرير الانفاض الجوامع
في الكتابة فان قوله عليه السلام اسلم تسلم في نهاية الاختصار وغاية الايجاز والبلاغة
وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس الخامس عشر فيه جواز المسافرة الى ارض الكفار
السادس عشر فيه جواز البعث اليهم بالاية من القرآن ونحوها السابع عشر فيه من كان سببا
لضلالة او منع هداية كان اثما الثامن عشر فيه ان الكذب محجور وعيبا في كل انذ التاسع عشر
يجب الاحتراز عن العدو لانه لا يؤمن ان يكذب على عدوه العشرون ان التوسل لا يرسل الا من
اكرم الانساب لان من شرف نسبه كان ابعد من الانتحال لغير الحق الحادي والعشرون فيه
البيان الواضح ان صدق رسول الله عليه السلام وعلاماته كان معلوما لاهل الكتاب علما
قطعيا وانما ترك الايمان من ترك منهم عنادا او حسدا وخوفا على فوات مناصبهم في الدنيا

رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري اي روى الحديث المذكور صالح

بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس اخرجه البخاري بتمامه في كتاب الحج من طريق
ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان بر ولكنه انتهى عند قول ابي سفيان حتى ادخل الله على الاسلام
ولم يذكر قصة ابن الناطور وكذا اخرجه مسلم بدونها من رواية ابراهيم المذكور وصالح هو ابو محمد ويقال
ابو الحارث بن كيسان الغفاري بكسر الغين والفا المخففة والراء والدوسي بفتح الدال المهملة سولاهم المدني
مؤدب ولد عمرو بن دينار وغيره سئل احمد عنه فقال ثبت قال الحاكم توفي وهو ابن مائة سنة وثلث
وستين سنة وكان لقي جماعة من الصحابة ثم بعد ذلك تلمذ للزهري وتلقن منه العلم وهو ابن تسعين
سنة قال الواقدي توفي بعد الاربعين ومائة قال غيره سنة خمس واربعين قلت فعلى هذا يكون ادرك
النبي عليه السلام وعمره نحو عشرين وفيما قاله الحاكم نظر وليس في الكتب الستة صالح بن كيسان وغيره
هذا فافهم قوله ويونس اي رواه ايضا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري واخرج روايته البخاري ايضا
بهذا الاسناد في الجهاد مختصرة من طريق الليث وفي الاستيذان مختصرة ايضا من طريق ابن المبارك
كلاهما عن يونس عن الزهري بسنده بعينه ولم يسقه بتمامه وقد ساقه بتمامه الطبراني من طريق
عبد الله بن صالح عن الليث وذكر فيه قصة ابن الناطور قوله ومعمر اي رواه ايضا معمر بن راشد
عن الزهري واخرج روايته ايضا البخاري بتمامها في التفسير فقد ظهر لك ان هؤلاء الثلاثة عند البخاري عن
ابي اليمان الحكم بن نافع وان الزهري انما رواه لاصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيد الله
بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما لا كما توهمه الكرماني حيث يقول اعلم ان هذه العبارة
تحتمل وجهين ان يروي البخاري عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضا كأن قال اخبرنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهري وان يروي عنه بطريق اخر كما ان الزهري ايضا يحتمل في
روايته للثلاثة ان يروي عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس وان يروي لهم عن غيره وهذا
توهم فاسد من وجهين احدهما ان اليمان لم يلحق صالح بن كيسان ولا سمع من يونس والاخر لو احتمل
ان يروي الزهري هذا الحديث لهؤلاء الثلاثة او لبعضهم عن شيخ اخر لكان ذلك خلافا قد يفضي
الى الاضطراب الموجب للصحف وهذا انما نشا منه لعدم تجربة في النقل واعتماده من هذا القبيل على الفعل

ص كتاب الايمان

اي هذا كتاب الايمان فيكون ان ارتفاع الكتاب على انه خبر مبتدا محذوف ويجوز العكس ويجوز

وقدم كتاب الايمان لانه ملاك الامر
كما ان الباء في مبني عليه صح

نصبه على هاك كتاب الايمان او خذه ولما كان باب كيف كان بدء الوحي كالمقدمة في اول الجامع
لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع بذكر الكتب على طريقة ابواب الفقه مشروطا بر
وبر النجاة في الدارين ثم اعقبه بكتاب العلم لان مدار الكتب التي تاتي بعده كلها عليه وبر تعلم
وتميز وتفضل وانما اخره عن الايمان لان الايمان واجب على المكلف ولانه افضل الامور على الاطلاق
واشرفها وكيف لا وهو مبدا كل خير علما وعملا ومنشا كل كمال دقا وجلا فان قلت فلم قدم
باب الوحي قلت قد ذكرت لك ان باب الوحي كالمقدمة في اول الجامع بتعلق ومن شانها
ان يكون امام المقصود وايضا فالايمان وجميع ما يتعلق به وشان الموقوف عليه التقديم
اولان الوحي اول خبر نزل من السماء للارض ثم ذكر بعد ذلك كتاب الصلوة واما السنة فقوله عليه
السلام بني الاسلام على خمس الحديث ولانها عماد الدين والحاجة اليها ماسة لتكررها كل يوم خمس
مرات ثم اعقبها بالزكاة لانها ثالثة الايمان وثانية الصلوة فيها ولاعتنا الشارع بها لذكرها
اكثر من الصوم والحج في الكتاب والسنة ثم اعقبها بالحج لان العبادة اما بدنية محضة او مالية
محضة او مركبة منهما فبها على هذا الترتيب والمفرد مقدم على المركب طبعا فقدمه ايضا وضعا ليوافق
الوضع الطبع واما تقديم الصلاة على الزكاة فلما ذكرنا ولان الحج ورد فيه تغليظات عظيمة بخلاف
الصوم ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان بزاد مباشرة او استنابة بخلاف الصوم
ثم اعقب الحج بالصوم لكونه مذكورا في الحديث المشهور مع الاربعة المذكورة وفي وضع الفقها
الصوم مقدما على الحج نظرا الى كثرة دورانه بالنسبة الى الحج وفي بعض النسخ يوجب كتاب الصوم
مقدما على كتاب الحج كاوضاع الفقها ثم ان توج كل واحد منهما بالكتاب ثم قسم الكتاب الى
الابواب لان كل كتاب منها تحته انواع فالعادة ان يذكر كل نوع بباب وربما يفصل كل باب
بفصوله كما في بعض الكتب الفقهية والكتاب بجميع الابواب لانه من الكتب وهو الجمع والباب
هو النوع واصل موضوعه المدخل ثم استعمل في المعاني مجازا ثم لفظة الكتاب ها هنا يجوز
ان تكون بمعنى المكتوب كالحساب بمعنى المحسوب وهو في الاصل مصدر تقول كتب يكتب
كتابا وكتابة وكتابا ولفظ كتب في جميع تصرفاته راجع الى معنى الجمع والضم ومنه الكتيبة
وهي الجيش لاجتماع الفرسان فيها وكتبت الفرس اذا خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين

شفيها بحلقة اوسير وكتبت الناقة تكتيبا اذا اصيدتها ثم اثر يوخذ في كثير من النسخ
على اول كل كتاب من الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وذلك عملا بقوله عليه السلام كل امر ذي بال
لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اجزم او اقطع فهذا وان كانت البسملة في اول الكتاب
مغنية عنه لكنه كررها لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة والتبرك بابتداء اسم الله تعالى
في اول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس

اي هذا باب في ذكر قول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس
فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف ويجوز النصب على خذ باب قول النبي عليه السلام
وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس والاولى اصح انه
ذكر اولا كتاب الايمان ولا يناسب بعده الا الابواب التي تدل على الانواع وذكر باب الايمان
بعد ذكر كتاب الايمان لاطايل تحته على ما لا يخفى وليس في روايتنا الاصيلي ذكر لفظ باب وقد
اخرج قوله عليه السلام بني الاسلام على خمس الحديث هنا مسندا وفي غيره ايضا على ما نبينه
عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتصاره على طرقه من تسمية الشيء باسم بعضه
قلت لا تسمية هنا ولا اطلاق اسم بعض الشيء على الشيء وانما الكتاب اراد ان يثوب على هذا
الحديث بما ذكر اولا لبعضه لاجل التبويب واكتفى عن ذكر كله عند اباب يذكره اياه مسندا
فيما بعد فافهم والكلام في الايمان على انواع الاول في معناه اللغوي قال الزمخشري رحمه الله
الايمان افعال من الامن يقال امنه وامنيه غيره ثم يقال امنه اذا صدقه وحقيقة امنه
التكذيب والمخالفة واما تعديته بالباء فلتضمينه معنى اقر واعترف واما ما حكى ابو زيد عن
العرب ما امنت ان اجد صحابة اي ما وثقت فحقيقته صرت ذا امن اي ذا سكون وطمانينة
وقال بعض شراح كلامه وحقيقة قولهم امنت صرت ذا امن وسكون ثم ينقل الى الوثوق ثم
الى التصديق ولا خفا ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان من امنه التكذيب
فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو في وثوق وطمانينة فهو انتقال من الملزوم الى اللازم الثاني
في معناه باعتبار عرف الشرع فقد اختلف اهل الفضلة في مسمى الايمان في عرف الشرع على
اربع فرق فرقة قالوا الايمان فعل القلب فقط وهولاء قد اختلفوا على قولين احدهما وهو مذهب

المحققين واليه ذهب الاشعري واكثر الائمة كالقاضي عبد الجبار والاستاذ ابي اسحق الاسفرائيني
والحسين بن الفضل وغيرهم ان مجرد التصديق بالقلب اي تصديق الرسول عليه السلام في كل ما
علم مجيئه به بالضرورة تصديقا جازما مطابقا اي سواء كان لدليل او لا فقولهم مجرد
التصديق اشارة الى انه لا يعتبر فيه كونه مقرونا بعمل الجوارح والتقييد بالضرورة ان الرسول
عليه السلام جاء به كالاجتهاديات كالتصديق بان الله عالم بالعلم او عالم بذاته والتصديق
يكون مرئيا او غير مرئي فان هذين التصديقين واشباههما غير داخلة في مسمى الايمان فلهذا
لا يكفر منكر الاجتهاديات بالاجماع والتقييد بالجازم لاخراج التصديق الظني فانه غير كاف
في حصول الايمان والتقييد بالاطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد المقلد فان ايمانه صحيح عند الاكثرون
فان قيل اقتصر النبي عليه السلام عند سوال جبريل عليه السلام عن الايمان في الحديث الذي رواه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذكر الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر فلم يزد
عليه الايمان بكل ما جاء به رسول الله عليه السلام قلت لاشتمال الايمان بالكتب عليه لان من جملة
الكتب القرآن ويدل عليه وجوب اخذ كل ما جاء به عليه السلام باعتقاد حقيقة والعمل لقوله
تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه والقول الثاني ان الايمان معرفة الله تعالى وحده بالقلب والاقرار
باللسان ليس بركن فيه ولا شرط حتى ان من عرف الله بقلبه ثم جحد بلسانه ومات قبل ان
يقر به فهو مؤمن كامل الايمان وهو قول جهم بن صفوان واما معرفة الكتب والرسل واليوم الاخر
فقد زعم انها غير داخلة في حد الايمان وهذا بعيد من الصواب لمخالفة ظاهر الحديث والصواب
ما حكاه الكعبي عن جهم ان الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد
عليه السلام والفرقة الثانية قالوا ان الايمان عمل باللسان فقط وهم ايضا فريقان الاول ان
الاقرار باللسان هو الايمان فقط ولكن شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة
شرط لكون الاقرار اللساني ايمانا لا انها داخلة في مسمى الايمان وهو قول غيلان بن مسلم الدمشقي
والفضل الرقاشي الثاني ان الايمان مجرد الاقرار باللسان وهو قول الكرامية وزعموا ان المنافق
مومن الظاهر كافر السيرة فيثبت له حكم المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الاخرة والفرقة
الثالثة قالوا ان الايمان عمل القلب واللسان معا اي في الايمان الاستدلالي دون النبي بين

العبد وبين ربه وقد اختلف هؤلاء على اقوال الاول ان الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول
ابى حنيفة وعامة الفقهاء وبعض المتكلمين الثانى ان الايمان هو التصديق بالقلب واللسان معاً
وهو قول بشر المريسى وابى الحسن الاشعرى والثالث ان الايمان اقرار باللسان واخلاص بالقلب
فان قلت ما حقيقة المعرفة بالقلب على قول ابى حنيفة رضى الله عنه قلت فسروها بشيئين
الاول بالاعتقاد الجازم سواكان اعتقاداً تقليدياً اوكان علماً صادراً عن الدليل وهو الاكثر
والاصح ولهذا حكموا بصحة ايمان المقلد الثانى بالعلم الصادر عن الدليل وهو الاقل فلذلك زعموا ان ايمان
المقلد غير صحيح ثم اعلم ان هؤلاء اختلافاً فى موضع اخر ايضاً وهو ان الاقرار باللسان اهل هو ركن
الايمان ام شرط له فى حق اجرا الاحكام قال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول
عليه السلام فى جميع ما جاء به من عند الله تعالى فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى وان لم
يقر بلسانه وقال حافظ الدين النسفى هو المروى عن ابى حنيفة رضى الله عنه واليه ذهب
الاشعرى فى الروايتين وهو قول ابى منصور الماتريدى وقال بعضهم هو ركن لكنه ليس باصلى
له كالتصديق بل هو ركن زايد ولهذا يسقط حالة الاكراه والعجز وقال فخر الاسلام ان كونه
ركناً زايداً مذهب الفقها وكونه شرط الاجرا الاحكام مذهب المتكلمين والفرقة الرابعة قالوا
ان الايمان فعل القلب واللسان سايرالجوارح وهم اصحاب الحديث ومالك والشافعى واحمد
والاوزاعى وقال الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب الحديث فلهم اقوال
ثلاثة الاول ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وزعموا
ان الجحود وانكار القلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على حدة ولم يجعلوا شيئاً من الطاعات
ايماناً مالم توجد المعرفة والاقرار والاشيا من المعاصى كفراً مالم يوجد الجحود والانكار لان اصل
الطاعات الايمان واصل المعاصى الكفر والفرع لايحصل دون ما هو اصله وهو قول عبد الله
بن سعيد القول الثانى ان الايمان اسم للطاعات كلها فرايضها ونوافلها بجملتها ايمان واحد
وان من ترك شيئاً من الفرايض فقد انتقص ايمانه ومن ترك النوافل لاينقص ايمانه القول
الثالث ان الايمان اسم للفرايض دون النوافل واما المعتزلة فقد اتفقوا على ان الايمان اذا
عدى بالباء فالمراد به فى الشرع التصديق يقال امن بالله اى صدق فان الايمان بمعنى اد

لم يجعلوا

الواجبات لايمكن فيه هذه التعدية لايقال فلان امن بكذا اذا صلى اوصام بل يقال امن لله كما يقال
صلى لله فالايمان المعدى بالباء يجرى على طريق اللغة اما اذا ذكر مطلقاً غير معدى فقد اتفقوا
على انه منقول نقلاً بايناً من معنى التصديق الى معنى اخر ثم اختلفوا فيه على وجوه احدها ان الايمان
عبارة عن فعل كل الطاعات سواكانت واجبة اومندوبة اومن باب الاعتقادات اوالاقوال والافعال
فعال وهو قول واصل بن عطا وابى الهذيل والقاضى عبد الجبار والثانى انه عبارة عن فعل الواجبات
فقط دون النوافل وهو قول ابى على الجبائى وابى هاشم والثالث ان الايمان عبارة عن اجتناب
كل ما جا فيه الوعيد وهو قول العظام ومن اصحابه من قال بشرط كونه مؤمناً عندنا وعند الله
اجتناب كل الكبائر واما الخوارج فقد اتفقوا على ان الايمان بالله يتناول معرفة الله تعالى
ومعرفة كل ما نصب الله عليه دليلاً عقلياً اونقلياً ويتناول طاعة الله فى جميع ما امر به ونهى
صغيراكان اوكبيراً وقالوا مجموع هذه الاشيا هو الايمان وتقرب من مذهب المعتزلة مذهب
الخوارج وتقرب من مذهبهما ما ذهب اليه السلف واهل الاثر ان الايمان عبارة عن مجموع
ثلاثة اشيا التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان الا ان بين هذه المذاهب
فرقاً وهو ان من ترك شيئاً من الطاعات سواكان من الافعال اوالاقوال خرج من الايمان عند
المعتزلة ولم يدخل فى الكفر بل وقع فى مرتبة بينهما يسمونها منزلة بين المنزلتين وعند
الخوارج دخل فى الكفر لان ترك كل واحدة من الطاعات كفر عندهم وعند السلف لم يخرج
من الايمان وقال الشيخ ابو اسحاق الشيرازى وهذه اقل مسيلة سارت فى الاعتزال ونقل
عن الشافعى انه من قال الايمان هو التصديق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحده منافق
وبالثانى وحده كافر وبالثالث وحده فاسق يخرج من الخلود فى النار ويدخل الجنة قال
الامام هذا فى غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركناً لايتحقق الايمان بدونه فغير المؤمن كيف
يخرج من النار ويدخل الجنة قلت قد اجيب عن هذا الاشكال بان الايمان فى كلام الشارع
قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو الذى لايعتبر فيه كونه مقروناً بالعمل كما فى قوله عليه السلام
الايمان ان تؤمن بالله وملايكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث والاسلام ان تعبد
الله ولاتشرك به وتقيم الصلاة وتؤتى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان الحديث وقد

جا بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث وفد عبد القيس انتدرون ما الايمان بالله وحده
قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة
وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس والايمان بهذا المعنى هو المراد بالايمان المنفي في قوله عليه
السلام لا يزني الزاني حين يزني وهو من الحديث وهكذا كل موضع جا بمثله فالخلاف في
المسئلة لفظي لانه راجع الى تفسير الايمان وانه في اي المعنيين منقول شرعي وفي ايهما مجاز
ولا خلاف في المعنى فان الايمان المنجي من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا
للمعتزلة والخوارج ومما يدل على ذلك قوله عليه السلام في حديث ابي ذر من عبد
لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان
سرق الحديث وقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
فالحاصل ان السلف والشافعي انما جعلوا العمل بقا الايمان بالمعنى الاول وبانه ينجوا
من النار باعتبار وجوده وان فات الثاني فبهذا يندفع الاشكال فان قلت ما ماهية التصديق
بالقلب قلت قال الامام قولا حاصله ان المراد من التصديق الحكم الذهني بيان ذلك ان من
قال ان العالم محدث ليس مدلول هذه الالفاظ كون العالم موصوفا بالحدوث بل حكم ذلك
القائل بكون العالم حادثا فالحكم بثبوت الحدوث للعالم مغاير لثبوته له فهذا الحكم الذهني
بالثبوت او الانتفا او يعبر عنه في كل لغة بلفظ خاص واختلاف التصيع دالة على ذلك
الحكم والدال غير المدلول ثم نقول هذا الحكم الذهني غير العلم لان الجاهل بالشيء قد يحكم به
فعلمنا ان هذا الحكم الذهني مغاير للعلم فيكون المراد من التصديق هو هذا الحكم الذهني
ويعلم من هذا الكلام ان المراد من التصديق ها هنا هو التصديق المقابل للتصور واعترض
عليه صدر الشريعة بان ذلك غير كاف فان بعض الكفار كانوا عالمين برسالة محمد عليه السلام
لقوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم الاية وفرعون كان عالما برسالة
موسى عليه السلام حكاية عن خطاب موسى عليه السلام له مشيرا الى المعجزات التي اراها
قال لقد علمت ما انزل هؤلا الا رب السموات الا ية ومع ذلك كانوا كافرين ولو كان ذلك
كافيا لكانوا مؤمنين لان من صدق بقلبه فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى والاقرار

في الذهني

باللسان شرط اجرا الاحكام كما هو مروي عن ابي حنيفة واصح الروايتين عن الاشعري بل
المراد منه معناه اللغوي وهو ان تنسب التصديق الى المخبر اختيارا قال وانما قيدنا بهذا لانه ان
وقع في القلب صدق المخبر ضرورة كما اذا دعى النبي النبوة واظهر المعجزة ووقع تصديقه في قلب
احد ضرورة من غير ان ينسب التصديق الى النبي عليه السلام اختيارا لا يقال في اللغة انه صدقه
فعلم ان المراد من التصديق ايقاع نسبة التصديق الى المخبر اختيارا الذي هو كلام النفس ويسمى
عقد الايمان والكفار العالمون برسالة الانبياء عليهم السلام انما لم يكونوا مؤمنين لانهم كذبوا
الرسل فهم كافرون لعدم التصديق لهم والقابل ان يقول التصديق بالمعنى اللغوي عين التصديق
المقابل للتصور لان ايقاع نسبة التصديق الى المخبر هو الحكم بثبوت المصدق له وهو عين هذا التصديق
وانما لم يكن الكفار العالمون برسالة الرسل مؤمنين مع حصول التصديق لهم لان من انكر منهم
رسالتهم ابطل تصديقه القلبي بتكذيبه اللساني ومن لم ينكرها ابطله بترك الاقرار اختيارا لان
الاقرار شرط اجرا الاحكام على اي كافر وركن الايمان حالة الاختيار على اي كافر فلا يدل كفرهم
على هذا التصديق غير كاف ولهذا لو حصل التصديق لاحد وفات من ساعته فجاة قبل الاقرار
يكون مؤمنا اجماعا وبقي ها هنا شيء اخر وهو ان التصديق مأمور به فيكون فعلا اختياريا
والتصديق المقابل للتصور ليس باختياري كما بين في موضعه فينبغي ان يجعل التصديق
فعلا من افعال النفس الاختيارية او يقيد بان يكون حصوله اختياريا لمباشرة سببه
المعد لحصوله كما قيد المعترض التصديق اللغوي بذلك الا انه يلزم على هذا اختصاص التصديق
بان يكون علما صادرا عن الدليل اذا عرفت هذا فقول اهل التحقيق بوجوه منها ما يدل
على ان الايمان بالاجتهاديات كاعتقاد كون الله عز وجل مرئيا او غير مرئي ونحوه غير واجب
ومنها ما يدل على صحة ايمان المقلد وعدم اختصاص التصديق بما يكون عن دليل القسم الاول
ثلاثة اوجه الاول ان الخطاب الذي يتوجه علما بلفظه امنوا بالله انما هو بلسان
العرب لم يكن العرب تعرف من لفظ الايمان فيه الا التصديق والنقل عن التصديق لم يثبت
فيه اذ لو ثبت لنقل الينا تواترا واشتهر المعنى المنقول اليه لتوفر الدواعي على نقله ومعرفة
ذلك المعنى لانه من اكثر الالفاظ دورا على السنة المسلمين فلم ينقل كذلك عرفنا انتفاء

على معنى التصديق الثاني الايات الدالة على ان محل الايمان هو القلب مثل قوله تعالى اولئك كتب
في قلوبهم الايمان وقوله تعالى من الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ويؤيده قوله
عليه السلام لاسامة حين قتل من قال لا اله الا الله واعتذر بانه لم يقله عن اعتقاد بل عن
خوف القتل هلا شققت عن قلبه فان قلت لا يلزم من كون محل الايمان هو القلب كون الايمان
عبارة عن التصديق لجواز كونه عبارة عن المعرفة كما ذهب اليه جهم بن صفوان قلت
لا سبيل الى كونه عبارة عن المعرفة لوجهين الاول ان لفظ الايمان في خطاب امنوا بالله
مستعمل في لسان العرب في التصديق وانه غير منقول عنه الى معنى اخر فلو كان عبارة عن المعرفة
للزم صرفه عما يفهم منه عند العرب الى غيره من غير قرينة وذلك باطل والاجاز مثله
في سائر الالفاظ وفيه ابطال اللغات ولزم تطرق الخلل الى الدلايل السمعية وارتفاع الوثوق
عنها وهذا خلف الثاني ان اهل الكتاب وفرعون كانوا عارفين بنبوة محمد وموسى عليهما
ولم يكونوا مؤمنين لعدم التصديق فتعين كونه عبارة عن التصديق اذ لا قايل بثالث الوجه
الثالث ان الكفر ضد الايمان ولهذا استعمل في مقابلته قال الله تعالى فمن يكفر بالطاغوت
ويؤمن بالله والكفر هو التكذيب والجحود وهما يكونان بالقلب فكذا ما يضادهما اذ لا
تضاد عند تغاير المحلين فثبت ان الايمان فعل القلب وانه عبارة عن التصديق لان ضد
التكذيب التصديق فان قلت جاز ان يكون حصول التكذيب والتصديق بالسان
بدون التصديق القلبي لا وجودا ولا عدما اما وجودا ففي المنافق واما عدما ففي المكره
بالقتل على اجراء كلمة الكفر على لسانه اذا كان قلبه مطمئنا بالايمان قال الله تعالى ومن
الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين نفى عن المنافقين الايمان مع
التصديق اللساني لعدم التصديق القلبي وقال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
اباح للمكره التكذيب باللسان عند وجود التصديق القلبي القسم الثاني ثمانية اوجه
الاول هو ما يدل على ان الاقرار باللسان غير داخل فيه مطلقا اشرنا انه لا يدل وجوده على وجود
الايمان ولا عدمه على عدمه فجعل شرطا لاجراء الاحكام لان الاصل في الاحكام ان تكون
مبنية على الامور الظاهرة اذا كان اسبابها الحقيقية خفية لا يمكن الاطلاع عليها

الا بعسر وان تقام مقامها كانت السفر مع المشقة واللقاء الخاتمين مع الانزال وكذلك ههنا لما كان التصديق
القلبي الذي هو مناط الاحكام الاسلامية امرا باطنا جعل دليله الظاهر وهو الاقرار باللسان قايما مقامه
لان الموضوع للدلالة على المعاني الحاصلة في القلب اذا قصد الاعلام بها على ما هو الاصل انما هي العبارة لا
الاشارة والكتابة واشباههما فيحكم بايمان من تلفظ بكلمتي الشهادة سواء تحقق معه التصديق القلبي اولا
ويحكم بكفر من لم يتلفظ بهما مع تمكنه سواء كان معه التصديق القلبي ولا ومن جعله ركنا فانما جعله ركنا
ايضا لدلالته على التصديق لا لخصوص كونه اقرارا الا ترى ان الكافر اذا صلى جماعة يحكم باسلامه ويجري
عليه احكام اهل الايمان لقوله عليه السلام من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فهو منا اي الصلاة المخصصة
بنا وهي الصلاة بالجماعة بخلاف الصلاة منفردا وسائر العبادات لعدم اختصاصها بملتنا هذا كله
في الايمان الاستدلالي الذي يجري عليه الاحكام واما الايمان الذي يجري بين العبد وبين ربه فانه
يتحقق بدون الاقرار فيمن عرف الله عز وجل وسائر ما يجب الايمان به بالدليل واعتقد بقلبه وما تقبل
ان يجد من الوقت قدر ما يتلفظ بكلمتي الشهادة او وجده لكنه لم يتلفظ بهما فانه يحكم بانه مؤمن
لقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا قلبه مملو من الايمان فكيف
لا يكون مؤمنا فان قيل يلزم من هذا ان لا يكون الاقرار باللسان معتبرا في الايمان وهو خلاف الاجماع
لان الاجماع منعقد على انه معتبر في الايمان في كونه ركنا او شرطا قلت منع الغزالي هذا الاجماع وحكم
بكونه مؤمنا وان الامتناع عن النطق يجري مجرى العاصي التي يؤتى بها مع الايمان ومن كلامه يفهم جواز
ترك الاقرار حالة الاختيار ايضا في الجملة وهو بمعنى ثان لكونه ركنا زايدا الثاني انه يدل على ان اعماله
بسائر الجوارح غير داخلة فيه لانه عطف العمل الصالح على الايمان في قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات كانت لهم جنات الفردوس وقوله الذين يؤمنون بالغيب الاية وقوله انما يعمر مساجد
الله الاية فهذه كلها تدل على خروجه عنه اذ لو دخله فيه فيلزم من عطفه عليه التكرار من غير
فائدة الثالث مقارنته بضد العمل الصالح كما في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية
ووجه دلالته على المطلوب انه لا يجوز مقارنة الشيء بضد جزئه الرابع قوله تعالى الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوا بارتكاب المحرمات ولو كانت الطاعة داخلة في الايمان
لكان الظلم نفيا عن الايمان لان ضد جزء الشيء يكون نفيا عنه والا يلزم اجتماع الضدين

فيكون عطف الاجتناب منهياً عليه تكراراً بلا فائدة الخامس انه تعالى جعله الايمان شرطاً لصحة العمل قال الله
تعالى واصلحوا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحاً
وشرط الشيء يكون خارجاً عن ماهيته السادس انه تعالى خاطب عباده باسم الايمان ثم كلفهم بالاعمال كقوله في
ايات الصوم والصلاة والوضوء وذلك يدل على خروج العمل من مفهوم الايمان والا يلزم التكليف بتحصيل
الحاصل السابع ان النبي عليه السلام اقتصر عند سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان بذكر التصديق حيث
قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث ثم قال في اخر هذا جبريل جاء
يعلم الناس دينهم ولو كان الايمان اسماً للتصديق مع اخر كان النبي عليه السلام مقصراً في الجواب
وكان جبريل عليه السلام آتياً ليلبس عليهم امر دينهم لا ليعلمهم اياه الثامن انه تعالى امر المؤمنين بالتوبة في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحاً وقوله وتوبوا اليه جميعاً ايتها المؤمنون وهذا يدل على صحة اجتماع الايمان
مع المعصية لان التوبة لا تكون الا من المعصية والشيء لا يجتمع مع ضد جزء القسم الثالث وجه واحد وهو انه عليه
السلام كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله كونه تعالى عالماً بذاته وبالعلم لاكونه عالماً بالجزئيات على الوجه الكلي او على الوجه
الجزئي ولو كان التصديق باشتماله ذلك معتبراً لما حكم النبي عليه السلام بايمان مثله
القسم الرابع وجدات وتقريرها موقوف على تحرير المسئلة اولاً وهي مشتركة على اطلاق التصديق من تعريف الايمان
فنقول قال اهل السنة من اعتقد اركان الدين من التوحيد والنبوة والصلاة والزكاة والصوم والحج تقليداً
فان اعتقد مع ذلك ورود شبهة عليها وقال لا امن ورود شبهة بعدها فهو كافر وان لم يعتقد جواز
ذلك بل جزم على ذلك الاعتقاد فقد اختلفوا فيه فمنهم من قال انه مؤمن وان كان عاصياً بترك النظر
والاستدلال المؤديين الى معرفة قواعد الدين كسائر فساق المسلمين وهو في مشيئة الله تعالى ان شاء
عفى عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنبه وعاقبة امره الجنة لا محالة وهو مذهب
ابي حنيفة وعبد الله بن سعيد القطان والحارث بن اسد وعبد العزيز بن يحيى المكي واكثر
المتكلمين وقال عامة المعتزلة انه ليس بمؤمن ولا كافر وقال ابو هاشم كافر فعندهم انما يحكم بايمانه
اذا عرف ما يجب الايمان به من اصول الدين بالدليل العقلي على وجه يمكنه مجادلة الخصوم وحل
جميع ما يورد عليه من الشبه حتى اذا عجز عن شيء من ذلك لم يحكم باسلامه وقال الاشعري وقوم
من المتكلمين لا يستحق ان يطلق عليه اسم الايمان الا بعد ان يعرف كل مسئلة من مسائل اصول

الدين بدليل عقلي غير ان الشرط ان يعرف ذلك بقلبه سواء احسن العبارة عنه او لا يعني لا يشترط ان
يقدر على التعبير عن الدليل بلسانه ويجيء منه ايراداً وجواباً وقالوا هذا وان لم يكن مؤمناً عندنا على الاطلاق
لكنه ليس بكافر ايضاً لوجود ما يضاد الكفر فيه وهو التصديق وقالوا انما قيدنا الدليل بالعقلي لانه
لا يجوز الاستدلال في اثبات اصول الدين بالدليل السمعي الموقوف على ثبوت وجود الصانع والنبوة فلو اثبت
وجود الصانع والنبوة بالسمع لزم الدور والمراد من التعليل هو اعتقاد حقيقة قول الغير على وجه الجزم
من غير ان يعرف دليله واذا عرفت هذا جئنا الى البيان وجه المذهب الاصح الاول ان المقلد مأمور بالايمان
وقد ثبت ان الايمان هو التصديق القلبي وقد اتى به فيكون مؤمناً وان لم يعرف الدليل ونظير هذا الاجتماع
ما روي ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى لما قيل له ما بال اقوام يقولون يدخل المؤمن النار فقال لا يدخل النار
الا المؤمن فقيل له فالكافر فقال الكفار كلهم مؤمنون يومئذ كذا ذكره في الفقه الاكبر فقد جعل الكفار
مؤمنين في الاخرة لوجود التصديق منهم والكافر ايضاً عند الموت يصير مؤمناً لانه بمعاينة ملك الموت
واما ان عذاب الاخرة يضطر الى التصديق لان الايمان في الاخرة وعند معاينة العذاب لا يفيد حصوله
ثواب الاخرة ولا تندفع به عقوبة الكفر وهذا هو المعنى من قول العلماء ان ايمان اليائس لا يصح ولا يقبل
لانه لا يتحقق اذ حقيقة الايمان التصديق وهو يتحقق اذ الحقائق لا تتبدل بالاحوال وانما يتبدل
الاعتبار والاحكام الثاني ان النبي عليه السلام كان يعد من صدقه من جميع ما جاء به من عند الله مؤمناً
ولا يشتغل بتعليمه من الدلائل العقلية في المسايل الاعتقادية بعد ما يستدل بمستند لا ومناظرة
الخصوم ويذب عن تحريم الدين ويقدر على حل ما يورد عليه من الشبه لا بتعليم كيفية النظر والاستدلال
وتاليف القياسات العقلية وطرق المناظرة والالزام وكذا ابو بكر الصديق رضي الله عنه قيل آمن من
امن اهل الردة ولم يعلمهم الدلايل التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل وكذا عمر رضي الله عنه
لما فتح سواد العرب قيل هو وعماله ايمان من كان بها من المرتد والابناء وهما صنفان من الناس مع قلة
اذهانهم وبلادة افهامهم وصرفهم اعمارهم في الفلاحة وضرب المعاول وكري الانهار والجداول ولو لم يكن
ايمان المقلد معتبراً لفقد شرطه وهو الاستدلال العقلي لاشتغلوا باحد امرين اما بالاعراض عن
قبول اسلامهم او بنصب متكلم حاذق يصير بالادلة عالم بكيفية المحاجة ليعلمهم صناعة الكلام
حتى يحكموا بايمانهم ولما امتنعوا عن كل واحد من هذين الامرين وامتنع ايضاً كل من قام مقامهم الى يومنا

هذا عن ذلك ظهر ان ما ذهب اليه الخصم باطل لانه خلاف صنيع رسول الله عليه السلام واصحابه العظام
وغيرهم من الائمة الاعلام النوع الثاني ان الايمان هل يزيد او ينقص وهو ايضا من فروع اختلافهم
في حقيقة الايمان فقال بعض من مذهبه ان الايمان هو التصديق ان حقيقة التصديق شيء واحد
لا يقبل الزيادة والنقصان وقال اخرون انه لا يقبل النقصان لانه لو نقص لم يبق ايمانا ولكنه يقبل الزيادة لقوله
تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا ونحوها من الايات وقال الدارمي سئل مالك عن نقص الايمان
وقال وهل ذكر الله تعالى زيادته في القرآن ولم يقف عن نقصه وقال لو نقص لذهب كله وقال ابن بطال
مذهب جماعة من اهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة على ذلك
ما اورده البخاري قال فالايمان من لم يحصل له الزيادة ناقص وقد ذكر الحافظ ابو القاسم هبة الله اللالكائي
في كتاب شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وبه
قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار وابو هريرة
وحذيفة وسليمان وعبد الله بن رواحة وابو اسامة وجندب بن عبد الله وعمير بن حبيب وعائشة
رضي الله عنهم ومن التابعين كعب الاحبار وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد وابن ابي مليكة وميمون بن مهران
وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والحسن ويحيى بن ابي كثير والزهري وقتادة وايوب ويونس وابن عون
وسليمان التيمي وابراهيم النخعي وابو العالية وعبد الكريم الجزري وزيد بن الحارث والاعمش ومنصور
والحكم وحمزة الزيات وهشام بن حسان ومعقل بن عبد الله الجزري ثم محمد بن ابي ليلا والحسن
بن صالح ومالك بن مغول وفضيل بن مرزوق وابو سعيد الاشج ووكيع بن عبد الحميد وابو
هشام عبد ربه وعنبر بن القاسم وعبد الوهاب الثقفي وابن المبارك واسحاق بن راهويه وابو عبيد بن
سلام وابو مسهر الدارمي والذهلي ومحمد بن اسلم الطوسي وابو زرعة وابو حاتم وابو داود وزهير بن حرب
وزاذان وشعيب بن حرب واسماعيل بن عياش والوليد ابن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن شميل والنضر بن
محمد وقال سهل بن عبد الله التستري ادركت الف اسناذ كلهم يقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص قال يعقوب بن سفيان
ان اهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام منهم عبد الله بن يزيد المقرئ
وعبد الملك الماجشون ومعن ومحمد ابن عبد الله الانصاري والضحاك بن مخلد وابو الوليد وابو النعمان
والقعنبي وابو نعيم وعبيد الله بن موسى وقبيصة ومحمد بن يونس وعمرو بن عون وعاصم بن علي وعبد الله

بن صالح كاتب الليث وسعيد بن ابي مريم والنضر بن عبد الجبار وابن بكير ومحمد بن صالح واصبغ بن الفرج
وادم بن ابي اياس وعبد الاعلى بن مسهر وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم
وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوة ابن شريح ومكي بن ابراهيم وصدقة بن الفضل في نظرائهم من اهل بلادهم
وذكر ابو الحسن عبد الرحمن بن عمرو في كتاب الايمان ذلك عن خلق قال واما توقف مالك عن القول بنقصان
الايمان فخشية ان يتناول عليه مواقفة الخوارج وقال ربما ذاكرت احدا من اصحابنا من اهل العلم
مثل علي بن المديني وسليمان يعني ابن حرب والحميدي وغيرهم الا يقولون الايمان قول وعمل ويزيد
وينقص وكذا روى عن عيينة بن حبيب وكان من اصحاب الشجرة وحكاه اللالكائي في كتاب السنن عن
وكيع وسعيد بن عبد العزيز وشريك وابي بكر بن ابي عياش وعبد العزيز بن ابي سلمة والحمادين وابي
ثور والشافعي واحمد بن حنبل وقال الامام هذا البحث لفظي لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا
يقبلهما وان كان الطاعات فيقبلهما ثم قال الطاعات مكملة للتصديق فكلما ازداد من الدليل على ان
الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفا الى اصل الايمان الذي هو التصديق وكان ما يدل على كون
الايمان يقبل الزيادة والنقصان فهو مصروف الى الكامل وهو مقرون بالعمل وقال بعض المتاخرين
الحق بقبلهما سواء كان عبارة عن التصديق مع الاعمال وهو ظاهر او بمعنى التصديق وحده لان
التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم وهو قابل للقوة والضعف فان التصديق بحسبية
الشيء الذي بين ابدينا اقوى من التصديق بحسبيته اذا كان بعيدا عنا ولانه يبتدئ في التنزل
من اعلى البديهيات كقولنا الفيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ثم ينزل الى المادة كقولنا الاشياء
المساوية لشيء واحد متساوية ثم الى اجلى النظريات كوجود الصانع ثم الى المادة لكونه مرئيا ثم الى اخفاها
كاعتقاد ان العرض لا يبقى زمانين وقال بعض المحققين الحق ان التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين
الاول القوة والضعف لان من الكيفيات النفسانية وهي تقبل الزيادة والنقصان كالفرح والحزن والغضب
ولو لم يكن كذلك يقتضي ان يكون ايمان النبي عليه السلام وافراد الامة سواء وانه باطل اجماعا وقوله
ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي الثاني التصديق التفصيلي في افراد ما علم مجيئه به جزء من
الايمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالاخرة وقال بعضهم في هذا المقام الذي يؤدي اليه نظري
انه ينبغي ان يكون الحق الحقيق بالقبول ان الايمان بحسب التصديق يزيد بزيادة الكيفية المعتقدة وفي

العدد قبل تقرر الشارع بان يؤمن الانسان بجملة ما ثبت من الفرايض ثم يثبت فرض اخر فيؤمن به ايضا
ثم وثم فيزداد ايمانه او يؤمن بحقيقة كل ما جاء به النبي عليه السلام اجمالا قبل ان يبلغ اليه الشرايع
تفصيلا ثم تبلغه فيؤمن بها تفصيلا بعد ما امن بها اجمالا فيزداد ايمانه فان قلت يلزم من هذا
تفضيل من امن بعد تقرر الشرايع على من مات في زمن الرسول عليه السلام من المهاجرين والانصار
لان ايمان اولئك ازيد من ايمان هؤلاء قلت لا نسلم ان هذه الزيادة سبب التفضيل في الاخرى و سند
المنع ان كلا واحد من هذين الفريقين مؤمن بجميع ما يجب الايمان به بحسب زمانهما مساويان في ذلك واضاً
انما يلزم تفضيلهم على الصحابة بسبب زيادة عدد ايمانهم ولو لم يكن لايمانهم ترجيح باعتبار اخر وهو فوق
اليقين وهو ممنوع لان لايمانهم ترجيحاً الا ترى الى قوله عليه السلام لو وزن ايمان ابي بكر مع ايمان جميع
الخلق لرجح ايمان ابي بكر رضي الله عنه ولا ينقص الايمان بحسب العدد قبل تقرر الشارع ولا يلزم ترك
الايمان بنقص ما يجب الايمان به ويزيد وينقص بحسب العدد بعد تقرر الشارع بتكرار التصديق والتلفظ
بكلمتي الشهادة مرة بعد اخرى بعد الذهول عنه تكراراً كثيراً او قليلاً ويزيد وينقص مطلقاً اي قبل
تقرر الشارع وبعده بحسب الكيفية الى القوة والضعف بحسب ظهور ادلة حقية المؤمن به وحقايقها
وقوتها وضعفها وقوع اعتقاد المقلد في المقلد وضعفه وروي عن بعض المحققين انه قال الاظهر
ان نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين والراسخين
في العلم اقوى من ايمان غيرهم بحيث لا يعتريهم الشبهة ولا يتزلزل ايمانهم معارض ولا تزال قلوبهم
منشرحة للاسلام وان اختلف عليهم الاحوال **النوع الثاني** في ان الاسلام مغاير للايمان او هما
متحدان فنقول الاسلام في اللغة الانقياد والاذعان وفي الشريعة الانقياد لله بقبول رسوله عليه السلام
باللفظ بكلمتي الشهادة والاتيان بالواجبات والانتهاء عن المنكرات كما دل عليه جواب النبي عليه السلام
حين سأله جبريل عليه السلام عن الاسلام في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه حيث
قال النبي عليه السلام الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة وتؤدي الزكاة المفروضة
وتصوم رمضان ويطلق الاسلام على دين محمد يقال دين الاسلام كما يقال دين اليهودية والنصرانية قال
الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال عليه السلام ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام
دينا ثم اختلف العلماء فيهما فذهب المحققون الى انهما متغايران وهو الصحيح وذهب بعض المحدثين

والمتكلمين وجمهور المعتزلة الى ان الايمان هو الاسلام والاسمان مترادفان شرعا وقال الخطابي والصحيح
من ذلك ان يقيد الكلام ولا يطلق وذلك ان المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الاحوال دون بعض
والمؤمن مسلم في جميع الاحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً واذا حمل الامر على هذا
استقام لك تاويل الايات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها واصل الايمان التصديق
واصل الاسلام الاستسلام والانقياد فقد يكون المرء مسلماً في الظاهر غير منقاد في الباطن وقد
يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر قلت هذه اشارة الى ان بينهما عموماً وخصوصاً
مطلقاً كما صرح به بعض الفضلاء والحق ان بينهما عموماً وخصوصاً من وجه لان الايمان ايضاً
قد يوجد بدون الاسلام كما في شاهق الجبل اذا عرف الله بعقله وصدق بوجوده ووحدته
وسائر صفاته قبل ان تبلغه دعوة نبي وكذا في الكافر اذا اعتقد جميع ما يجب الايمان به اعتقاداً
جازماً وبات فجاة قبل الاقرار والعمل الحاصل ان بيان النسبة بين الايمان والاسلام بالمساواة
او بالعموم والخصوص موقوف على تفسير الايمان فقال المتاخرون هو تصديق الرسول عليه السلم
بما علم مجيئه به ضرورة والخفية التصديق والاقرار والكرامية الاقرار وبعض المعتزلة
الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان فهذه اقوال خمسة
الثلاثة منها بسيطة واحد مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي ووجه الحصر انه اما
بسيط اولاً والبسيط اما اعتقادي او قولي او عملي وغير البسيط اما ثنائي واما ثلاثي وهذا
كله بالنظر الى ما عند الله اما عندنا فالايمان هو بالكلمة فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقاً
بلا خلاف ثم لا يعقل ان النزاع في نفس الايمان واما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاث اجماعاً ثم
ان الذين ذهبوا الى ان الايمان هو الاسلام والاسمان مترادفان استدلوا على ذلك بوجوه
الاول ان الايمان هو التصديق بالله والاسلام اما ان يكون ما خوذاً من الاستسلام وهو
الانقياد وكيف ما كان فهو راجع الى ما ذكرناه من تصديقه بالقلب واعتقاده انه تعالى خالقه لا
شريك له الثاني قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقوله تعالى ان الدين عند
الله الاسلام بين ان دين الله هو الاسلام وان كل دين غير الاسلام غير مقبول والايمان
دين لا محالة فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولاً وليس كذلك الثالث لو كانا متغايرين

من الاسلام وهو تسليم العبد نفسه
لله تعالى او بالعبد الى ربه

لتصور احدهما بدون الاخر ولتصور مسلم ليس بمؤمن واجيب عن الاول بانا لانسلم ان الايمان هو التصديق
بالله فقط والا لكان كثير من الكفار مؤمنين لتصديقهم بالله بل هو تصديق الرسول بكل ما علم مجيئه به
بالضرورة كما مر ولئن سلمنا ولكن لانسلم ان التسليم ههنا بمعنى تسليم العبد نفسه لم لا يجوز
ان يكون بمعنى الاستسلام وهو الانقياد ولان احد معاني التسليم الانقياد وحينئذ يلزم تغايرهما
لجواز الانقياد ظاهراً بدون تصديق القلب وعن الثاني بانا لانسلم بان الايمان الذي هو التصديق
فقط بل الدين انما يقال لمجموع الاركان المعتبرة في كل دين كالاسلام بتفسير النبي عليه السلام ولهذا
يقال دين الاسلام ولا يقال دين الايمان وهذا ايضا فرق اخر ومعنى الاية ومن يبتغ دينا غير دين محمد
فلن يقبل منه وعن الثالث بان عدم تغايرهما مع عدم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى وايضا
المنافقون كانهم مسلمون بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد احدهما بدون الاخر ثم انهم اولوا
الاية بان المراد باسلمنا استسلمنا اي انقدنا والخبر بان سؤال جبريل عليه السلام ما كان عن
الاسلام بل عن شرايع الاسلام واسندوا هذا الى بعض الرواة واجيب بان الاستسلام ههنا
ينبغي ان يكون بالمعنى المذكور في تعريف الاسلام والا لما تمكن المنافقون من دعوى الايمان وحينئذ
لا فائدة في هذا التاويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا تعارضه هذه الروايات الغريبة
المخالفة للظاهر قلت في اثبات وحدة الايمان والاسلام صعوبة وعسرة فانا ونظرنا الى قوله
تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه لزم اتحادهما اذ لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل
قطعا فتعين ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله
الاسلام فينتج ان الايمان هو الاسلام ولو نظرنا الى قول النبي عليه السلام حين سأله جبريل عن
الايمان والاسلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلاً لزم تغايرهما بتصريح تفسيرهما ولان
قوله تعالى ان المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات تدل على المغايرة بينهما لان العطف يقتضي
تغاير المعطوف والمعطوف عليه **النوع الرابع** في ان الايمان هل هو مخلوق ام لا فذهب جماعة الى
انه مخلوق فمنهم الحارث المحاسبي وجعفر بن حرب وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المكي وذكر

عن احمد ابن حنبل وجماعة من اصحاب الحديث انهم قالوا الايمان غير مخلوق واحسن ما قيل فيه ما روي
عن الفقيه ابي الليث السمرقندي انه قال الايمان اقرار وهداية فالاقرار صنع العبد وهو مخلوق
والهداية صنع الرب وهو غير مخلوق **النوع الخامس** في قول المشيئة بالايمان فقالت طائفة
لابد من قولها وحكي هذا عن اكثر المتكلمين وقالت طائفة بجوازها وقال بعض الشافعية هو
المختار وقول اهل التحقيق وقالت طائفة بجواز الامرين قال بعض الشافعية هو حسن وقالت
الحنفية لا يصح ذلك فمتى قارن ايمانه بالمشيئة لم يصح ايمانه وروى ما ذكره في كتاب ابي سعيد محمد
بن علي بن مهدي النقاش عن انس رضي الله عنه يرفعه من زعم ان الايمان يزيد وينقص فقد خرج
من امر الله ومن قال انا مؤمن ان شاء الله فليس لرأي في الاسلام نصيب وفيه ايضا من حديث ابي
هريرة يرفعه الايمان ثابت ليس بزيادة ولا نقص فنقصانه وزيادته كفر ومن حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه يرفعه من زعم ان الايمان يزيد وينقص فزيادته نقص ونقصه كفر
وفي كل ذلك نظر **النوع السادس** اتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على
ما قاله النووي ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون الا من اعتقد
بقلبه دين الاسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ونطق مع ذلك بالشهادتين قال فان
اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة اصلاً بل يخلد في النار الا ان يعجز عن النطق لخلل في لسانه
او لعدم التمكن منه لمعالجة المنية او لغير ذلك فانه حينئذ يكون مؤمناً بالاعتقاد من غير لفظ
واذا نطق بهما لم يشترط معهما ان يقول وانا بريء من كل دين خالف الاسلام على الاصح الا ان يكون
من كفار يعتقدون اختصاص الرسالة بالعرب فلا يحكم باسلامه حتى يتبرأ ومن اصحابنا
من شرط التبري مطلقاً وهو غلط لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ومنهم من استحب مطلقاً كالاعتراف بالبعث اما اذا اقتصر
الكافر على قوله لا اله الا الله ولم يقل محمد رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور انه لا يكون
مسلماً ومن اصحابنا من قال يصير مسلماً ويطالب بالشهادة الاخرى فان ابى جعل مرتداً وحجة
الجمهور الروايات السالفة وهي محمولة على هذه لانها زيادة من ثقة ولعل فيها نفي الشهادة الثانية
وانما فيها التنبيه على الاخرى واغرب القاضي حسين فشرط في ارتفاع السيف عنه ان يقر باحكامها

مع النطق بها فانما تجزء قولها فلا وهو عجيب منه وقال النووي اشترط القاضي ابو الطيب من اصحابنا الترتيب
بين كلمتي الشهادة في صحة الاسلام فيقدم الاقرار بالله على الاقرار برسوله ولم ار من وافقه ولا
من خالفه وذكر الحليمي في منهاجه الفاظا تقوم مقام لا اله الا الله في بعضها نظر لانتفاء ترادفها
حقيقتا فقال ويحصل الاسلام بقوله لا اله غير الله ولا اله سوى الله او ما عدى الله ولا اله
الا الرحمن او البارى او لا رحمن او لا بارى الا الله او لا ملك او لا رزاق الا الله وكذا قال لا اله
الا العزيز او العظيم او الحكيم او الكريم وبالعكس قال ولو قال احمد ابو القاسم رسول الله فهو كقوله
محمد ص وهو قول وفعل يزيد وينقص ش اى ان الايمان قول باللسان وفعله بالجوارح فان
قلت الايمان عنده قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو
الاصل قلت لا نزاع في ان الاعتقاد لابد منه والكلام في القول والفعل هل هما منه ام لا فلاجل
ذلك ذكرهما هو المتنازع فيه واجيب ايضا بان الفعل اعم من فعل الجوارح فيتناول فعل القلب
وفيه نظر من وجهين احدهما هو ان يقال لا حاجة الى ذكر القول ايضا لانه فعل اللسان والاخر
ان الاعتقاد من مقولة الانفعال والفعل فيه تأمل فان قلت ما وجه من اعاد الضمير اعني هو
الى الاسلام قلت وجهه ان الايمان والاسلام واحد عند النجار فاذا كان كلاهما واحدا يجوز عود
الى كل واحد منهما قوله يزيد وينقص اى الايمان والاسلام يقبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول
القول والفعل فيه ظاهر واما على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اى قوة
وضعفا اجمالا وتفصيلا او تعددا بحسب تعدد المؤمن به كما حققناه فيما مضى وهذا الذي قاله النجار
منقول عن سفيان ابن عيينة فانه قال الايمان قول وفعل يزيد وينقص فقال له اخوه لا تقل ينقص
فغضب وقال اسكت يا صبي لا ينقص حتى لا يبقى منه شيء قال ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن يزيد
رسته حدثنا الحميدي ثنا يحيى بن سليم الطائفي قال سألت عشرة من الفقهاء فكلهم قال الايمان
قول وعمل الثوري وهشام بن حسان وابن جريج ومحمد بن عمرو بن عثمان والمثنى بن الصباح ونافع
بن عمر الجمحي ومحمد بن مسلم الطائفي ومالك بن انس وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة قال
رسته وثنا بعض اصحابنا عن عبد الرزاق قال سمعت معمرا والاوزاعي يقولان الايمان قول وعمل
يزيد وينقص ص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى وزدناهم هدى وقوله تعالى

ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم ويزداد الذين امنوا
ايمانا وقوله تعالى وما زادهم الا ايمانا وتسليما ش هذه ثمان ايات ذكرها دليلا على زيادة
الايمان وقد قلنا انه كثيرا ما يستدل لترجمة الباب بالقرآن وبما وقع له من سنة مسندة
وغيرها او اثر من الصحابة او قوله العلماء ونحو ذلك ولكن ذكر هذه الايات ما كان يناسب
الا في باب زيادة الايمان ونقصانه فان قلت الايات دلت على الزيادة فقط والمقصود
بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت قال الكرماني في كل ما دل الزيادة لابد ان يكون قابلا للنقصان
ضرورة ثم الاية الاولى في سورة الفتح وهي قوله تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين
ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ولله جنود السموات والارض وكان الله عليما حكيما قاله الزمخشري
اى انزل الله في قلوبهم السكون والطمانية بسبب الصلح والامن ليعرفوا فضل الله عليهم
بتسيير الامن بعد الخوف والهدنة بعد القتال فيزدادوا يقينا الى يقينهم لو انزل فيها السكون
الى ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الشرايع ليزدادوا ايمانا بالشرايع مقرونا الى ايمانهم وهو
التوحيد وعن ابن عباس اول ما اتاهم به النبي عليه السلام التوحيد فلما امنوا بالله وحده
انزل الصلاة والزكاة ثم الحج ثم الجهاد فازدادوا ايمانا الى ايمانهم وقيل انزل فيها الرحمة ليتراحموا
فيزدادوا ايمانهم الاية الثانية في سورة الكهف وهي قوله تعالى نحن نقص عليك نبأهم بالحق
انهم فتية امنوا بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا الاية نبأهم اى خبرهم والفتية
جمع فتى والهدى مصدر من هدى يهدي اى دلالة موصلة الى البغية وهو متعد والاهتدى
لازم قال الزمخشري وزدناهم هدى بالتوفيق والتثبيت وربطنا على قلوبهم وقويناها بالصبر
على هجر الاوطان والنعيم والفرار بالدين الى بعض الغيران وجرأناهم على القيام بكلمة الحق و
الظاهر بالاسلام اذ قاموا بين يدي الجبار وهو دقيانوس من غير مبالاة برحين عاتبهم على شرك
عبادة الصنم فقالوا ربنا رب السموات والارض الاية الثالثة في سورة مريم وهي قوله ويزيد الله
الذين اهتدوا هدى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير مردا اى يزيد
المهتدي هداية توفيقه والمراد من الباقيات الصالحات اعمال الاخرة كلها وقيل الصلوات
وقيل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اى هو خير ثوابا من مفاخرات الكفار

وخيرمدا اى مرجعا وعاقبته الآية الرابعة فى سورة محمد صلى الله عليه وسلم وهى قوله تعالى والذين
اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم اى زادهم الله هدىً بالتوفيق واتاهم تقواهم اعانة عليها وعن
السدى بَيَّنَ لهم ما يتقون وقرى واعطاهم الاية الخامسة فى سورة المدثر وهى قوله تعالى وما جعلنا
عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين اوتوا الكتاب ويزداد الذين امنوا ايماناً اى
عدة الملائكة الذين يلون امرجهنم لانهم خلاف جنس المعذبين من الجن والانس فلا ياخذهم
ما ياخذ المجانس من الرأفة والرقة ولانهم اقوم خلق الله بحق الله وبالفضيلة ولانهم اشد
الخلق بأساً واقواهم بطشاً والتقدير لقد جعلنا عدتهم عدة من شانها ان يفتتن بها لاجل استيقان
المؤمنين وحيرة الكافرين واستيقان اهل الكتاب لان عدتهم تسعة عشر فى الكتابين فاذا
سمعوا بمثلها فى القرآن ايقنوا انه منزل من عند الله وازدياد المؤمنين ايماناً لتصديقهم بذلك
كما صدقوا سائر ما انزل الاية السادسة فى سورة براءة من الله ورسوله وهى قوله تعالى واذا ما انزلت
سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايماناً فاما الذين امنوا فزادتهم ايماناً وهم يستبشرون اى
فمن المنافقين من يقول بعضهم لبعض ايكم زادته هذه السورة ايماناً انكاراً واستهزاء بالمؤمنين
واعتقادهم زيادة الايمان بزيادة العلم الحاصل بالوحى والعمل به الاية السابعة فى سورة ال عمران
وهى قوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايماناً وقالوا حسبنا الله
ونعم الوكيل المراد من الناس الاول نعيم بن مسعود الاشجعى ومن الثانى اهل مكة روى ان ابا
سفيان نادى عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر القابل ان شئت فقال عليه السلام
ان شاء الله فلما كان القابل خرج ابو سفيان فى اهل مكة حتى نزل من ظهران قال فى الله الرعب
فى قلبه فبدا له ان يرجع فلقى نعيم بن مسعود الاشجعى وقد قدم معتمراً فقال يا نعيم انى واعدت
محمداً ان يلتقى موسم بدر وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام يرعى فيه الشجر ونشرب فيه
اللبن وقد بدا لى ولكن ان خرج محمد ولم اخرج زاده ذلك جرأة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك
عندى عشر من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ما هذا بالرأى انوكم فى
دياركم وقراركم فلم يفلت منكم احد الا شريد افتريدون ان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فوالله
لا يفلت منكم احد وقيل مر نعيم بابى سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة فجعل لهم جعل

بعير من زبيب ان ثبطوهم فكره المسلمون الخروج فقال عليه السلام والذى نفسى بيده لاخرجن
ولو لم يخرج معى احد فخرج فى سبعين ركباً وهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل وكان معهم تجارات فباعوها
واصابوا خيراً ثم انصرفوا الى المدينة سالمين غانمين فرجع ابو سفيان الى مكة فسمى اهل مكة جيشه
جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق الاية الثامنة فى سورة الاحزاب وهى قوله تعالى
ولما رأى المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا ايماناً وتسليماً
هذا اشارة الى الخطب والبلاء قوله وما زادهم الا ايماناً اى بالله وبمواعيده وتسليماً لقضاياه وانقياداً
ص والحب فى الله والبغض فى الله من الايمان ش والحب مرفوع بالابتداء والبغض معطوف عليه وقوله
من الايمان خبره وكلمة فى اصلها للظرفية ولكنها ههنا يقال للسببية اى بسبب طاعة الله ومعصيته
كما فى قوله عليه السلام للمؤمنة مائة من الابل وقوله فى التى جسته الهرة فى النفس فدخلت النار فيها
اى بسببها ومنه قوله فذلكن الذى لمتننى فيه وقوله لمسكم فيما افضتم ثم هذه الجملة يجوز ان تكون عطفاً
على ما اضاف اليه الباب فيدخل فى ترجمة الباب كانه قال والحب فى الله من الايمان ويجوز ان يكون
ذكرها لبيان امكان الزيادة والنقصان كذكر الايات وروى ابو داود باسناده الى ابى ذر رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله ورواه ابن
ابى شيبة فى مصنفه ثنا زيد بن الحباب عن الصعق بن حول قال حدثنى عقيل بن الجعد عن ابى
اسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اوثق عرى الايمان الحب فى الله والبغض فى الله وروى ابن ابى شيبة عن ابى فضيل عن الليث عن عمرو بن
مرة عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى الاسلام الحب فى الله
والبغض فى الله واخرج الترمذى من حديث ابن معاذ بن انس الجهنى ان النبى عليه السلام قال
من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان وقال هذا حديث منكر واخرج
ابو داود من حديث ابى امامة ان رسول الله عليه السلام قال من احب لله وابغض لله واعطى
لله ومنع لله فقد استكمل الايمان ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن عدى ان الايمان
فرائض وشرايع وحدود وسنن فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل
الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان مت فما انا على صحبتكم بحريص ش الكلام

فيه على انواع الاولى ترجمة عمر وعدى اما عمر فهو ابن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن العاص بن امية
بن عبد شمس الاموى القرشى الامام العادل احد الخلفا الراشدين سمع عبد الله بن جعفر وانساً
وغيرهما وصلى انس خلفه قبل خلافته ثم قال ما رأيت احداً اشبه صلاة برسول الله عليه السلام
من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان وخمسة اشهر نحو خلافة
الصديق رضى الله عنه فملا الارض قسطاً وعدلاً وامه حفصة بنت عاصم بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه ولد بمصر وتوفى بدير سمعان بحمص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة
احدى ومائة وقال القاضى جمال الدين بن واصل والظاهر عندى ان دير سمعان هو المعروف الان
بدير النقير من عمل معرة النعمان فان قبره هو هذا المشهور واوصى ان يدفن معه شئ كان عنده
من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم واظفاره وقال اذا مت فاجعلوه كفنى ففعلوا ذلك
وقال الامام احمد بن حنبل روى الحديث ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصحح لهذه
الامة دينها فنظرنا فى المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووى فى تهذيب الاسماء جملة
العلماء المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعى والثالثة على ابن سريج وقال الحافظ بن عساكر هو
الشيخ ابى الحسن الاشعرى والرابعة على ابن ابى سهل الصعلوكى وقال القاضى الباقلانى وقيل ابو
حامد الاسفرايينى وفى الخامسة على الغزالى انتهى وقال الكرمانى لا مطمح للبيهقيين فيه فللحنفية
ان يقولوا هو الحسن بن زياد فى الثانية والطحاوى فى الثالثة وامثالهما وللمالكية ان يذهب
فى الثانية وهلم جراً وللحنابلة ان الخلال فى الثالثة والزاغونى فى الخامسة الى غير ذلك وللمحدثين
ان يحيى بن معين فى الثانية والنسائى فى الثالثة ونحوهما وللاولى الامراني المأمون والمعتمد وللقادرى
والزهاد انه معروف الكرخى فى الثانية والشبلى فى الثالثة ونحوها وان تصحيح الدين يتناول
لجميع انواعه مع ان لفظة من تحمل التعدد فى المصحح وقد كان قبل كل مائة ايضاً من يصحح ويقوم
بامر الدين وانما المراد من انقضت المائة وهو حى عالم مشار اليه وليس له فى البخارى سوى حديث واحد
رواه فى الاستقراض من حديث ابى هريرة فى الفلس وفى الرواة ايضاً عمر بن عبد العزيز ابن عمران بن مقلاص
روى له النسائى فقط واما عدى فهو ابن عدى بفتح العين فيهما ابن عمير بفتح العين ابن زرارة بن
الاقرم ابن عمرو بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن عدى ابو فروة الكندى الجزرى التابعى روى عن

ابيه وعمه الفرس بن عمير وهما صحابيان وعنه الحكم وغيره من التابعين وغيرهم قال البخارى هو
سيد اهل الجزيرة ويقال اختلفوا انه صحابى ام لا والصحيح انه تابعى وسبب الاختلاف انه
روى احاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلة فظنه بعضهم صحابياً وكان عدى عامل عمر
بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل واستعمال عمر له يدل على انه لا صحبة له لان عاش بعد عمر
لم يبق احد من الصحابة الى خلافته وتوفى سنة عشرين ومائة وروى له ابو داود والنسائى وابن
ماجة وليس لفرد الصحيحين شئ ولفرد الترمذى الثانى ان هذا مما لم يعلق البخارى ذكره بصيغة
الجزم وهو حكم منه بصحته واخرجه ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن نزيد رسته فى كتاب
الايمان تاليفه فقال ثنا ابن مهدى ثنا جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال كتب عمر رضى الله
عنه فذكره وهذا اسناد صحيح واخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه ثنا ابو اسامة عن جرير بن
حازم قال حدثنى عيسى بن عاصم قال ثنا عدى بن عدى قال كتب الى عمر بن عبد العزيز اما بعد
فان للايمان فرائض وشرايع وحدود وسنن الى اخره ولما فهم البخارى من قول عمر فى استكمالها
الى اخره اى انه قابل بانه يقبل الزيادة والنقصان ذكره فى هذا الباب عقيب الايات المذكورة وقال
الكرمانى لقائل ان يقول لا يدل ذلك عليه بل على خلافه اذ قال للايمان كذا وكذا فجعل الايمان
غير الفرائض واخواتها وقال استكمالها اى الفرائض ونحوها لا الايمان فجعل الكمال للايمان
قلت لو وقف الكرمانى على رواية ابن ابى شيبة لما قال ذلك لانه فى روايته جعل الفرائض
واخواتها عين الايمان على ما لا يخفى وكذا فى رواية ابن عساكر هنا فان الايمان فرائض نحو رواية ابن
ابى شيبة وقال بعضهم وبالاول جاء الموصول قلت جاء الموصول بالاول وبالثانى جميعاً على ما ذكرنا
الثالث فى معناه فقوله فرائض اى اعمالاً فريضة وشرايع اى اعتقاداً دينية وحدود اى منهيات
ممنوعة وسننا اى مندوبات قال الكرمانى انما فسرناها بذلك ليتناول الاعتقاديات والاعمال
والمتروك واجبة ومندوبة وليلا يتكرر وقال ابن المرابط الفرائض ما فرض علينا من صلاة وزكاة
ونحوها والشرايع كالتوجه الى القبلة وصفة الصلاة وعدد شهور رمضان وعدد جلد القاذف
وعدد الطلاق الى غير ذلك والسنن ما امر به الشارع من فضايل الاعمال فمن اتى بالفرائض
والسنن وعرف الشرايع فهو مؤمن كامل **قوله** فسابينها اى فسا وضحها الكرمانى ايضاً حاكياً فهمه

للفرائض

كل احد منكم فان قلت كيف اخبر بانها والتاخير عن وقت الحاجة غير جائز قلت انه علم انهم يعلمون مقاصدها
ولكنه استظهر وبالغ في نصحهم وتبيينهم على المقصود وعرفهم اقسام الايمان مجملا وانر سيذكرها
مفصلا اذا تفرغ لها فقد يكون مشغولا باهم من ذلك ص وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم
ولكن ليطمئن قلبي ش الكلام فيه على انواع الاول ابراهيم هو ابن اذر وهو تارح بفتح الزاء المهملة وفي
اخره حاء مهملة فاذر اسم وتارح لقبه وقيل عكسه قال ابن هشام هو ابراهيم بن تارح وهو ازر بن
ناحور بن اسرع بن ارغو ابن فالخ ابن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن
اخنخ بن برد بن مهلايل بن قاين فانوش بن شيث بن ادم عليه السلام ولا خلاف عندهم في عدد
هذه الاسماء سردها على ما ذكرنا وان اختلفوا في ضبطها وابراهيم اسم عبراني قال الماوردي معناه
اب رحيم وكان اذر من اهله حران وولد ابراهيم بكوثا من ارض العراق وكان ابراهيم تجر في البز وهاجر
من ارض العراق الى الشام وبلغ عمره مائة وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتي سنة ودفن بالارض المقدسة
وفيها معروف بقبر الخليل ون بالحاء المهملة وهي التي تسمى اليوم ببلدة الخليل الثاني معناه ليزداد
وهو المعنى الذي اراده البخاري وروى ابن جرير الطبري بسنده الى سعيد بن جبير قال قوله ليطمئن قلبي
اي يزداد يقيني وعن مجاهد قال لازداد ايمانا الى ايماني وقيل بالمشاهدة كان نفسه طالبة بالزيادة
والشخص قد يعلم الشيء بحجة ثم يطلبه من اخرى وقيل ليطمئن قلبي اي اذا سألتك اجبتني
وقال الزمخشري فان قلت كيف قاله اولم تؤمن وقد علم انه اثبت الناس ايمانا قلت ليجيب
بما اجاب فيه لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين انتهى قلت ان فيه فائدتين احداهما وهي
التفرقة بين علم اليقين وعين اليقين فان في عين اليقين طمانينة بخلاف علم اليقين والثانية
ان لادراك الشيء مراتب مختلفة قوة وضعفا واقصاها عين اليقين فليطلبها الطالبون
وقال الزمخشري وبلى ايجاب لما بعد النفي ومعناه بل امنت ولكن ليطمئن قلبي ليزيد سكونا وطمانية
بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال وتظاهر الادلة اسكن للقلوب وازيد لليقين واليقين
ولان علم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف العلم الضروري فاراد بطمانية القلب العلم
الذي لا مجال فيه للتشكيك فان قلت بم تعلقت اللام في ليطمئن قلت بمحذوف تقديره ولكن
سألت ذلك اراده طمانية القلب الثالث ما قيل كان المناسب للسياق ان يذكر هذه الاية

عند سائر الايات واجيب بان تلك الايات دلت على الزيادة صريحا وهذه تلزم الزيادة منها ففصل
بينهما اشعارا بالتفاوت ص وقال معاذ رضي الله عنه اجلس بنا ساعة نؤمن ش معاذ
بضم الميم ابن جبل بن عمرو بن اوس بن عايذ باليا اخر الحروف والذال المعجمة ابن عدي بن كعب ادى
ابن سعيد ابن علي بن اسد بن ساردة بن تزيد بالتا المثناة من فوق ابن يخشم بن الخزرج الانصاري
اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد
بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله عليه السلام روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة وانفرد مسلم
بحديث واحد روى عنه عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وابو قتادة
وجابر وانس وغيرهم توفي طاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم موضع بين الرملة وبيت المقدس
سنة ثمانية عشر وقيل سبعة عشر وعمره ثلاث وثلاثون سنة وهذا الاثر اخرجه رسته
عن ابن مهدي ثنا سفيان عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال عنه وهذا اسناد صحيح
ورواه ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي عن عبد الجبار بن العلا ثنا وكيع عن الاعمش
ومسعر عن جامع ابن شداد به قوله نؤمن ساعة لا يمكن حمله على اصل الايمان لان معاذا
كان مؤمنا واي مؤمن فالمراد زيادة الايمان اي اجلس حتى نكثر وجوه دلالات الادلة على باب
الايمان بر وقال النووي معناه نتذاكر الخير واحكام الاخرة وامور الدين فان ذلك ايمان وقال
المازري نتذاكر كريما يصدق اليقين في قلوبنا لان الايمان هو التصديق بما جاء من عند الله تعالى
فان قلت من هو الذي قال له معاذ اجلس بنا قلت قال هو الاسود بن هلال وروى ابن ابي
شيبة في مصنفه ثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال كان
معاذ يقول لرجل من اخوانه اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه انتهى
فهذا يدل على ان الذي قال له معاذ اجلس بنا ساعة نؤمن غير الاسود بن هلال فلت
يجوز ان يكون قال له مرة وقال لغيره مرة اخرى ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه
ليبقين الايمان كله ش هو عبد الله ابن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفا بن حبيب
بن شميخ بن فخرفم ويقال ابن شميخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم

بن سعد بن هزيل بن مدركة بن الياس بن نضر بن نزار ابن معد بن عدنان ابو عبد الرحمن الهذلي وامه ام
عبد بنت عبد ود سوا من هذيل ايضا لها صحبة اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا
والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يلبسه اياها فاذا جلس ادخلها في ذراعه رويعة عن رسول الله عليه السلام
ثمان مائة حديث وثمانون واربعون حديثا اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد
وعشرين ومسلم بخمسة وستين سنة وقيل بالكوفة والاول اصح وصلى عليه عثمان وقيل الزبير
وقيل عمار بن ياسر روى له الجماعة واخرج هذه الاثر وسنده بسند صحيح عن ابي زهير قال
ثنا الاعمش عن ابي ظبيان بمثله واخرجه ابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من حديثه
مرفوعا ولا يثبت رفعه وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع عن شريك عن هلال عن عبد الله
ابن عليم قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم زدنا ايمانا ويقينا وفقها

قوله اليقين هو العلم وزوال الشك يقال منه يقنت الامر بالكسر يقنا وايقنت واتيقنت
وتيقنت كله بمعنى وانا على يقين منه وذلك عبارة عن التصديق وهو اصل الايمان فعبر
بالاصل عن الجميع كقوله الخ عرفة يعني اصل الخ عرفة ومعظمه وفيه دلالة على ان الايمان
يتبعض لان كلا واجمعا لا يوكدهما الاواجب يصح اتفاقها حسا او حكما فعلم ان للايمان كلا
وبعضا فيقبل الزيادة والنقصان واعلم ان اليقين من الكيفيات النفسانية وهو في الادراكات
الباطنة من قسم التصديقات التي متعلقها الخارجي لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه وهو علم
بمعنى اليقين **ص** وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك
في الصدر **ش** عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما القرشي العدوي المكي وامه ام
حفصة زينب بنت مظعون اخت عثمان ابن مظعون اسلم بمكة قديما مع ابيه وهو صغير
وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم قبل ابيه وهاجر قبله واستصغر عن احد وشهد الخندق
وما بعدها وهو احد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية واحد العبادلة الاربعة وثانيهم ابن عباس
وثالثهم عبد الله بن عمرو بن العاص ورابعهم عبد الله ابن الزبير ووقع في بهمات النووي وغيرها
ان الجوهري اثبت ابن مسعود بدلهم وحذف ابن عمر وليس كما ذكره كما ذكرناه فيما مضى ووقع في شرح

الرافعة في الجنايات عد ابن مسعود منهم وحذف ابن الزبير وابن عمرو بن العاص وهو غريب منه
روى له الف حديث وستماية وثلاثون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين حديثا وانفرد البخاري
باحد وثمانين ومسلم باحد وثلاثين وهو اكثر الصحابة رواية بعد ابي هريرة مات بفتح الفا
والخا المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى سنة وثلاث وقيل اربع وسبعين سنة
بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بسنة عن اربع وقيل ستة وثمانين سنة قال يحيى بن بكير
توفي بمكة بعد الحج ودفن بالمصحب وبعض الناس يقول بفتح فلت وقيل بسرف وكلها مواضع
بقرب مكة بعضها اقرب الى مكة من بعض قال الصفاقسي في وادي الزاهر وصلى عليه الحجاج وفي
الصحاح ايضا عبد الله بن عمر حرفي يقال ان له صحبة يروى عنه حديث في الوضوء وقد روى
مسلم معنى قول ابن عمر رضي الله عنهما من حديث النواس بن سمعان قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت
ان يطلع عليه الناس **قوله** التقوى هي الخشية قال الله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم واخشوا
ومثله في اول الحج والشعرا اذ قال لهم اخوهم نوح الا تتقون يعني الا تخشون الله وكذلك
قول هود وصالح ولوط وشعيب لقومهم وفي العنكبوت وابراهيم اذ قال لقومه اعبدوا الله
واتقوه يعني اخشوه واتقوا الله حق تقاته وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا يوما لا
تجزي نفس عن نفس وحقيقة التقوى ان يقي نفسه تعالى ما يستحق به العقوبة من فعل او ترك
وياتي في القرآن على بيان الايمان نحو قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي التوحيد والنبوة نحو قوله
تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا اي تابوا والطاعة نحو ان انذروا انه لا اله الا انا فاتقون
وانا ربكم فاتقون وترك المعصية نحو قوله تعالى وانوا البيوت من ابوابها واتقوا الله اي
ولا تعصوه والاخلاص نحو قوله تعالى فانها من تقوى القلوب اي من اخلاص القلوب فان قلت
ما اصله قلت اصله من الوقاية وهو فرط الصيانة ومنه المتقي اسم فاعل من وقاه الله فاتقى
والتقى واحد والواو مبدلة من ليا والتا مبدلة من الواو اذا اصله وقيا قلبت الياء واوا فصار
وقوا ثم ابدلت من الواو تا فصار تقوى وانما ابدلت من الياء واو في نحو تقوى ولم تبدل في
نحو ريا لان ريا صفة وانما يبدلون الياء في فعلى اذا كان اسما والياء موضع اللام كشروى من شريت

والتقوى لانها من النفية وان كانت صفة تركوها على اصلها **قوله** حتى يدع اى يترك قال الصيمرى
واما نوا ما مضى يدع ويذر ولكن جاء ما ودعك ربك بالتخفيف **قوله** حاك بالتخفيف من حاك
يحيك ويقال حك بحك واحاك يحيك يقال يا يحيك فيه للملام اى ما يؤثر وقال ثم الحايك
الراسخ فى قلبك الذى يتمك وقال الجوهرى حاك السيف ولحاك بمعنى يقال ضربه فاحاك فيه
السيف اذا لم يعمل فيه فالحيك اخذ القول فى القلب وفى بعض نسخ المغاربة صوابه ماحك بتشديد
الكاف وفى بعض النسخ العراقية ماحاك بالتشديد من المحاكة وقال النووى ماحاك بالتخفيف
هو ما يقع فى القلب ولا ينشرح له صدره وخاف الاثم فيه وقال التيمى حاك فى الصدر اى ثبت
فالذى يبلغ حقيقة التقوى تكون نفسه متيقنة للايمان سالمة من الشكوك وقال الكرمانى حقيقة
التقوى اى الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه اشارة الى ان بعض المؤمنين
بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فتجوز الزيادة والنقصان وفى بعض الروايات قال لا يبلغ العبد
حقيقة الايمان بدل التقوى **ص** وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا **ش** وصاك يا محمد
واياه دينا واحدا **ش** مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفى اخره راء وقال جبير
والاول اصح المخزومى مولاهم عبد الله بن السايب المخزومى وقيل غير ذلك سمع ابن عباس وابن عمر وابا هريرة
وجابرا وعبد الله بن عمرو وغيرهم قال مجاهد عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة واتقفوا
على توثيقه وجلالته وهو امام فى الفقه والتفسير والحديث مات سنة مائة وقيل احدى وقيل
اثنين وقيل اربع ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة بمكة وهو ساجد روى له الجماعة واخرج انه
هذا عبد بن حميد فى تفسيره بسند صحيح عن شيبان عن ورقاء عن ابى نجيح عنه ورواه ابن المنذر
باسناده بلفظه وصاه **قوله** واياه يعنى نوحا عليه السلام اى هذا الذى تظاهرت عليه
ادلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء عليه السلام الذين قبل
نبينا عليه السلام كما هو شرع نبينا لان الله تعالى قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى
اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ويقال جاء نوح عليه السلام بتحريم الحرام
وتحليل الحلال وهو اول من جاء بتحريم الامهات والبنات والاخوات ونوح اول نبى جاء بعد ادريس
عليه السلام وقد قيل ان الذى وقع فى اثر مجاهد تصحيف والصواب اوصاك يا محمد وانبياءه

وكيف يقول مجاهد بانفراد الظهير لنوح وحده مع ان فى السياق ذكر جماعة قلت ليس بتصحيف بل هو صحيح
ونوح افرد فى الايه وبقية الانبياء عليهم السلام عطف عليه وهم داخلون فيما وصى به نوحا وكانهم مشتركون
فى هذه الوصية فذكر واحد منهم يغنى عن الكل على ان نوحا اقرب المذكورين وهو الى بعد الضمير اليه فافهم
ص وقال ابن عباس رضى الله عنهما شريعة ومنهاجا سبيلا وسنة **ش** يعنى عبد الله بن عباس
فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة وقال الجوهرى النهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة
الشريعة ومنه قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والشرعة ما شرعه الله لعباده من الدين وقد شرع
لهم يشرع شرعا اى سن فعلى هذا هو من باب اللف والنشر الغير المرتب وفى بعض النسخ سنة وسبيلا فهو
مرتب واخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة وقال
ابن اسحاق قال بعضهم الشرعة الدين والمنهاج الطريق وقيل هما جميعا الطريق والطريق هنا الدين ولا كن
اللفظ اذا اختلف اتى به بالفاظ يؤكد بها القصة وقال محمد بن زيد شرعة معناها ابتدا الطريق والمنهاج
الطريق المستمر واثر ابن عباس هذا اخرجه الازهرى فى تهذيبه عن ابن ماهك عن حمزة عن عبد الرزاق
عن الثورى عن ابى اسحاق عن التيمى يعنى اريده عن ابن عباس رضى الله عنهما به فان قلت فى الايتين
تعارض لان الاية الاولى تقتضى اتحاد شرعة الانبياء والثانية تقتضى ان لكل نبى شرعة قلت لا تعارض
لان الاتحاد فى اصول الدين والتعدد فى فروعه فعند اختلاف المحل لا يثبت التعارض **ص** دعاؤكم
ايمانكم **ش** يعنى فسر ابن عباس قوله تعالى قل ما يعبأ بكم ربى لولا دعاؤكم فقال المراد من الدعا الايمان
فمعنى دعاؤكم ايمانكم واخرجه ابن المنذر بسنده اليه انه قال لولا دعاؤكم لولا ايمانكم وقال ابن بطال
لولا دعاؤكم الذى هو زيادة فى ايمانكم قال النووى وهذا الذى قاله حسن لان اصل الدعا الندا
والاستغاثة ففى الجامع سئل ثعلب عنه فقال هو الندا ويقال دعى الله فلان بدعوى فاستجاب له قال
ابن سيده هو الرغبة الى الله تعالى دعاه دعاء ودعوى حكاها سيبويه وفى الغريبين الدعا الغوث وقد
دعا اى استغاث قال الله تعالى ادعونى استجب لكم وقال بعض المشارحين قال التجار ومعنى الدعا
فى اللغة الايمان ينبغى ان يثبت فيه فانى لم ار عند احد من اهل اللغة وقال الكرمانى تفسيره فى
الايتين يدل على انه قابل بالزيادة والنقصان او انه سمى الدعا ايمانا والدعا عمل واعلم ان من قوله وقال
ابن مسعود الى هنا غير ظاهر الدلالة على الدعوى وهو موضع بحث ونظر وقال النووى اعلم ان

يقع في كثير من نسخ البخاري هذا باب دعاؤكم ايمانكم الى اخر الحديث بعده وهذا غلط فاحش
وصوابه ما ذكرناه اولا وهو دعاؤكم ايمانكم ولا يصح ادخال باب هنا لوجوه منها انه ليس له تعلق
بما نحن فيه ومنها انه ترجم اولا لقوله عليه السلام بني الاسلام ولم يذكره قبل هذا وانما ذكره بعده
ومنها انه ذكر الحديث بعده وليس هنا مطابقا للترجمة وقال الكرماني وعندنا نسخة مسموعة منها
على الفربري وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم ايمانكم بلا باب ولا واو قلت رأيت نسخة عليها
خط الشيخ قطب الدين الحلبي الشارح وفيها باب دعاؤكم ايمانكم وقال صاحب التوضيح وعليه
مشى شيخنا في شرحه وليس ذلك ببعيد لانه ليس مطابقا للترجمة ص حدثنا عبيد الله بن
موسى اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
واقام الصلوة وايتاء الزكاة والحج وصوم رمضان ش هذا الحديث هو ترجمة الباب وقد ذكرنا
ان الصحيح انه ليس بينه وبين قوله باب قول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس باب
اخر فافهم وقال النووي دخل البخاري هذا الحديث في هذا الباب ليبين ان الاسلام يطلق على الاعمال
وان الاسلام والايمان قد يكون بمعنى واحد **بيان رجاله** وهو اربعة الاول عبيد الله بن
موسى ابن باذام بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه اللون العنبسي بفتح العين
المهملة وتسكين الباء الموحدة مولاهم الكوفي الثقة سمع الاعمش وخلقا من التابعين وعنه البخاري
ومحمد وغيرهما وروى مسلم واصحاب السنن الاربعة عن رجل عنه وكان عالما بالقرآن رأسا فيه
توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين وهو ابن ثنتين وثمانين في المعارف كان
عبيد الله يتشيع ويروي احاديث منكرة ضعف بذلك عند كثير من الناس وقال النووي
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة الى
بدعهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال بها والسماع منهم واسماعهم
من غير انكار الثاني حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن امية بن خلف بن وهب
ابن حذافة بن جمح الجمحي المكي القرشي الثقة الحجة سمع عطاء وغيره من التابعين وعنه الثوري وغيره
من الاعلام مات سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطب الدين الا ابن ماجة

وليس بصحيح بل روى له ابن ماجة ايضا كما بينه عليه المزي الثالثة عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام
بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن المخزومي القرشي المخزومي المكي الثقة الجليلة سمع ابن عمر وابن عباس
وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة بعد عطاء وبمان عطاء سنة اربع
عشرة او خمس عشرة ومائة والعاص جده هو اخو ابي جهل قتله عمر رضي الله عنه ببدر كافرا
وهو خالف على قول في الصحابة عكرمة ثلاثة لا رابع لهم ابن ابي جهل المخزومي وابن عامر العبدري
وابن عبيد الخولاني وليس في الصحيحين من اسمه عكرمة الا هذا وعكرمة بن عبد الرحمن وعكرمة
مولى ابن عباس وروى مسلم للاخير مقرونا وتكلم فيه لرأيه وعكرمة بن عمار اخرج له مسلم في الاصول
واستشهد به البخاري في كتاب البر والصلوة قلت وفي طبقة عكرمة بن خالد بن العاص
عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف ولم يخرج له البخاري وهو لم يرو عن
ابن عمر وينبغي التنبيه لهذا فانه موضع الاشتباه الرابع عبد الله بن عمر وقد ذكر عن قريب

بيان لطائف اسناده

منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان اسناده كلهم مكيون الا عبيد الله فانه كوفي
وكله على شرط الستة الا عكرمة بن خالد فان ابن ماجة لم يخرج له ومنها انه من رباعيات البخاري
ومسلم في الخماسيات فعلى البخاري برجل **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
اخرجه البخاري ايضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن ابن وهب اخبرني فلان وحياة ابن شريح
عن بكر بن عمر وعن بكير بن عبد الله بن الاشج عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن عبد الله
بن عمير عن ابيه عن جده وعن ابن نمير عن ابي خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن سعد بن عبيدة عن ابن
عمر وعن سهيل بن عثمان بن يحيى ابن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن طارق رفوقع لمسلم من جميع طرقه
خماسيا وللبخاري رباعيا كما ذكرنا وزاد في مسلم في روايته عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد
يحدث طاوسا وسأله رجلا قال لعبد الله بن عمر الا تغزو فقال اني سمعت فذكر الحديث وقال البيهقي اسم
الرجل السائل الحكيم **بيان اللغات** قوله بني بن بني يبني بناء يقال بنى فلان بيتا من
البخيات ويقال بيته بناء وبنية بكسر الباء وبنى بالضم وبنية **قوله** واقام الصلوة الصلوة فعله
من صلى كالزكاة من زكى قال الزمخشري وكتبوها بالواو على لفظ المفخم وحقيقة صلى حرك الصلوين

لان المصلي يفعل ذلك قلت الصلوان تثنية الصلا وهو ما عن يمين الذنب وشماله هذا احد معاني
الصلاة في اللغة والثانية الدعا قال الاعشى وقابلها الريح في دنها وصلى على دنها وارتسم
والثالثة من صليت العصى بالنار اذا ليتنها وقومتها فالمصلي كانه يسعى في تعديلها واقامتها والرابعة
من صليت الرجل النار اذا ادخلته من جعلته يصلاها اي يلازمها فالمصلي يدخلون الصلوا ويلازمها
قوله وايتاء الزكاة اي اعطائها من اتاه ايتاءً وأتا البيته اتيا وايتانا فمعناه جيئه والزكاة في اللغة
عبارة عن الطهارة قال قد افلح من تزكى اي تطهر وعن النما يقال زكى الزرع اذا نمى قال الجوهري زكى
الزرع يزكو زكا ممدودا اي نما وهذا الامر لا يزكو بفلان اي لا يليق ويقال زكى الرجل يزكو زكوا اذا تنعم
وكان في خصب وزكى ماله تزكية مدحها وفي الشريعة عبارة عن ايتا جزء من النصاب الحولي الى فقير
غير هاشمي ويراعى فيها معانيها اللغوية وذلك ان المال يطهرها ويطهر صاحبه او هي سبب نمائه وزيادته
قوله والحج في اللغة القصد واصله من قولك يحجّ فلانا أَحُجُّهُ حجّا اذا عدت اليه مرة بعد اخرى
فقيل لج البيت لان الناس يأتونه في كل سنة ومنه قول الخبل السعدي

واستشهد من عوف حولا كثيرة يحجون سبّ الزبرقان المزعفرا يقول يأتونه مرة
بعد اخرى لسودده والسبّ بكسر السين المهملة وتشديد الباء الموحدة ثقافة من كتاب وثيقة وازار
العمامة ههنا قال الصغاني هذا الاصل ثم تعورف استعماله في القصد الى مكة حرسها الله للنسك يقول
حجّ البيت احجه فانا حاج ويجمع على حج مثل بازل وبزل والحج بالكسر الاسم والحجة المرة الواحدة
وهذا من الشواذ لان القياس بالفتح وفي الشريعة هو قصد مخصوص في وقت مخصوص الى مكان مخصوص
قوله وصوم رمضان الصوم في اللغة الامساك عن الطعم وقد صام الرجل صوما وصياما وقوم
صوم بالتشديد وصيم ايضا ورجل صوم ان اي صايم وصام الفرس صوما اي قام على غير اختلاف
قال النابغة خيل صيام وخيل غير صايمة تحت العجاج واخرى تعلك اللجما
وصام النهار صوما اذا قام قايم الظهيرة واعتدل والصوم ركود الريح والصوم السكوت قال تعالى
اني نذرت للرحمن صوما قال ابن عباس صمتا وقال ابو عبيدة كل ممسك عن الطعام او كلام او سير
فهو صايم والصوم ذوق النعامة والصوم البيعة والصوم شجر في لغة هذيل وفي الشريعة امساك عن
المفطرات الثلاث نهارا مع النية وتغيير الرمضان قد قدمنا قوله بيان الصرف قوله بني فعل

ماض مجهول قوله واقام الصلوة اصله اقوام لانه من اقام يقيم حذفت الواو فصار اقاما ولكن
القاعدة ان يعوض عنها التا فيقال اقامة وقال اهل الصرف لزم الحذف والتعويض في نحو اجار
واستجار فان قلت فلم لم يعوض ههنا قلت المراد من التعويض هو ان يكون بالتا وغيرها نحو الاضافة
فان المضاف اليه ههنا عوض عن المحذوف وفي التنزيل واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة
قوله وايتاء مصدر من اتى بالمد بيان الاعراب قوله الاسلام مرفوع لاسناد بني اليه وقد نيب
عن الفاعل وقوله على متعلق بقوله بني قوله خمس اي خمس دعايم وصرح به عبد الرزاق في روايته
او قواعد او خصال ويروى خمسة وهكذا رواية مسلم والتقدير خمسة اشيا او اركان او اصول
ويقال انما حذف الها لكون الاشياء لم تذكر كقوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اي
عشرة اشيا وكقوله عليه السلام من صام رمضان واتبعه ستا ونحو ذلك قلت ذكر النحاة
ان اسما العدد انما يكون تذكيرها بالتا وتانيثها بسقوط التا اذا كان المميز مذكورا اما اذا لم يذكر
فيجوز الامران قوله شهادة مجرور لانه بدل من قوله خمس بدل الكل من الكل ويجوز رفعه على ان يكون
خبر مبتدا محذوف اي وهي شهادة ان لا اله الا الله ويجوز نصبه على تقدير اعني شهادة ان لا اله
الا الله قوله ان بالفتح مخففة من المثقلة وهذا عطف عليه وان محمدا رسول الله قوله
واقام بالجر عطف على شهادة ان لا اله الا الله وما بعده عطف عليه بيان المعاني والبيان
قوله بني انما طوى ذكر الفاعل لشهرته وفيه الاستعارة بالكناية لانه شبه الاسلام بمبنى له دعايم فذكر
المشبه وطوى ذكر المشبه به وذكرها هو من خواص المشبه به وهو البنا ويسمى هذا استعارة تخييلية
ويجوز ان يكون استعارة تمثيلية بان تمثل حالة الاسلام مع اركان الخمسة بحالة خبا اقيمت على خمسة
اعمدة وقطبها الذي تدور عليه الاركان هو شهادة ان لا اله الا الله وبقية شعب الايمان كالاوتاد
للخبا ويجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان يقدر الاستعارة في شيء والقرينة الاسلام شبه ثبات
الاسلام واستقامته على هذه الاركان بنا الخبا على الاعمدة الخمسة ثم فسر به الاستعارة من المصدر
الى الفعل وقد علمت ان الاستعارة التبعية تقع اولا في المصادر ومتعلقات معاني الحروف ثم تسري
في الافعال والصفات والحروف والاظهر ان يكون استعارة مكنية بان يكون الاستعارة في الكلام
والقرينة بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كأنه تربيت على المبالغة ثم اطلق الاسلام

على ذلك التخيل ثم خيل له ما يلازم البيت المشبه به من البناء ثم اثبت له ما هو لازم البيت من البنا
على الاستعارة التخييلية ثم نسب اليه ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة **قوله** واقام الصلاة
كناية عن الاتيان بها بشروطها واركانها **قوله** وايتاء الزكاة فيه شيأن احدهما اطلاق الزكاة الذى
هو في الاصل مصدراً واسم مصدر على المال المخرج للمستحق والاخر حذف احد المفعولين للعلم به لان الايتا
متعد الى المفعولين والتقدير اتيانا الزكاة مستحقها **قوله** والحج فيه حذف ايضاً اى وحج البيت
الالف واللام فيه بدل من المضاف اليه **قوله** وصوم رمضان فيه حذف ايضاً اى وصوم شهر
رمضان فان قلت ما الاضافة فيما قلت اضافة الحكم الى سببه لان سبب الحج البيت ولهذا لا يتكرر
لعدم تكرر البيت والشهر يتكرر فيتكرر الصوم **بيان استنباط الحكم** وهو على وجوه الاول
يفهم من ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلماً عند ترك شيء منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد
لا يكفر بترك شيء منها وقيل بارك الصلاة عند الشافعي رحمه الله انما هو حد لا كفر وان كان روى عن احمد
وبعض المالكية كفراً وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك صلاة متعمداً فقد كفر محمول عند على الزجر
والوعيد او ما قبل اذا كان مستحلاً او المراد كفران النعمة الثاني ان هذه الاشيا الخمسة من فروض الاعيان
لا تسقط باقامة البعض عن الباقين الثالث فيه جواز اطلاق رمضان من غير ذكر شهر خلافاً لمن
منع ذلك على ما يأتي ان شاء الله تعالى **الاسيلة والاجوبة** الاول ما قيل ما وجه الحصر في
هذه الخمسة واجيب بان العبادة اما قولية وهي الشهادة او غير قولية فهي اما ترك وهو الصوم او فعل
وهو اما بدني وهو الصلاة او مالي وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج الثاني ما قيل ما وجه الترتيب بينها
واجيب بان الواو لا تدل على الترتيب ولكن الحكمة في الذكر ان الايمان اصل للعبادات فيتعين تقديمه
ثم الصلاة لانها عماد الدين ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتغليظات الواردة فيه ونحوها
فبالضرورة يقع الصوم اخراً الثالث ما قيل الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا يحكم باسلام من تلفظ
بها فلم ذكر الاخوات معها واجيب تعظيماً لاخواتها وقال النووي حكم الاسلام في الظاهر يثبت با
الشهادتين وانما اضيف اليهما الصلاة ونحوها لكونها اظهر شعاير الاسلام واعظمها وبقيامه بها
يتم اسلامه وتركه لها شعر بانحلال قيد انقياده واختلاله الرابع ما قيل فعلى هذا التقدير هو هذه
الخمسة والمبني لا بد ان يكون غير المبني عليه واجيب بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد

من اركانه الخامس بما قبل الاربعة الاخيرة مبنية والشهادة مبنى عليها فلا يجوز ادخالها في سلك واحد
واجيب بانه لا محذور في ان يجتمع امر على امر ثم الامر ان يكون عليهما شيء اخر ويقال لا نسلم ان الاربعة
مبنية على الكلمة بل صحتها موقوفة عليها وذلك غير معنى بنا الاسلام على الخمس وقال النبي فوله بني
الاسلام على خمس كان ظاهره ان الاسلام مبنى على هذه وانما هذه الاشيا مبنية على الاسلام لان الرجل
ما لم يشهد لا يخاطب بهذه الاشيا الاربعة ولو قالها فانا نحكم في الوقت باسلامه ثم اذا انكر حكماً من
هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكمنا ببطلان اسلامه لان النبي عليه السلام لما اراد
بيان ان الاسلام لا يتم الا بهذه الاشيا ووجودها معه جعله مبنياً عليها وهذا المعنى سوى بينها
وبين الشهادة وان كانت هي الاسلام بعينه وقال الكرماني حاصل كلامه ان المقصود من الحديث
بيان كمال الاسلام وتمامه فلذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة لا نفس الاسلام وهو حسن لكن قوله
ثم اذا انكر حكماً من هذه حكمنا ببطلان اسلامه ليس من البحث الا فعل هذا الامور وتركها لا تدل وانكارها
وكيف وانكار كل حكم من احكام الاسلام موجب للكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة قلت
استدراك الكرماني لا وجه لهم فافهم السادس ما قيل لم يذكر الايمان بالانبيا والملائكة وغيرهما
مما تضمنه سؤال جبريل عليه السلام اجيب بان المراد بالشهادة تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم
فيما جاء به فيدخل فيه جميع ما ذكر من المعتقدات السابع ما قيل لم يذكر فيه الجهاد اجيب بانه لم يكن فرضاً
وقيل لانه من فروض الكفايات وتلك فرايض الاعيان قال الداودي لما فتحت مكة سقط فرض الجهاد
على من بعد من الكفار وهي فرض على من يليهم وكان اولاً فرضاً على الاعيان وقيل هو مذهب ابن عمر رضي
الله عنهما والثوري وابن شبرمة الا ان يترك العدو فيلزم الايمان بالجهاد وجاء التصريح في هذا
الحديث في التفسير ان رجلاً قال لابن عمر ما حملك على ان تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد
وفي بعضها في اوله ان رجلاً قال لابن عمر الا تغزو فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بني الاسلام على خمس الحديث فهذا يدل على ان ابن عمر كان لا يرى فرضه انما مطلقاً كما نقل
عنه او في ذلك الوقت وجاء هنا بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وجاء في بعض طرقه
على ان يوحد الله وفي اخرى على ان يعبد الله ويكفر بما دونه بدل الشهادة قال بعضهم جاء الاول
على نقل اللفظ وما عداها على المعنى وقد اختلف في هذه المسئلة وهو جواز نقل الحديث بالمعنى

من العالم بمواقع الالفاظ وتركيبها واما من لا يعرف ذلك فلا اضلال في تخييه عليه وجاهنا والحج
وصوم رمضان بتقديم الحج من طريقين لمسلم وفي بعض الطرق بتقديم رمضان وفي بعضها فقال
رجل الحج وصيام رمضان وقال ابن عمر لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله عليه
السلام واختلف الناس في الجمع بين الروايات فقال المازري يحمل مشاحة ابن عمر على ان كان
لا يرى رواية الحديث بالمعنى وان اراده بلفظ يحتمل او كان يرى الواو توجب الترتيب فيجب
المحافظة على اللفظ لانه قد تتعلق به احكام وقيل ابن عمر رواه على الامرين ولكنه لما ورد عليه
الرجل قال لا ارد على ما علمت لك بد كما رواه في احدهما وقيل يحتمل ان كان ناسيا للاخرى عند
الانكار ومنهم من قال الصواب تقديم الصوم والرواية الاخرى وهم لانكار ابن عمر وجزم عند
ذكرها واستضعف هذا بانه يحيل الى توهين الروايات الصحيحة وتطرق احتمال الفساد عند فتحه
لانا لو فتحنا هذا الباب لارتفع الوثوق بكثير من الروايات الا القليل ولان الروايتين في الصحيح
ولا تناقض بينهما كما تقدم من جواز وروايتهما قال القاضي وقد يكون رد ابن عمر الرجل الى تقديم رمضان
لان وجوب صوم رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة وفريضة الحج في سنة ست وقيل
تسع بالمشاة فجائز ان عمر على نسقها في التاريخ والله اعلم وقال ابن صلاح محافظة ابن عمر
على ما سمعه حجة لمن قال بترتيب الواو قلت للجمهور ان يجيبوا عن ذلك بان تقديم الصوم لتقدم
زمنه كما ذكرناه في قوله واستضعف هذا الى اخره نظر وقد وقع في روايات اخرى عن ابن عمر في صحيح
على مسلم عكس ما وقع في الصحيح وهو ان ابن عمر قال للرجل اجعل صيام رمضان اخرهن كما سمعت وجاء
عنه ابن صلاح بقوله لا تقاوم هذه رواية مسلم وقال النووي بان القضية لرجلين فان قلت
ما تقول في الروايات التي اقتصرت على احدى الشهادتين قلت اما اكتفاء بذكر احديهما عن الاخرى لدلالة
عليها واما لتقصير من الراوي فزاد عليه غيره فقبلت زيادته فافهم والرجل المردود عليه تقدم
بالحج يزيد بن بشر السكسكي ذكره الخطيب في الاسماء المبهمة له ص

باب

امور الايمان وقول الله تعالى عز وجل ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر الى قوله واولئك هم المتقون قد افلح المؤمنون الا ترش اي هذا

باب في بيان امور الايمان فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف والمراد بالامور هي الايمان لان
الاعمال عندهم هي الايمان فعلى هذا الاضافة فيه بيانية ويجوز ان يكون التقدير باب الامور التي للايمان
في تحقيق حقيقته وتكميل ذاته فعلى هذا الاضافة بمعنى اللام وفي روايات الكشميهني باب امر الايمان بالافراد
على ارادة الجنس وقال ابن بطال التصديق اول منازل الايمان والاستكمال اتمامه وهذه الامور واراد البخاري
الاستكمال وهذا بوب ابوابا عليه فقال باب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب الصلاة من
الايمان وباب الزكاة من الايمان واراد بهذه الابواب كلها الرد على المرجئة القائلين بان الايمان
قول بلا عمل ويبين غلطهم ومخالفتهم الكتاب والسنة وقال المازري اختلف الناس فيمن عصى الله
من اهل الشهادتين فقال المرجئة لا تضر المعصية مع الايمان وقالت الخوارج تضره بها ويكفر بها
وقالت المعتزلة يخلد بها فاعل الكبيرة ولا يوصف بانه مؤمن ولا كافر لكن يوصف بانه فاسق وقالت
الاشعرية بل هو مؤمن وان عذب ولا بد من دخول الجنة **قوله** وقول الله عز وجل الا الجر عطف
على الامور فان قلت ما المناسبة بين هذه الاية والتبويب قلت لان الاية حصرت المتقين على صاحب
هذه الصفات والاعمال فعلم منها ان الايمان الذي به الفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال
المذكورة وكذلك الاية الاخرى وهي قوله قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن
اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت
ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون وذكر الاخرى في كتاب الشريعة
من حديث المسعودي عن القاسم عن ابي ذر رضي الله عنه ان رجلا سأله عن الايمان فقرأ عليه
ليس البر الاية فقال الرجل ليس عن البر سألتك فقال ابو ذر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله كما سألتني فقرأ عليه كما قرأت عليك فابى ان يرضى كما ابيت ان ترضى فقال ادن
مني فدنى منه فقال المؤمن الذي ان يعمل حسنة فسرته ويرجو ثوابها وان عمل سيئة تسوءه ويخاف
عاقبتها قوله تعالى ليس البر اي ليس البر كله ان تصلوا ولا تعملوا غير ذلك ولكن البر من امن بالله
الاية كذا قدره سيبويه وقال الزجاج ولكن ذا البر فحذف المضاف كقوله هم درجات عند الله
اي ذوو درجات وما قدره سيبويه اولى لان المنفي هو البر فيكون هو المستدرك من جنسه وقال
الزمخشري رحمه الله البر اسم لكل خير ولكل فعل مرضي وفي الفريقين البر الاتساع في الاحسان

والزيادة منه وقال السدى لن تنالوا البر حتى تنفقوا يعنى الجنة والبر ايضا الصلة وهو اسم جامع للخير كله وفى الجامع والجمهرة البر ضد العقوق وفى مثلث ابن السيد الاكرام كما نقله عنه فى الواعى وذكر ان عديس عنه البر بالكسر الخير وقال الزمخشرى الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود تصلى قبل المغرب الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وذلك انهم اكثروا الخوض فى امر القبلة حين تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة وزعم كل واحد من الفريقين ان البر التوجه الى قبلته فرد عليهم وقرئ ليس البر بالنصب على ان خبر مقدم وقرأ عبد الله بان تولوا على ادخال الباء على الخبر للتاكيد وعن المبرد لو كنت ممن يقرأ القرآن لقرأت ولكن البر بفتح الباء وقرأ ولكن البار وقرأ ابن عامر ونافع ولكن البر بالتخفيف والكتاب جنس كتاب الله تعالى او القرآن على حبه مع حب المال والشح به وقيل على حب الله وقيل على حب الايتاء وقدم ذوى القربى لانهم احق والمراد الفقراء منهم لعدم الالتباس والمسكين الدائم السكون الى الناس لانه لا شئ له كالمسكير لياكل الكسر وابن السبيل المسافر المنقطع وجعل ابنا للسبيل لملازمته له كما يقال للص القاطع ابن الطريق وقيل هو الضيف لان السبيل ترعف به والسائلين المستطعمين وفى الرقاب وفى معاونة المكاتبين حتى يكفوا رقابهم وقيل فى اشباع الرقاب واعتاقها وقيل فى فك الاسارى والموفون عطف على من امن واخرج الصابرين منصوبا على الاختصاص والمدح اظهار الفضل الصبر فى الشدايد ومواطن القتال على سائر الاعمال وقرأ والصابرون وقرئ والموفين والصابرين والبأساء الفقر والشدة والضراء المرض والزمانة **قوله** فد افلح المؤمنون الاية هذه ايات اخرى ذكر الايمان لاشتمالها على امور الايمان والباب مبوب عليها وانما لم يقل وقول الله تعالى عز وجل قد افلح المؤمنون كما قال فى اول الاية الاولى وقول الله عز وجل ليس البر الى اخره لعدم الالتباس فى ذلك واكتفى ايضا بذكره فى الاولى وقال بعضهم ذكره بلا اداة عطف والحذف جائز والتقدير وقول الله تعالى عز وجل قد افلح المؤمنون قلت الحذف غير جائز ولئن سلمنا فذاك فى باب الشعر وقال هذا القايل ايضا ويحتمل ان يكون تفسيرا لقوله المتقون اى المتقون هم الموصوفون بقوله قد افلح الى اخرها قلت لا يصح هذا ايضا لان الله تعالى ذكر فى هذه الايات وصفوا بالاوصاف المذكورة فيها ثم اشار اليهم بقوله فاولئك هم المتقون بين ان هؤلاء الموصوفين هم المتقون فاى شئ يحتاج بعد ذلك الى تفسير المتقين

فى هذه الاية حتى يفسرهم بقوله قد افلح المؤمنون الى اخره وربما كان يمكن صحة هذه الدعوى لو كانت الايتان متواليتين فبينهما ايات عديدة بل سور كثيرة فكيف يكون هذا من باب التفسير وهذا كلام مستبعد جدا **قوله** الاية يجوز فيها النصب على معنى الاغراء الاية والرفع على معنى الاية تمامها على انه مبتدا محذوف الخبر **قوله** افلح اى دخل فى الافلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء فى الخير وقال الزمخشرى يقال افلحه اصاره الى الفلاح وعليه قراءة طلحة بن مصرف افلح للبناء للمفعول وعنه افلحونى على اكلونى البراغيث او على الابهام والتفسير والخشوع فى الصلاة خشية القلب واللغو ما لا يعنيك من قول او فعل كاللعب الهزل وما توجب المروة والقاءة واطراحه **قوله** فاعلون اى مؤدون وقال الزمخشرى فان قلت هلا قيل من لم يكن قلت لانه اريد ان يحفى العقلاء ما يجرى من غير العقلاء وهم الاناث **ص** حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى ثنا ابو عامر العقدى ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبة والحيا شعبة من الايمان **ش** قال الشيخ قطب الدين هذا متعلق بالباب الذى قبله وهو ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وجه الدليل ان الشرع اطلق الايمان على اشياء كثيرة من الاعمال كما جاء فى الايات والاخبار التى ذكرها فى هذا الباب بخلاف قول المرجئة فى قولهم ان الايمان قول بلا عمل قلت لا يحتاج الى هذا الكلام وانما هذا الباب والابواب التى بعده كلها متعلقة بالباب الاول بينية ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص على ما لا يخفى **بيان رجاله** وهم ستة الاول ابو جعفر عبد الله بن محمد بن جعفر بن اليمان بن اخنس بن حبيس الجعفى البخارى المسندى بضم الميم وفتح النون وهو ابن عم عبد الله بن سعيد بن جعفر بن اليمان واليمان هذا هو مولى احد اجداد البخارى ولا اسلام سمع وكيعا وخلقا وعنه الذهلى وغيره من الحفاظ مات سنة تسع وعشرين ومايتين انفرد البخارى عن اصحاب الكتب الستة وروى الترمذى عن البخارى عنه الثانى ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن القيس العقدى البصرى سمع مالكا وغيره وعنه احمد واتفق الحفاظ على جلالته وثقته مات سنة خمس وقيل اربع ومايتين الثالث ابو محمد وابو ايوب سليمان ابن بلال القرشى التيمى المدنى مولى ال الصديق سمع عبد الله ابن دينار وجماعة من التابعين وعنه الاعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد بن سعد كان ثبتا جميلا

حسن الهيئة عاقلاً وكان يفتي بالبلد وولي خراج المدينة ومات بها سنة اثنين وسبعين ومائة
وقال البخاري عن هارون بن محمد سنة سبع وسبعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه سليمان
بن بلال سوى هذا الرابع ابو عبد الرحمن عبد الله بن دينار اخو عمرو بن دينار القرشي مات سنة
سبع وعشرين ومائة وفي الرواة ايضاً عمرو ابن دينار الحمصي ليس بالقوي وليس في الكتب الستة
عمرو بن دينار غيرهما الخامس ابو صالح ذكوان السمان الزيات كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة مولى
جويرية بنت الاخنس الغطفاني وفي شرح قطب الدين انه مولى جويرية بنت الحارث امرأة من قيس سمع
جماً من الصحابة وخلقاً من التابعين منهم عطاء وسمع الاعمش منه الف حديث وروى عنه ايضاً بنوه
عبد الله وسهيل وصالح واتفقوا على توثيقه مات بالمدينة سنة احدى ومائة وابو صالح في الرواة
جماعة قد مضى ذكرهم في الحديث الرابع من باب بدأ الوحي السادس ابو هريرة اختلف في اسمه واسم
ابيه على نحو ثلاثين قولاً واقربها عبد الله او عبد الرحمن بن صخر الدوسي وهو اول من كني بهذه
الكنية لهرة كان يلعب بها كناه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل والده وكان عريف اهل
الصفة اسلم عام خيبر بالاتفاق وشهدها مع رسول الله عليه السلام وقال ابن عبد البر
لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف فيه وروي انه قال كان يسمى في الجاهلية
عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن واسم امه ميمونة وقيل امينة وقد اسلمت بدعاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت يتيماً وهاجرت مسكيناً وكنت اجيراً لبسرة غزوان خادماً
فزوجنيها الله تعالى فالحمد لله الذي جعل الدين قواماً وجعل ابا هريرة اماماً قال وكنت ارعى غنماً
وكان لي هريرة صغيرة العبتها فكنوني بها وقيل ناداه النبي صلى الله عليه وسلم وفي كمه هرة فقال
يا ابا هريرة وهو اكثر الصحابة رواية باجماع روى له خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربعة وسبعون
حديثاً اتفقا على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وسبعين
روى عنه اكثر من ثمان مائة رجل من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس وهو ازدي دوسي
يماني ثم مدني كان ينزل بذي الحليفة بقرب المدينة له بها دار تصدق بها على مواليه وفي الرواة
عنه ابنه المحرر بها مهملة ثم راء مكررة مات بالمدينة سنة تسع وخمسين وقيل ثمان وقيل سبع
ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وسبعين سنة والذي تقوله الناس ان قبره بقرب عسقلان

وعنه جمع من التابعين صح

لا اصل له فاجتنبه نعم هناك قبر خيسنة بن جندرة الصحابي وابو هريرة من الافراد ليس في الصحابة من اكنى
بهذه الكنية سواه وفي الرواة اخر اكنى بهذه الكنية يروي عن مكحول وعنه ابو المليح الرقي لا يعرف واخر
اسمه محمد بن فراش الضبي روى الترمذي وابن ماجة مات سنة خمس واربعين ومائتين وفي الشافهية
اخر اكنى بهذه الكنية واسمه ثابت بن شبل قال عبد الغفار في حقه شيخ فاضل مناظر **بيان**
الانساب الجعفي في مذحج ينسب الى جعفي ابن سعيد العشيرة ابن مالك ومالك هو جماع
مذحج والعقدي نسبة الى العقد بالعين المهملة والقاف المفتوحة وهو قوم من قيس وهم بطن من
الازد كذا في التهذيب وتبعه النووي في شرحه وفي شرح قطب الدين ان العقد بطن من بجيلة
وهل ابن قيس بالولاء قال ابو الشيخ الحافظ انما سموا عقداً لانهم كانوا ايلاماً وقال الحاكم العقد مولى
الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة وقال صاحب العين العقد قبيلة من اليمن من بني عبد شمس
ابن سعد وقال الرشاطي العقد في قيس بن ثعلبة وحكى ابو علي الغساني عن ابي عمر قال العقديون بطن من
قيس والمسندي بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح النون هو عبد الله بن محمد شيخ البخاري
سمي بذلك لانه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسل والمنقطعات وقال صاحب الارشاد
كان يتحرى المسانيد من الاخبار وقال الحاكم ابو عبد الله عرف بذلك لانه اول من جمع مسند الصحابة
على التراجم بما وراء النهر والشيخ في قبايل ففي قريش تيم بن مرة وفي الرباب تيم بن عبد مناة ابن ادبن
طابخة وفي اليمن قاسط وفي شيبان وفي ربيعة بن نزار تيم الله بن ثعلبة وفي قضاعة تيم الله
بن رفيدة وفي ضبة تيم بن دهل والعدوي نسبة الى عدي بن كعب وهو في قريش وفي الرباب
عدي بن عبد مناة وفي خزاعة عدي بن عمرو وفي الانصاري عدي بطن بن النجار وفي طي
عدي بن اخرم وفي قضاعة عدي بن حباب والدوسي في الازد نسب الى دوس بن عدنان
بن عبد الله **بيان لطايف اسناده** منها ان الاسناد كلهم مدنيون الا العقدي فانه
بصري والا المسندي ومنها ان كلهم على شرط الستة الا المسندي كما بيناه ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي وهو عبد الله بن دينار عن ابي صالح **بيان ما اخرجه غيره** اخرجه
مسلم عن عبيد الله بن سعيد وعبد بن حميد عن العقدي به ورواه ايضاً عن زهير عن جرير
عن سهيل بن عبد الله عن ابن دينار عنه ورواه بقية الجماعة ايضاً فابو داود في السنة عن

ابن دهل تيم بن شيبان صح

موسى بن اسماعيل عن حماد عن سهيل به والترمذي في الايمان عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان عن
سهيل به وقال حسن صحيح والنسائي في الايمان ايضا عن محمد بن عبد الله المخرمي عن ابي عامر العقدي
به وعن محمد بن سليمان عن ابي داود الحفري وابي نعيم كلاهما عن سفيان به وعن يحيى بن حبيب
بن عربي عن خالد بن الحارث عن ابن عجلان عنه ببعضه الحياء من الايمان وابن ماجة في السنة
عن علي بن محمد الطنافسي عن وكيع به وعن عمرو بن رافع عن جرير به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي
خال الاحمر عن ابن عجلان نحوه **بيان اختلاف الروايات** كذا وقع هنا من طريق ابي
زيد المروزي الايمان بضع وستون شعبة وفي مسلم وغيره من حديث سهيل عن عبد الله بن دينار
بضع وسبعون او بضع وستون ورواه ايضا من حديث العقدي عن سليمان بضع وسبعون
شعبة وكذا وقع في البخاري من طريق ابي ذر الهروي وفي روايات ابي داود والترمذي وغيرها من روايات
سهيل بضع وسبعون بلا شك ورجحها القاضي عياض وقال انها الصواب وكذا رجحها الحليمي
وجماعة منهم النووي لانها زيادة من ثقة فقبلت وقدمت وليس في روايات الاقل ما ينفيها
وقال ابن الصلاح الاشبه ترجيح الاقل لانه المتيقن والشك من سهيل كما قال البيهقي وقد روى
عن سهيل عن جرير وسبعون من غير شك وكذا رواية سليمان بن هلال في مسلم وفي البخاري
بضع وستون وقال ابن صلاح لم يقع في البخاري في نسخ بلادنا الا ستون وفي لفظ لمسلم فا
فضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن طريق والحياء شعبة من الايمان وفي لفظ
ابن ماجة فرفعها واللفظ اللالكائي ادناها اماطة العظم عن طريق وفي كتاب ابن شاهين خصال
الايمان افضلها قول لا اله الا الله وفي لفظ الترمذي بضع وسبعون بابا وقال حسن
صحيح ورواه محمد بن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح الايمان ستون بابا او سبعون
او بضع واحد من العددين ورواية ضمرة عن بكر بن مضر عن عمارة بن غزية عن ابي صالح
الايمان اربع وستون بابا ومن حديث المغيرة من عبد الله بن عبيد قال حدثني ابي عن جدي
وكانت له صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايمان ثلثة وثلاثون شريعة
من وافى الله بشريعة منها دخل الجنة وفي كتاب ابن شاهين من حديث الافريقي عن عبد الله
بن راشد مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت ابا سعيد رضي الله عنه يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الرحمن عز وجل واحا ثلثمائة وتسع عشرة شريعة
يقول عز وجل ولا يجيئني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئا فيه واحدة منهن الا ادخله الجنة
ومن حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد عن مولاه عثمان رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى مائة خلق من اتى بخلق منها دخل الجنة قال لنا ابو سهيل
اسحاق ما دنى الاخلاق قال يكون في الانسان حيا يكون فيه رحمة يكون فيه سخا يكون فيه سالح
هذا من اخلاق الله تعالى عز وجل وفي كتاب الديباج للحلي من حديث نوح ابن فضالة عن مالك بن
زياد الاشجعي الاسلام ثلثمائة وخمسة عشر سهما فاذا كان في جافقال اللهم
انت السلام وانما الاسلام من جاء متمسكا بسهم من سهامي فادخله الجنة قال رسته ثنا ابن
مهدي عن اسرايل عن ابي اسحاق عن صلة عن حذيفة الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلوة
سهم والزكاة سهم وصوم رمضان سهم والحج سهم والجهاد سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن
المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له **بيان اللغات** قوله بضع ذكر ابن السكيت
في الموعب عن الاصمعي البضع ما بين اثنين الى عشرة واثنتي عشرة الى عشرين فما فوق
ذلك يقال بضعة عشر في جمع المذكر وبضع عشرة في جمع المؤنث قال ثعلب في بضع سنين ولا
يقال في احد عشر ولا اثنى عشر انما البضع من الثلاث الى العشر وقال صاحب العين البضع
سبعة وقال قطرب اخبرنا الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في بضع سنين ما بين
خمس الى سبع وقالوا ما بين الثلث الى الخمس وقال الفيومي البضع بكسر الباء ما بين الثلث الى التسع
كذلك رأيت العرب تفعل ولا يقولون بضع ومائة ولا بضع والف ولا يذكر مع عشر ومع العشرين
الى التسعين وقال الزجاج معناه القطعة من العدد تجعل ما دون العشرة من الثلث الى التسع وهو
الصحيح وهو قول الاصمعي وقال غيره البضع من الثلث الى التسع وقال ابو عبيد هو ما بين نصف
العشير يده ما بين الواحد الى الاربعة وقال يعقوب عن ابي زيد بضع وبضع مثل علم وصفر وفي المحكم
البضع ما بين الثلث الى العشر وبالتها من الثلثة الى العشرة يضاف الى ما يضاف اليه الاحاد ويبنى
مع العشرة كما يبنى سائر الاعداد ولم يسمع عشرة وفي الجامع للقزاز بضع سنين قطعة من السنين
وهو يجري في العدد مجرى ما دون العشرة وقال الفراء قوله تعالى فلبثت في السجن بضع سنين يدل

على ان البضع سبع سنين وقال ابو عبيد ليس البضع العقد ولا نصف العقد ينهب الحاز
من الواحد الى الاربعة وفي الصحاح لا تقول بضع وعشرون وقال المطرزي في شرحه البضع من الثلثة
الى التسعة هذا الذي حصلناه من العلما البصريين والكوفيين وفيه خلاف الى ان هذا هو الاختيار
والسيف من واحد الى ثلاثة وقال ابن السيد في المثلث البضع بالفتح والكسر ما بين واحد الى خمسة في
قول الى عبيد وقال غيره ما بين واحد الى عشر وهو الصحيح وفي الغريبين للهروي البضع والبضعة
واحد وهما القطعة من العدد زاد عياض بكسر اليائها وفتحها وفي العباب قال ابو زيد لقيت
بضع سنين بالفتح وجلست في بقعة طيبة ولقيت برهة كلها بالفتح وهو ما بين الثلث الى التسع
وروى الاثرم عن ابي عبيد ان البضع ما بين الثلث الى الخمس وتقول بضع سنين وبضعة عشر
رجلا وبضعة عشر امراة وقيل هذا غلط بل يقال ذلك وقال ابو زيد يقال له بضعة وعشرون رجلا
وبضع وعشرون امراة والبضع من العدد في الاصل غير محدود وانما صار بهما لانه بمعنى القطعة
والقطعة غير محدود **قوله** شعبة بضم الشين وهي القطعة والفرقة وهي واحد الشعب
وهي اغصان الشجر قال ابن سيده الشعبة الفرقة والطائفة من الشيء ومنه شعب الاباعر
القبايل وشعبها الاربع وواحد شعب القبايل شعب بالفتح وقيل بالكسر وهي العظم وكذا شعب
الاناء صدعه بالفتح ايضا وقاله الخليل الشعب الاجتماع والافتراق اي هما ضدان والمراد من
الشعبة في الحديث الخصلة اي ان الايمان ذو خصال متعددة **قوله** والحيا ممدودا هو الاستحيا
واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل اذا انتقص حيائه وانكسر وتغير كما يقال نسي نساء اي الغرق
الذي في الفخذ وحشي اذا اعتل حشاه ومعنى الحي الموصوف به خوف المذمة وقد حيي منه حيا
واستحيي واستحيي حذف الياء الاخيرة كراهية التقاء الياءين والاخيران يتعديان بحرف وبغير
حرف يقولون استحيي منك واستحياك واستحيي منك واستحاك ورجل حيي ذو حيا
والانثى بالياء والحيا تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وقد يعرف
ايضا بانه انحصار النفس خوف ارتكاب القبايح **بيان الاعراب** قوله الايمان مبتدا
وخبره قوله بضع وستون شعبة قال الكرماني بضع هكذا في بعض الاصول وبضعة
بالهاء في اكثرها وقال بعضهم وقع في بعض الروايات بضعة بتا التانيث قلت الصواب مع

الكرماني وكذا قال بعض الشراح كذا وقع هنا في بعض الاصول بضع وفي اكثرها بضعة بالهاء
واكثر الروايات في غير هذا الموضع بضع بلاها وهو الجاري على اللغة المشهورة وروايتها صحيحة
ايضا على التاويل قلت لا شك ان بضعا للمؤنث وبضعة للمذكر وشعبة يونث فينبغي ان يقال
بضع بلاها ولكن لما جاءت الرواية ببضعة يحتاج ان تؤول الشعبة بالنوع اذا فسرت الشعبة
بالطائفة من الشيء وبالخلق اذا فسرت بالخصلة والخلة **قوله** والحيا مبتدا وخبره شعبة
وقوله من الايمان في محل الرفع لانها صفة لشعبة **بيان المعاني والبيان** لا شك ان تعريف
المسند اليه انما يقصد الى تعريفه لامام فايدة السامع لان فايدة من الخبر انما الحكم او لازمه كما بين
في موضعه وفيه الفصل بين الجملتين بالواو لانه قصد التشريك وتعيين الواو لدلالتها على الجمع
وفيه تشبيه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق الاسلام بخباء ذات
اعمدة واطناب وبناه على المجاز وذلك لان الايمان في اللغة التصديق وفي عرف الشرع
تصديق القلب واللسان وتمامه وكماله بالطاعات فحينئذ الاخبار عن الايمان بانه بضع
وستون شعبة او بضع وسبعون ونحو ذلك يكون من باب اطلاق الاصل على الفرع وذلك لان
الايمان هو الاصل والاعمال منه واطلاق الايمان على الاعمال مجاز لانها تكون عن الايمان وقد اتفق اهل
السنة من المحدثين والفقها والمتكلمين على ان المومن الذي يحكم بايمانه وانه من اهل القبلة ولا يخلد
في النار هو الذي يعتقد بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك وينطق بالشهادة
فان اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق فانه يكون مومنا لاما حكاه القاضي
عياض في كتاب الشفا ان من اعتقد دين الاسلام بقلبه ولم ينطق بالشهادتين من غير عذر مع
من القول ان ذلك نافعه في الدار الاخرة على قول ضعيف وقد يكون قايلا لكنه غير المشهور والله اعلم
بيان استنباط الفوايد وهو على وجوه الاول في تعيين التسعين على ما جاء ههنا وفي تعيين
السبعين على ما جاء في رواية اخرى من الصحيح وروايات اصحاب السنن اما الحكمة في تعيين التسعين
وتخصيصها فهي ان العدد اما زايد وهو اجزاؤه اكثر منه كالاثنا عشر فان لها نصفا وثلثا وربعا
وسدسا ونصف سدس ومجموع هذه الاجزاء اكثر من اثني عشر واما ناقص وهو ما اجزاؤه اقل
منه كالاربعة فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما اجزاؤه مثله كالستة فان اجزاءها

النصف والثلث والسدس وهي مساوية للستة والفضل بين الانواع الثلاثة للتمام فلما اريد
المبالغة فيه جعلت احادها اعشاراً وهي الستون واما الحكمة في تعيين السبعين فهي ان السبعة
تشتمل على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما اول ومركب والفرد الاول ثلاثة
والمركب خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضاً الى منطق كالاربعة واصم
كالستة فلما اريد المبالغة فيه جعلت احادها اعشاراً وهي السبعون واما زيادة البضع على
النوعين فقد علم انه يطلق على الست وعلى التسع لانه ما بين اثنين الى عشرة وما فوقهما كما نص
عليه صاحب المرعب ففي الاول الستة اصل للستين وفي الثاني السبعة اصل للسبعين
كما ذكرناه فهذا وجه تعيين احد هذين العددين الثاني ان المراد من هذين العددين هل هو
حقيقة ام ذكر على سبيل المبالغة فقال بعضهم اريد بهما التكثير دون التحديد كما في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة وقال الطيبي الاظهر منه التكثير ويكون ذكر البضع للشك يعني ان
شعب الايمان اعداد مبهمة ولانها يذ لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يبهم وقال بعضهم العرب تستعمل السبعين
كثيراً في باب المبالغة وزيادة التسع عليها التي عبر بها بالبضع لاجل ان السبعة اكمل الاعداد لان الستة
اول عدد تام وهو مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التمام سوى الكمال وسمي الاسد سبعاً
لكمال القوة والسبعون غاية الغايات اذ الاحاد غايتها العشرات فان قلت قد قلت ان البضع لما بين
اثنين الى عشرة وما فوقهما فمن اين يقول ان المراد من البضع التسع حتى بنى القائل المذكور كلامه على هذا
قلت قد نص صاحب العين على ان البضع سبعة كما ذكرناها وقال بعضهم هذا العدد المذكور هو
شعب الايمان والمراد منه تعداد الخصال الحقيقة فان قلت اذا كان المراد بيان تعداد الخصال
فالاختلاف المذكور قلت يجوز ان تكون شعب الايمان بضعاً وستين ووقت تنصيصه على هذا المقدار
فذكر لبيان الواقع ثم بعد ذلك نص على بضع وسبعين بحسب تجدد العشرة على ذلك المقدار
فافهم فانه موضع فيه دقة الثالث في بيان العدد المذكور قال الامام ابو حاتم بن حبان بكسر الحاء
وتشديد الموحدة البستي في كتاب وصف الايمان وشعبه تتبعت معنى هذا الحديث مدة و
عددت الطائفة فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة
عدها الله تعالى من الايمان فاذا هي تنقص عن البضع والسبعين فضممت الى الكتاب بالسنن واسقطت

الكتاب

المعاد فاذا كل شيء عده الله ورسوله عليه السلام من الايمان بضع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص
فعلمت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا العدد في الكتاب والسنة انتهى وقد تكلفت جماعة
في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم يكون المراد ذلك نظر وصعوبة قال القاضي عياض ولا
يقدح عدم معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول الايمان وفروعه معلومة محققة
والايمان بان هذا العدد واجب على الجملة وتفصيل تلك الاصول وتعيينها على هذا العدد يحتاج
الى توقيف وقال الخطابي هذه منحصرة في علم الله وعلم رسوله موجودة في الشريعة غير ان الشرع
لم يوقفنا عليها وذلك لا يضرنا في علمنا بتفاصيل ما كلفنا به فانا امرنا بالعمل بما علمنا ومنها نهانا
عنه انتهينا وان لم نحط بحصر اعداده وقال ايضاً الايمان اسم يتشعب الى امور ذوات
عدد يجمعها الطاعة ولهذا صار من صار من العلماء الى ان الناس يتفاضلون في ذيع الايمان
وان كانوا متساوين في اسمه وكان بدؤ الايمان كلمة الشهادة واقام رسول الله عليه السلم بقية
عمره يدعو الناس اليها ويستثني من اجابه الى ذلك مؤمنا الى ان نزلت الفرائض وبهذا الاسم خوطبوا
عند ايجابها عليهم فقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وهذا الحكم مستمر في كل
اسم يقع على امرئ شعب كالصلاة فان رجلاً لو قرء على مسجد وفيه قوم منهم من يستفتح
الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد فقال ايتهم يصلون كان صادقاً مع اختلاف احوالهم
في الصلاة وتفاضل افعالهم فيها فان قيل اذا كان الايمان بضعاً وسبعين شعبة فهل لكم ان
تسموها باسمائها وان عجزتم عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم قلنا ايماننا بما كلفنا
صحيح والعلم به حاصل وذلك من وجهين الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم والثاني
انه لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء بخواص اسمائها حتى يلزمنا تسميتها في عقد الايمان وانما
كلفنا التصديق بجملتها كما كلفنا الايمان بملائكته وان كنا لا نعلم اسماءهم ولا اعيانهم
وقال النووي وقد بين النبي عليه السلم على هذه الشعب وادناها كما ثبت في الصحيح من قوله
عليه السلم اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق فبين ان اعلاها التوحيد
المتعين على كل مكلف والذي لا يصح شيء غيره من الشعب الا بعد صحته وان ادناها دفع ما
يتوقع به ضرر المسلمين وبقي بينهما تمام العدد فحيث علينا الايمان بروان لم نعرف جميع اعيان افراده

كما نؤمن بالملئكة وان لم نعرف اعيانهم واسمائهم انتهى وقد صنف في تعيين هذه الشعب جماعة منهم
الامام ابو عبد الله الحليمي صنف فيها كتابا باسم فرايد المنهاج والحافظ ابو بكر البيهقي وسماه
شعب الايمان والشيخ عبد الجليل ايضا سماه شعب الايمان واسحاق بن ابراهيم القرطبي وسماه
كتاب النصايح والامام ابو حاتم وسماه وصف الايمان وشعبه ولم ار احدا منهم شفى العليل
واروى الغليل فنقول ملخصا بعون الله تعالى وتوفيقه ان اصل الايمان هو التصديق بالقلب
واقرار باللسان ولكن الايمان الكامل التام هو التصديق والاقرار والعمل فهذه ثلثة اقسام
فالاول يرجع الى الاعتقاديات وهي تشعب الى ثلثين شعبة الاولى الايمان بالله عز وجل ويدخل
فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده بان ليس كمثله شئ الثانية اعتقاد حدوث ما سوى الله
الثالثة الايمان بملئكته الرابعة الايمان بكتبه الخامسة الايمان برسله السادسة الايمان
بالقدر خيره وشره السابعة الايمان باليوم الاخر ويدخل فيه السؤال بالقبر وعذابه والبعث والنشور
والحساب والميزان والصراط الثامنة الوقوف على وعد الجنة والخلود فيها التاسعة اليقين
بوعيد النار وعذابها وانها لا تفنى العاشرة محبة الله تعالى الحادية عشر الحب فيه والبغض فيه
ويدخل فيه حب الصحابة المهاجرين والانصار وحب الرسول صلى الله عليه وسلم الثانية عشر
الاخلاص ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته الثالثة عشر الاخلاص ويدخل فيه ترك
الرياء والنفاق الرابعة عشر التوبة والندم الخامسة عشر الخوف السادسة عشر الرجاء السابعة
عشر ترك اليأس والقنوط الثامنة عشر الشكر التاسعة عشر الوفاء العشرون الصبر الحادية
عشرون التواضع ويدخل فيه توقير الكبار الثانية والعشرون الرحمة والشفقة ويدخل فيه
الشفقة على الاصاغر الثالثة والعشرون الرضا بالقضاء الرابعة والعشرون التوكل الخامسة
والعشرون ترك العجب والزهو يدخل فيه ترك مدح نفسه وتزكيتها السادسة والعشرون
ترك الحسد السابعة والعشرون ترك الحقد والضغن الثامنة والعشرون ترك الغضب
التاسعة والعشرون ترك الغش ويدخل فيه ظن السوء والمكر الثلثون ترك حب الدنيا ويدخل فيه
ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت شيئا من اعمال القلب من الفضايل والرذايل خارجا عما
ذكر بحسب الظاهر فانه داخل في فصل من الفصول يظهر ذلك عند التامل والقسم الثاني

يرجع الى اعمال اللسان وهي تشعب الى سبع شعب الاولى التلفظ بالتوحيد الثانية تلاوة القرآن
الثالثة تعلم العلم الرابعة تعليم العلم الخامسة الدعا السادسة الذكر ويدخل فيه الاستغفار
السابعة اجتناب اللغو والقسم الثالث يرجع الى اعمال البدن وهي تشعب الى اربعين شعبة
وهي على ثلثة انواع الاول ما يختص بالاعيان وهي ستة عشر شعبة الاولى التطهر ويدخل فيه
طهارة البدن والثوب والمكان ويدخل في طهارة البدن الوضوء من الحدث والاغتسال
من الجنابة والحيض والنفاس الثانية اقامة الصلاة ويدخل فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا
الباب الجود واطعام الطعام واكرام الضيف والرابعة الصوم فرضا ونفلا والخامسة الحج
ويدخل فيه العمرة والسادسة الاعتكاف ويدخل فيه التماس ليلة القدر السابعة الفرار
بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك الثامنة الوفا بالنذر التاسعة التحري في الايمان
العاشرة اداء الكفارة الحادية عشرة ستر العورة في الصلاة وخارجها الثانية عشرة ذبح
الضحايا والقيام بها اذا كانت منذورة الثالثة عشر القيام بامر الجنايز الرابعة عشر
اداء الدين الخامسة عشر الصدق في المعاملات والاحتراز عن انواعها السادسة عشر اداء الشهادة
بالحق وترك كتمانها النوع الثاني ما يختص بالاتباع وهي ست شعب الاولى التعفف بالنكاح
الثانية بالقيام بحقوق العيال ويدخل فيه الرفق بالخدم الثالثة بر الوالدين ويدخل فيه
الاجتناب عن العقوق الرابعة تربية الاولاد الخامسة صلة الرحم السادسة طاعة الموالي
النوع الثالث ما يتعلق بالعامة وهي ثمان عشرة شعبة الاولى القيام بالامر مع العدل الثانية
متابعة الجماعة الثالثة طاعة اولي الامر الرابعة الاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال
الخوارج والبغاة والخامسة المعاونة على البر السادسة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
السابعة اقامة الحدود الثامنة الجهاد ويدخل فيه المرابطة التاسعة اداء الامانة ويدخل
فيه اداء الخمس العاشرة الضرع وفائر الحادية عشر اكرام الجار الثانية عشر حسن المعاملة
ويدخل فيه جمع المال من حله الثالثة عشر انفاق المال في حقه ويدخل فيه ترك التبذير والاسراف
الرابعة عشر رد السلام الخامسة عشر تشميت العاطس السادسة عشر كف الضرر
عن الناس السابعة عشر اجتناب اللهو الثامنة عشر اماطة الاذى عن الطريق فهذه ستون

شعبة **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل لم جعل الحيا من الايمان واجيب بانه باعث على افعال الخير ومانع من المعاصي ولكنه ربما يكون تخلقاً واكتساباً كسائر اعمال البر وربما يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذه الثانية ما قيل انه قد ورد الحيا لا يأتي الا بخير وورد الحيا خير كله فصاحب الحيا يستحي ان يواجه بالحق فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر فكيف يكون هذا من الايمان واجيب بانه ليس بحيا حقيقة بل هو عجز ومهانة وانما سميه حيا من اطلاق بعض اهل العرف اطلقوه مجازاً لمشابهة الحيا الحقيقي وحقيقته خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحوه واولى الحيا أ الحيا من الله تعالى وهو ان لا يراك الله حيث نهاك وذلك انما يكون عن معرفة ومراقبة وهو المراد بقوله عليه السلام ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وقد خرج الترمذي عنه عليه السلام انه قال استحيوا من الله حق الحيا قالوا انا نستحي والحمد لله فقال ليس ذلك ولكن الحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحى من الله حق الحياء وقال الجنيد رؤية الآلاء النعم ورؤية التقصير وشهود كل منهما حالة تسمى الحيا الثالث ما قيل لم افرد الحيا بالذكر من بين سائر الشعب واجيب بانه كالداعي الى سائر الشعب فان الحيا يحاف فضيحة الدنيا وقطاعة الآخرة فيزجر عن المعاصي ويمتثل الطاعة كلها قال الطيبي معنى افراد الحيا بالذكر بعد دخوله في الشعب كأنه يقول هذه شعبة واحدة من شعبه فهل تحصون شعبه كلها فهيهات ان البحر لا يعرف ص

باب

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ش اي هذا باب فالمبتدا محذوف ويجوز ترك التنوين بالاضافة الى ما بعده من الجملة ويجوز الوقف على الكون وليس في رواية الاصيلي باب والمناسبة بين البابين ظاهرة لانه ذكر في الباب السابق ان الايمان له شعب وهذا الباب فيه بيان شعبتين من هذه الشعب وهما سلامة المسلمين من لسان المسلم ويده والمهاجر من هجر المنهيات ص حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسماعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ش اوصل بهذا ما علقه اولاً وانما علقه لاجل التبويب فان قلت

ذلك ركن الحيا من الله حق الحيا ام يحفظ الرأس وما وعى

لم يبوب على الجملة الاخيرة من الحديث قلت لان في صدر الحديث لفظة المسلم والكتاب الذي يحوي هذه الابواب كلها في امور الايمان والاسلام فان قلت هجر المنهيات ايضا من امور الاسلام قلت بلى ولكنه في تبويبه بصدر الحديث اعتنا بذكر لفظ فيه مادة من الاسلام **بيان رجاله**

وهم ستة الاول ابو الحسن ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء اخر الحروف وفي اخره سين مهملة واسم ابي اياس عبد الرحمن وقيل ناهية بالنون وبين الهاءين الف اخر الحروف وخفيفة اصله من خراسان نشأ ببغداد وكتب عن شيوخها ثم وصل الى الكوفة والبصرة والحجاز ومصر وشام واستوطن عسقلان وتوفي بها سنة عشرين ومائتين قال ابو حاتم هو ثقة مأمون شعبد من خيار عباد الله وكان ورعاً وكان عمره حين مات ثمانياً وثمانين سنة وقيل نيفا وتسعين سنة وليس في كتب الحديث ادم بن ابي اياس غير هذا وفي مسلم والترمذي والنسائي ادم بن سليمان الكوفي وفي البخاري والنسائي ادم بن علي العجلي الكوفي ايضاً فحسب في الرواة ادم بن عيينة اخو سفيان لا يحتج به وادم بن قايد عن عمرو بن شعيب مجهول الثاني شعبة غير منصرف ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام الازدي مولاهم الواسطي ثم انتقل الى البصرة واجمعوا على امامته وجلالته قدره قال سفيان الثوري شعبة امير المؤمنين في الحديث وقال احمد كان انه وجه في هذا الشان مات بالبصرة اول سنة ستين ومائة وكان اقنع وليس في الكتب الستة شعبة بن الحجاج غيره وفي النسائي شعبة بن دينار عن مولاه ابن عباس بالقوي وفي الضعفا شعبة بن عمرو يروي عن انس قال البخاري احاديثه مناكير وفي الضعفا شعبة بن القوم وهو من الافراد الظاهر انه تابعي الثالث عبد الله بن ابي السفر بفتح الفاء وهكي اسكانها واسم ابي السفر سعيد بن محمد بضم الياء وفتح الميم كذا ضبطه النووي وقال الغساني بضم الياء وكسر الميم ويقال لعبد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة مروان بن محمد روى له الجماعة واعلم ان السفر كله باسكان الفاء في الاسم وتحريكها في الكنية ومنهم من سكن الفاء في عبد الله المذكور كما مضى الرابع اسماعيل بن ابي خالد هرمز وقيل سعد وقيل كثير البجلي الاحمسي مولاهم الكوفي سمع خلقا من الصحابة رضي الله عنهم انس بن مالك وجماعة من التابعين وعنه الثوري وغيره من الاعلام وكان عالما متقنا صالحا ثقة وكان يستمي الميزان وكان محلا ناتوفي بالكوفة سنة خمس واربعين

ومايذ الخامس الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها الباء الموحدة هو ابو عمرو عامر بن شراحيل
وقيل ابن عبد الله ابن شراحيل الكوفي التابعي الثقة روى عن خلق من الصحابة منهم عمر وسعد وسعيد
روى عنه انه قال ادركت خمسمائة صحابي قال احمد بن عبد الله مرسله صحيح روى عنه قتادة وخلق
من التابعين ولي قضاء الكوفة وولد لست سنين مضت من خلافة عثمان وماء بعد المائة
سنة ثلاث او اربع او خمس او ست وهو ابن بيف وثمانين سنة وكان مزاحا وامه
من سبي جلولاء وهي قرية بناحية فارس السادس عبد الله ابن عمرو بن العاص بن وايل بن هشام
بن سُعَيد بضم السين وفتح العين بن سهم بن عمرو بن هُصَيص بضم الهاء وبصادين مهملتين
بن كعب بن لوي بن غالب ابو محمد او عبد الرحمن او ابو نُصَير بضم النون القرشي السهمي الزاهد
العابد الصحابي ابن الصحابي وامه ريطة بنت مُنَبِّه بن الحجاج اسلم قبل ابيه وكان بينه وبين الله
في السر اثنتي عشرة سنة وقيل احدى عشرة وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة وكان اكثر حديثا من
ابي هريرة لانه كان يكتب وابو هريرة لا يكتب ومع ذلك فالذي روى له قليل بالنسبة الى ما روى
لابي هريرة روى له سبع مائة حديث اتفقا منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم
بعشرين مات بمكة او بالطايف او بمصر في ذي الحجة من سنة خمس او ثلاث او سبع وستين
او اثنتين او ثلاث وسبعين او عن اثنتين وسبعين سنة وفي الصحابة عبد الله بن عمرو جماعات
اخر عدتهم ثمانية عشر نفساً وعمرو يكتب بالواو ويتميز عن عمر وهذا في غير النصب واما في النصب فيتميز بالالف **بيان الانساب** الازدي كهلان ينسب الى الازد بن الغوث بن نبت بن
ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان يقال له الازدي بالزاي والاسدي بالسين
والواسطي نسبة الى واسطة مدينة اختطها الحجاج بن يوسف بين الكوفة والبصرة في ارض
كسكر وهي نصفان على شاطي دجلة وبينهما جسر من سفن وسميت واسطة لان منها الى البصرة
خمسين فرسخاً ومنها الى الكوفة خمسين فرسخاً والبجلي بالباء والجيم في كهلان ينسب الى بجيلة
بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج والشعبي نسبة الى شعب بطن من
همدان بسكون الميم وبالذال المهملة ويقال هو من حمير وعداده في همدان وينسب الى جبل باليمن
نزله حسان بن عمرو الحميري هو وولده ودفن به وقال الهمداني الشعب الاصغر بطن منهم عامر
بن شراحيل قال والشعب الاصغر ان شراحيل بن حسان بن الشعب الاكبر ان عمرو بن شعبان وقال الجوهري
شعب جبل باليمن وهو ذو شعبين نزله حسان بن عمرو الحميري وولده فنسبوا اليه وان من نزله
من اولاده بالكوفة يقال لهم شعبيون منهم عامر الشعبي ومن كان منهم بالشام قيل لهم شعبانيون ومن
كان منهم باليمن يقال له الاذى شعبين ومن كان منهم بمصر والمغرب يقال لهم الاشعبوث

بيان لطائف اسناده منها ان هذا الاسناد كله على شرط الستة الا ادم فانه ليس من
شرط مسلم وابي داود ومنها ان شعبة فيه روى عن اثنين احدهما عبد الله بن ابي السفر والاخر
اسماعيل بن ابي خالد وكلاهما يرويان عن الشعبي ولهذا اسماعيل بفتح اللام عطفاً على عبد الله
وهو مجرور واسماعيل ايضاً مجرور ولكن جرياً لا ينصرف بالفتحة كما عرف في موضعه ومنها
ان فيه التحديث والعنعنة **بيان من اخرجه غيره** هذا الحديث انفرد البخاري بجملته
عن مسلم واخرجه ايضاً في الرقاق عن ابي نعيم عن زكريا عن عامر واخرج مسلم بعضه في صحيحه عن جابر
مرفوعاً المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده مقتصراً عليه واخرج ايضاً من حديث عبد الله
بن عمرو ايضاً ان رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون
من لسانه ويده وزاد ابن حبان والحاكم في المستدرك من حديث انس صحيحاً والمؤمن من امنه
الناس واخرج ابو داود والنسائي ايضاً مثل البخاري من حديث عبد الله بن عمرو الا ان لفظ النسائي
من هجر ما حرم الله عليه **بيان اللغات** قوله من يده اليد اسم للجارحة ولكن المراد منها
اعم من ان تكون يداً حقيقية او يداً معنوية كالاستيلاء على حق الغير وغير حق فانه ايضاً ايذاء
لكن لا باليد الحقيقية **قوله** المهاجر هو الذي فارق عشيرته ووطنه **قوله** من هاجر اي
ترك من هجر يهجر بالضم هجراً وهجراناً والاسم الهجرة وفي العباب الهجر ضد الوصل والتركيب يدل
على قطع وقطيعة والمهاجر فاعل منه قيل انما انقطعت الهجرة وفضلها حزن على فواتها
من لم يدركها فاعلمهم النبي عليه السلام ان المهاجر على الحقيقة من هجر ما نهى الله عنه وقيل اعلم
المهاجرين ليلا يتكلمون على الهجرة فان قلت المهاجر من باب المفاعلة وهو يقتضي الاشتراك بين
اثنين قلت المهاجر بمعنى المهاجي كالمسافر بمعنى السافر والمنازع بمعنى النازع لان فاعل قد يأتي
بمعنى فعل **بيان الاعراب** قوله المسلم مبتدا وخبره قوله من سلم المسلمون ويجوز ان يكون

من سلم خبر مبتدا محذوف والجملة خبر المبتدا الاول والتقدير المسلم هو من سلم فمن موصولة او سلم المسلمون
صلتها وقوله من لسانه يتعلق بقوله سلم **قوله** والمهاجر عطف على قوله المسلم وهي ايضا في محل رفع
ومانهى الله عنه جملة في محل النصب لانها مفعول لهجر وكلمة ما موصولة او نكرة موصوفة **بيان**
المعاني قوله المسلم من سلم الى اخره ظاهره يدل على الحصر لوقوع جزئي الجملة معرفتين ولكن هذا
من قبيل قولهم زيد الرجل اي زيد الكامل في الرجولية فيكون التقدير المسلم الكامل من سلم الاخ وقال
القاضي عياض وغيره المراد الكامل الاسلام والجامع لخصاله ما لم يؤذ مسلما بقوله ولا فعل وهذا
من جامع كلامه عليه السلام وفصيحه كما يقال المال الابل والناس العرب على التفضيل الاعلى الحصر وقد
بين التجاري ما يبين هذا التأويل وهو قول السائل اي الاسلام خير فقال من سلم المسلمون من لسانه ويده
وقال الخطابي معناه ان الممدوح من كان هذا وصفه وليس ذلك على معنى ان من لم يسلم الناس منه فهو داخل
في عقد الاسلام فليس في ذلك بمسلم وكان ذلك خارجا عن المسئلة ايضا انما هو كقولك الناس العرب
تريد ان افضل الناس العرب فهنا المراد افضل المسلمون من جمع الى اداء حقوق الله واداء حقوق العباد
والكف عن اعراضهم وكذلك المهاجر الممدوح وهو الذي جمع الى هجران وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه
ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم قلت وكذلك اثبات الشيء على شيء اثبات
الكمال مستفيض في كلامهم فان قلت اذا كان التقدير من المسلم الكامل من سلم يلزم من ذلك ان يكون
من اتصف بهذا خاصة كاملا قلت الملازمة ممنوعة لان المراد هو الكامل مع مراعاة باقي الصفات
او يكون هذا وارد على سبيل المبالغة تعظيما لشأن الايذاء كان ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل
وهو محصور فيه على سبيل الادعاء وامثاله كثيرة فافهم وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بذلك
الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه
من باب التنبيه بالادنى على الاعلى قلت فيه نظر وخدش من وجهين احدهما ان قوله يحتمل ان يكون
المراد بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه ممنوع لان الاشارة ما ثبت بنظم الكلام وتركيبه
مثل العبارة غير ان الثابت من الاشارة غير مقصود من الكلام له فانظر هل تجد فيه هذا المعنى
والثاني ان قوله فاولى ان يحسن معاملة ربه ممنوع ايضا ومن اين الاولوية في ذلك والاولوية موقوفة
على تحقيق المدعى والدعوى غير صحيحة لانا نجد كثيرا من الناس من سلم الناس من لسانهم ويديهم

ومع هذا لا يحسنون المعاملة مع الله تعالى وفيه العطف بين الجملتين بينهما على التشريك في المعنى المذكور وفيه
من انواع البديع تجنيس الاشتقاق وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد نحو قوله تعالى
فاقم وجهك للدين القيم فان اقم والقيم يرجعان في الاشتقاق الى اصل القيام **بيان**
استنباط الاحكام الاولى فيه الحث على ترك اذى المسلمين بكل ما يؤذي وسري الامر في
ذلك حسن التخلق مع العالم كما قال الحسن البصري في تفسير الابرار هم الذين لا يؤذون الذر ولا يرضون
الشر الثانية فيه الرد على المجبرة فانه ليس عندهم اسلام ناقص الثالثة فيه الحث على ترك المعاصي
واجتناب المناهي **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل لم خص البديع ان الفعل قد يحصل بغيرها اجيب
بان سلطنة الافعال انما تظهر في اليد اذ بها البطش والقطع والوصل والاخذ والمنع والاعطاء ونحو
وقال الزمخشري لما كانت اكثر الاعمال الباشرة بالايدي غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت ايديهم وان كان عملا
لا يباشر فيه المباشرة بالايدي ومنها ما قيل لم قرن اللسان باليد اجيب بان ايذاء اللسان اكثر وقوعا واسهل
ولانه اشد كما يأتي ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحسان اهج المشركين فانه اشد عليهم
من رشق النبل **وقال الشاعر** جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان
ومنها ما قيل المفهوم منه اذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما لكن الاتفاق على انه اذا اتى بالاركان
الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع واجيب بان المراد منه المسلم الكامل كما ذكرنا واذا لم يسلم
منه المسلمون فلا يكون مسلما كاملا وذلك ان الجنس اذا اطلق يكون محمولا على الكامل نص عليه سيبويه
في نحو الرجل زيد وقال ابن جني من عادتهم ان يوقعوا على الشيء الذي يختصونه بالمدح اسم الجنس الا
ترى كيف سموا الكعبة بالبيت وقد يقال سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة
انتفاء اصله الخاصة ومنها ما قيل ما يقول في اقامة الحدود واجراء التعازير والتأديبات الى اخره واجيب
بان ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع او انه ايذاء لهم هو عند التحقيق استصلاح وطلب للسلامة
لهم ولو في المال ومنها ما قيل اذا اذى ذميا ما يكون حاله لان الحديث مقيد بالمسلمين اجيب بانه قد ذكر
المسلمون هنا بطريق الغالب ولان كف الاذى عن المسلم اشد تاكيدا لاصل الاسلام ولان الكفار
بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه ومنها ما قيل ما حكم المسلمات في ذلك لانه ذكر بحكم التذكير
واجيب بان هذا من باب التغليب فان المسلمات يدخلن فيه كما في سائر النصوص والمخاطبات ومنها ما قيل لم اعتبر

بالسان دون القول فانه لايكون الا باللسان اجيب بانه انما عبر بها دون القول حتى يدخل فيه من اخرج لسانه
على سبيل الاستهزا ومنها ما قيل ما الفرق بين الاذى باللسان وبين الاذى باليد اجيب بان ايذى اللسان عام
لانه يكون فى الماضيين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد لان ايذاها مخصوص بالموجودين اللهم
اذا كتب باليد فانه حينئذ يشارك اللسان فحينئذ يكون الحديث عاما بالنسبة اليهما واما فى الصورة
الاولى فانه عام بالنسبة الى اللسان دون اليد فافهم **ص** قال ابو عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله
عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبى عليه السلام **ش** هذان تعليقان
رجالهما ثمانية الاولى ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاء المعجمتين الضرير الكوفى التميمى السعدى مولى
سعد بن زيد مناة بن تميم يقال عمى لجهد واسحاق وهو ثبت فى الاعمش وكان مرجيا مات فى صفر
سنة خمس وتسعين ومائة وفى الرواة ايضا ابو معاوية النحفى عمر وابو معاوية شيبان الثانى داود
ابن ابى هند دينار مولى امرأة من قشير ويقال مولى عبد الله عامر ابن كريز احد الاعلام الثقات بصرى
رأى انسا وسمع الشعبى وغيره من التابعين وعنه شعبة والقطان نحو مائتى حديث وكان حافظا
صواما دهرا فاتنا الله مات سنة اربعين ومائة بطريق مكة عن خمس وسبعين سنة روى له الجماعة
والبخارى استشهد برهنا خاصة ولجزله فى صحيحه ذكر الاهنا الثالث عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامى بالسين المهملة من بنى سامة بن لوى بن غالب القرشى البصرى روى عن الجعدى وغيره وعنه بندار
وهو ثقة وذرى لكنه غير داعية مات فى شعبان سنة تسع وثمانين ومائة فى الصحيحين عبد الاعلى
ثلثة بهذا وفى ابن ماجة اخوان واخ كذلك واخ صدوق وفى النسائى اخ ثقة وفى الترمذى اخ
ثقة وفى الاربعة اخان ضعفهما احمد فى الجملة تسعة وفى الضعفا سبعة اخرى الرابع عامر هو
الشعبى المذكور عن قريب الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد مر انفا واراد بالتعليق الاول
بيان سماع الشعبى من عبد الله بن عمرو لان وهيب بن خالد روى عن داود عن الشعبى عن رجل
عن عبد الله بن عمرو حكاه ابن مندة فاخرج البخارى هذا التعليق ليتنبه بر على سماع الشعبى من عبد الله
بن عمرو فعلى هذا لعل الشعبى بلغه ذلك عن عبد الله بن عمرو ثم لقيه بسمعه منه واخرج هذا
التعليق اسحاق ابن راهويه فى مسنده عن ابى معاوية موصولا واخرجه ابن حبان فى صحيحه فقال
ثنا محمد بن العلا بن كريب ثنا ابو معاوية ثنا داود بن ابى هند عن الشعبى قال سمعت عبد الله بن عمرو

ورب هذه البنية لسمعت رسول الله عليه السلام المهاجر من هجر السيئات والمسلم من سلم الناس
من لسانه ويده واراد بالتعليق الثانى التنبيه على ان عبد الله الذى بهم فى رواية ابى معاوية وقال
قطب الدين فى شرحه هذا من تعليقات البخارى لان البخارى لم يلق ابا معاوية ولا عبد الاعلى وحديث
المعلق عند اهل الحديث هو الذى حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر وقد اكثر البخارى
فى صحيحه ولم يستعمله مسلم الا قليلا قال ابو عمر وابن الصلاح فيما جا بصيغة الجزم كقال وحدث
وذكر ودون ما جا بغير صيغة كيروى ويذكر وانما كان ذلك لان ضابط الصحيحين ترجمانا بهما
بالصحيح من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلولا انه عندهما مسند متصل صحيح لم يجز
ان يذخلاه فى كتابيهما **قوله** قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه لان ابا عبد الله كنيته **قوله**
ثنا داود عن عامر وفى رواية ابن عساكر ثنا داود هو ابن ابى هند **قوله** فى حديث ابن حبان والمسلم
من سلم الناس يتناول المسلمين واهل الذمة وقال بعضهم والمراد بالناس هنا المسلمون كما فى الحديث
الموصول فهم الناس حقيقة ويمكن حمله على عمومه على ارادة شرط وهو الاتى واراده هذا الشرط
متعينة على كل حال قلت فيه نظر ان وجوه الاولى فهم الناس حقيقة تدل على ان غير المسلمين
من بنى ادم ليسوا بانسان حقيقة وليس كذلك بل الناس يكون من الانس ومن الجن قاله فى
العباب والثانى قوله ويمكن حمله استعمال الامكان ههنا غير سديد هو عام قطعا والثالث
تخصيصه الشرط المذكور بهذا الحديث غير موجه بل هذا الشرط مراعى ههنا وفى الحديث
الموصول بهذا الشرط يخرج عن العموم فى حق الاذى باليد والمانع حق المسلم والذمى فعلى عمومه فافهم

ص باب اى الاسلام افضل

يجوز فى باب التنوين وتركه للاضافة الى ما بعده وعلى كل التقديرين اى بالرفع لا غير وفى الوجهين
هو خبر مبتدا محذوف اى هذا باب ويجوز التسكين فيه من غير اعراب لان الاعراب لا
يكون الا بالتركيب والمناسبة بين البابين ظاهرة لان كليهما فى بيان وصف خاص من اوصاف
المسلم وذكر فى الحديث لاجل التبويب **ص** حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى
حدثنا ابى ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله عنه قال قالوا يا رسول
الله اى الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده **ش** احاديث مطابق للترجمة فانه

اخذ جزا منه وبوب عليه **بيان رجاله** وهم ستة الاول سعيد ابن يحيى بن سعيد بن ابان
بن سعيد بن العاص بن امية ابن عبد شمس الاموي كنيته ابو عثمان وهو شيخ الجماعة ماخلا ابن ماجة
وروى عنه عبد الله بن احمد وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبغوي وخلق كثير توفي سنة
تسع واربعين ومائتين قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ويعقوب ابن سفيان سعيد وابوه يحيى
ثقتان وقال علي بن المديني هو اثبت من ابيه وقال صالح بن محمد هو ثقة الا انه كان يغلط والعاص
قتل يوم بدر كافرا وابان اخو عمرو الاشدق الثاني ابوه يحيى بن سعيد المذكور وسمع يحيى الانصاري
وهشام بن عروة ويزيد واخرين قال ابن معين هو من اهل الصدق ليس به باس وقال يعقوب
بن سفيان ثقة توفي سنة اربع وسبعين ومائة بعد ان بلغ المائتين روى له الجماعة ويحيى
بن سعيد في الكتب الستة اربعة الاول هذا والثاني يحيى بن سعيد التيمي والثالث يحيى بن سعيد
بن قيس الانصاري والرابع يحيى بن سعيد بن فروخ القطان الثالث ابو بردة بضم الباء
الموحدة وسكون الراء واسمه بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف
ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الكوفي يروي عن ابيه وجده والحسن وعطاء وعنه ابن
المبارك وغيره من الاعلام وثقه ابن معين وقال ابو حاتم ليس بالمتقن كتب حديثه وقال النسائي
ليس بذاك القوي وقال محمد بن عبد الله كوفي ثقة روى له الجماعة وليس في الكتب الستة بريد غير
هذا وفي الاربعة بريد بن ابي مريم مالك وفي مسند علي النسائي بريد بن اصرم مجهول كما قال البخاري
وليس في الصحابة من اسمه بريد ويشبهه بريد باربعة اشياء وهو يزيد وبريد وبزيد ويزيد
الرابع ابو بردة بضم الباء الموحدة مثل الاول وهو جد ابو بردة بريد واقفه في كنية لان اسمه
فان اسمه الاول بريد كما قلنا واسم جد هذا عامر وقيل الحارث سمع اباه وعلي بن ابي طالب
وابن عمر وابن سلام وعائشة وغيرهم روى عنه عمر بن عبد العزيز والشعبي وبنوه ابو بكر وعبد الله
وسعيد وبلال وابن ابنه بريد بن عبد الله قال ابو نعيم ولي ابو بردة قضاء الكوفة بعد شريح
قال الواقدي توفي بالكوفة سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعيد قيل انه توفي هو والشعبي في
جمعة وكان ثقة كثير الحديث روى له الجماعة وفي الصحابة ابو بردة سبعة منهم ابن بناد
البلوي هاني والحارث او مالك وفي الرواة هو ابو بردة بريد المذكور الخامس ابو موسى عبد الله

بن قيس بن سليمان بضم السين بن حضار بفتح الحاء المهملة وتشديد الضاد المعجمة وقيل
بكسر الحاء وتخفيف الضاد الاشعري الصحابي الكبير استعمله عليه السلام على زبيد وعدن وساحل
اليمن واستعمله عمر رضي الله عنه على الكوفة والبصرة وشهد وفاة ابي عبيدة بالاردن وخطبة
عمر بالجابية وقدم دمشق على معاوية له ثلاثمائة وستون حديثا اتفقا منها على خمسين وانفرد
البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر روى عنه انس بن مالك وطارق ابن شهاب وخلق من
التابعين وبنوه ابو بردة وابو بكر وابراهيم وموسى مات بمكة او بالكوفة سنة خمس واحدى
او اربع واربعين عن ثلاث وستين سنة وكان من علماء الصحابة ومفتيهم وابو موسى في الصحابة
اربعة هذا والانصاري والثقفي مالك بن عبادة او ابن عبد الله وابو موسى الحكمي وفي الرواة
ابو موسى جماعة منهم في سنن ابي داود اثنان واخر في سنن النسائي والله اعلم

بيان الانساب القرشي نسبة الى قريش وهو فهر بن مالك وقد ذكرناه والاموي بضم
الهمزة نسبة الى امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب وامية تصغير امة
والنسبة اليه اموي بالضم قال ابن دريد ومن فتحها فقد اخطأ وكان الاصل فيه ان يقال
اميي باربع يات لكن حذف الياء الزائدة للاستثقال كما تحذف من سليم وثقيف عند النسبة
وقلبت الياء الاولى واوا كراهة اجتماع اليات مع الكسرتين وحكى سيبويه قال ابو عمرو يونس ان
ناسا من العرب يقولون اميي فلا يغيرون وسمعنا من العرب من يقول اموي بالفتح وامية
ايضا بطن من الانصار وهو امية في زيد بن مالك وفي قضاعة وهو امية بن عصبة
وفي طي وهو امية بن عدي من كنانة والاشعري نسبة الى الاشعر وهو نبت بن ادد وقيل
له الاشعر لانه امه ولدته اشعر ونهم من اصحاب النبي عليه السلام المشاهير ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه **بيان لطائف اسناده** منها ان اسناده كلهم كوفيون ومنها ان فيه
التحديث والعنعنة فقط ومنها انه ذكر في سعيد بن يحيى شيخه القرشي ولم يقل الاموي مع
كون الاموي اشهر في نسبة نظرا الى النسبة الاعم ومنها ان فيه راويان مكنيان في الكنية
احدهما ابو بردة بريد والاخر ابو بردة عامر او الحارث كما ذكرنا وهو شيخ الاول وجده
بيان من اخرجه غيره هذا الحديث اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه بلفظه

واخرجه في الايمان وكذا اخرجه النسائي فيه واخرجه الترمذي في الزهد **بيان الاعراب**
قوله اي الاسلام كلام اضافي مبتدا وقوله افضل خبره واي ههنا للاستفهام وقد علم ان اقسامه
على ستة اوجه شرط نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ايتما الاجلين قضيت فلا عدوان علي
وموصول نحو لننزعن من كل شيعة ايهم اشد التقدير لننزعن الذي هو اشد وصفة للنكرة
نحو مررت برجل اي رجل اي كامل في صفات الرجال وحال للمعرفة كقولك مررت بعبد الله
اي رجل ووصلة الى ما فيه الالف نحو يا ايها الرجل والخامس الاستفهام نحو ايكم زادته هذه
ايمانا فبأي حديث بعده يؤمنون ومنه الحديث فان قيل شرط اي ان تدخل على متعدد وههنا
دخلت على مفرد لان نفس الاسلام لا تعدد فيه قلت فيه حذف تقديره اي اصحاب الاسلام
افضل ويؤيد هذا التقدير رواية مسلم اي المسلمين افضل وقد قدر الشيخ قطب الدين والكرماني
في شرحيهما اي خصال الاسلام عن الافضلية في المسلمين لا عن خصال الاسلام بدليل
رواية مسلم ولان في تقديرهما لا يقع الجواب مطابقا للسؤال فان قيل افضل افعل التفضيل
وقد علم انه لا بد ان يستعمل باحد الوجوه الثلثة وهي الاضافة واللام قلت قد ذكر من
ذلك كله عند العلم به كما في قوله تعالى يعلم السر واخفى اي اخفى من السر وقولك الله اكبر
اي اكبر من كل شيء والتقدير ههنا افضل من غيره ومع الافضل هو الاكثر ثوابا عند الله تعالى
كما تقول الصدق افضل من غيره اي هو اكثر ثوابا عند الله تعالى من غيره **قوله** من سلم
الى اخره مقول القول فان قلت مقول القول لا يكون جملة قلت هو ايضا جملة لان تقدير الكلام
هو من سلم الى اخره فالمبتدا محذوف ومن موصولة وسلم المسلمون من لسانه ويده صلتها
وفيه العايد **بيان المعاني وغيرها** فيه وقوع المبتدا والخبر معرفتين الدال
على الحصر وهو على ثلثة اقسام عقلي كالعدد للزوجية والفردية ووقوعي كحصر الكلمة على
ثلثة اقسام وجعلي كحصر الكتاب على مقدمة ومقالات او كتب او ابواب وخاتمة وسمى
هذا ادعائيا ايضا والحديث في هذا القسم قوله قال فاعله ابو موسى الاشعري قوله
قالوا فاعله جماعة معهودون ووقع في رواية مسلم والحسن بن سفيان وابي يعلى في مسنديهما
عن سعيد بن يحيى شيخ البخاري باسناده المذكور بلفظ قلنا ورواه ابن مندة من طريق حسين

بن محمد القباني احد الحفاظ عن سعيد بن يحيى المذكور بلفظ قلت فعين من هذا ان السائل
هو ابو موسى وحده ومن رواية مسلم ان ابا موسى احد السائلين ولا تنافي بين هذه الروايات لان في
رواية البخاري اخبر عن جماعة هو داخل فيهم وفي رواية مسلم صرح بانه احد الجماعة السائلين
فان قلت بين رواية قالوا وبين رواية قلت منافاة قلت لا لامكان التعدد فرة كان السؤال
منهم فحكى سؤال نفسه وقد سأل هذا السؤال ايضا اثنان من الصحابة احدهما ابو زرعة بن عمرو
عند ابن حبان والاخر عمير بن قتادة حديثه عند الطبراني قوله من سلم قد ذكرنا انه جواب
قال الكرماني فان قلت سئلوا عن الاسلام اي الخصلة فاجاب بمن سلم اي ذي الخصلة
حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا
للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضليته باعتبار
تلك الخصلة وذلك نحو قوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير قالوا الذين
اي اطلق الاسلام واراد الصفة كما يقال العدل ويراد العادل فكانه قال اي الاسلام خير كما
في بعض الروايات اي المسلمين خير قلت هذا التعسف كله لاجل تقديره اي خصال الاسلام
افضل ولو قدرناه قدرناه لاستغنى عن هذا السؤال والجواب فافهم ص

باب اطعام الطعام من الاسلام ش

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله في الاعراب وتركيبه وفي رواية الاصيلي من الايمان موضع من
الاسلام والتقدير اطعام الطعام من شعب الاسلام او الايمان وذكر لانه لما قال اولا باب امور الايمان
الخ اراد ان يذكر فيه ان الايمان له شعب ذكر عقيبه ابوابا كل باب منها يشتمل على شيء من الشعب
وهو الباب فيه شعبتان الاولى اطعام الطعام والثانية افشاء السلام مطلقا وبقيت المناسبة
بين البابين وهي ان الباب الاول فيه افضلية من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد ذكرنا ان
المراد من الافضلية الخيرية وكثرة الثواب وهذا الباب فيه خيرية من يطعم الطعام ويفشي
السلام ولا شك ان المطعم في سلامة لسان المطعم ويده لانه لم يطعمه الا عن قصد خير له وكذلك
المسلم عليه في سلامة من لسان المسلم ويده لان معنى السلام عليك انت سالم مني ومن جهتي
فان قلت كان ينبغي ان يقول باب اي الاسلام خير كما قال في الباب الاول اي الاسلام افضل قلت

لاختلاف المقام لان الافضلية هناك راجعة الى الفاعل والخيرية اوجه واحسن من الذى قاله
الكرمانى وهو ان الجواب ههنا وهو تطعم الطعام صريح فى ان النبى عليه السلام جعل الاطعام من الاسلام
بخلاف ما تقدم اذ ليس صريحا فى ان سلامة المسلم من منه من الاسلام انتهى قلت اذا كان من سلم
المسلمون من لسانه ويده افضل ذوى الاسلام فما الضرورة اطعام الطعام يكون بكون السلامة منه
من الاسلام على ان الكناية ابلغ من التصريح فافهم وقال الكرمانى فان قلت هل فرق بين افضل وبين خير
قلت لاشك انهما من باب التفضيل لكن الفضل يعنى كثرة الثواب فى مقابلة القلة والخير يعنى
فى النفع فى مقابلة الشر والاول من الكمية والثانى من الكيفية وتعقبه بعضهم بقولهم الفرق لا يتم
الا اذا اختص كل منهما بتلك المقولة اما اذا كان كل منهما بعقل ما يليه فى الاخرى فلا وكانه بنى على ان
لفظ خير اسم لا فعل تفضيل انتهى قلت الفرق تام بلاشك لان الفضل فى اللغة الزيادة
ويقابله الشر والاشياء تستبين بضدها وفى العباب الفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة
وقال الخير ضد الشر وقولهم وكانه بنى على ان لفظة خير اسم لا فعل تفضيل ليس موضع التشكيك
لان لفظة خير ههنا افعل التفضيل قطعا لان السؤال ليس عن نفس الخيرية وانما السؤال عن وصف
زايد وهو الاخيرية غير ان العرب استعملت افعل التفضيل من هذا الباب على لفظة فيقال زيد خير
من عمرو وعلى معنى اخير منه ولهذا لا يثنى ولا يجمع ولا يونث ص حدثنا عمرو بن خالد ثنا
ليث عن يزيد عن ابى الخير عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه ان رجلا سئل النبى صلى الله
عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش
الحديث مطابق للترجمة لانه اخذ جزءا منه فبوب عليه فان قلت لم يبوب على الجزء الاول ولم يقل
باب اقراء السلام على من عرف ومن لم يعرف من الاسلام قلت لاشك ان اطعام الطعام من الاسلام
اقوى واكد من كون اقراء السلام منه ولان السلام لا يختلف بحال من الاحوال بخلاف الاطعام
فانه يختلف بحسب الاحوال فاده فتامل وجه اعلاه فرض وبينهما درجات اخرى ولان النبوب للملك
والمصدر اولى على ما لا يخفى بيان رجاله وهم ستة الاول ابو الحسن عمرو بفتح العين بن
خالد ابن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفى اخره خاء معجمة ابن سعيد بن عبد الرحمن
بن واقد بن ليث بن واقد ابن عبد الله بن عمرو وغيرها روى عنه الحسن بن محمد الصباح وابو زرعة

التغاير بين اهل الفقه وبقاء

وابو حاتم وقال صدوق وقال محمد بن عبد الله ثبت ثقة بصرى انفرد البخارى بالرواية عنه دون
اصحاب الكتب الخمسة وروى ابن ماجة عن رجل عنه توفى بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين
الثانى الليث بن سعد المصرى هو الامام المشهور المتفق على جلالته واما اسمه ويكنى ابا الحارث
مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر واهل بيته يقولون نحن من الفرس من اهل اصبهان والمشهور
انه فهمى وقوم من قيس عيلان ولد بقلقشنده قرية على نحو اربعة فراسخ من مصر روى له جماعة
كثيرون وروى عن ابى حنيفة وعدة اصحابنا من اصحاب ابى حنيفة وكذا قال القاضى شمس الدين
بن خلكان وروى عنه خلق كثير وقال محمد ثقة ثبت وكان سريا نبيلا سخيا له ضيافة
ولد فى سنة اربع وتسعين ومائة يوم الجمعة النصف من شعبان سنة خمس وتسعين
ومائة الثالث يزيد بن ابى حبيب واسم ابى حبيب سويد المصرى ابو رجاء تابعى جليل سمع
عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى وابا الطفيل عامر بن واثلة من الصحابة وخلقا من
التابعين روى عنه سليمان التيمى وابراهيم بن يزيد ويحيى بن ايوب وخلق كثير من اكابر
مصر قال ابن يونس كان يفتى اهل مصر فى زمانه وكان حليما عاقلا وهو اول من اظهر العلم بمصر
والفقه والكلام بالحلال والحرام وكانوا قبل ذلك يتحدثون بالفتن والملاحم وكان احد الثلاثة
الذين جعل اليهم عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه القضاء بمصر وعنه قال يزيد نوبيا من اهل
وقله فاتباعه شريك بن الطفيل العامرى فاعتقه ولد سنة ثلث وخمسين وقال ابن
يونس مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو الخير بالخاء المعجمة مرثد
بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابى عبد الله اليزنى المصرى روى عن عمرو بن العاص
وسعيد بن زيد وابى ايوب الانصارى وغيرهم توفى سنة تسعين روى له الجماعة الخامس
عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم بيان الانساب الحرانى نسبة الى حران بفتح
الحاء وتشديد الراء المهملة وفى اخره نون بعد الالف مدينة عظيمة قديمة تعد من ديار
مضر واليوم خراب وقيل هى مولد ابراهيم الخليل ويوسف واخوته عليهم السلام اليزنى بفتح
الياء اخر الحروف والزاى المعجمة بعدها نون نسبة الى ذى يزن وهو عامر بن اسلم بن
الحارث بن مالك بن يزيد بن الغوث بن سعد ابن عوف بن عدى بن مالك بن زيد بن

سرد ابن زرعة بن سبا الاصغر واليه تنسب الاسنة اليزنية وهو اول من عمل سنان حديد وانما
كانت اسنتهم صياصي البقر وقيل يزن موضع **بيان لطائف اسناده** منها ان فيها التحديث
والعنعنة ليس الا ومنها ان رواته كلهم مصريون وهذا من الغرايب لانه في غاية القلة ومنها ان
رواته كلهم ائمة اجلاء **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضاً
في باب الايمان بعد هذا بابواب عن قتيبة بن سعيد وفي الاستيذان ايضاً في باب السلام للمعرفة
وغير المعرفة عن ابي الوليد كلهم قالوا ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد عن ابي
عمرو رضي الله عنه واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وابن رمح عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير واخرجه النسائي في الايمان وابو داود في الادب جميعاً عن قتيبة به وابن ماجة في الاطعمة
عن محمد بن رمح به **بيان الاعراب** قوله ان رجلاً لم يعرف هذا من هو وقيل ابو ذر **قوله**
اي الاسلام خير مبتدا وخبر وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** قال الضمير فيه يرجع الى النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** تطعم في محل الرفع على انه خبر مبتدا محذوف بتقدير ان اي هو ان تطعم
فان مصدرية والتقدير هو اطعام الطعام وهذا نظير قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي
وان تسمع اي سماعك غيره ان في هذا المؤول مبتدا وفي الحديث الماء وخبر **قوله** وتقرا بفتح التا
وضم الهمزة لانه مضارع قرا وقوله السلام بالنصب مفعول وقوله على يتعلق بقوله تقرا وكلمة من موصولة
وعرفت جملة صلتها والعايد محذوف والتقدير عرفته وقوله ومن لم تعرف عطف على من عرفت
وهذه الجملة السابقة **بيان استنباط الفوايد** منها ان فيه حثاً على اطعام الطعام
الذي هو امارة الجود والسخا ومكارم الاخلاق وفيه نفع للمحتاجين وسد الجوع الذي استعاذ
منه النبي عليه السلام ومنها ان فيه افشا السلام الذي يدل على خفض الجناح للمسلمين والتواضع
والحث على تالف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم وصحبتهم ومنها الاشارة الى تعميم السلام وهو
ان لا يخص به احداً دون احد كما يفعله الجبابرة لان المؤمنين كلهم اخوة وهم متساوون في
رعاية الاخوة ثم هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر لقوله عليه السلام
لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروه الى اضيقه رواه البخاري
وكذلك خص منه الفاسق بدليل اخر واما من يشك فيه فالاصل فيه البقاء على العموم حتى يثبت

الخصوص ويمكن ان يقال ان الحديث كان في ابتداء الاسلام لمصلحة التاليف ثم ورد النهي
الاسيئلة والاجوبة منها ما قيل لم قال تطعم الطعام ولم يقل توكل ونحوه من الالفاظ الدالة
عليه واجيب بان لفظة الاطعام تتناول الاكل والشرب والذوق قال الشاعر

وان شيت حرمة النساء سواكم ... وان شيت لم اطعم نقاخاً ولا بردا

فان عطف البرد الذي هو النوم على النقاخ بضم النون وبالقاف والخاء المعجمة الذي هو الماء
العذب وقال تعالى ومن لم يطعمه اي ومن لم يذقه من طعم الشيء اذا ذاقه وبعمهم يتناول الضيافة
وسائر الولايم واطعام الفقراء وغيرهم ومنها ما قيل ان باب اطعمت يقتضي مفعولين يقال اطعمته
الطعام فما المفعول الثاني هنا ولم حذفه واجيب بان التقدير ان تطعم الخلق الطعام وحذف
ليدل على التعميم اشارة الى ان اطعام غير مختص باحد سواء كان فرضاً او سنة او مستحباً ومنها
ما قيل لم قال وتقرا السلام ولم يقل وتسلم واجيب بانه تناول سلام المباعث بالكتاب المتضمن للسلام
قال ابو حاتم التسجستاني تقول اقرا عليه السلام واقراه الكتاب ولا تقول اقراؤه السلام الا في
لغة الا ان يكون مكتوباً فتقول اقريه السلام اي اجعله يقراؤه وفيه اشارة ايضاً الى ان
تحية المسلمين لفظة السلام وزيدت لفظة القراءة تنبيهاً على تخصيص هذه اللفظة في التحيات
مخالفة لتحايا اهل الجاهلية بالفاظ وضعوها لذلك ومنها ما قيل لم خص هاتين الخصلتين
في هذا الحديث واجيب بان الكلام لهاتين لان احدهما مالية اشار اليها بقوله تطعم الطعام
والاخرى بدنية اشار اليها بقوله تقرا السلام ويقال وجه تخصيص هاتين الخصلتين هو مساس الحاجة
اليهما في ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد ولمصلحة التاليف ويدل على ذلك انه عليه السلام
حث عليهما اول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي صححاً من حديث عبد الله بن سلام قال
اول ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه فكنت ممن جاء فلما اتاملت
وجهه واستبنته عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب قال وكان اول ما سمعت من كلامه
ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة
بسلام وقال الخطابي جعل صلى الله عليه وسلم افضلها اطعام الطعام الذي هو قوام الابدان
ثم جعل خير الاقوال في البر والاكرام افشا السلام الذي يعم ولا يخص من عرف ومن لم يعرف

اللهم سلماً او كفراً او خيراً او شراً وفي الاطعام ايضاً سواء كان مع

حتى يكون خالصا لله تعالى بريا من حظ النفس والتصنع لان شعار الاسلام فحق كل مسلم فيه
شايع وقد روى في حديث ان السلام في اخر الزمان للمعرفة يكون فيها ما فيل اجاب بهذا
ان الخير ان تطعم الطعام وفي الحديث الذي قبله اية من سلم المسلمون فما وجه التوفيق بينهما
واجيب بان الجوابين كانا في وقتين فاجاب في كل وقت بما هو الافضل في حق السامع او اهل
المجلس فقد يكون ظهر من احدهما قلة المراعاة ليده ولسانه وايذاء المسلمين ومن الثاني لمسائل
من الطعام وتكبر فاجابهما على حسب حالهما او علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسئل
عن افضل التروك والثاني عن خير الافعال او ان الاول يسئل عما يقع المضار والثاني عما يجلب
المسار او انهما بالحقيقة متلازمان اذ الاطعام مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة
اللسان قلت ينبغي ان يقيد هذا بالغالب او في العادة فافهم ص

باب

من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه ش اي هذا باب فيه من شعب الايمان ان يحب
الرجل لاخيه ما يحب لنفسه وجه المناسبة بين البابين ان الشعبة الواحدة في الباب الاول
هي اطعام الطعام وهو غالبا لا يكون الا عن محبة المطعم وهذا الباب فيه شعبة وهي المحبة
لاخيه وقال الكرماني قدم لفظة من الايمان بخلاف اخواته حيث يقول حب الرسول من
الايمان ونحو ذلك من الابواب الاتية التي مثله اما للاهتمام بذكره واما للحصر فكانه قال المحبة
المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لهذه المحبة وتحريضا عليها وقال بعضهم هو توجيه حسن
الا انه يرد عليه ان الذي بعده اليق بالاهتمام والحصر معا وهو قوله باب حب الرسول من الايمان
فالظاهر انه اراد التنويع في العبارة ويمكن انه اهتم بذكر حب الرسول فقدمه قلت الذي ذكره
لا يرد على الكرماني وانما يرد على البخاري حيث لم يقل باب من الايمان حب الرسول ولكن يمكن ان يجاب
عنه بانه انما قدم لفظة حب الرسول اما اهتماما بذكره اولا واما استلذاذا باسمه مؤخرا ولان
محبته هي عين الايمان ولولاه ما عرف الايمان ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي عليه السلم
قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى

احدكم

١٢٤

مؤمل بن

بيان رجاله

وهم ستة الاول مسدد بضم الميم وفتح السين والدال المشددة المهملة
ابن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن عزندل بن ماسك بن مسنورد
الاسدي من ثقات اهل البصرة سمع حماد بن زيد وابن عيينة ويحيى القطان روى عنه
ابو حاتم الرازي وابو داود ومحمد بن يحيى الذهلي وابو زرعة واسمعيل واسحاق ونظراؤهم
قال احمد بن عبد الله ثقة وقال احمد ويحيى بن معين صدوق توفي رمضان سنة ثلاث وعشرين
ومائتين روى النسائي عن رجل عنه ولم يرو له مسلم شيئا وقال البخاري في تاريخه مسدد
بن مسرهد ابن مسربل بن مرعبل ولم يزد على هذا وكذا مسلم في كتاب الكنى غير انه قال ابو عزل
بدل مرعبل وقال ابو علي الجائي الهروي مسدد ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل
بن ارندل الى اخر ما ذكرناه قلت فالجملة الاولى على لفظ صيغة المفعول ومسدد من
التسديد ومسرهد من سرهدته اي احسنت غذاءه وسمنته ومسربل من سربلته اي البسته
القميص ومغربل من غربلته اي قطعته ومرعبل من رعبلته اي مزقته والثلاثة الاخيرة
لعلها عجميات وهي بالدال المهملة والنون وعزندل بالعين المهملة وبالمعجمة هو الاصح
الثاني يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفي اخره خاء معجمة عين مصرف
للعلمية والعجمة القطان الاحول والتيمي مولاهم البصري يكنى ابا سعيد الامام الحجة
المتفق على جلالته وتوثيقه وتميزه في هذا الشان سمع يحيى الانصاري ومحمد بن عجلان
وابن جريج والثوري وابن ابي ذيب ومالكا وشعبة وغيرهم روى عنه الثوري وابن
عيينة وشعبة وعبد الرحمن بن مهدي واحمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني واسحق
بن راهويه وابي بكر بن ابي شيبة واخرون قال يحيى بن معين اقام يحيى بن سعيد عشرين
سنة يختم القرآن في كل يوم وليلة ولم يفته الزوال في المسجد اربعين سنة وقال
اسحاق الشهيدي كنت اري يحيى القطان يصلي العصر ثم يستند الى اصل منارة مسجد
فيقف بين يديه علي بن المديني والشاذكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل ويحيى بن
معين وغيرهم يسالونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تحين صلاة المغرب
ولا يقول لاحد منهم اجلس ولا يجلسون هيبة له ولد سنة عشرين ومائة وتوفي سنة

ثمان وتسعين ومائة روى له الجماعة الثالث شعبة بضم الشين المعجمة بن الحجاج الواسطى
ثم البصرى امير المؤمنين فى الحديث وقد تقدم الرابع قتادة بن دعامه بكسر الدال ابن قتادة
بن عزيز بزايين مكررة مع فتح العين ابن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن سدوس بفتح السين
المهملة ابن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابر بابا الموحدة بن صعب بن بكر بن وايل
السدوسى البصرى التابعى سمع انس بن مالك وعبد الله بن سرجس وابا الطفيل عامرا
من الصحابة وسمع سعيد بن المسيب والحسن وابا عثمان الهندى ومحمد بن سيرين وغيرهم
روى عنه سليمان التيمى وايوب السختيانى والاعمش وشعبة والاوزاعى وخلق كثير جمع
على جلالته وحفظه وتوثيقه واتقانه وفضله ولداعى وقال الزمخشرى فى الكشاف
يقال لم يكن فى هذه الامة اكمه غير قتادة اى ممسوح العين غير السدوسى صاحب التفسير
توفى بواسط سنة سبع عشرة ومائة وقيل ثمان عشرة ومائة وهو ابن ست وخمسين
او سبع وخمسين روى له الجماعة وليس فى الكتب الستة من اسمه قتادة من التابعين
وتابعيهم غيره الخامس حسين بن ذكوان المكتب المعلم البصرى سمع عطاء بن ابى رباح وقتادة
واخرين روى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان قال يحيى بن معين وابو حاتم
ثقة روى له الجماعة السادس انس بن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة ابن سكنة
بن ضمضم بضادين معجمتين مفتوحتين ابن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى
بن النجار الانصارى يكنى ابا حمزة خادم رسول الله عليه السلام الف حديث ومائتا حديث وست
وثمانون حديثا اتفقا على مائة وثمانية وستين حديثا منها وانفرد البخارى بثلاثة وثمانين حديثا
وسلم باحد وتسعين حديثا وكان اكثر الصحابة ولدا قالت امه خويدمك ادع الله له
فقال اللهم بارك فى ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبى مائة الاثنين
وكان له بستان يحمل فى السنة مرتين وفيه ريحان يجئ منه ريح المسك وقال لقد بقيت حتى
سئمت من الحياة وانا ارجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو اخر من مات من الصحابة بالبصرة
وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين ودفن فى قصر على نحو فرسخ ونصف
من البصرة ويقال انما كنى ابا حمزة بالحاء المهملة ببغلة كان يحبها روى له الجماعة **بيان اللطائف**

اسناده منها ان رواته كلهم بصريون فوقع له من الغرايب اسناد هذا كلهم بصريون واسناد
الباب الذى قبله كلهم كوفيون والذى قبلهم كلهم بصريون فوقع له التسلسل فى الابواب الثلاثة
على الولا ومنها ان فيه الحديث والعنعنة ومنها ان هذا الاسناد ان موصولان احدهما عن مسدد
عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس والاخر عن مسدد عن يحيى عن حسين عن قتادة عن انس
فقوله عن حسين عطف على شعبة فالتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة وانما لم
يجمعهما لان شيخه افردهما فاورده البخارى معطوفا اختصارا ولان شعبة قال عن قتادة وقال
حسين حدثنا قتادة وقال بعض المتاخرين طريق حسين معلقة وهو غير صحيح فقد رواه
ابو نعيم فى المستخرج من طريق ابراهيم الحربى عن مسدد شيخ البخارى عن يحيى القطان عن
حسين المعلم وقال الكرمانى قوله وعن حسين هو عطف انما على حدثنا مسدد فيكون تعليقا
والطريق بين حسين والبخارى غير طريق مسدد واما على شعبة فكانه قال حدثنا مسددنا
يحيى عن حسين واما على قتادة فكانه قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه
على يحيى لان مسددا لم يسمع عن الحسين ورواياته عنه انما هو من باب التعليق وعلى التقديرين
الاول ذكره على سبيل المتابعة قلت هذا كله مبنى على حكم العقل وليس كذلك وليس هو
بعطف على مسدد ولا على قتادة وانما هو عطف على شعبة كما ذكرنا والمتن الذى سيق ههنا
هو لفظ شعبة واما لفظ حسين فهو الذى رواه ابو نعيم فى المستخرج من ابراهيم الحربى عن
مسدد عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه والجار فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح
بالسماع عن انس فى روايته شعبة قلت قد صرح بحدثنا فى روايتها باسماع قتادة
له من انس فانتفت تهمة تدليسه **بيان اختلافات الروايات فيه**
قوله لا يؤمن حتى يحب وفى رواية المسلمى لا يؤمن احدكم حتى يحب وفى رواية الاصيلى لا يؤمن
احد حتى يحب وقال الشيخ قطب الدين قد سقط لفظ احدكم فى بعض نسخ البخارى وثبت
فى بعضها كما فى مسلم قلت وفى بعض نسخ البخارى لا يؤمن يعنى احدكم حتى يحب وفى
رواية ابن عساكر لا يؤمن عبد حتى يحب وكذا فى رواية المسلم عن ابى خيثمة وفى رواية

لمسلم والذى نفسى بيده لايومن عبد حتى يحب الحديث **قوله** حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه
هكذا هو عند البخارى ووقع فى مسلم على الشك وكذا فى رواية النسائى فى مسند عبد الله بن
حميد على الشك وكذا فى رواية النسائى وفى رواية للنسائى لايومن احدكم حتى يحب لاخيه
مايحب لنفسه من الخير وكذلك اسماعيل بن جرير روح عن حسين حتى يحب لاخيه المسلم
مايحب لنفسه من الخير وكذا فى رواية ابن مندة من رواية همام عن قتادة فى رواية ابن حبان من
رواية ابن ابى عدى عن الحسين لايبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب الى اخره **بيان**
من اخرجه غير م قد عرف ان البخارى اخرجه هنا عن مسدد عن يحيى عن شعبة
وعن حسين عن قتادة عن انس ورواه مسلم فى الايمان عن المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة
وعن الزهرى عن يحيى القطان عن حسين المعلم كلاهما عن قتادة عن انس رضى الله عنه
واخرجه الترمذى والنسائى ايضا **بيان اللغة والاعراب** قد عرف تفسير الايمان
فيما مضى واما المحبة فقد قال النووى اصلها الميل الى مايوافق المحب ثم الميل قد يكون
بما يستلذه بحواسه بحسن الصورة وبما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والجمال وقد يكون
لاحسانه اليه ودفعه المضار عنه وقال بعضهم المراد بالميل هنا الاختيار دون الطبيعى
والسرى والمراد ايضا ان يحب ان يحصل لاخيه نظير مايحصل له لاعينه سواء كان ذلك
فى الامور المحسوسة والمعنوية وليس المراد ان يحصل لاخيه ماحصل له مع سلبه عنه ولا
مع بقاء بعينه له اذ تمام الجوهر والعرض بمحلين محال قلت قوله والمراد ايضا ان يحب الى
اخره ليس تفسير المحبة وانما المحبة مطالعة المنة من رؤية احسان اخيه وبره واياديه
ونعمه المتقدمة التى ابتدابها من غير عمل استحقها به وستره على معايبه وهذه محبة العوام
قد تتغير بتغير الاحسان فان زاد الاحسان زاد الحب وان نقصه نقصه واما محبة الخواص
فهى تنشأ من مطالعة شواهد الكمال لاجل العظام والاجلال ومراعاة حق اخيه المسلم فهذه
لاتتغير لانها لله تعالى لا لاجل غرض دنيوى ويقال المحبة ههنا هى مجرد تمنى الخير لاخيه المسلم
فلا تعسر ذلك الا على القلب السقيم غير المستقيم وقال القاضى عياض المراد من قوله عليه السلام
حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه اى يحب لاخيه من الطاعات والمباحات وظاهره يقتضى الاشتراك

وحقيقة التفضيل لان كل احد يحب ان يكون افضل الناس فاذا احب لاخيه مثله فقد دخل هو فى
جملة المفضولين وكذلك الانسان يجب ان ينتصف من حقه ومظلمته فاذا كانت لاخيه
عنده مظلمة او حق بادر الى الانصاف من نفسه وقد روى هذا المعنى عن الفضيل بن عياض
رحمه الله انه قال لسفيان بن عيينة رحمه الله ان كنت تريد ان تكون الناس كلهم مثلك
فما ادين لله الكريم فكيف دانت تودانهم دونك انتهى قلت المحبة فى اللغة ميل القلب
الى الشى لتصور كمال فيه بحيث يرغب فيما يقربه اليه من حبة يحبه فهو محبوب بكسر
عين الفعل فى المضارع وقال الشاعر احب ابا مروان من اجل تمره
واعلم ان الرفق بالمرأ رفق قال الصغانى وهذا شاذ لايأتى فى المضاعف يفعل بالكسر
الا ويشركه يفعل بالضم اوكان متعديا ماخلا هذا الحرف ويقال ايضا احبه فهو
محبوب ومثله مذكور ومجنون ومكروز ومغرور ومسلول ومهموم ومرعوف ومضعون
ومبرور ومملو ومضود وماروض ومحرون ومحموم وموهون ومنبوت ومعود وذلك
انهم يقولون فى هذا كله قد فعل بغير الف ثم بنى مفعولا على فعل والافلا وجه له فاذا قالوا
افعله فهو كله بالالف **بيان الاعراب** فقوله لايومن نفى وهى جملة من الفعل والفاعل
والفاعل هو احد كما ثبت فى بعض نسخ البخارى او عبد كما وقع فى احدى روايتى مسلم والمعنى
لايومن الايمان الكامل لان اصل الايمان لايزول زوال ذلك او التقدير لايكمل ايمان احدكم
قوله حتى ههنا جارة لاعاطفة ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وان بعدها
مضمر وهذا نصب يجب ولايجوز رفعه ههنا لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة
قوله لاخيه يتعلق بقوله يحب **قوله** مايحب جملة فى محل النصب لانها مفعول
يحب وقوله لنفسه يتعلق به وكلمة ما موصولة والعائد محذوف اى مايحبه وفيه حذف
تقديره مايحب لنفسه من الخير ويدل عليه مارواه النسائى كما ذكرناه فان قلت كيف
يتصور ان يحب لاخيه مايحب لنفسه وكيف يحصل ذلك المحبوب فى محلين وهو
محال قلت تقدير الكلام حتى يحب لاخيه مثل مايحب لنفسه **الاسيلة والاجوبة**
منها ما قيل ومن الايمان ان يبغض لاخيه مايبغض لنفسه ولم يذكره واجيب بان حب

الشيء يستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت ذلك او ان الشخص لا يبغض شيئا لنفسه فلا
يحتاج الى ذكره بالمحبة ومنها ما قيل اذا كان المراد بالنفي كمال الايمان يلزم ان يكون من خصلت
له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وان لم يات ببقية الاركان واجيب بان هذه مبالغة كان
الركن الاعظم فيه هذه المحبة نحو لا صلاة لابطهور او هي مستلزمة لها او يلزم ذلك لصدقه
في الجملة وهو عند حصول سائر الاركان اذ لا عموم للمفهوم ومنها ما قيل ان قوله لاخيه ليس له
عموم فلا يتناول سائر المسلمين واجيب بان معنى قوله لاخيه للمسلمين تعميما للحكم
او يكون التقدير لاخيه من المسلمين فيتناول كل اخ مسلم ص

باب حب الرسول من الايمان

ش يجوز في باب الرفع مع التنوين على ان خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز بالاضافة
الى الجملة التي بعده لان قوله حب الرسول كلام اضافي مبتدا وقوله من الايمان خبره ويجوز فيه
الوقف لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب وجه المناسبة بين البابين من حيث اشتمال
كل منهما على وجوب محبة كائنة من الايمان واللام في الرسول للعهد والمراد به سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم لاجنس الرسول ولا الاستغراق بقرينة قوله حتى اكون احب وان
كانت محبة الكل واجبة ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان**
رجاله وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع وقد ذكر الثاني شعيب بن ابي حمزة
الحمصي وقد مر ذكره الثالث ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون وهو عبد الله بن ذكوان
المدني القرشي وكان يغضب من هذه الكنية لكن اشتهر بها ويكنى ايضا بابي عبد الرحمن
وقد اتفق على امامته وجلالته وكان الثوري يسميه امير المؤمنين في الحديث وقال ابو حاتم
هو ثقة صاحب سنة وهو ممن تقوم به الحجة اذ روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله
بن جعفر جنازة فرواذن تابعي صغير وروى عنه جماعات من التابعين وهذا من فضائله
لانه لم يسمع من الصحابة وروى عنه التابعون وولاه عمر بن العزيز خراج العراق وقال الليث

يقول ما رأيت من خطوة خير من زراع من علم وقال احمد ابو الزناد افقه من ربيعة

بن سعد رأيت ابا الزناد وخلفه ثلثمائة تابعي من طالب علم وفقه وشعر وصنوف ثم لم يلبس
ان بقي وحده واقبل على ربيعة قال الواقدي مات ابو الزناد فجاة في مغتسله سنة ثلاثين ومائة
وهو ابن ست وستين سنة وقال البخاري اصح اسانيد ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة روى له الجماعة الرابع الاعرج وهو ابو داود عبد الرحمان بن هرمز تابعي
مدني قرشي مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن ابي سلمة وعبد الرحمن
بن القاري روى عنه الزهري ويحيى الانصاري ويحيى بن ابي كثير واخرون واتفقوا
على توثيقه مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة على الصحيح روى له الجماعة
واعلم ان مالكا لم يرو عن عبد الرحمن بن هرمز هذا الا بواسطة واما عبد الله بن يزيد
بن هرمز فقد روى عنه مالك واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدينة قليل الرواية
جدا توفي سنة ثمان واربعين ومائة حيث يذكر مالك بن هرمز يحكي عنه فانما يريد
عبد الله بن يزيد هذا الفقيه لان عبد الرحمن بن هرمز صاحب ابي الزناد المحدث هذا
انما يحدث عنه بواسطة وذلك وفاته سنة سبع عشرة ومائة على ما ذكرنا وهذا
وفاته سنة ثمان واربعين ومائة وهذا موضع التباس على كثير من الناس ذكرته للفرق بينهما
فافهم الخامس ابو هريرة وقد مضى ذكره **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة وفي بعض النسخ اخبرنا شعيب فعلى هذا يكون فيه الاخبار ايضا والفرق بين
حدثنا واخبرنا لا يقول به البخاري كما سيجيء في العلم ومنها ان اسناده مشتمل على حمصيين
ومدنيين ومنها انه قد وقع في غرائب مالك للدارقطني رجل وهو ابو سلمة بن عبد الرحمن
بن الاعرج وابي هريرة في هذا الحديث وهي زيادة شاذة فقد رواه الاسماعيلي بدونها من حديث
مالك ومن حديث ابراهيم بن طهمان وروى ابن مندة من طريق ابي حاتم الرازي عن ابي اليمان
شيخ البخاري هذا الحديث مصرحا فيه بالتحديث في جميع الاسناد وكذا للنسائي من طريق
علي بن عياش عن شعيب **بيان من اخرجه غيره** اخرجه البخاري هنا عن ابي هريرة
وانس رضي الله عنهما واخرجه النسائي ايضا عن ابي هريرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابن
المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة ورواه عن زهير عن ابن علية عن شيبان ابن فروخ

عن عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن انس واخرجه النسائي وفي رواية اخرى للنسائي
حتى اكون احب اليه من ماله واهله والناس اجمعين **بيان الاعراب** **قوله** والذي الواو
فيه للقسم والذي صفة موصوف محذوف تقديره والله الذي **قوله** نفسي مبتدا وبيده
خبره والجملة خبر المبتدا الاول اعني الذي **قوله** لا يؤمن نفي وهو جواب القسم **قوله** حتى
للغاية هنا واكون منصوب بتقدير حتى ان اكون وقد علم ان الفعل بعد حتى لا ينتصب الا اذا
كان مستقبلا ثم ان كان استقباله بالنظر الى زمن التكلم فالنصب واجب نحو لن نبرح
عليه عاكفين حتى يرجع الينا موسى وان كان بالنسبة الى ما قبله خاصة فالوجهان نحو تزلزلوا
حتى يقول الرسول الاية فان قولهم انما هو مستقبل بالنظر الى التزلزل لا بالنظر الى زمن قص ذلك
علينا **قوله** احب نصب لانه خبر اكون ولفظة احب افعل التفضيل بمعنى المفعول وهو على
خلاف القياس وان كان كثيرا اذ القياس ان يكون بمعنى الفاعل وقال ابن مالك انما يشذ بناؤه
للمفعول اذا خيف اللبس بالفاعل فان امن بان لم يستعمل الفعل للفاعل او قرن بما يشعر بانه
للمفعول لا يشذ كقولهم هو اشغل من ذوات الحنين وهو اكرم من البصل وعبد الله بن ابي لا لعن
ممن لعن على لسان داود وعيسى ولا احرم ممن عدم الانصاف ولا اظلم ممن قتل بكرا او هو
ازهى من الديك وارجى واخوف واهيب ولا يقتصر على السماع لكثرة مجيئه فان قلت
لا يجوز الفصل بين الفعل ومعموله لانه كالمضاف والمضاف اليه فكيف وقع لفظة اليه هنا
فصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي ممنوع لا مطلقا والظرف فيه توسع فلا يمنع المعاني و
فايدة القسم تاكيد الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على الامر المهم توكيدا وان لم يكن هناك
من يستدعي الحلف ولفظ اليه من المتشابهات ففي مثل هذا افترق العلماء على فرقتين احدهما
تسمى مفوضه وهم الذين يفوضون الامر فيها الى الله يعني يا بالمن وما يعلم تاويله الا الله والاخرى
تسمى مؤوله وهم الذين يأولون مثل هذا كما يقال المراد من اليد القدرة عاطفين والزامهم
ذلك العلم على الله والاول اسلم والثاني احكم قلت ذكر ابو حنيفة ان تاويل اليد بالقدرة ونحو
ذلك يؤدي الى التعطيل فان الله تعالى اثبت لنفسه يدا فاذا اولت بالقدرة يصير عين
التعطيل وانما الذي ينبغي في مثل هذا ان نؤمن بما ذكره الله من ذلك على ما اراده ولا نشتغل بتاويل

فنقول له يد على ما اراده لا كيد المخلوق وكذلك في نظائر ذلك **قوله** لا يؤمن اي ايمانا كاملا ويقال
المراد من الحديث بذل النفس دونه عليه السلام وقيل في قوله تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن
اتبعك من المؤمنين اي وحسبك من اتبعك من المؤمنين ببذل انفسهم دونك وقال ابن بطال
قال ابو الزناد هذا من جوامع الكلم الذي اوتيه عليه السلام اذ اقسام المحبة ثلثة محبة اجلال
واعظام كمحبة الوالد ومحبة رحمة واشفاق كمحبة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة
الناس بعضهم بعضا فجمع عليه السلام ذلك كله قال القاضي ومن محبته نصرة سنته والذب عن شريعته
وفي حضور حياته فيبذل نفسه وماله دونه وبهذا تبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا تصح
الايمان الا بتحقيق انافة قدر النبي المحبي عليه السلام ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومتفضل
ومن لم يعتقد ذلك واعتقد سواه فليس بمؤمن واعترضه الامام ابو العباس احمد القرطبي المالكي
صاحب المفهم فقال ظاهر كلام القاضي عياض صرف المحبة الى اعتقاد تعظيمه واجلاله ولا شك
في كفر من لا يعتقد ذلك غير انه ليس المراد بهذا الحديث اعتقاد الاعظمية ليس بالمحبة على
مثل الها اذ قد يجد الانسان اعظام شيء خلو من محبة قال فعلى هذا من لم يجد من نفسه
ذلك لم يكمل ايمانه على ان كل من امن ايمانا صحيحا لا يخلف من ذلك المحبة وقد قال عمر بن
العاص رضي الله تعالى عنه وما كان احد احب الي من رسول الله عليه السلام ولا اجل في عيني
منه وما كنت اطيق ان املأ عيني منه اجلالا له وان عمر رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث قال
يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال من نفسك يا عمر فقال ومن نفسي فقال
الان يا عمر وهذه المحبة ليست باعتقاد تعظيم بل ميل قلب ولكن الناس يتفاوتون في ذلك قال
الله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ولا شك ان حظ الصحابة رضي الله عنهم
من هذا المعنى اتم لان المحبة ثمرة المعرفة وهم بقدره ومنزلته اعلم والله اعلم ويقال المحبة
اما اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة مخصوصة لان احد الطرفين بالوقوع ثم الميل
قد يكون بما يستلذ بحواسه كحسن الصورة وبما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والجمال وقد يكون
لاحسان اليه ودفع المضار عنه ولا يخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله عليه السلم
لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط

المستقيم ودوام النعيم ولاشك ان الثلثة فيه اكمل منها فى الوالدين لو كانت فيهما فيجب كونه احب
منهما لان المحبة ثابتة لذلك حاصلة بحسبهما كاملة بكمالها واعلم ان محبة الرسول عليه السلام
ارادة فعل طاعته وشرك مخالفته وهى من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم
وابناؤكم الخ فهو حتى يأتى الله بامره وقال النووى فى شرح قضية النفس الامارة بالسوء والمطمئنة
فان من رجح جانب المطمئنة كان حبه عليه السلام راجحا ومن رجح جانب الامارة كان حكمه بالعكس
بيان الاسيلة والاجوبة منها ما قيل لم اذكر نفس الرجل ايضا وانما يجب ان يكون الرسول
عليه السلام احب اليه من نفسه قال الله تعالى النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم واجيب بانه انما
خصص الوالد والولد بالذكر لكونهما اعز خلق الله تعالى على الرجل الغالب وربما يكون اعز من
نفس الرجل على الرجل فذكرهما انما هو على سبيل التمثيل وكانه قال حتى اكون احب اليه من اعز ما له
ويعلم منه حكم غير الاعز لانه يلزم من غيرهم بالطريق الاولى واكتفى بما ذكر فى سائر النصوص
الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالزيادة التى بعده ومنها ما قيل هل تناول لفظ
الوالد الام كما ان لفظ ابن يتناول الذكر والانثى واجيب بان الوالد اما ان يراد به ذات له ولد
واما ان يكون بمعنى ذو ولد نحو لابن وتامر فيتناولها واما ان يكتفى باحدهما عن الاخر كما يكتفى
باحد الضدين عن الاخر قال الله تعالى سرابيل تقيكم الحر واما ان يكون حكمه حكم النفس فى
كونه معلوما من النصوص الاخر ومنها ما قيل المحبة امر طبيعى غريزى لا يدخل الاختيار فكيف يكون
مكلفا بما لا يطيق واجيب بانه لم يرد بر التطوع بل حب الاختيار المستند الى الايمان فمعناه
لا يؤمن حتى يؤثر رضاى على هوى الوالدين وان كان فيه هلاكهما ومنها ما قيل ما وجه تقديم الوالد
على الولد واجيب بان ذلك للاكثر لان كل احد له والد من غير عكس قلت الاولى ان يقال
انما قدم ههنا الوالد نظرا الى جانب التعظيم وقدم الولد على الوالد فى حديث انس فى رواية النسائى
نظرا الى جانب الشفقة والترحم ص اخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية عن عبد العزيز
بن صهيب عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ادم ابن ابى اياس حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من والده وولده والناس اجمعين ش هذا ان الاسناد ان عطف احدهما على الاخر

قبل ان يسوق المتن فى الاول وذاك يوهم اتحادهما وليس كذلك فان لفظ قتادة مثل لفظ حديث
ابى هريرة غير ان فيه زيادة وهى قوله والناس اجمعين ولفظ عبد العزيز بن صهيب مثله الا انه قال
كما رواه ابن خزيمة فى صحيحه عن يعقوب ابن ابراهيم شيخ البخارى بهذا الاسناد من اهله وماله
بدل من والده وولده وكذا فى رواية مسلم من طريق ابن علية وكذا الاسماعيلى من طريق عبد الوارث
بن سعيد عن عبد العزيز ولفظه لا يؤمن الرجل وهو اشمل من جهة ولفظ احدكم من جهة واشمل
منهما رواية الاصيلى لا يؤمن احد فان النكرة فى سياق النفى تعم فان قلت اذا كان لفظ عبد العزيز
مغايرا للفظ قتادة فلم ساق البخارى كلامه بما يوهم اتحادهما فى المعنى قلت البخارى كثيرا ما يضع
مثل ذلك نظرا الى اهل الحديث لا الى خصوص الفاظه فان قلت لم اقتصر على لفظ قتادة
موافق للفظ ابى هريرة فى الحديث السابق فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع قلت
رواية شعبة عنه دليل على السماع لانه لم يكن يسمع منه الا ما سمعه على انه قد وقع التصريح
به فى هذا الحديث فى رواية النسائى **بيان رجالهما** وهم سبعة الاول ابو يوسف
يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن افلح الدورقى العبدى اخو محمد بن ابراهيم فكان الاكبر
صنف المسند وكان ثقة حافظا مستقنا راى الليث وسمع ابن عيينة والقطان ويحيى
بن كثير وخلقا روى عنه اخوه وابو زرعة وابو حاتم والجماعة مات سنة اثنتين وخمسين
ومائتين الثانى ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء اخر الحروف وهو
اسماعيل وعلية امه وابوه ابراهيم بن سهيل بن مقسم البصرى الاسدى اسد خزاعة
مولاهم اصله من الكوفة قال شعبة فيه سيد المحدثين سمع عبد العزيز بن صهيب وايوب
السختيانى وسمع من محمد بن المنكدر اربعة احاديث وسمع خلقا غيرهم وقال احمد اليه المنتهى
فى التثبت بالبصرة اتفق على جلالته وتوثيقه وعلى صدقات البصرة والمقام ببغداد
فى اخر خلافة هارون توفى ببغداد ودفن فى مقابر عبد الله بن مالك وصلى عليه ابنه
ابراهيم فى سنة اربع وتسعين ومائة وكانت امه علية بنيله عاقلة وكان صالح المرى وغيره
من وجوه اهل البصرة وفقهائها يدخلون فى شئونهم وتجاراتهم وتسايلهم روى له الجماعة
الثالث عبد العزيز البنانى مولاهم تابعى سمع انسا روى عن شعبة وقال هو عندى فى انس

احب الى من قتادة اتفق على توثيقه روى له الجماعة قال ابن قتيبة هو وابوه كانا مملوكين واجاز
اياس بن معاوية شهادة عبد العزيز وحده الرابع ادم بن ابى اياس وقد تقدم ذكره الخامس شعبة
بن الحجاج السادس قتادة بن دعامة السابع انس بن مالك رضى الله عنه وقد ذكرنا فيما مضى

بيان الانساب الدورقى نسبة الى دورق بفتح الدال المهملة وسكون الواو وفتح الراء
وفى اخره قاف وهى قلانس كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وفى المطالع دورق اداة فى بلاد فارس
وقيل بل الصنعة فلانسى يعرف بالدورقة نسبت الى ذلك الموضع وقال الرشاطى دورق من كور
الاهواز وقال ابن خرداذبه من كور الاهواز وارم هرمز ونهر ابزج وعسكر مكرم ونستر والتستر
وسرق وهى دورق وذكر غير ذلك قال وهى سرق الاهواز الى دورق الى الماشمانية عشر فرسخا
وعلى الظاهر اربعة وعشرون والعبدى فى قبائل نفى قريش عبد بن قصى بن كلاب بن مرة وفى
ربيعة بن نزار عبد القيس بن افصى بن دعمى نسب اليه عبدى على القياس وقيسى على غير
القياس وفى تميم ينسب الى عبد الله بن دارم وقد يقال عبدى على غير قياس وفى خولان ينسب
الى عبد الله بن الحيار وفى همدان ينسب الى عبد ابن عليان بن ارحب والكنانى بضم الباء المرحدة
بالنونين نسبة الى بنانة بطن من قريش وبنانة كانت زوجة سعد بن لوى بن غالب نسب اليها
بنوها وقيل كانت امة له حضنت بنيه وقيل كانت حاضنة لبنيه فقط ويقال نسبة
الى سكنة بنانة بالبصرة فافهم **بيان المعانى** قوله والناس اجمعين من باب عطف العام على
الخاص كقوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم وهو عكس قوله تعالى وملائكته
ورسله وجبريل وميكال فانه تخصيص بعد تعميم فان قيل هل يدخل فى لفظ الناس نفس الرجل
او يكون اضافة المحبة اليه يقتضى خروجه منهم فانك اذا قلت جميع الناس احب الى زيد من
غلامه يفهم منه خروج زيد منهم قلت لا يخرج لان اللفظ عام وما ذكرتم ليس من المخصصات
واعلم انه قد يوجد فى بعض النسخ قبل حديث ادم لفظ ح اشارة الى التحول من الاسناد
الاول الى الاسناد الاخر وفى بعضها لا يوجد على النسختين ففيه تحول من اسناد الى اخر
قبل ذكر الحديث وقوله اخبرنا يعقوب وفى رواية ابى ذر حدثنا ص ع ش م

باب حلاوة الايمان

اى هذا باب فى بيان حلاوة الايمان وارتفاعه على الخبرية للمبتدا المحذوف ووجه المناسبة بين
البابين من حيث ان الباب الاول مشتمل على ان كمال الايمان لا يكون الا اذا كان الرسول عليه السلام
احب اليه من سائر الخلق وهذا الباب يبين ان ذلك من جملة حلاوة الايمان ولان هذا
الباب مشتمل على ثلاثة اشياء والباب الذى قبله جزء من هذه الثلثة وهذا اقوى وجوه
المناسبة ص حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون
الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود فى الكفر
كما يكره ان يقذف فى النار ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول محمد بن المثنى بلفظ المفعول من التثنية بالمثلثة ابن عبيد بن قيس بن دينار
ابو موسى العنزى البصرى بالمعروف بالزمن سمع ابن عيينة ووكيع ابن الجراح واسماعيل
بن علية والقطان وغيرهم روى عنه ابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن يحيى الذهلى والمحاملى
قال الخطيب كان ثقة ثبتا حجة سار الامة بحديثه وقدم بغداد وحدث بها ثم رجع الى
البصرة فمات بها قال غير سنة اثنين وخمسين ومائتين وولد هو وبندار بالسنة للتوءمات
فيها حماد بن سلمة سنة سبع وستين ومائة روى عنه الجماعة وروى الترمذى ايضا عن رجل
عنه وقال لا بأس به الثانى عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد بن الحكم بن ابى العاص
بن بشر بن عبد الله بن دهمان بن عبد همام بن ابان بن يسار بن مالك بن حطيط بن جشم بن
قسى وهو ثقيف بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان بن
الثقفى البصرى سمع يحيى الانصارى وايوب السختيانى وخلقا روى عنه محمد ابن ادريل الشافعى
والامام احمد وابن معين وثقه يحيى والعجلى وقال ابن سعيد كان ثقة وفيه ضعف ولد سنة
ثمان ومائة وتوفى سنة اربع وتسعين ومائة وقال خليفة بن خياط اختلط قبل موته بثلاث
سنين او اربع سنين روى له الجماعة الثالث ايوب بن ابى تميمة واسمه كيسان السختيانى
البصرى مولى عنزة ويقال جهينة ومواليه حلفا بنى الجريش راى انس بن مالك وسمع عمر
بن سلمة الجرمى وابا عثمان النهدى والحسن ومحمد ابنى سيرين وابا قلابة عبد الله بن زيد الجرمى

وجاهداً وخلقاً كثيراً روى عنه محمد بن سيرين وعمرو بن دينار وقتادة والاعمش ومالك والثوريان
والحماد وروى عنه الامام ابو حنيفة رضي الله عنه ايضاً وقال ابن المديني لم نحو ثمان مائة حديث
وقال النسائي ثقة ثبت وقال اسمعيل بن علية ولد سنة ست وسبعين وقال البخاري عن علي بن
المديني مات بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة زاد غيره وهو ابن ثلاث وسبعين روى
الجماعة الرابع ابو قلابة بكسر القاف وبالباء الموحدة واسمه عبد الله ابن زيد بن عمرو وقيل
عامر بن نايل بن مالك الجرمي البصري سمع ثابت بن قيس بن الضحاك الانصاري وانس بن
مالك الانصاري وغيرهم من الصحابة روى عنه ايوب وقتادة ويحيى بن ابي كثير الخامس انس بن
مالك رضي الله عنه وقد ذكره **بيان الانساب** العنزي بفتح العين المهملة والنون
وبالزاي نسبة الى عنزة بن اسد بن ربيعة بن نذار بن معد بن عدنان محي بن ربيعة والثقفي
بالثاء المثلثة والقاف بعدها الفا نسبة الى ثقيف وهو قسي ابن منبه وقد ذكرناه
الان والسختياني بفتح السين المهملة نسبة الى بيع السختيا وهو الجلد وقال الجوهري سمي
بذلك لانه كان يبيع الجلود قال صاحب المطالع ومنهم من يضم السين وقال بعضهم حكي ضم
السين وكسرها قلت هذا لفظ عجمي ولم يسمع منهم الا فتح السين والجرمي بفتح الجيم في قبال
في قضاعة جرم ابن ريان بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة وفي بجيلة جرم بن
علقمة بن عبقر وفي عاملة جرم بن شعله بن عايذ وفي طي جرم وهو ثعلبة بن عمرو بن الغوث
بن طي **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته
كلهم بصريون ومنها ان كلهم ائمة اجلاء على ما ذكرنا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
غيره اخرجه البخاري هنا ومسلم ايضاً كلاهما عن محمد بن المثنى واخرجه بهذا الاسناد واخرجه
في هذا الباب ايضاً بعد ثلاثة ابواب من طريق شعبة عن قتادة عن انس واستدل به على فضل
من كره على الكفر وترك التقية الى ان قتل واخرجه من هذه الوجهة في الادب في فضل الحب في الله
ولفظ هذه الروايات وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه
الله منه وهي ابلغ من لفظ حديث الباب لانه سوى فيه بين الامرين وهنا جعل الوقوع في نار
الدنيا اولى من الكفر الذي انقذه الله بالخروج منه من نار الاخرى وكذا رواه مسلم من هذا الوجه

وفي رواية البخاري ومسلم من كان ان يلقى النار احب اليه من ان يرجع يهودياً او نصرانياً واخرجه
الترمذي والنسائي ايضاً والنسائي في رواية اخرى ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وطعمه
ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يوقد ناراً
عظيمة فيقع فيها احب اليه من ان يشرك بالله شيئاً **بيان اللغات** قوله حلاوة
الايمان الحلاوة مصدر حلا الشيء يحلو وهو نقيض المر واحلولى مثله واحليت الشيء جعلته
حلوا واحلية ايضاً وجدته حلوا وحاليته اي طايبته والحلوى نقيض المر يقال خذ الحلوى
واعطه المر وقالت المرأة اذا اظهرت حلاوة وعجباً واما حلوف فلاناً على كذا الافلاناً
احلوه حلوى فعناه وهبت له شيئاً على شيء يفعله لك غير الاخر واما حليت المرأة
احليها حلياً وحلوتها فعناها جعلت لها حلياً ويقال حلي فلان يعني بالكسر وفي عيني
وبصري وفي صدري يحلى حلاوة اذا عجبك قال الزاجي ان سرك اكرم منجم
تحلى العين اذا ما تجرم وهذا من المقلوب والمعنى يحلى بالعين وكذلك حلا فلان بعيني
وفي عيني يحلو حلاوة وقال الاصمعي حلي في عيني بالكسر وحلاوة في بالفتح وحليت الرجل
وصفت حليته وحليت الشيء في عين صاحبه وحليت الطعام جعلته حلوا والحلوى
التي توكل تمد وتقصر واما معنى الحلاوة في الحديث فقال التيمي حسنه وقال الترمذي
معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين وايثار ذلك على اغراض
الدنيا ومحبة العبد لله تعالى بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول عليه السلام
قلت تفسير التيمي من الحلاوة التي بإزائها من حلى فلان يعني حلاوة اذا حسن وتفسير النووي من حلى
الشيء يحلو حلوا وحلاوة وهو نقيض المر وكل منهما وجه الاظهر الثاني على ما لا يخفى **قوله**
يكره من كره الشيء كرهه كراهة وكراهية فهو شيء كريه ومكروه ومعناه عدم الرضى
قوله ان يقذف من القذف بمعنى الرمي اصله التركيب يدل على الرمي والطرح والقذف بالحجارة
الرمي بها وقذف المحصنة قذفاً اي رماها ويقال هم بين حاذف وقاذف احاذف بالعصى والقاذف
بالحجارة **بيان الاعراب** قوله ثلاث مرفوع على انه مبتدا فان قلت هو نكرة كيف يقع
مبتدا قلت النكرة تقع مبتدا بالمسوغ وههنا ثلاث وجوه الاول ان يكون الشيء في ثلاث

عوضاً عن المضاف اليه تقديره ثلاث خصال فحينئذ يقرب من المعرفة الثاني ان يكون هذا
صفة لموصوف محذوف تقديره خصال ثلاث والموصوف هو المبتدا في الحقيقة فلما حذف
قامت الصفة مقامة الثالث يجوز ان يكون ثلاث موصوفاً بالجملة الشرطية التي بعده والخبر
على هذا الوجه هو قوله ان يكون وان مصدرية والتقدير كون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وعلى
التقديرين الاولين الخبر هو الجملة الشرطية لان قوله من مبتدا موصول يتضمن معنى الشرط وقوله
كن فيه جملة صلة وقوله وجد خبره والجملة خبر المبتدا الاول فان قلت الجملة اذا وقعت
خبراً فلابد من ضمير فيها يعود الى المبتدا الا ان الجملة مستقلة بذاتها فلا يربطها بما قبلها الا الضمير
وليس ها هنا ضمير يعود اليه والضمير في فيه يرجع الى من لا الى ثلاث قلت العايد ها هنا محذوف
تقديره ثلاث من كن فيه منها حلاوة الايمان كما في قولك البر الكر بستين اي منه وقال
ابن يعيش في قوله تعالى ولمن صبر وغفران ذلك لمن عزم الامور ان مبتدا وصلته صبر وخبره
ان المكسورة مع ما بعدها والعايد محذوف تقديره ان ذلك منه فان قلت اذا جعلت
الجملة خبراً فما يكون الاعراب قوله ان يكون الله قلت يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون
بدلاً من ثلاث والاخر ان يكون خبر مبتدا محذوف اي احد الذين فيهم الخصال الثلاث ان يكون
الله الى اخره قوله وجد بمعنى اصاب فلذلك اكتفى بمفعول واحد وهو قوله حلاوة الايمان
قوله ورسوله بالرفع عطف على لفظة الله الذي هو اسم يكون قوله احب بالنصب لانه خبر
يكون فان قلت كان ينبغي ان يثنى احب حتى يطابق اسم كان وهو اثنان قلت افعل التفضيل اذا
جرد من ال وسقط منه ذكر لا غير فلا يحتاج الى المطابقة فان قلت افعل من كالمضاف والمضاف اليه
فلا يجوز الفصل بينهما قلت اجيز ذلك بالظرف للاتساع قوله وان يجب المرء عطف على ان
يكون الله قوله يجب جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير فيه الذي يرجع الى من وقوله المرء نصب
مفعوله قوله لا يحبه الا لله جملة وقعت حالا بدون الواو وقد علم ان الفعل المضارع اذا
وقع حالا وكان منفياً يجوز فيه الواو وتركه نحو جاني زيد لا يركب او ولا يركب قوله وان
يكره عطف على ان يجب قوله ان يعود جملة في محل النصب على انها مفعول لقوله يكره وان
مصدرية تقديره وان يكره العود فان قلت المشهور ان يقال عاد اليه معدى بالى لا بفي قلت

قال الكرماني قد ضمن فيه معنى الاستقرار كانه قال ان يعود مستقراً فيه وهذا تعسف وانما في هنا
بمعنى الى كما في قوله تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتصيرن الى ملتنا قوله كما يكره الكاف
للتشبيه بمعنى مثل وما مصدرية اي مثل كرهه قوله ان يقذف في محل النصب لانه مفعول
يكره وان مصدرية اي القذف وهو على صيغة المجهول فافهم **بيان المعاني**
قال النووي هذا حديث عظيم اصله من اصول الاسلام قلت كيف لا وفيه محبة الله
ورسوله التي هي اصل الايمان بل عينه ولا تصح محبة الله ورسوله حقيقة ولا احب لغير الله
ولا كراهة الرجوع في الكفر الا لمن قوي الايمان في نفسه وانشرح له صدره وخالطه ودمه
ولحمه وهذا هو الذي وجد حلاوة والحب في الله من ثمرات الحب لله وقال ابن بطال
محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاء عما نهى عنه ومحبة الرسول كذلك وهي التزام
شريعته وقال بعضهم المحبة مواطية القلب على ما يرضي الرب سبحانه فيحب ما احب ويكره ما كره
قال القاضي عياض ومعنى حب الله الاستقامة في طاعته والتزام اوامره ونواهيه
في كل شيء والمراد بثمرات المحبة فان اصل المحبة الميل لما يوافق المحبوب والله سبحانه منزه
ان يميل او يمال اليه واما محبة الرسول فيصح فيها الميل اذ ميل الانسان لما يوافقه اما للاحسان
كالصور الجميلة والمطاعم الشهية وشبهها ولما يستلذه بعقله في المعاني والاخلاق كمحبة
الصالحين والعلماء وان لم يكن في زمانهم اولمن يحسن اليهم ويدفع المضرة عنهم وهذه المعاني
كلها موجودة في حق النبي عليه السلام من كمال الظاهر والباطن وجمعه الفضايل واحسانه
الى جميع المسلمين بهدايته اياهم وابعادهم عن الجحيم قوله وان يحب المرء لا يحبه هذا حث
على التحاب في الله لاجل ان الله جعل المؤمنين اخوة قال الله تعالى فاصبحتم بنعمته اخواناً
ومن محبته ومحبة رسوله محبة اهل ملته فلا تحصل حلاوة الايمان الا ان تكون خالصة لله
تعالى غير مشوبة بالاغراض الدنيوية ولا الحظوظ النفسية فان من احب لذلك انقطعت
تلك المحبة عند انقطاع سببها قوله وان يكره الى اخره معناه ان هذه الكراهة انما
توجد عند وجود سببها وهو ما دخل قلبه من نور الايمان ومن كشفه عن محاسن الاسلام
وقبح الجهالات والكفر فان وصل المعنى ان من وجد حلاوة الايمان علم ان الكافر في النار

بكره الكفر لكراهته لدخول النار قلت وقابل هذا المعنى حافظ على بقاء لفظة العود على معناه الحقيقي
ومعناه هنا معنى الصيرورة قال تعالى وما يكون لنا ان نعود فيها **بيان البيان** قوله حلاوة الايمان
فيه استعارة بالكناية وذلك لان الحلاوة انما تكون في المطعومات والايمان ليس مطعوماً فظهر ان هذا
مجاز لانه شبه الايمان بنحو العسل ثم طوى ذكر المشبه به لان الاستعارة هي ان ينكر احد طرفي
التشبيه مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فالمشبه ايمان والمشبه به عسل ونحوه والجملة بجملة
وهو وجه الشبه الذي بينهما هو الالتذاذ وميل القلب اليه فهذه هي الاستعارة بالكناية ثم لما ذكر
المشبه اضاف اليه ما هو من خواص المشبه به وهو لوازمه وهي الحلاوة على سبيل التخيل وهي استعارة
تخييلية وترشيح للاستعارة **قوله** كما يكره ان يقذف في النار تشبيه وليس باستعارة لان
الطرفان مذكوران فالمشبه هو العود في الكفر والمشبه به وهو القذف في النار ووجه الشبه
هو وجدان الالم وكراهة القلب اياه **الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل ما الحكمة في كون حلاوة الايمان
في هذه الاشياء الثلاثة واجيب بان هذه الامور الثلاثة هي عنوان كمال الايمان المحصل لتلك
اللذة لانه لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم بالذات هو الله سبحانه وتعالى وما سنح
ولا ما نع سواه وما عداه تعالى وسايط ليس لها في ذاتها اضرار ولا انفاع وان الرسول عليه السلام
هو العطوف الشفيق في صلاح شانه وذلك يقتضي ان يتوجه بكليته نحوه ولا يحب ما يحبه الا
لكونه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان جملة ما اوعد ووعد حق يتيقنا يحل اليه الموعود
كالواقع والاشتغال بما يؤول الى شيء ملابسة بريئة يحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال
اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء النار ومنها ما قيل لم عبر عن هذه الحالة بالحلاوة واجيب
لانها اظهر اللذات المحسوسة وان كان لا نسبة بين هذه اللذات واللذات الحسية ومنها
ما قيل لم قيل مما سواهما ولم يقل ممن سواهما واجيب بان ما اعم بخلاف من فانها للعقلاء فقط
ومنها ما قيل كيف قال سواهما باشراك الضمير بينه وبين الله عز وجل والحال انه عليه السلام
انكر على من فعل ذلك وهو الخطيب الذي قال ومن يعصهما فقد غوى فقال له بئس الخطيب انت
واجيب بان هذا ليس من هذا لان المراد في الخطب الايضاح واما هنا فالمراد الايجاز في اللفظ
ليحفظ وتمامه قد مر في حديث ابي داود من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما

فلا يضر الا نفسه وقال القاضي عياض واما تثنية الضمير ههنا فللايماء على ان المعتبر هو المجموع
المركب من المجتمعين لا كل واحدة فانها وحدها ضايعة لاغية وامره بالافراد في حديث
الخطيب اشعار بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزامه الغواية اذا العطف في
تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم وقال الاصوليون امره بالافراد
لانه اشد تعظيماً والمقام يقتضي ذلك ويقال انه من الخصايص فيمتنع من غير النبي عليه السلام
ولا يمتنع منه لان غيره اذا جمع اوهم اطلاقه التسوية بخلاف النبي عليه السلام فان لقضية
لا يتطرق اليه ايهام ذلك ويقال ان كلامه عليه السلام هو جملة واحدة فلا بحسن اقامة
الظاهر فيها مقام المضمر ويقال ان الله تعالى امر نبيه عليه السلام ان يشرف من شمل اسمه تعالى
قسم بكثيرين من مخلوقاته وكذلك له ان ياذن لنبيه عليه السلام ويحمد على غيره ويقال العمل
بخبر المنع اولى لان الخبر يحتمل الخصوص ولانه ناقل والاخر مبني في الاصل ولانه قول والشافعي فعل ص

(الف)

باب علامة الايمان حب الانصار

ش اي هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة والتقدير باب فيه علامة الايمان حب الانصار
وجه المناسبة بين البابين ان هذا الباب داخل في نفس الامر في الباب الاول لان حب
الانصار داخل في قوله وان يحب المرء لا يحبه الا لله فان قلت فما فايدة التخصيص قلت الاهتمام
بشانهم العنايد بتخصيصهم في افرادهم بالذكر **ص** حدثنا ابو الوليد اخبرنا شعبة اخبرني
عبد الله بن جبر قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايه الايمان
حب الانصار وايه النفاق بغض الانصار **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان**
رجاله وهم اربعة الاول ابو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك البصري مولى باهلة
سمع مالكا وشعبة والحمادين وسفيان بن عيينة واخرين روى عنه ابو زرعة وابو حاتم
واسحاق بن راهويه ومحمد بن يحيى ومحمد بن مسلم بن وارة قال احمد بن حنبل متقن وقال
ابو زرعة ادرك ابو الوليد نصف الاسلام وكان اماما في زمانه جليلا عند الناس وقال محمد
بن عبد الله هو ثقة في الحديث يروى عن سبعين امراة وكان الرحلة بعد يابد او الطيالسي
اليه ولد سنة سته وثلاثين ومايه ومات سنة سبع وعشرين ومايتين روى عنه البخاري

وهو الذي خطب جبلتان لا يكبره اقامة الظاهر فيها مقام المضمر ويقال ان النكلم لا يتوجه تحت خطاب نفسه اذا وجهه لغيره صح

وابى داود وروى الباقون عن رجل عنه الثانى شعبة بن الحجاج الثالث عبد المؤمن بن عبد الله
بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفى اخره راء ابن عتيك الانصارى المدنى اهل المدينة
يقولون جابر والعراقيون جبير سمع عمر وانسا روى عنه مالك وسعود شعبة روى له البخارى
وسلم والترمذى والنسائى الرابع انس بن مالك رضى الله عنه **بيان الانساب**
الطيالسى نسبة الى بيع الطيالسة وهو جمع طيلسان بفتح اللام وقيل كسرها ايضا والفتح
اعلى والهاء فى الجمع للعجمة لانه فارسى معرب وقال الاصمعى اصله تالسان والانصارى ليس فى نسبه
لاب ولا ام بل الانصار قبيل عظيم من الازد سميت بذلك لنصرتهم رسول الله عليه السلام
والنسبة انما تكون الى الواحد وواحد الانصار ناصر مثل اصحاب وصاحب وكان القياس
فى النسبة الى الانصار ناصرى فقالوا انصارى كانهم جعلوا الانصار اسم المعنى والمدنى نسبة
الى مدينة النبى عليه السلام كما يقال فى النسبة الى بيعة ربعى وفى جزيمة جذمى وقد نسب هذه
النسبة الى غيرها من المدن وقال الزجاجى قالوا فى الرجل والثوب اذا نسب الى المدينة مدنى والطير
ونحوه مدينى وفى مختصر العين يقال رجل مدنى وحمام مدنى وقال الجوهرى اذا نسبت الى
مدينة الرسول عليه السلام قلت مدنى والى مدينة منصور قلت مدينى والى مداين كسرى
قلت مدائنى للفرق بين النسب لئلا يختلط **بيان لطائف اسناده** منها ان هذه الاسناد
من رباعيات البخارى فوقع عاليا ووقع لمسلم خماسيا ومنها ان فيه التحديث والاخبار بالجمع
والافراد والسماع ومنها ان فيه راويا وافق اسمه اسم ابيه **بيان تعدد موضعه وحن**
اخرجه غيره اخرجه البخارى ههنا واخرجه ايضا فى فضايل الانصار عن مسلم بن ابراهيم
عن شعبة واخرجه مسلم عن ابن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة به ولفظ مسلم ايه
المنافق وايه المؤمن واخرجه النسائى ايضا **بيان اللغات** قوله ايه الايمان اى علامة الايمان
واصلها اوية بالتحريك قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال سيبويه موضع العين
من الايه واو لان ما كان موضع العين واو واللام ياء اكثر مما موضع العين واللام ياء ان مثل شويت
اكثر من جييت وتكون النسبة اليه اوى قال الفراهيدى من الفعل فاعله وانما ذهبت منه اللام
ولو جاءت تامة لجاءت اية ولكنها خففت وجمع الايه اى وايات وايات ويقال النسبة

الى ايراى والمشهور ان عينها يا وونها فاعة لان الاصل اية فحذفوا الياء الثانية التى هى لام
ثم فتحوا الياء التى هى عين لاجل التانيث **قوله** الانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب
ويقال جمع نصير كشريف واشراف وانصار سموا بذلك لنصرتهم النبى عليه السلام وهم ولد الاوس
والخزرج ابنا حارثة او ثعلبة الصفا لطول عنقه بن عمرو بن مزيقيا بن عامر ماء السماء
بن حارثة الغطريف بن امرء القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن وهو جماع غسان
بن الازد واسمه دراعى وزن فعال ابن الغوث ابن نبت يعرب بن يقطن وهو قحطان
والى قحطان جماع اليمن وهو ابو اليمن كلها ومنهم من نسبه الى اسماعيل فيقول قحطان بن
الهميسع بن يمن بن نبت اسماعيل هذا قول الكلبى ومنهم من نسبه الى غيره فيقول قحطان
بن فالخ بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وعلى الثانى من ولد
اسماعيل وقحطان وقال حسان بن ثابت **اتاتك فانى عشر نجب**
لانهم نسبتنا والبا غسان وغسان ما كان شرها لولد مازن بن الازد
وكان الانصار الذين هم الاوس والخزرج يعرفون قبل ذلك ببنى قيلة بفتح القاف وكون
الياء اخر الحروف وهى الام التى تجمع القبيلتين ضمهم النبى عليه السلام الانصار وصار ذلك
علما عليهم واطلق ايضا على اولادهم وحلفائهم ومواليهم ويقال سماهم الله تعالى بذلك فقال
والذين اووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا **قوله** النفاق هو اظهار الايمان وابطان
الكفر وقال ابن الانبارى فى الاعمال المسمية المنافق منها فقا ثلاثة اقوال احدها انه سمى بذلك
لستر كفره ويقيه فشبه والذى يدخل النفق قوى الضبر ويستتر فيه والثانى انه نافق
كاليربوع فشبه به لانه يخرج من الايمان من غير الوجه الذى دخل فيه والثالث انه انما سمى به
لاظهاره غير ما يضمر تشبيها باليربوع فكذلك المنافق ظاهره ايمان وباطنه كفر ونافق
اليربوع اخذ فى نافقايه ونفق اليربوع اى استخرجه والنافقا احدى جحرة اليربوع
يكتمها ويظهر غيرها وهو موضع يرقعه فاذا اتى من قبل القاصعاء ضرب النافقا برأسه
وانتفق اى خرج ثم اعلم ان النفاق هو بكسر النون واما النفاق بالفتح فهو من نفق البيع
نفاقا اى راج ونفقة الدابة نفوقا اى حيانك والنفاق بالكسر ايضا جمع النفقة من الدراهم

صلى الله عليه وسلم ولد لاسماعيل
عليه السلام اثنا عشر ولدا كلهم امراء العرب

وغيرها مثال ثمر وثمار ونفقت نفاق القوم بالكسر ينفق نفقاً بالتحريك اى فنيت وانفق
القوم نفقة سوقهم وقال تعالى خشية الانفاق اى خشية النفاد والنفاد وقال تعالى اى
خشية انفاقه وقال الصفاقى التركيب يدل على انقطاع الشى وذهابه وعلى اخفاشئ
واغماضه **بيان الاعراب** قوله ايتر الايمان كلام اضافى مرفوع بالابتدا وخبره قوله
حب الانصار ومثل هذا تسمى قضية ثنائية واهل المعقول يشترطون الرابطة ويقولون التقدير
فى مثلها ايتر الايمان هى حب الانصار كما يقدرون فى نحو زيد قايم زيد هو قايم ويسمونها
قضية ثلاثية وقد ضبط ابو البقا العكبرى ايتر الايمان حب الانصار بهمزة مكسورة وفون
مشددة وها الضمير ورفع الايمان فاعله فقال ان للتاكيد والهاضمير الشان والايمان مبتدا
ومابعده خبره والتقدير ان الشان الايمان حب الانصار وهذا مخالف لجميع الروايات
التى وقعت فى الصحاح والسنة والمسانيد وما اقبح ان يكون تصحيفاً **قوله** وايتر النفاق
ايضا كلام اضافى مبتدا وقوله بغض الانصار خبره **بيان المعانى** فيه ما قال اهل
المعانى من ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين تفيد الحصر ولكن هذا ليس بحصر حقيقى
بل هو حصر ادعائى تعظيماً لحب الانصار كان الدعوى انر لاعلامة للايمان الاحبهم وليس
حبهم الاعلامته ويؤيده ما قد جاء فى صحيح مسلم ايتر المؤمن حب الانصار بتقديم الايتر وحب
الانصار ايتر الايمان بتقديم الحب فان قلت انا كان حب الانصار ايتر الايمان فبغضهم
ايتر عدمه لان حكم نقيض الشى حكم الشى فالفايدة فى ذكر ايتر النفاق بغض الانصار
قلت هذا التقدير ممنوع ولئن سلمنا فالفايدة فى ذكره التصريح بر والتاكيد عليه والمقام
يقتضى ذلك لان المقصود من الحديث الحث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم
من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على انفسهم والابوا والنصر وغير ذلك
قالوا وهذا جار فى اعيان الصحابة كالخلفا وبقية العشرة والمهاجرين بل فى كل الصحابة اذ كل
واحد منهم له سابقة وسالفة وغناء فى الدين واثر حسن فيه فحبهم لذلك المعنى محض فضل
الايمان وبغضهم محض النفاق ويدل عليه ما روى مرفوعاً فى فضل اصحابهم كلهم من احبهم
فبحبى احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم وقال القرطبى واما من ابغض والعياذ بالله احداً

من غير تلك الجهة لامر طارئ من حدث وقع لمخالفة غرض او لضرر ونحوه لم يصر
بذلك منافقا ولا كافرا فقد وقع بينهم حروب ومخالفات ومع ذلك لم نحكم
بعضهم على بعض بالنفاق وانما كان حالهم فى ذلك حال المجتهدين فى الاحكام
فاما ان يقال كلهم مصيب او المصيب واحد والمخطى معذور ومع انه مخالف بما يراه
ويظنه فمن وقع له بغض فى احد منهم والعياذ بالله لشئ من ذلك فهو عاص يجب عليه
التوبة ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم وفضايلهم وما لهم على كل من بعدهم من الحقوق
ان لم يصل احد من بعدهم اليهم من الدين والدنيا الا بهم وبسببهم كالخاصة تطرد
ولا تنعكس ثم **قال** وان اخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به قلت
هذا الحصر يفيد حصر المبتدا على الخبر ويفيد حصر الخبر على المبتدا او من نظير قولك
الضاحك الكاتب فان معناه حصر الضاحك على الكاتب وحصر الكاتب على
الضاحك وكيفما يدعى فيه الاطراد دون الانعكاس فان ايتر الايمان كما هى محصورة
على حب الانصار وكذلك حب الانصار محصور على ايتر الايمان بمقتضى هذا الحصر
ولكن قد قلنا ان هذا حصر ادعائى فلا يلزم منه المحذور **الاسيلة والانبوبة**
ما قيل الانصار جمع قِلَّة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم قالوا اضعافه الا
لاف واجيب بان القلة والكثرة انما يتبران فى نكرات المجموع اما فى المعارف
فلا فرق بينهما ومنها ما قيل المطابقة تقتضى ان يقابل الايمان بالكفر بان
يقال اية الكفر كذا فلم عدل عنه واجيب بان البحث فى الدين ظاهرهم الايمان
وهذا البيان ما يتميز به المؤمن الظاهرى عن المؤمن الحقيقى قلت قيل اية الكفر
بغضهم لا يصح اذ هو ليس بكافر ظاهرا ومنها ما قيل هل يقتضى ظاهر
الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مؤمنا واجيب بانه لا يقتضى اذ لا يلزم من
عدم العلامة عدم ما له العلامة او المراد بالايمان ومنها ما قيل هل يلزم منه
انه من ابغضهم يكون منافقا وان كان مصدقا بقلبه هل يلزم منه واجيب
بان المقصود بغضهم من جهة انهم انصار لرسول الله عليه السلام ولا يمكن

اجتماعه التصديق لرسول الله عليه السلام ص

باب ش هذا وقع باب فى كلة النسخ وغالب الروايات بلا ترجمة وسقط عند الاصيلى بالكلية فالوجه على عدم هو ان الحديث الذى فيه من جملة التوجمة التى قبله وعلى وجوده هو انه لما ذكر الانصار فى الباب الذى قبله اشار فى هذا الباب الى ابتداء السبب فى تلقيبهم بالانصار لانه اول ذلك كان ليلة العقبة لما توافقوا مع النبى عليه السلام عند عقبة منى فى الموسم ولان الابواب الماضية كلها فى امور الدين ومن جملتها كان حب الانصار والنقبا كانوا منهم ولما بعقهم اثر عظيم فى اعلاء كلمة الدين فلا جرم ذكرهم عقيب الانصار ولما لم يكن لم ترجمة على الخصوص وكان لما فيه تعلق بما قبله فصله بينهما بقوله باب كما يفعله بمثله هذا فى مصنفات المصنفين بقولهم فصل كذا اجرون فان قلت اهو معرب ام لا قلت كيف يكون معربا والاعراب لا يكون الا بالتركيب فافهم ص ثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله بن عبادة بن الصامت وهو عند وكان شهد بدرا وهو احد النقبا ليلة العقبة ان رسول الله عليه السلام قال وحوله عصابة من اصحابه بايعونى على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصونى فى معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا ثم ستره الله فهو الى الله ان شا عفى عنه وان شا عاقبه فبايعناه على ذلك ش وجه تخصيص المذكر بهذا الحديث هنا ان الانصار هم المبتدئون بالبيعة على اعلا توحيد الله وشريعته حتى ماتوا على ذلك فخصهم علامة الايمان مجازاة لهم على حبهم من هاجر اليهم مواساتهم لهم فى اليهم كما وصفهم الله تعالى واتباعا على حب الله لهم قال الله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله وكان الانصار ممن اتبعه اولا فوجب لهم محبة الله ومن احب الله وجب على العباد حبته **بيان رجاله** وهم خمسة

الاول

الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى الثانى شعيب ابن حمزة القرشى الثالث محمد بن مسلم الزهرى الرابع ابو ادريس عايذ بالذال المعجمة ابن عبد الله بن عمر الخولانى الدمشقى روى عن عبد الله بن مسعود وعن معاذ على الاصح وسمع عبادة بن الصامت وابا الدرداء وخلقا كثيرا ولد يوم حنين وقال ابن ميمونة ولاه عبد الملك القضا بدمشق وكان من عباد الشام وقرايهم مات سنة ثمانين روى له الجماعة الخامس عبادة بضم العين ابن الصامت بن قيس بن احرم بن فهر بن ثعلبة ابن غنم وهو قد بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج ابو الوليد الانصارى الخزرجى شهد العقبة الاولى والثانية وبدرا واحدا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله عليه وسلم ماية واحد وثمانين حديثا اتفقا منها على ستة احاديث وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين وهو اول من ولى قضا فلسطين وكان طويلا جسيما جميلا فاضلا توفى سنة اربع وثلاثين وفى الاستيعاب وجهه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضيا ومعلما فاقام بحمص ثم انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن فى بيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفى بالمرملة واعلم ان عبادة بن الصامت فرد فى الصحابة رضى الله عنهم وفيهم عبادة بدون ابن الصامت اثنى عشر نفسا **بيان الانساب** الخولانى فى قبايل حكى الهمدانى فى كتاب الاكليل قال خولان بن عمرو الحاف بن قضاعة وخولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن ادد قال وخولان حضور وخولان درع هو ابن قحطان وفى كتاب المعارف خولان ابن سعد بن مذحج وابو ادريس من خولان بن عمرو بن مالك ابن الحارث بن مرة بن ادد وكذلك منهم ابو مسلم الخولانى واسمه عبد الرحمن بن مسلم وخولان فعلان من خال يخول يقال منه فلان خايل اذا كان حسن القيام على المال والخزرجى نسبة الى الخزرج وهو اخو الاوس وهما الانصار وقال

وقال ابن دريد الخزرج الريح العاصف **بيان لطائف اسناده**
منها ان الاسناد كلهم شاميون ومنها ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة وقد مر الكلام بين حدثنا واخبرنا ومنها ان فيه رواية القاضي
عن القاضي وهما ابو ادريس وعبادة بن الصامت ومنها ان فيه رواية
من النبي عليه السلام وذلك لان ابا ادريس من حديث الرواية كثير ومع
هذا قد ذكر في الصحابة لان له رؤية وابوه عبد الله بن عمرو الخولاني
صحابي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
في خمسة مواضع هنا وفي المغازي والاحكام عن ابي اليمان عن
شعيبة وفي وقوله الانصار عن اسحاق بن منصور عن يعقوب عن
ابن اخي الزهري وعن علي عن ابن عيينة قال البخاري عقيبه وتابعه
عبد الرزاق عن معمر وفي الحدود عن ابي يوسف عن معمر واخرجه مسلم
في الحدود عن يحيى بن يحيى وابن بكر والناقد واسحاق بن نمير عن ابن
عيينة وعن عبد الرزاق معمر كلهم عن الزهري به واخرجه الترمذي
مثل احدى روايات البخاري ومسلم قال كنا مع رسول الله عليه السلام
في مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق واخرجه النسائي ولفظه قال
بايعت رسول الله وسول الله عليه السلام ليلة العقبة في رهط فقال
ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تشربوا ولا
تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني
في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فاخذ به
في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه
وان شاء غفر له وله في الاخرى نحو رواية الترمذي **بيان اللغات**
قوله وكان شهد اي حضر واصل الشهود الحضور يقال شهده شهودا
اي حضر

اي مقره وهو من باب علم يعلم وجا شهد بالشي بضم الهاء يشهد بمن الشهادة
قال في العباب هذه لغة في شهد يشهد وقرا الحسن البصري وما شهدنا الا بما
علمنا بضم الهاء وقوم شهود اي حضور وهو في الاصل مصدر كما ذكرنا وشهد لم يكن
شهادة اي ادى ما عنده من الشهادة وشهد الرجل على كذا شهادة وهو خبر قاطع
قوله بدرا وهو موضع الغزوة الكبرى العظمى لرسول الله عليه السلام يذكر و
يونث ماء معروف على نحو اربعة مراحل من المدينة وهو كان لرجل يدعى بدرا وسميت
باسمه قوله بدرا اسم بئر حفرها رجل من بني النجار اسمه بدر وفي العباب فمن ذكر
قال هو اسم قليب ومن انثه قال هو اسم بئر وقال الشعبي بدر بئر كانت لرجل
سمي بدرا فقال اهل الحجاز هو بدر بن قريش بن الحارث بن يخلد بن النضر وقال
ابن الكلبي هو رجل من جهينة قوله احد النقباء جمع نقيب وهو الناظر على القوم
وضمنهم وعريفهم وقد نقب على قومه ينقب نقابة مثل كتب يكتب كتابة اذا صار
نقيبا وهو العريف قال الفراء اذا اردت انه لم يكن نقيبا فعل قلت نقب بالضم نقابة
بالفتح ونقب بالكسر لغة قال سيبويه النقابة بالكسر اسم وبالفتح المصدر مثل
الولاية والولاية قوله ليلة العقبة اي العقبة التي ينسب جمرة العقبة التي بمنى
وعقبة الجبل معروفة وهو الموضع المرتفع العالي منه وفي العباب التركيب يدل على
ارتفاع وشدة وصعوبة قوله وحوله يقال حوله وحواله وحواليه وهواليه بفتح اللام
في كلها اي محيطون به قوله عصابة بكسر العين وهي الجماعة من الناس لا واحد
لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين واحدا ما من العصب الذي بمعنى الشدة
كانه يشد بعضهم بعضا ومنه العصابة اي الخرقة تشد على الجبهة ومنه العصب
لانه يشد الاعضاء واما من العصب الذي بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان
بفلان اذا احاطوا به قوله بايعوني من المبايعة والمبايعة على الاسلام عبارة
عن المعاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كان كل
واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله عليه السلام عد الثواب

ومن طرفهم التزام الطاعة وقد تعرف بانها عقد الامام العهد بما يأمر الناس
به وفي باب وفوا الانصار بايعوني **قوله** لا تشركوا بالله شيأ اى وحده سبحانه
وتعالى وهذا هو اساس الايمان واساس الاسلام فكذلك قدمه على اخواته
قوله شيأ عام لانه نكرة في سياق النهي لانه كالنفي **قوله** بهت البهتان بالضم الكذب
الذي يبهت سامعه اى يدهشه لفظاعته يقال بهته بهتانا اذا كذب عليه
بما يبهته من شدة نكره وزعم البناني ان ابا زيد قال بهته بهته بهتا وبهتانا
ماه في وجهه وقال يعقوب والكسائي هو الكذب وقال صاحب المعين البهت
استقبالك بامر تقذفه به هو منه بري لا يعلمه والاسم البهتان والبهت ايضا
الحيرة وقال الزجاج وقطرب بهت الرجل انقطع وتحير وبهذا المعنى بهت وبهت
قال والبهتان الكذب الذي يتحير من عظمه وماته وقد بهته اذا كذب عليه زاد
قطرب بهاته وبهتا وفي المحكم باهته استقبل بامر يقذفه به هو منه بري
لا يعلمه والبهتة الباطل الذي يتحير من بطلانه والبهوت الباهت والجمع بهت وبهوت
وعندي ان بهوتا جمع باهت لا جمع بهوت وقراءة السميع فبهت الذي كفر و
قراءة جيدة بضم الهاء لغة في بهت وقال ابن جني وقد يجوز ان يكون
بهت بالضم لغة في بهت وقال الاخفش قراءة بهت كرهش وحزن قال وبهت
اكثر بالضم اكثر من بهت بالكسر يعني ان الظمة تكون للمبالغة وفي المنتهى لابي
المعالي بهته بهته بهتا اذا اخذه بغتة وبهته بهتا وبهتانا وبهتا فهو بهتان
اذا قال عليه ما لم يفعل مواجهة وهو مبهوت والبهته لا يكون الا مواجهة بالكذب
على الانسان واما قول ابي النجم

سبحي الحماة وابهتي عليها فان على مقحمة وانما الكلام بهت ولا يقال بهت عليه
وفي الصحاح بهت الرجل بالكسر اذا دهش وتحير وبهت بالضم مثله وافصح
منهما بهت لانه يقال رجيل مبهوت ولا يقال باهت وبهت قاله الكسائي قلت
فيه نظر لما روى القزاز بهت مبهت وفيه لغة اخرى وهي بهت ببهت بهتا
قال

قال بو وابن دريد في الجمهرة هو رجل باهت وبهات وقال الهروي ولا ياتين
ببهتان اى لا ياتين بولد عن معارضة فينسبه الى الزوج كان ذلك بهتان
وفرية ويقال كانت المراة تلتقط الولد فتتبناه وقال المغلطاي معناه ههنا
قذف المحصنات وهو من الكبائر ويدخل فيه الاغتياب بطريق اولى ورميهن بالمعصية
وقال ايضا لا يبهتوا الناس بالمعايب كفاحا ومواجهة وهذا كما يقول الرجل
فعلت هذا بين يديك اى بحضرتك **قوله** تفترونه من الافتراء وهو الاختلاق
والفرية الكذب يقال فرى فلان كذا اذا اخلقه وافتراه اختلقه والاسم الفرية
فلان بفرى للفرى اذا كان يأتي بالعجب في عمله قال تعالى لقد جئت شيأ فريا اى مصنوعا
مختلقا ويقال عظيما **قوله** ولا تعصوا وفي باب وفود الانصار ولا تعصوني
والعصيان خلاف الطاعة **قوله** في معروف اى حسن وهو ما لم يثبت الشارع عنه انه
معناه مشهور اى ما عرف فعله من الشارع واشتهر منه ويقال في معروف اى
في طاعة الله ويقال في كل بر وتقوى وقال القاضي عياض المعروف ما عرف
من الشارع حسنه وقال الزجاج اى المأمور به وفي النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف
من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من
المحسنات والمقبحات **قوله** فمن وفى منكم اى ثبت على ما بايع عليه يقال بتخفيف الفا
وتشديدها يقال وفى بالعهد واوفى ووفى ثلاثي ورباعي وفي الشيء ثلاثي ووفت
زمنك ايضا واوفى الشيء ووفى واوفى الكيل ووفاه ولا يقال فيهما وفى **قوله**
ومن اصاب من ذلك شيأ من هي الشيعية وشيأ عام لانه نكرة في سياق الشرط
وصرح ابن الحاجب بانه كالنفي في افادة العموم كنكرة وقعت في سياق
كفارة الكفارة الفعلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة اى تسترها يقال كفرت
الشيء اكفره بالكسر كفرا اى سترته ورماد مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى
غطته ومنه الكافر لانه ستر الايمان وغطاه **بيان الاعراب** قوله عبادة الله عطف
بيان عن قوله ابو ادريس ولهذا ارتفع **قوله** ان عبادة اصباريان **قوله** وكان

قد شهد بدرا الواو فيه هي الواو الداخلة على الكلمة الموصوف بها التاكيد لصوقها بموصوفها
وافادة ان اتصافهم بها امر ثابت وكذلك الواو في قوله وهو احد النقبا ولا شك
ان كون شهود عبادة بدرا وكونه من النقبا صفتان من صفاته ولا يجوز
ان يكون الواو ان للحال ولا للعطف على ما لا يخفى على من له ذوق قوله بدرا منصوب
بقوله شهد وليس هو مفعول فيه وانما هو مفعول به لانه تقديره شهد غزوة
التي كانت ببدر قوله وهو مبتدا وخبره احد النقبا وليلة العقبة تعلب على
الظرف قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصله بان قلت كيف هذا
التركيب ان عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شك
ان قوله وكان قد شهد بدرا الى قوله ان معترض قلت تقديره ان عبادة ابن
الصامت قال واخبران وصفهم وهو ساقط من اصل الرواية وسقوط هذا غير
جائز وانما جرت عادة اهل الحديث بحذف قال اذا كان مكررا صعد ومع هذا
ينطقون بها عند القراة واما ههنا فلا وجه لجواز الحذف والدليل عليه انه ثبت
في رواية البخاري هذا الحديث باسناده هذا في باب من شهد بدرا والظاهر
انها سقطت من النسخ من بعده فاستمروا عليه وقد روى احمد بن حنبل
عن ابي اليمان بهذا الاسناد ان عبادة حدثه قوله جملة في محل الرفع لانها خبر
ان قوله وحوله عصابة جملة اسمية وقعت حالا وقوله عصابة هي المبتدا وحوله
نصب على الظرفية مقدما خبره قوله من اصحابه جملة في محل الرفع على انها صفة
للعصابة اي عصابة كائنة من اصحابه وكلمة من للتبعيض ويجوز ان تكون
للبيان قوله فبايعوني جملة محقول القول قوله ولا نشرقوا وما بعده كلها عطف
على لا تشركوا قوله تفترونه جملة في محل الجر على انها صفة ليهتان قوله ولا نعصوا
ايضا عطف على المنفي فيما قبله قوله فمن وفي كلمة من شرطية مبتدا وفي
جملة صلتها قوله فاجره مبتدا ثان قوله على الله خبره والجملة خبر المبتدا الاول
ودخلت الفا لتضمن المبتدا الشرط قوله ومن مبتدا موصولة يتضمن معنى

الشرط

قوله على ان كلمة مصدرية اي على ترك الاشراك بالله

الشرط واصاب جملة صلتها وشيأ مفعوله قوله فعوقب على صيغة المجهول
عطف على قوله ومن اصاب الى اخره اعرابه مثل اعراب ما قبله فان قلت
فلم قال في قوله فعوقب بالفا وفي قوله فستره الله قلت الفا هنا للتعقيب
في كل شئ بحسبه فيجوز ههنا ان يكون بين الاصابة والعقاب مدة طويلة
او قصيرة وذلك بحسب الوقوع ويجوز ان تكون الفا للسببية كما في قوله تعالى
الم تر ان الله انزل من السما ما فتصبح الارض مخضرة واما ثم فان وضعها
للتراخي وقد يتخلف وههنا ثم ليست على بابها لان الستر عند ارادة الله
تكون عقيب الاصابة ولا يتراخى فافهم بيان المعاني قوله وكان قد
شهد بدرا قد قلنا انه صفة لعبادة والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
فان قلت هذا في كلام من قلت يجوز ان يكون من كلام ابي ادريس فيكون
متصلا اذا حمل على انه سمع ذلك من عبادة ويجوز ان يكون من كلام الزهري
فيكون منقطعا وكذلك الكلام في قوله وهو احد النقبا والمراد من النقبا
نقبا الانصار وهم الذين تقدموا لاخذ البيعة لنصرة رسول الله عليه
ليلة العقبة وهم اثنى عشر رجلا وهم العصابة المذكورة اسعد بن زرارة
وعوف بن الحارث واخوه معاذ وهما ابنا عفرا وذكوان ابن عبد قيس
وذكر ابن سعد في طبقاته انه مهاجري انصاري ورافع بن مالك الزرقيان
وعبادة بن الصامت وعباس بن عبادة بن نضلة وبزيد بن ثعلبة
من بلي وعقبة بن عامر وقطبة بن عامر فهؤلا عشرة من الخزرج ومن
الاوس ابو الهيثم ابن التيهان من بلي وعويم بن ساعده اعلم ان رسول الله
عليه السلام كان يعرض نفسه على قبايل العرب في كل موسم فبينما
هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اكلمكم قالوا
بلى فجلسوا فدعاهم الى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القران
وكانوا قد سمعوا من اليهود ان النبي عليه السلام قد اظل زمانه فقال

بعضهم لبعض والله انه لذاك فلا تستتعين اليهود وعليكم فاجابوه فلما انصرفوا
الى بلادهم وذكروه لقومهم قضى امر رسول الله عليه السلام فيهم فاتى في العام
المقبل اثنى عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عباده بن الصامت فلقوا
رسول الله صلعم بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى نبايعوه بيعة النساء
يعني ما قال الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا
يشركن بالله شيا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين
ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن
ثم انصرفوا وخرج في العام الاخر سبعون رجلا منهم الى الحج فواعدهم
رسول الله صلعم اوسط ايام التشريق قال كعب بن مالك لما كانت الليلة
التي وعدنا فيها بايعنا اول الليل مع نومتنا فلما استقبل الناس من النوم
تسللنا من فراشنا حتى اجتمعنا بالعقبة فاتانا رسول الله عليه السلام
مع عمه العباس لا غير فقال العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث
علمتم وهو في منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقد ابى الا الانقطاع
اليكم فان كنتم وافين بما عهد تموه فانتم وما تحملتم والا فاتركوه في
قومه فتكلم رسول الله عليه السلام داعيا الى الله مرغبا في الاسلام تاليا للقرآن
فاجبناه بالايمان فقال انى ابايعكم على ان تمنعوني مما منعتم به ايا كم فقلنا
ابسط يدك نبايعك عليه فقال صلى الله عليه وسلم اخرجوا الي منكم اثنى
عشر نقيبا فاخرجنا من كل فرقة فقيبا وكان عبادة نقيب بني عوف
فبايعون عليه السلام وهذه بيعة العقبة الثانية وله بيعة ثالثة
مشهورة وهي البيعة التي وقعت بالحديبية تحت الشجرة عند توجيهه
من المدينة الى مكة فسمي بيعة الرضوان وهذه بيعة البجرة بخلاف الاولى
وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين في الثلاث رضي الله عنه
قوله ولا تسرقوا فيه حذف المفعول ليدل على العموم قوله فعوقب

فيه حذف

١٤٠

فيه حذف ايضا تقديره فعوقب به وهكذا هو في رواية احمد قوله فهو اى
العقاب وهذا مثل هو في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فانه يرجع الى العدل
الذي دل عليه اعدلوا وكذلك قوله فعوقب بدل على العقاب وقوله هو يرجع
اليه قوله كفارة فيه حذف ايضا تقديره كفارة له وهكذا في رواية احمد وكذا
في رواية البخاري في باب المشيئة في كتاب التوحيد وزاد ايضا وطهور قال
النووي عموم هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
فالمرتد اذا افضله على الردة لا يكون الفضل له كفارة قلت اي يكون مخصوصا بالاجماع
ولفظ ذلك اشارة الى غير الشرك بقرينة الستر فانه يستقيم في الافعال التي يمكن
اظهارها واخفاؤها واما الشرك اي الكفر فهو من الامور الباطنة فانه ضد الايمان
وهو التصديق القلبي على الاصح وقال الطيبي قالوا المراد منه المؤمنون خاصة
لانه معطوف على قوله فمن وفى وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم
ايها المؤمنون من ذلك شيا فعوقب في الدنيا اي اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة
لاجل ذلك القيام وهو ضعيف لان العاقل فمن لترتب ما بعدها على ما قبلها
والضمير في منكم للعصابة المعهودة فكيف يخصص الشرك بالغير فالصحيح ان
المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الخفي قال تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويدل
عليه لتكرر شيا ايا ما كان وفيه نظر لان عرف الشارع يقتضي ان لفظة الشرك
عند الاطلاق تحمل على مقابل التوحيد سيما في اوايل البعثة وكثرة عبدة الاصنام
وايضا عقب الاصابة بالعقوبة في الدنيا والرياء لا عقوبة فيه فتبين ان المراد
الشرك وانه مخصوص وقال الشيخ الفقيه عبد الواحد السفاقسي في شرحه للبخاري
في قوله فعوقب به في الدنيا يريد بالقطع في السرقة والحد في الزنا واما قتل الولد
فليس له عقوبة معلومة الا ان يريد قتل النفس فكني بالاولاد عنه وعلى هذا اذا
قتل القاتل كان كفارة وحكى عن القاضي اسماعيل وغيره ان قتل القاتل حد وارتداع
لغيره واما في الاخرة فالطلب للمقتول قايم لانه لم يصل اليه حق وقيل يبقى له حق

التشفي قلت وردت احاديث تدل صريحا ان حق المقتول يعطى اليه يقتل منها ما رواه
ابن حبان وصححه ان السيف محا للخطايا ومنها ما رواه الطبراني عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال اذا جاء القتل محى كل شئ وروى عن الحسن بن علي رضي الله عنهما
نحوه ومنها ما رواه البزار عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا لا يمر القتل بذنب الا محاه
وقوله ان قتل القاتل حدوا ودواع الى اخره فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يجز العفو عن
القاتل وقال القاضي عياض ذهب اكثر العلماء ان الحدود كفارة لهذا الحديث
ومنهم من وقف لحديث ابي هريرة رضي الله عنه انه عليه السلام قال لا ادري
الحدود كفارة لاهلها ام لا لكن حديث عبادة اصح اسنادا ويمكن بعضهم
على طريق الجمع بينهما ان يكون حديث ابي هريرة ورد اولا فلما ان تعلم ثم اعلمه الله
اخرا وقال الشيخ قطب الدين واحتج من وقف بقوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا
ولهم في الاخرة عذاب عظيم لكن من قال الاية في الكفار فلا حجة فيها وايضا
يمكن ان يكون حديث عبادة مخصوصا لعموم الاية او مبينا او مفسرا لها فان
قيل حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله
عليه السلام البيعة الاولى بمنى وابو هريرة انما اسلم بعد ذلك بسبع سنين
عام خيبر فكيف يكون حديثه متقدما قيل يمكن ان يكون ابو هريرة ما سمعه
من النبي عليه السلام وانما سمعه من صحابي اخر كان سمعه من النبي عليه السلام
يما ولم يسمع من النبي عليه السلام بعد ذلك ان الحدود كفارة كما سمعه عبادة
وقال بعضهم فيه تعسف ويبطله ان ابا هريرة رضي الله عنه صرح بسماعه وان
الحدود لم تكن نزلت اذ ذاك والحق عندي ان حديث ابا هريرة صحيح وهو سابق
عن حديث عبادة والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة
لم تقع ليلة العقبة وانما تمت بيعة العقبة ما ذكره ابو اسحاق وغيره على المغازي
ان النبي عليه السلام قال لمن حضر من الانصار ابايعكم على ان تمنعوني مما تمنعون
منه نساءكم وابناءكم فبايعوه على ذلك وعلى ان يرحل اليهم هو واصحابه ثم صدرت

مبايعات

مبايعات اخرى منها هذه البيعة وانما وقعت بعد فتح مكة بعد ان نزلت
الاية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك
ونزول هذه الاية متاخر بعد قصة الحديبية بلا خلاف والدليل على ذلك
عند البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان ابن عيينة عن الزهري
في حديث عبادة هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعهم قرا الاية كلها
وعنده في تفسير الممتحنة من هذا الوجه قال فقراية النساء ولمسلم من طريق
معمر عن الزهري قال فتلا علينا اية النساء ان لا يشركن بالله شيا وللنسائي
من طريق الحرث بن فضيل عن الزهري ان رسول الله عليه السلام قال الا
تبايعوني على ما بايع عليه النساء ان لا تشركوا بالله شيا الحديث وللطبراني
من وجه اخر عن الزهري بهذا السند بايعنا رسول الله عليه السلام على ما
بايع عليه النساء يوم فتح مكة ولمسلم من طريق ابي الاشعث عن عبادة
هذا الحديث اخذ علينا رسول الله عليه السلام كما اخذ النساء فهذه ادلة
صريحة في ان هذه البيعة انما صدرت بعد نزوله الاية بل بعد فتح
مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بمدة ويويد هذا ما رواه ابن ابي خيثمة
عن ابيه عن محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي عن ايوب عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا
بالله شيا فذكر مثل حديث عبادة ورجاله ثقات وقد قال اسحاق بن راهوية
اذا صح الاستاد الى عمرو بن شعيب فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر انتهى
واذا كان عبد الله بن عمرو احد من حضر هذه البيعة وليس هو من الانصار
ولا ممن حضر بيعتهم بمنى وصح تغاير البيعتين بيعة الانصار ليلة العقبة
وهو قبل الهجرة الى المدينة وبيعة اخرى وقعت بعد فتح مكة وشهدها عبد الله
عمرو وكان اسلامه بعد الهجرة وانما حصل الالتباس من جهة ان عبادة
بن الصامت حضر البيعتين معا وكان بيعة العقبة من اجل ما يمدح

ير فكان يذكرها او احدث تنويها بسابقة فلما ذكر هذه البيعة التي
صدرت على مثل بيعة النساء عقبه ذلك ترحم من لم يقف على حقيقة الحال
ان البيعة الاولى وقعت على ذلك انتهى كلامه قلت فيه نظر من وجوه
الاول ان قوله ويبطله ان ابا هريرة صرح بسماعه غير مسلم من وجهين احدهما
يحتمل ان يكون ابو هريرة رضي الله عنه سمع من النبي عليه السلام ما سمعه
والاخر انه يحتمل انه صرح بالسماع لتوثقه بالسماع من صحابي اخر فان الصحابة
كلهم عدول لا يتوهم فيهم الكذب الثاني ان قوله وان الحدود لم تكن نزلت اذ
ذاك لا يلزم من عدم نزوله الحدود في تلك الحالة انتفاء كون الحدود كفارات
في المستقبل غاية في الباب النبي عليه السلام اخبر في حديث عبادة ان من
اصاب مما تجب فيه الحدود التي تنزل عليه بعد هذا ثم عوقب بسبب ذلك بان
اخذ منه الحد فان ذلك الحد يكون كفارة له ولا شك ان النبي عليه السلام كان
يعلم قبل نزول الحدود ان حال امته لا يستقيم الا بالحدود فاخبر في حديث عبادة
بناء على ما كان علمه قبل الوقوع الثالث ان قوله والحق عندي ان حديث ابي
هريرة صحيح غير مسلم لان الحديث اخرجه الحاكم في مستدركه والبزار في مسنده
من رواية معمر عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وقال الحاكم
صحيح على شرط الشيخين وقد علم مساهلة الحاكم في باب التصحيح على ان الدار
قطني قال ان عبد الرزاق تفرد بوصله وان هشام بن يوسف رواه عن معمر
فارسله فاذا كان الامر كذلك فمتى يساوي حديث ابي هريرة حديث عبادة
بن الصامت حتى يقع بينهما تعارض فيحتاج الى الجمع والتوفيق فان قلت قد
وصله ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذيب اخرجه الحاكم ايضا قلت ولو وصله
هو وغيره فان قطع غيره مما يورث عدم التساوي بحديث عبادة وصحة حديث
عبادة متفق عليها بخلاف حديث ابي هريرة على ما نص عليه القاضي عياض وغيره
فلا تساوي فلا تعارض فلا احتياج الى التكلف بالجمع والتوفيق الرابع ان

قوله

ان قوله والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع العقبة
غير مسلم لان القاضي عياض وجماعة من الائمة الاجلاء قد جزموا بان حديث
عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله عليه السلام
البيعة الاولى بمنى ونفهم بضعة ما قالوا ولا بد منها انه ذكر في هذا الحديث
وحول عصابة وفسروا ان العصابة هم النقباء الاثني عشر ولم يكن غيرهم هناك
والدليل على صحة هذا ما في رواية النسائي في حديث عبادة هذا قال بايعت
رسول الله عليه السلام ليلة العقبة في رهط الحديث وقد قال اهل اللغة ان الرهط
ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة قال الله تعالى وكان في المدينة
تسعة رهط قال ابن دريد ويجوز بما جاوز ذلك قليلا قال في العباب والقليل ضد
الكثير ثلاثة واكثر القليل اثنان فاذا اضفنا الاثنين الى التسعة يكون احد
عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر نقيبا ومع عبادة يكونون اثني عشر
نقيبا فاذا ثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه المبايعة كانت بمكة ليلة العقبة
البيعة الاولى لان البيعة التي وقعت بعد فتح مكة على زعم هذا القايل كان
فيها الرجال والنساء وكانوا بعد وكثير والثاني ان قوله ليلة العقبة دليل على
ان هذه البيعة كانت هي الاولى لانه لم يذكر في بقية الاحاديث ليلة العقبة
وانما ذكر في حديث الطبراني يوم فتح مكة ولا يلزم من كون البيعة يوم فتح مكة
ان تكون البيعة المذكورة هي اياها غاية الامر ان عبادة قد اخبر انه وقعت
بيعة اخرى يوم فتح مكة وكان هو فيما بايعوه عليه السلام والثالث ان ما وقع
في الصحيحين من طريق الصنابحي عن عبادة رضي الله عنه قال انا من النقباء
الذين بايعوا رسول الله عليه السلام وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله
بالله شيا الحديث يدل على ان المبايعة المذكورة في الحديث المذكور كانت
في الحديث ليلة العقبة وذلك لانه اخبر فيه انه كان من النقباء الذين
بايعوا رسول الله عليه السلام ليلة العقبة واخبرانهم بايعوه ولم يثبت

لنا ان احدا بايعة عليه السلام قبلهم فدل على ان بيعتهم اول البيعات وان الحديث
المذكور كان ليلة العقبة واما احتجاج هذا القايل فى دعواه بما وقع فى الاحاديث
التى ذكرها من قراة الذى عليه السلام بالايات المذكورة على ما ذكره فلا يتم لانة
يحتمل ان عبادة لما حضر البيعات مع النبى عليه السلام وسمع منه قراه الايات
المذكورة فى البيعات التى وقعت بعد الحربية او بعد فتح مكة ذكرها فى حديث
بخلاف حديث البيعة الاولى فانه ليس فيه قراة شى من الايات وتمثيل هذا
القايل ايضا بما زاد فى رواية الضابى فى الحديث المذكور ولا تنتهبه على
ان هذه البيعة متاخرة لان الجهاد عند بيعة العقبة لم يكن فرضا والمراد
بالانتهاب ما يقع بعد القتال فى المغانم وهذا استدلال فاسد لان الا
نتهاب اعم من ان يكون فى المغانم وغيرها وتخصيصه بالمغانم تحكم ومخالف
للغة **استنباط الاحكام** وهى على وجوه الاول ان اخر الحديث يدل على
ان الله لا يجب عليه عقاب عاص واذا لم يجب عليه هذا لا يجب عليه مطيع
اصلا ان لا قايل بالفصل الثانى ان معنى قوله فهو الى الله اى حكمه من
الاجر والعقاب مفوض الى الله تعالى وهذا يدل على ان من مات
من اصل الكبايز قبل التوبة ان شا الله عفى عنه واوخذ الجنة اول مرة وان
شا عذبه فى النار ثم يدخله الجنة وهذا مذهب اهل السنة والجماعة وقالت
المعتزلة صاحب الكبيرة اذا مات بغير التوبة لا يعفى عنه ويخلد وهذا
الحديث حجة عليهم لانهم يوجبون العقاب على الكبايز قبل التوبة وبعدها
العفو عنها الثالث قال المازرى فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب
الرابع قال الطيبى فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على احد وبالجنة
لاحد الا من ورد النص فيه الخامس فيه ان الحدود كفارات ويويد ذلك
ما رواه من الصحابة غير واحد منهم على بن ابى طالب رضى الله عنه اخرج حديثه
الترمذى وصححه الحاكم وفيه ومن اصاب ذنبا فعوقب به فى الدنيا فالله اكرم

من ان

من ان يثنى بالعقوبة على عبيده فى الاخرة ومنهم ابو تميمة الجهنى اخرج حديثه
الطبرانى باسناد حسن باللفظ المذكور ومنهم خزيمة بن ثابت اخرج حديثه
احمد باسناد حسن ولفظه منه اصاب ذنبا اقيم عليه الحد ذلك الذنب فهو
كفارته ومنهم ابن عمر اخرج حديثه الطبرانى مرفوعا ما عوقب رجل على ذنب
الا جعل الله كفارة لما اصاب من ذلك الذنب **الاسيلة والاجوبة** منها
قتل غير الاولاد ايضا منهى اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر بشعوات
ان غيره ليس منهيا واجيب بان هذا مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان من
باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم له ههنا لان اعتبا جميع المفاهيم
انما هو اذا لم يكن خرج مخرج الاغلب وههنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الا
ولاد غالبا خشية الاملاق فخصص الاولاد بالذكر لان الغالب كان ذلك
وقال التيبى خص القتل بالاولاد لمعنيين احدهما ان قتلهم هو اكبر من قتل
غيرهم وهو الواد وهو اشنع القتل وثانيهما انه قتل وقطيعة رحم فصرف
العناية اليه اكثر ومنها ما قيل ما معنى الاطناب فى قوله ولا ياتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم وهلا اقتصر على ولا ينهتوا الناس واجيب بان
معناه من يد التحرير وتصوير بشاعة هذا الفعل ومنها ما قيل قما معنى
اضافته الى الايدى والارجل واجيب بان معناه ولا ياتوا ببهتان من
قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات لان معظم الافعال يقع
بهما وقد يعاتب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا بما كسبت يداك او
معناه ولا تنشوه من ضمايركم لان المفترى اذا اراد اختلاف قول فانه
يقدره ويقرره اولا فى ضميره وينشا ذلك ما بين الايدى والارجل
من الانسان وهو القلب والاول كناية عن القا البهتان من تلقا
انفسهم والثانى عن انشا البهتان من وخيلة قلوبهم مبنيا على الغش
المبطن وقال الخطابى معناه لا ينهتوا الناس بالمعايب كفاحا مواجهة

ذلك لتطابق الترجمة الحديث الذى يذكره فى الباب فان المذكور فيه
الفرار بالدين من الفتن ولا يحتاج ان يقال لما كان الايمان والاسلام
مترادفين عنده وقال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام اطلق
الدين فى موضع الايمان فان قلت قال النووى فى الاستدلال بهذا الحديث
للترجمة نظر لانه لا يلزم من لفظ الحديث عد الفرار دينا وانما هو
صيانة للدين قلت لم يرد بكلامه الحقيقة لان الفرار ليس بدين وانما
مراده الفرار من الخوف على دينه من الفتن شعبة من شعب الدين
ولهذا ذكره بمن التبعيضية تقديره الكلام باب الفرار من الفتن
شعبة من الدين ص حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن
ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع
القطر يفر بدينه من الفتن ش المطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة
على ما ذكرنا بيان رجاله وهم خمسة الاول عبد الله بن مسلمة
بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة ابن قعنب ابو عبد الرحمن
الحارثى البصرى كان مجاب الدعوة روى عن مالك والليث بن
سعد ومخرمة بن بكير وابن ابى ذئب وسمع من احاديث شعبة
حديثا واحدا اتفق على توثيقه وجلالته وانه حجة ثبت رجل صالح وقيل
لمالك ان عبد الله قدم فقال قوموا بنا الى خير اهل الارض روى عنه
البخارى ومسلم واكثروا وروى الترمذى والنسائى عن رجل عنه وروى
مسلم عن عبد بن حميد عنه حديثا واحدا فى الاطعمة مات سنة احدى
وعشرين ومائتين بمكة الثانى مالك بن انس امام دار الهجرة الثالث
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن الحارث بن ابى صعصعة واسمه

عمرو بن

١٤٦

عمرو بن زيد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم مازن بن النجار وى ثعلبة
بن عمرو بن المترجح الانصارى المازنى المدنى ذكره ابن حبان فى الثقات مات
سنة تسع وثلاثين ومائة روى له البخارى والنسائى وابن ماجة وقال الخطيب
فى كتابه رافع الارتياب ان الصواب عبد الرحمن ابن عبد الله بن ابى صعصعة
قال ابن المدينى ووهم ابن عيينة حين قال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة
وقال الدارقطنى لم يختلف على مالك فى اسمه قلت فى الثقات لابن حبان خالفهم
مالك فقال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الرابع ابوه عبد الله بن
عبد الرحمن الانصارى ونقه النسائى وابن حبان وروى له البخارى وابو
داود وكان الحارث جده شهد احدا وقتل يوم اليمامة شهد مع خالد بن الوليد رضى الله
عنه وابوه عمرو مات فى الجاهلية قتله بروع بن زيد بن عامر بن سواد
ابن ظفر من الاوس ثم اسلم بروع وشهد احد الخامس ابو سعيد سعد بن
مالك بن سنان بن عبيد وقيل عبد بن ثعلبة ابن عبيد بن الابجر
وموخدرة ابن عوف بن الحارث بن الخزرج الانصارى وزعم بعضهم ان خدرة
بنام الابجر استصغر يوم احد فرد وغزا بعد ذلك اثنى عشر غزوة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستشهد ابوه يوم احد روى له الف حديث ومائة
وسبعون حديثا اتفقا منها على ستة واربعين وانفرد البخارى بستة
عشر ومسلم باثنين وخمسين روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وابن
عباس وخلق من التابعين توفى بالمدينة سنة اربع وستين وقيل اربع
وسبعين روى له الجماعة واعلم ان منهم من قال ان اسم ابى سعيد هذا
سنان بن مالك بن سنان والاصح ما ذكرناه انه سعد بن مالك بن سنان
وفى الصحابة ايضا سعد بن ابى وقاص مالك وسعد بن مالك العذرى قدم
فى وفد عذره بيان الانساب القعنبى هو عبد الله بن مسلمة شيخ البخارى
ونسبته الى جده قعنب والقعنب فى اللغة الشديد ومنه يقال للاسد القعنب

ابو الخطاب وروى له الاربعة وروى له مالك والنسائى وابن ماجة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

ويقال القعنب الثعلبي المذكور والمازني في قبايل نفي قيس عيلان مازن ابن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس غيلان وفي قيس غيلان ايضا مازن بن صعصعة وفي فزارة مازن بن فزارة وفي ضبة مازن بن كعب وفي مذحج مازن بن ربيعة وفي الانصار مازن بن النجار بن ثعلبة بن وبن الخزرج وفي تميم مازن ابن مالك وفي شيبان بن ذهل مازن بن شيبان وفي هذيل مازن بن معاوية وفي الازد مازن بن الازد والخذري بضم الخا المعجمة وسكون الذال المهملة نسبة الى خذرة احد اجداد ابي سعيد وقال ابن حبان في ثقاته في ترجمة ابي سعيد ان خذرة من اليمن ومراده ان الانصار من اليمن فهم بطن من الانصار وهم نفر قليل بالمدينة وقال ابو عمر خذرة وخدارة بطنان من الانصار فابو مسعود الانصاري من خدارة وابو سعيد من خذرة وهما ابنا عوف بن الحارث كما تقدم وضبط ابو عمر خدارة بضم الخا المعجمة وهو خلاف ما قاله الدارقطني من كونه بالجيم المكسورة وصوبه الرشاطي وكذا نص عليه العسكري في الصحابة والحافظ ابو الحسن المقدسي واعلم ان الخذري بالضم يشتبه بالجذري بالكسر نسبة الى خذرة بطن من ذهيل بن شيبان و وبالخذري بفتح الخا والذال وهو محمد بن حسن متاخر روى عن ابي حاتم و وبالجذري بفتح الجيم والذال وهو عمير بن سالم وبكسر الجيم وسكون الذال الجذري نسبة الى جبدرة بطن من كعب **بيان لطايف اسناده** منها ان هذا الاسناد كله مدنيون ومنها ان فيه فرو نحديث واليا في عنفقة ومنها ان فيه صحابي بن صحابي **بيان تعدده ومن اخرجه غيره** هذا من افراد البخاري عن مسلم ورواه هنا عن القعنبي صاحب وفي الفتن عن ابي يوسف وفي اثنا الكتاب عن اسماعيل ثلاثتهم عن مالك به وفي الرقاق وعلامات النبوة عن ابي نعيم عن الماجشون عن عبد الرحمن به وهو من احاديث مالك في الموطأ وزعم الاسماعيلي في مستخرجه اسحاق بن موسى الانصاري رواه عن معن

عن مالك

عن مالك فجعله من قول ابي سعيد لم يجاوزه وقال الاسماعيلي اسنده ابن وهب التنيسي وسويد وغيرهم والحديث اخرجه ابو داود والنسائي ايضا **بيان اللغات** قوله يوشك بضم الياء وكسر الشين المعجمة اي يقرب ويقال في ماضيه اوشك ومن انكر استعماله ماضيا فقد غلط فقد كثر استعماله قال الجوهري اوشك فلان يوشك ايشاكا اي اسرع قال حيدر اذا جعل الليث ولم يقدر ليعص الامر اوشك ان يصابا قال والعامة تقول يوشك بفتح الشين وهي لغة رديئة وقال ابن السكيت واشك وشاكا مثل اوشك ويقال انه مواشك اي مسارع وفي العباب قولهم وشك ذا خروجا بالضم يوشك اي يسرع وقال ابن دريد الوشك السرعة ويقال الوشك والوشك ودفع الاصمعي الوشك يعني بالكسر وقال الكسائي عجبت من وشكان ذلك الامر ومن وشكانه ومن وشكانه اي من سرعته وفي المثل وشكان ذا اذ ابة وحقنا اي ما اسرع ما اذ بهذا السمن وحقن ونصب اذ ابة وحقنا على الحال وان كانا مصدرين كما يقال سرع ذا مذ ابا ومحقونا ويجوز ان يحمل على التمييز كما يقال حسن زيد وبها يضرب في سرعة وقوع الامر ولمن يخبر بالشيء قبل اوانه ويقال وشكان ذا اهالة فان قلت هل يستعمل منه اسم الفاعل قلت نعم ولكنه نادر قال كثير بن عبد الرحمن فانك موشك ان لا تراها وتفدو دون غاضرة العواوي وغاضرة بالمعجمتين اسم جارية ام البنتين بنت عبد العزيز بن مروان اخت عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه والعواوي عوايق الدهر وموانعه **قوله** غنم الغنم اسم مونث موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث جميعا وعلى الذكور وحدهم وعلى الاناث وحدها فاذا اصغروها الحقوها الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين قالت اثيث لازم لها ويقال لخمسة من الغنم ذكور نيوث العدد لان العدد يجري على تذكيره وتانيثه على اللفظ لا على المعنى **قوله** تتبع بتشديد التا وتخفيفها فالاول من باب الافتعال من اتبع اتباعا

جامعة الملك سعود قسم المخطوطات

والثانى من تبع بكسر الياء يتبع بفتحها تبعا بفتحتين وتباعة بالفتح يقال
تبعت القوم اذا مشى خلفهم او مروا به قضي معهم **قوله** شعف الجبال
بشين معجمة مفتوحة وعين مهملة مفتوحة جمع شعفة بالتحريك راس الجبل
ويجمع ايضا على شعوف وشعاف وشعفات قاله فى العباب وفى الموعب
عن الاصمعى ان الشعاف بالكسر وعن ابن قتيبة شعفة كل شى اعلاه
قوله ومواقع القطر اى المطر والمواقع جمع موقع بكسر القاف وهو موضع نزول
المطر **قوله** يفر من فوبفر فرارا اذا اهرب والمفر بكسر الفاء موضع الفرار والفتن
جمع فتنة واصل الفتنة الاختبار وفتنت الفضة على النار اذا خلصتها ثم
استعملت فيما اخرج الاختبار والمكروه ثم كثر استعمالها فى ابواب المكروه
فجامدة بعد الكفر كقوله تعالى والفتنة اكبر من القتل ويجيء للاثم كقوله الا فى
الفتنة سقطوا ويكون بمعنى الاحراق كقوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين
والمومنات اى حرقوهم ويجيء بمعنى الصرف عن الشى كقوله تعالى وان كادوا
ليفتنونك **بيان الاعراب** قوله يوشك من افعال المقاربة عند
النحاة وضع لدنو الخبر لخذف فيه وهو مثل كاد وعسى فى الاستعمال فيجوز
اوشك زيد يجي وان يجي واوشك ان يجي زيد على الاوجه الثلاثة وخبره يكون
فعلا مضارعا مقرونا بان وقد يستند الى ان كما قلنا فى الاوجه الثلاثة و
والحديث من هذا القبيل حيث اسند يوشك الى ان والفعل المضارع فسد
ذلك مسد اسمه وخبره ومثل قوله الشاعر يوشك ان يبلغ منتهى الاجل قالبا لازم
برحا ووجل **قوله** خير مجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى الابتدا وخبره
وقوله غنم ويكون فى يكون ضمير الشان لانه كلام يتضمن تحذيرا وتعظيما لما يتوقع
اما النصب فعلى كونه خبر يكون مقدما على اسمه وهو قوله غنم ولا يضر كون
غنم نكرة لانها وصفت بقوله يتبع بها وقد روى غنما بالنصب وهو ظاهر
والاشهر فى الرواية نصب خير وفى رواية الاصيلى بالرفع والضمير فى

فيها يرجع الى الغنم وقد ذكرنا انه اسم جنس يجوز تانيثه باعتبار الجمع **قوله**
شعف الجبال كلام اضافى منصوب على انه مفعول يتبع **قوله** ومواقع القطر
ايضا كلام اضافى منصوب عطفا على شعف الجبال **قوله** يفر بدينه من
الفتن اى من فساد ذات البين وغيرها وقوله يفر جملة من الفعل والفاعل
وهو الضمير المستتر فيه الذى يرجع الى المسلم وهى فى محل النصب على الحال اما
من الضمير الذى فى يتبع او من المسلم ويجوز وقوع الحال من المضاف اليه
نحو قوله تعالى فاتبع ملة ابراهيم حنيفا فان قلت انما يقع الحال من
المضاف اليه اذا كان المضاف جزاء من المضاف اليه او فى حكمه فى رواية
وجه هند قائمة فانه يجوز ولا يجوز قولك رايت غلام هند قائمة والمال
ليس بجزء المسلم قلت المال لشدة ملابسته بذي المال كانه جزء منه
ويجوز ان تكون هذه الجملة استينافية وهى فى الحقيقة جواب سؤال
مقدر ويقدر ذلك بحسب ما يقتضيه المقام والباء فى بدينه للسببية
وكلمة من فى قوله من الفتن ابتدائية تقديره يفر بسبب دينه ومنشا
فراره الدين ويجوز ان تكون الباء للمصاحبة كما فى قوله تعالى اهبط
بسلام اى معه **بيان استنباط الفوائد** وهو على وجوه الاول فيه فضل
العزلة فى ايام الفتن الا ان يكون الانسان ممن له قدرة على ازالة
الفتنة فانه يجب عليه السعي فى ازالتها اما فرض عين واما فرض كفاية
بحسب المال والامكان واما فى غير ايام الفتنة فاختلف العلما فى العزلة
والاختلاط ايهما افضل قال النووى مذهب الشافعى والاكثرين الى تفضيل
الخلطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الاسلام وتكثير سواد
المسلمين وايصال الخير اليهم ولو بعيادة المرضى وتشييع الجنائز وافشاء السلام
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والتعاون على البر والتقوى واعانة المحتاج
وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يقدر عليه كل احد فان كان صاحب علم او زهد

تاكد فضل اختلاط وذهب اخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة
المحققة لكن بشرط ان يكون عارفا بوظايف العبادة التى تلزمه وما يكلف
به قال والمختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع فى المعاصى
وقال الكرمانى المختار فى عصرنا تفضيل الانعزال لندور خلو المحافل عن
المعاصى قلت انا موافق له فيما قال فان الاختلاط مع الناس فى هذا الزمان
لا يجلب الا الشرور والثانى فيه الاحتراز عن الفتن وقد خرجت جماعة من
السلف اوطانهم وتفرقوا خوفا من الفتنة وقد خرج سلمة بن الاكوع الى
الزبدة فى فتنة عثمان رضى الله عنه الثالث فيه دلالة على فضيلة الغنم
واقتنايها على ما نقوله عن قريب ان شاء الله تعالى الرابع فيه اخبار بانه
يكون فى اخر الزمان فتن وفساد بين الناس وهذا من جملة معجزاته عليه
السلام الاسئلة والاجوبة منها ما قيل لم قيد بالغنم واجيب بان هذا
النوع من المال ثمره وزيادته ابعد من الشوايب المحرمة كالربا والشبهات
المكروهة وخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقد رعاها
الانبيا عليهم السلام مع انها سهلة الانقياد خفيفة المونة كثيرة النفع
ومنها ما قيل لم قيد الاتباع بالمواضع الخالية مثل شعف الجبال ونحوها
واجيب بانها اسلم غالبا عن المعاولات المودية الى الكدورات ومنها ما قيل
ما وجه كون الغنم خير مال المسلم واجيب بانه لما كان فيها الجمع بين الدفق
والربح وصيانة الدين كانت خير الاموال التى يعتنى بها المسلم ومنها ما
قيل لم قيد الاتباع المذكور بقوله يفر بدينه من الفتن واجيب للاشعار
بان هذا الاتباع ينبغى ان يكون استعصاما للدين لا لامر دنيوى كطلب
كثرة العلف وقلة اطلاع الناس فيه ومنها ما قيل كيف يجمع بين مقتضى
هذا الحديث من اختيار العزلة وبين ما ندوب اليه الشارع من اختلاط
اهل المحلة لاقامة الجماعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد واهل الاناف

لوقوف

لوقوف عرفة وفى الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم ولهذا قال الفقهاء
يجوز نقل اللقيط من البادية الى القرية ومن القرية الى البلد لا عكسهما و
اجيب بان ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه فى المعاصى وعند الاجتماع
بالجلساء الصلحاء واما اتباع الشعف والمقاطر وطلب الخلوة والانقطاع
انما هو فى اضداد هذه الحالات **ص باب قول النبى**
صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله
وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت
قلوبكم **ش** اى هذا باب قول النبى عليه السلام والاضافة ههنا متعينة
وقوله انا اعلمكم بالله مقول القول كذا فى رواية ابى ذر وهو لفظ الحديث
الذى اورده فى جميع طرقه وفى رواية الاسيلى اعرفكم فعن قريب يأتى
الفرق بين المعرفة والعلم وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول
يبين فيه ان من الدين الفرار من الفتن وقوة الدين تدل على قوة المعرفة
بالله تعالى فكلما كان الرجل اقوى فى دينه كان اقوى فى معرفة ربه ومن
هذا الباب يتبين ان اعرف الناس بالله تعالى هو النبى عليه السلام
فلا جرم هو اقوى دينا من الكل وبقى الكلام ههنا فى ثلاث مواضع الاول
ان هذا كتاب الايمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالايمان والثانى
ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب بما قاله ولا تعلق للحديث
به اصلا ولا دلالة عليه لا عقلا ولا وضعا والثالث ما مناسبة
ذكر قوله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم ههنا فلا تعلق له
بالايمان لانه فى الايمان ولا تعلق له بالباب ايضا قلت اما وجه الاول
فهو ان المعرفة بالله والعلم به من الايمان بمنزلة وخل فى كتاب الايمان
وفيه رد على الكرامية لانهم يقولون ان الايمان مجرد الاقرار باللسان
وزعموا ان المنافق مومن فى الظاهر كافر السريرة فيثبت له حكم المومن

المؤمن فى الدنيا وحكم الكافرين فى الاخرة واشار البخارى بالرد عليهم بان الايمان
هو او بعضه فعل القلب بالحديث المذكور واما وجه الثانى فهو ان الصحابة رضى
الله عنهم كانوا اراد وان يزيدوا اعمالهم على عمل رسول الله عليه السلام قال
لهم لا يتهيأ لكم ذلك لانى لاعلمكم والمعلم من جملة الافعال بل من اشرفها
لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله واما وجه
الثالث فهو انه اراد ان يستدل بالاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم
ولا بد من انضمام العقيدة اليه ولا شك ان الاعتقاد فعل القلب
فهو مناسب لقوله وان المعرفة فعل القلب ولا يضر استرلان كون
مورد الاية نفى الايمان بالفتح لان مدار العمل فيها ايضا على عمل القلب
فنبه البخارى ههنا على شيئين احدهما الرد على الكرامية الذى هو متفق عليه
والثانى بالوجه الذى ذكرنا والاالدليل على زيادة الايمان ونقصانه على مقتضى
مذهبه لانه قوله عليه السلام انا اعلمكم بالله يدل ظاهرا على ان الناس
متفاوتون فى معرفة الله تعالى والنبى عليه السلام هو اعلمهم فاذا كان
كذلك يكون الايمان قابلا للزيادة والنقصان قوله وان المعرفة بفتح
الهمزة عطفا على القول لا على المقول والا لكان مكررا اذ المقول وما عطف
عليه حكمهما واحد ويجوز كسر ان ويكون كلاما مستانفا قوله لقول
الله تعالى استدلال بهذه الاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم
قوله بما كسبت اى بما عزمت عليه قلوبكم وقصدتموه اذ كسب القلب
عزمه ونيته وفى الاية دليل لما عليه الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت
يواخذ بها وقوله عليه السلام ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها مالم
يتكلموا او يعملوا به محمول على ما اذا لم يستقر وذلك معفو عنه بلا شك لانه
لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار فان قلت ما حقيقة المعرفة
قلت المعرفة فى اللغة مرادفة لعرفة اعرفه وكذلك العرفان واما فى

اصطلاح

فى اصطلاح اهل الكلام هى معرفة الله بلا كيف ولا تشبيه والفرق بينها وبين
العلم ان المعرفة عبارة عن الادراك الجزئى والعلم عن الادراك الكلى
وبعبارة اخرى العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسيطات وهذا
مناسب لما يقول اصل اللغة من ان العلم يتعدى الى مفعولين والمعرفة الى
مفعول واحد وقال امام الحرمين اجمع العلماء على وجوب معرفة الله تعالى
وقد استدل عليه بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واختلف فى اول واجب
على المكلف فقيل معرفة الله تعالى وقيل النظر وقيل القصد الى النظر
الصحيح وقال الامام الذى اراه انه لا اختلاف بينهما فان اول واجب
خطابا ومقصودا المعرفة واول واجب اشتغالا وادا القصد بان ما لا يتوصل
الى الواجب الا به فهو واجب ولا يتوصل الى المعارف الا بالقصد ص حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها
قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم من الاعمال بما يطيقون
قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله قد غفر لك من ذنبك ما تقدم
وما تاخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول ان اتقاكم واعلمكم
بالله انا ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانها جزء منه بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو عبيد الله محمد بن سلام ابن الفرج السلمى مولاهم البخارى
البيكندى سمع ابن عيينة وابن المبارك وغيرهما من الاعلام وعنه الا
علام الحفاظ كالبخارى ونحوه اتفق فى العلم اربعين الفا ومثلها فى نشره
ويقال ان الجن كانت تحضر مجلسه وقال ادركت مالكا ولم اسمع منه وكان
احد بعظمه وعنه احفظ اكثر من خمسة الاف حديث كذب وله رحلة ومصنفات
فى ابواب العلم وانكسر قلمه فى مجلس شيخ فاصر ان ينادى فلم يدر بتا رفطارت
اليه الاقلام توفى سنة خمس وعشرين ومايتين وانفرد البخارى برعن
الكتب الستة ثم اعلم ان سلاما والد محمد المذكور بالتخفيف على الصواب وبه

قطع المحققون منهم الخطيب وابن ماكولا وهو ما ذكره غنجار في تاريخ بخارى وهو
اعلم ببلاده وحكاه ايضا عنه فقال قال سهل بن المتوكل سمعت محمد بن سلام
يقول انا محمد بن سلام بالتخفيف ولست بمحمد بن سلام وذكر بعض الحفاظ
ان تشديده لحن واما صاحب المطالع فادعى ان التشديد رواية الاكثرين
ولعله اراد اكثر شيوخ بلده وقال النووي لا يوافق على هذه الدعوى
فانها مخالفة للمشهور والثاني ابو محمد عبدة بسكون الباء ابن سليمان بن صاب
زراره بن الرحمن بن صرد بن سمير بن مليل بن عبد الله بن ابي بكر بن كلاب
الكلابي الكوفي هكذا نسبه محمد بن سعد في الطبقات وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة
لقب سمع جماعة من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه الاعلام احمد وغيره
قال احمد ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وقال العجلي ثقة رجل صالح قرآن
توفي بالكوفة في جمادى وقيل في رجب سنة ثمان وثمانين ومائة قال الترمذي
وقال البخاري سنة سبع روى الجماعة الثالث هشام بن عروة الرابع ابوه
عروة بن الزبير بن العوام الخامس عايشة رضي الله عنها وقد ذكروا
في باب الوحي **بيان الانساب** السلمي بضم السين وفتح اللام في قيس
غيلان وفي الازد فالذي في قيس غيلان سليم بن منصور بن عكرمة
بن حفصة بن قيس غيلان والذي في الازد سليم بن بهم بن غنم دوس وهو
بن دوس وهو شاذ النسب وقياسه سليمي البخاري نسبة الى بخارى بضم
الباء الموحدة مدينة مشهورة بما وراء النهر خرجت منها العلماء والصلحاء
ويشمل على بخارى وعلى قراها ومزارعها سور واحد نحو اثني عشر فرسخا
في مثلها وقال ابن عوفل ورساتيق بخارى تزيد على خمسة عشر رستاقا
جميعها داخل الحايط المبني على بلادها ولها خارج الحايط ايضا عمدة
مدن منها فربر وغيرها البيكندي بباء موحدة مكسورة ثم ياء آخر الحروف
ساكنة ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة نسبة الى بيكند بلدة من بلاد

بخارى

بخارى على مرحلة منها خربة ويقال الباكندي ايضا ويقال بالفاء ايضا الفاكندي وينسب اليها ثلاثة انفس انفرد البخاري بهم احدهم محمد بن سلام
المذكور وثانيهم محمد بن يوسف وثالثهم يحيى بن جعفر الكلابي في قيس غيلان
ينسب الى كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ابن معاوية بن بكر بن هوازن
بن منصور بن عكرمة بن حفصة ابن قيس غيلان **بيان لطايف اسنادها**
منها ان فيه تحديثا واخبارا وعنعنة والاخبار في قوله اخبرنا عبدة
ابن سليمان وفي رواية الاصيلي حدثنا ومنها ان اسناده مشتمل على
بخاري وكوفي ومدني ومنها ان رواته ائمة اجلاء **بيان من اخرجه**
هذا الحديث من افراد البخاري عن مسلم وهو من غرايب الصحيح لا يعرف
الا من هذا الوجه هو مشهور عن هشام فرد مطلق من حديثه عن ابيه
عن عايشة **بيان اللغات** قوله بما يطيقون من اطاق يطيق اطاقة
وطوقك الشيء اي كلفتك به **قوله** كهيئتك الهيئة الحالة والصورة
وفي العباب الهيئة الستارة فلان حسن الهيئة والهيئة بالفتح
والكسر الهيئ على فعيل الحسن الهيئة من كل شيء هايها هيئة **قوله**
ان الله قد غفر الغفر في اللغة الستر وفي العباب الغفر التغطية والغفران
والمغفرة واحد ومغفرة الله بعبد الياسا اي العفو وستره
ذنوبه **قوله** فيغضب من غضب عليه غضبا ومغضبة اي سخط وقال
وقال ابن عرفة الغضب من المخلوقين شيء يداخل قلوبهم ويكون
منه محمود ومذموم والمذموم ما كان في غير الحق واما غضب الله تعالى
فهو انكاره على من عصاه فيعاقبه وقال الطحاوي رحمه الله ان الله
يغضب ويرضى لا احد من الورى قال في العباب واصل التركيب يدل على
شده وقوة **بيان الاعراب** قوله رسول الله صلعم اسم كان وخبره
قوله اذا امرهم **قوله** قالوا جواب اذا **قوله** لسنا كهيئتك ليس المراد

نفى تشبيه زواتهم بحالته عليه السلام فلابد من تاويل فى احد الطرفين
فقيل المراد من كهيئتك كمثلك اى كذاتك اوكنفسك اوكنفسك وزيد
لفظ الهيئة للتاكيد نحو مثلك لا يخل اذ التقدير فى لستا ليس حالنا
فحذف الحال واقيم المضاف اليه مقامه واتصل الفعل بالضمير فقيل لستا
فالنون اسم ليس وخبره قوله كهيئتك قوله ما تقدم جملة فى محل
النصب على انها مفعول غفر وكلمة من بيانية وقوله وما تاخر عطف
عليه والتقدير وما تاخر من ذنبك قوله فيغضب على صورة المضارع
فهو وان كان بلفظ المضارع ولكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار
تلك الصورة الواقعة للحاضرين وفى اكثر النسخ فغضب بلفظ الماضى
قوله حتى يعرف الغضب على صيغة المجهول والغضب مرفوع به واما يعرف
فانه منصوب بتقدير ان اى حتى ان يعرف الغضب والغضب هو الرواية
ويجوز فيه الرفع بان يكون عطفا على فيغضب فافهم قوله ان اتقاكم
اى اكثركم تقوى وخشية من الله تعالى واتقاكم اسم ان واعلمكم
عطف عليه وقوله انا اخبره وفى كتاب ابى نعيم واعلمكم بالله لانا بزيادة لام التاكيد **بيان المعانى** قوله اذا امرهم من الاعمال اى
اذا امر الناس بعمل امرهم بما يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم
بما يطاق فعله لكن السياق دل على ان المراد انه يكلفهم بما يطاق
الدوام على فعله ووقع فى معظم الروايات كان اذا امرهم امرهم
من الاعمال بتكرار امرهم ووقع فى بعضها امرهم مرة واحدة
وهو الذى وقع فى طريق هذا الحديث من طريق عبيدة وكذا من طريق
ابن نمير وغيره عن هشام عند احمد وكذا ذكره الاسماعيلى من رواية
ابى اسامة عن هشام ولفظه اذا امر الناس بالشى قالوا والمعنى
على التكرير كان اذا امرهم بعمل من الاعمال امرهم بما يطيقون

الدوام

الدوام عليه فامرهم الثانية يكون جواب الشرط فان قلت فعلى هذا
ما يكون قوله قالوا قلت يكون جوابا ثانيا قوله انا لستا كهيئتك اراد بهذا
الكلام طلب الاذن فى الزيادة من العبادة والرغبة فى الخير يقولون انت
مغفور لك لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا ذو
ذنوبنا كثير فرد عليهم وقال انا اولى بالعمل لانى اعلمكم واتقاكم قوله
ان الله قد غفر لك اقنيا من قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تاخر وقد عرفت ما فى هذا التركيب من المؤكدات فان قلت
النبى عليه السلام معصوم عن الكبائر والصغائر فما ذنبه الذى غفر له
قلت المراد منه ترك الاولى والافضل بالعدول الى الفاضل وترك الافضل
كان ذنب لجلالة قدر الانبياء عليهم السلام ويقال المراد منه ذنب امته
قوله اتقاكم اشارة الى كمال القوة العملية واعلمكم الى كمال القوة العلمية
ولما كان عليه السلام جامعا لاقسام التقوى حاويا لاقسام العلوم
ما خصص التقوى ولا العلم واطلق وهذا قريب مما قال علما المعانى
قد يقصد بالحذف افادة العموم والاستغراق ويعلم منه ان رسول الله
عليه السلام كما انه افضل من كل واحد واكرم عند الله واكمل لان كمال الانسان
منحصر فى الحكمتين العلمية والعملية هو الذى بلغ الدرجة العليا والمرتبة
الاقصى منهما يجوز ان يكون افضل واكرم واكمل من الجميع حيث قال اتقاكم
واعلمكم خطابا للجميع **بيان استنباط الفوائد** وهو على وجوه الاول
ان الاعمال الصالحة ترقى صاحبها الى المراتب السنية من رفع الدرجات
المخطيات لانه عليه السلام لم ينكر عليهم استدلالهم من هذه الجهة بل من
جهة اخرى الثانى ان العبادة الاولى فيها القصد وملازمة ما يمكن
الدوام عليه الثالث ان الرجل الصالح ينبغى ان لا يترك الاجتهاد فى العمل اعتمادا
على صلاح السرائر ان الرجل يجوز له الاختيار بفضيلة اذا دعت الى

ذلك حاجة الخامس انه ينبغي ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها
زوالها السادس فيه جواز الغضب عند دوام الشرع وتفويز الحكم في حال
الغضب والتغير السابع فيه دليل على وفق النبي عليه السلام بامته وان
الدين يسر وان الشريعة حنيفية سمحة الثامن فيه الاشارة الى شدة
رغبة الصحابة في العبادة وطلبهم الازدياد من الخير **ص باب**
من كره ان يعود في الكفر كما يكره ان يلقى في النار من الايمان **س** اي هذا
باب من كره ويجوز في الباب التنوين والوقف والاضافة الى الجملة وعلى
كلي التقدير قوله من مبتدا وخبره قوله من الايمان وان في الموضعين
مصدرية وكذلك كلمة ما موصولة وكره ان يعود صلتها وفيه حذف
تقدير الكلام باب كراهة من كره العود في الكفر لكراهة الالقاء في
النار من شعب الايمان والكراهة عند الارادة والرضى والعود بمعنى الصيرورة
وقال الكرماني ضمن فيه معنى الاستقرار حتى عدي بفي ونحوه قوله تعالى
اولتعودن في ملتنا قلت في بمعنى الى كما في قوله تعالى فردوا ايديهم
في افواههم وجه المناسبة بين البابين ان في الباب الاول النبي عليه السلام
كان اذا امر اصحابه بعمل كانوا يسالونه ان يعملوا باكثر من ذلك لوجدانهم حلاوة
الايمان من شدة محبتهم للنبي عليه السلام وهذا الباب ايضا يتضمن
هذا المعنى لان فيه من احب الله ورسوله اكثر مما يحب غير الله ورسوله فانه
يفوز بحلاوة الايمان **ص** حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا شعبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة
من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما
ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ
انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار **ش** مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لان الحديث مشتمل على ثلاثة اشياء وفيما مضى يوبه على جزء منه

وههنا

١٥٣

وههنا يوبه على جزء اخر لان عادته قد جرت في التبويب على ما يستفاد من
الحديث ولا يقال انه تكرار لان بينه وبين ما سبق تفاوت كثير في
الاسناد والمتن اما في الاسناد ففي ما مضى عن محمد ابن المثنى عن عبد
الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وههنا عن سليمان بن
حرب عن شعبة عن قتادة عن انس واما في المتن ففي ما مضى لفظه
ان يكون الله والمحب المرء وان يكره وان ينقذ فيه موضع ان يلقى وههنا
كما تراه مع زيادة بعد اذ انقذه الله على ان المقصود من ايراده ههنا
تبويب اخر غير ذلك التبويب كما قلنا واما شيخ البخاري ههنا فهو ايوب
سليمان بن حرب بن بجيل بفتح الياء الموحدة والجيم المكسورة بعد
الياء اخر الحروف الساكنة وفي اخره لام الازدي الواشحي بكسر الشين المعجمة
والحاء المهملة البصري وواشح بطن من الازد سكن مكة وكان قاضيها
سمع شعبة والحمادين وغيرهم عنه احمد والذهلي والحميدي والبخاري
وهؤلاء شيوخه وقد شاركهم في الرواية عنه وروى عنه ابو داود
ايضا وروى مسلم والترمذي وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم
هو امام من الائمة لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقه وظهر من حديث
نحو عشرة الاف ما رايت في يده كتابا قط ولقد حضرت مجلسه ببغداد
فحذروا من حضر مجلسه اربعين الف رجل قال البخاري ولد سنة
اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين وكانت وفاته
بالبصرة وكان قد عزل قضاء مكة ورجع اليها **ومن لطائف هذا**
الاسناد انهم كلهم بصريون وهو احد ضروب علو رواية **قوله** ثلاث
اي ثلاث خصال او خلال وقد مر الاعراب فيه **قوله** من كان الله يجوز
في اعرابه الوجهان احدهما ان يكون بدلا من ثلاثة او بيانا والاخران
يكون خبر مبتدا محذوف والتقدير الاول من الذين فيهم الخصال الثلاث

كان من الله الى اخره ويجوز ان يكون خبر القوله ثلاث على تقدير كون الجملة
الشرطية صفة لثلاث وقال الكرماني يقدر قبل من الاولى والثانية
لفظة محبة وقبل من الثالثة لفظة كراهة اى محبة من كان ومن احب
وكراهة من كره ولشدة ايصال المضاف اليه وغلبة المحبة والكراهة
عليهم جاز حذف المضاف منها قلت لا حاجة الى هذا التقدير لاستقامة
الاعراب والمعنى بدونه على ما لا يخفى قوله بعد اذا انقذه الله بعد
نصب على الظرف واذ كلمة ظرف كما في قوله تعالى فقد نصره الله اذ اخرجه
الذين كفروا ومعنى انقذه الله خلصه ونجاه وهو من الانقاذ و
وتلا شيء النقذ قال ابن دريد النقذ مصدر نقذ بالكسر ينقذ نقذا
بالتحريك اذا نجى قال تعالى فانقذكم منها اى خلصكم يقال انقذته
واستنقذته وتنقذته اذا خلصته ونجيته قال تعالى لا يستنقذوه
منه وفي العباب والتركيب على استخلاص ص باب
تفاضل اهل الايمان في الاعمال ش اى هذا باب تفاضل اهل
الايمان والاصل هذا باب في بيان تفاضل اهل الايمان في اعمالهم
وتفاضل مجرور باضافة الباب اليه ويجوز ان يكون مرفوعا بالابتدا
قوله في الاعمال خبره ويكون الباب مضاف الى جملة وقوله في الاعمال
يتعلق بتفاضل او يتعلق بمقدر نحو الحاصل وكلمة في للسببية كما
في قوله عليه السلام في النفس المؤمنة مائة اى التفاضل الحاصل بسبب
الاعمال وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول ثلاث
خصال والناس متفاوتون فيها والفاضل من استكمل الثلاث
فقد حصل التفاضل في العلم وهذا الباب ايضا في التفاضل في العمل
ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام قال يدخل اهل

الجنة

يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان
في قلبه مثقال حبة من خردل من الايمان فيخرجون منها قد اسودوا
فيلقون في نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة من حاب
السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وهي ان المذكور فيه هو ان القليل جدا من الايمان يخرج صاحبه من النار
والتفاوت في شيء فيه القلة والكثرة ظاهرة وهو عين التفاضل لا يقال
الحديث انما يدل على تفاضلهم في ثواب الاعمال لا في نفس الاعمال اذ المقصود منه
بيان ان بعض المؤمنين يدخلون الجنة اول الامر وبعضهم
يدخلون اخرا لانا نقول يدل على تفاوت الناس في الاعمال ايضا لان
الايمان اما التصديق وهو عمل القلب واما التصديق مع العمل وعلى التقديرين
قابل للتفاوت اذ مثقال الحبة اشارة الى ما هو اقل منها وتفاوت الثواب
يستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل ان يراد من الاعمال ثواب الاعمال
اما بمجازا باطلاق السبب وارادة المسبب واما اضمارا بتقدير لفظ الثواب
مضافا اليها بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن عبد الله ابي
اويس بن عبد الله ابن اويس بن ابي عامر الاصبحي عم مالك بن انس اخي الربيع
وانس وابي اسماعيل نافع اولاد مالك بن ابي عامر واسماعيل هذا ابن اخت
الامام مالك بن انس سمع خالد واباه واخاه عبد المجيد وابراهيم بن سعد
وسليمان بن بلال واخرين روى عنه الدارمي والبخاري ومسلم وغيرهم
من الحفاظ وروى مسلم ايضا عن رجل عنه وروى له ابو داود والترمذي
وابن ماجة ولم يخرج له النسائي لانه ضعفه وقال ابو حاتم محله الصدق
مقفلا وقال يحيى بن معين هو ووالده ضعيفان وعنه يروي ان الحديث
وعنه اسماعيل صدوق ضعيف العقل ليس بذلك يعني انه لا يحسن
الحديث ولا يعرف ان يؤديه او يقرأ في غير كتابه وعنه مختلط يكذب

ليس بشئ وعنه ليس فلسين وعنه لا باس به وكذا قال احمد قال ابو القاسم
الالكائى بالغ النسائى فى الكلام عليه بما يؤدى الى تركه ولعله بان له
مالم يبن لغيره لان كلام هولا كلهم مؤول الى انه ضعيف وقال الدار
قطنى لا اختاره فى الصحيح وقال ابن عدى روى عن خاله مالك احاديث
غرايب لا يتابعه احد عليها واثنى عليه ابن معين واحمد والبخارى يحدث
عنه بالكثير وهو خير من ابيه وقال الحاكم عيب على البخارى وعلى مسلم
اخراجهما حديثه وقد احتجا به معا وغمزه من يحتاج الى كفيل فى تعديل
نفسه اعنى النضر بن سلمة اى فانه قال كذاب قلت قد غمزه من لا يحتاج
الى كفيل ومن توثيقه حجة مقبول وقد اخرج البخارى عن غيره ايضا فالدين
الذى فيه بجبر اذن مات فى سنة ستة ويقال فى رجب سنة سبع وعشرين
ومايتين الثانى مالك بن انس وقد تقدم ذكره الثالث عمرو بفتح
العين ابن يحيى بن عمارة ووقع بخط النووى فى شرحه عثمان
وهو تحريف ابن ابى حسن تميم بن عمرو وقيل يحيى بن عمرو حكاه الذهلى
فى الصحابة ابن قيس بن مجرث بن الحارث بن ثعلبة ابن مازن بن
النجار الانصارى المازنى المدنى روى عن ابيه وعن غيره من
التابعين وعنه يحيى بن سعيد الانصارى وغيره من التابعين
وغيرهم والانصارى من اقرانه وروى عن يحيى بن كثير وهو
من اقرانه ايضا وثقه ابو حاتم والنسائى توفى سنة اربعين
وماية وعمارة صحابى بدرى عقبى ذكره ابو موسى وابو عمر
فيه نظر نعم ابوه صحابى عقبى بدرى وقال ابن سعد وشهد
الخندق وما بعدها هذا وام عمرو هذا هى ام النعمان بنت ابى حنة
بالنون بن عمرو بن غزية ابن عمرو بن عطية بن خنساء بن مبذول
بن عمرو بن غانم بن مازن بن النجارى الرابع ابوه يحيى بن عثمان

بن ابى حسن

بن ابى حسن الانصارى المازنى المدنى سمع ابا سعيد وعبد الله زيد
وعنه ابنه والزهرى وغيرهما روى له الجماعة الخامس ابو سعيد سعد
ابن مالك الخدرى رضى الله عنه **بيان تقدم وضعه ومن**
اخرجه غيره اخرجه البخارى هنا عن اسماعيل عن مالك وفى
صفة الجنة والنار عن وهيب بن خالد واخرجه مسلم فى الايمان عن
هارون عن ابن وهب عن مالك وعن ابى بكر عن عفان عن وهيب
وعن حجاج بن الشاعر عن عمرو بن عوف خالد بن عبد الله ثلاثتهم
عن عمرو بن يحيى به ووقع هذا الحديث للبخارى عاليا برجل عن
مسلم واخرجه النسائى ايضا وهذا الحديث قطعة من حديث طويل
باتى ان شاء الله تعالى وقد وافق اسماعيل على رواية هذا الحديث
عبد الله ابن وهب ومعن بن عيسى عن مالك وليس هو فى الموطا
قال الدار قطنى هو غريب صحيح وفى رواية الدار قطنى من طريق
اسماعيل يدخل الله وزاد من طريق معن يدخل من يشاء برحمته
وكذا الاسماعيلى من طريق ابن وهب **بيان اللغات** قوله مثقال
حبة المثقال كالمقدار لفظا ومعنى مفعال من الثقل وفى العباب
مثقال الشئ ميزانه من مثل وقوله تعالى مثقال ذرة اى زنة ذرة
قال وكلة يوافيه الجزاء بمثقال اى بوزن وحكى ابو نصر التى عليه
مثاقيله اى مؤنته والثقلة ضد الخفة والمثقال فى الفقه من الذهب
عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة قال الكرمانى قلت ذكر فى
الاختيار ان المثقال عشرون قيراطا وكذا ذكر فى الهداية وفى العباب
القيراط معروف وزنه يختلف باختلاف البلاد وهو عند اهل مكة
حرسها الله تعالى ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف عشر
الدينار قلت ذكر الفقهاء ان القيراط طسوجان والطسوج شعيرتان

والشعيرة رتان والذرة فسيلتان والفتيلة شعيرتان وانما المراد ههنا
من المثقال فقد قيل هو وزن مقدر والله اعلم بقدر وليس المراد المقدر
هذا المعلوم فقد جاء مبينا وكان فى قلبه من الخير ما يوزن برة والحبة بفتح
الحا وتشديد الباء الموحدة واحدة الحب المأكول من الحنطة ونحوها وفى
الحكم وجمع الحبة حبات وحبوب وحب وحبان الاخيرة نادرة قوله من خردل
بفتح الخا المعجمة هو نبات معروف يشبه الشئ القليل البليغ فى القلة بذلك
بذلك يعنى يدخل الجنة من كان فى قلبه اقل قدر من الايمان وقال فى العباب
الخردل معروف واحدته خردلة قوله فى نهر الحيا كذا فى هذه الرواية بالمد
وهو رواية الاصيلى ولا وجه له كما نبه عليه القاضى وفى رواية كريمة وغيرها
بالقصر وعليه المعنى لان المراد كل ما يحصل به الحياة والحيا بالقصر هو المطر
تحصل حياة النبات فنهر الحيوان بمعنى الحياة من الحيا الممدود والذى بمعنى المطر
ونهر الحياة معناه الماء الذى يحيى من انغمس فيه قوله كما تنبت الحبة بكسر
الحا وتشديد الباء الموحدة بزر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل
ان تكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقا لان شأنها ان ينبت سريعا
على جانب السيل فيتلفه السيل ولهذا سميت بالحمقا لانه لا يتميز لها فى
اختيار المنبت وقال الجوهرى الحبة بالكسر بزور البصل ونحوها مما ليس بقوت
وفى الحديث ينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الرا
وبالجيم بقلة الحمقا لانها لا تنبت الا المسيل وقال الكسائى هى حب الرياحين
ففى بعض الروايات فى حميل السيل وهو ما يحمله السيل من طين ونحوه قيل
فاذا اتفق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت فى يوم وليلة
هى اسرع نابتة نباتا وفى المحكم الحبة بزور البقول والرياحين واحدها
حبا وقيل اذا كانت الحبوب مختلطة من كل شئ شئ فهى حبة وقيل الحبة
تنبت ينبت فى الحشيش صغار وقيل ما كان له حب من النبات فاسم ذلك

الحبة

الحبة وقال ابو حنيفة الدينورى الحبة بالكسر جميع بزور النبات واحدتها
حبة بالفتح وعن الكسائى اما الحب فليس الا الحنطة والشعير واحدتها حبة
بالفتح وانما افترقا فى الجمع والحبة بزر كل نبات ينبت وحده من غير ان
يبذر وكل ما بذر فبذره حبة بالفتح وقال الاصمعى ما كان له حب من
من النبت فاسم حبه اذا جمع الحبة وقال ابو زياد كل ما يبس من البقل كله
ذكوره واحراره تسمى الحبة اذا سقط على الارض وتكسر وما دام قائما
بعد يبسه فانه يسمى القت وفى الغريبين حب الحنطة يسمى حبة بالتخفيف
والحبة بكسر الحا وتشديد الباء اسم جامع لحبوب البقول التى تنتشر اذا هاجت
ثم اذا مطرت فى قابل نبت وفى العباب الحبة بالكسر بزور الصحرا والجمع الحبب
قوله فى جانب السيل كذا هنا وجاء حميل بدل جانب وفى رواية وهب حماة
السيل والحميل بمعنى المحمول وهو ما جاء به من طين او غثاء والحماة ما تغير لونه من
الطين وكله بمعنى اذا اتفق فيه حبة على شط مجراه فانها تنبت سريعا قوله
صفرا تانيث الاصفر من الاصفرار وهو من جنس الالوان للرياحين
ولهذا نسر الناظرين وليس رياحين الجنة الحنا وهو اصفر قوله ملتوية
اى منعطفة منثنية وذلك ايضا يزيد الريحان حسنا يعنى اهتزازه و
تميله بيان الاعراب قوله يدخل اهل الجنة فعل وفاعل ولفظة اهل
مضاف الى الجنة والجنة الثانية بالنصب لانه مفعول واصله فى الجنة وانما
قلبنا ذلك لانه الجنة محدودة وكان الحق ان يقال دخلت فى الجنة كما فى
قولك دخلت الدار واصل ان يقال دخلت فى الدار لانها محدودة الا انهم
حذفوا حرف الجر اتساعا واوصلوا الفعل اليه ونصبوه المفعول به وذهب الجرمى
الى انه فعل متعد نصب الدار كنحو بنيت الدار وقد رفعوا قوله بان مصدره
يجرى على فعول وهو من مصادر الافعال اللازمة نحو قعد قعودا وجلس
جلوسا ولان مقابله لازم اعنى خرجت قلت فيه نظر لانه غير مطرد لان

ذهب لا زم وما يقابل جا فهو متعد قال تعالى اوجاوكم حصرت صدورهم
قوله والنار كلام اضافى عطف على الاهل الاول والتقدير ويدخل اهل
النار النار والكلام فى النار والثانية مثل الكلام فى الجنة الثانية
قوله ثم يقول الله عز وجل كلمة ثم ههنا واقعة فى موقعها وهو الترتيب
مع المهلة قوله اخرجوا بفتح الهمزة لانه امر من الاخراج وهو خطاب
للملائكة وقوله من كان فى قبله اخره جملة فى محل النصب على انها مفعول
لقول اخرجوا ومن موصولة وقوله كان فى قلبه مثقال حبة صلتها و
ومثقال حبة كلا اصا فى مرفوع لانه اسم كان وخبره قوله فى قلبه مقدما
وقيل يجوز ان يكون اخرجوا بضم الهمزة من الخروج فعلى هذا يكون
من منادى قد حذف منه حرف النداء والتقدير اخرجوا يا من كان
فى قلبه مثقال حبة وقوله من خردل يتعلق بمحذوف وهو حاصلة
والتقدير مثقال حبة حاصلة من خردل وهى فى محل الجر على انها صفة
المجرور وقوله من ايمان يتعلق بمحذوف اخر والتقدير من خردل
حاصل من ايمان وهى ايضا فى محل الجر بخروها ويجوز ان يتعلق من بقوله
من كان ولا يجوز ان يتعلق بفعل واحد حرفه جر من جنس واحد
فافهم قوله فيخرجون منها اى من النار والفاء فيه للاستيناف تقديره
فهم يخرجون كما فى قوله تعالى كن فيكون قوله قد اسودوا جملة قد وقعت
حالا اى صاروا سودا كالفحم من تاثير النار قوله فيلقون على صيغة
المجهول جملة معطوفة على الجملة الاولى بالفا التى تقتضى الترتيب
قوله شك مالك جملة معترضة بين قوله فيلقون فى نهر الحياة وبين
قوله فينبتون واراد ان الترديد بين الحيا والحياة انما هو من مالك
بن انس الامام وهو الذى شك فيه واخرج مسلم هذا الحديث من
رواية مالك فابهم الشك وقد يفسر هنا قوله فينبتون عطف على

قوله

على قوله فيلقون قوله كما تنبت الحبة الكاف للتشبيه وما مصدرية والتقدير
كنبات الحبة ومحل الجملة النصب على انها صفة لمصدر محذوف اى فينبتون
نباتا كنبات الحبة قوله الم تر خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية قوله
يخرج جملة الرفع لانها خبر ان قوله ملتوية حالان متداخلتان او مترادفتان
قوله بيان المعانى والبيان قوله يدخل فعل مضارع وقد علم انه
صالح للحال والاستقبال فقيل حقيقة فى الحال مجاز فى الاستقبال
وقيل بالعكس وقال ابن حاجب الصحيح انه مشترك بينهما لانه يطلق
عليهما على التسوية وهو دليل المشترك وفى قوله على التسوية نظر لا يخفى
ثم انه لا يختص للاستقبال الا بالسين ونحوه وكان القياس ههنا
ان يذكر باداة مختصة للاستقبال لان دخول الجنة والنار انما
هو فى الاستقبال ولكنه لما كان محقق الوقوع ذكره بصورة الحال
قوله من ايمان ذكره منكرا لان المقام يقتضى التقليل ولو عرف
لم يفد ذلك فان قلت فيكفيه الايمان ببعض ما يجب الايمان به
لانه ايمان ما قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع ان المراد من
الايمان هو الحقيقة المعهودة عرف او نكر قوله مثقال حبة من خردل
من باب التمثيل ليكون عيارا فى المعرفة وليس بعيار فى الوزن لان
الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يتكلم من المعقول قد يرد
الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد
وهو عرض فى جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء
سبينا وكان فى قلبه من الخير ما يوزن برة وقال امام الحرمين الصحف
المشتملة على الاعمال يزنها الله تعالى على قدر اجور الاعمال وما يتعلق بها
من ثوابها وعقابها وجاء به الشرع وليس فى العقل ما يحيله ويقال للوزن
معنيان احدهما هذا والاخر تمثيل الاعراض بجواهر فيجعل فى كفة الحسنات

جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيآت جواهر سود مظلمة وحكي الزجاج
وغيره من المفسرين من اهل السنة انما يوزن خواتيم العمل فان كانت خاتمة
العمل حسنا جوزي بخير ومن كانت خاتمة عمله شرا جوزي بشر ثم اعلم ان
المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جآ في الصحيح بيان ذلك
ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم يعد
هذا يخرج منها من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد وقال القاضي هذا هو
الصحيح ان معنى الخير هنا امر زايد على الايمان لان مجرده لا يجزي انما
يجزى الامر الزايد عليه وهي الاعمال الصالحة من ذكر خفي او شفقة على
مسكين او خوف من الله تعالى ونية صادقة في عمل وشبهه وذكر القاضي
عن قوم ان المعنى في قوله من ايمان وخير وما جآ منه اي من اليقين الا انه
قال المراد بثواب الايمان الذي هو التصديق وبه يقع التفاضل فان اتبعه
بالعمل عظم ثوابه وان كان على خلاف ذلك نقص ثوابه فان قلت كيف يعلمون
ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلت لعله بعلامات كما يعلمون
انهم من اهل التوحيد **قوله** كما تنبت الحبة الى اخره فيه تشبيه متعدد
وهو التشبيه من حيث الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث
الطراوة والحسن والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج
من ذلك المأنظر الحسنا منبسطا مستبشرا لخروج هذه الريحانة من جانب
السيل صفرا مميلة وهذا يؤيد كون اللام في الحبة للجنس لان بقلة
الحقا ليست صفرا الا ان يقصد به مجرد الحسن والطراوة وقد ذكرنا وجه
كونها للعهد **بيان استنباط الفوايد** الاولى فيه حجة لاهل السنة
على المرجئة حيث علم دخول طايفة من عصاة المومنين النار اذ مذهبهم
انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصي النار الثانية فيه حجة
على المعتزلة حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصي في النار الثالثة

فيه دليل

فيه دليل على تفاضل اهل الايمان في الاعمال الرابعة ما قيل ان الاعمال من
الايمان لقوله عليه السلام خروج من ايمان والمراد ما زاد على اصل التوحيد قلت
لا دلالة فيه على ذلك اصلا على ما لا يخفى **ص** قال وهيب حدثنا عمرو الحياة
وقال خردل من خير **ش** الكلام فيه من وجوه الاول ان هذا من باب تعليقات
البخاري ولكنه اخرجه مسندا في كتاب الرقاق عن موسى بن اسماعيل عن
وهيب عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد به وسياقه اتم من سياق مالك
لكنه قال من خردل من ايمان كرواية مالك وقد اعترض على البخاري بهذا
ولا يرد عليه لان ابا بكر ابن ابي شيبة اخرج هذا الحديث في مسنده عن
عفان بن مسلم عن وهيب فقال من خردل من خير كما علقه البخاري وقد
اخرج مسلم عن ابي بكر هذا لكن لم يسق لفظ الثاني في ايراد البخاري هذه
الزيادة من حديث وهيب هنا فوايد منها قول وهيب حدثنا عمرو
آتيا بلفظ التحديث بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن وفيهما خلاف
معروف هل يدل على الاتصال والسماع ام لا فازال البخاري بهذه
الزيادة نوعا من الخلاف مع ان مالكا غير مدلس والمشهور عند اهل
هذا الفن ان لفظة عن محمولة على الاتصال اذا لم يكن المعنعن
مدلسا ومنها ازالة الشك الذي جآ في حديث مالك عن عمرو في
قوله الحيا او الحياة فاتى به ومتيب مجردا من غير شك فقال نهر
الحياة ومنها قوله من خير وتقدم الكلام عليه الثالث قوله
الحياة بالجر على الحكاية والمعنى ان وهيبا وافق مالكا في رواية
لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده وجزم بقوله في نهر الحياة ولم
يشك كما شك مالك رحمه الله **قوله** وقال خردل من خير بجر خردل
ايضا على الحكاية اي قال وهيب في رواية مثقال حبة من خردل
من خير فخالف مالكا ايضا في هذه اللفظة كما ذكرنا **قوله** وهيب بضم

الواو وفتح الهآ وسكون الياآ خر الحروف وفى اخره بآ موحدة ابن خالد بن
عجلان الباهلى مولاهم البصرى روى عن هشام بن عروة وايوب وسهيل
وعمرو بن يحيى وغيرهم وروى عنه القطان وابن مهدى وابو داود
الطب البتي وخلق كثير اتفق على توثيقه وكان ابن سعيد كان ثقة كثير
الحديث حجة وكان يملى من حفظه مآت وهو ابن ثمان وخمسين سنة روى
له الجماعة وقد سجن فذهب بصره قوله حدثنا عمرو بفتح العين هو عمرو
بن يحيى المازنى وقد مر ذكره عن قريب ص حدثنا محمد بن عبيد الله
حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابى امامة بن سهل ر
ضي الله عنه انه سمع ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت الناس يعرضون على وعليهم قمص
منها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين ش مطابقة للحديث
للترجمة ظاهرة من جهة تاويل القمص بالدين وذكر فيه انهم متفاضلون
فى لباسها فدل على انهم متفاضلون فى الايمان وقال النووى ول الحديث
على ان الاعمال من الايمان وان الايمان والدين بمعنى واحد وان اصل الايمان
يتفاضلون قلت تفاضلهم فى الايمان فى الايمان ليس فى نفس الايمان
وحقيقته وانما هو فى الاعمال التى يزداد بها نور الايمان كما عرفت فيما
مضى وقوله الايمان والدين بمعنى واحد ليس كذلك وقد اوضحنا
الفرق فيما مضى بيان رجاله وهم ستة الاول محمد بن عبيد الله
بالتصغير بن محمد بن زيد بن ابي زيد القرشى الاموى مولى عثمان بن عفان
رضى الله عنه ابو ثابت المدنى سمع جماعة من الكبار وعنه البخارى
والنسائى عن رجل عنه وغيرهما من الاعلام قال ابو حاتم صدوق
الثانى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث
بن زهرة

بن زهرة ابن كلاب سمع اباه والزهرى وهشام بن عروة وغيرهم روى
عنه شعبه وعبد الرحمن بن مهدى وابناه يعقوب ومحمد وخلق كثير قال
احمد ويحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابو زرعة كثير الحديث وربما
اخطأ فى احاديث وقدم بغداد فاقام بها وولى بيت المال بها لهارون
الرشيد وابوه سعد ولى قضاء المدينة وكان من جلة التابعين
وكان مولد ابراهيم سنة عشر وماية وتوفى ببغداد سنة ثلاث وثمانين
وماية روى له الجماعة الثالث صالح هو ابن كيسان ابو محمد المغفارى
المدنى التابعى لقى جماعة من الصحابة رضى الله عنهم ثم تلمذ بعد ذلك للزهرى
وتلقن منه العلم فابتدا بالتعلم وهو ابن تسعين سنة ومات وهو
ابن ماية وستين سنة الرابع ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهرى وقد تقدم
الخامس ابو امامة بضم الهمزة واسم اسعد ابن سهل بن حنيف بضم المهملة
ابن واهب بن العليم بن ثعلبة ابن الحارث بن مجدعة بن عمرو بن حنبس بن
عوف بن عمرو ابن عوف بن مالك بن الاوس اخى الخزرج ابتحا وثرة
بن ثعلبة العنقا بن عمرو مزيقيا الخارج من اليمن ايام سيل العرم
بن عامر ماء السما بن حارثة الغطريف بن امرء القيس البطريق ابن ثعلبة
بن مازن وهو جماع غسان بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن
بن زيد بن كهلان اخى حمير امه حبيبة بنت ابي امامة اسعد بن زرارة
وكان ابو امامة اوصى بنباتة الى رسول الله عليه السلام فزوج ه
رسول الله عليه السلام سهل ابن حنيف فولدت له اسعد هذا فسماه
رسول الله عليه السلام وكناه باسم جده لامه وكنيته وبرك عليه
ومات سنة ماية وهو ابن نيف وتسعين سنة روى له الجماعة
عن الصحابة وروى له النسائى وابن ماجة عن النبى عليه السلام وثبت
فى رواية الاصلى عن ابي امامة بن سهل هو ابن حنيف والحاصل

انه مختلف فى صحبته ولم يصح له سماع وانما ذكر فى الصحابة لشرف
الرواية السادس ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه واسمه سعد ابن مالك
وقد مر بيانه **بيان لطايف اسناده** منها انه كالذى قبله فى ان رجالها
لهما مدنيون وهذا فى غاية الاستغراب اذ اقتران اسنادين مدنيين قليل
جدا ومنها ان فيه التحديث والعنعنة والتصريح بالسماع ومنها ان فيه
رواية ثلاثة من التابعين او تابعيين وصحابيين فافهم **بيان تعدد**
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى هنا عن محمد بن عبيد الله
كما ترى واخرجه ايضا فى التعبير عن على عن يعقوب عن صالح وفى فضل
عمر رضى الله عنه عن يحيى بن بكير جميعا عن الليث عن عقيل وفى التعبير
عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن الزهرى عن ابى امامة
عنه ورواه مسلم فى الفضائل عن منصور عن ابراهيم عن صالح وعن
زهير والحلوانى وعبد بن حميد عن يعقوب عن ابيه عن صالح عن
الزهرى به واخرجه الترمذى والنسائى ايضا واخرجه الترمذى ايضا
عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن بعض اصحاب النبى عليه السلام
ولم يسمه **بيان اللغات** قوله يعرضون على اى يظهرون لى يقال
عرض الشى اذا ابداه واظهره وفى العباب عرض له امر كذا يعرض
بالكسر اى ظهر وعرضت عليه امر كذا وعرضت له الشى اى اظهرت له
وابرزته اليه يقال عرضت له ثوبا فكان حقه وذكر فى هذه المادة معانى
كثيرة جدا ثم قال فى آخره والعين والراء والضاد تكثر فروعها وهى مع
كثرتها ترجع الى اصل واحد وهو العرض الذى يخالف الطول ومن
حقق النظر ووقعه على صحة ذلك **قوله** قمص بضم القاف والميم جمع
قميص نحو رغيف ورغف ويجمع ايضا على قمصان واقمصة كرغفان
وارغفة **قوله** وهو على وزن فعل كقلس يجمع على فعول كقلوس واصل

الثدى الذى هو الجمع ثدوى على وزن فعول اجتمعت الواو واليا وسبقت
احداهما بالسكون فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى اليا فصار ثدى
بضم الدال ثم ابدلت كسرة من ضمة الدال لاجل اليا فصار ثدى وجا ايضا
ثدى بكسر الثا ايضا اتباعا لما بعدها من الكسر وجا جمعه ايضا على اثدا
اصله اثدوى على وزن افعل كبيت يجمع على ابياد استثقلت الضمة على اليا
فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت اليا فصار اثد وقال الجوهرى الثدى
يذكر ويونث وهى للمراة والرجل جميعا وقيل تختص بالمراة والحديث
يروى عليه والمشهور ما نص عليه الجوهرى وفى كتاب خلق الانسان وفى
الصدر ثديان وثلاثة اثد فاذا كثرت فهى الثدى يقال امراة ثدياء
اذا كانت عظيمة الثديين ولا يقال رجل اثدا **قوله** اولت من التاويل
وهو تفسير ما يؤول اليه الشى والمراد هنا التعبير وفى اصطلاح الاصوليين
التاويل تفسير الشى بالوجه المرجوح وقيل هو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح
بدليل يصيره راجحا وهذا اخص منه واما تفسير القران فهو المنقول
عن النبى صلى الله عليه وسلم او عن الصحابة واما تاويله فهو ما يستخرج بحسب
قواعد العربية **بيان الاعراب** بينا اصله بين اشبعت الفتحة فصارت
الفا وقال الجوهرى بينا فعلى مشبعة الفتحة قال الشاعر فبينا نحن
نرقبه اتانا اى بين اوقات رقبتنا اياه والجمل ما يضاف اليها اسماء
الزمان محاتيتك وزمن الحجاج امير ثم حذف المضاف الذى هو اوقات
وولى الظرف الذى هو بين الجملة التى قامت مقام المضاف اليها والاصمعى
يستقصح ظرف اذ واذا فى جوابه والاخرون يقولون بينا انا قايم اذ جا
او اذا جا فلان والذى جا فى الحديث هو الفصيح فلذلك اختاره
الاصمعى رحمه الله **قوله** انا مبتدا ونايم خبره وقوله رايت الناس
جواب بينا من الرويه بمعنى الابصار فيقتضى مفعولا واحدا

وهو قوله الناس فعلى هذا يكون من الرويا بمعنى العلم فيقتضى حينئذ
مفعولين وهما قوله الناس يعرضون على ويجوز رفع الناس على انه
مبتدا وخبره قوله يعرضون على والجملة مفعول قوله رايت كما فى قول الشاعر
رايت الناس ينتجعون غيثا فقلت لصيدح انتجعى بلالا ويروى سمعت
الناس والقايل هو ذو الرمة الشاعر المشهور وصيدح علم الناقة وينتجعون
من انتجعت فلانا اذا اتيت تطلب معروفه واراد ببلال هو بلال بن
ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى قاضى البصرة كان جوادا ممدحا رحمه
الله قوله وعليه قميص جملة اسمية وقعت حالا قوله منها اى من القمص
وهو خبر لقوله ما يبلغ الثدى وما موصولة فى محله الرفع على الابتدا
والثدى منصوب لانه مفعول يبلغ وكذلك اعراب قوله ومنها ما دون
ذلك اى اقصر فيكون فوق الثدى لم ينزل اليه ولم يصل به لقلته قوله
وعرض على صيغة المجهول وعمر بن الخطاب مسند اليه مفعول ناب عن
الفاعل قوله وعليه قميص جملة اسمية وقعت حالا وقوله يجره جملة
من الفعل والفاعل وهو الضمير المرفوع الذى فيه العايد الى عمر
رضى الله عنه والمفعول وهو الضمير المنصوب الذى يرجع الى القميص
والجملة فى محله الرفع لانها صفة للقميص ويجوز ان يكون محلها النصب على
الحال من الاحوال المتداخلة وقد علم ان الجملة الفعلية المضارعة اذا
وقعت حالا وكانت مثبتة تكون بلا واو قوله قالوا اى الصحابة قوله
ذلك مفعول قوله اولت قوله الدين بالنصب اى اولت الدين بيان
المعانى والبيان فيه من الفصاحة استعمال جواب بينا بدون
اذ واذا ومنها استعمال جمع الكثرة فى الثدى لاجل المطابقة وفيه
من التشبيه البليغ وهو اسند الدين بالقميص ووجه الشبه
الستر وذلك ان القميص يستر عورة الانسان فيحجبه عن وقوع النظر
عليها

عليها فكذلك الدين يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه فالنبى صلى الله
عليه وسلم انما اول الدين بهذا الاعتبار وقال اهل العبارة القميص فى
النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء اثاره الجميلة وسنته الحسنة
فى المسلمين بعد وفاته ليقتدى به وقال ابن بطال معلوم ان عمل
عمر رضى الله عنه فى ايمانه افضل من عمل من بلغ قميصه ثديه وتاويل عليه
السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا
كالايمان الواقع على القول وقال القاضى اخذ ذلك اهل التعبير من قوله تعالى
وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلاح عملك ودينك على تاويل
بعضهم لان العرب تعبر عن التصرف بقاء الثوب والميزر وجره عبارة عما فضل
عنه وانتفع الناس به بخلاف جره فى الدنيا للختيلاء فانه مذموم فان قلت
يلزم من الحديث ان يكون عمر رضى الله عنه افضل من ابى بكر رضى الله
عنه لان المراد بالافضل الاكثر ثوابا والاعمال علامات الثواب فمن
كان دينه اكثر فثوابه وهو خلاف الاجماع قلت لا يلزم اذ القسمة غير حاصرة
لجواز قسم رابع سلمنا انحصار القسمة لكن ما خصص القسم الثالث بعمر
رضى الله عنه ولم يحصر عليه سلمنا التخصيص به لكنه معارض بالاحاديث
الدالة على افضلية الصديق رضى الله عنه بحسب تواتر القدر المشترك
منها ومثله يسمى بالمتواتر من جهة المعنى قد ليلكم احادا وقد ليلنا متواتر
سلمنا التساوى بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على افضليته وهو دليل
قطعى وهذا دليل ظنى والظنى لا يعارض القطع وهذا الجواب يستفاد
من نفس تقدير الدليل وهذه قاعدة كلية عند اهل المناظرة فى امثال
هذه الايرادات بان يقال ما اردت اما مجمع عليه او لا فان كان فالدليل
مخصوص بالاجماع والا فلا تتم الايراد اذ لا الزام الا بالمجمع عليه لا يقال كيف
يقبل الاجماع منعقد على افضلية الصديق رضى الله عنه وقد انكر فلك

الكثر

طايفة الشيعة والخوارج من العثمانية لانا نقول لا اعتبار بمخالفة
اهل الضلال والاصل اجماع اهل السنة والجماعة **بيان استنباط الترجمة**
منها الدلالة على تفاضل اهل الايمان ومنها الدلالة على فضيلة
عمر رضي الله عنه ومنها تعبير الرويا وسؤال العالم بها عنها جوازا شاعة
العالم الشاعلى الفاضل من اصحابه اذا لم يحس فيه باعجاب ونحوه ويكون
الغرض التنبيه على فضله ليعلم منزلته ويعامل بمقتضاها ويرغب الاقتداء به
والتخلق باخلاقه ص

باب الحيا من الايمان

ش اي هذا باب والباب منون والحيا مرفوع سواء اضفت اليه
الباب اولا لانه مبتدا ومن الايمان خبره فان قلت قد قلت ان
الباب منون ولا شك انه خبر مبتدا محذوف فيكون جملة وقوله
الحيا من الايمان جملة اخرى وعلى تقدير عدم الاضافة ما الرابطة بين
الجملتين قلت هي محذوفة تقديره الكلام هذا باب فيه الحيا من الايمان
يعني بيان الحيا من الايمان وبيان تفسير الحيا ووجه كونه من الايمان قد
تقدما في باب امور الايمان ووجه المناسبة بين البابين ان في الباب
الاول بيان تفاضل اهل الايمان في الاعمال وهذا الباب ايضا فيه
من جملة ما يفضل به الايمان وهو الحيا الذي يجب الذي يجب صاحبه
عن اشيا منكرة عند الله وعند الخلق ص حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحيا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان ش الحديث مطابق
للترجمة لانه اخذ جزا منه فبوب عليه كما هو عادته **بيان رجاله** وهم
خمسة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي نزيل دمشق وقد مر ذكره

الثاني

الثاني الامام مالك بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
الرابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي
الجليل احد الفقها السبعة بالمدينة احد الاقوال وقال ابن المسيب كان سالم
اشبه ولد عبد الله لعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر بعمر رضي الله عنه وقال
مالك لم يكن في زمن سالم اشبه يمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان
يلبس الثوب بدرهمين وقال ابو رواهوية في افراط حب سالم وكان يقبله
ويقول الا تعجبون من شيخ يقبل شيخا مات بالمدينة سنة ست وماية
وقيل خمس وقيل ثمان وصلى عليه هشام بن عبد الملك وله اخوة
عبد الله وعاصم وحمزة وبلال وواقد وزيد وكان عبد الله وصحابهم
فيهم روى عنه منهم اربعة عبد الله وسلم وحمزة وبلال الخامس عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما **بيان لطايف اسناده** منها ان
رجال كلهم مدنيون ما خلا عبد الله ومنها ان فيه التحديث والاخبار
والصنعنة ومنها ان في رواية الاكثرين اخبرنا مالك وفي رواية الاصيلي
حدثنا مالك بن انس وفي رواية والحديث في الموطا **بيان تعدد موضعه**
ومن اخرجه غيره اخرجه هنا عن عبد الله عن مالك واخرجه زصير عن
سفيان وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ولم يقع
لمسلم لفظة دعه واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ايضا **بيان اللغة**
قوله مر على رجل يقال مر عليه ومر به بمعنى واحد اي اجتاز وفي العباب
مر عليه وبه يمر مرا اي اجتاز وبنو بربع يقولون مر علينا بكسر الميم
ومر يمر مرا ومرارا ومرا اي ذهب والممر موضع المرور ايضا والانصار
جمع الناصر كالاصحاب جمع الصاحب وجمع النصير كالاشراف جمع الشريف
قوله يعظ اخاه اي ينصح اخاه من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب
وقال ابن فارس هو التخويف والانذار وقال الخليل بن احمد هو التذكير

بالخير فيما يرق القلب وفى العباب الوعظ والعظة والموعظة مصادر
قولك وعظته اعظه **قوله** وعه اى اتركه وهو امر لا ماضى له قالوا اماتوا
ماضى وع ودع قلت استعمل ماضى وع ومنه قراءة من قرأ ما وَدَعَكَ ربك
بالتخفيف فعلى هذا هو امر من ودع يدع واصل يدع يَوْدِعُ حذفت الواو
فصار يدع والامر وع وفى العباب وقولهم وع فا اى اتركه واصله ودع
يدع وقد اميت ماضيه لا يقال ودعه انما يقال تركه ولا واع ولكن تارك
وربما جاء فى ضرورة الشعر ودعه وهو مودوع على اصل قال انس بن زنيم
• ليت شعرى عن خليلى ما الذى • غاله فى الوعد حتى ودعه • ثم قال الصغانى
وقد اختار النبى عليه السلام اصل هذه اللغة فيما روى ابن عباس رضى الله
عنهما انه قال قرأ ما ودعك ربك بالتخفيف اعنى بتخفيف الدال وكذلك
قرأ بهذه القراءة عروة ومقاتل وابو حيوة وابن ابى عبلة ويزيد النحوى و
رحم الله **بيان الاعراب** قوله مر على رجل جملة فى محل الرفع لانها وقعت
خبرا لان **قوله** من الانصار صفة لرجل والالف واللام فيه للعهد اى
انصار رسول الله عليه السلام الذين اووا ونصروا من اهل المدينة
رضى الله عنهم **قوله** وهو يعظ اخاه جملة اسمية محلها النصب على الحال
قوله فى الحياء يتعلق بقوله يعظ **قوله** وعه جملة من الفعل والفاعل
والمفعول لانها وقعت مقول القول **قوله** فان الحياء فيه للتعليل انتهى
بيان المعانى والبيان قوله وهو يعظ اخاه يحتمل وجهين
احدهما ان يكون الرجل الذى وعظ اخا للواعظ فى الاسلام على اخاه
ما هو عرف الشرع فعلى هذا يكون مجازا لغويا او حقيقة عرفية فا
والآخر وهو الظاهر ان يكون اخاه فى القرابة والنسب فعلى هذا
هو حقيقة قوله فى الحياء فيه حتف اى فى شان الحياء وفى حقه ومعناه
انه ينهاه عنه ويخوفه منه فزجره النبى عليه السلام عن وعظه فقال

وعه اى

وعه اى اتركه على حياءه فان الحياء من الايمان وقال التيمى والوعظ
الزجر يعنى يزجره من الحياء ويقول له لا تستحى فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعه يستحى فان الحياء من الايمان اذ الشخص يكف عن اشياء
من مناهى الشرع للحياء ويكثر مثل هذا فى زماننا وقال ابن قتيبة معناه
ان الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصى كما يمنع الايمان فسمى ايمانا
كما يسمى الشىء باسم يقام مقامه وقال بعضهم الاولى ان نشرح يعنى قوله
يعظ بما جاء عند المصنف فى الادب من طريق عبد العزيز بن ابى سلمة
عن ابن شهاب ولفظه يعاتب اخاه فى الحياء يقول انك تستحى حتى كانه يقول
قد اضر بك انتهى قلت هذا بعيد من حيث اللغة فان معنى الوعظ الزجر
ومعنى العتب الوجد وفى العباب عتب عليه ويعتب عتبا ومعتبا على
ان الروايتين يدلان على معنيين جليين ليس فى واحد منهما خفاء
حتى يفسد احدهما بالاخر غاية ما فى الباب ان الواعظ المذكور وعظ
اخاه فى استعماله الحياء وعاتبه عليه وحكى فى احدى روايتيه بلفظ
الوعظ وفى الاخرى بلفظ المعاتبة وذلك ان الرجل كان كثير الحياء
وكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فوعظ اخوه على مباشرة الحياء وعاتبه
على ذلك فقال له النبى عليه السلام دعه اى اتركه على هذا الخلق الحسن
لان الحياء خير له فى ذلك بل فى كل الاوقات وكل الحالات يدل على ذلك
ما جاء فى الرواية الاخرى الحياء لا يأتى الا بخير وفى رواية اخرى الحياء خير
كله فان قلت ما وجه التاكيد بان فى قوله فان الحياء من الايمان وانما
يؤكد بان ونحوها اذا كان المخاطب منكرا وشاكا قلت الظاهر ان المخاطب
كان شاكا بل كان منكرا له لانه منعه من ذلك فلو كان معترفا بانه
من الايمان لما منعه من ذلك وليس سلمنا انه لم يكن منكرا لكنه
جعل كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه ويجوز ان يكون هذا من

باب التاكيد لدفع انكار غير المخاطب ويجوز ان يكون التاكيد من جهة ان
القصة في نفسها مما يجب ان يهتم بها ويوكد عليها وان لم يكن ثمة انكار او شك
من احد فافهم وقال بعضهم والظاهر ان الناهي ما كان يعرف ان الحياء من
مكملات الايمان فلهذا وقع التاكيد قلت هذا كلام من لم يذق شيأ مما
من علم المعاني فان الخطاب لمثل هذا الناهي الذي ذكره لا يحتاج الى
تاكيد لانه ليس بمنكر ولا متردد وانما هو خالي الذهن ولا يحتاج الى التاكيد
فانه كما يسمع الكلام ينتقش في ذهنه على ما عرف في كتب المعاني والبيان
فان قلت ما معنى الحياء قلت فسرته فيما مضى عند قوله والحياء شعبة من
الايمان وقال التيمي الحياء الاستحياء وهو ترك الشيء لمهشة تلحقك عنده
قال تعالى ويستحيون نساكم اي يتركون قال واظن الحياة منه لانه التقاط
من الشخص وقال المكرماني ليس هو ترك الشيء قلت التحقيق ان الحيا
تغير وانكسار عند خوف ما يعاب او يذم وليس هو بدهشة ولا ترك الشيء
وانما ترك الشيء من لوازمه فان قلت يمنع ما قلت اسناده الى الله تعالى
في قوله ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها قلت هذا من
باب المشاكلة وهو ان يذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته فلما قال المنا
فقون اما يستحي رب محمد يذكر ان الذباب والعنكبوت في كتابه اجيبوا
بان الله لا يستحي والمراد لا يترك ضرب المثل بهذه الاشياء فاطلق عليه
الاستحياء على سبيل المشاكلة كما في قوله فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق
ومن هذا القبيل قوله عليه السلام ان الله حي كريم يستحي اذا رفع
اليه العبد يديه ان يردهما صفرا حتى يضع فيهما خيرا وهذا جاء على
سبيل الاستعارة التبعية التمثيلية شبه ترك الله تعالى تخييب
العبد ورد يديه صفرا اليه بترك الكريم ذو الجناح قضية ترك الله
الروحيا كما قيل ترك الكريم ذو المحتاج حيا فاطلق الحيا ثمة كما اطلق

الحيا ههنا قلت لك استعير ترك المسيء لترك ضرب المثل ثم نفي عنه فان قلت
ما معنى من في قوله من الايمان قلت التبعيض والدليل عليه قوله عليه السلام في البيت
السالف الحيا شعبة من الايمان فان قلت قد علم ذلك منه فما فايدة التكرار
قلت كان المقصود ثمة بيان امور الايمان وانه من جملتها فذكر ذلك
بالتبعية وبالعرض وههنا ذكره بالقصد وبالذات مع فايدة مغايرة
الطريق فان قلت اذا كان الحيا بعض الايمان فاذا انتفى الحيا انتفى
الايمان واذا انتفى بعض الايمان انتفى حقيقة الايمان فينتج من
هذه المقدمات انتفاء الايمان عن من لم يستح وانتفاء الايمان كفر
قلت لا نسلم صدق كون الحيا من حقيقة الايمان لان المعنى فان
الحيا من مكملات الايمان ونفي الكمال لا يستلزم نفي الحقيقة نعم
الاشكال قايم على قول من يقول الاعمال داخلة في حقيقة الايمان وهذا
لم يقل به المحققون كما ذكرناه فيما مضى قلت من فوايد الحض على الامتناع
من قبايح الامور وردايلها وكل ما لا يستحي من فعله والدلالة على ان
النصيحة انما تفيد اذا وقعت موقعها والتنبيه على زجر مثل هذا
الناصح ص باب

فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ش الكلام
فيه على وجوه الاول ان قوله باب ينبغي ان لا يعرب لانه كتقدير الاسما
من غير تركيب والاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب وقال بعضهم
باب هو منون في الرواية والتقدير باب تفسير قوله تعالى فان تابوا
واقاموا الصلاة ويجوز الاضافة اي باب تفسير قوله وانما جعل الحديث
تفسيرا للاية لان المراد بالتوبة في الآية الرجوع عن الكفر الى التوحيد
ففسر قوله عليه السلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله باب هو منون

فى الرواية دعوى بلا برهان فان قال من المشائخ الكبار ان هذه رواية ممن
يعتمد على كلامه على ان الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل اللهم اذا وضع
نحو هذا فى الالفاظ النبوية تخييلا يجب تاويلها على وفق الدراية قلنا
ان هذا بمفردة لا يستحق الاعراب الا اذا قدرنا نحو هذا اباب بالتنوين
او با الاعراب بلا تنوين بتقدير الاضافة الى الجملة التى بعده الثانى ان
تقديره يقول باب تفسير قوله تعالى ليس بصحيح لان النحاوى ما وضع
هذا الباب فى تفسير هذه الاية لانه ليس فى صدد التفسير فى هذه
الابواب وانما هو فى صدد بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال من
الايمان على ما يراه واستدل على ذلك فى هذا الباب بالاية المذكورة و
بالحديث المذكور واما الاية فلان المذكور فيها التوبة التى هى الرجوع
من الكفر الى التوحيد واقام الصلاة وايتا الزكاة وكذلك فى الحديث
المذكور فيه هذه الاشيا الثلاثة فيما ذكر فى الاية من اتى بهذه الاشيا
الثلاثة فانه يخلى فكذلك ذكر فى الحديث من اتى بهذه الاشيا الثلاثة
فانه قد يعصم دمه وماله الا بحق ومعنى التخلية والعصمة واحد ههنا و
هذا هو وجه المناسبة بين الاية المذكورة والحديث المذكور الخطر الثالث
ان قوله ففسره قول عليه السلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله ليس كذلك لانه انما اخرج الحديث ههنا تفسيرا للاية وانما اخرجه
ههنا لاجل الرد على المرجئة فى قولهم ان الايمان غير مفتقر الى الاعمال على
انه قد روى عن انس رضى الله عنه ان هذه الاية اخر ما نزل من القرآن
ولا شك ان الحديث المذكور متقدم عليها لانه النبى عليه السلام انما
امر بقتال الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فى ابتدا البعثة والمتقدم لا يكون مفسرا للمتاخر الوجه الثانى فى الكلام
فى الاية المذكورة وهو على انواع الاول ان هذه الاية الكريمة فى سورة

براة

براة واولها قوله عز وجل فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم نزلت فى
فى مشركى مكة وغيرهم من العرب وذلك انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا
الا اناسا منهم وهم بنو ضمرة وبنو كنانة فنبذ العهد الى الناكثين وامروا
ان يسيحوا فى الارض اربعة اشهر امنين ان شاوا لا يتعرض لهم وهى الا
شهر الحرم وذلك لصيانة الاشهر الحرم من القتل والقتال فيها فاذا انسلخت
يقاتلونهم وهو معنى قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين الاية
النوع الثانى فى لغات الآية فقوله انسلخ معناه خرج يقال انسلخ الشهر
من سنة والرجل من ثيابه والحية من قشوها والنهار من الليل لقيل لان النهار
مكور على الليل فاذا انسلخ ضوء بقى الليل غاسقا قد عشى الناس وقال الزمخشرى
انسلخ الشهر كقولك انجره الشهر وسنة جردا والاشهر الحرم ثلاث سوالبات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان
قوله فاقتلوا المشركين يعنى الذين يقصون وظاهر واعليكم قوله حيث وجد
تموهم يعنى من حل وحرم قوله وخذوهم يعنى اسروهم والاخيذ الاسير قوله
واحصروهم يعنى قيدوهم وامنعوهم من التصرف فى البلاد وعن ابن عباس
رضى الله عنهما احصرهم ان يحال بينهم وبين المسجد الحرام قوله كل مرصد
يعنى كل ممر ومجتاز صدونهم به قوله فان تابوا اى عن الشرك واقاموا
الصلاة اى ادوها فى اوقاتها واتوا الزكاة اى اعطوها قوله فخلوا سبيلهم
يعنى اطلقوا عنهم قيد الاسر والحصر او معناه كفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم
لانهم عصموا دماءهم واموالهم بالرجوع عن الكفر الى الاسلام وشرايعه و
وعن ابن عباس وعوهم واتيان المسجد الحرام ان الله غفور يغفر لهم
ما سلف من الكفر والغدر رحيم بالعفو عنهم النوع الثالث قوله فاذا

انسلخ جملة متضمنة معنى الشرط وقد فاقتلوا جوابه **قوله** كله موصد
نصب على الظرف كقوله لاقعدن لهم صراطك المستقيم **قوله** فخلوا سبيلهم
جواب الشرط اعنى قوله فان تابوا الوجه الثالث ذكر الاية والتبويب عليها للرد
على المرجية كما ذكرنا وللتنبيه على ان الاعمال من الايمان وانه قوله وعمل كما
هو مذهبه ومذهب جماعة من السلف **ص** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
ابو روح الحرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت
ابي يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله **ش** معنى
الحديث مطابق لمعنى الاية فلذلك قرن بينهما وتعلقهما بكتاب الايمان
يجعلهما بابا من ابوابه هو ان يعلم منه ان من آمن صار معصوما وان
يعلم اقامة الصلاة وايتاء الزكاة من جملة الايمان على ما ذهب اليه
بيان رجاله وهم ستة الاول عبد الله ابن محمد بن عبد الله بن
جعفر بن اليمان هو المسندي بضم الميم وفتح النون وقد تقدم الثاني
ابو روح بفتح الراء وسكون الواو وهو كنيته واسمه الحرمي بفتح الحا
والراء المهملتين وكسر الميم وتشديد آخر الحروف وهو اسمه بلفظ
النسبة يثبت فيه الالف واللام وتحذف كما في مكي بن ابراهيم وهو ابن
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حفصة واسم ابي حفصة
ثابت بالنون وقيل بالثاء المثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبيد العنكي
مولاهم البصري سمع شعبة وغيره روى عنه عبد الله بن عمر القواريري
روى عنه مسلم وعلي ابن المديني وعبد الله المسندي عند البخاري
توفي سنة احدى ومائتين روى له الجماعة الا الترمذي قال يحيى

بن معين صدوق ووهم الكرماني في هذا في موضعين احدهما انه جعل الحرمي
نسبة وليس هو بمنسوب الى الحرم اصلا لانه بصري الاصل والمولد والمنشأ و
المسكن والوفاة والاخر انه جعل اسم جده اسمه حيث قال ابو روح كنيته واسمه
ثابت وحرمي نسبة والصواب ما ذكرناه والمسمى بحرمي ايضا اثنان حرمي
بن حفص العنكي روى له البخاري وابو داود والنسائي وحرمي بن يونس
الموصلي روى له النسائي الثالث شعبة بن الحجاج الرابع واقد بن محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر وواقد اخو ابي بكر وعمرو زيد وعاصم وكلهم رووا عن ابيهم
محمد ومحمد ابوهم هذا روى عن جده عبد الله وعن ابن عباس وعبد الله
بن الزبير قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين واقد هذا ثقة روى له البخاري
ومسلم وابو داود والنسائي وواقد هذا بالقاف وليس في الصحيحين
واقد بالقاف الخامس ابوه محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر وثقه ابو حاتم و
ابو زرعة وروى له الجماعة السادس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة
والسماع ومنها ان في رواية ابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
بزيادة المسندي وفي رواية الاصيلي عن واقد ابن محمد بن زيد بن عبد الله
بن عمر ومنها ان فيه رواية الابناء عن الاباء وهو كثير لكن رواية الشخص
عن ابيه عن جده اقل وواقد هنا عن ابيه عن جد ابيه ومنها ان اسناد
هذا الحديث غريب تفرد برواية شعبة عن واقد قال ابن حبان وهو
عن شعبة عزيز تفرد برواية عنه حرمي المذكور وعبد الملك بن الصباح
وهو عزيز عن حرمي تفرد به عنه المسندي وابراهيم بن محمد بن عرعرة و
من جهة ابراهيم اخرجه ابو عوانة وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم وهو
غريب عن عبد الملك تفرد به عنه ابو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ
مسلم فانفقه الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته **بيان تعدد موضعه**

ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا
امرت اقاتل الناس حتى يشهد وا ان لا اله الا الله ويومنوا بي وبما جيت
به الحديث واخرجه مسلم ايضا واخرجه البخاري ايضا من حديث انس
رضي الله عنه كما سياتي في الصلاة واخرجه مسلم ايضا من حديث جابر
والحديث المذكور اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه ولم يقل الا بحق الاسلام
بيان اللغات قوله امرت على صيغة المجهول والامر هو قول القايل
لمن دونه افعل على سبيل الاستعلاء وقال الكرماني واصح التعاريف للامر
هو القول الطالب للفعل وليس كذلك على ما لا يخفى والامر في الحقيقة
هو المعنى القايم في النفس فيكون قوله افعل عبارة الامر المجازي تسمية
للدال باسم المدلول قوله ويقيموا الصلاة معنى اقامة الصلاة اما تعديل
اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرايضها وسننها واداءها من اقام
العود اذا اقومه واما المداومة عليها من قامت السوق اذا نفقت واما
التجلد والتشمر في اداءها من قامت الحرب على ساقها واما ادائها تعبيرا
عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها والصلاة هي العبادة
المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم قوله ويوتوا الزكاة اي يعطوها
والزكاة هي القدر المخرج من النصاب للمستحق قوله عصموا اي حفظوا
وحقنوا ومعنى العصم في اللغة المنع ومنه العصام وهو الخيط الذي
يشد به فم القربة سمي به لمنعه الماء من السيلان وقال الجوهري العصمة
الحفظ يقال عصمه فانعصم واعتصمت بالله اذا امتنعت بلطفه
من المعصية وعصم يعصم عصما بالفتح اذا اكتسب وقال بعضهم العصمة
مأخوذة من العصام وهو الخيط الذي يشد به فم القربة قلت هذا القايل
قلب الاشتقاق وانما العصام مشتق من العصمة لان المصادر هي
التي يشتق منها ولم يقل بهذا الا من لم يشم رايحة علم الاشتقاق والدعا

جمع دم

جمع دم نحو جمال جمع جمل اذا اصل دم دمو بالتحريك وقال سيبويه اصله دمي
على فعل بالسكين لانه يجمع على دماء ودمى مثل ظبي وظلبي ودلو ودلاء
قال ولو كان مثل قفا وعصى لما جمع على ذلك وقال المبرد اصله فعل
بالتحريك وان جاء جمعه مخالفا لنظايره والذاهب منه الياء والدليل
عليها قولهم في تثنيته دميان بيان الاعراب قوله امرت جملة من
الفعل والمفعول النايب عن الفاعل وقعت مقولا للقول قوله
ان اقاتل اصله بان اقاتل وحذف الياء الجارة من ان كثير سايغ مطرد
وان مصدرية تقديره مقاتلة الناس قوله حتى يشهد واكلة حتى
ههنا للغاية بمعنى الى فان قلت غاية لما اقاتل يجوز ان تكون غاية
للقتال ويجوز ان تكون غاية للامرية قوله يشهد وانما نصب بان
القدرة اذا صلة ان يشهد وا وعلامة النصب سقوط النون لان
اصله يشهدون قوله ان لا اله الا الله اصله بان لا اله الا الله والدليل
ما جاء في الرواية الاخرى حتى يقولوا قوله وان محمدا عطف على ان
لا اله الا الله والتقدير وحتى يشهد وا ان محمدا رسول الله قوله ويقيموا
عطف على يشهد وا ايضا واصله وحتى ان يقيموا الصلاة وان يوتوا
الزكاة قوله قاف اللظوف لكنه يتضمن معنى الشرط قوله ذلك
في محل النصب على انه مفعول فعلوا وهو اشارة الى ما ذكر من شهادة
ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وتذكير الاشارة بالاعتبار المذكور قوله عصموا جملة من
الفعل والفاعل جواب اذا وقوله دماهم مفعول الجملة واموالهم
عطف عليه قوله الا بحق الاسلام استثناء مفرغ والمستثنى منه اعم الاحوال والمستثنى
عام الجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النفي حتى يصح
تفريغ الاستثناء خرصت الا يوم الجمعة ان معناه لم افطر

والتفريع اما فى نهى صريح كقوله تعالى ولا تقولوا على الله الا الحق او فيما هو
بمعناه كالشرط فى قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال
واما فى نفى صريح كقوله تعالى وما محمد الا رسول او فيما هو بمعناه كقوله
تعالى فهل يهلك الا القوم الفاسقون ثم الاضافة فى بحق الاسلام يجوز
ان تكون بمعنى اللام ويجوز ان تكون بمعنى من وبمعنى فى على ما لا يخفى
قوله وحسابهم كلام اضافى مبتدأ وعلى الله خبره والمعنى وحسابهم بعد
هذه الاشياء على الله فى امور سرائرهم **بيان المعانى والبيان**
قوله امرت انيب فيه المفعول مقام الفاعل والتعبير بذلك اذ لا امر للر
سول عليه السلام غير الله تعالى والتقدير امرنى الله تعالى بان اقاتل
الناس وكذلك اذا قال الصحابى امرنا بكذا يفهم منه ان الامر هو الرسول
عليه السلام اذ لا امر بينهم الا الرسول عليه السلام لانه هو المشرع
وهو المبين واما اذا قال التابعى امرنا بكذا فان هذا محتمل وقال
الكرمانى اذا قال الصحابى امرنا بكذا امرنا بكذا افهم منه ان الرسول
عليه السلام هو الآمر له فان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك
فهم منه ان الرئيس امره به وفائدة العدول عن التصريح دعوى
اليقين والتعويل على الشهادة العقل وقال بعضهم وقياسه فى الصحابى
اذا قال امرت فالمعنى امرنى رسول الله عليه السلام من حيث انهم
مجتهدون والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه
ان الامر له ذلك الرئيس قلت اخذ كلام الكرمانى وقلب معناه لان
الكرمانى جعل قوله فان من اشتهر بطاعة رئيس الى اخره علة لقوله
فهم ان الرسول عليه السلام هو الامر له وهذا القايل اوقع هذه
الجملة حاملا وداعيا وهو عكس المقصود وهو قوله ايضا من حيث
انهم مجتهدون لا دخل له فى الكلام لان الحيثية تقع قيدا وهذا القيد
غير محتاج

غير محتاج اليه ههنا لانا قلنا ان الصحابى اذا قال امرت معناه امرنى
رسول الله عليه السلام من حيث انه هو الامر بينهم وهو المشرع وليس
المعنى امرنى رسول الله عليه السلام من حيث انى مجتهد وهذا كلام
فى غاية السقوط **قوله** اقاتل الناس انما ذكر باب المفاعلة التى وضعت
لمشاركة الاثنين لان الدين انما ظهر بالجهاد والجهاد لا يكون بين
اثنين والالف واللام فى الناس للجنس يدخل فيه اهل الكتاب الملتزمين
لاداء الجزى قلت هو لا فخرجوا بدليل اخر حتى يعطوا الجزية ونحوه
ويدل عليه رواية النسائى بلفظ امرت ان اقاتل المشركين وقال
الكرمانى والناس قالوا اريد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب
لان القتال يسقط عنهم بقبول الجزية قلت فعلى هذا تكون اللام
للعهد ولا عهد الا فى الخارج والتحقيق ما قلنا ولهذا قال الطيبى هو
من العام الذى خص منه البعض لان القصد الاولى من هذا الامر
حصول هذا المطلوب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
فاذ تخلف منه احد فى بعض الصور لعارض لا يقدح فى عموم الا
ترى ان عبدة الاوثان اذا وقعت المهادنة معهم تسقط القاتلة
وتثبت العصمة قال ويجوز ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة
والزكاة عن اعلاء كلمة الله تعالى واذعان المخالفين فيحصل فى بعضهم
بذلك وفى بعضهم بالجزية وفى الاخرين بالمهادنة قال وايضا الاحتمال
قايم فى ان ضرب الجزية كان بعد هذا القول قلت بل الظاهر ات
الحديث المذكور متقدم على مشروعية اخذ الجزية وسقوط القتال
بها فحينيذ تكون اللام للجنس كما ذكرنا وايضا المراد من وضع الجزية
ان يضطروا الى الاسلام وسبب السبب سبب فيكون التقدير حتى
يسلموا او يعطوا الجزية ولكنه اكتفى بما هو المقصود والاصلى من

من خلق الخلايق وهو قوله عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
او نقول ان المقصود هو القتال او ما يقوم مقامه وهو اخذ الجزية او
المقصود هو الاسلام منهم او ما يقوم مقامه فى دفع القتال وهو اعطاء
الجزية وكل هذه التاويلات لاجل ما ثبت بالاجماع سقوط القتال با
بالجزية فافهم **قوله** فاذا فعلوا ذلك قد قلنا ان ذلك مفعول فعلوا
فان قلت المشار اليه قولا فكيف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار ان
عمل اللسان واما على سبيل التغليب للاشتين على الواحد **قوله** وحسابهم
على الله على سبيل التشبيه اذا هو كالواجب على الله فى تحقق الموقوع وذلك
ان لفظة على مشعرة بالايجاب فى عرف الاستعمال ولا يجب على الله شى
وكان الاصل فيه ان يقال وحسابهم لله او الى الله واما عند المعتزلة فهو
ظاهر لانهم يقولون بوجوب الحساب عقلا والمعنى ان امور سرايرهم
الى الله تعالى واما نحن فنحكم بالظاهر فنعاملهم بمقتضى ظواهر اقوالهم وا
وافعالهم او معناه هذا القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية
وهو مما يتعلق بنا واما الامور الاخروية من دخول الجنة والنار والثواب
والعقاب وكميتهما وكيفيتهما فهو مفوض الى الله تعالى لا دخل لنا فيها
بيان استنباط الفوايد وهو على وجوه الاول قال النووى يستدل
بالحديث على ان تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور
قلت لا يصح هذا الاستدلال لان المامور فيه هو القتال ولا يلزم
من اباحة القتال اباحة القتل لان باب المفاعلة يستلزم وقوع
الفعل من الجانبين ولا كذلك القتل فافهم ثم اختلف اصحاب الشافعى
هل يقتل على الفور ام يمهل ثلاثة ايام الاصح الاول والصحيح انه
يقتل بترك صلاة واحدة اذا خرج وقت الضرورة لها وانه
يقتل بالسيف وهو مقتول حدا وقال احمد فى رواية اكثر اصحابه

عنه

عنه تارك الصلاة عمدا يكفر ويخرج من الملة وبه قال بعض اصحاب
الشافعى فعلى هذا له حكم المرتدين فلا يغسل ولا يصلى عليه وتبين منه
امراته وقال ابو حنيفة والمزنى يحبس الى ان يحدث توبة ولا يقتل ويلزمهم
انهم احتجوا به على قتل تارك الصلاة عمدا ولم يقولوا بقتل مانع الزكاة مع
ان الحديث يشملهما ومذهبهم ان مانع الزكاة تؤخذ منه قهرا ويعزر على
تركها وسئل الكرمانى عنها عن حكم تارك الزكاة ثم اجاب بان حكمهما
واحد ولهذا قاتل الصديق رضى الله عنه مانع الزكاة فان اراد ان
حكمهما واحد فى المقاتلة فسلم وان اراد فى القتل فممنوع لان الممتنع من
الزكاة يمكن ان تؤخذ منه قهرا بخلاف الصلاة ما ان انتصب صاحب
الزكاة للقتال لمنع الزكاة فانه يقاتل وبهذه الطريقة قاتل الصديق
رضى الله عنه مانعى الزكاة ولم ينقل انه قتل احدهم صبرا ولو ترك
صوم رمضان حبس ومنع الطعام والشراب نهارا لان الظاهر انه
ينويه لانه معتقد وجوبه كذا ذكره فى كتب الشافعية الثانى قال النووى
يستدل به على وجوب قتال مانع الصلاة والزكاة وغيرهما من واجبات
الاسلام قليلا كان او كثيرا قلت فعن هذا قال محمد بن الحسن ان اهل
بلدة او قرية اذا اجتمعوا على ترك الاذان فان الامام يقاتلهم وكذلك
كل شى من شعاير الاسلام الثالث فيه ان من اظهر الاسلام ثم فعل الاركان
يجب الكف عنه ولا يتعرض له الرابع فيه قبول توبة الزنديق وياتى
ان شاء الله تعالى فى المغازى قول النبى عليه السلام الم اومر ان
ان اشق على قلوب الناس ولا عن بطونهم الحديث ويؤيده جوابه لقول
خالد رضى الله عنه الا اضرب عنقه فقال عليه السلام لعله يصلى
فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس بقلبه ولاصحابنا
الشافعى رحمه الله فى الزنديق الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر

ويعلم ذلك بان يطلع الشهود على كفر كان يخفيه او علم باقراره خمسة اوجه
احدها قبوله لتوبته مطلقا وهو الصحيح المنصوص عن الشافعي والدليل
عليه قوله عليه السلام افلا شققت عن قلبه والثاني وبه قال مالك
لا تقبل توبته ورجوعه الى الاسلام لكنه ان كان صادقا في توبته نفعه ذلك
عند الله تعالى وعن ابي حنيفة روايتان كالوجهين والثالث ان كان
من الدعاة الى الضلال لم تقبل توبتهم وتقبل توبة عوامهم والرابع اذا
اخذ ليقتل فتاب لم تقبل وان جاء تائبا ابتدا وظهرت مخايل الصدق
عليه قبلت وحكي هذا القول عن مالك وممن حكاه عبد الواحد السفاقسي
قال مالك لا تقبل توبة الزنديق الا اذا كان لم يطلع عليه وجاء تائبا
فانه تقبل توبته والخامس ان تاب مرة قبلت منه وان تكررت منه
التوبة لم تقبل قال صاحب التقريب من اصحابنا روى بشر بن الوليد
عن ابي يوسف عن ابي حنيفة في الزنديق الذي يظهر الاسلام قال
استتيب كالمرتد وقال ابو يوسف مثل ذلك زمانا فلما راى ما يضيع
الزيادة من اظهار الاسلام ثم يعود ومن قال ان اتيت بزنديق امرت
بقتله ولم استتبه فان تاب قبل ان اقدر عليه وروى سليمان ابن
شعيب عن ابيه عن ابي يوسف عن ابي حنيفة في نوادره قال قال ابو حنيفة
اقتلوا الزنديق المستتر فان توبته لا تعرف الخامس قالوا فيه دليل
على ان الاعتقاد جازم كاف في النجاة خلافا لمن اوجب تعلم الادلة
وجعل شرطا في الاسلام وهو كثير من المعتزلة وقول بعض المتكلمين
وقال النووي قد تظاهرت الاحاديث الصحيحة التي يحصل من عمومها
العلم القطعي بان التصديق الجازم كاف قال الامام المفتر اختلف
الناس في وجوب المعرفة على الاعيان فذهب قوم الى انها لا تجب وقوم
الى وجوبها وادعى كل واحد من الفريقين الاجماع على نقيض ما ادعى

مخالفه

١٧٠

مخالفه واستدل الباقون بانه ثبت من الاولين قبول كلمتي الشهادة من كل ناطق
بهما وان كان من البله والمغفلين ولم يقل لهم هل نظرتم واستدل المثبتون
من الاولين الاحرياهما مثل ابن مسعود وعلي ومعاذ رضي الله عنهم واجابوا عن
الاول بان كلمتي الشهادة منطقة العلم والحكم في الظاهر بدا وعلى
المظنة وقد كان الكفرة يذبون عن دينهم وما رجعوا الا بعد ظهور
الحق وقيام علم الصدق والمقصود اخلاص العبد فيما بينه وبين
الله تعالى فلا بد ان يكون على بصيرة من امره ولقد كانوا يفهمون
الكتاب العزيز فيما دانيا بالمعاني والكتاب العزيز مشتمل على الحجج و
البراهين قلت وهذا الثاني هو مختار الامام المفتر والاول
مختار الاكثرين والله اعلم السادس في اشتراط التلفظ بكلمتي
الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا يكفي عن قالها الا ان نطق بهما السابع
قيم عدم تكفير اهل الشهادة من اهل البدع الثامن فيه دليل على
قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما تقتضيه الظاهر التاسع فيه دليل على
ان حكم النبي صلى الله عليه وسلم والائمة بعده انما كان على الظاهر
والحساب على السرائر الى الله تعالى دون خلقه واجعل اليهم ظاهر
امره ودون خفيه العاشر ان هذا الحديث مبين مقيد لما جاء
من الاحاديث المطلقة منها ما جاء في حديث عمر رضي الله عنه ومناظرته مع
ابي بكر في شان قتال مانعي الزكاة وفيه فقال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي
عنه كيف تقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله
فقد عصم مني دمه وماله الا بحقه وحسابه على الله فقال ابو بكر رضي الله
عنه الى القياس واعتراض عمر رضي الله عنه اولى دليل عليه خفي عليهما
وعلى من حضرهما من الصحابة رضي الله عنهم حديث ابن عمر رضي الله عنهما
المذكور كما خفي عليهم حديث جزية المجوس وشان الطاعون لانه لو

استحضره لم ينتقل ابو بكر رضي الله عنه الى القياس ولم ينكر عمر رضي الله
عنه على ابي بكر رضي الله عنه قلت ومن هذا قال بعضهم في صحة حديث
ابن عمر المذكور نظر لانه لو كان عند ابن عمر لما ترك اباه ينازع ابا بكر
رضي الله عنه في قتاله مانعي الزكاة ولو كانوا يعرفونه لما كان ابو بكر
يقول عمر على الاستدلال بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله وينتقل من الاستدلال به هذا النص الى القياس
اذ اقال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة لانها قرينتها في
في كتاب الله عز وجل واجيب عن ذلك بانه لا يلزم من كون الحديث
المذكور عند ابن عمر رضي الله عنهما ان يكون استحضره في تلك الحالة
ولو كان مستحضرا فقد يحتمل ان لا يكون حضر المناظرة ولا يمنع ان
يكون ذكره لهما بعد وقالوا لم يستدل ابا بكر رضي الله عنه في قتال
مانع الزكاة بالقياس فقط بل استدل ايضا من قوله عليه السلام في
الحديث الذي ذكره الا بحق الاسلام قال ابو بكر رضي الله عنه والزكاة
من حق الاسلام وقالوا ايضا لم ينفرد ابن عمر رضي الله عنه بالحديث المذكور
بل رواه ابو هريرة رضي الله عنه بزيادة الصلاة والزكاة فيه كما
سياتي في موضعه ان شاء الله تعالى قلت في القصة دليل على ان السنة
قد تخفى على بعض اكابر الصحابة رضي الله عنهم ويطلع عليها احادهم
الطحاوي عز فيه ان من اتى بالشهادتين واقام الصلاة واتى الزكاة
وان كان لا ياخذ لكونه معصوما لكنه يؤاخذ بحق من حقوق الاسلام
من نحو قصاص اوحد او غرامة متلف ونحو ذلك وقال الكرماني الا بحق
الاسلام مثل النفس وترك الصلاة ومنع الزكاة قلت قوله من
النفس لا خلاف فيه ان عصمة دمه تزول عند قتل النفس المحرمة
واما قوله ترك الصلاة فهو مبني على مذهبه واما قوله ومنع الزكاة

ليس

ليس كذلك فان مذهب الشافعي ان مانع الزكاة لا يقتل ولكنه يؤخذ منه
قهرا واما اذا انتصب للقتال فانه يقاتل بلا خلاف وقد بيناه عن
قريب الثاني عشر فيه وجوب قتال الكفار اذا اطاقه المسلمون
حتى يسلموا او يبذلوا الجزية ان كانوا من اهلها الا سبعة والا
جوبة منها ما قيل اذا شهد واقام واد ى فمقتضى الحديث ان يترك
القتال وان كفر بسائر ما جاء به النبي عليه السلام لكنه ليس كذلك
واجيب بان الشهادة برسالته تتضمن التصديق بما جاء به مع انه يحتمل
انه ما جاء بسائر الاشياء الا بعد صدق وهذا الحديث وعلم ذلك بدليل اخر
خارج كما جاء في الرواية الاخرى ويؤتوا بي وبما جئت به ومنها ما قيل لم
نص على الصلاة والزكاة ان حكم سائر الفرائض حكمهما واجيب لكونهما
اما العبادات البدنية والمالية والعبادة على غيرهما والعوان له ولذلك
سمى الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام ومنها ما قيل اذا شهدوا
عصموا وان لم يقيموا ولم يؤتوا اذ بعد الشهادة لا بد من الانكفاف عن
القتال في الحال ولا تنتظر الاقامة والايتاء ولا غيرها وكان حق الظاهر
ان يكتفي بقوله الا بحق الاسلام فان الاقامة والاداء منه واجيب
بانه انما ذكرهما تعظيما لهما واهتماما بشانهما واشعارا بانهما في حكم
الشهادة او المراد ترك القتال مطلقا مستمرا لا ترى القتال في
الحال الممكن اعادته بترك الصلاة والزكاة وذلك يحصل الا
بالشهادة وايتاء الواجبات ص يا جـ
من قال ان الايمان هو العمل لقوله الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظة باب مضافة
الى ما بعده ولا يجوز غيره قطعا واتفاقا على انه خبر مبتدا محذوف
اي هذا باب من قال الى اخره واصل الكلام هذا باب في بيان قول

من قال ان الاعمال من الايمان رد اعلى المرجية وهذا الباب ايضا معقود
لبيان ان الايمان هو العمل رد اعليهم وقال الشيخ قطب الدين
فى شرحه فى هذا الباب انما اراد البخارى الرد على المرجية فى
قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال قال القاضى عياض عن
عن غلاتهم انهم يقولون ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد
بقلبه قلت وجه مطابقة الاية هو ان الايمان لما كان هو السبب
لدخول العبد الجنة والله عز وجل اخبر بان الجنة هى التى اورثوها
باعمالهم حيث قال بما كنتم تعملون دل ذلك على ان الايمان هو العمل
وعلى هذا معنى قوله بما كنتم تعملون بما كنتم تؤمنون على ما زعمه البخارى
على ما نقل عن جماعة من المفسرين ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص
بلا برهان لا تقبل ولهذا قال النووى وتخصيص بلا دليل وههنا منا
قشة اخرى وهو ان اطلاق العمل على الايمان صحيح من حيث ان الايمان
هو عمل القلب ولكن لا يلزم من اطلاق الايمان رد اعلى من يقول ان
العمل لا دخل له فى ماهية الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده على ما لا يخفى
وان كان مراده جواز اطلاق العمل على الايمان فهذا لا نزاع فيه لاحد لان
الايمان عمل القلب وهو التصديق الثانى قوله وتلك اشارة الى
الجنة المذكورة فى قوله اوخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون وهى مبتدا
والجنة خبره وقوله التى اورثتموها صفة الجنة وقال الزمخشرى
ان الجنة صفة للمبتدا الذى هو اسم الاشارة او التى اورثتموها صفة
وبما كنتم تعملون الخبر والباء تتعلق بمحذوفة كما فى الظروف التى
تقع اخبارا فى الوجه الاول يتعلق باورثتموها وقرئ ورثتموها
فان قلت ايراث ايضا المال بعد الموت لمن يستحقه وحقيقته
ممتنعة على الله فما معنى الايراث هنا قلت هذا من باب التشبيه

قال الز

قال الزمخشرى شبهت فى بقائها على اهلها بالميراث الباقى على الورثة ويقال
المورث هنا الكافر وكان له نصيب منها ولكن كفره منعه فانتقل منه
الى المؤمن وهذا معنى الايراث ويقال المورث هو الله عز وجل ولكنه
مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايراث فان قلت
كلمة ما فى قوله بما كنتم ما هى قلت يجوز ان تكون مصدرية فالمعنى بكونكم
عاملين ويجوز ان تكون موصولة فالمعنى الذى كنتم تعملون فان قلت كيف
الجمع بين هذه الاية وقوله عليه السلام لن يدخل احدكم الجنة بعمله قلت
الباقى قوله بما كنتم ليست للسببية بل للملابسة اى اورثتموها ملابسة
لاعمالكم اى لثواب اعمالكم او للمقابلة نحو اعطيت الشاة بالدرهم وقال الشيخ
جمال الدين والمعنى الثانى من للباء المقابلة وهى الداخلة على الاعواض كالشترية
بالفدرهم وقولهم هذا بذاك ومنه قوله عز وجل ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون وانما لم نقدرها بالسببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع فى
لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطى لعوض قد يعطى مجانا واما المسبب
فلا يوجد بدون السبب وقد تبين انه لا تعارض بين الحديث والاية
لاختلاف محل النفيين جمعا بين الادلة وقال الكرمانى او ان الجنة فى
تلك الجنة جنة خاصة اى تلك الخاصة الموصوفة العالية بسبب الاعمال
واما اصل الدخول فبرحمة الله عز وجل قلت اشير بهذه الجنة الى الجنة المذكورة
فيما قبلها وهى الجنة المعهودة والاشارة تمنع ما ذكره وقال النووى
فى الجواب ان دخول الجنة بسبب العمل والعمل برحمة الله تعالى قلت المقدمة
الاولى ممنوعة لانها تخالف صريح الحديث فلا يلتفت اليها ص وقال
عدة من اهل العلم فى قوله تعالى فوربك لنسئلنهم اجمعين عما كانوا يعملون
عن قول لا اله الا الله ش الكلام فيه على وجوه الاول ان العدة بكسر
العين وتشديد الدال هى الجماعة قلت او الكثرة وفى العباب تقول انقدت

عدت كتب اى جماعة كتب ويقال فلان انما يأتى اهله العدة اى يأتى اهله
فى الشهر والشهرين وعدة المراة ايام اقرائها واما العديد دون الهما
فهو الماء الذى لا ينقطع كالعين وماء البئر والعدا يضا الكثرة **قوله**
العدة مرفوع يقال ويجوز فيه قال وقالت لان التانيث فى عدة
غير حقيقى وكلة من فى قوله من اهل العلم للبيان **قوله** فى قوله يتعلق
بقال والخطاب فى فوريك للنبى صلى الله عليه وسلم والواو فيه للقسم
وقوله لنسالنهم جواب القسم مؤكد باللام **قوله** عن قوله يتعلق بقوله لنسا
لنهم اى لنسالنهم عن كلمة الشهادة التى هى عنوان الايمان وعن سائر اعمالهم
التى صدرت منهم الثانى ان الجماعة الذين ذهبوا الى ما ذكره مخوانس بن
مالك وعبد الله عمر ومجاهد بن جبير رضى الله عنهم واخرج الترمذى مرفوع
عن انس فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون قال عن لا اله الا الله
وفى اسناده ليث بن ابى سليم وهو ضعيف لا يحتج به والذى روى عن ابن
عمر فى التفسير الطبرى وفى كتاب الدعا للطبرانى والذى روى عن مجاهد
فى تفسير عبد الرزاق وغيره وقال النووى فى الاية وجه اخر وهو المختار
والمعنى لنسالنهم عن اعمالهم كلها التى يتعلق بها التكليف قوله من خص
بلفظ التوحيد دعوى تخصيص بلا دليل فلا تقبل ثم روى حديث الترمذى
وضعفه وقال بعضهم للتخصيص وجه من جهة التعميم فى قوله اجمعين
فيدخل فيه المسلم والكافر فان الكافر مخاطب بالتوحيد بلا خلاف بخلاف
باقى الاعمال ففيها الخلاف فمن قال انهم مخاطبون يقول انهم مسئولون
عن الاعمال كلها ومن قال انهم غير مخاطبين يقول انما يسالون
عن التوحيد فقط فالسوال عن التوحيد متفق عليه فحمل الاية
عليه اولى بخلاف الحمل على جميع الاعمال لما فيها من الاختلاف قلت
هذا المقابلى قصد بكلامه الرد على النووى ولكنه تاه فى كلامه فان

النووى

فان النووى لم يقل بنفى التخصيص لعدم التعميم فى الكلام وانما قال
دعوى التخصيص بلا دليل خارجى فان استدلوا بالحديث المذكور فقد
اجاب عنه بانه ضعيف وهذا القايل فهم ايضا ان النزاع فى التخصيص
والتعميم هنا انما هو من جهة التعميم فى قوله اجمعين وليس كذلك وانما
هو فى قوله عما كانوا يعملون فان العمل هنا اعم من ان يكون توحيدا او
غيره وتخصيصه بالتوحيد تحكم **قوله** فيدخل فيه المسلم والكافر غير مسلم
لان الضمير فى لنسالنهم يرجع الى المستهزين الذين جعلوا القران عضين
وهم ناس مخصوصون ولفظة اجمعين وقعت توكيدا للضمير المذكور
فى النسبة مع الشمول فى افراده المخصوصين ثم تفريع هذا القايل
بقوله فان الكافر الى اخره ليس له دخل فى صورة النزاع على ما لا يخفى
الثالث ما قيل ان هذه الاية اثبتت السوال على سبيل التوكيد القسمى
وقال فى رواية اخرى فيومئذ لا يسال عن ذنبه انس ولا جان
فنفت السوال واجيب بان فى القيامة مواقف مختلفة وازمنة
متطاولة ففى موقف او زمان يسالون وفى اخر لا يسالون ويقال
لا يسالون سوال استخبار بل سوال توبيخ وقال الزمخشرى فى الاية
لنسالنهم سوال تقريع ويقال قوله لا يسال عن ذنبه انس ولا جان
نظير قوله ولا تزر وازرة وزر اخرى ص وقال لمثل هذا والاشارة
فليعمل العاملون ش اى قال الله تعالى لمثل هذا والاشارة بهذا
الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الاية لا يكون مطابقا
للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليؤمن المؤمنون
ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل والى هذه الاية من قوله
ش قوله تعالى فاقبل بعضهم على بعض يتسالون قصة المومن
وقرينه وذلك انه كان يتصدق بماله لوجه الله عز وجل

فاستجدى بعض اخوانه فقال له واين مالك قال تصدقت به ليعوضني
خلقني الله خيرا منه فقال اما اينك لمن المتصدقين يوم الدين
ومن المتصدقين لطلب الثواب والله لا اعطيك شيأ وقوله
تعالى اذا متنا وكنا ترابا وعظاما ايتا لمدينون حكاية عن قول
القرين ومعنى لمدينون لمجزيون من الدين وهو الجزا وقوله قال
هل انتم مطلعون يعني ذلك القايل هل انتم مطلعون الى النار
ويقال القايل هو الله عز وجل ويقال بعض الملايكة يقول لاهل
الجنة هل تحبون ان تطلعوا فتعلموا اين منزلتكم من منزلة اهل
النار قوله فاطلع اى فان اطلع قوله سوا الجحيم اى فى وسطها قوله
تالله ان كدت ان مخففة من المثقلة وهى تدخل على كاد وكما تدخل
على كان واللام هى الفارقة بينها وبين النافية والارداى الاهلاك
واراد بالنعمة العصمة والتوفيق والبرأة من قرين السوء وانعام
الله بالثواب وكونه من اهل الجنة قوله من المحضرين اى من الذين
من الذين احضروا العذاب وقوله ان هذا لهو الفوز العظيم اى
ان هذا الامر الذى نحن فيه ويقال هذا من قول الله عز وجل
تقريرا لقولهم وتصديقا له وقوله لمثل هذا فليعمل العاملون
مرتبط بقوله ان هذا اى لاجل مثل الفوز العظيم وهو دخول الجنة
والنجاة من النار فليعمل العاملون وقال بعضهم يحتمل ان يكون
قايل ذلك المؤمن لذلك الذى راى قرينه ويحتمل ان يكون كلام
النبى عند قوله الفوز العظيم والذى بعده ابتدا من قول الله عز وجل
لاحكاية عن قول المومن ولعل هذا هو السر فى ابهام المصنف القايل
قلت المفسرون ذكروا فى قايل هذا ثلاثة اقوال الاول ان القايل
هو ذلك المؤمن والثانى انه هو الله عز وجل والثالث انه هو بعض

الملايكة

الملايكة ولا يحتاج ان يقال فى ذلك بالاحتمال الذى ذكره هذا الشارح
لان كلامه يوهم بان هذا تصرف من عنده فلا يصح ذلك ثم قوله ولعل هذا
هو السر فى ابهام المصنف اراد به البخارى كلام غير صحيح ايضا من وجهين
احدهما ان البخارى لم يقصد ما ذكره هذا الشارح قط لان مراده من
ذكر هذه الاية بيان اطلاق العمل على الايمان ليس الا والاخر ذكر فصل وابهام
فاعد من غير مرجع له ومن غير قرينة على تعيينه غير صحيح ص حدثنا احمد
بن يونس وموسى بن اسماعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل اى العمل افضل قال ايمان بالله وبرسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد
فى سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وهى اطلاق العمل على الايمان وقال ابن بطال الاية حجة فى ان العمل
به ينال درجات الاخرة وان الايمان قول وعمل ويشهد له الحديث المذكور
واراد به هذا الحديث ثم قال وهو مذهب جماعة اهل السنة قال ابو عبيد و
هو قول مالك والثورى والاوزاعى ومن بعدهم ثم قال وهو مراد البخارى
بالتبويب وقال ايضا فى هذا الحديث ان النبى عليه السلام جعل الايمان من
العمل وفرق فى حديث اخر بين الايمان والاعمال واطلق اسم الايمان مجردا
على التوحيد وعمل القلب والاسلام على النطق وعلى الجوارح وحقيقة الايمان
مجرد التصديق المطابق للقول والعقد وتمامه بتصديق العمل بالجوارح
فلهذا اجمعوا انه لا يكون مومن تام الايمان الا باعتقاد وقول وعمل وهو
الايمان الذى ينجى راسا من نار جهنم ويعصم المال والدم وعلى هذا يصح
اطلاق الايمان على جميعها وعلى بعضها من عقد او قول او عمل وعلى
هذا لا شك ان التصديق والتوحيد افضل الاعمال اذ هو شرط فيها
بيان رجاله وهم ستة الاول احمد بن يونس هو احمد ابن

عبيد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس اليربوعي التميمي يكنى بابي عبد الله
واشتهر باحمد بن يونس منسوبا الى جده يقال انه مولى الفضيل بن
عياض سمع مالكا وابن ابي ذيب والليث والفضيل وخلقا كثيرا روى
عنه ابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري ومسلم وابو داود
وروى البخاري عن يوسف ابن موسى عنه وروى الترمذي والنسائي
وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم كان ثقة متقنا وقال احمد شيخ
شيخ الاسلام توفي في ربيع الاخر سنة سبع وعشرين ومايتين وهو
ابن اربع وستين سنة الثاني موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم
وقد سبق ذكره الثالث ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن ابن عوف
رضي الله عنه وقد سبق ذكره الرابع محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري
وقد سبق ذكره الخامس سعيد بن المسيب بضم الميم وفتح الياء على
المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها واما غير والد سعيد فبا
لفتح من غير خلاف كالمسيب بن رافع وابنه العلاء بن المسيب وغيرهما
والمسيب هو ابن حزن بفتح الحاء المهملة سكون الزاي المعجمة ابن
ابي وهب بن عمر بن عائذ بالياء آخر الحروف والذال المعجمة ابن عمران
بن مخزوم بن يقظة بفتح الياء آخر الحروف والقاف والظاء المعجمة
ابن مرة القرشي المخزومي المدني امام التابعين وفقيه الفقهاء ابوه
وجده صحابيان اسلما يوم فتح مكة ولد لسنتين مضتا من خلافة
عمر رضي الله عنه وقيل لاربع سمع عمر وعثمان وعليا وسعد بن ابي
وقاص وابا هريرة رضي الله عنهم وهو زوج بنت ابي هريرة واعلم
الناس بحديثه وروى عنه خلق من التابعين وغيرهم واتفقوا
على جلالته وامامته وتقدمه على اهل عصره في العلم والتقوى
وقال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه وقال احمد

سعيد

١٧٥

سعيد افضل التابعين فقيل له فسعيد عمر حجة قال هو حجة قد سمع من
عمر فاذا لم يقبل سعيد عمر فمن من يقبل وقال ابو حاتم ليس في
التابعين ابنل من ابن المسيب وهو ثبتهم وقال النووي في
تهذيب الاسماء واما قولهم انه افضل التابعين فمرادهم افضلهم
في علوم الشرع والا ففي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين
رجل يقال له اويس وبه بياض فمروه فليستغفر لكم وقال احمد بن
عبد الله كان صالحا فقيها من الفقهاء السبعة بالمدينة وكان اعور و
وقال ابن قتيبة كان جده حزن اتى النبي عليه السلام فقال له ما اسمك
سهل قال لا بل انا حزن ثلاثا قال سعيد فما زلنا نعرف تلك الحزونة
فينا ففي ولده سوء خلق وكان حج اربعين حجة لا ياخذ العطاء وكان
له بضاعة اربعماية دينار يتجر بها في الزيت وكان جابر بن الاسود
على المدينة فدعى سعيدا الى البيعة لابن الزبير فابى فضربه ستين سوطا
وطاف به المدينة وقيل ضربه هشام بن الوليد ايضا حين امتنع للبيعة
للوليد وحبسه وحلقه مات سنة ثلاث او اربع او خمس وتسعين
سنة في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة وكان يقال لهذه
السنة سنة الفقهاء لكثرة من مات فيها منهم وقال الشيخ قطب الدين في
شرحه وفي نسب سعيد هذا يتفاضل النساب في تحقيقه فاذ في مخزوم
عايذ بالياء الموحدة والذال المهملة وعاذ بالمثناة آخر الحروف والذال
المعجمة فالاول هو عايذ بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ومن ولده الثاني
والمسيب ابنا ابي السايب واسم ابي السايب صيفي بن عايذ بن عبد الله
وولده عبد الله بن السايب شريك النبي عليه السلام وعن
النبي عليه السلام انه قال فيه نعم الشريك وقيل الشريك

ابوه السايب وعتيق ابن عايذ بن عبد الله وكان على خديجة ام
المؤمنين رضي الله عنها قبل رسول الله عليه السلام واما عايذ ابن
عمران فمن ولده سعيد وابوه كما تقدم وفاطمة ام عبد الله ولد
رسول الله عليه السلام بنت عمرو بن عايذ بن عمران وصبيرة بن ابي
وهيب ابن عمران عايذ بن عمران وهبيرة هذا هو زوج ام هانى بنت
ابي طالب فرعون الاسلام يوم فتح مكة فمات كافرا بنجران والله اعلم
النساوس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخرة رضى الله عنه وقد مر ذكره
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان فيه شيخين للبخاري ومنها ان فيه اربعة كلهم مدنيون
بيان من اخرجه غيره اخرجه مسلم ايضا فى كتاب الايمان واخرج
النساي ايضا نحوه وفى رواية للنساى اى الاعمال افضل قال الايمان
بالله ورسوله ولم يزد واخرجه الترمذى ايضا ولفظه قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال خير وذكر الحديث
وفيه قال الجهاد سنام العمل **بيان اللغات** قوله افضل اى
اكثر ثوابا عند الله وهو افعل التفضيل من فضل يفضل من باب
وخل يدخل ويقال افضل يفضل من باب سمع يسمع حكاها ابن
السكيت وفيه لغة ثالثة فضل بالكسر يفضل بالضم وهى مركبة
شاذة لا نظير لها قال سيبويه هذا عند اصحابنا انما يجيء على لغتين
قال وكذلك نعم ينعم ومت تموت ودمت تدوم وكدت تكاد
وفى العباب فضلته فضلا اى غلبته بالفضل وفضل منه شيء
والفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة **قوله** الجهاد
مصدر جاهد فى سبيل الله مجاهدة وجهادا وهو من الجهد
بالفتح وهو المشقة وهو القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله
تعالى والسبيل الطريق يذكر ويونث **قوله** حج مبرور فى اللغة القصد
واصله من قولك حججت فلانا اذا عدت اليه مرة بعد اخرى
فقيل حج البيت لان الناس يأتونه فى كل سنة قاله الازهرى وفى العباب
محجوج اى مقصود وقد حج بنو فلان فلانا اذا اطالوا الاختلاف
اليه قال المخبل السعدي

واشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سيد الزبرقان المزعفرا

قال ابن السكيت يقول يكثرون الاختلاف اليه هذا الاصل
ثم تعورف استعماله فى القصد الى مكة حرسها الله للنسك تقول
حججت البيت احجه حجا فانا حاج ويجمع على حج مثل بازل على وجه التعظيم
وقال الكرمانى الحج قصد الكعبة لاجل النسك بملابسة الوقوف بعرفة
قلت الحول بضم الحاء المهملة يقال قوم حلول اى نزول وكذلك حلال يا
بالكسر والسب بكسر السين المهملة وتشديد الباء الموحدة العمامة
والزبرقان بكسر الزاى وسكون الباء الموحدة وكسر الراء المهملة وبالقاف
هو لقب واسمه الحصين قال ابن السكيت لقب الزبرقان لصفرة عمامته
والمبرور هو الذى لا يخالطه اثم ومنه برت يمينه اذا سلم من الحنث و
وقيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من
الحال الذى قبله وقيل هو الذى لا رياء فيه وقيل هو الذى لا يتعقبه
معصية وهما داخلان فيما قبلهما والبر بالكسر الطاعة والقبول
يقال برحجك بضم الباء وفتحها لازمين وبرالله حجك وابرالله حجك
اى قبله فله اربع استعمالات وقال الازهرى المبرور المتقبل يقال
برالله حجه يبره اى تقبله واصله من البر وهو اسم لجماع الخير وبررت
فلانا ابره برا اذا وصلته وكل عمل صالح برا اذا وجعل لبيد البر
التقوى فقال ❊ وما البر الا مضمرات من التقى ❊ وما المال

الاعمرات وودايع قوله المضمرات يعنى الخفايا من التقى قوله وما المال
الاعمرات اى المال الذى فى ايديكم وودايع مدة عمركم ثم يصير
لغيركم واما قول عمرو بن ام مكتوم ؛ نخزر وسهم فى غير برفمعناه فى
غير طاعة وفى العباب المبرة والبرة خلاف العقوق وقوله تعالى
اتامرون الناس بالبراى الاتساع فى الاحسان والزيادة منه
وقوله عز وجل لن تنالوا البر قال السدى يعنى الجنة والبر ايضا
الصلة تقول منه بَرَرْتُ والدى بالكسر وبَرَرْتُهُ بالفتح ابره برا و
والمبرور الذى لا شبهة فيه ولا خلابة وقال ابو العباس هو الذى
لا يدالس فيه ولا يدالسى يدالسى يظلم فيه ويدالس يخون **بيان**
الاعراب قوله سئل جملة فى محل الرفع لانها خبران والسايل
هو ابوذر رضى الله عنه وحديثه فى العتق **قوله** اى العمل كلام
اضاف مبتدا وخبره افضل واى ههنا استفهامية ولا تستعمل
الا فى مضافا البتة الا فى النداء والحكاية يقال جانى رجل فيقول
اى ماهذا وجانى رجلان فيقول ايان ورجال فتقول ايون فان
قلت افضل افعل التفضيل ولا يستعمل الا باحد الاوجه الثلاثة
وهى الاضافة واللام ومن فلا يجوز ان يقال زيد افضل قلت
اذا علم جاز استعماله مجردا نحو الله اكبر اى اكبر من كل شى ومنه
قوله تعالى استبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير وسواء فى
ذلك كون افعل خبرا كما فى الايتين او غيره كما فى قوله تعالى يعلم السر
واخفى وقد يجردا فعل عن معنى التفضيل ويستعمل مجردا مؤولا
باسم الفاعل نحو قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض وقد
يؤول بالصفة كما فى قوله تعالى وهو الذى يبدا الخلق ثم يعيده
وهو اهون عليه **قوله** قال اى النبى عليه السلام **قوله** ايمان
بالله

بالله والتقدير افضل الاعمال الايمان بالله **قوله** ورسوله بالجر تقديره
والايمان برسوله **قوله** قيل مجهول قال واصله قول نقلت كسرة الواو الى
القاف بعد سلب حركتها فصار قول بكسر القاف وسكون الواو ثم قلبت
الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها فصار قيل والقايل هو السايل
فى الاول **قوله** ثم ماذا كلمة ما استفهامية وذا اسم اشارة والمعنى
ثم اى شى افضل بعد الايمان بالله ورسوله ويجوز ان تكون الجملة كلها
استفهاما على التركيب **قوله** الجهاد مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اى
اى هو الجهاد والتقدير افضل الاعمال بعد الايمان بالله ورسوله
الجهاد وكذلك الكلام فى اعراب قوله ثم ماذا قال حج مبرور **بيان**
المعانى والبيان فيه حذف المبتدا فى ثلاث مواضع الذى هو
المسند اليه لكونه معلوما احترازا عن العبث وفيه تنكير الايمان
والحج وتعريف الجهاد وذلك لان الايمان والحج لا يتكرر وجوبهما
بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوين للافراد الشخصى والتعريف
للكمال اذ الجهاد لو اتى به مرة بعد الاحتياج الى التكرار لما كان
افضل وقال بعضهم وتعقب عليه بان التنكير من جملة وجوهه
التعظيم وهو يعطى الكمال وبان التعريف من جملة وجوهه
العهد وهو يعطى الافراد الشخصى فلا يسلم الفرق قلت هذا
التعقيب فاسد لانه لا يلزم من كون التعظيم من جملة وجوه التنكير
ان يكون دايما للتعظيم بان يكون تارة للافراد وتارة للنوعية
وتارة للتعظيم وتارة للتحقير وتارة للتكثير وتارة للتقليل
ولا يعرف الفرق ولا يميز الا بالقرينة الدالة على واحد منها
وههنا دلت القرينة على ان التنكير للافراد الشخصى وقوله وبان
التعريف من وجوهه العهد فاسد عند المحققين لان عندهم

اصل التعريف للعهد وفرق كثير بين كونه للعهد وبين كون العهد
من وجوهه على انا وان سلمنا ما قاله ولكنا لا نسلم كونه للعهد ههنا لان
تعريف الاسم تارة يكون لواحد من افراد الحقيقة الجنسية باعتبار
عهديته في الذهن لكونه فردا من افرادها وتارة يكون لاستغراق
جميع الافراد ولا يفرق بينهما الا بالقرينة على انا نقول ان المعهود
الذهني في المعنى كالنكرة نحو رجل فان السوق في قولك ادخل السوق
يحتمل كل فرد من افراد السوق على البدل كما ان رجلا يحتمل كل فرد
فرد من ذكور بني آدم على البدل ولهذا يقدر يسيبني في قول الشاعر
ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني وصفا اللئيم
لا حالا لوجوب كون ذي الحال معرفة واللئيم كالنكرة فافهم فان
فان قلت قد وقع في مسند الحارث بن ابي اسامة عن ابراهيم بن سعد
ثم جهاد بالتنكير كما وقع ايمان وحج قلت يكون التنكير في الجهاد على هذه
الرواية للافراد الشخصي كما في الايمان والحج مع قطع النظر عن تكرره
عند الاحتياج او يكون التنوين في الثلاث اشارة الى التعظيم وبهذا يرد
على من يقول ان التنكير والتعريف فيه من تصرف الرواة لان مخرجه
واحد فالاطالة في طلب الفرق في مثله هذا غير طائلة ولقد صدق
القائل انباض من غير توتير بيان استنباط الفوائد منها الدلالة
على نيل الدرجات بالاعمال ومنها الدلالة على ان الايمان قول وعمل ومنها
الدلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور فان قلت
في حديث ابن مسعود رضي الله عنه اي العمل افضل قال الصلاة على و
وقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما اي
الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم
تعرف وفي حديث ابي موسى رضي الله عنه اي الاسلام افضل قال

من

من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه سالت
رسول الله عليه السلام اي العمل افضل قال الايمان بالله والجهاد في
سبيله فقلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
الحديث ولم يذكر فيه الحج وكلها في الصحيح قلت قد ذكر الامام الحسين
بن الحسن بن محمد بن حكيم الحليمي الشافعي عن القفال الكبير الشاشي
الشاشي واسمه ابو بكر محمد بن علي في كيفية الجمع وجهين احدهما
انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روي انه عليه السلام
قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من
اربعين حجة والاخران لفظة مراوة والمراد من افضل الاعمال كذا
كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام
خيركم خيركم لاهله ومعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس قلت
وبالجواب اجاب القاضي عياض فقال اعلم اعلم قوم بما لهم اليه
حاجة وترك ما لم تدعهم اليه حاجة او ترك ما تقدم علم السائل
اليه او علمه بما لم يكمله من دعايم الاسلام ولا يبلغه عمله وقد يكون
للمتأهل للجهاد الجهاد في حقه اولى من الصلاة وغيرها وقد يكون له
ابوان لو تركهما لضاعا فيكون بربهما افضل لقوله عليه السلام ففيهما
فجاهد وقد يكون الجهاد افضل من سائر الاعمال عند استيلاء الكفار
على بلاد المسلمين قلت الحاصل ان اختلاف الاجوبة في هذه الاحاديث
لاختلاف الاحوال ولهذا اسقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام في
هذا الحديث المذكور في هذا الباب ولا شك ان الثلاث مقدمات
على الحج والجهاد ويقال انه قد يقال خير الاشياء كذا ولا يراد انه خير
من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال دون
حال فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان

الاسلام والجهاد فرض كفاية فقال انما قدمه للاحتياج اليه اول
الاسلام ومحاربة الاعداء ويقال ان الجهاد قد يتعين كسائر فروض
الكفايات واذا لم يتعين لم يقع الا فرض كفاية واما الحج فالواجب
منه حجة واحدة وما زاد نفل فان قابلت واجب الحج بمتعين الجهاد
كان الجهاد افضل لهذا الحديث ولانه شارك الحج في الفرضية وزاد
بكونه نفعا متعديا الى سائر الامة ويكونه ذبا عن بيضة الاسلام وقد
وقد قيل ثم ههنا للترتيب في الذكر كقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا
وقيل ثم لا تقتضي ترتيبا فان قابلت نفل الحج بغير متعين الجهاد
كان الجهاد افضل لما انه يقع فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك
وقال امام الحرمين في كتابه الغياثي فرض الكفاية عندي افضل
من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للحرج عن الامة باسرها
وبتركه يعصي المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما هذه صفته
والله اعلم س باب

اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من
القتل لقوله عز وجل قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا
اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله ان الدين عند الله الاسلام
ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ش الكلام فيه على
وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين هو ان في الباب الاول
ذكر الايمان بالله ورسوله وفي هذا الباب يبين ان المعتبر المعتد
به من هذا الايمان ما هو الثاني يجوز في قوله باب الوجهان احدهما
الاضافة الى الجملة التي بعده وتكون كلمة اذا للظرفية المحضة
والتقدير باب حين عدم كون الاسلام على الحقيقة والوجه
الاخر ان ينقطع عن الاضافة وتكون اذا متضمنة معنى

الشرط

الشرط والجزاء محذوف والتقدير باب ان لم يكن الاسلام على
الحقيقة لا يعتد به ولا ينفعه ولا يخيبه ونحو ذلك وعلى كل التقدير
ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وقال الكرماني
فان قلت اذا للاستقبال ولم يقلب المضارع ماضيا فكيف اجتمعا
قلت اذا هنا لمجرد الوقت ويحتمل ان يقال لم لنفي الكون المقلوب
ماضيا واذا الاستقبال ذلك النفي الثالث مطابقة الايات
للترجمة ظاهرة لان الترجمة ان الاسلام اذا لم يكن على الحقيقة
لا ينفع والايات تدل على ذلك على ما لا يخفى الرابع قوله على الاستسلام
اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما
على الحقيقة والا لم يصح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد
عند البخاري وكذا عند اخرين لان الايمان شرط صحة الاسلام
عندهم قوله او الخوف من القتل اي وكان الاسلام على الخوف من القتل
وكلمة على للتعليل قوله فهو على قوله اي فهو وارد على مقتضى قوله عز
وجل ان الدين عند الله الاسلام الثالث الكلام في قوله عز وجل قالت
الاعراب الاية وهو على انواع الاول في سبب نزولها وهو ما ذكره الواحدي
ان هذه الاية نزلت في اعراب من اسد بن خزيمة قدموا على رسول الله
عليه السلام المدينة في سنة جدبة فاظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين
في السر وافسدوا طرق المدينة بالعذرات واغلوا اسعارها وكانوا يقولون
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتيناك بالاثقال والعيال ولم نقاتلك
كما قاتلك بنو فلان فاعطنا من الصدقة وجعلوا يمنون عليه فانزل الله
تعالى هذه الاية النوع الثاني في معناها فقوله
الاعراب هم اهل البدو قال الزمخشري وفي العباب ولا واحد
للاعراب ولهذا نسب اليها ولا ينسب الى الجمع وليست الاعراب

جيما للعرب كما كانت الانباط جمعا للنبط وانما العرب اسم
جنس سميت العرب لانها نشأ اولاد اسماعيل عليه السلام بعربة
وهي من تهامة فنسبوا الى بلدهم وكل من سكن بلاد العرب وجزر
يرتها ونطق بلسان اهلها فهو عرب بمنهم ومعدهم وقال الازهري
والاقرب عندي انهم يسموا عربا باسم بلدهم العربات وقال
اسحاق بن الفرج عربة باجة العرب وباجة دارا لى القصا
اسماعيل ابن ابهيم صلوات الله عليهما وسلامه قال وفيهما يقول
قايلهم وعربة ارض ما يحل حرامها من الناس الا اللوزعي الحلاحل
يعني النبي عليه السلام من عربة فسكنها قلت الروعي الخفيف
الزكي الظريف الذهن الجيد الفواد الفصيح اللسن كان يلذع
بالنار من ذكائه وحرارته والحلاحل بضم الحا الاولى وكسر الثانية
كلاهما مهملتان السيد الركين وجمع على حلاحل بالفتح قوله
امنا مقول قولهم وقال الزمخشري الايمان هو التصديق بالله
مع الثقة وطمانينة النفس والاسلام الدخول في السلم والخروج
من ان يكون حربا للمؤمنين باظهار الشهادتين
الى قوله ولما يدخل الايمان في قلوبكم فاعلم ان كل ما يكون من
الاقرار باللسان من غير مواطأة القلب فهو اسلام وما واطى
فيه القلب اللسان فهو ايمان فان قلت ما وجه قوله قل لم تؤمنوا
ولكن قولوا اسلمنا والذي يقتضيه نظم الكلام ان يقال قل
لا تقولوا امنا ولكن قولوا اسلمنا قلت افاد هذا النظم
تكذيب دعواهم اولا وهو في ما انتحلوه فقيل قل لم تؤمنوا
وروعي في هذا النوع من التكذيب ادب حسن حين لم يصرح
بلفظ فلم يقل كذبتم واستغنى بالجملة التي هي لم تؤمنوا عن

ان يقال

ان يقال لا تقولوا لاستبعاد ان يخاطبوا بلفظ مواطأة
النهي عن القول بالايمان فان قلت ولما يدخل الايمان
في قلوبكم بعد قوله قل لم تؤمنوا يشبه التكرير من غير
استقلال بفايدة متجددة قلت ليس كذلك فان فايدة
قوله لم تؤمنوا تكذيب دعواهم وقوله ولما يدخل الايمان
في قلوبكم توقيته لما امروا به ان يقولوا كانه قيل لهم ولكن
قولوا اسلمنا حين لم يثبت مواطأة قلوبكم لالسنتكم النوع
الثالث قال ابو بكر بن الطيب هذه الاية حجة على الكرامية
ومن وافقهم من المرجية في قولهم ان الايمان هو الاقرار
باللسان دون عقد القلب وقد رد الله تعالى قولهم في موضع
اخر من كتابه فقال اوليك كتب في قلوبهم الايمان ولم يقل كتب في
السنتهم ومن اقوى ما يرد عليهم به الاجماع على كفر المنافقين
واكانوا قد اظهروا الشهادتين النوع الرابع ان البخاري استدل
بذكر هذه الاية هنا ان الاسلام الحقيقي هو المعتبر وهو الايمان الذي
هو عقد القلب المصدق لاقرار اللسان الذي لا ينفع عند الله غيره الاترى
كيف قال تعالى قل لم تؤمنوا حيث قالوا بالسنتهم دون تصديق قلوبهم
وقال ولما يدخل الايمان في قلوبكم الوجه السادس في قوله تعالى ان
ان الدين عند الله الاسلام والكلام فيه على وجوه الاول ان هذه جملة
مستانفة مؤكدة للجملة الاولى وهي قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو
الاية وقرى بفتح ان على البدلية من الاول كان قال شهد الله ان الدين
عند الله الاسلام وقرا ابي بن كعب ان الدين عند الله للاسلام
بلام التاكيد في الخبر الثاني قال الكلبي لما ظهر رسول الله عليه السلام
بالمدينة قدم عليه حبران من احبار اهل الشام فلما ابصرا المدينة

قال احدهما لصاحبه ما اشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي
الذي يخرج في اخر الزمان فلما دخلا على النبي عليه السلام وعرفاه
وعرفاه بالصفة والنعت قالا له انت محمد قال نعم قالا وانت
احمد قال نعم قالا انا نسالك عن شهادة فان انت اخبرتنا
بها امنا بك وصدقناك قال لهما رسول الله عليه السلام
سلاني فقالا اخبرنا عن اعظم شهادة في كتاب الله تعالى
فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم شهد الله الى قوله
عند الله الاسلام فاسلم الرجلان وصدقا برسول الله عليه السلام
الثالث ان البخاري استدل على ان الاسلام الحقيقي هو الدين الذي
هو الاسلام فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واستدل
بها ايضا على ان الاسلام والايمان واحد وانهما مترادفان وهو
قول جماعة من المحدثين وجمهور المعتزلة والمتكلمين وقالوا
ايضا انه استثنى المسلمين من المؤمنين في قوله تعالى فاخرجنا
من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين
والاصل في الاستثنا ان يكون من جنس المستثني منه فيكون
الاسلام هو الايمان وعورض بقوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا فلو كان الايمان والاسلام واحدا لزم اثبات شئ
ونفيه في حالة واحدة وانه محال الوجه السابع في قوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه والكلام فيه على وجهين
الاول في معناه فقوله ومن يبتغ اي ومن يطلب من بغيته وبغاً
بالضم وبناية قوله فلن يقبل منه جواب الشرط قوله وهو
في الاخرة من الخاسرين اي من الذين وقعوا في الخسران مطلقا
من غير تقييد قصد التعميم وقرئ ومن يبتغ غير الاسلام دينا

بالادغام الثاني ان البخاري استدل به مثل ما استدل بقولها ان
الدين عند الله الاسلام واستدل به ايضا على اتحاد الايمان والاسلام
لان الايمان لو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واجيب بان المعنى
ومن يبتغ دينا غير دين محمد عليه السلام فلن يقبل منه قلت ظاهره
يدل على انه لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قط فتعين ان يكون
عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان
الدين عند الله الاسلام فيتبين ان الايمان هو الاسلام وقد حققنا
الكلام فيه فيما مضى في اول كتاب الايمان ص حدثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد
جالس فترك رسول الله عليه السلام رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله
مالك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم
غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله عليه السلام ثم قال
يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار

ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي ان الاسلام لم يكن على الحقيقة
لا يقبل فلذلك قال عليه السلام او مسلما لان فيه النهي عن القطع با
بالايمان لانه باطن لا يعلم الا الله والاسلام معلوم بالظاهر وقال بعضهم
مناسبة الحديث للترجمة من حيث ان المسلم يطلق على من اظهر الاسلام
وان لم يعلم باطنه قلت ليست المناسبة الا ما ذكرناه فان موضع الباب
ليس على اطلاق المسلم على من يظهر الاسلام على ما لا يخفى بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي الثاني شعيب بن
ابي حمزة الاموي الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع عامر بن
سعد ابن ابي وقاص القرشي الزهري سمع اباه وعثمان وجابر

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات

ابن سمرة وجماعة من الصحابة روى عنه سعد بن المسيب وسعد بن ابراهيم
والزهري واخرون وكان ثقة كثير الحديث مات سنة ثلاث او اربع
ومائة بالمدينة روى له الجماعة الخامس ابو اسحاق سعد بن ابي وقاص
بالقاف المشددة من الوقص وهو الكسر واسمه مالك بن اهيب ويقال
اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي الذين جعل عمر بن الخطاب
رضي الله عنه امر الخلافة البهم وامه حمنة بنت سفيان اخي حرب واخوته
بنو امية بن عبد شمس يلتقي سعد مع رسول الله عليه السلام في كلاب
وهو الاب الخامس اسلم قديما وهو ابن اربع عشرة سنة بعد اربعة
وقيل بل بعد ستة وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان مجاب
الدعوة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله واول من اراق دما في
سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام وكان من المهاجرين الاولين
هاجر الى المدينة قبل قدوم النبي عليه السلام اليها وروي له عن رسول الله
عليه السلام مائتا حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على خمسة عشر
وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له الجماعة وهو الذي
فتح مدائن كسرى في زمن عمر رضي الله عنه ولاه عمر العراق وهو الذي
بنى الكوفة ولما قتل عثمان رضي الله عنه اعتزل سعد الفتن ومات
بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة منه سبع وخمسين وقيل
خمس وهو ابن بضع وسبعين سنة وحمل الى المدينة على اعناق الرجال
وصلى الله عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ الى المدينة ودفن بالبقيع
وهو اخر العشرة موتا وعن محمد بن سعد عن جابر بن عبد الله قال اقبل
سعد ورسول الله عليه السلام جالس فقال هذا خالي فليرني امرؤ خاله وذلك
ان امه عليه السلام امنة بنت وهب بن عبد مناف وسعد هو ابن مالك
بن وهيب اخي وهب بن عبد مناف وفي الصحابة من اسمه سعد فوق المائة

والله اعلم

بيان الطايف استاده منها ان فيه التحديث
والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة زهريين مدنيين ومنها ان فيه
ثلاثة تابعيين يروي بعضهم عن بعض ابن شهاب وعامر وصالح وصالح
اكبر من ابن شهاب لانه ادرك ابن عمر رضي الله عنهما ومنها ان فيه
رواية الاكابر عن الاصاغر ومنها ان قوله عن سعد ان رسعد ل
الله عليه السلام هكذا هو هنا ووقع في رواية الاسماعيلي عن
سعد هو ابن ابي وقاص **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخاري هنا عن ابي اليمان عن شعيب واخرجه في الزكاة عن
محمد بن عزيز ثنا يعقوب ابن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلاهما عن الزهري
وعن زهير عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلهم عن الزهري
به وفي الزكاة عن اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد كلاهما عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري به ورواه الحميدي وسعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن الصباح
الجرجرائي كلهم عن سفيان عن معمر عن الزهري به وهذا هو المحفوظ عن
سفيان ذكره الدارقطني في الاستدراكات عن مسلم واجاب النووي
بانه يحتمل ان سفيان سمعه من الزهري مرة ومن معمر عن الزهري
فرواه على الوجهين وقال بعض الشراح وفيما ذكره نظر ولم يبين
وجهه ووجهه ان معظم الروايات في الجوامع والمسانيد عن ابن عيينة
عن معمر عن الزهري بزيادة معمر بينهما والروايات قد تظافرت
عن ابن عيينة باثبات معمر ولم يوجد ما سقاط الا عند مسلم محمد بن
يحيى بن ابي عمر بلا اسقاط وكذلك اخرج ابو نعيم في مستخرجه من طريقه
وزعم ابو مسلم في الاطراف ان الوهم من ابق ابي عمر ويحتمل ذلك بان صدر
منه الوهم لما حدث به مسلما ولكن هذا احتمال غير متعين ويحتمل ان
يكون الوهم من مسلم ويحتمل ان يكون مثل ما قاله النووي وباب الاحتمالات

مفتوح **بيان اللغات قوله** رهطا قال ابن التياني ابو زيد الرهط
ماه ون العشرة من الرجال وقال صاحب العين الرهط عدد جمع من
ثلاثة الى عشرة و بعض يقول من سبعة الى عشرة و ماه ون السبعة
الى الثلاثة نفر و تخفيف الرهط احسن تقول هولاء رهطك وهم رجال
عشيرتك وعن ثعلبة الرهط بنو الاب الادنى وعن النضر جاءنا ارهوط
منهم مثل اركوب والجمع اراهط وارهيط وفى المحكم لا واحد له من لفظه
وقد يكون الرهط من العشرة فى الجامع والجمهرة الرهط من القوم وهو
ما بين الثلاثة العشرة وربما جاوزوا ذلك قليلا و رهط الرجل
بنو ابيه ويجمع على ارهط ويجمع الجمع على اراهط وفى الصحاح رهط
الرجل قومه وقبيلته يقال هم رهطه وفلانة والرهط ما دون العشرة
من الرجال لا يكون فيهم امراة والجمع ارهط وارهاط واراهط
فى مجمع الغرايب الرهط جماعة غير كثير بن الحدد **قوله** هو اعجبهم اى
افضلهم واصلحهم فى اعتقادى **قوله** عن فلان لفظة فلان كناية عن اسم
سمى به المحدث عنه الخاص ويقال فى غير الناس الفلان والفلانة
بالالف واللام **قوله** فعدت لمقالتى يقال عاد لكذا اذا رجع اليه
والمقالة والمقال مصدران ميميان بمعنى القول **قوله** ان يكب الله
بفتح الياء وضم الكاف اى يلقيه منكوسا هذا من النوادر وعلى عكس
القاعدة المشهورة فان المعروف ان يكون الفعل اللازم بغير
الهمزة والمتعدى بالهمزة فان اكب لازم وكب متعد ونحو احجم
وحجم وقد ذكر البخارى هذا فى كتاب الزكاة فقاله يقال اكب
الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع المفعل قلت كبه وكببته
وجاء نظير هذا فى احرف يسيرة منها النمل وبش الطاير ونسلته
وارتفته البير وترفتها انا وامرت الناقة ورت لبنها ومريتها

انا

انا واشبق البعير رفع راسه وشبقها انا واقشع الغنم وقشعت الريح
وحكى ابن الاعرابى فى التعدى كبه واكبه معا وفى العباب يقال كبه الله
لوجهه صرعه على وجهه يقال كب الله العدو واكب على وجهه سقط وهذا
من النوادر ان يقال افعلت ان افعلت خبر **بيان الاعراب**
قوله ان رسول الله عليه السلام اعطى تقدير الكلام عن سعد قال
ان رسول الله عليه السلام اعطى واعطى جملة فى محل الرفع على انها خبر
ان ورهطا منصوب على انه مفعول اعطى وقد علم ان باب اعطيت
يجوز فيه الاقتصار على احد مفعوليه تقول اعطيت زيدا ولا تذكر ما
اعطيته او اعطيته ودرهما ولا تذكر من اعطيته وقوله اعطى رهطا
من قبيل الاول والتقدير اعطى رهطا شيا من الدنيا بخلاف افعال
القلوب فانه لا يجوز الاقتصار فيها على احد المفعولين لانها داخلة
على المبتدا والخبر فكما لا يستغنى المبتدا عن الخبر ولا الخبر عن المبتدا
كذلك لا يستغنى احد المفعولين عن صاحبه ولكن يجوز ان يسكت
عنهما جميعا ويجعلان نسيا منسيا نحو قوله من يسمع يخل كما فى قوله فلان
يعطى ويمنع **قوله** وسعد جالس جملة اسمية وقعت حالا **قوله** رجلا
مفعول لقوله ترك واسم جعيل بن سراقة الضمرى سماه الواقدى
فى المغازى **قوله** هو اعجبهم الى جملة اسمية فى محل النصب على انها صفة
لقوله رجلا **قوله** مالك عن فلان اى اى شى حصل لك اعرفت عن
فلان اى عداك عن فلان او من جهته فلانه يان لم يعطه فكلمة مالك
استفهام واللام تتعلق بمحذوف وكذلك كلمة عن وهو حصل فى اللام
واعرضت ونحوه فى عن **قوله** فوالله مجرور وبواو القسم **قوله** لاراه
وقع بضم الهمزة هنا فى رواية ابى ذر وغيره وكذا فى الزكاة وكذا
هو فى رواية الاسماعيلى وغيره وقال ابو العباس القرطبى الرواية

بضم الهمزة من اراه بمعنى اظنه وقال النووى هو بفتح الهمزة اى اعلمه
ولايجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال ثم غلبنى ما اعلم منه
ولانه راجع النبى عليه السلام مرارا فلو لم يكن جازما باعتقاده لما
كرر المراجعة وقال بعضهم لا دلالة فيما ذكر على تعين الفتح لجواز اطلاق
العلم على الظن الغالب ومنه قوله تعالى فان علمتموهن مؤمنات مسلمنا
لكن لا يلزم من اطلاق العلم ان لا تكون معه ما تة ظنية فيكون نظريا
لا يقينيا قلت بل الذى ذكره يدل على تعين الفتح لانه قسم سعد وتاكيد
كلامه يا تة واللام وصوغه فى صورية الاسمية ومراجعته الى النبى عليه
السلام وتكرار نسبة العلم اليه يدل على انه كان جازما باعتقاده وهذا
لاينكر فيه وقوله لكن لا يلزم من اطلاق العلم الى اخره لا يساعد هذا
القايل لان سعدا وقت الاخبار كان عالما بالجزم لما ذكرنا من الدلايل
عليه فكيف يكون نظريا لا يقينيا فى ذلك الوقت **قوله** فقال اى
النبى عليه السلام او مسلما قال القاضي هو بسكون الواو على انها
او التى للتقسيم وللتنويع او للشك والتشريك ومن فتحها اخطا واحال
المعنى وبقال امره ان يقولهما معا لانه احوط لان قوله او مسلما لا يقطع
بايمانه وروى ابن ابي شيبة عن زيد بن حباب عن على بن مسعده الباهلى
عن قتادة عن انس يرفعه الاسلام علانية والايمان فى القلب
ثم يشير بيده الى صدره التقوى ههنا التقوى ههنا ويريد هذا ما
رواه ابن الاعرابي فى معجمه فى هذا الحديث فقال لا تقل مومن قل
مسلم والذى رواه ابن ابي شيبة قال ابن عدى هو غير محفوظ وقال
الكرمانى معناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم
الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمه الا الله تعالى وقال صاحب التحرير
فى شرح صحيح مسلم هذا حكم على فلان بانه غير مومن وقال النووى ليس

فى انكار

فيه انكار كونه مومنا بل معناه النهى عن القطع بالايمان لعدم موجب
القطع وقد غلط من توهم كونه حكما بعدم الايمان بل فى الحديث اشارة
الى ايمانه وهو قوله لاعطى الرجل وغيره الى منه وقال الكرمانى فعلى هذا التقدير
لا يكون الحديث الا على ما عقد له الباب وايضا لا يكون لرد الرسول عليه
السلام على سعد فايدة ولين سلمنا ان فيه اشارة اليه فلذلك حصل بعد
بعد تكرار سعد اخباره بايمانه وجاز ان ينكر اولا ثم يسلم اخرا لحصول
امر بتبيد العلم به وقال بعضهم وهو تعقب مردود ولم يبين وجهه ثم
قال وقد بينا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قبل قلت قد بينا
نحن ايضا هناك ان الذى ذكره ليس بوجه صحيح فليعد اليه هناك
قوله ما اعلم كلمة ما موصولة فى محل الرفع على انه فاعل غلبنى **قوله**
وغير احب الى منه جملة اسمية وقعت حالا وهكذا هو عند اكثر الرواة
وفى رواية الكشميهنى اعجب الى ووقع فى رواية الاسماعيلى بعد
قوله احب الى منه وما اعطيه الا مخافة ان يكبه الله الى اخره **قوله** خشية
نصب على انه مفعول له لقوله لاعطى اى لاجل خشية ان يكبه الله
باضافة خشية الى ما بعده وان مصدرية والتقدير لاجل خشية
كب الله اياه فى النار وقال الكرمانى فى سوا قير رواية التنوين مع تنكيره
وتقدير لاجل خشية ان يكبه الله ورواية الاضافة مع تعريفه
لانه مضاف الى انه مع الفعل وان مع الفعل معرفة ويجوز فى المفعول
لاجله التعريف والتنكير قلت لا حاجة الى تقدير من لعدم الداعى الى
تقديرها بل لفظة خشية مضافة الى ما بعدها على التقدير الذى
ذكرناه فافهم **بيان المعانى والبيان** فيه حذف المفعول الثانى
من باب اعطيت فى الموضعين الاول فى قوله اعطى رهطا والثانى
فى قوله انى لاعطى الرجل تنبيها على التعميم باى شى كان او جعل المتعدى

الى اثنين كالمتعدى الى واحد والمعنى اتحاد هذه الحقيقة معنى اتحاد
الاعطاء والفايدة فيهما قصد المبالغة وفيه من باب الالتفات وهو
فى قوله اعجبهم الى لان السياق كان يقتضى ان يقال اعجبهم اليه لانه قال
وسعد جالس ولم يقل وانا جالس وهو التفات من الغيبة الى
التكلم واما قوله وسعد جالس ففيه وجهان الاول ان يكون فيه
التفات على قول صاحب المفتاح من التكلم الذى هو مقتضى المقام
الى الغيبة واما على قول غيره فليس فيه التفات لانهم شرطوا ان يكون
الانتقال من التكلم والخطاب والغيبة محققا وقال صاحب المفتاح
لم يشرط ذلك بل قال الانتقال اعم من ان يكون محققا او مقدرا والوجه
الثانى ان يكون هذا من باب التجريد وهو ان يجرد من نفسه شخصا
ويخبر عنه وذلك ان القياس فى قوله وسعد جالس ان يقول وانا
انا جالس ولكنه جرده من نفسه فى ذلك واخبر عنه بقوله جالس
وهو من محسنات الكلام من المضروب المعنوية الراجعة الى وظيفة
البلاغة وفيه من باب الكناية وهى فى قوله خشية ان يكبه الله لان
الكب فى النار لازم الكفر فاطلق اللازم واراد الملزوم وهو كناية
وليس بمجاز فان قلت لم لا يكون مجازا من باب اطلاق الملزوم و
ارادة اللازم اذ الملازمة فى الكناية لا بد ان تكون مساوية قلت
شرط المجاز امتناع ارادة المعنى المجازى والحقيقة وههنا لا امتناع فى
اجتماع الكفر والكب فهو كناية لا غير فان قلت الكب قد يكون للمعصية
فلا يستلزم الكفر قلت المراد من الكب كب مخصوص لا يكون الا للكافر
والا فلا تصح الكناية ايضا وانما قلنا ان المراد كب مخصوص لان معنى
قوله خشية ان يكبه الله فى النار مخافة من كفره الذى يؤديه الكب
الله اياه فى النار والضمير فى يكبه للرجل فى قوله انى لا عطى الرجل اى

اتالف

اتالف قلبه ما لا اعطاه مخافة من كفره اذ لم يعط والتقدير انا اعطى من ايمانه
ضعيف لانى اخشى عليه لو لم اعطه ان يعوض له اعتقاد يكفر به فيكبه الله
تعالى فى النار كذا قاله اشارة الى المؤلفة والى من اذا منع نسب الرسول عليه
السلام الى البخل واما من قوى ايمانه فهو احب الى قلبه لايمانه ولا اخشى
عليه رجوعا من دينه ولا سوء اعتقاد ولا ضرر فيما يحصل له من الدنيا والحاصل
ان النبى عليه السلام كان يوسع العطا لمن اظهر الاسلام تألفا فلما اعطى
الرهط وهم من المؤلفة وترك جعيلا وهو من المهاجرين مع ان الجميع
سألوه خاصة سعد رضى الله عنه فى امره لانه كان يرى ان جعيلا احق
منهم لما اختبر منه ومنهم ولهذا راجع فيه اكثر من مرة فنبهه النبى عليه
السلام باحد امرين احدهما نهيه على الحكمة فى اعطا اولئك الرهط ومنع
جعيلا مع كونه احب اليه ممن اعطى لانه لو ترك اعطا المؤلفة لم يؤمن من
ارتدادهم فيكبون فى النار والاخر نهيه عليه السلام على انه ينبغى التوقف
على الشئ بالامر الباطن دون الشئ بالامر الظاهر فان قلت كيف لم
يقبل النبى عليه السلام شهادة مثل سعد رضى الله عنه لجعيل بالايمان
قلت قوله فوالله انى لاراه مؤمنا لم يخرج مخرج الشهادة وانما خرج
مخرج المدح له والتوسل فى الطلب لاصله فلهذا اتا قشه فى لفظه وفى الحديث
ما يدل على انه قبل قوله فيه وهو قوله عليه السلام يا سعد انى لاعطى الرجل الى اخره
ومما يدل على ذلك ما روى فى مسند محمد بن هارون الرويانى وغيره باسناد صحيح
الى ابى سالم الجيشانى عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال له كيف ترى جعيلا قال قلت كشكل من الناس المهاجرين قال فكيف ترى
فلانا قال قلت سيد من سادات الناس قال فجعيل خير من مسك الارض من
فلان قال قلت فضلان هكذا وانت تصنع به ما تصنع قال انه راس قومه فانا
اتالفهم به انتهى فهذه منزلة جعيل رضى الله عنه عند النبى عليه السلام فانا

كذا فاذا كان الامر علم ان حرمانه واعطاء غيره كان لمصلحة التالف **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه جواز الشفاعة الى ولاة الامر وغيرهم الثانى فيه مراجعة المشفوع اليه فى الامر الواحد اذا لم يرد الى مفسدة الثالث فيه الامر بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم فيه القطع الرابع فيه ان الامام يصرف الاموال فى مصالح المسلمين الاهم فالاهم الخامس فيه ان المشفوع اليه لا عتب عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة السادس فيه انه ينبغى ان يعتذر الى الشافع ويبين له عذره فى رده السابع فيه ان المفضول ينبه الفاضل على ما يراه مصلحة ليتطرق فيه الفاضل الثامن فيه انه لا يقطع لاحد على التعيين بالجنة الا من ثبت فيه النص كالعشرة المبشرة بالجنة التاسع فيه ان الاقرار بالقلب لا ينفع الا اذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وعليه الاجماع ولهذا كفر المنافقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم انا مؤمن مطلقا من غير تقييد بقوله ان شاء الله قال القاضى فيه حجة لمن يقول بجواز الاطلاق فى قوله انا مؤمن من غير استثناء ورد على من اباه وقد اختلف فيها من لدن الصحابة رضى الله عنهم الى صلم وكل قول اذا حقق فان له وجه فمن لم يستثن اخبر عن حكمه فى الحال ومن استثنى اشار الى غيب ما سبق له فى اللوح المحفوظ والى التوسعة فى القولين ذهب الاوزاعى وغيره وهو قول اهل التحقيق نظرا الى ما قد مناه ورفعا للخلاف العاشر قال الوافى دليل على جواز الحلف على الظن وهى يمين اللغو وهو قول مالك والجمهور تلت قد اختلف العلماء فى يمين اللغو على ستة اقوال احدها قول مالك كما ذكروه عنه وقال الشافعى هى ان يسبق لسانه الى اليمين من غير ان يقصد اليمين كقول الانسان لا والله وبلى والله واستدل بما روى عن عائشة رضى الله عنها موقوفا ان لغو اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله وحكى ذلك محمد عن ابى حنيفة رضى الله عنه واما المشهور عند اصحابنا ان لغو اليمين هو الحلف على امر يظنه كما قال والحال انه خلافه

كقوله

كقوله فى الماضى والله ما دخلت الدار وهو يظن انه لم يدخلها والامر خلاف ذلك وفى الحال كقوله لمن يقبل عليه والله انه لزيد وهو يظن انه زيد فاذا هو عمرو الحاكم عن قال القاضى عياض هذا الحديث اصح دليل على الفرق بين الاسلام والايمان وان الايمان باطن من عمل القلب والاسلام ظاهر من عمل الجوارح لكن لا يكون مؤمن الا مسلما وقد يكون مسلم غير مؤمن ولفظ هذا الحديث يدل عليه وقال الخطابى هذا الحديث ظاهره يوجب الفرق بين الايمان والاسلام فيقال له مسلم اى مستسلم ولا يقال له مؤمن وهو معنى الحديث قال الله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا اى استسلمنا وقد يتفقان فى استواء الظاهر والباطن فيقال للمسلم مؤمن وللمؤمن مسلم وقد حققنا الكلام اتم فيما مضى فى اول كتاب الايمان **ص** ورواه يونس وصالح ومعمر واخى الزهرى عن الزهرى **ش** اى روى هذا الحديث هؤلاء الاربعة عن الزهرى وتابعوا شعيبا فى روايته عن الزهرى فيزداد قوة بكثرة طرقه وفى هذا توهيم من قول الترمذى وفى الباب عن فلان وفلان الى اخره فوائد هذه احدها الثانية ان تعلم ان رواية ليتبع رواياتهم ومسانيدهم من يرهب فى شئ من جمع الطرق او غيره لمعرفة متابعة او استشهاد او غيرهما الثالثة ليعرف ان هؤلاء المذكورين رووه فقد يتوهم من لا خبرة له انه لم يروه غيرهم ذلك المذكور فى الاسناد فوهما راه فى كتاب اخر من غيره فيتوهم غلطا وزعم ان الحديث انما هو من جهته فلان فان قيل فى الباب عن فلان وفلان ونحو ذلك زال الوهم المذكور الرابعة الوفاء بشرطه صريحا على ما قيل ان يكون لكل حديث راويان فاكثر الخامسة ان يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين والذين اشترطوا كون الحديث مشهورا فى تخصيص القرآن ونحوه والمستفيض اى المشهور ما زاد نقلته على الثلاث **قوله** يونس هو ابن يزيد الايلى وقد مر ذكره وصالح هو ابن كيسان المدنى ومعمر يأتى عن الزهرى من رواية الاكابر عن الاصاغر لانه اسن

من الزهرى وقد مر ذكره ايضا ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد البصرى قد تقدم
ذكره ايضا وابن اخى الزهرى هو محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبيد الله بن عبد الله
بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب الزهرى ابن اخى محمد الامام ابى بكر
الزهرى المشهور روى عن عمه محمد روى عنه يعقوب بن ابراهيم بن سعد والدرا
وردى والمقعنبى روى عنه البخارى فى الصلاة والاضاحى ومسلم فى الايمان والصلاة
والزكاة وقال الحاكم ابو عبد الله بن البيع فى كتاب المدخل وبها عيب على البخارى
ومسلم اخراجهما حديث محمد بن عبد الله بن اخى الزهرى اخرج له البخارى فى الاصول
ومسلم فى الشواهد وقال ابن ابى حاتم ليس بالقوى يكتب حديثه وقال فيه ابن معين
ضعيف وقال ابن عدى ولم ار بحديثه باسا ولا رايت له حديثا منكرا وقال عباس
عن يحيى بن معين بن اخى الزهرى امثل من ابى اويس وقال مرة فيه ليس بذلك القوى
قال الواقدى قتله غلمانه باصرابه وكان ابنه سيفها شاطرا قتله للميراث فى اخر خلافة
ابى جعفر المنصور توفى ابو جعفر سنة ثمان وخمسين وماية ثم وثب غلمانه على ابنه
بعد سنتين فقتلوه وجزم النووى فى شرحه بان محمدا هذا مات سنة اثنين
وخمسين وماية اما رواية يونس عن الزهرى فهى موصولة فى كتاب الايمان
لعبد الرحمن بن عمر الزهرى الملقب رستة بضم الراء وسكون السين المهملتين
بعد تاء مثناه من فوق وبعدها ولفظه قريب من سياق الكشميهنى واما رواية
صالح عن الزهرى فهى موصولة عند البخارى فى كتاب الزكاة واما رواية
معمر عنه فهى موصولة عند احمد بن حنبل والحميدى وغيرهما عن عبد الرزاق
عنه وقال فيه انه انما اعاد السؤال ثلاثا وعند ابى داود ايضا من طريق معمر
عنه ولفظه انى اعطى رجالا وادع من هو احب الى منهم لا اعطيه شيأ مخافة ان يكبوا
فى النار على وجوههم واما رواية ابن اخى الزهرى عن الزهرى وهو موصولة عند
مسلم وفيه السؤال والجواب ثلاثة مرات وقال فى اخره خشية ان يكب على البنا
المفعول وفى رواية لطيفة وهى رواية اربعة من بنى زهرة هو وعمه وعامر و

وابوه

ص باب السلام من الاسلام

ش اى هذا باب وانما لم يقدر هكذا لا يستحق الاعراب على ما ذكره غير مرة
فحينئذ باب منون وقوله السلام مرفوع لانه مبتدا وقوله من الاسلام خبره
والتقدير فى الاصل هذا باب فى بيان ان السلام من جملة شعب الاسلام وفى
رواية كريمة باب افشاء السلام من الاسلام وهو موافق للحديث المرفوع فى قوله على
من عرفت ومن لم تعرف والافشاء بكسر الهمزة مصدر من افشى يفشى يقال
افشيت الخبر اذا نشرته واذعته وثلاثيه فشى يفشو افشوا ومنه تفشى الشى
اذا اتسع وجه المناسبة بين البابين هو ان من جملة المذكور فى الباب السابق
ان الدين هو الاسلام والاسلام لا يكمل الا باستعمال خلاله ومن جملة خلاله
افشاء السلام للعالم وفى هذا الباب يبين هذه الخلة فى الحديث الموقوف
والمرفوع جميعا مع زيادة خلة اخرى فيهما وهى الطعام وزيادة خلة اخرى
فى الموقوف وهى انصاف من نفسه واما وجه كون افشاء السلام من الاسلام
فقد بيناه فى باب اطعام الطعام ص وقال عمار رضى الله عنه
ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام
للعالم والانفاق من الاقتار ش الكلام فيه على وجوه الاول فى ترجمة
عمار وهو ابو اليقظان بالمجمة عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن
كنانة بن قيس بن الحصين بن الوذيم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة
بن عامر الاكبر بن يام بن عنس بالنون وهو زيد بن مالك بن اود
بن يشجب بن ابن غويب بن زيد ابن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب
بن قحطان هذا نسبه ابن سعد رحمه الله امه سمية بصيغة التصغير
من السمو نبت خياط اسلمت وكذا ياسر مع عمار وقتل ابو جهل سمية
وكانت اول شهيدة فى الاسلام او كانت مع ياسر وعمار رضى
الله عنهم يعذبون بمكة فى الله تعالى فمر بهم النبى عليه السلام وهم

يعذبون فيقول صبرا آل ياسر فان موعدكم الجنة وكانوا من المستضعفين قال
الواقدي وهم قوم لا عشائر لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت قريش
تعذبهم في الرمضاء فكان عمار رضي الله عنه يعذب حتى لا يدري ما يقول
وصهيب كذلك وفكيهة كذلك وبلال وعامر بن فهيرة وفيهم نزل قوله
تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا بالفتح وهو ابن عامر
فالمعنى فتنوا انفسهم وعن عمرو بن ميمون قال احرق المشركون عمار بن
ياسر بالنار فكان عليه السلام يمر به ويمر بيده على راسه فيقول يا نار كوني
بردا وسلاما على عمار كما كنت على ابراهيم تقتلك الفئة الباغية وعن
ابن ابنه قال اخذ المشركون عمارا فلم يتركوه حتى نال من رسول الله عليه
السلام وذكر الهتهم بخير فلما اتى رسول الله عليه السلام قال ما وراك
قال شر يا رسول الله عليه السلام والله ما تركت حتى نلت منك
وذكرت الهتهم بخير قال فكيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال فان
عادوا فعد وفيه نزلت الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان شهد بدرا
والمشاهد كلها وهاجر الى ارض الحبشة ثم المدينة وكان اسلامه
بعد بضعة وثلاثين رجلا هو وصهيب روى عن علي رضي الله عنه
وعن غيره من الصحابة روى عنه اثنان وستون حديثا اتفقا
منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث واخى النبي
عليه السلام بينه وبين حذيفة وكان رجلا ادم طويلا اشهل العينين
بعيد ما بين المنكبين لا يغير شيبه قتل بصفين في صفر سنة سبع وثلاثين مع علي رضي الله عنه عن ثلاث وقيل اربع وتسعين سنة ودفن
هناك بصفين وقتل وهو مجتمع العقل وقال الكرماني وياسر
رجل في القمار وهو والد وولده فقمر وهمر فصد وا بذلك عبيد القمار
فاعزهم الله بالاسلام وعمار اول من بنى مسجد الله في الله بنى مسجد

قبا

قبا ولما قتل دفنه علي رضي الله عنه بثيابه حسبما اوصاه به ثمة ولم يغسله وقال
صاحب الاستيعاب وروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم في الشهداء انهم
لا يغسلون لهم ولكن يصلى عليهم وقال مسدد لم يكن في المهاجرين احد ابوه مسلما غير
عمار بن ياسر قلت وابو بكر رضي الله عنه ايضا اسلم ابواه وقال قطب الدين وكان
ابوه ياسر حالف ابا حذيفة بن المغيرة لما قدم ياسر من اليمن الى مكة زوجه
ابو حذيفة امة له يقال لها سمية فولدت له عمارا فاعتقها ابو حذيفة وعما روى
له الجماعة الثاني قول عمار الذي علقه البخاري رواه ابو القاسم اللالكائي بسند
صحيح عن علي بن بن احمد بن حفص ثنا ابو العباس احمد بن علي المرهبي حدثنا ابو محمد
بن الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي حدثنا ابو نعيم حدثنا فطر عن ابي اسحاق عن
صلة بن زفر عنه ورواه رستة ايضا عن سفيان ثنا ابو اسحاق فذكره ورواه
احمد بن حنبل في كتاب الايمان من طريق سفيان الثوري ورواه يعقوب
بن شيبة في مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما كلهم عن ابي
اسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن عمار رضي الله عنه ولفظ شعبة ثلاث
من كن فيه فقد استكمل الايمان وهكذا روى في جامع معمر عن ابي اسحاق وكذا
حدث به عبد الرزاق في مصنفه عن معمر وحدث به عبد الرزاق باخرة فرفعه الى
النبي عليه السلام وكذا اخرجه البزار في مسنده وابن ابي حاتم في العلل كلاهما عن الحسن
بن عبد الله الكوفي وكذا رواه البغوي في شرح السنة من طريق احمد بن كعب الواسطي
وكذا اخرجه ابن الاعرابي في معجمه عن محمد بن الصباح الصفاني ثلاثتهم عن عبد الرزاق
مرفوعا وقال البزار غريب وقال ابو زرعة هو خطأ وقد روى مرفوعا من وجه اخر
عن عمار اخرجه الطبراني في الكبير ولكن في اسناده ضعف والله اعلم الثالث اعرابه
ومعناه فقوله ثلاث مرفوع بالابتدا وهو في الحقيقة صفة لموصوف محذوف تقديره
خصال ثلاث فقامت الصفة مقام الموصوف المرفوع بالابتدا ويجوز ان يقال يجوز
وقوع النكرة مبتدا اذا كان الكلام بها في معنى المدح نحو طاعة خير من معصية

وقد عدوا هذا من جملة المواضع التي يقع فيها المبتدا نكرة وقوله من مبتدا انا
وهي موصولة متضمنة لمعنى الشرط وجمعهن صلتها وقوله فقد جمع الايمان خبره
والجملة خبر المبتدا الاول والفا في فقد لتضمن الابتدا معنى الشرط والايمان منصوب
بجمع معناه فقد حاز كمال الايمان تدل عليه رواية شعبة فقد استكمل الايمان
قوله الانصاف خبر مبتدا محذوف التقدير احد الثلاثة الانصاف يقال انصفه
من نفسه وانتصفت انا منه وقال الصغاني الانصاف العدل والتصف والنصيفة
الاسم منه وبقال جاء منصفا اى مسرعا قوله وبذل السلام اى الثاني من الثلاث
بذل السلام بالذال المعجمة وفي العباب بذل الشي ابذله وابتذله وهذه عن ابن
عباد اى اعطيته وجدت به ثم قال في اخر الباب والتركيب يدل على ترك صيانة
الشي قوله للعالم بفتح اللام واراد به كل الناس من عرفت ومن لم تعرف فان
قلت العالم اسم لما سوى الله تعالى فيدخل فيه الكفار ولا يجوز بذل السلام
لهم قلت ذلك خرج بدليل اخر وهو قوله عليه السلام بياض باصد قوله
والانفاق اى الثالث الانفاق من الاقتار بكسر الهمزة وهو الافتقار ويقال
افتقر الرجل اذا افتقر فان قلت على هذا التفسير يكون المعنى الانفاق من العدم
وهو لا يصح قلت كلمة من ههنا يجوز ان يكون بمعنى في كما في قوله تعالى اذا
نودي للصلاة من يوم الجمعة اى فيه والمعنى والانفاق في حالة الفقر وهو
من غاية الكرم ويجوز ان تكون بمعنى عند كما في قوله تعالى لن تغني عنهم اموالهم
ولا اولادهم من الله شيا اى عند الله والمعنى والانفاق عند الفقر ويجوز
ان تكون بمعنى الغاية كما في قولك اخذت من زيد فيكون الافتقار غاية
لانفاقه وفي الحقيقة هي للابتدا لان المنفق في الاقتار يبتدي منه الى الغاية
ابو الزناد بن سراج جمع عمارة في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت
من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبينك وبين الناس ولم
تضيع شيا اى مما لله وللناس عليك واما بذل السلام للعالم فهو كقوله عليه

السلام

السلام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا احض على مكارم الا
خلاق واستيلاف النفوس واما الانفاق من الاقتار فهو الغاية في الكرم
وقد مدح الله عز وجل من هذه صفته بقوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة هذا عام في نفقة الرجل على عياله واضيافه وكل نفقة في طاعة الله تعالى
وفيه ان نفقة المعسر على اهله اعظم اجرا من نفقة الموسر قلت هذه الكلمات
جامعة لخصال الايمان كلها لانها اما مالية او بدنية والانفاق اشارة الى المالية
والبذل المتضمنة للوثوق بالله تعالى والزهادة في الدنيا وقصر الامل ونحو ذلك والبدنية
اما مع الله تعالى اى التعظيم لامر الله تعالى وهو الانصاف او مع الناس وهو
الشفقة على خلق الله تعالى وهو بذل السلام الذي يتضمن مكارم الاخلاق
والتواضع وعدم الاحتقار ويحصل به التالف والتحابب ونحو ذلك ص حدثنا
قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان
رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان الباب يتضمن احد شطريه **بيان رجاله** وهم خمسة الاول قتيبة
على صورة تصغير قتبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهي الامعاء قال الصغاني
وبها سمي الرجل قتيبة وقال ابن عدي اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه وقال
ابن مندة اسمه علي بن سعيد بن جميل البغلاني منسوب الى بغلان بفتح الباء
الموحدة وسكون الغين المعجمة قرية من قرى مرو وقيل ان جده كان مولى
للحجاج بن يوسف فهو ثقفي مولاهم وكنيته ابو رجا روى عن مالك وغيره من
الايمة وقال الكرماني روى عنه احمد واصحاب الكتب الستة قلت روى عنه يحيى
بن معين وعلي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري
ومسلم وابو داود والترمذي وروى النسائي وابن ماجه عن رجل عنه وقال محمد
بن بكير البرساني كان ثبتا صاحب حديث وسنة وقال الاثرم اثنى عليه احمد

وقال يحيى والنسائى ثقة وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفى سنة
اربعين وماتين وقال على ابن محمد السمسار سمعته يقول ولدت ببلخ
يوم الجمعة حين قعالى النهار لست مضين من رجب سنة ثمان واربعين
ومايتة وقال الحاكم فى تاريخ نيسابور مات فى ثانى رمضان الثانى الليث بن
سعد الثالث يزيد بن ابى حبيب المصرى الرابع ابو الخير مرثد بفتح الميم
وبالثاء المثلثة الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم قد تقدموا

بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها
ان رواته كلهم مصريون ماخلا قتيبة ومنها ان رواته كلهم ائمة اجلا

بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره قد ذكرنا فيما مضى انه اخرجه
فى ثلاث مواضع واخرجه مسلم والنسائى ايضا واخرجه فيما مضى عن عمرو بن
خالد عن ليث عن يزيد عن ابى الخير عن عبد الله بن عمرو وههنا عن قتيبة عن
ليث الى اخره يعنى هؤلا وفيه بذلك عن المغايرة بين شيخيه اللذين حدثاه عن
الليث وهى تشعر بتكثير الطرق وقد علم انه لا يعيد الحديث الواحد فى موضعين
على صورة واحدة على انه يوجد ههنا ايضا على ان الاطعام من الاسلام وههنا
ان السلام من الاسلام بان خلهما فى سلك واحد وتم المطلوب قلت
لعل عمرو ابن خالد ذكره فى معرض بيان ان الاطعام منه وقتيبة فى بيان
ان السلام منه فلذلك ميزهما مضيفا الى كل واحد ما قصده فى روايته
وقال بعضهم هذا ليس بطايل وقال الكرمانى فان قلت كان يكفيه ان يقول
ثمة اوههنا باب الاطعام والسلام من الاسلام لانه يبقى السوال بحاله اذ
لا يمنع منه ان يجمعهما المصنف ولو كان سمعهما مفترقين قلت هذا الذى
قاله ليس بطايل وهو جواب حسن وبه يندفع السوال به ولو كان المصنف
جمعهما لكان تغييرا لما افرده كل واحد من شيخيه ولم يرد تغيير ذلك فلذلك
ميزهما بالبابين فافهم وباقى الكلام فيما ذكرناه فيما مضى سنوفى

باب

19.

باب كفران العشير وكفر دون كفر

الكلام فيه على
وجهين احدهما وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التى قبله
هو ان المذكور فى الابواب الماضية هو امور الايمان والكفر ضد والمناسبة
بينهما من جهة التضاد لان الجامع بين الشيئين على انواع عقلى بان يكون
بينهما اتجاه فى التصور او تماثل او تضايف كما بين الاقل والاكثر والعلو
والسفل وحسى بان يكون بين تصور الشيئين شبه تماثل كلون بياض وصفرة
او تضاد كالسواد والبياض والايمان والكفر وشبه تضاد كالسما والارض
وخيالى بان يكون بينهما تقارن فى الخيال واسبابه مختلفة كما عرف فى
موضعه ولم ار شارحا ذكر وجه المناسبة ههنا كما ينبغى وقال بعض
الشارحين اورد البخارى هذا الباب بالذى قبله ليتبه على ان المعاصى
تنقص الايمان ولا يمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود فى النار لانهم
ظنوا ان الكفر بالله فاجابهم انه عليه السلام اراد كفرهن حق ازواجهن
وذلك لا محالة تنقص من ايمانهن لانه يزيد بشكرهن العشير وبافعال
البر فظهر بهذا ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل وقال النووى فى الحديث
اراد به حديث الباب انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق
على غير الكفر بالله تعالى وقال القاضى ابو بكر بن العربى فى شرحه مراد
المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايمانا كذلك المعاصى تسمى كفرا لكن
حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج من الملة وهذا كما ترى ليس
فى كلام واحد منهم ما يليق لوجه المناسبة والوجه ما ذكرناه ولكن كان
ينبغى ان يذكر هذا الباب والذى بعده من الابواب الاربعة عقيب
باب قوله النبى عليه السلام الدين النصيحة لله الى اخره بعد الفراغ من
ذكر الابواب التى فيها امور الايمان رعاية المناسبة الكاملة الوجه
الثانى فى الاعراب والمعنى فقوله باب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف

مضاف الى مابعده والتقدير هذا باب فى بيان كفران العشير وبيان
كفر دون كفر وقوله وكفر عطف على كفران وقوله دون كسر كلام اضافى
صفته وقوله دون نصب على الظرفية والكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما
ان الكفر فى الدين والكفران فى النعمة وفى العباب الكفر نقيض الايمان
وقد كفر بالله كفرا والكفر ايضا جحود النعمة وهو ضد الشكر وقد كفرها
كفورا وكفرانا واصل الكفر التغطية وقد كفرت الشى اكفره بالكسر
كفرا بالفتح اى سترته وكل شى غطا شيا فقد كفره ومنه الكافر لانه يستر
توحيد الله او نعمة الله ويقال للزراع الكافر لانه يغطى البذر تحت التراب ورماده
مكفورا اذا سفت الريح التراب عليه حتى غطته والعشير فعيل بمعنى المعاشر كالاكيل
بمعنى المواكل من المعاشرة وهى المخالطة وقيل الملازمة قالوا المراد ههنا
الزوج يطلق على الذكر والانثى لان كل واحد منهما يعاشر صاحبه وحمله البعض
على العموم ايضا الخليط والصاحب وفى العباب العشير المعاشرة قال الله
تعالى لبئس المولى ولبئس العشير والعشير الزوج ثم روى الحديث المذكور و
والعشير العشر كما يقال للنصف نصيف وللثلث ثليث وللسدس سديس والعشير
فى مساحة الارض عشر القفيز والقفيز عشر الجريب والعشيرة القبيلة والمعشر
الجماعة قوله وكفر دون كفر اشار به الى تفاوت الكفر فى معناه اى وكفر اقرب
من كفر كما يقال هذا دون ذلك اى اقرب منه والكفر المطلق هو الكفر بالله وما
دون ذلك يقرب منه وتحقيق ذلك ما قاله الازهرى الكفر بالله انواع انكار
بجحوده وعناد ونفاق وهذه الاربعة من لقى الله تعالى بواحد منها لم يغفر له
فالاول ان يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما بذكوله من التوحيد كما قال الله تعالى
ان الذين كفروا سواء عليهم انذرتهم الاية اى الذين كفروا بالتوحيد وانكروا
معرفته والثانى ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه وهذا كفر ابليس وبلعام و
وامية بن ابى الصلت والثالث ان يعرف بقلبه ويقر بلسانه ولا يدين بان يقبل الايمان

بالتوحيد كلا كفر الجحود والرابع ان يقر بلسانه ويكفر بقلبه كالكفر المنافقين قال الازهرى
ويكون الكفر بمعنى البراة كقوله تعالى حكاية عن الشيطان انى كفرت بما اشركتمونى
من قبل اى برات قال واما الكفر الذى هو دون ذلك فالرجل يقر بالوحدانية والنبوة
بلسانه ويعتقد ذلك بقلبه لكنه يرتكب الكبائر من القتل والسعى فى الارض بالفساد
ومنازعة الامر اهله وشق عصى المسلمين ونحو ذلك انتهى وقد اطلق الشارع الكفر
على ما سوى الاربعة وهو كفران الحقوق والنعم كهذا الحديث ونحوه وهذا مراده
من قوله وكفر دون كفر وفى بعض الاصول وكفر دون كفر وهو بمعنى الاول ص
فيه عن ابى سعيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ش اى فى الباب يروى
يروى حديث عن ابى سعيد الخدرى هذه رواية كريمة وفى رواية غيرها فيه ابو سعيد
اى بدل فى الباب حديث رواه ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى الصحابى المشهور و
واشار بهذا الى ان الحديث الذى ذكره فى هذا الباب له طريق غير الطريق التى ساقها
ههنا وقد اخرج البخارى حديث ابى سعيد فى الحيض وغيره من طريق عياض بن
عبد الله عنه وفيه قوله عليه السلام للنساء تصدقن فانى رايتكن اكثر اهل النار
فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير الحديث وقال بعضهم
يحتمل ان يزيد بذلك حديث ابى سعيد لا يشكر الله من لا يشكر الناس قلت هذا
بعيد ومراده ما ذكرناه ويويده ما فى حديث ابن عباس من قوله وتكفرن العشير
وكذا فى حديث ابى سعيد وترجمة الباب بهذه اللفظة ولا يناسب الترجمة الا حديثا
هما فافهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا ابن
يسار عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
اريت النار فرايت اكثر اهلها النساء يكفرن قيل يكفرن بالله قال يكفرن
العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احدهن الدهر ثم رات منك شيا
قالت ما رايت منك خيرا قط ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانها
فى كفران العشير واطلاق الكفر على غير الكفر بالله بيان رجاله

يكفرن نسخة

وهم خمسة الاول عبد الله بن مسلمة التعنبي المدني وقد تقدم ذكره الثاني الامام
مالك بن انس وقد تقدم ايضا الثالث ابو اسامة زيد بن اسلم القرشي العدوي
مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه روى عن ابيه وعبد الله بن عمر وانس وجابر وسلمة
ابن الاكوع وعطا بن يسار وغيرهم روى عنه مالك والزهري ومعمر وايوب ويحيى
وعبيد الله بن عمر والثوري وبنوه عبد الله وعبد الرحمن واسامة وغيرهم قال ابن
سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع
عطا ابن يَسار بفتح آخر الحروف والسين المهملة القاص المدني الهلالي مولى ميمونة ام
المؤمنين رضي الله عنها اخو سليمان وعبد الملك وعبد الله سمع ابي بن كعب وابن
مسعود وابن عباس وغيرهم وروى عنه عمرو بن دينار وزيد بن اسلم وغيرهما
وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين وابو زرعة هو ثقة
توفي سنة ثلاث واربع ومائة وقيل اربع وتسعين روى الجماعة الخامس عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون الا ابن عباس وهو ايضا اقام بالمدينة
ومنها انهم ائمة اجلاء كبار **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه هنا
عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وهو طرف من حديث طويل اورده في باب صلاة
الكسوف بهذا الاسناد تاما واخرجه في الصلاة في باب من صلى وقدامه تنور بهذا الاسناد
بعينه واخرجه في بدء الخلق في ذكر الشمس والقمر عن شيخ غير المعنبي مقتصرا على موضع
الحاجة واخرجه في عشرة النساء عن شيخ غيرهما عن مالك ايضا واخرجه في كتاب العلم
عن سليمان بن حرب عن شعبة عن ايوب عن ابن عباس واخرجه مسلم في العيدين
عن ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ايوب وعن ابن ابي رافع عن عبد الرزاق
عن ابن جريج كلاهما عن عطا واخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وابن عمر ايضا واخرجاه
من حديث جابر رضي الله عنه ايضا فان قلت ما فائدة تقطيع هذا الحديث واخراج
طرف منه ههنا ثم اخراجه تاما في موضع اخر بين الاسناد الذي هنا قلت مذهبه
جواز تقطيع

جواز تقطيع الحديث اذا كان ما يقطع منه لا يستلزم فساد المعنى وغرضه من ذلك تنويع
الابواب وربما يتوهم من لا يحفظ الحديث ولا له كثرة المماوسة فيه ان المختصر حديث
مستقل بذاته وليس بعض غيره لا سيما اذا كان ابتدا المختصر من اثنا حديث التام
كما في هذا الحديث فانه اوله هنا قوله عليه السلام اريت النار الى اخر ما ذكره منه
واول التام عن ابن عباس قال خسفت الشمس على عهد رسول الله عليه السلام فذكر
قصة صلاة الكسوف ثم خطبة النبي عليه السلام وفيها القدر المذكور هنا وكثير
ممن يعد احاديث البخاري يظن ان مثل هذا الحديث حديثان او اكثر لاختلاف
ابتدا الحديث فمن ذلك قالوا عدة احاديثه بغير تكرار اربعة الاف او نحوها وكذا
ذكر ابن الصلاح والنووي ومن بعدهما وليس كذلك بل اذا حرر ذلك لا يزيد
على الفي حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثا **بيان اللغات قوله**
اريت بضم الهمزة من الرؤية التي بمعنى التبصير **قوله** الكثير قد مر تفسيره **قوله**
الاحسان مصدر احسن يقال احسنت به واحسنت اليه اذا فعلت معه جميلا
واصله من الحسن خلاف القبح **قوله** الدهر هو الزمان والجمع الدهور ويقال الدهر
الابد وقال الازهري الدهر عند العرب يقع على بعض الدهر الا طول ويقع على
مدة الدنيا كلها وقال ابن دريد قال قوم الدهر مدة الدنيا من ابتدائها الى انقضائها وقال آخرون يدل دهر كل قوم زمانهم **قوله** قط تاكيد نفي
الماضي وفيها لغات فتح القاف وضمها مع تشديد الطا المضمومة فيهما وبفتحها
وبفتحها مع تشديد الطا المكسورة وبالفتح مع اسكان الطا وبالفتح
بكسر الطا المخففة قال الجوهري قال الكسائي كان اصلها قطط فسكن
الاول وحرك الاخر بايعرابه ثم قال بعد حكايته فيها لغات منها عن بعضهم
قطِ وقطَ في التخفيف وزاد القاضي كسر القاف مع التخفيف هذا كله اذا
كانت زمنية اما اذا كانت بمعنى حسب وهو الاكتفاء فهي مفتوحة ساكنة
الطا تقول رايته مرة واحدة فقط قال القاضي وقد تكون هذه للتقليل

ايضا **بنيا الاعراب قوله** اريت على صيغة المجهول بمعنى ابصرت والضمير الذى فيه هو
القايم مقام المفعول الاول وقوله النار هو المفعول الثانى **قوله** فراايت عطف على راايت
الاول وقوله اكثر اهلها كلام اضافى منصوب لانه مفعول اول لراايت الثانى وقوله النساء
بالنصب ايضا لانه مفعول ثانى وفى بعض الروايات اريت النار اكثر اهلها النساء بدون قوله
فراايت فعلى هذا اريت بمعنى اعلمت فالتا مفعول الاول نايب عن الفاعل والنار مفعوله
الثانى والنساء مفعوله الثالث وقوله اكثر اهلها منصوب لانه بدل من النار ويجوز رفع اكثر
على انه مبتدا والنساء بالرفع ايضا خبره والجملة تكون حالا بدون الواو كما فى قوله تعالى اهبطوا
بعضكم لبعض عدو وفى صحيح مسلم فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فانى راايتكن اكثر اهل
النار فقالت امراة منهن جزلة وما لنا يا رسول الله اكثر اهل النار قال تكثرن اللعن
وتكفرن العشير ما راايت من ناقصات عقل ودين الحديث فقوله اكثر بالنصب اما على المفعول
او على الحال على مذهب ابن السراج وابى الفارسى وغيرهما ممن قال ان افعل لا يتعرف بالاضافة
وقيل هو بدل من الكاف فى راايتكن وقولها وما لنا اكثر اهل النار قال النووى نصب اكثر على
الحكاية **قوله** يكفرن بياء المضارعة جملة استينافية والتقدير هن يكفرن وهى فى الحقيقة
جواب سائل سال يا رسول الله لم وجا يكفرهن بالباء السببية المتعلقة بقوله اكثر او بفعل الرويه
قوله اى يكفرن بالله الهمزة للاستفهام وهذا الاستفسار دليل على ان لفظ الكفر مجمل بين
الكفر بالله والكفر الذى للعشير ونحوه **قوله** قال اى النبى عليه السلام **قوله** يكفرن العشير
اى هن يكفرن العشير وقوله يكون جملة فى محل الرفع على الخبرية والعشير نصب على المفعولية
وقوله ويكفرن الاحسان عطف على الجملة الاولى فان قلت كيف عدى يكفرن بالباء فى قوله يكفرن
بالله ولم يعد بها فى قوله يكفرن العشير قلت لان فى الاول يتضمن معنى الاعتراف بخلاف
الثانى فان قلت ما كفران العشير وما كفران الاحسان قلت كفران العشير ليس لذاته
بل الكفران له هو الكفران لاحسانه فالجملة الثانية فى الحقيقة بيان للجملة الاولى
فان قلت ما الالف واللام فى العشير قلت للعهد ان فسر العشير بالزوج وللجنس والاستغراق
ان فسر بالمعاشرة مطلقا فان قلت ايها الاصل فى اللام قلت قال الكرمانى الجنس

وهو

٧
وفى بعض نسخ يكفرهن

وهو الحقيقة فيحمل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص او التعميم فتتبع القرينة حينيذ وهذا
حكم عام لهذه فى جميع المواضع والذى عليه المحققون ان اصل اللام للعهد وقد عرف فى موضعه
قوله لو احسنت وفى بعض النسخ ان احسنت فان قلت لو لامتناع الشى لامتناع غيره
فكيف لا امتناع صح هنا هذا المعنى قلت لو هنا بمعنى ان يعنى لمجرد الشرطية ومثل كثير
ويحتمل ان يكون من قبيل قوله عليه السلام نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه بان يكون
الحكم ثابتا على النقيضين والطرف المسكوت عنه اولى من المذكور **قوله** احسنت ليس
الخطاب فيه لاحد بعينه وانما مراده بهذا كل من يتاتى منه ان يكون مخاطبا به فان
قلت اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمعنى مشخص قلت نعم ولكن هذا على سبيل
التجوز فان قلت لو لم يكن عاما لما جاز استعماله فى كل مخاطب كزيد مثلا حقيقة قلت عام
باعتبار وامر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه بالاعتبارين والتحقيق فيه ان اللفظ
قد يوضع وضعا عاما لامور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام
الذى الاشارة الحسية للمخصوصيات التى تحته اى لكل واحد منها يشار اليه ولا يراد به
عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما لموضوع له عام نحو الرجل
فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص
نحو العلم كزيد ونحو المضمرات من القسم الاوسط فان اريد بالضمير فى احسنت مخاطب
معين كان حقيقة والا كان مجازا ومثله قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رءوسهم
قوله الدهر نصب على الظرف **قوله** ثم راايت جملة معطوفة على ما قبلها وقد علم ان فى ثم
معنى المهلة والتراخى **قوله** شيا نصب على انه مفعول راايت شيا قليلا لا يوافق مزاجها
او شيا حقيرا لا يحبها فحينيذ التنوين فيه للتقليل او التحقير **قوله** خيرا مفعول ما راايت
بيان المعانى والبيان فيه حذف الفاعل لكونه متعينا للفعل والشهرية
فهو فى قوله اريت اذا صلا راى الله النار وفيه الجملة الاستينافية التى تدل على
السوال والجواب وهو قوله يكفرن وقال بعض الشارحين هذا جواب سوال مذكور
فى الحديث المذكور فى كتاب الكسوف المقدم فيم يا رسول الله قال يكفرن اى هن

يكفرن وفيه ترك المعنى الى غير المعين ليعم كل مخاطب وهو قوله احسنت كما في قوله بشر المشائين
في ظلم الليل الى المساجد يا النور التام يوم القيامة وفيه التنكير للتحقير وهو قوله شيا
كما في قوله تعالى ان تظن الا ظنا **بيان استنباط الفوايد** منها تحريم كفران الحقوق
والنعم اذ لا يدخل النار الا بارتكاب حرام وقال النووي تؤخذ على كفران العشير وكفران
الاحسان يدل على انهما من الكبائر وقال ابن بطال فيه دليل على ان العبد يعذب
على جحد الاحسان والفضل وشكر النعم قال وقد قيل ان شكر النعم واجب ومنها الدلالة على
عظم حق الزوج والدليل عليه قوله عليه السلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة
ان تسجد لزوجها ولاجل هذا المعنى خص كفران العشير من بين انواع الذنوب وقرن
فيه حق الزوج على الزوجة بحق الله فاذا كفرت المراة حق زوجها وقد بلغ من عليها
هذه الغاية كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله فلذلك اطلق عليها الكفر لكنه كفر
لا يخرج عن الملة ومنها فيه وعظ الرئيس المرؤس وتحريضه على الطاعة ومنها فيه ان
مراجعة المتعلم العالم والشايع المتبوع فيما قاله اذا لم يظهر له معناه ومنها فيه ان النار
اي جهنم التي هي دار عذاب الاخرة مخلوقة اليوم وهو مذهب اهل السنة ومنها فيه
الدلالة على جواز اطلاق الكفر على كفر النعمة وجحد الحق ومنها فيه التنبية على
ان المعاصي تنقص الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود في النار لانهم ظنوا انه
الكفر بالله فناجاهم عليه السلام بانه اراد كفرا بين حقا زاجرا ومن فوايد حديث
مسلم ان اللعن من المعاصي قال النووي رحمه الله فيه انه كبيرة فانه قال تكثرن اللعن
والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة وقال عليه السلام لعن المؤمن كقتله قال واتفق
العلما على تحريم اللعن ولا لعن احد بعينه مسلما او كافرا او دابة الا بعلم ينص
شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كابي جهل وابليس عليهما اللعنة واللعن
بالوصف ليس بحرام كلعن الواصلة والمستوصلة واكل الربا وشبههم واللعن
في اللغة الطرد والابعاد وفي الشرع الابعاد من رحمة الله تعالى **قوله** نافعات
عقلا اختلفوا في العقل فقيل هو العلم لان العقل والعلم في اللغة واحد لا يفر

قون

ولا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت وقيل العقل بعض العلوم الضرورية وقيل قوة يميز بها بين
حقايق المعلومات واختلفوا في محله فقال المتكلمون هو في القلب وقال بعض العلما هو في الراس والله
اعلم ص **باب**

المعاصي من الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم
انك امرؤ فيك جاهلية وقوله الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشا ش الكلام فيه على وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين ظاهر
لان المذكور في الباب الاول كفران العشير وهو ايضا من جملة المعاصي الثاني
يجوز في باب التنوين والاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله المعاصي مبتدا
وقوله من الجاهلية خبره وعلى كل التقدير تقديره هذا باب في بيان المعاصي
من امور الجاهلية الثالث وجه الترجمة هو الرد على الرافضة والاباضية
وبعض الخوارج في قولهم ان المذنبين من المؤمنين مخلدون في النار بذنوبهم
وقد نطق القران بتكذيبهم في مواضع منها قوله عز وجل ان الله لا يغفر ان
يشرك به الاية الرابع قوله المعاصي جمع معصية وهو مصدر ميمي وفي الصحاح
وقد عصاه بالفتح يعصيه عصيا ومعصية وفي الشرع هي مخالفة
الشارع ترك واجب وفعل محرم وهي اعم من الكباير والصغاير والجاهلية
زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم **قوله** ولا يكفر
بضم الياء اخر الحروف وتشديد الفاء المفتوحة اي لا ينسب الى الكفر وفي رواية
ابي الوقت ولا يكفر بفتح الياء وسكون الكاف **قوله** بارتكاب المعاصي واراد
الاكتساب والاتيان بها وهو مجاز عنه واستدل على ذلك بما في حديث ابي ذر
من قوله عليه السلام انك امرؤ فيك جاهلية وبقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به الاية اما وجه المناسبة والاستدلال بما في الحديث فهو انه
قال له فيك جاهلية يعني انك في تعييرك على خلق من اخلاق الجاهلية
ولست جاهلا محضا وكان ابو ذر قد عير الرجل بامه على ما يجي بيانه عن قريب

ان شاء الله تعالى وهو نوع من المعصية ولو كان مرتكب المعصية يكفر لبين
النبي عليه السلام لابي ذر ولم يكتف بقوله في الانكار عليه انك امرؤ فيك
جاهلية واما الاستدلال بالاية فظاهر صريح وهذا هو مذهب اهل السنة
والجماعة واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للمنزلة
بين المنزلتين صاحبها لا مؤمن ولا كافر وقال الكرماني فان قلت المفهوم من الاية
ان مرتكب الشرك لا يغفر له لانه يكفر والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر
قلت الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة اذا
لم يتب عنها غير مغفور بل يخلد في النار وفي الكلام لف ونشر ومذهب اهل
الحق على ان من مات موحداً لا يخلد في النار وان ارتكب من الكبائر غير
الشرك ما ارتكب وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه السلام
وان زنى وان سرق والمراد بهذه الاية من مات على الذنوب من غير توبة
ولو كان المراد من مات على الذنوب من غير توبة ولو كان المراد من
تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنى اذ التايب
من الشرك قبل الموت مغفور له ويقال المراد بالشرك في هذه الاية
الكفر لان من جحد نبوة محمد عليه السلام مثلا كان كافرا ولو لم يجعل
مع الله الها اخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف وقد يراد الشرك ويراد
ما هو اخص من الكفر كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب
والمشركين قوله الا بالشرك اي الا بارتكاب الشرك حتى يصح الاستثنا
من الارتكاب وقال النووي قال بارتكابها احترازا من اعتقادها لانهم
لانهم لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كالخمر كفر
بلا خلاف الخامس سبب نزول الاية قضية الوحشي قاتل حمزة رضي الله
عنه على ما روى عن ابن عباس قال اتى وحشي الى النبي عليه السلام
فقال يا محمد اتيتك مستجيرا فاجرني حتى اسمع كلام الله فقال

رسول الله

فقال رسول الله عليه السلام قد كنت احب ان اراك علي غير هذا فما اذا
اتيتني مستجيرا فانت في جواري حتى تسمع كلام الله قال فاني اشركت بالله وقتلت النفس
التي حرم الله وزنيت فهل يقبل الله تعالى مني توبة فصمت رسول الله عليه
السلام حتى انزلت والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي
حرم الله الا بالحق الى اخر الاية فتلاها عليه قال اري شرطا ثقيلا لا اعمل صالحا
انا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما
دون ذلك لمن يشاء فدعاه فتلاها عليه قال لعلي من لا يشاء انا في جوارك حتى
اسمع كلام الله فنزلت يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة
الله الاية فقال نعم الان لا اري شرطا فاسلم ص حدثنا سليمان بن حرب قال
حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقيت ابا ذر رضي الله عنه
بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال اني سابيت رجلا فعيرته
بامه فقال النبي عليه السلام يا با ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم
خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة لان التبويب على جزء منه وقال ابن بطال غرض البخاري من
هذا الحديث الرد على الخوارج في قولهم المذنب من المؤمنين يخلد في النار كما قال
عليه الاية ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والمراد به من مات على الذنوب كما
ذكرنا وقال الكرماني وفي بثرة غرض البخاري منه الرد عليهم وعند غفرة اذ
لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا يكفر صاحبها والتعبير بنحو يا ابن السوداء صغيرة
قلت يشير الكرماني بكلامه هذا الى عدم مطابقة الحديث للترجمة وليس كذلك
فانه مطابق لان التعيير بالام امر عظيم عندهم لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب
وهذا ارتكاب معصية عظيمة ولهذا انكر النبي عليه السلام عليه بلفظ يدل
على اشد الانكار وقال ابن بطال معناه جهلة وعصيت الله تعالى في ذلك

ولين سلمنا ان هذا صغيرة ولكن كونه صغيرة بالنسبة الى ذنب فوقه وبالنسبة الى
ما دونه كبيرة لان هذا من الامور النسبية ولهذا يجوز ان يقال سائر الذنوب
بالنسبة الى الكفر صغائر لانه لا ذنب اعظم من الكفر وليس فوقه ذنب وما دونه
يختلف في نفسه فان نسب الى ما فوقه فهو صغيرة وان نسب الى ما دونه فهو كبيرة
فافهم **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو ايوب سليمان بن حرب بالباء
الموحدة الازدي البصري وقد تقدم الثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم
الثالث واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة والياء آخر الحروف المشددة الاحدب
الاسدي الكوفي وهكذا وقع للاصيلي عن واصل الاحدب ولغيره عن واصل
فقط ووقع البخاري في العتق عن واصل الاحدب مثل ما وقع للاصيلي هنا سمع
المعرور وابا وابل وشقيقا ومجاهدا وغيرهم روى عنه الثوري وشعبة وشعر
وغيرهم قال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق صالح الحديث قيل مات
سنة وعشرين ومائة روى له الجماعة وحيان ان اخذ من الحين ينصرف وان
اخذ من الحياة لا ينصرف الرابع المعرور بالعين المهملة والراء المهملة ابن سويد
ابو امية الاسدي الكوفي وقع في العتق سمعة المعرور بن سويد سمع عمر بن
الخطاب وابن مسعود وابا ذر روى عن واصل الاحدب والاعمش وقال
رايته وهو ابن مائة وعشرين سنة اسود الراس واللحية قال يحيى بن
معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الخامس ايوذر بالذال المعجمة
المفتوحة وتشديد الواو واسمه جندب بضم الجيم والدال وحكى فتح الدال
وعن بعضهم فيه كسرها وفتح ثالثه فكانه لغة من واحد الجنادب الذي
هو طائر وقيل اسمه بريد بضم الباء الموحدة وراء مكررة ابن جندب و
المشهور جندب ابن جنادة بضم الجيم ابن سفيان بن عبيد بن الوقيعة بن
حرام ابن غفار بن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة ابن خزيمة
بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الغفاري السيد الجليل وغفار

بكسر

بكسر الغين المعجمة قبيلة من كنانة اسلم قديما روى عنه انه قال انا رابع اربعة في الاسلام
ويقال خامس خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه فاقام بها حتى مضت بدر واحد
والخندق ثم رجع الى المدينة فصحب النبي عليه السلام الى ان مات ومناقبه جمة وزهده
مشهور وتواضعه وزهده مشهوران في الحديث يتواضع عيسى عليه السلام وزهده
ومن مذهبه ان يحرم على الانسان ما زاد على حاجته من المال روى له عن رسول
الله عليه السلام مايتا حديث واحد وثمانون حديثا اتفقا منها على اثني
عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة عشر روى عنه خلق من
الصحابة منهم ابن عباس وانس وخلق من التابعين مات بالربذة سنة
اثنين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنه وقضيته فيه مشهورة
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة والسوال ومنها ان
ان فيه بصريا واسطيا وكوفيين ومنها ان فيه بيان الراوي مكان لقبه الصحابي
وسواله منه عن ليس الداعي ذلك الى تحديث الصحابي رضي الله عنه **بيان**
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه ههنا عن سليمان بن حرب عن
شعبة واخرجه في العتق عن ادام عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور
واخرجه في الادب عن عمرو بن حفص بن غياث عن ابيه واخرجه مسلم في كتاب
الايمان والنذور عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن احمد بن يونس عن
زهير وعن ابي بكر عن ابي معاوية عن اسحاق بن يونس عن عيسى ابن
يونس كلهم عن الاعمش وعن ابي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل
كلاهما عن المعرور واخرجه ابو داود ولفظه رايت اباذر بالربذة وعليه
برد غليظ وعلى غلامه مثله قال فقال القوم يا اباذر لو كنت اخذت الذي
على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوبا غيره فقال ابوذر
اني كنت سابيت رجلا وكانت امه اعجمية فعيرته بامه فشكاني الى رسول الله عليه
السلام فقال يا اباذر انك امرؤ فيك جاهلية قال انهم اخوانكم فضلكم الله

عليهم فمن لم يلايمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وفي اخرى له قال دخلنا على ابي ذر
بالربذة فاذا على غلامه مثله فقلنا له يا اباذر لو اخذت بردغلامك
الى برودك فكان حلة وكسوته ثوبا غيره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه
مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه
واخرجه الترمذي ايضا ولفظه قال قال رسول الله عليه السلام اخوانكم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبس
من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه **بيان اللغات**
قوله بالرَّبَذَةِ بفتح الرآ والبا الموحدة والذال المعجمة موضع قريب من
المدينة منزل من منازل حاج العراق بينها وبين المدينة ثلاث مراحل قريبة
من ذات العرق **قوله** حلة بضم الحا المهملة وتشديد اللام وهي ازار ورداء او لا
يسمى حلة حتى يكون ثوبين ويقال الحلة ثوبان غير لفقين رداء وازارا سميا
بذلك لان كل واحد منهما يحل على الآخر **قوله** سابيت اي شاتمت وكذا هو
في رواية الاسماعيلي **قوله** فعيرته بالعين المهملة اي نسبته الى العار وفي العباب
السبة والعيب ومنه المثل النار ولا عارا اي اختر النار والزمها وعاره يعيره
اذا عابه وهو من الاجوف اليائي يقال عيرته بكذا وعيرته كذا **قوله** خولكم بفتح
الواو وخول الرجل حشمه الواحد خائل وقد يكون الخول واحدا وهو اسم
يقع على العبد والامة وقال الفراء هو جمع خائل وهو الراعي وقال غيره
هو من التخويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسموا بذلك لانهم يتخولون الامور
اي يصلحونها وقال القاضي اي خدمكم وعبيدكم الذين يتخولون اموركم
اي يصلحون اموركم ويقدمون بها يقال خال المال يخوله اذا احسن القيام
عليه ويقال هو لفظ مشترك تقول خال المال والشي يخول وخلت اخول
خولا اذا اسست الشي وتعاهدته واحسنت القيام عليه والخائل الحافظ
ويقال

الحافظ ويقال خايل المال وخايل مال وخول مالك الله الشي اي ملكه اياه **قوله**
ولا تكلفوهم من التكليف وهو تحميل الشخص شيأ معه كلفة وقيل هو الامر بما
يشق **قوله** ما يغلبهم اي ما تعسر قدرتهم فيه مغلوبة يقال غلبه غلبا بسكون اللام وغلبا
بتحريكها وغلبة بالحاق الهآ وغلابية مثل علانية وغلبة مثل حوقة وغلبى بضمتين مشددة
الباء مقصورة ومغلبة **قوله** فاعينوهم من الاعانة وهي المساعدة **بيان الاعراب**
قوله لقيت فعل وفاعل واباذر مفعوله **قوله** بالربذة في محل النصب على الحال اي
لقيته حال كونه بالربذة وقوله وعليه حلة جملة اسمية حال ايضا وكذا قوله وعلى
غلامه حلة **قوله** فسالته عطف على قوله لقيت اباذر **قوله** سابيت فعل وفاعل ورجلا
مفعوله **قوله** فعيرته عطف على سابيته فان قلت هذا عطف الشي على نفسه لان
التعيير هو نفس السب وكيف يصح العطف بينهما وشرط المعطوفين مغايرتهما قلت مغايرتهما
بحسب المفهوم من اللفظ ومثل هذه الفا تسمى بالفا التفسيرية كما في قوله
تعالى توبوا الى باركم فاقتلوا انفسكم حيث قال في التفسير ان القتل هو نفس
التوبة **قوله** يا اباذر اصله يا اباذر بالهمزة فحذفت للعلم بها تخفيفا **قوله**
اعيرية الهمزة فيه للاستفهام على وجه الانكار التوبيخي وقوله من قال للتقرير
بعيد **قوله** امرؤ مرفوع لانه خبر ان وهو من نوادر الكلمات اذ حركة عين كلمته
تابعة للامهاني الاحوال الثلاث وفي العباب الرجل يقال هذا مرؤ صالح سر
ورايت مرأ صالحا ومررت بمرءٍ صالح وضم الميم في الاحوال الثلاث لغة وهما مرآن
صالحان ولا يجمع على لفظه وتقول هذا مرؤ بالضم ورايت امرأ بالفتح ومررت
بمرء بالكسر معربا من مكانين وتقول هذا امرؤ بفتح الرآ وكذلك رايت امرأ
ومررت بامرئٍ بفتح الرآت بعضهم يقول هذه مراة صالحة ومرة ايضا
بتحريك الهمزة وتحرك الرآ بحركتها فان جيت بالف الوصل كان فيه ثلاث لغات
فتح الرآ على كل حال حكاها الفراء وضمها على كل حال واعرابها على كل حاله وتقول
هذا امرؤ ورايت امرأ ومررت بامرإ معربا من مكانين وهذه امراة مفتوحة
الرا على كل حاله فان صغرت اسقطت الفا الواصل فقلت مُرَيُّ ومُرَيَّة **قوله**
جاهلية مرفوع بالابتداء وفيك مقدما خبره **قوله** اخوانكم خولكم يجوز في الوجهين
احدهما ان يكون خولكم مبتدا واخوانكم مقدما خبره وتقديمه للاهتمام
كما سنبينه عن قريب ان شاء الله تعالى والاخر ان يكون اللفظان خبرين حذف

من كل واحد منهما الابتدا تقديره هم اخوانكم هو خولكم **قوله** جعلهم الله الجملة من الفعل والفاعل والمفعول فى محل الرفع على انها خبر مبتدا محذوف تقديره هم جعلهم الله تحت م ايديكم **قوله** فمن كان كلمة من موصولة متضمنة معنى الشرط فى محل الرفع على الابتدا واخوه مرفوع لانه اسم كان وقوله تحت يده منصوب على انه خبره والجملة صلة الموصول وقوله فليطعمه خبر المبتدا والفا لتضمنه معنى الشرط واما الفا التى فى فمن فانها عاطفة على مقدر تقديره وانتم مالكون اياصم فمن كان الى اخره ويجوز ان تكون سببية كما فى قوله تعالى الم تر ان الله انزل من السما ما فتصبح الارض مخضرة **قوله** مما يا كلون يجوزان تكون ما موصولة والعايد محذوف تقديره من الذى ياكله ويجوزان تكون مصدرية اى من اكله **قوله** وليلبسه عطف على فليطعمه واعراب مما يلبس مثل اعراب مما ياكلون **قوله** ولا تكلفوهم جملة نا ناهية من الفعل والفاعل والمفعول وقوله ما يغلبهم جملة فى محل النصب على انها مفعول ثان وكلمة ما موصولة ويغلبهم صلتها **قوله** فاعينوهم جواب الشرط فلذلك وخلت الفا **بيان المعانى والبيان** فيه ثلاثة احوال متوالية وهى قوله بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فان قلت الحال ما يبين هيئة الفاعل او المفعول وبيان هيئة المفعول فى الحالين الاولين ظاهر واما فى الحال الاخيرة وهى قوله وعلى غلامه حلة فغير ظاهر قلت هذا نظير قولك جئت ماشيا وزيد متكئا اذ المعنى جئت فى حال مشيي وحال اتكاء زيد فكذلك التقدير ههنا لقيت اباذر فى حال كونه بالربذة وحال كون غلامه فى حلة واسم هذا الغلام لم يبين فى روايات هذا الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يكون اباسراوح مولى ابي ذر وحديثه عنه فى الصحيحين قلت هذا خدش وبالاحتمال لا تثبت الحقيقة فان قلت قد اختلف الفاظ هذا الحديث فى الحلة فاللفظ الواقع ههنا عليه حلة وعلى غلامه حلة وعند البخارى ايضا فى الادب فى رواية الاعمش عن المعرور بلفظ رايت عليه بردا وغلامه برد افقلت لو اخذت هذا لبسة كانت حلة وفى رواية ابي داود فقال القوم يا اباذر لو اخذت الذى على غلامك جعلته مع الذى عليك لكانت حلة وفى رواية الاسماعيلى من طريق معاذ عن شعبة اتيت اباذر فاذا حلة عليه منها ثوب وعلى عبده منها ثوب وقد بينا ان الحلة ثوبان من جنس واحد فكيف التوفيق بين هذه الالفاظ

فان لفظ

فان لفظ ههنا يدل على الحلتين حلة على ابي ذر وحلة على عبده ولفظ فى رواية الاعمش يدل على ان الذى كان عليه هو البرد وعلى غلامه كذلك ولا يسمى هذا حلة الا بالجمع بينهما ولهذا قال فى رواية مسلم لو جمعت بينهما كانت حلة وكذا فى رواية ابي داود ورواية الاسماعيلى تدل على انه كانت حلة واحدة باعتبار جمع ما كان على ابي ذر وعبده من الثوبين قلت تحمل رواية ههنا على المجاز باعتبار ما يؤول ويضم الى الثوب الذى كان على كل واحد منهما ثوب اخر وباعتبار اطلاق اسم الكل على الجزء فلما راى المعرور على ابي ذر ثوبا وعلى غلامه ثوبا من الابراد كما هو فى رواية البخارى فى الادب اطلق على كل واحد منهما حلة باعتبار ما يؤول ويدل عليه رواية مسلم لو جمعت بينهما كانت حلة وكذا رواية ابي داود وما رواية الاسماعيلى فانها ايضا مجاز ولكن المجاز فيها فى موضع واحد وفى الرواية التى ههنا فى الموضعين فافهم هذا هو الذى فتح لى ههنا من الانوار الالهية وقال بعضهم يمكن الجمع بين الروايتين بانه كان عليه برد جيد تحت ثوب خلق من جنس وعلى غلامه كذلك وكانه قيل له لو اخذت البرد الجيد فاضفته الى البرد الجيد الذى عليك واعطيت الغلام البرد الخلق يدل له لكانت حلة جيدة فتلتئم بذلك الروايتان ويحتمل قوله فى حديث الاعمش لكانت حلة اى كاملة الجودة فالتنكير فيه للتعظيم قلت ليس الجمع الا بالطريق التى ذكرته وما ذكره ليس بجمع فانه نفى فى الرواية التى ههنا على حلتين وفى رواية الاسماعيلى على حلة واحدة وبالتاويل الذى ذكره يؤل المعنى الى ان يكون عليه حلة وعلى غلامه حلة باجتماع الجديدين عليه والخلقين على غلامه فيعارض هذا رواية الاسماعيلى فانها تدل على انهما كانت واحدة وكانت عليهما جميعا وقوله ويحمل قوله فى حديث الاعمش الى اخره كلام صادر من غير تروى وتامل لانه لا فرق بينه وبين رواية الاسماعيلى فى المعنى والتنكير فيه ليس للتعظيم وانما هو للافراد اى لا يراد فرد واحد فافهم **قوله** فسالته عن ذلك اى عن تاويلهما فى ليس الحلة فان قلت لم ساله عن ذلك وما الفايدة قلت لان عادة العرب وغيرهم ان تكون ثياب المملوك دون ثياب سيده والذى فعله ابو ذر رضى الله عنه كان خلاف

المألوف **قوله** سابيت رجلا قال النووي وسبب الحديث بشعران المسبوب كان عبدا وقال صاحب منهج الراغبين والذي نعرفه ان بلال رضي الله عنه وعن هذا اخذ بعضهم فقال وقيل وقيل ان الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى ابي بكر رضي الله عنه ورد ذلك الوليد بن مسلم منقطعا فان قلت لم قال سابيت من باب المفاعلة قلت ليدل على ان السب كان من الجهتين ويدل عليه ما في رواية مسلم قال اعيرته بامه فقلت من سب الرجل سب اباه وامه فان قلت كيف جوز ابو ذر ذلك وهو حرام قلت الظاهر ان هذا كان منه قبل ان يعرف بتحريمه فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده فلذلك قال له عليه السلام انك امرؤ فيك جاهلية فان قلت ما كان يعيره بامه قلت عيره بسواد امه على ما جاء في رواية اخرى قلت له اين السواد وفي رواية في الادب وكانت امه اعجمية والاعجمي لا يفصح باللسان العربي سواء كان عربيا او عجميا **قوله** انك امرؤ فيك جاهلية فيه ترك للعاطف بين الجملتين لكمال الاتصال بينهما فنزلت الثانية منزلة التأكيد المعنوي من متبوعه في افادة التقرير مع الاختلاف في اللفظ ومن هذا القبيل قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه **قوله** اخوانكم خولكم فيه حصر وذلك لان اصل الكلام ان يقال خولكم اخوانكم لان المقصود هو الحكم على الخول بالاخوة ولكن لما قصد حصر الخول على الاخوان قدم الاخوان اي ليسوا الا اخوانا وانما قدم الاخوان لاجل الاهتمام ببيان الاخوة ويجوز ان يكون من باب القلب المورث لملاحة الكلام نحو قوله ثم وان اتم كراى كراكاشا هدى الدمع ان ذلك كذا كا وقال التيمي كانه قال هم اخوانكم ثم اراد اظهار وجه صولا الاخوان فقال خولكم **قوله** تحت ايديكم فيه مجاز عن القدرة او عن الملك والاخوة ايضا مجاز عن مطلق القرابة لان اصل اولاد آدم المؤمنة ان تخصص هذا الحكم بالمؤمنة **قوله** فليطعمه مما ياكل من الاطعام انما قال مما ياكل ولم يقل مما يطعم رعاية للمطابقة كما في قوله وليلبسه مما يلبس لان الطعم يجئ بمعنى الذوق يقال طعم يطعم طعما اذا ذاق او اكل قال الله تعالى ومن لم يطعمه فانه منى اى من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم انه لا يجب

الا اذا ذاق مما يذوق وذلك غير واجب فان قيل لم يقل فليوكله مما ياكله قلت انما قال فليطعمه اشارة الى انه لا بد من اذاقته مما ياكل وان لم يشبعه من ذلك الاكل **قوله** فان كلفتموهم فيه حذف المفعول الثاني للاكتفاء اذ اصله فان كلفتموهم ما يغلبهم **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه النهي عن سبهم وتعييرهم بوالديهم والحث على الاحسان اليهم والرفق بهم فلا يجوز لاحد تعيير احد بشئ من المكروه يعرفه في ابايه وخاصة نفسه كما نهى عن الفخر بالاباء ويلحق بالعبد من في معناه من اجير وخادم وضعيف وكذا الدواب ينبغي ان يحسن اليها ولا يكلف من العمل ما لا تطيق الدوام عليه فان كلف ذلك لزمه اعانته بنفسه وبغيره الثاني عدم الترفع على المسلم وان كان عبدا ونحوه من الضعفة لان الله تعالى قال ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد تظاهرت الادلة على الامر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعن النهي عن احتقارهم والترفع عليهم الثالث استحباب الاطعام مما ياكل والالباس مما يلبس وقال القاضي عياض الامر محمول على الاستحباب لا على الايجاب بالاجماع بدان اطعمه من الخبز وما يقتات به كان قد اطعمه مما ياكل لان من للتبعيض ولا يلزمه ان يطعمه من كل ما ياكل على الدوام من الادم وطيبات العيش ومع ذلك فينبغي ان لا يستأثر على عياله ولا يفضل نفسه في العيش عليهم الرابع فيه منع تكليف من عمل ما لا يطيق اصلا ولا يطيق الدوام عليه لان النهي للتحريم بلا خلاف فان كلفه ذلك اعانه بنفسه او بغيره لقوله فان كلفتموهم فاعينوهم وجاء في رواية مسلم فليبعه موضع فليعنه قال القاضي هذا وهم والصواب فليعنه كما رواه الجمهور الخامس فيه المحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر السادس فيه جواز اطلاق الاخ على الرقيق ص باب

وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم بالمؤمنين ش الكلام فيه على وجوه الاول قال الكرماني وقع في كثير من نسخ البخاري هذه الاية وفي بعضها على الترتيب الذي ذكرناه قلت الترتيب الاول هو رواية ابي ذر عن مشايخه لكن سقط حديث ابي بكرة من رواية المستملي والترتيب الثاني الذي مشينا عليه هو رواية الاصيلي وغيره وكل من الترتيبين حسن جيد الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب

وحديث الاحنف في باب واحد بعد قول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين الخ

الاول مرتكب المعصية لا يكفر بها وان صفة الايمان لا تسلب عنه فكذلك في هذا الباب
يبين مثل ذلك لان الاية المذكور فيه في حق البغاة وقد سماهم الله تعالى المؤمنين
ولم تسلب عنهم صفة الايمان وبهذا يرد على الخوارج والمعتزلة كما ذكرنا الثالث
قوله باب لا يعرب الا بعد تركبه مع شئ آخر بان يقال هذا باب او نحو ذلك ولا يجوز اضافة
الى ما بعده الرابع في معنى الاية واعرابها فقوله طائفتان تثنية طائفة وهي الشئ
في اللغة وفي العباب الطايفة من الشئ القطعة وقوله عز وجل وليشهد عذابهما
طايفة من المؤمنين قال ابن عباس رضي الله عنهما الطايفة الواحد فما فوقه
فمن اوقع الطايفة يريد النفس الطايفة وقال مجاهد الطايفة الرجل الى الالف
وقال عطا اقلها رجلان انتهى وقال الزجاج الذي عندي ان اقل الطايفة ثلاثة
اثنان وقد جعل الشافعي وغيره منهم الطايفة في مواضع من القران على وجه
مختلفة بحسب المواطن فهي في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ولعد
فاكثر واحتج به في قبول خبر الواحد وفي قوله تعالى وليشهد عذابهما طايفة ثلاثة
اربعة وفي قوله تعالى فلتقم طايفة منهم معك ثلاثة وفوقها في هذه المواضع
يحسب القران اما الاولى فلان الانذار يحصل به وفي الثانية لانها البينة فيه
وفي الثالثة لذكرهم بلفظة الجميع في قوله وليأخذوا اسلحتهم الى اخره واقله ثلاثة
على المذهب المختار وقول جمهور اهل اللغة والفقه والاصول فان قلت فقد قال الله
تعالى في اية الانذار وليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم وهذه
ضمائر جموع قلت ان الجمع عايد الى الطوايف التي تجتمع من الفرق في قوله وان للشرط
والتقدير وان اقتتل طايفتان من المؤمنين وقوله فاصلحوا جواب الشرط
على الخامس دلت الاية ان المؤمن لا يخرج فسقه ومعاصيه عن المؤمنين ولا يستحق
بذلك الخلود في النار وقد قال العلماء في هذه الاية دليل على وجوب قتال الفئة
الباغية على الامام او على احاد المسلمين وعلى فساد قول من منع من قتال المؤمنين مطلقا
لقوله عليه السلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر بل هو مخصوص بغير الباغي
لان الله تعالى امر به في الاية فلو كان كفرا لما امر به بل الحديث مع حديث ابي بكرة
رضي الله تعالى عنه المذكور في الباب محمول على قتال المعصية ونحوه وقد ذكر الواحدي
وغيره ان سبب نزول هذه الاية ما جاء عن انس قال قيل يا نبي الله لو اتيت عبد الله
بن ابي فانطلق اليه النبي عليه السلام فركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون وهي ارض

سبخة

سبخة فلما اتاه النبي عليه السلام قال اليك فوالله لقد اذاني نتن حمارك فقال رجل
من الانصار والله لحمار رسول الله عليه السلام اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله
رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما اصحابه وكان بينهما ضرب بالجريد والايدي
والنعال فان قلت قال اولا اقتتلوا بلفظ الجمع وثانيا بتثنيتهما بلفظ التثنية فما
توجيهه قلت نظر في الاولى الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذلك سايغ ذايع وقرا
ابن ابي عبلة اقتتلتا وقرا عمر بن عبيد اقتتلا على تاويلها الوهطين او النفرين قوله
فسماهم المؤمنين اي سمى تعالى اهل القتال مؤمنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج
عن الايمان ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب
ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة
رضي الله عنه فقال اين تريد قلت لانصر هذا الرجل قال ارجع قال فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب في اطلاق اسم
المؤمن على مرتكب المعصية والحديث بصريحه يدل على هذا على ما لا يخفى بيان
رجاله وهم سبعة الاول عبد الله بن مبارك ابن عبد الله العيشي بفتح
العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابو بكر ويقال ابو محمد
البصري روى عن وهب بن خالد وحماد بن زيد وغيرهما وروى البخاري وابو
زرعة وابو داود وابو حاتم وقال صدوق وروى النسائي عن رجل عنه
ولم يروله مسلم شيا توفي سنة ثمان او تسع وعشرين ومايتين الثاني
حماد بن زيد بن درهم ابو اسماعيل الازرق الازدي البصري مولى آل جرير بن
حازم سمع ثابت البناني وابن سيرين وعمرو بن دينار ويحيى القطان وايوب
وخلقا كثيرا وروى عنه السفيانان وابن المبارك ويحيى القطان ووكيع وغيرهم
قال عبد الرحمن بن مهدي ايمة الناس زمانهما اربعة سفيان الثوري بالكوفة
ومالك بالحجاز والاوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة وما رايت اعلم
من حماد بن زيد ولا سفيان ولا مالك وقال ابن سعد كان حماد بن زيد ثقة
ثبتا حجة كثير الحديث وانشد ابن المبارك فيه ٭ ايها الطالب علما ٭ ايت حماد بن زيد ٭
فخذ العلم بحلم ٭ ثم قيده بقيد ٭ ودع البرهمة من ٭ اشار عمر بن عبيد ٭

ولد سنة ثمان وتسعين وتوفي في سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن احدى وثمانين
روى له الجماعة الثالث ايوب السختياني وقد مر ذكره الرابع يونس بن عبيد بن دينار
البصري راى انس بن مالك وسمع الحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهما روى
عنه سفيان الثوري والحماوان وغيرهم قال احمد ويحيى ثقة توفي سنة تسع
وثلاثين ومائة روى له الجماعة الخامس ابو سعيد الحسن بن الحسن الانصاري
مولاهم البصري مولى زيد بن ثابت ويقال مولى جابر بن عبد الله الانصاري
وامه اسمها خيرة بالخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف مولاة لام سلمة زوج
النبي عليه السلام ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل
ان امه ربما كانت تقعد فيبكي الحسن فتعطيه ام سلمة ام المومنين ثديها تعلله
الى ان يجيء فيدر ثديها فيسريء فيرود تلك الفصاحة والحكمة من بركتها ونشا
الحسن بواد القرى وقال الحسن غزونا خراسان ومعنا ثلاثمائة من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع ابن عمر وانسا وسمرة وقيس بن
عاصم وغيرهم من الصحابة وعن الفضيل بن عياض قال سالت هشام بن
حسان كم ادرك الحسن من الصحابة قال مائة وثلاثين قال وابن سيرين
بن قال ثلاثين ولم يصح للحسن سماع من عايشة رضي الله عنها قال
ابن معين لم يسمع الحسن من ابي بكرة ولا من جابر بن عبد الله ولا من ابي هريرة
وسئل ابو زرعة ألقى الحسن احدا من البدريين قال راهم رويه راى
عثمان وعليا قيل له سمع منهما قال لا كان الحسن يوم بويع علي رضي الله
عنه ابن اربع عشرة سنة راى عليا بالمدينة ثم رجع الى الكوفة والبصرة
ولم يلقه الحسن بعد ذلك قال ابو زرعة لم يسمع الحسن من ابي هريرة
ولا راه ومن قال في الحديث ثنا ابو هريرة فقد اخطأ ولم يسمع من ابن
عباس وسمع من ابن عمر حديثا واحدا وعن ابي رجا قال قلت للحسن
متى خرجت من المدينة قال عام صفين قلت فمتى احتلمت قال عام صفين
وقال ابن سعد كان الحسن جامعا عالما فقيها ثقة مامونا عابدا ناسكا
كثير العلم فصيحا جميلا قدم مكة فاجلسوه واجتمع الناس اليه فهم
طاوس وعطا ومجاهد وعمرو بن شعيب فحدثهم فقالوا وقال بعضهم لم نر
مثل هذا فقط توفي سنة ستة عشر ومائة وتوفي بعده ابن سيرين بمائة

يوم روى

يوم روى له الجماعة فايدة روى له البخاري هذا الحديث هنا عن الحسن
عن الاحنف ورواه في الفتن عن الحسن وانكر يحيى بن معين والدارقطني
سماع الحسن من ابي بكرة قال الدارقطني بينهما الاحنف واحتج بما رواه
البخاري ايضا في الفتن في باب قول النبي عليه السلام ان ابني هذا سيد عن
علي بن عبد الله عن سفيان عن اسوايل فذكر الحديث وفيه قال الحسن ولقد
سمعت ابا بكرة قال بينا النبي عليه السلام يخطب قال البخاري قال علي بن
المديني انما صح عندنا سماع الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث قال ابو الوليد الباجي
هذا الحسن المذكور في هذا الحديث الذي قال فيه سمعت ابا بكرة انما هو الحسن
بن علي رضي الله عنهما وليس بالحسن البصري فما قال غير صحيح والله اعلم السادس
الاحنف بالمهملة والنون هو ابو بحر بن قيس واسمه الضحاك وقيل صخر بن قيس
بن معاوية بن حصين ابن حفصى بن عباوة بن الغزال بن مرة بن عبيد بن مقاعس
بن وبن كعب بن سعد بن زيد مناه بن تميم ولد وهو احنفا وهو الاعوج من الحنف
وهو الاعوجاج في الرجل وهو ان يقبل احد الابهامين من احدى الرجلين عن الاخرى
وقيل هو الذي يمشي على ظهر قدمه من سفها الذي يلي خنصرها ادرك زمن النبي
عليه السلام واسلم على عهده ولم يره وفد الى عمر رضي الله عنه وهو الذي افتتح
مرو الروذ وكان الامامان الحسن بن سيرين في جيشه ووالد الاحنف ملتزقة
الاليتين حتى يشق ما بينهما وكان اعور وسمع عمر وعليا والعباس وغيرهم وعنه
الحسن وغيره مات بالكوفة سنة سبع وستين في امارة ابن الزبير رضي الله
عنهم السابع ابو بكرة اسمه نفيع بضم النون وفتح الفا بن الحارث بن كلدة بالكاف
واللام المفتوحتين ابن عمرو بن علاج بن ابي سلمة وهو عبد العزى بن غيرة بكسر
الغين المعجمة وفتح الياء اخر الحروف بن عوف بن قسي بفتح القاف وكسر السين
المهملة وهو ثقيف بن منبه الثقفي وقيل نفيع بن مسروح مولى الحارث بن كلدة
طبيب رسول الله عليه السلام وقيل اسمه مسروح واسم سمية امة الحارث بن
كلدة وهو اخو زياد لامه وهو ممن نزل له يوم الطايف الى رسول الله عليه السلام
من حصن الطايف في بكرة وكنى ابا بكرة واعتقه رسول الله عليه السلام وهو
معدود في موالية وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم ولم يزل مجتهدا في العبادة
حتى توفي بالبصرة سنة اثنين وخمسين روى له عن رسول الله عليه السلام مائة

حديث واثنان وثلاثون حديثا اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بحديث روى عنه ابناه والحسن البصري والاحنف روى له الجماعة

بيان لطايف منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان سر رواية كلهم بصريون ومنها ان فيهم ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض وهم الاحنف والحسن وايوب **بيان تعدد موضعه ومن اخرج غيره** اخرجه ايضا في الفتن عن عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد بن سلمة عن وجد لم يسم عن الحسن قال خرجت بسلاحي وساقه الى ان قال لحماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث عن الاحنف قال خرجت الحديث واخرجه مسلم بطرق غير هذه ولفظ اخر واخرجه ابو داود والنسائي ايضا **بيان اللغات واعرابه** قوله فما بال المقتول اى فما حاله وشانه وهو من الاجوف الواوي **قوله** حريصا من الحرص وهو الجشع وقد حرص على الشيء يحرص مثل ضرب يضرب وحرص يحرص مثل سمع يسمع ومنه قراءة الحسن البصري وابو حيوة وابراهيم التيمي والي الرحمن ان البرهيم ان تحرص على هداهم بفتح الواو **قوله** لانه اراى لاجل ان انصر وان المصدرية مقدرة بعد اللام **قوله** فاني سمعت الفاء فصيحة للتعليل **قوله** يقول جملة في محل النصب على الحال **قوله** فالقاتل الفاء جواب اذا **قوله** هذا القاتل قال الكرماني هو مبتدا وخبره اي هذا يستحق النار وهو قاتل فالمقتول لم يستحقه وهو مظلوم قلت الاولى ان يقال هذا مبتدا والقاتل مبتدا ثان وخبره محذوف والجملة خبر المبتدا الاول والتقدير هذا القاتل يستحق النار لكونه ظالما فما بال المقتول وهو مظلوم ونظيره هذا زيد عالم وقد علم ان المبتدا اذا اتحد بالخبر لا يحتاج الى ضمير ومنه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله **بيان المعاني والاحكام** قوله لانصر هذا الرجل يعني عليا بن ابي طالب رضي الله عنه ووقع في رواية الاسماعيلي عليا ووقع للبخاري في الفتن اويد نصرة ابن عم رسول الله عليه السلام وقال الكرماني وقيل يعني عثمان رضي الله عنه قلت هذا بعيد ويرده ما في الصحيح **قوله** اذا التقى المسلمان بسيفيهما وفي الرواية الاخرى اذا تواجه المسلمان اي اذا ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه اي ذاته وجملته **قوله** فالقاتل والمقتول في النار قال عياض وغيره معناه ان جازاهما الله تعالى وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة وهو ايضا محمول على غير المتاول لمن قاتل للعصبية او غيرها مما يشبهها ويقال معنى القاتل والمقتول في النار انهما يستحقانها واصرهما الى الله عز وجل كما هو مصرح به في حديث عبادة فان شاء عفى عنهما وان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار وادخلهما الجنة كما ثبت في حديث ابي سعيد وغيره من العصاة الذين يخرجون من النار فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ونظير هذا الحديث في المعنى في قوله تعالى فجزاوه وجهنم معناه هذا جزاوه وليس بلازم ان يجازى واختلف العلماء في القتال في الفتنة فمنع بعضهم القتال منها وان دخلوا عليه عملا بظاهر هذا الحديث وبحديث ابي بكرة في صحيح مسلم الطويل انها ستكون فتن الحديث وقال هو لا يقاتل وان دخلوا عليه وطلبوا قتله ولا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب متاول وهذا مذهب ابي بكرة وغيره وفي طبقات ابن سعد سئل عن ابي سعيد الخدري وقال عمران بن حصين وابن عمر وغيرهما لا يدخل فيها فان قصد الرجل دفع عن نفسه وقال معظم الصحابة والتابعين وغيرهما يجب نصر الحق وقتال الباغين لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى حتى تفي الى امر الله وهذا هو الصحيح ويتاول احاديث المنع على من لم يظهر له الحق او على عدم التاويل لواحد منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطالوا والحق الذي عليه اهل السنة الامساك عن ما شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم والتاويل لهم وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا فمنهم المخطي في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطي في الفروع وضعف اجر المصيب وتوقف الطبري وغيره في تعيين الحق منهم وصرح به الجمهور وقالوا ان عليا رضي الله عنه واشياعه كانوا مصيبين اذ كانوا احق الناس بها وافضل من على وجه الدنيا حينيذ **قوله** انه كان حريصا على صاحبه وفي رواية انه قد اراد قتل صاحبه قال القاضي فيه حجة للقاضي ابي بكر بن الطيب ومن قال بقوله ان المعزم على الذنب والعقد على عمله معصية بخلاف الهم المعفو عنه قاله وللمخالف له ان يقول هذا قد قصد واكثر من العزم وهو المواجهة والقتال وقال النووي والاول هو الصحيح والذي عليه الجمهور ان من نوى المعصية واعد عليها يكون اثما وان لم يعملها ولا تكلم قلت التحقيق فيه ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعزمه ولهذا

جآ بلفظ الحرص فيه ويحمل ما وقع من قوله عليه السلام ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها
مالم يتكلموا به يعملوا به وفي الحديث الاخر اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه على ان
ذلك فيما لم يوطن نفسه عليها وانما مر ذلك بخطوره من غير استقرار ويسمى هذا هما
ويفرق بين الهم والعزم وان عزم تكتب سيئة فان عملها كتبت معصيتة ثانية

الاسيلة والاجوبة منها ما قيل في قوله اتصور هذا الرجل ان السوال عن امكان
والجواب عن الفعل فلا تطابق بينهما واجيب بان المراد اريد مكان اتصور ومنها
ما قيل القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة اذ كان قتالهم من الاجتهاد والواجب
اتباع واجيب بان ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه الصلاح الديني اما اذا
اجتهد وظن الصلاح فيه فيهما ماجوران مثابان من اصاب فله اجر وما وقع بين الصحابة
هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما ومنها ما قيل لم منع ابو بكرة الاحنف منه ولم امتنع
بقسم منه واجيب بان ذلك ايضا اجتهادي فكان يؤدي اجتهاده الى الامتناع والمنع
فهو ايضا مثاب في ذلك منها ما قيل ان لفظة في النار مشعرة بحقيقة مذهب المعتزلة
حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصي واجيب بالمنع لان معناه حقهما ان يكونا في النار
وقد يعفو الله عنه وقد مر تحقيقه عن قريب ومنها ما قيل لم ادخل الحرص على القتل وهو
صغيرة في سلك القتل وهو كبيرة واجيب بانه ادخلهما في سلك واحد في مجرد كونهما
في النار فقط وان تفاوتا صغراً وكبراً وغير ذلك ومنها ما قيل انما سمى الله الطايفتين
في الايتين مؤمنين وسماهما النبي عليه السلام مسلمين حال الاقتتال احال القتال ولعله
واجيب بان دلالة الاية ظاهرة فان في قوله تعالى واصلحوا بين اخويكم سماهما الله تعالى
اخوين وامر بالاصلاح بينهما ولانهما عاصيان قبل القتال وهو من حيث سعيا اليه
وقصداه واما الحديث فمحمول على معنى الاية والله اعلم ص

باب ظلم دون ظلم ش الكلام فيه على وجهين الاول
وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول هو ان الله تعالى سمى البغاة
مؤمنين ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة وان المعصية لا تخرج صاحبها
عن الايمان ولا شك ان المعصية ظلم والظلم في ذاته يختلف والمذكور في هذا الباب
الاشارة الى انواع الظلم حيث قال ظلم دون ظلم وقال ابن بطال مقصود الباب ان تمام
الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا تخرج صاحبها الى الكفر والناس
مختلفون فيه على قدر ضعف المعاصي وكبرها النسائي قوله باب لا يعرب الا بتقدير مبتدا

قيله

قيله لانا قد قلنا غير مرة ان الاعراب لا يكون الا بعد التركيب ولا يضاف الى ما بعده
والتقدير في الحقيقة هذا باب يبين فيه ظلم دون ظلم وهذا لفظ اثر رواه احمد في كتاب
الايمان من حديث عطاء بن ابي رباح وغيره اخذه البخاري ووضعه ترجمة ثم رتب عليه الحديث
المرفوع ولفظه دون اما بمعنى غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعني
بعضها اشد في الظلمة وسوء عاقبتها ص قال حدثنا محمد بن شعبة عن سليمان حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا شعبة ح وحدثنا شعبة بشر بن خالد قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
قال اصحاب رسول الله صلى الله وسلم ايّنا لم نظلم فانزل الله ان الشرك لظلم عظيم ش بطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه لما علم ان الظلم على انواع وان بعض الظلم كفر وبعضها ليس بكفر
فيعلم من ذلك ضرورة ان بعضها دون واخرج هذا الحديث من طريقين احداهما عن ابي
الوليد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله والاخرى عن بشر بن
خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فان
قلت الحديث عال في الطريق الاولى لان رجالها خمسة ورجال الثانية ستة فلم يكتف بالاولى
قلت انما اخرجه بالطريق الثانية ايضا لكون محمد بن جعفر اثبت الناس في شعبة وارادبهذا
التنبيه عليه فان قلت اللفظ الذي ساقه لمن من شيخيه قلت اللفظ لبشر بن خالد وكذلك
اخرجه النسائي عنه وتابعه ابن ابي عمدي عن شعبة وهو عند البخاري في قصة لقمان بلفظ
ايانا لم يلبس ايمانه بظلم وزاد فيه ابو نعيم في مستخرجه من طريق سليمان بن حرب عن شعبة
بعد قوله ان الشرك لظلم عظيم نطايت انفسنا **بيان رجاله** وهم ثمانية الاول
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري وقد مر ذكره الثاني
شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره ايضا الثالث بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة ابن
خالد العسكري ابو محمد الفارض روى عنه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وقال ثقة
ومحمد بن يحيى بن منده ومحمد بن اسحاق ابن خزيمة توفي سنة ثلاث وخمسين ومايتين
الرابع محمد ابن جعفر الهذلي مولاهم البصري صاحب الكراويس المعروف بغندر سمع
السفيانين وشعبة وجالسه نحوا من عشرين سنة وكان شعبة زوج امه روى عنه
احمد وعلي بن المديني وبندار وخلق كثير صام خمسين سنة يوما ويوما وقال يحيى بن معين
كان من اصح الناس كتابا وقال ابو حاتم صدوق وهو في شعبة ثقة وغندر لقب له
لقبه به ابن جريج لما قدم البصرة وحرف عن الحسن فجعل محمد يكثر التشعيب عليه فقال

اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون الضعيف غندرا وزعم ابو جعفر النحاس في كتاب الناسخ من الغدر وان نوتر زايدة والمشهور في ذاله الفتح وحكى الجوهري ضمها مات سنة ثلاث وتسعين وماية قاله ابو داود وقيل سنة اربع وقال ابن سعد سنة اربع ومايتين وقد تلقب عشرا نفس بغندر والخامس سليمان بن مهران ابو محمد الاسدي الكاهلي مولاهم الكوفي الاعمش وكاهل هو اسد بن خزيمة يقال اصله من غيرستان من قرية يقال لها دُبا وَند بضم الدال المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الالف وفتح الواو وسكون النون وفي اخره دال مهملة والدها الاعمش وجابا ابوه حميلا الى الكوفة فاشتراه رجل من بني اسد فاعتقه وقال الترمذي في جامعه في باب الاستتار عند الحاجة عن الاعمش قال كان ابي حميلا فورثه مسروق فالحميل على هذا ابوه والحميل الذي يحمل من بلده صغيرا ولم يولد في الاسلام وظهر للاعمش اربعة الاف حديث ولم يكن له كتاب وكان فصيحا لم يلحن قط وكان ابوه من سبي الديلم يقال انه شهد قتل الحسين رضي الله عنه وان الاعمش ولد يوم قتل الحسين يوم عاشوراء سنة احدى وستين وقال البخاري ولد سنة ستين ومات سنة ثمان واربعين وماية ورأى أنسا قيل وابا بكرة وروى عبيد الله ابن ابي اوفى وقال الشيخ قطب الدين في شرحه رأى انس بن مالك وعبد الله بن ابي اوفى ولم يثبت له سماع من احدهما وسمع ابا وايل والمعرور ومجاهدا وابراهيم النخعي والتيمي والشعبي وخلقا وروى عنه السبيعي وابراهيم التيمي والثوري وشعبة ويحيى القطان وسفيان بن عيينة وخلق سواهم وقال يحيى القطان الاعمش من الثبات المحافظين على الصف الاول وكانه علامة الاسلام وقال كيع بقي الاعمش قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الاولى وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف سماه المصحف لصدقه وكان يسمى سيد المحدثين وكان فيه تشيع ونسب الى التدليس وقد عنعن في الحديث عن ابراهيم ولم يرو في جميع الطرق التي فيها رواية الاعمش للبخاري وسلم وغيرهما انه صرح بالتحديث والاخبار الا في رواية حفص بن غياث عن الاعمش الحديث المذكور في رواية البخاري في قصة ابراهيم عليه السلام على ما سيجيء ان شاء الله تعالى فان قلت المعنعن اذا كان مدلسا لا يحمل حديثه على السماع الا ان يبين فيقول حدثنا او اخبرنا او سمعت او ما يدل على التحديث قلت قال ابن الصلاح وغيره ما كان في الصحيحين من ذلك عن المدلسين كالسفيانين والاعمش وقتادة

وغيرهم

وغيرهم فمحمول على ثبوت السماع عند البخاري ومسلم من طريق اخر وقد ذكر الخطيب عن بعض الحفاظ ان الاعمش يدلس عن غير الثقة بخلاف سفيان فانه انما يدلس عن ثقة واذا كان كذلك فلا يدان يبين حتى يعرف اعلم السادس ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن وهل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي ابو عمران الكوفي فقيه اهل الكوفة دخل على عايشة رضي الله عنها ولم يثبت له منها سماع وقال العجلي ادرك جماعة من الصحابة ولم يحدث عن احد منهم وكان ثقة مفتي اهل زمانه قال الشعبي وسمع علقمة والاسود بن يزيد خاله ومسروقا وخلقا كثيرا وروى عنه الشعبي ومنصور والاعمش وغيرهم وكان اعور وقال الشعبي لما مات ابراهيم ما ترك احدا اعلم منه ولا افقه فقيل له ولا الحسن وابن سيرين قال ولا هما ولا من اهل البصرة ولا من اهل الكوفة والحجاز وفي رواية ولا بالشام قال الاعمش كان ابراهيم حبرا في الحديث مات وهو مختف من الحجاج ولم يحضر جنازته الا سبعة انفس سنة ست وتسعين وهو ابن تسع وقيل ثمان وخمسين قيل ولد سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة خمسين فيكون على هذا توفي ابن ستة واربعين روى له الجماعة السابع علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخع ابو شبل الكوفي عم الاسود وعبد الرحمن بن يزيد خال ابراهيم ابن زيد النخعي لان ام ابراهيم مليكة ابنة يزيد وهي اخت الاسود وعبد الرحمن ابني يزيد روى عن ابي بكر رضي الله عنه وسمع عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم روى عنه ابو وايل وابراهيم النخعي ومحمد بن سيرين وغيرهم اتفق على جلالته وتوثيقه وقال ابراهيم النخعي كان علقمة يشبه عبد الله بن مسعود وقال ابو اسحاق كان علقمة من الربانيين وقال ابو قتيبة رايت ابراهيم اخذ بركاب علقمة مات سنة اثنين وستين وقيل وسبعين ولم يولد له قط روى له الجماعة الا ابن ماجة الثامن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد مر ذكره في اول كتاب الايمان وفي الصحابة ثلاثة عبد الله بن مسعود احدهم هذا والثاني ابو عمرو النقفي اخو ابي عبيدة استشهد يوم الجسر والثالث غفاري له حديث وفيهم راع اختلف في اسمه فقيل ابن مسعده وقيل ابن مسعود فزاري

بيان لطايف اسناده

منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين الكوفيين يروي بعضهم عن بعض الاعمش وابراهيم وعلقمة وهذا الاسناد احد ما قيل فيه انه اصح الاحاديث ومنها ان رواته كلهم حفاظ ايمة اجلاء ومنها ان في بعض النسخ قيل قوله وحدثني بشر صورة ح اشارة الى التحويل حايلا بين الاسنادين

فهذا ان كان من المصنف فهي تدل على التحويل قطعا وان كان من بعض الرواة قد زادها
فيحتمل وجهين احدهما ان تكون مهملة والة على التحويل كما ذكرنا والاخر ان يكون معجمة
والة على البخاري بطريق الرمزاي قال البخاري وحدثني بشر والرواية الصحيحة بواو
العطف فافهم **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في
احاديث الانبياء عليهم السلام عن ابي الوليد عن شعبة وعن بشر بن خالد عن غندر عن
شعبة وفي التفسير عن بندار عن ابن عدي عن شعبة وفي احاديث الانبياء عن ابن حفص
بن غياث عن ابيه وعن اسحاق عن عيسى بن يونس وفي التفسير واستتابة المرتدين
عن قتيبة عن جرير واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن ابن ادريس وابي معاوية ووكيع
وعن اسحاق بن ابن خشرم عن عيسى وعن منجاب عن علي بن مسهر وعن ابي كريب عن ابن ادريس
كلهم عن الاعمش عن ابراهيم به وفي بعض طرق البخاري لما نزلت الاية شق ذلك على اصحاب
رسول الله عليه السلام فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله عليه السلام انه
ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم واخرجه الترمذي ايضا **بيان**
اللغات والاعراب قوله لم يلبسوا من باب لَبَسْتُ الامر اَلْبِسُهُ بالفتح في الماضي
والكسر في المستقبل اذا خلطته وفي لَبِسَ الثوب بضمه يعني بالكسر في الماضي والفتح في
المستقبل والمصدر من الاول لَبْس بفتح اللام ومن الثاني لُبس بالضم وفي العباب قال الله
تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون اي شبهنا عليهم واضللناهم كما ضلوا وقال ابن عرفة في
قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل اي لا تخلطوه به وقوله تعالى أو يلبسكم شيعا اي يخلط
امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقوله جل ذكره ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه
بشرك قال الزجاج ويفصلون اللبس بعد اللبس من الامور الرئيس بعد الرئيس واللبس ايضا
اختلاط الظلام وفي الامر لبسة بالضم اي شبهة وليس بواضح **قوله** بظلم الظلم في الاصل
الوضع وضع الشيء في غير موضعه يقال ظلمه يظلمه ظلما ومظلمة والظلامة والظلامة والظليمة ما تطلبه
عند المظالم وهو اسم ما اخذ منك وقد ظلمني اي ظلمني مالي **قوله** لما بمعنى حين وقوله قال
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابه **قوله** نزلت فعل وفاعله قوله الذين امنوا الاية
والتأنيث باعتبار الاية والتقدير لما نزلت الاية هذه الذين امنوا الى اخرها **قوله** ايّنا
كلام اضافي مبتدا وقوله لم يظلم خبره والجملة مقول القول **قوله** فانزل الله عطف على قال
اصحاب رسول الله عليه السلام والفاء معناها التعقيب وقد تكون بمعنى ثم يعني تكون
للتراخي والذي يقتضيه الحال انها ههنا على اصلها **بيان المعاني** قوله اينا لم يظلم وفي

بعض

وفي بعض النسخ اينا لم يظلم نفسه بزيادة نفسه والمعنى ان الصحابة فهموا الظلم على الاطلاق
فشق عليهم ذلك فبين الله عز وجل ان المراد الظلم المقيد وهو الذي لا ظلم بعده وقال الخطابي
انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الافتيات بحقوق الناس والافتيات السبق الى الشيء وما ظلموا
انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد ههنا معناه الظاهر فانزل الله عز وجل الاية
ومن جعل العبادة واثبت الربوبية لغير الله تعالى فهو اظلم الظالمين وقال تيمي معنى الاية
لم يفسدوا ايمانهم ويبطلوه بكفر لان الخلط بينهما لا يتصور اي لم يخلطوا صفة الكفر بصفة
الايمان فتحصل لهم صفتان ايمان مقدم وكفر متأخر بان كفروا بعد ايمانهم ويجوز ان يكون
معناه ينافق فيجمعوا بينهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان قلت اختلفت الفاظ الحديث
في هذا ففي رواية جرير عن الاعمش فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال ليس كذلك الا تسمعون
الى قول لقمان وفي رواية وكيع عنه فقال ليس كما تظنون وفي رواية عيسى بن يونس عنه انما هو
الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان وفي رواية شعبة عنه ما مضى ذكره ههنا فبين رواية
شعبة عنه وبين روايات جرير ووكيع وعيسى بن يونس اختلاف والتوفيق بينهما
ان تجعل احداهما مبينة للاخرى فيكون لما شق عليهم انزال الله تعالى ان الشرك
لظلم عظيم فاعلمهم النبي عليه السلام ان الظلم المطلق في احديهما يراد به المقيد في الاخرى
وهو الشرك فالصحابة رضي الله عنهم حملوا اللفظ على عمومه فشق عليهم الى ان اعلمهم النبي
عليه السلام بانه ليس كما ظننتم بل كما قال لقمان عليه السلام فان قلت من اين حملوه على العموم
قلت لان قوله بظلم نكرة في سياق النفي فاقتضت التعميم فان قلت من اين لزم ان من لبس ايمانه
بظلم لا يكون آمنا ولا مهتديا حتى شق عليهم قلت من تقديم لهم على الامن من قوله اولئك لهم الامن
من اي لهم الامن لا لغيرهم ومن تقديم وهم على مهتدون في قوله وهم مهتدون وقال الزمخشري في كلمة هو وقايلها انه للتخصيص اي هو فايلها لا غيره فان قلت لا يلزم من قوله تعالى
ان الشرك لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما قلت التنوين في بظلم للتعظيم فكانه قال لم يلبسوا عظيما
ايمانهم بشرك وقد ورد ذلك صريحا عند البخاري من طريق حفص بن غياث عن الاعمش
ولفظه قلت يا رسول الله اينا لم يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بشرك الم
تسمعوا الى قول لقمان فذكر الاية فان قلت لم ينحصر الظلم العظيم على الشرك قلت عظمة هذا
الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والاصل عدمها **بيان استنباط**
الاحكام الاول ان الظلم يطلق ويراد به الخاص بخلاف قول اصل الظاهر يحمل الصحابة
ذلك على جميع انواع الظلم فبين الله تعالى ان المراد نوع منه وحكى الماوردي في الظلم في

فى الاية قولين احدهما ان المراد منه الشرك وهو قول ابى بن كعب وابن مسعود عملا بهذا الحديث
قال واختلفوا على الثانى فقيل انها علامة ويويده ما رواه عبد بن حميد عن ابراهيم التيمى
ان رجلا سال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فى هذه الاية فيها شئ قال على رضى الله
عنه وقيل انها فيمن صاحوا الى المدينة قال عكرمة قلت جعل صاحب الكشاف هذه الاية جوابا عن سؤال
اعنى قوله فاى الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون واراد بالفريقين فريقى المشركين والموحدين
وفسر الشرك بالمعصية فقال اى لم يخلطوا ايمانهم بمعصية تفسقهم ثم قال وايد تفسير الظلم
بالكفر لفظ اللبس وهذا لا يمشى الا على قول من قال انها خاصة نزلت فى ابراهيم الثانى ان المفسر
يقضى على المجمل الثالث اثبات العموم الرابع عموم نكرة فى سياق النفى لفهم الصحابة وتقرير
الشارع عليه وبيانه لهم التخصيص وانكر القاضى العموم فقال حملوه على اظهر معانيه فانه وان كان
يطلق على الكفر وغيره لغة وشرعا فعرف الاستعمال فيه العدول عن الحق فى غير الكفر كما ان لفظ
الكفر يطلق على معانى من جحد النعم والستر لكن الغالب عند مجرد الاطلاق حمله على ضد الايمان
فلما ورد لفظ الظلم من غير قرينة حمله الصحابة على اظهر وجوهه فليس فيه دلالة العموم قلت
يرد هذا ما ذكرناه من ان النكرة فى سياق النفى تفيد العموم ورواية البخارى الخامس ستنبط
منه المازرى والنووى وغيرهما تاخير البيان الى وقت الحاجة وقال القاضى عياض فى الرد
على ذلك بانه ليس فى هذه القضية تكليف عمل بل تكليف اعتقاد بتصديق الخبر واعتقاد
التصديق لازم لاول وروده فيها هى الحاجة الموخرة الى البيان لكنهم لما اشفقوا بين لهم المراد
وقال بعضهم ويمكن ان يقال المعتقد ايضا يحتاج الى البيان فما انتفت الحاجة والحق ان فى القصة
تاخير البيان عن وقت الخطاب لانهم حيث احتاجوا اليه لم يتاخر قلت لو فهم هذا المقابل كلام القاضى
لما استدرك عليه بما قال فالقاضى يقول فما انتفت الحاجة وقد ان فى قصته تاخير البيان عن وقت
الخطاب ليس الحق لان الاية ليس فيه خطاب والخطاب من باب الانشاء والاية اخبار على ان تاخير البيان
عن وقت الخطاب ممتنع عند جماعة وقيد الكرخى جوازه فى المجمل على ما عرف فى موضعه السادس ان
المعاصى لا تكون كفرا وهو مذهب اهل الحق وان الظلم مختلف فى ذاته كما دل عليه ترجمته السابع لتتجه
من قال الكلام محكم العموم حتى ياتى دليل الخصوص الثامن ان اللفظ يحمل على خلاف ظاهره
لمصلحة تقتضى ذلك فافهم ص

باب علامات المنافق ش

الكلام فيه من وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول مترجم على
ان الظلم فى ذاته مختلف ولانواع وهذا الباب ايضا مشتمل على بيان انواع النفاق

رابعا

رابعا فالنفاق نوع من انواع الظلم ولما قال فى الباب الاول ظلم دون ظلم عقبه ببيان نوع منه
وقول الكرمانى واما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان يبين ان هذه علامة عدم الايمان
اويعلم منه ان بعض النفاق كفر وبعضه ليس بمناسب بل المناسب ذكر المناسبة بين كل
بابين متواليين فذكر المناسبة بين بابين بينهما ابواب غير مناسب وقال النووى مراد البخارى
بذكر هذا هنا ان المعاصى تنقص الايمان كما ان الطاعة تزيده قلت هذا ايضا غير موجه فى ذكر المناسبة
على ما لا يخفى الثانى ان لفظ باب معرب لانه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب
فى بيان علامات المنافق والعلامات جمع علامة وهى التى يستدل بها على الشئ ومنه سمى الجبل علامة
وعلما ايضا فان قلت كان المناسب ان يقول بابه ايات المنافق مطابقة للفظ الحديث قلت
ان لفظ المنافق من النفاق وزعم ابن سيدة انه الدخول فى الاسلام من وجه والخروج
عنه من آخر مشتق من نافقا اليربوع فان احدى جحرته يقال لها النافقاء وهو موضع يرققه بحيث اذا ضرب راسه عليه ينشق وهو يكتمها ويظهر غيرها فاذا اتى الصائد اليه
من قبل القاصعاء وهو جحره الظاهر الذى يقصع فيه اى يدخل ضرب النافقا
براسه فانتفق اى خرج فكما ان اليربوع يكتم النافقا ويظهر القاصعاء كذلك
المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان او يدخل فى الشرع من باب ويخرج
من اخر وبناسبة من وجه اخر وهو ان النافق ظاهره يرى كالارض وباطنه
الحق فيها فكذا المنافق وقال القزاز يقال نافق اليربوع ينافق فهو منافق
اذا فعل ذلك وكذلك نفق ينفق فهو منافق من هذا وقيل المنافق ماخوذ
من النفق وهو السرب تحت الارض يراد انه يستتر بالاسلام كما يستتر صاحب
النفق فيه وجمع النفق انفاق وقال ابن سيدة النافقا والنفقة جحر الضب
واليربوع والحاصل ان المنافق المظهر لما يبطن خلافه وفى الاصطلاح هو الذى
يظهر الاسلام ويبطن الكفر فان كان فى اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر و
والا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه قلت هذا
التفسير تفسير الزنديق اليوم ولهذا قال القرطبى عن مالك ان النفاق
على عهد رسول الله عليه السلام هو الزندقة اليوم عندنا فان قيل المنافق
من باب المفاعلة واصلها ان تكون لاثنين اجيب بانها جاءت على هذا عندهم لانه
بمنزلة خادع وداوع وقيد به لانه يقابل يقبول الاسلام منه فان علم انه منافق
فقد صار الفعل من اثنين وسمى الثانى باسم الاول مجازا للازدواج كقوله

تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه واعلم ان حقيقة النفاق لا تعلم الا بتقسيم
تذكره وهو احوال القلب اربعة وهى الاعتقاد والمطابق عن الدليل وهو العلم
والاعتقاد المطابق لا عن الدليل واعتقاد الغير المطابق وهو الجهل وخلو
القلب عن ذلك فهذه اربعة اقسام واما احوال اللسان فثلاثة الاقرار
والانكار والسكوت فتحصل من ذلك اثنى عشر قسما الاول ما اذا حصل العرفان
بالقلب والاقرار باللسان فهذا الاقرار ان كان اختياريا فصاحبه مؤمن
حقا وان كان اضطراريا فهو كافر فى ظاهر الشرع ان يحصل العرفان القلبى والا
نكار اللسانى فهذا الانكار ان كان اضطراريا فصاحبه مسلم وان كان اختياريا
فكافر معاند الثالث ان يحصل العرفان القلبى ويكون اللسان خاليا
عن الاقرار والانكار فهذا السكوت اما ان كان اضطراريا او اختياريا
فان كان اضطراريا فهو مسلم حقا وضمه ما اذا عرف الله تعالى بدليله ثم
لما تم النظومات فجاة فهذا مؤمن قطعا وان كان اختياريا فهو لمن عرف
الله بدليل ثم انه لم يات بالاقرار فقال الغزالى انه مومن الرابع اعتقاد
المقلد لا يخلو معه الاقرار والانكار والسكوت فان كان معه الاقرار وكان
اختياريا فهو ايمان المقلد وهو صحيح خلافا للبعض وان كان اضطراريا
فهذا يقوع على الصورة الاولى فان حكمنا هناك بالكفر فهنا لا كلام
وان حكمنا هناك بالايمان وجب ان نحكم ههنا بالنفاق وهو القسم الخامس
السادس ان يكون معه السكوت فحكمه حكم القسم الثالث اضطراريا او اختياريا
السابع الانكار القلبى فاما ان يوجد معه الاقرار او الانكار او السكوت فان كان
الاقرار اضطراريا فهو منافق وان كان اختياريا فهو كفر الجحود والعناد وهو
ايضا قسم فى النفاق وهو القسم الثامن والتاسع ان يوجد الانكار باللسان
مع الانكار القلبى فهذا كافر العاشر القلب الخالى فان كان معه الاقرار فان
كان اختياريا يخرج من الكفر وان كان اضطراريا لم يكفر الحادى عشر
القلب الخالى مع الانكار باللسان فحكمه على العكس مع حكم القسم العاشر
الثانى عشر القلب الخالى مع اللسان الخالى فهذا ان كان فى مهلة النظر
فذاك هو الواجب وان خارجا عن مهلة النظر وجب تكفيره ولا يحكم عليه
بالنفاق البتة وقد ظهر من هذا ان النفاق الذى لا يطابق ظاهره

باطنه

باطنه نافهم ص حدثنا سليمان ابو الربيع قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر قال حدثنا
نافع بن مالك بن ابى عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
عليه السلام قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة الاول سليمان
ابو الربيع بن داود الزهرانى العتكى سكون بغداد سمع من مالك حديثا وسمع
فليح بن سليمان واسماعيل بن زكريا عندهما واسماعيل بن جندب عند البخارى
وجماعة كثيرة عند مسلم روى عنه البخارى ومسلم وابو داود وابو زرعة وابو حاتم
وروى النسائى عن رجل عنه وقال ثقة وقال يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة
ثقة توفى بالبصرة سنة اربع وثلاثين ومايتين الثانى اسماعيل بن جعفر
بن ابى كثير الانصارى ابو ابراهيم الزرقى وعبد الله بن دينار وغيرهما قال
كان يحيى ثقة مامون قليل الخطا صدوق وقال ابو زرعة واحمد وابن سعد
وقال ابن سعد كان من اهل المدينة قدم بغداد فلم يزل بها حتى مات وهو
صاحب خمسمائة حديث التى سمعها منه الناس توفى ببغداد سنة ثمانين
ومايتين روى له الجماعة الثالث ابو سهيل نافع بن مالك بن ابى عامر ونافع لقوا
انس والربيع واويس وهم عمومة ملك الامام سمع انس ابن مالك واباه
وعمر بن عبد العزيز والقاسم وابن المسيب وغيرهم روى له مالك وغيره قال
احمد وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الرابع ابو انس مالك بن ابى عامر جد مالك
امام و والد انس والربيع ونافع واويس حليف عثمان بن عبد الله اخى
طلحة التيمى القرشى سمع طلحة بن عبد الله عنده وعايشة عند البخارى وعثمان
عند مسلم فى الوضوء والبيوع اما فى الوضوء فمن طريق وكيع عن سفيان عن ابى انس
عن عثمان رضى الله عنه واما فى البيوع ففى باب الربا من حديث سليمان بن
بلال عنه فاستدرك الدارقطنى وغيره الاول فقال خالف وكيعا اصحاب
الثورى والحفاظ حيث رووه عن سفيان عن ابى النضر عن بسر بن سعيد عن
عثمان رضى الله عنه وهو الصواب وكذا قال الجيانى ان وكيعا توهم فيه فقال
عن ابى انس انما يرويه ابو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان وقال مالك
فى الموطأ فى الحديث الثانى انه بلغه عن جده ان عثمان رضى الله عنه قال فى الايمان
فى حديث طلحة انه سمع طلحة بن عبيد الله فاتى فى طلحة بلفظ سمعت وكذا

وكذا صرح به ابن سعد وقال وقد روى مالك بن ابى عامر عن عمر وعثمان
وطلحة بن عبيد الله وابي هريرة وكان ثقة وله احاديث صالحة وقال محمد
بن سرور المقدسى قال الواقدى توفى سنة ثنتى عشرة ومائة وهو ابن
سبعين او اثنين وسبعين سنة وكذا حكاه عنه محمد بن طاهر المقدسي
وابو نصر الكلاباذى وقال الحافظ ذكى الدين المنذرى كيف يصح سماعه من طلحة
مع انه توفى سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين او اثنين وسبعين فعلى
هذا يكون مولده سنة اربعين من الهجرة ولا خلاف ان طلحة قتل يوم الجمل سنة
ست وثلاثين من الهجرة والاسناد صحيح اخرجه الائمة وفيه انه سمع طلحة بن
عبيد الله قلت فعلى السبعين صوابها التسعين وتصحفت بها وقد ذكر ابو
عمر النمرى انه توفى سنة مائة ونحوها فعلى هذا يكون مولده سنة ثمان وعشرين
ويمكن سماعه منه وقال الشيخ قطب الدين يشكل ايضا بما رواه ابن سعد
من انه راى عمر رضي الله عنه لاربع بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين
فكيف يصح له رواية وقال ابن سعد ايا يزيد بن ماروق اياجرير بن زيد
عن مالك بن ابى عامر قال شهدت عمر رضى الله عنه عند الجمرة واصابه
حجر قدماه فذكر الحديث وفيه فلما كان من قابل اصيب عمر رضى الله عنه وقد نبه
الحافظ المزى حاشية تهذيبه انه خطأ لاشك فيه فانه قد سمع عمر فمن بعده
ونقل فى اصل تهذيبه عن ولده الربيع ان والده هلك حين اجتمع الناس
على عبد الملك قال يعنى سنة اربع وسبعين وجزم به فى الكاشف والله
اعلم الخامس ابو هريرة عبد الرحمن ابن صخر رضى الله عنه وقد مر ذكره

بيان الانساب الوهوانى نسبة الى زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن
عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد وهو قبيل عظيم فيه بطون وافخاذ والعتكى
فى الازد ينسب الى العتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو ابن عامر بن حارثة بن
امرء القيس بن ثعلبة بن مازن وفى قضاعة ولخم ايضا والزرقى بضم الزاى
وفتح الراء بعدها القاف فى الانصار وفى بطن الذى فى الانصار زريق بن
عامر بن زريق ابن حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج والذى
فى بطن زريق بطن بن عبيد بن خزيمة بن زهير بن ثعلبة بن سلامات ابن
اسعد بن عمرو بن العنوث بن طى والتيمى فى قبايل فى قريش تيم بن مرة بن كعب

بن لوى

بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر منهم ابو بكر الصديق رضى الله عنه وفى الرباب تيم بن
عبد مناف بن اد بن طابخة ابن الياس بن مضر وفى النمر بن قاسط تيم الله بن
النمر بن قاسط وفى شيبان بن ذهل تيم بن شيبان وفى ربيعة بن نزار تيم الله
بن ثعلبة بن عكابة وفى ضبة تيم بن ذهل بن مالك ابن بكر بن سعد بن ضبة وفى
قضاعة تيم الله بن رفيدة بن ثور ابن كلب بطن ينسب اليه التيمى **بيان لطايف**
اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رجاله كلهم مدنيون الا ابا الربيع
ومنها ان فيه رواية تابعى عن تابعى **بيان تعدد مرضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه
البخارى ايضا فى الوصايا عن ابى الربيع وفى الشهادات عن قتيبة وفى الادب عن
ابن سلام واخرجه مسلم فى الايمان عن قتيبة ويحيى بن ايوب كلهم عن اسماعيل
بن جعد عن ابى سهيل عن ابيه واخرجه الترمذى والنسائى **بيان اللغات**
قوله اية المنافق اى علامته وسميت اية القران اية لانها علامة انقطاع كلام
عن كلام فان قلت ما وزن اية قلت فيه اربعة اقوال الاول وزنها فعلة
اصلها اَيَيَة قلبت الياء الاولى الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها وهو مذهب الخليل
الثانى ان وزنها فعلة اصلها اية بالتشديد قلبت اول المضاعفين الفا كما قلبت
يا فى ايما وهو مذهب الفراء الثالث ان وزنها فاعلة واصلها ايية فنقصت وهو
مذهب الكسائى واعترض عليه الفراء بانها قد صغرت اُيَيَة ولو كان اصلها ايية
لقيل اويية فاحيائية الكسائى بانها صغرت تصغير الترخيم كفطيمة فى فاطمة واعترض
انما ذلك يجرى فى الاعلام الرابع ان وزنها فعلة واصلها ايية وهو مذهب
الكوفيين وقال الجوهرى والاصل اَوَيَة بالتحريك قال سيبويه موضع العين واللام
يا ان مثل شويت اكثر من حييت وتكون النسبت اليه اوى وقال الفراصى من
الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام ولوجات تامة لجات ايية ولكنها خففت
من جمع الاية اى واياة انتهى قلت المشهور ان عينها ياء ووزنها فاعة لان الاصل
ايية فحذفوا الياء الثانية التى هى لام ثم فتحوا الياء هى عين لاجل الف التانيث والنسبة
اليه ايى فافهم **قوله** كذب الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع وعن ابن عرفة
الكذب هو الانصراف عن الحق وفى الكشاف الكذب الاخبار بالشى على خلاف
ما هو به وفى المحكم الكذب نقيض الصدق كذب يكذب كذبا وكذبة هاتان
عن اللحيانى وكذابا ورجل كاذب وكذاب وتكذاب وكذوب وكذوبة وكذبان

وكيذبان وكذبذب وكذيذب ابن جنى اما كذبذب خفيف وكذبذب
ثقيل فهما تان لم يحكهما سيبويه والانثى كاذبة وكذابة وكذوب وكذب الرجل
اخبر بالكذب وفى نوادر ابى مسحل قد كان ذلك ولا كذبا لك ولا تكذيب ولا كذبان
ولا مكذبة ولا كذب ومعناه لا أرد عليك ولا اكذبك وفى المنتهى لابى العلا
فهو كذيب وكُذُبَّة مثل همزة والكُذُبّ جمع كاذب مثل راكع وركع والكُذُب جمع
كذوب مثل صبور وصبر وقرى لما تصف السنتكم الكُذُبَ جعله نعتا للالسنة والا
كذوبة الكذب والا كاذيب الاباطيل من الحديث واكذبت الرجل الغيبة كاذبا واكذبته
اذا اخبرته انه جاء بالكذب وكذبته اذا اخبرته انه كاذب وقال ثعلب اكذبته وكذبته
بمعنى حملته على الكذب او وجدته كاذبا وقال الاصمعى اكذبته اظهرت كذبه وكذبته
قلت له كذبت والتكاذب نقيض التصادق وفى الجامع كذب يكذب كِذْبا مكسور
الكاف ساكن الذال والكذب مخففا جمع كاذب وفى الصحاح فهو كاذب ومكذبان
ومكذبانة وفى العباب كذب يكذب كذبا وكِذْبا واكذوبة وكاذبة ومكذوبة زاد
ابن الاعرابى مكذبة وكذابا مثل عوان وكُذُبِّى مثل بشرى وقد كذب كُذّابًا
بالضم والتشديد اى متناهيا وقرى عمر بن عبد العزيز وكذبوا بآياتنا كِذّابًا
ويكون صفة على المبالغة كرضا وحسان ورجل تكذاب وتصداق اى يكذب
ويصدق **قوله** واذا وعد قال ابن سيدة وعده الامر يعده عِدَةً ووَعْدًا وموعودا
وموعدة وهو من المصادر التى جاءت على مَفْعُول ومَفْعِلَة وقد تواعد القوم
واتعدوا وواعدة الوقتَ والموضعَ وواعده فوعده وقدا وعده وتوعد قال
الفراء يقال وعدته خيرا ووعدته شرا بإسقاط الالف فاذا اسقطوا الخير
والشر قالوا فى الخير وعدته وفى الشر اوعدته وفى الخير الوعد والعدة وفى
الشر الايعاد والوعيد فاذا قالوا وعدته بالشر أثبتوا الالف مع التا وقال
ابن الاعرابى وعدته خيرا وهو نادر وفى الصحاح تواعد القوم اى وعد بعضهم
بعضا هذا فى الخير واما فى الشر فيقال اتعدوا والاتعاد ايضا قيل الوعد وناس
يقولون ايتعد يأتعد فهو مؤتعد بالهمز قال ابن البرى والصواب ترك الهمزة
وكذا ذكره سيبويه وجميع النحاة قلت الوعد فى الاصطلاح الاخبار بايصال
الخير فى المستقبل والاخلاف جعل الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء **قوله**
او تمن على صيغة المجهول من الأيتمان وهو جعل الشخص امينا وفى بعض الروايات

بتشديد

التا **قوله** خان من الخيانة وهو التصرف فى الامانة على خلاف الشرع وقال ابن
سيده هو ان يؤتمن الانسان فلا ينصح يقال خانه خوتا وخيانة وخانة ومخانة
واختانه ورجل خاين وخائنة وخون وخوان والجمع خانة وخونة والاخيرة شاذة
وخوان وقد خان العهد والامانة وفى التهذيب للازهرى رجل خائنة اذا بولغ فى
صفته بالخيانة وفى الجامع للقزاز خان فلان فلانا يخونه من الخيانة واصله من النقص
بيان الاعراب قوله آية المنافق كلام اضافى مبتدا وقوله ثلاث خبره فان قلت المبتدا
مفرد والثلاث جمع والتطابق بشرط والقياس ايات المنافق ثلاث قلت لانسلم
ان الثلاث جمع بل هو اسم جمع ولفظ مفرد على ان التقدير آية المنافق معدودة
بالثلاثة وقال بعضهم افراد الاية اما ارادة الجنس او ان العلامة انما تحصل
باجتماع الثلاث قلت كيف يراد الجنس والتأنيث تمنع ذلك لان التأنيث فيها كالتأنيث
تمرة فالاية والاى كالتمرة والتمر وقوله والعلامة انما تحصل باجتماع الثلاث
يشعر انه اذا وجد فيه واحد من الثلاث لا يطلق عليه اسم المنافق وليس كذلك
بل يطلق عليه اسم المنافق غير انه اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون منافقا كاملا
ويؤيده حديث عبد الله بن عمرو الاتى عن قريب على ان هذا القائل اخذ ما قاله
من قول الكوفيين والكل مدخول فيه **قوله** اذا احدث كلمة اذا ظرف للمستقبل
تضمنت معنى الشرط وتختص بالدخول على الجمل الفعلية وقال الكوفيون فان قلت
الجملة الشرطية بيان لثلاث او بدل لكن لا يصح ان يقال الاية اذا احدث كذب قلت
وجهه قلت معناه آية المنافق كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالى فيه ايات
بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا على احد التوجيهات قلت تقرير كلامه
انه جعل قوله اذا احدث كذب بيانا للثلاث ولذلك قدره بقوله اية المنافق كذبه
عند تحديثه كما قدر نحوه فى قوله تعالى ومن دخله كان امنا فان تقديره ايات
بينات مقام ابراهيم وَأَمْنُ مَنْ دَخَلَهُ فان قلت كيف يصح بيان الجمع بالاثنين
قلت اذ الاثنين نوع من الجمع او يكون الثالث مطويا وقوله لكن لا يصح ان يقال
الاية اذا احدث ولكن قوله لا يصح غير صحيح اما اولا فلان كون المبدل منه
فى حكم الساقط ليس على الاطلاق واما ثانيا فلان تقديره بقوله الاية اذا
حدث كذب ليس بتقدير صحيح بل التقدير على تقدير البدلية المنافق وقت

تحديثه بالكذب و وقت اخلافه بالوعد و وقت خيانته بالامانة والمبدل منه
هو لفظ ثلاث لا لفظ المتافق فافهم **بيان المعاني** فيه ذكر اذا في الجمل
الجمل الثلاث الدالة على تحقق الوقوع تنبيها على ان هذه عادة المتافق وقال
الخطابي كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل وفيه نظر وفيه حذف المفاعيل الثلاثة
من الافعال الثلاثة من الافعال الثلاثة تنبيها على العموم وفيه عطف الخاص
على العام لان الوعد نوع من التحديث وكان داخلا في قوله اذا حدث ولكنه
افرده بالذكر معطوفا تنبيها على زيادة قبحه على سبيل الادعا كما في عطف جبريل
عليه السلام على الملايكة مع كونه داخلا فيهم تنبيها على زيادة شرفه لا يقال
الخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام فحينئذ تكون الاية
ثنتين لا ثلاثا لانا نقول لا زم الوعد الذي هو الاخلاف الذي قد يكون
فعلا ولا زم التحديث الذي هو الكذب الذي لا يكون فعلا متغايران
فبهذا الاعتبار كان الملزومين متغايران فافهم وفيه الحصر بالعدد فان
قلت يعارضه الحديث الاخر الذي فيه لفظ اربع قلت لا يعارضه اصلا لان
معنى قوله واذا ايتمن خان لان الغدر خيانة فيمن ايتمن عليه من عهده
وقال النووي لا منافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الاول
او اربع خصال كما في الحديث الاخر لان الشي الواحد قد يكون له علامات كل واحدة
منها يحصل بها صفة ثم قد تكون تلك العلامة شيأ واحدا وقد تكون اشياء
وروي ايوا ما مرقوفا واذا اغتنم غدر واذا امر عصى واذا التقى جبن وقال
الطيبي لا منافاة لان الشي الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها
واخرى جميعها او اكثرها وقال القرطبي يحتمل ان النبي عليه السلام استجد له
من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده قلت الاولى ان يقال ان التخصيص بالعدد
لا يدل على الزايد والناقص وقال بعضهم ليس بين المحدثين تعارض لانه
لا يلزم من عد الخصلة كونها علامة على ان في رواية مسلم من طريق العلاين
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ما يدل على عدم ارادة الحصر فان لفظه من
علامة المنافق ثلاث وكذا اخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السؤال فيكون
قد اخبر ببعض العلامات في وقت وبعضها في وقت اخر قلت لا فرق بين

الخصلة

الخصلة والعلامة لان كلا منهما يستدل به على الشي وكيف ينفي هذا القايل
الملازمة في الظاهرة وتوله على ان في رواية مسلم الى اخره ليس بجواب
طايل بل المعارضة ظاهرة بين الروايتين ودفعها بما ذكرناه وحمل اللفظ
الاول على هذا لا يصح من جهة التركيب فافهم **بيان استنباط الاحكام**
استنبط من هذه العلامات الثلاث صفة المنافق وجه الانحصار
على الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية فيقول اذا حدث كذب
نبه على فساد القول ويقوله اذا ايتمن خان نبه على فساد الفعل وبقوله
اذا وعد اخلف نبه على فساد النية لان خلق الوعد لا يقدح الا اذا عزم
عليه مقارنا بوعده اما اذا كان عازما ثم عرض له مانع او بدا له راى
فهذا لم يوجد فيه صفة النفاق ويشهد لذلك ما رواه الطبراني باسناد لا باس
به في حديث طويل من حديث سليمان رضي الله عنه اذا وعد وهو يجد في
نفسه انه يخلف وكذا قال في باقي الخصال وقال العلما يستحب الوفا بالوعد
بالهبة وغيرها استحبابا مؤكدا ويكره اخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب
ان يعقب الوعد بالمشيية ليخرج عن صورة الكذب ويستحب اخلاف الوعيد اذا
كان المتوعد به جايز ولا يترتب على تركه مفسدة واعلم ان جماعة من العلما
عدوا هذا الحديث من المشكلات من حيث ان هذه الخصال قد توجد في
المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على انه لا يحكم بكفره
ولا ينافق يجعله في الدرك الاسفل من النار قلت ذكروا فيه اوجها الاول
ما قاله النووي ليس في الحديث اشكال اذ معناه ان هذه خصال نفاق و
وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه ومتخلق باخلاقهم اذ النفاق اظهار ما يبطن
خلافه وهو موجود في صاحب هذه الخصال ويكون نفاق خاصا في حق من
حدث وعده وايتمنه لانه منافق في الاسلام مبطن للكفر الثاني ما قاله بعضهم
هذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه واما من ندر ذلك منه فليس واخلاقهم
الثالث ما قاله الخطابي هذا المقول من النبي عليه السلام تحذير من اعتياد هذه
الخصال خوفا ان يفضي به الى النفاق دون من وقعت نادرة منهم من غير
اختيار واعتياد وقد جا في الحديث الفاجر فاجر واكثر منافق امتي قراؤها و
معناه التحذير من الكذب او هو في معنى الفجور فلا يوجب ان يكون الفجار كلهم فجارا

والقرائن قد يكون من بعضهم قلة اخلاص للعهد وبعض الريا لا يوجب ان
يكونوا كلهم منافقين وقال ايضا والنفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه
الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله عليه السلام والآخر
ترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا ايضا يسمى نفاقا
كما جا في اسباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وفسق دون
فسق كذلك هو نفاق دون نفاق الرابع ما قاله بعضهم ورد الحديث في رجل
بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول
فيقول فلان منافق بل يشير اشارة كقوله عليه السلام ما بال اقوام يفعلون
فهذا اشارة بالاية اليه حتى يعرف ذلك الشخص الخامس ما قاله بعضهم المراد
به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي عليه السلام الذين حدثوا بانهم امنوا فكذبوا
وايتمنوا على دينهم فخانوا ووعدوه في نصرة الدين فاخلفوا قال القاضي واليه
مال كثير من ائمتنا وهو قول عطا ابن ابي رباح في تفسير الحديث واليه في تفسير
الحديث واليه رجع الحسن البصري وهو مذهب ابن عمر وابن عباس وسعيد
بن جبير رضي الله عنهم ورووا في ذلك حديثا يروى ان رجلا قال لعطا
سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم اتحرج ان اقول انه منافق
من اذا حدث كذب واذا وعد اخلفه واذا ايتمن خان فقال عطا اذا رجعت
الى الحسن فقل له ان عطا يقرئك السلام ويقول لك وذكر اخوة يوسف
عليه السلام واعلم انه لن يخلق اهل الاسلام ان يكون فيهم الخيانة والخلف
ونحن نرجوا ان يعيذهم الله من النفاق وما استقر اسم النفاق قط الا
في قلب جاحد وقد قال الله في حق المنافقين ذلك بانهم امنوا ثم كفروا
فذكر زوال الاسلام عن قلوبهم ونحن نرجوا ان لا يزول عن قلوب المؤمنين
فاخبر الحسن فقال جزاك الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا
فحدثتم به العلما فما كان غير صواب فردوا علي جوابه وروي ان سعيد بن
جبير اهم هذا الحديث فساله ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم فقالا
اهنا من ذلك يا ابن اخي مثل الذي اهمك فسالنا رسول الله عليه السلام
فضحك النبي عليه السلام وقال ما لكم ولهن انما خصصت به المنافقين
اما قولي اذا حدث كذب فذلك فيما انزل الله تعالى علي افاجاك المنافقون

الاية

الاية افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم انتم من ذلك براء واما قولي اذا وعد
اخلف فذلك قوله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله الايات الثلاث
افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم من ذلك براء واما قولي اذا اؤتمن خلف سه
فذلك فيما انزل الله تعالى علينا عرضنا الامانة على السموات والارض الجبال الاية
فكل انسان مؤتمن على دينه يغتسل من الجنابة ويصلي ويصوم في السر والعلانية
والمنافق لا يفعل ذلك الا في العلانية افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم
من ذلك براء السادس ما قاله حذيفة ذهب النفاق وانما كان النفاق على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه الكفر بعد الايمان فان الاسلام
شاع وتوالد الناس عليه فمن نافق بان اظهر الاسلام وابطن خلافه فهو مرتد
السابع ما قاله القاضي ان المراد التشبيه باحوال المنافقين في هذه الخصال
في اظهار خلاف ما يبطنون لا في نفاق الاسلام العام فيكون نفاقه على
من حدثهم ووعدهم وأيتمنه وخاصمه وعاهده من الناس الثامن
ما قاله القرطبي ان المراد بالنفاق نفاق العمل واستدل له بقول عمر لحذيفة
رضي الله عنهما هل تعلم في شيا من النفاق فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر
وانما اراد نفاق العمل قلت الالف واللام في المنافق لا يخلو اما ان تكون للجنس
او للعهد فان كانت للجنس يكون على سبيل التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة
وان كانت للعهد يكون من منافق خاص بعينه او من المنافقين الذين
كانوا في زمنه عليه السلام على ما ذكرنا ص حدثنا قبيصة ابن عقبة قال
حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها اذا ايتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم
فجر ش المناسبة بين الحديثين ظاهرة وكذلك مناسبة للترجمة سه
بيان رجاله وهم ستة اولا ول قبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة
وسكون الياء آخر الحروف وفتح الصاد المهملة ابن عقبة بضم العين المهملة
وسكون القاف وفتح الباء الموحدة ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة
ابن جندب بن بيان بن حبيب بن سواة بن عامر بن صعصعة ابو عامر

السواي الكوفي اخو سفيان بن عقبة روى عن مسعر والثوري وشعبة وحماد بن
بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى
مسلم حديثا واحدا في البخاري عن ابن ابي شيبة عنه عن الثوري و روى ابو داود
وابن ماجة عن رجل عنه قلت هو يحيي بن بشر روى عن قبيصة وكذا روى
البخاري في الادب والترمذي والنسائي عن يحيى بن بشر عنه وكان من الصالحين
وهو مختلف في توثيقه وجرحه واحتجاج البخاري به في غير موضع كافٍ وقال يحيى
بن معين ثقة في كل شي الا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي وقال
يحيي بن ادم قبيصة كثير الغلط في سفيان كان صغيرا لم يضبط واما في غير
سفيان فهو ثقة رجل صالح وعن قبيصة انه قال جالست الثوري وانا ابن ست عشرة
سنة ثلاث سنين توفي في الحرم سنة ثلاث عشرة ومايتين كذا قال قطب
الدين في شرحه سنة خمس عشرة ومايتين وليس لقبيصة بن عقبة عن ابن
عيينة شي الا في سفيان بتثليث سينه بن سعيد ابن مسروق بن حبيب
بن رافع بن عبد الله بن موهبة ابن ابي عبد الله الثوري الامام الكبير احد سر
اصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على جلالته قدره وكثرة علومه سر
وصلابته في دينه وتوثيقه وامانته وهو من تابعي التابعين وقال ابن عاصم
سفيان امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن الف وماية
وما كتبت عن افضل من سفيان ولد سنة سبع وتسعين وتوفي سنة ستين
وماية بالبصرة متواريا من سلطانها وهو فن عشا وكان يدلس روى
له الجماعة الثالث سفيان عن الاعمش وقد مر ذكره الرابع عبد الله ابن مرة
بضم الميم وتشديد الراء الهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي الخارفي بالخا المعجمة
وبالراء والفا وخارف هو مالك بن عبد بن كثير بن مالك بن خيثم بن حيوان
بن نوف بن همدان قال يحيي بن معين وابي زرعة ثقة توفي سنة ماية وقال
ابن سعد في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه روى له الجماعة الخامس
ابو عايشة مسروق بن الاجدع بالجيم يا والمهملتين ابن يخ مالك بن امية
بن عبد الله بن مُرّة بن سليمان ابن الحارث بن سعيد بن عبد الله بن وداعة بن
عمرو بن عامر الهمداني الكوفي صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه وسمع عمر وعبد الله
بن مسعود وعايشة وغيرهم وكان من المخضرمين اتفق على جلالته وتوثيقه

واما ته

واما ته وكان افرس فارس باليمن وهو ابن اخت معدي كرب مات سنة
ثلاث وقيل اثنين وستين روى له الجماعة السادس عبد الله بن عمرو ابن
العاصي وقد مر ذكره **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض ومنها
ان رواته كلهم كوفيون الا الصحابي وقد دخل الكوفة ايضا **بيان تعدد موضعه**
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن قتيبة عن جرير عن الاعمش
به واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن عبد الله بن نمير وعن ابن نمير
حدثنا ابي حدثنا الاعمش وحدثنا زهير حدثنا وكيع عن الاعمش واخرجه
بقية الجماعة **بيان اللغات** قوله خالصنا من خَلَصَ يخلُصُ الشي يخلص
من باب نصر ينصر ومصدره خلوصا وخالصة والخالص ايضا الابيض
من الالوان وخلص الشي خلوصا وصَلَ وخلص العظم بالكسر يَخلَصُ بالفتح خَلَصا
بالتحريك اذا نشطى في اللحم قوله خصلة اي خلة بفتح الخا فيهما وكذا وقع في رواية
مسلم قوله حتى يدعها اي يتركها قيل قد اميت ماضيه وقد استعمل في قراءة من
قراها ما وَدَعَكَ ربك بالتخفيف قوله عاهد من المعاهدة وهي المحالفة
والموافقة قوله غدر من الغدر وهو ترك الوفا قال الجوهري غدر به فهو
غادر وغَدِرٌ ايضا واكثر ما يستعمل هذا في الغدر بالشتم وفي الحكم غدره وغدر
به يغدر غدرا ورجل غادر وغدار وغدور وكذلك الانثى بغير ها
وغدر وقال بعضهم يقال للرجل يا غدِرُ ويا مغدر ويا ابن مُغدر ومغدر
والانثى يا غدار لا يستعمل الا في النداء وغدر الرجل غدرا وغدرانا عن اللحياني
ولست منه على ثقة وفي المجمل الغدر نقض العهد وتركه ويقال اصله من الغدير
وهو الماء الذي يغادره السيل اي يتركه يقال غادرت الشي اذا تركته فكانك
تركت ما بينك وبينه من العهد وفي شرح الفصيح لابن هشام السبتي
والعُمَاني غَدِرَ في الماضي بالكسر زاد العُماني وغدر بالفتح افصح وفي شرح
الفصيح المطرزي العرب الفصحا يقولون كما ذكره ثعلب غدرت بالفتح وهم
من يقول غدِرت بالكسر وفي نوادر ابن الاعرابي غدِر الرجل بكسر الدال
عن اصحابه اذا تخلف قال ويقال مات اخوته وغدِر وفي شرح الحضرمي
غدِر يغدَر ويغدر بالكسر والضم وفي مستقبل غدر بالكسر يغدَر بالفتح

قياسا وفى كتاب صعاليك العرب للاخفش غادر وغدار مثل شاهد وشهاد **قوله** خاصم من المخاصمة وهى المجادلة **قوله** فجر من الفجور وهو الميل عن القصد والشق بمعنى فجرما عن الحق وقال الباطل وشق ستر الديانة **بيان الاعراب والمعانى قوله** اربع مبتدا بتقدير اربع خصال او خصال اربع لان النكرة الصرفة لا تقع مبتدا وخبره قوله من كن فيه فقوله من موصولة متضمنة معنى الشرط وقوله كن فيه صلتها وقوله كان منافقا خبر المبتدا الثانى اعنى قوله من والجملة خبر المبتدا الاول كما ذكرنا وقال الكرمانى يحتمل ان تكون الشرطية صفة اربع واذا ايتمن خان الى اخره بتقدير اربع كذا حتى الحياة عند الايمان الى اخره قلت هذا وجه بعيد لا يخفى **قوله** منافقا خبر كان وخالصا صفته **قوله** ومن مبتدا موصولة وقوله كانت فيه خصلة جملة صلة لها وقوله كانت فيه خصلة خبر المبتدا والضمير فى منهن يرجع الى الاربع **قوله** حتى للغاية ويدعها منصوب بان المقدرة اى حتى ان يدعها **قوله** اذا ايتمن اذ الظرف فيه معنى الشرط وخان جواب واليا فى كذلك ظاهر **قوله** كان منافقا معناه على ما تقدم من الاوجه المذكورة ووصفه بالخلوص يشد عضد من قال المراد بالنفاق العملى لا الايمانى والنفاق العرفى لا الشرعى لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى فى الدرك الاسفل من النار واما كونه خالصا فيه فلان الخصال التى تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه وقال ابن بطال خالصا معناه خالصا من هذه الخلال المذكورة فى الحديث فقط لا فى غيرها وقال النووى اى شديد الشبه بالمنافقين بهذه الخصال وقال ايضا فى شرحه للصحيح حصل من المحدثين ان خصال المنافق خمسة وقال فى شرح مسلم واذا عاهد غدر هو داخل فى قوله خمسة اذا ايتمن خان يعنى اربعة وقال الكرمانى لو اعتبرنا هذا الدخول فالخمس راجعة الى الثلاث فتامل والحق انها متغايرة عرفا باعتبار تغاير الاوصاف واللوازم ايضا وجه الحصر فيها ان اظهار خلاف الباطن اما فى المياليات وهو اذا ايتمن واما فى غيرها فهو اما فى حالة الكدورة فهو اذا خاصم واما فى حالة الصفا فهو اما موكدة باليمن فهو اذا عاهد والا فهو اما بالنظر الى المستقبل فهو اذا وعد واما بالنظر الى الحال فهو اذا حدث قلت الحق بالنظر الى الحقيقة ثلاث وان كان بحسب الظاهر خمسا لان قوله

اذا عاهد غدر داخل فى قوله اذا ايتمن خان وقوله اذا خاصم فجر مندرج فى الكذب فى الحديث ووجه الحصر فى الثلاث قد ذكرناه **ص** تابعه شعبة عن الاعمش **ش** اى تابع سفيان الثورى شعبة بن الحجاج فى رواية هذا الحديث عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وَوَصَلَ البخارى هذه المتابعة فى كتاب المظالم وقال الكرمانى فى هذه المتابعة هى المتابعة المقيدة لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناقصة لا التامة حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لا من اوله وقال النووى انما اوردها البخارى على طريق المتابعة لا الاضافة وقال الكرمانى ليس ذكره فى هذا الموضع على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كالاختلاف فى ثلاث او اربع وكزيادة لفظ خالصا قلت اراد البخارى بالمتابعة هنا كون الحديث مرويا من طرق اخرى عن الثورى منها رواية شعبة عن الثورى نبه على ذلك ههنا وان كان قد رواها فى كتاب المظالم وكذلك هو مروى فى صحيح مسلم وغيره من طرق اخرى عن الثورى وكلام الكرمانى يشير الى ان فهم ان المراد بالمتابعة حديث ابى هريرة المذكور فى هذا الباب وليس كذلك لانه لو اراد ذلك لسماه شاهدا وقال بعضهم واما دعواه ان بينهما مخالفة فى المعنى فليس بمسلم وغايته ان يكون فى احدهما زيادة وهى مقبولة لانها من ثقة متقن قلت فيه نظر التسليم ليس بمسلم لان المخالفة فى اللفظ ظاهرة لا ينكر ولا يخفى فكانه ان قوله من جهات كالاختلاف يتعلق بالمعنى وليس كذلك بل يتعلق بقوله لفظا فافهم فهم

باب قيام ليلة القدر من الايمان

ش لما كان المذكور بعد ذكر المقدمة التى هى باب كيفية بدء الوحى كتاب الايمان المشتمل على ابواب فيها بيان امور الايمان وذكر فى اثنايها خمسة من الابواب مما يضاهى امور الايمان لاجل مناسبة ذكرناها عند ذكر اول الابواب الخمسة عاد الى بيان بقية الابواب المشتملة على امور الايمان نحو قيام ليلة القدر من الايمان والجهاد من الايمان وتطوع قيام رمضان من الايمان وصوم رمضان من الايمان وغير ذلك من الابواب المتعلقة بامور الايمان وينبغى ان تطلب المناسبة بين هذا الباب وبين باب

السلام من الاسلام فتطلب المناسبة بينهما فنقول وجه المناسبة هو
ان المذكور فى باب السلام من الاسلام هو ان افشاء السلام من امور الايمان
وكذلك ليلة القدر فيها يفشى السلام من الملايكة على المومنين قال الله
تعالى سلام هى حتى مطلع الفجر قال الزمخشري ما هي الا سلام لكثرة ما يسلمون
اى الملايكة على المؤمنين وقيل لا يلقون مؤمنا ولا مؤمنة الا سلموا عليه
فى تلك الليلة قلت ثم قوله باب معرب على تقدير انه خبر مبتدا محذوف
منون اى هذا باب وقوله قيام مرفوع بالابتدا وخبره قوله من الايمان ويجوز ان
يترك التنوين من باب على تغيير اضافة الى الجملة وعلى كل التقدير الاصل هذا باب
فى بيان ان قيام ليلة القدر من شعب الايمان والقيام مصدر قام يقال
قام قياما واصله قواما قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والكلام فى ليلة القدر
على انواع الاول فى وجه التسمية به فقيل سمى به لما يكتب فيها الملايكة من الاقدار
والارزاق والاجال التى تكون فى تلك السنة اى يظهرهم الله عليه ويامرهم بفعل
ما هو من وظيفتهم وقيل لعظيم قدرها وشرفها وقيل لان من اتى فيها بالطاعات
صار ذا قدر وقيل لان الطاعات لها قدر زايد فيها الثانى فى وقتها اختلف
العلمائية فقالت جماعة هى منتقلة تكون فى سنة فى ليلة اخرى وهكذا وبهذا
يجمع بين الاحاديث الدالة على اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحمد وغيرهما
قالوا انها تنتقل فى العشر الاواخر من رمضان وقيل بل فى كله وقيل انها معينة
لا تنتقل ابدا بل هى ليلة معينة فى جميع السنين لا تفارقها وقيل هى فى السنة
كلها وقيل هى فى شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر رضى الله عنهما وبه اخذ ابو
حنيفة رضى الله عنه وقيل بل فى العشر الاوسط والاواخر وقيل بل فى
الاواخر وقيل تختص باوتار العشر وقيل باشفاعة وقيل بل فى ثلاث وعشرين
وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكى عن بلال و
وابن عباس رضي الله عنهما وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة
وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال زيد بن ارقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة
وحكى عن على رضى الله عنه وقيل اخر ليلة من الشهر ومَيْل الشافعى الى انها
ليلة الحادى والعشرين او الثالث والعشرين ذكره المزنى وهو خارج عن
المذكورات الثالث صار هى محققة ترى ام لا فقال قوم رُفِعَتْ لقوله

عليه

عليه السلام حين تلاحى الرجلان رفعت وهذا غلط لان اخر الحديث يدل عليه
وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها فى السبع والتسع وفيه تصريح بان المراد بر
فعها بيان علم عينها لا رفع وجودها وقال النووى اجمع من يعتد به على وجودها
وقوامها الى اخر الدهر وهى موجودة ترى ويحققها من شاء الله تعالى من
بنى آدم كل سنة فى رمضان واخيار الصالحين بها ورويتهم لها اكثر من ان
يحصى واما قول المهلب لا تمكن رويتها حقيقة فغلط وقال الزمخشرى ولعل
الحكمة فى اخفايها ان يحيى من يريدها الليالى الكثيرة طلبا لموافقتها فتكثر عبادته
وان لا يتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل فيها فيفرطوا فى غيرها ص
حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله**
وهم خمسة قد ذكروا بهذا الترتيب فى باب حب الرسول عليه السلام وابو اليمان
هو الحكم بن نافع وشعيب هو ابن حمزة وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان
القرشى وعبد الرحمن بن هرمز المدنى القرشى قيل اصح اسانيد ابى هريرة
ابو الزناد عن الاعرج عنه **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى ايضا فى الصيام مطولا واخرجه مسلم ولفظه من يقم ليلة القدر
فيوافقها اراه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه واخرجه ابو داود
والترمذى والنسائى فى الموطا والفظهم كان رسول الله عليه السلام يرغب ومالك
فى قيام رمضان من غير ان يامرهم بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفى رسول الله عليه السلام
والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك فى خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنهما واخرج البخارى ومسلم ايضا نحوه واخرج النسائى عن
عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام ذكر رمضان
ففضله على الشهور وقال من قام رمضان ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه وقال هذا خطأ والصواب انه عن ابي هريرة **بيان اللغات**
قوله من يقم بفتح الياء من قام يقوم وهو متعد هنا والدليل عليه ما جاء فى
رواية اخرى للبخارى ومسلم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفرله ما تقدم من
ذنبه وفى رواية للنساى فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من
ذنوبه كيوم ولدته امه **قوله** ايمانا اى تصديقا بانه حق وطاعة **قوله**
واحتسابا اى ارادة وجه الله تعالى لا الريا ونحوه فقد يفعل الانسان
الشى الذى يعتقد انه صادق لكن لا يفعله مخلصا بل لريا وخوفا ونحو ذلك
ويقال احتسابا اى حسبة لله تعالى يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله و
والاسم الحسبة وهى الاجر وفى العباب احتسبت بكذا اجرا عند الله اى اعددته
انوى به وجه الله ومنه قوله عليه السلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا
الحديث واحتسبت عليه كذا اى انكرته عليه قاله ابن دريد ومنه محتسب البلد
قوله غفرله من الغفر وهو الستر ومنه المغفر وهو الحودة وفى العباب الغفر
التغطية والغفر والغفران والمغفرة واحد ومغفرة الله لعبده لباسه
اياه العفو وستره ذنوبه **بيان الاعراب قوله** من يقم كلمة من شرطية ويقم
جملة من الفعل والفاعل وقعت فعل الشرط وقوله ليلة القدر كلاهما مضاف مفعول يقيم وهو
مفعول به وليس بمفعول فيه **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان على انهما حالان من ذاك
او مترادفان على تاويل مؤمنا ومحتسبا وقال الكرمانى حينئذ لا ندل على ترجمة الباب اذا
المفهوم منه ليس الا القيام فى حال الايمان ثم قال اللهم الا ان يقال كونه فى حال الايمان
وفى زمانه مشعر بانه من جملته قلت ليس المراد من لفظة ايمانا هو الايمان الشرعى وانما
المراد هو الايمان اللغوى وهو التصديق كما فسرناه الآن والترجمة غير مرتبة عليه وانما
مرتبة على مباشرة عمل هو سبب لغفران ما تقدم من ذنبه وهو قيام ليلة القدر وهنا
ومباشرة مثل هذا العمل منعقبة من شعب الايمان فافهم ثم ان الكرمانى جوز انتصابهما
على التمييز وعلى العلة ايضا بعد ان قال التمييز والمفعول له لا بد لان على انه من الايمان بتاويل
ان من الابتداء فمعناه ان القيام منشاه الايمان فيكون للايمان او من جهة الايمان قلت
وقوع كل منهما بعيدا اما التمييز فانه يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او
مقدرة وكل منهما ههنا منتفية اما الاول فلانه يكون عن ذات مفردة مذكورة
وذلك المفرد يكون مقدما غالبا واما الثانى فلانه لا ابهام فى لفظة يقم ولا فى اسناده
الى فاعله واما النصب على العلة فانه تاتى لاجله فعل مذكور وههنا القيام ليس
لاجل علة الايمان وانما الايمان سبب للقيام ثم قال الكرمانى فان قلت شرط

التمييز

شرط التمييز ان يقع موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت اطرد وهذا الشرط
ممنوع ولين سلمنا فهو اعم ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما يقال طار عمرو فرحا
بان المراد طيره الفرح فهو فى المعنى اقامة الايمان قلت هذا التمثيل ليس بصحيح لان
نسبة الطيران الى عمرو فيه ابهام وفسره بقوله فرحا وتاويله طيره الفرح كما فى قولك
طاب زيد نفسا تقديره طاب نفس زيد وليس كذلك قوله من يقم ليلة القدر
لانه لا ابهام فى نسبة القيام اليه ولا فى نفس القيام وتاويله باقامة
الايمان ليس بصحيح لان الايمان ليس بفاعل لا بالفعل ولا بالقوة **قوله** غفرله
جواب الشرط وهذا كما ترى وقع ماضيا وفعل الشرط مضارعا والنحاة يضعفون
مثل ذلك ومنهم من منعه الا فى ضرورة شعر واجازوا ضده وهو ان يكون فعل
الشرط ماضيا والجواب مضارعا ومنه قوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها
نوف اليهم وجماعة منهم جوزوا ذلك مطلقا واحتجوا بالحديث المذكور وبقول
عايشة رضى الله عنها فى ابى بكر الصديق رضى الله عنه متى يقم مقامك رق
والصواب معهم لانه وقع فى كلام افصح الناس وفى كلام عايشة الفصيحة
وقال بعضهم واستدلوا بقوله تعالى ان نشا ننزل عليهم من السماء اية فظلت
بلفظ الماضى تابع للجواب وتابع الجواب جواب قلت لا نسلم ان تابع الجواب جواب
بل هو فى حكم الجواب وفرق بين الجواب وحكم الجواب وقوله ظلت عطف على قوله ننزل
وحق المعطوف صحة حلوله محل المعطوف عليه ثم قال هذا القايل وعندى فى الاستدلال به نظر اراد به استدلال المجوزين بالحديث المذكور لانى اظنه من تصرف
الرواة فقد رواه النسائى عن محمد بن على بن ميمون ابى اليمان شيخ البخارى فيه
فلم يغاير بين الشرط والجزا بل قال من يقم ليلة القدر يغفرله ورواه ابو نعيم
فى المستخرج عن سليمان وهو الطبرانى عن احمد بن عبد الوهاب بن نجده عن
ابى اليمان ولفظه لا يقوم احدكم ليلة القدر فيوافقها ايمانا واحتسابا الا غفر الله
ما تقدم من ذنبه قلت لقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تصرف الرواة فيما رواه
النسائى والطبرانى وانما رواه البخارى بالمغايرة بين الشرط والجزا هو اللفظ
النبوى بل الامر كذا الا ان رواية محمد بن على ابن ميمون عن ابى اليمان لا تعادل
رواية البخارى عن ابى اليمان ولا رواية احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن
ابى اليمان مثل رواية البخارى عنه ويؤيد هذا رواية مسلم ايضا ورواية

البخارى ولفظه من يقم ليلة القدر فيوافقها اراه ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه ولفظ حديث الطبرانى ينادى يا على صوته بوقوع التغير
والصرف من الرواة فيه لان فيه النفى والاثبات موضع الشرط والجزا فى رواية
البخارى ومسلم **قوله** من ذنبه يتعلق بقوله غفر اى غفر من ذنبه ما تقدم و
ويجوز ان تكون من البيانية لما تقدم فان قلت ما تقدم ما موقوعه من الاعراب
قلت النصب على المفعولية على الوجه الاول والرفع على انه مفعول نائب عن الفاعل
على الوجه الثانى فافهم **الاسيلة والاجوبة منها** ما قيل لم قال ههنا لمن يقم
بلفظ المضارع وقال فيما بعده من قام رمضان ومن صام رمضان بالماضى
واجيب بان قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع نجا بلفظ يدل عليه بخلاف
قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل ومنها ما قيل
ما النكتة فى وقوع الجزا بالماضى مع ان المغفرة فى زمان الاستقبال واجيب
للاشعار بانه متيقن الوقوع متحقق النبوت فضلا من الله تعالى على عباده ومنها
ما قيل لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضى تمام الليلة او يكفى اقل ما ينطلق عليه
اسم القيام واجيب بانه يكفى الاقل وعليه بعض الاية حتى قيل بكفاية فرض
صلاة العشا فى دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا يقال
قيام الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها قلت قوله من يقم ليلة القدر مثل من
يقم يوما فانه لا يكفى صوم بعض اليوم ولا اكثره فكذلك لا يكفى قيام بعض ليلة القدر
ولا اكثرها وذلك لان ليلة القدر وقعت مفعولا لقوله يقم فينبغى ان يوصف جميع
الايام بالقيام لان من شان المفعول ان يكون مشمولا بفعل الفاعل فافهم ومنها
ما قيل ما معنى القيام فيها ان ظاهره غير مراد قطعا واجيب بالقيام للطاعة
كانه معهود من قوله تعالى فقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعية فيه ومنها ما
ما قيل الذنب عام لانه اسم جنس مضاف فهل يقتضى مغفرة ذنب يتعلق بحق
الناس واجيب بان لفظه مقتض لذلك ولكن علم من الادلة الخارجية ان
حقوق العباد لا بد فيها من رضى الخصوم فهو عام اختص بحق الله تعالى
ونحو مما يدل على التخصيص وقيل يجوز ان تكون من تبعيضية وفيه نظر

ص باب الجهاد من الايمان ش

الكلام فيه على انواع الاول قوله باب لا يستحق الاعراب الا بتقدير هذا باب

نيكون

نيكون خبرا محذوف المبتدا وقوله الجهاد مرفوع بالابتدا وخبره من الايمان
ولا يجوز فيه غير الرفع الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث المذكور
فى الباب الاول هو قيام ليلة القدر ولا يحصل ذلك الا بالمجاهدة التامة
ومقاساة المشقة وترك الاختلاط بالاهل والعيال فكذلك المذكور فى
هذا الباب حال المجاهد الذى لا يحصل له الحظ من الجهاد ولا يسمى مجاهدة
التامة ومقاساة المشقة الزايدة وترك الاهل والعيال وكما ان القيام
ليلة القدر يجتهد ان ينال روية تلك الليلة ويتملى بها والا فيكتسب اجرا
عظيما فكذلك المجاهد يجتهد ان ينال درجة الشهدا ومنزلتهم والا فيرجع
بغنيمة وافرة مع اكتساب اسم الغزاة فهذا هو وجه المناسبة وان كان
الترتيب الوضعى يقتضى ان يذكر باب تطوع قيام رمضان عقيب هذا الباب
وباب صوم رمضان عقب هذا وقال الكرمانى فان قلت هل الترتيب
الكتاب وتوسيط الجهاد بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه
مناسبة ام لا قلت مناسبة تامة وهو المشاركة فى كون كل من المذكورات
من امور الايمان وتوسيط الجهاد شعبة بان النظر مقطوع عن غيره هذه
المناسبة قلت يريد بكلامه هذا ان المناسبة بين هذه الابواب كلها
هى اشتراكها فى كونها من خصال الايمان مع قطع النظر عن طلب المناسبة بين
كل بابين من الابواب وهذا كلام من يعجز عن ابدا وجه المناسبة الخاصة مع
بيان المناسبة العامة وما ينبغى ان يذكر ما ذكرته فافهم الثالث معنى
قوله الجهاد من الايمان الجهاد شعبة من شعب الايمان وقال ابن بطال وعند
الواحد الشارحان هذا كالابواب المتقدمة فى ان الاعمال ايمان لانه لما كان
الايمان هو المخرج له فى سبيله كان الخروج ايمانا تسمية للشى باسم سببه كما
قيل للمطر سما لنزوله من السما وللنبات نوءا لانه ينشا من النوء والجهاد القتال
مع الكفار لاعلا كلمة الله تعالى **ص** حدثنا حرمى بن حفص حدثنا عبد الواحد
ثنا عمارة ثنا ابو زرعة بن عمرو قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج فى سبيله لا يخرجه
الا ايمان به وتصديق برسلى فهو ضامن ان يرجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة
ولولا ان اشق على امتى ما قعدت خلف سرية ولوددت ان اقتل فى سبيل

ان ج

ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ش مطابقة الحديث للترجمة ان المخرج للجهاد
في سبيل الله لما كان هو كونه مؤمنا بالله ومصدقا برسله كان خروجه من الايمان
والجهاد هو الخروج في سبيل الله للقتال مع اعدائه وقد ثبت ان الخروج من الايمان
فيثبت ان الجهاد من الايمان **بيان رجاله** وهم خمسة الاول حرمي اسم بلفظ
النسبة ابن حفص بن عمر العتكي الصَّعِلي البصري روي عنه البخاري وانفرد به
عن مسلم وروى ابو داود والنسائي عن رجل عنه مات سنة ثلاث وقيل ست
وعشرين ومايتين الثاني ابو بشر عبد الواحد بن زياد العبدي البصري ويعرف
بالتقفي قال يحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات
سنة سبع وسبعين وماية روى له البخاري ومسلم وفي طبقته عبد الواحد بن
زيد بصري ايضا لكنه ضعيف ولم يخرج عنه في الصحيحين شيء الثالث عمارة
بضم العين المهملة ابن القعقاع بن شبرمة ابن اخي عبد الله بن شبرمة الكوفي
الضبي روى عنه الثوري والاعمش وغيرهما قال يحيى ثقة وقال ابو حاتم
صالح الحديث روى له الجماعة الرابع ابو زرعة بضم الزاي واختلف في اسمه
واشهرها هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو وقيل عبيد الله ابن عمرو بن جرير
بن عبد الله البجلي سمع جده وابا هريرة وغيرهما قال يحيى ثقة روى له
الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله عنه **بيان الانساب** العتكي بفتح
العين المهملة والتاء المثناة من فوق في الازد ينسب الى العتيك بن الاسد
ابن عمران بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن
بن الازد في قضاعة عتيك بطن القَسْمَلي بفتح القاف وسكون السين
المهملة وفتح الميم في الازد ينسب الى قسملة وهو معاوية بن عمرو بن دوس
وقال ابن دريد قسمل في الازد وهم القَسَامِلة سموا بذلك لجمالهم وقال الشيخ
قطب الدين القسملي نسبة الى القساملة قبيلة من الازد نزلت البصرة فنسبت
المحلة اليهم ايضا وهذا منسوب الى القبيلة وفي شرح النووي على قطعة
من البخاري ان القِسْمِلي بكسر القاف والميم وكانه سبق قلم والصواب
فتحهما والعبدي نسبة الى عبد القيس ابن افصى بن دعمي بن خديلة بن
بن اسد بن ربيعة بن نزار بن قريش عبد بن قصي بن مرة بن كعب بن لوي
بن غالب بن فهر وفي تميم ينسب الى عبيد الله بن دارم وفي قضاعة الى

عبد

عبد الله ابن الجبار وفي همدان الى عبد بن عليان والثقفي نسبة الى ثقيف وهو
قسي بن منبه بن بكر هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان
والضبي بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة نسبة الى ضبة بن ادبن طابخة
ابن الياس بن مضر وفي قريش ضبة بن الحارث بن فهر وفي هذيل ضبة بن
عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل والبجلي بفتح الباء الموحدة والجيم
نسبة الى بجيلة بنت صعب ابن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج **بيان**
لطايف اسناده منها وهو اعظمها انه خال عن العنعنة وليس فيه الا
التحديث والسماع ومنها ان رواته ما بين بصري وكوفي ومنها ان فيهم اسماعيل
صورة النسبة وربما يظنه من لا مام له بالحديث انه نسبة **بيان تعدد موضعه**
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الجهاد وعن ابي هريرة واخرجه
مسلم في الجهاد وعن زهير عن جرير وعن ابي بكر وابي كريب عن ابن فضيل
عن عمارة به وفي لفظ مسلم يضمن الله وفي بعضها تكفل الله وفي رواية
للبخاري توكل الله واخرجه النسائي ايضا نحو رواية البخاري وفي اخرى له
قال انتدب الله لمن يخرج في سبيله لا يخرجه الا الايمان بي والجهاد في سبيلي
انه ضامن حتى ادخله الجنة بايهما كان اما بقتل او وفاة او ارادة الى
مسكنه الذي يخرج منه نال ما نال من اجر او غنيمة **بيان اللغات قوله**
انتدب الله بكسر الهمزة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق والدال
المهملة وفي آخره باء موحدة من قولهم ندبه الامر فانتدب له اي دعاه له
فاجاب فكان الله تعالى جعل جهاد العباد في سبيل الله سؤالا ودعا لهم اياه
وقال صاحب المطالع في فصل النون مع الدال قوله انتدب الله لمن جاهد في
سبيله اي سارع بثوابه وحسن جزايه وقيل اجاب وقيل تكفل وقال ابن بطال
اوجب وتفضل اي حقق واحكم اي ينجز ذلك لمن اخلص **قلت** كانه يريد
ما وعده في قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم الاية
وذكره ايضا في المطالع في فصل الهمزة مع الدال من مادة اوب فقال قوله
انتدب الله لمن خرج في سبيله كذا للقابسي بهمزة ومعناه اجاب من دعاه
من المأدبة يقال اوب القوم يأوبهم ياوبهم اوبا اذا دعاهم وفي رواية
الجذري انتدب بالنون واهمله الاصيلي ولم يقيده ومعناه قريب من الاول

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات

كانه اجاب رغبته يقال للذبيحة فانتدب اى دعوته فاجاب ومنه فى حديث
الخندق فانتدب الزبير رضي الله عنه وذكر الصاغانى ايضا فى باب النون
مع الدال وقال واما قول النبى عليه السلام انتدب الله الحديث فمعناه اجابه الى
غفرانه وقال القاضى عياض رواه القابسى ايتدب بهمزة صورتها يا
من المادبة يقال ادب القوم مخففا اذا دعاهم ومنه القرآن مادبة
الله فى الارض قلت قال الصغانى الادب الدعاء الى الطعام يقال
ادبهم يأدبهم بكسر الدال واسم الطعام عن ابى زيد المأدبة والمأدبة
يعنى بفتح الدال وضمها ثم قال واما المأدبة بالفتح فى حديث ابن مسعود
رضى الله عنه ان هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مادبته فليس من الطعام
فى شئ وانما هى مفعلة من الادب بالتحريك انتهى وقال بعضهم ووقع فى
رواية الاصيلى هنا ايتدب بياء تحتانية مهموزة بدل النون من المادبة
وهو تصحيف وقد وجهوه بتكلف لكن اطلاق الرواة على خلافه قلت لم يقل
احد من الشراح ولا من الرواة الكبار ان هذا تصحيف ولا اطبقت الرواة
على خلافه وقد رأيت ما قالت المشايخ فيه والدعوى بلا برهان لا تقبل
قوله ان ارجعه بفتح الهمزة من رجع وقد جاء متعديا ولازما فمصدر
الاول الرجع ومصدر الثانى الرجوع وههنا متعد نحو قوله تعالى فان
رجعك الله وفى العباب رجع يفسير يرجع رجوعا ومرجعا ورجعا قال
الله تعالى ثم الى ربكم مرجعكم ومرجعا ذلان المصاد ومن فعل يفعل انما
يكون بالفتح وقال تعالى ان الى ربك الرجعى ورجعته عن الشى والى
الشى رجعا ورددته قال تعالى انه على رجعه لقادر اى على اعادته
حيا بعد موته وبلاه لانه المبدئ المعيد وقال تعالى يرجع بعضهم
الى بعض القول يتلاومون قوله بما نال اى بما اصاب من النيل
وهو العطاء قوله خلف سرية خلف ههنا بمعنى بعد والسرية هى
قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل باب الاعراب
قوله انتدب فعل ماض ولفظة الله فاعله وقوله لمن خرج يتعلق
بانتدب ومن موصولة وخرج جملة صلتها وفى سبيله يتعلق به
والضمير فى سبيله يرجع الى الله تعالى قوله لا يخرجه جملة من الفعل

والمفعول

من الفعل والمفعول وهو الضمير وموضعها النصب على الحال وقد علم ان
المضارع اذا وقع حالا وكان منفيا يجوز فيه الواو وتركها نحو جاءنى زيد لا يركب
او ولا يركب وقال الكرمانى لا بد من التأويل وهو تقدير اسم فاعل من القول منصوب
على الحال كانه قال انتدب الله لمن خرج فى سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمان بى قلت
هذا ليس بسديد لانه على تقديره يلزم ان يكون ذو الحال هو الله تعالى ويكون قوله
لا يخرجه مقول القول بل ذو الحال هو الضمير الذى فى خرج وايضا فيه حذف الحال وهو
لا يجوز قوله ايمان مرفوع لانه فاعل لا يخرجه والاستثنا مفرغ ووقع فى رواية
مسلم والا اسماعيلى الا ايمانا بالنصب النووى على انه مفعول له وتقديره لا يخرجه المخرج
الا للايمان والتصديق قوله وتصديق برسلى وقال الكرمانى وتصديق وفى بعض
النسخ وتصديق بالواو والواصلة وهو ظاهر قلت لم اقف على من ذكر هذا رواية
ثم قال فان قلت اذا كان بالواو الفاصلة فما معناه اذ لا بد من الامرين
الايمان بالله والتصديق برسل الله قلت او ههنا امتناع الخلو منهما
مع امكان الجمع بينهما اى لا يخلو عن احدهما وقد يجتمعان بل يلزم
الاجتماع لان الايمان بالله مستلزم التصديق برسله اذ من جملة
الايمان بالله الايمان باحكامه وافعاله وكذا التصديق بالرسل
يستلزم الايمان بالله وهو ظاهر قلت هذا الذى ذكره ليس مما
يدل عليه اولا ان الاجتماع ههنا لازم اولا يدل على لزوم واولا يدل
على لزوم الاجتماع قوله ان ارجعه يتعلق بقوله انتدب وان
مصدرية واصلها بان ارجعه اى برجعه واليا فى بما نال يتعلق به
وما موصولة ونال صلتها والعائد محذوف اى بما نال له قوله من
للبيان قوله او غنيمة اوههنا لامتناع الخلو منهما مع امكان الجمع
بينهما اعنى ان اللفظ لا ينفى اجتماعهما بل ثبت احدهما مع جواز ثبوت
الآخر فقد يجتمعان وقال القاضى عياض معناه ان ارجعه بما نال
من اجر مجرد ان لم يكن غنيمة او اجر وغنيمة ان كانت فاكتفى بذكر
الاجر او لا عن تكراره او ان او ههنا بمعنى الواو كما جاء فى مسلم من رواية
يحيى بن يحيى وفى سنن ابى داود من اجر وغنيمة بغير الف وقد
قيل فى قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين معناه ودين

اودين دون وصية **قوله** اوادخله بالنصب عطفا على قوله ان ارجعه
قوله لولا هي الامتناعية لا التحضيضية وان مصدرية في محل
الرفع على الابتداء والتقدير لولا المشقة ويجوز ان يكون مرفوعا
بفعل محذوف اى لولا ثبت ان اشق ومقوله اشق منصوب به **قوله**
ماقعدت جواب لولا واصله لما قعدت فحذفت اللام منه وقوله خلف
نصب على الظرفية وسبب المشقة صعوبة تخلفهم بعده ولا يقدرون
على المسير معه لضيق حالهم ولا قدرة له على حملهم كما جاء مبينا في حديث
اخر حيث قال فانه يشق عليهم التخلف بعده ولا يطيب انفسهم بذلك
قوله ولوددت اللام للتاكيد وهو عطف على قوله ماقعدت
ويجوز ان تكون اللام فيه جواب قسم محذوف اى والله لوددت
اي اجبت **قوله** ان اقتل في محل النصب على المفعولية وان مصدرية
اى القتل والهمزه في المواضع الخمسة مضمومة **قوله** ثم احيى اى
ثم ان احيى وكذلك التقدير في البواقي **بيان المعاني قوله**
الايمان بي وتصديق برسلي يريد خلوص نيته كذلك وفيه التفات
وهو العدول من الغيبة الى ضمير المتكلم والسياق كان يقتضي ان يقول
الايمان به **قوله** ان ارجعه فيه حذف اي الى مسكنه **قوله** بما نال فيه استعمال
الماضي موضع المضارع لتحقق وعد الله تعالى **قوله** ثم احيى كلمة ثم وان كانت
تدل على التراخي في الزمان ولكنها ههنا حملت على التراخي في الرتبة لان المقصود
حصول مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهي الى الفردوس الاعلى **استنباط**
الاحكام فيه فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله وفيه تمني الشهادة و
وتعظيم اجرها وفيه تمني الخير والنية فوق ما يطيق الانسان وما لا يمكنه
اذا قدر له وهو احد التاويلين في قوله عليه السلام نية المومن ابلغ
من عمله وفيه بيان شدة شفقة رسول الله عليه السلام على امته
ورافته بهم وفيه استحباب طلب القتل في سبيل الله وفيه جواز قول
الانسان وددت حصول كذا من الخير الذي يعلم انه لا يحصل وفيه اذا
تعارض مصلحتان بدئ باهمهما وانه يترك بعض المصالح لمصلحة
ارجح منها والخوف مفسدة تزيد عليها وفيه ان الجهاد فرض كفاية

لا فرض

لا فرض عين وفيه السعي في زوال المكروه والمشقة عن المسلمين وفيه ان
من خرج في قتال البغاة وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو
ذلك يدخل في قوله في سبيل الله وان كان ظاهره في قتال الكفار
الاسيلة والاجوبة منها ماقيل جميع المؤمنين يدخلهم الله
تعالى الجنة فما وجه اختصاصهم بذلك واجيب بانه يحتمل ان يدخله عند
موته كما قال تعالى احياء عند ربهم يرزقون ويحتمل ان يكون المراد الدخول
عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب ولا عذاب ولا مواخذة
بذنوب وتكون الشهادة مكفرة لها كما روى من قوله عليه السلام القتل
في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين رواه مسلم ومنها ماقيل ان المجاهد له
حالتان الشهادة والسلامة فالجنة للحالة الاولى والاجر والغنيمة
للثانية ولفظة او في قوله او غنيمة تدل على ان للسالم اما الاجر واما
الغنيمة لا كلاهما واجيب بان معنى او لامتناع الخلو عنهما مع
امكان الجمع بينهما ومنها ماقيل ههنا حالة ثالثة للسالم وهو الاجر بدون
الغنيمة واجيب بان هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هي اعم
من الاجر فقط او مشروع الغنيمة ومنها ماقيل الاجر ثابت للشهيد الداخل
في الجنة فكيف يكون السالم والشهيد مفترقين في ان لاحدهما الاجر
وللاخر الجنة مع ان الجنة ايضا اجر واجيب بان هذا اجر خاص و
الجنة اجر اعلى منه فهما متغايران او ان القسمين هما الرجوع والاد
خال لا الاجر والجنة ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن للخارج
للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما
ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة ومنها ماقيل بما هذا الضمان
واجيب بما سبق في علمه وما ذكره في كتابه بقوله ان الله اشترى
الاية ومنها ماقيل لا مشقة على الامة في ودادة الرسول عليه السلام
لان غاية ما في الباب وجوب المتابعة في الوداد وليس فيها
مشقة واجيب بانا لا نسلم عدم المشقة ولئن سلمنا قربما يجر
الى تشريع مودوده فيصير سببا للمشقة ومنها ماقيل ان الفرار
انما هو على حالة الحياة فلم جعل النهاية هي القتل واجيب بان

بان المراد هو الشهادة فختم الحال عليها اى ان الاحياء للجزاء وهو معلوم
شرعا فلا حاجة الى وداد تر لا تر ضرورى الوقوع فافهم ومنها ما قيل ان
القواعد تقتضي ان لا يتمني المعصية اصلا لا لنفسه ولا لغيره فكيف
تمناه لان حاصله انه تمنى ان يمكن فيه كافر يقضى فيه واجيب بان المعصية
ليست مقصودة بالتمني انما التمنى الحالة الرفيعة وهى الشهادة وتلك
تحصل تبعا ومنها ما قيل ان قوله عليه السلام بما نال من اجر او غنيمة
يعارضه قوله عليه السلام فى الصحيح ما من غازية او سرية تغزو فتغنم
وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى اجرهم وما من غازية او سرية تحقق
فتصاب الا تم اجورهم والاحقاق ان تغزوا ولا تغنم شيا ولا يصح
ان تنقص الغنيمة من اجرهم كما لم تنقص اهل بدر وكانوا افضل
المجاهدين واجيب باجوبة الاول الطعن فى هذا الحديث فان فى
اسناده حميد بن هانى وليس بالمشهور وفيه نظر لانه اخرج له
الترمذى ومسلم والنساى وابن ماجة وقال يحيى بن سعيد حديث
عنه الايمة واحاديثه كثيرة مستقيمة الثانى ان الذى يحقق يزداد
بالاجر والاسف على ما فاتهما من المغنم ويضاعف لهما كما يضاعف
لمن اصيب اهله وماله الثالث ان يحمل الاول على من اخلص فى نيته
لقوله لا يخرجه الا جهاد فى سبيلى ويحمل الحديث الثانى على من خرج
بنية الجهاد والمغنم فهذا شرك بما يجوز فيه التشريك وانقسمت
نيته بين الوجهين فنقص اجره والاول اخلص وكما اجره ونفى
التودى التعارض لان الغزاة اذا سلموا وغنموا يكون اجرهم اقل
من اجر من لم يسلم وسلم ولم يغنم وان الغنيمة فى مقابلة جزء
من اجر غزوهم فاذا حصلت فقد تعجلوا ثلثى اجرهم وقال القاضى
الحديث الذي فيه ما نال من اجر وغنيمة مطلق لانه لم يقل فيه
ان الغنيمة تنقص الاجر والحديث الثانى مقيد واما استدلاله
بغزوة بدر فليس فيه انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم
مع الغنيمة وكونهم مغفورا مرعينا عنهم لا يلزم منه ان يكون فوقه
مرتبة اخرى هى افضل ص باب تطوع قيام رمضان

من

من الايمان ش اى هذا باب قوله تطوع مرفوع بالابتدا مضاف
الى ما بعده وخبره قوله من الايمان وفى بعض النسخ باب تطوع قيام
شهر رمضان والتطوع تفعل ومعناه التكلف بالطاعة والتطوع
بالشي التبرع به وفى الاصطلاح النفل والمراد من القيام هو القيام
بالمطاعة فى ليالية وقد ذكرنا وجه تخلل باب الجهاد من الايمان بين
هذا الباب وباب قيام ليلة القدر من الايمان ورمضان فى الاصل
مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء ثم جعل علما لهذا الشهر ومنع
الصرف للتعريف والالف والنون ولما نقلوا اسما الشهور عن
اللغة القديمة سموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق الشهر هذا
هذا ايام رمضى الحر ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابن
شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ش مطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان مباشرة العمل الذى فيه غفران ما تقدم من الذنوب شعبة
من شعب الايمان والتقدير فى الباب باب تطوع قيام رمضان شعبة
من شعب الايمان بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن
ابى اويس الاصبحى المدنى ابن اخت شيخ الامام مالك الثانى مالك
بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الرابع حميد بن عبد
الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة ابو ابراهيم ويقال ابو محمد
الزهرى ويقال ابو عثمان القرشى الزهرى المدنى وامه اخت عثمان
بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة قلت اسمها ام كلثوم
بنت عقبة بن ابى معيط اخت عثمان لامه اخرج له البخارى هنا وفى
المعلم وفى غير موضع عن الزهرى وسعد بن ابراهيم وابن ابى
مليكة عنه عن ابى هريرة وابى سعيد وميمونة واخرج له ايضا
عن عثمان وسعد بن زيد وغيرهما سمع جمعا من كبار الصحابة منهم
ابواه وابن عباس وابو هريرة وعنه الزهرى وخلايق من التا
بعين وثقه ابو زرعة وغيره وكان كثير الحديث مات سنة خمس

وتسعين بالمدينة عن ثلاث وسبعين سنة وقيل سنة خمس
ومايتة وهو غلط واعلم ان البخارى ومسلما قد اخرجا لحميد بن
عبد الرحمن الحميرى البصرى التابعى الفقيه ولا يلتبس بهذا وان
روى هذا عن ابن عباس وابي هريرة ايضا وغيرهما فاعلمه وما قلت
من اخراج البخارى لهذا جزم به الكلاباذى فى كتابه والمزى فى تهذيبه
وقال الشيخ قطب الدين فى شرحه عن الحاكم والحميدى صاحب الجمع وعبد الغنى وغيرهم
انهم قالوا لم يخرج له شيا ولم يخرج مسلم فى صحيحه عن ابى هريرة غير حديث افضل
الصيام بعد رمضان الحديث فقط وما عداه فهوه من رواية ابن
عوف قال وقد غلطوا الكلاباذى فى دعواه اخراج البخارى له ووهموه
قال ومما يدل على ذلك ولم يذكره ابو مسعود الدمشقى من رواية
البخارى ولما ذكر النووى فى شرحه لمسلم حديثه عن ابى هريرة قال
اعلم ان ابا هريرة يروى عنه اثنان كل منهما حميد بن عبد الرحمن
احدهما هذا الحميرى والثانى الزهرى قال الحميدى فى جمعه كلما
فى البخارى ومسلم حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة فهو الزهرى الا
فى هذا الحديث خاصة فان روايته عن ابي هريرة الحميرى وهذا الحديث
لم يذكره البخارى فى صحيحه قال ولا ذكر الحميرى فى البخارى اصلا ولا
فى مسلم الا هذا الحديث قلت دعواه ان البخارى لم يذكره فى صحيحه قد
علمت ما فيه وقوله ولا فى مسلم الا هذا الحديث ليس بجيد فقد ذكره
مسلم فى ثلاثة احاديث احدها اول الكتاب حديث ابن عمر فى القدر
عن عبد الله بن بريدة عن يحيى ابن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميرى
قالا لقينا ابن عمر وذكر الحديث الثانى فى الوصايا عن عمرو بن
سعيد عن حميد الحميرى عن ثلاثة من ولد سعد ان سعدا فذكره
الثالث فيها عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكره وعن
رجل اخر هو فى نفسى افضل من عبد الرحمن عن ابي بكرة ثم ساقه
من حديث قرة قال وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة
خاطبنا رسول الله عليه السلام يوم النحر فقال اى يوم هذا الحديث
فايدة روى مالك عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن ان عمر وعثمان

رضى الله عنهما كانا يصليان المغرب فى رمضان يفطران ذ ورواه يزيد
بن هارون عن ابن ابي ذيب عن الزهرى عن حميد قال رايت
عمرو عثمان فذكره قال الواقدي حميد لم يسمع من عمر رضى الله عنه
ولا راه وسيأتي ما يؤيد ان على ذلك ولعله سمع من عثمان رضى الله
عنه لانه كان خاله لامه لان ام مكتوم اخت عثمان وكان يدخل
على عثمان كما يدخل ولده والخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر
رضى الله عنه **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
بصيغة الجمع وصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون
ومنها انهم ايمة اجلا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى ايضا فى الصيام واخرجه مسلم وابو داود والترمذى
والنسائى وابن ماجة والموطا واخرون **الاعراب والمعانى قوله** من
مبتدا وخبره قوله فغفر له وهما الشرط والجزو ومعنى من قام رمضان
من قام بالطاعة فى ليالى رمضان ويقال يريد صلاة التراويح
وقال بعضهم لا يختص ذلك بصلاة التراويح بل فى اى وقت صلى
تطوعا حصل له ذلك الفضل واتفق العلما على التراويح واختلفوا
فى الافضل فقال الشافعى وجمهور اصحابه وابو حنيفة واحمد وابن
عبد الحكم من اصحاب مالك ان حضورها فى الجماعة فى المساجد
افضل كما فعله عمر بن الخطاب والصحابة رضى الله عنهم واستمر
المسلمون عليه وقال مالك وابو يوسف والطحاوى وبعض الشافعية
وغيرهم الانفراد بها فى البيوت افضل لقوله عليه السلام افضل الصلاة
صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان
على الحالية على تاويل مؤمنا ومحتسبا وقد مر الكلام فيه فى باب قيام
ليلة القدر من الايمان اى مصدقا ومريدا به وجه الله تعالى
بخلوص النية **استنباط الفوايد** الاولى فيه حجة لمن جوز قول
رمضان بغير اضافة شهر اليه وهو الصواب وسيجى الكلام فيه
فى بابه الثانية فيه الدلالة لغفران ما تقدم من الذنوب
بقيام رمضان ودل الحديث الماضى على غفرانها بقيام ليلة

القدر ولا تعارض بينهما فان كل واحد منهما صالح للتكفير وقد
يقتصر الشخص على قيام ليلة القدر بتوفيق الله فيحصل ذلك الثالثة
ظاهر الحديث غفران الصغائر والكبائر وفضل الله واسع ولكن سر
المشهور من مذاهب العلماء في هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا
بالوضوء وبصوم يوم عرفة ويوم عاشورا ونحوه ان المراد غفران الصغائر
فقط كما في حديث الوضوء مالم يوت كبيرة ما اجتنب الكبائر وقال النووي
في التخصيص نظر لكن اجمعوا على ان الكبائر لا تسقط الا بالتوبة او
بالحد فان قيل قد ثبت في الصحيح هذا الحديث في قيام رمضان والآخر
في صيامه والآخر في قيام ليلة القدر والاخر في صوم عرفة انه
كفارة سنتين وفي عاشورا انه كفارة سنة والاخر رمضان الى
رمضان كفارة لما بينهما والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والجمعة
الى الجمعة كفارة لما بينهما والآخر اذا توضأ خرجت خطاياه من فيه الى آخره
والاخر مثل الصلوات الخمس كمثل نهر الى آخره والاخر من وافق تأمينه
تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحو ذلك فكيف الجمع بينها
اجيب بان المراد ان كل واحد من هذه الخصال صالحة لتكفير
الصغائر فان صادفتها كفرتها وان لم يصادفها فان كان فاعلها
سليما من الصغائر لكونه صغيرا غير مكلف او موفقا لم يعمل صغيرة
او عملها وتاب او فعلها وعفيها بحسنة اذهبتها كما قال ان الحسنات
يذهبن السيات فهذا يكتب له بها حسنات ويرفع له بها درجات
وقال بعض العلماء ويرجى ان يخفف بعض الكبيرة او الكبائر ص
باب صوم رمضان احتسابا من الايمان ش اي هذا
باب قوله صوم رمضان كلام اضافي مرفوع بالابتدا وخبره قوله
من الايمان قوله احتسابا حال بمعنى محتسبا او مفعول له او تمييز و
فيه نظر واتما لم يقل ايمانا واحتسابا اما لانه لما كان حسبة لله تعالى
خالصا له لا يكون الا للايمان واما لانه اختصره بذكره اذ العادة الا
ختصار في التراجم والعناوين ووجه المناسبة بين البابين ظاهر
ص حدثنا ابن سلام ثنا محمد بن فضيل ثنا يحيى بن سعيد عن ابي

سلمة

ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى بيان رجاله وهم خمسة الاول
محمد بن سلم البيكندي والصحيح تخفيف لامه وقد مر ذكره الثاني محمد بن
فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي
سمع السبيعي والاعمش وغيرهما من التابعين وعنه الثوري واحمد وخلق
من الاعيان قال ابو زرعة صدوق من اهل العلم مات سنة تسع وخمسين
ومائة الثالث يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة الرابع ابو سلمة
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الخامس ابو هريرة وقد
مر الكلام في الفاظه عن قريب ومعنى من صام رمضان اي في رمضان
اي في شهر رمضان فان قيل هل يكفي قدر ما ينطلق عليه اسم الصوم حتى
لو صام يوما واحدا دخل الجنة قلت انه لا يقال في العرف صام رمضان
الا اذا صام كله والسياق ظاهر فيه فان قيل المعذور كالمريض اذا ترك
الصوم فيه ولو لم يكن مريضا لكان صايما وكان نيته الصوم لولا العذر
هل يدخل تحت هذا الحكم الجواب نعم كما ان المريض اذا صلى قاعدا العذر
له ثواب صلاة القايم قاله العلماء فان قيل كل من اللفظين وهما ايمانا
واحتسابا يغني عن الآخر اذ المؤمن لا يكون الا محتسبا والمحتسب
لا يكون الا مؤمنا فهل لغير التاكيد فيه فايدة ام لا الجواب المصدق
للشيء ربما لا يفعل مخلصا بل للرياء ونحوه والمخلص في الفعل ربما لا يكون
مصدقا بثوابه ويكونه طاعة مأمورا به سببا للمغفرة ونحوه او الفايدة
هو التاكيد وقد مت الفايدة ص باب الدين يسر
ش الكلام فيه من وجوه الاول ان لفظة باب خبر مبتدا محذوف
اي الجملة اعني قوله الدين يسر فان قوله الدين يسر مرفوع بالابتدا و
وخبره يسر الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث وجود معنى
اليسر في صوم رمضان وذلك ان صوم رمضان يجوز تاخيره عن
وقته للمسافر والمريض بخلاف الصلاة وهذا عين اليسر وايضا
فانه شهر واحد في كل اثني عشر شهرا والصلاة في كل يوم وليلة

خمس مرات وهذا ايضا عين اليسر الثالث قوله يسراي ذو يسر وذلك
لانه الاتصاف بين الموضوع والمحمول شرط وفي مثل هذا لا يكون الا بالتاويل
او الدين يسراي عينه على سبيل المبالغة فكانه لشدة اليسر وكثرته نفس
اليسر كما يقال ابو حنيفة فقيه لكثرة فقهه كانه صار عين الفقه ومنه
رجل عدل واليسر بضم السين وسكونها نقيض العسر ومعناه التخفيف
ثم كون هذا الدين يسرا يجوز ان يكون بالنسبة الى ذاته ويجوز ان يكون
بالنسبة الى سائر الاديان وهو الظاهر لان الله تعالى رفع عن هذه
الامة الاصر الذي كان على من قبلهم كعدم جواز الصلاة الا في البيعة
المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب الذي تصيبه النجاسة
وقبول التوبة بقتل انفسهم ونحو ذلك فان الله تعالى من لطفه وكرمه
رفع هذا عن هذه الامة ورحمة لهم قال الله تعالى وما جعل عليكم في
الدين من حرج فان قلت ما الالف واللام في الدين قلت للعهد وهو
دين الاسلام وقال ابن بطال المراد ان اسم الدين واقع على الاعمال لقوله
الدين يسر ثم بين جهة اليسر في الحديث بقوله سددوا وكلها اعمال
واليسر اللين والانقياد فالدين يوصف باليسر والشدة انما هي
الاعمال ص وقول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية
السمحة ش فقول مجرور لانه معطوف على الذي اضيف اليه الباب
فالمضاف اليه مجرور والمعطوف عليه كذلك والتقدير باب قول
النبي عليه السلام وانما استعمل هذا في الترجمة لوجهين احدهما
لكونه متقاصرا عن شرط اخرجه ههنا متعلقا ولم يسنده في هذا
الكتاب وانما اخرجه موصولا في كتاب الادب المفرد والآخر لدلالة
لدلالة معناه على معنى الترجمة واخرجه احمد بن حنبل وغيره
موصولا من طريق محمد بن اسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما واسناده حسن واخرجه الطبراني
من حديث عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن
ابي امامة بنحوه ومن حديث غضيف بن معدان عن سليم بن عامر
عنه وكذا اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده وطرق هذا عن سبعة

من الصحابة رضي الله عنهم قوله احب الدين كلام اضافي مبتدا بمعنى
المحبوب لا بمعنى المحب وخبره قوله الحنيفية والمراد الملة الحنيفية
فان قيل التطابق بين المبتدا والخبر شرط والمبتدا ههنا مذكر والخبر
مؤنث قلت كان الحنيفية غلب عليها الاسمية حتى صارت علما وان
اصل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من اضيف اليه يجوز فيه
الافراد والمطابقة لمن هو له فان قلت فيلزم ان تكون الملة دينا
وان تكون سائر الاديان ايضا محبوبا الى الله تعالى وهما باطلان
اذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين واذ سائر الاديان منسوخة
قلت قال الكرماني اللازم الاول قد يلتزم واما الثاني فموقوف على
تفسير المحبة او المراد بالدين الطاعة اي احب الطاعات هي السمحة
قلت لا يخلو الالف واللام في الدين ان تكون للجنس او للعهد فان كان
للجنس فالمعنى احب الاديان المعهود وهو دين الاسلام ولكن التقدير
احب خصال الدين وخصال الدين كلها محبوبة ولكن ما كان منها سمحا
سهلا فهو احب الى الله تعالى ويدل عليه ما رواه احمد في مسنده بسند
صحيح من حديث اعرابي لم يسم انه سمع رسول الله عليه السلام يقول
خير دينكم ايسره والمراد بالملة الحنيفية الملة الابراهيمية عليه
السلام مقتبسا من قوله تعالى ملة ابراهيم حنيفا والحنيف عند
العرب من كان على ملة ابراهيم عليه السلام ثم سموا من اختتن
وحج البيت حنيفا والحنيف المائل عن الباطل الى الحق وسمي ابراهيم عليه
السلام حنيفا لانه مال عن عبادة الاوثان قوله السمحة بالرفع صفة
الحنيفية ومعناها السهلة والمسامحة هي السهلة والملة السمحة
التي لا حرج فيها ولا تضييق على الناس وهي ملة الاسلام ص حدثنا
عبد السلام بن مطهر حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا
وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي انه اخذ جزء منه وبوب عليه

واما المناسبة بينه وبين الحديث المعلق فهي ان المذكور فيه المحبة فهي اما
مجاز عن الاستحسان يعني احسن الاديان هو الملة الحنيفية والحديث
المسند دال على الحسن لان فيه امرا وكل ما مور به سواء كان واجبا
او مندوبا اذ لا ثواب في غير **بيان رجاله** وهم خمسة الاول عبد السلام
بن مطهر بصيغة المفعول من التطهير بالطاء المهملة ابن حسام بن مسك
ابن طالم بن شيطان الازدي البصري وكنيته ابو ظفر بفتح الظاء المعجمة
والفاء روى عنه جمع من الاعلام منهم البخاري وابو داود وابو زرعة
وابو حاتم وسئل عنه فقال هو صدوق توفي سنة اربع وعشرين وما
يتين الثاني عمرو بن علي بن عطا ابن مقدم بفتح الدال المشددة
ابو حفص المقدمي البصري والد عاصم ومحمد وهو اخو ابي بكر سمع جماعة
من التابعين منهم هشام بن عروة وعنه خلق من الاعلام منهم ابنه
عاصم وعمرو ابن علي وكان ~~بدلس~~ مدلسا قال ابن سعد كان ثقة وكان
بدلس تدليسا شديدا يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول
هشام بن عروة الاعمش وقال عفان كان رجلا صالحا ولم يكونوا
يتقون عليه غير القدليس ولم اكن اقبل منه حتى يقول حدثنا وقال
البخاري قال ابنه عاصم مات سنة تسعين ومائة روى له الجماعة
الثالث معن بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن محمد بن معين بن
فضلة الغفاري الحجازي سمع حميدا وعنه جمع منهم ابن جريج ذكره
ابن حبان في ثقاته روى الجماعة والترمذي والنسائي وابن ماجة
الرابع سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان المقبري المدني
ابو سعد بسكون العين روى عن جماعة من الصحابة قال ابو زرعة
ثقة وقال احمد لا باس به وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث
ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته وقدم الشام مرابطا وحدث
ببيروت وقال غيره اختلط قبل موته باربع سنين توفي سنة
خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي
الله عنه **بيان الانساب** الازدي نسبة الى الازد ابن الغوث
بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا ابن يشجب بن يعرب

بن قحطان

بن قحطان يقال له الازد بالزاي والاسد بالسين والمقدمي بضم الميم
وفتح الدال نسبة الى مقدم احد الاجداد والغفاري بكسر الغين المعجمة
نسبة الى غفار ابن مليكة بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والمقبري
بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة وقيل بفتحها نسبة الى مقبرة
بالمدينة كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وهو بمعنى الاول وقيل
جعله عمر على حفر القبور فلذلك قيل له المقبري حكاه الحربي وغيره ويحتمل
انه اجتمع فيه ذلك كله فكان على حفرها وتازلا عندها والمقبري صفة
لابي سعيد والد سعيد المذكور وكان مكاتبا لامراة من بني ليث
بن بكر **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان رواته ما بين مدني وبصري ومنها ان فيه رواية مدلس شديد
بعن ولكنه محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى وكلها كان في الصحيحين
عن المدلسين بعن فمحمول على سماعها من جهة اخرى **بيان نوع**
الحديث هذا من افراد البخاري عن مسلم فان قلت قد قيل فيه علتان احدا
هما انه رواية مدلس بالعنعنة والاخرى انه رواية معن عن سعيد وحميد
كان قد اختلط قلت الجواب عن الاول ما ذكرته الان مع انه مصرح بالسماع
من طريق اخرى فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق احمد بن المقدام
احد شيوخ البخاري عن عمرو بن علي المذكور قال سمعت معن بن محمد فذكره
وهو من افراد معن بن محمد وهو مدني ثقة قليل الحديث لكن تابعه على شعبة
الثاني ابن ابي ذئب عن سعيد اخرجه البخاري في كتاب الرقاق بمعناه
ولفظ سدده واقربوا وزاد في اخره القصد القصد تبلغوا ولم يذكر
شقران الاول وله شواهد منها حديث عروة الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف
عن النبي عليه السلام ان دين الله يسر رواه احمد باسناد حسن ومنها
حديث بريدة اخرجه احمد ايضا باسناد حسن قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هديا قاصدا فانه من يشاد هذا الدين يغلبه والجواب
عن الثاني ان سماع معن عن سعيد كان قبل اختلاطه ولو لم يصح
ذلك عند البخاري لما اودعه في كتابه الذي سماه صحيحا فافهم **بيان**
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرج البخاري طرفا منه في الرقاق

عن ادم بن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رفعه لن ينجي احداً
منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته
سددوا وقربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد تبلغوا واخرج
النسائي ايضا مثل حديث هذا الباب **بيان اللغات قوله** ولن يشاد
الدين من المشادة وهي المغالبة من الشدة بالشينين المعجمة ويقال شاده
يشاده شادة اذا غالبه وقاواه والمعنى لا يتعمق احدكم في الدين فيترك
الرفق الا غلب الذي عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله او بعضه
واصل لن يشاد يشاد ادغمت الدال الاولى في الثانية ومثل هذه الصيغة
مشترك بين بنا الفاعل وبنا المفعول والفارق هو القرينة وههنا يحتمل
الوجهين على ما يجي قريبا ان شا الله تعالى **قوله** غلبه يقال غلبه يغلبه
غلبا بفتح الغين المعجمة وسكون اللام وغلبا بتحريكها وغلبة بالحاق الها
وغلابية مثال علانية وغلبة مثل خرقة وغلبي بضمتين مشددة الباء
مقصورة ومغلبة واما الغلب بالغين فهو جمع غلبا يقال حديقة
غلبا وحدايق غلب اي غلاظ ممتلئة **قوله** لسددوا من التسديد
بالمهملة وهو التوفيق للصواب وهو السداد والقصد من القول والعمل
ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد ويقال معنى سددوا
الزموا السداد اي الصواب من غير تفريط ولا افراط **قوله** وقاربوا
بالباء الموحدة لا بالنون معناه لا تبالغوا النهاية بل تقربوا منها يقال
رجل مقارب بكسر الرا وسط بين الطرفين وقال التيمي قاربوا اما
ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعد وا فيها فانكم ان باعدتم
في ذلك لم تبلغوا واما ان يكون معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا
اذا ساعدته ترى يساعد بعضكم بعضا في الامور ويقال معناه ان لم
تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا ما يقرب منه وفي العباب قارب
فلان فلانا اذا اتاه بكلام حسن وفي حديث النبي عليه السلام قال
قاربوا وسددوا اي لا تمثلوا واقصدوا السداد وهو الصواب
وشئ مقارب بكسر الرا اي وسط بين الجيد والردي ولا يقال
مقارب يعني بالفتح وكذلك اذا كان رخيصا **قوله** وابشروا

يقطع

وابقطع الهمزة من الابشار اي ابشروا بالثواب على العمل وان قل وجا
لغة البشر وابضم الشين من البشرة بمعنى الابشار **قوله** واستعينوا
من الاستعانة وهو طلب العون **قوله** بالغدوة بضم الغين المعجمة وقال
الكرماني بفتح الغين وتبعه على هذا بعض الشارحين والصحيح ما ذكرناه
وهو سير اول النهار الى الزوال وقال الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة
وطلوع الشمس والروحة بفتح الرا اسم للوقت من زوال الشمس الى
الليل وفي المحكم الغدوة البكرة وكذا الغداة وقال الجوهري يقال اتيته
غدوة غير مصروفة لانها معرفة مثل سحر الا نها من الظروف المتمكنة
تقول سرت عليه فرسخ غدوة وغدوة وغدوة وغداوة فما نونت من هذا
فهو نكرة وما لم ينون فهو معرفة والجمع غدا ويقال ابتك غداة غد والجمع
غدوات انتهى وقال ابن الاعرابي غدية لغة في غدوة كضحية لغة في
ضحوة والغدو وجمع غداة نادر وغدا عليه غدوا وغدواقا واغتدا بكرة
غداة باكرة وغدوة من يوم بعينه غير مجراة علم للوقت واما الرواح فذكره
ابن سيدة اثر العشي ورحنا رواحا وتروحنا سرنا في ذلك الوقت
او علمنا **قوله** من الدلجة بضم الدال واسكان اللام كذا الرواية ويجوز
في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهي بالضم سير اخر الليل وبالفتح
سير الليل وادلج بالتخفيف سير الليل كله وبالتشديد سير اخير الليل هذا هو
الاكثر وقيل يقال فيهما بالتخفيف والتشديد وقال ابن سيدة الدلجة سير
السحر والدلجة سير الليل كله والدلج والدلجة والدلجة الاخيرة عن ثعلب الساعة
من اخر الليل وادلجوا ساروا الليل كله وقيل الدلج الليل كله من اوله الى اخره
فقد ادلجت على مثال اخرجت والتفرقة بين اخرجت وادلجت قد جمع
اهل اللغة الا الفارسي فانه حكى ادلجت وادلجت لغتان في المعنيين
جميعا وفي الجامع الدلجة والدلجة لغتان بمعنى وهما سير
السحر وقالوا قوم الدلجة سير السحر والدلجة بالفتح سير اول الليل كلاهما
بمعنى عند اكثر العرب كما تقول مضيت برهة من الدهر وبرهة وتقول
ادلج الرجل يدلج ادلاجا اذا سار من اول الليل وادلج ادلاجا سار من

من اخره وفى الجمهرة سار واد لجت من الليل اى ساعة وفى المنتهى لابى والاسم الدلج بالتحريك وجمع الدلجة دلج وغلط ابن درستويه تعليبا فى تخصيصه ادلج بالتشديد بسير اول الليل وادلج بالتخفيف بسير اخره قال وايهما عندنا جميعا بسير الليل بمنزلة السرى وليس واحد من هذين المثالين بدليل على شئ من الاوقات ولو كان المثال دليلا على الوقت لكان قولك القائل الاستدلاج بوزن الاستفعال دليلا لوقت اخر وكان الادلاج على الانفعال لوقت اخر وهذا كله فاسد ولكن الامثلة عند جميعهم موضوعة للاختلاف معانى الافعال فى انفسها لا لاختلاف اوقاتها واما وسط الليل واخره واوله وسحره وقبل النوم وبعده فهما لا يدل عليه الافعال ولا مصادرها وقد وافق قولنا كثير من اهل اللغة فى ذلك واحتجوا على اختصاص الادلاج باخر السير بقول الاعشى ۞ والادلاج بعد المنام وتهجير ۞ وتف وكثيب ورمال ۞ وقول زهير بن ابي سلمى ۞ بكرن بكورا وادلجن بسحرة ۞ فهن لوادى الرس كاليد للفم ۞ فلما قال الاعشى وادلاج بعد المنام ظنوا ان الادلاج لا يكون الا بعد المنام ولما قال زهير وادلجن بسحرة ظنوا ان الادلاج لا يكون الا بسحرة وهذا وهم وغلط وانما كلاهما واحد من الشاعرين وصف ما فعله غيره ولولا انه يكون بسحرة بغير سحرة لما احتاج الى ذكر سحرة لانه اذا كان الادلاج بسحرة وبعد المنام فقد استغنى عن تقييده قال ومما يفسد تأويلهم ان العرب تسمى المتنفد مدلجا لانه يدرج بالليل فيتردد فيه لا لانه من حيث لا يدرج الا فى اول الليل وفى وسطه وفى اخره كله ولكنه يظهر بالليل فى اى اوقاته احتاج الى الدرج لطلب علف او غيره ذلك انتهى كلامه وفيه نظر من حيث اكثر اللغويين ذكروا الفرق بين اللفظين ولم ينشدوا البيتين فيحتمل ان ذلك سماع عندهم وهو الظاهر وان كانوا اخذوه عن البيتين فيما قاله ابن درستويه هو الصواب لانه ليس فيهما دليل على ذلك واما قوله ان الافعال تختلف لاختلاف المعانى معناه ان الافعال هل دخلت لمعنى واحد وهو تخصيص الحدث بزمان لفظا ودخلت لهذا ولغيره من المعانى فابن درستويه يزعم انها ما دخلت الا لهذا المعنى فقط وقال الشيخ اثير الدين ابو حيان رحمه الله ان الاستقراء ياعلى النحويين وغيرهم خالفوه وقالوا الافعال تختلف آنيتها لاختلاف المعانى على الجملة فالمعانى التى تختلف لها بنية ليست

بمقصوده على شئ من المعانى دون شئ فاذا لم تكن مقصودة على شئ دون شئ من المعانى فما الذى يمنع ان تكون الدلالة اذا ذاك على اخر الوقت او اوله او الوقت كله قلت الحديث يؤيد قول ابن درستويه وهو قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل ولم يفرق عليه السلام بين اوله واخره وقال على ابن ابي طالب رضى الله عنه وجعل الادلاج فى السحر ۞ اصبر على السير والادلاج فى السحر وفى الرواح على الحاجات والبكر **بيان الاعراب** قوله ان الدين يسر مبتدا وخبر دخلت عليهما ان فنصبت المبتدا **قوله** لن يشاد الدين كلمة لن حرف نصب ونفى واستقبال وقوله يشاد منصوب بها وليس له فاعل والدين مفعوله قال القاضى رفع برفع الدين ونصبه وهو من الاحاديث التى سقط منها شئ يريد انه سقط من هذا الحديث لفظ احد فى الرواية وقال صاحب المطالع ورواه ابن السكن بزيادة احد على هذا الدين منصوب وهو ظاهر وامامن على رواية سر الجمهور فالرفع على ما لم يسم فاعله والنصب على اضمار الفاعل فى يشاد للعلم به وقال صاحب المطالع والرفع هو رواية الاكثر وقال النووى المغاربة وكلام النووى على رواية المشارقة قلت وفى بعض الرواة عن الاصيلى باظهارها واحد لن يشاد الدين احد الا غلب وكذا هو رواية ابي نعيم وابن حبان واسمعيل وغيرهم قلت الاولى ان يرفع الدين على انه مفعول ناب عن فاعل على فحينئذ يكون يشاد على صيغة المجهول وقد قلنا ان هذه الصيغة يستوى فيها بناء المعلوم والمجهول لان هذا من باب المفاعلة وعلامة بناء الفاعل فيه كسر ما قبل اخره وعلامة بناء المفعول فيه فتح ما قبل اخره وهذا لا يظهر فى المدغم ولا يفرق بينهما الا بالقرينة **قوله** فسددوا جملة من الفعل والفاعل وهو امر المضمر فيه ويمكن ان تكون الفاء جواب شرط محذوف اى اذا كان الامر كذلك فسددوا والجمل التى بعدها معطوفات عليها والباقى بالغدوة للاستعانة والمعنى استعينوا على الاعمال بهذه الاوقات سر المنشطة للعمل **قوله** وشئ من الدلجة اى وان استعينوا بشئ ابى ببعض من الدلجة هو سير الليل كله وانما قال وشئ من الدلجة ولم يقل والدلجة لمعنيين احدهما التنبيه على الحض لان الدلجة تكون بالليل وعمل الليل شئ من عمل النهار والاخر ان الدلجة هو سير الليل كله عند البعض واستغراق الليل كله صعب فاشار الى شئ جزء يسير منه **بيان المعانى والبيان قوله** ان الدين يسر يسر

التاكيد بان رد اعلى منكر يسر هذا الدين على تقدير كون المخاطب منكرا
والا فعلى تقدير تنزيله منزلة المنكر والا فعلى تقدير المنكرين غير المخاطب
والا فلكون القضية مما يهتم فيها قوله ولن يشاد الدين فيه حذف الفاعل للعلم
به قوله فسدده وافيه حذف اي في الامور وكذلك في قوله وقاربوا اي في
العبادة وكذلك في قوله وابشروا فيه حذف اى بالثواب على العمل وابهم
المبشر به للتنبيه على التعظيم والتفخيم وفيه استعارة الغدوة والروحة وشيء
من الدلجة لاوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة فكانه عليه السلام خاطبهم
مسافرا يقطع طريقه الي مقصده فنبه على اوقات نشاطه التي ترك فيها
علم لان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر والمسافر اذا سار الليل
والنهار جميعا عجز وانقطع واذا تحري السير في هذه الاوقات المنشطة
امكنه المداومة من غير مشقة وقال الخطابي معناه الامر بالاقتصاد
في العبادة اى لا تستوعبوا الايام ولا الليالي كلها بها بل اخلطوا طرف
الليل بطرف النهار واجمعوا انفسكم فيما بينهما ليلا ينقطع بكم ومن فوائده
الحض على الرفق في العمل لقوله عليه السلام اكلفوا من العمل ما لا تطيقون
وقال الخطابي هذا امر بالاقتصاد وترك الحمل على النفس لان الله تعالى
انما اوجب وظايف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيرا ورحمة
التنبيه على اوقات النشاط لان الغدو والرواح والادلاج افضل اوقات
المسافر وقات نشاطه يدل على الحقيقة الدنيا دار نقد وطريق الى الاخرة
فنبه امته ان يغتنموا اوقات فرصتهم وفراغهم ص باب
الصلاة من الايمان ش الكلام فيه على وجوه الاول ان قوله
باب خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين وتركه باضافته
الى الجملة لان قوله الصلاة مرفوع بالابتدا وخبره قوله من الايمان اى
الصلاة شعبة من شعب الايمان الثاني وجه المناسبة بين البابين
من حيث ان من جملة المذكور في حديث الباب الاول الاستعانة بالاوقات
الثلاثة في اقامة الطاعات وافضل الطاعات البدنية التي تقام
في هذه الاوقات الصلوات الخمس والاوقات الثلاثة هي الغدوة
والروحة وشيء من الدلجة فوقت صلاة الصبح في الغدوة ووقت

صلاة الظهر والعصر في الروحة ووقت العشا في آخر الدلجة على قول من يقول من
اهل اللغة ان الدلجة سير الليل كله ولما كان العبد مامورا بالاستعانة بهذه
الاوقات وكانت هي اوقات الصلوات الخمس ايضا وهي من الايمان ناسب
ذكرها عقيب هذه الاوقات التي يتضمنها الباب الذي قبل هذا الباب على
ان الباب الذي قبل هذا الباب انما ذكر بينه وبين هذا الباب استطرادا والمترجم
الذي ذكرناه هناك وفي الحقيقة يطلب وجه المناسبة بين هذا الباب وباب
صوم رمضان احتسابا من الايمان وهو ظاهر لان كلا من الصلاة والصوم
من اركان الدين العظيمة ومن العبادات البدنية الثالث كون الصلاة من
الايمان ظاهر ولا سيما على قول من يقول الاعمال من الايمان وحديث ابن عمر
رضي الله عنهما بني الاسلام على خمس الحديث ص وقول الله تعالى وما
كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت ش لفظة قول يجوز فيه
الوجهان من الاعراب الجر عطفا على المضاف اليه اعني قوله الصلاة من الايمان
فانها جملة اضيف اليها الباب على ترك التنوين فيه كما ذكرنا والرفع عطفا
على لفظة الصلاة ثم الكلام فيه على وجوه الاول ان هذه الاية من جملة الترجمة
لان الباب مترجم بترجمتين احداهما قوله الصلاة من الايمان والاخرى
قوله وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والمناسبة بين الترجمتين
ظاهرة لان في الاية اطلق على الصلاة الايمان على سبيل اطلاق الكل على الجزء
وبين ذلك بقوله الصلاة من الايمان لان كلمة من للتبعيض والمراد
الصلاة من بعض الايمان الثاني قال الواحدي في كتاب اسباب النزول
قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي كان رجال من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ماتوا على القبلة الاولى منهم سعد بن
زرارة وابو امامة احد نجا النجار والبرا ابن معرور احد بني سلمة في اناس
منهم آخرين جاءت عشائرهم فقالوا يا رسول الله توفي اخواننا وهم يصلون
الى القبلة الاولى وقد صرفك الله عز وجل الى قبلة ابراهيم عليه السلام فكيف
باخواننا في ذلك فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم الاية الثالث
قال ابن بطال هذه الاية حجة قاطعة على الجهمية والمرجئة حيث قالوا ان
الاعمال والفرايض لا تسمى ايمانا وهو خلاف النص لان الله تعالى سمى

صلاتهم الى بيت المقدس ايماناً ولا خلاف بين اهل التفسير ان هذه الاية نزلت
في صلاتهم الى بيت المقدس قلت لا يلزم من الاتفاق نزولها في صلاتهم الى
بيت المقدس اطلاقها وقال ابن اسحاق وغيره في قوله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم بالقبلة الاولى وتصديقكم نبيكم واتباعكم اياه الى القبلة الا
خرى اى ليعطيكم اجرهما جميعا وقال الزمخشري في الكشاف وما كان
الله ليضيع ايمانكم اى ثباتكم على الايمان وانكم لم تزولوا ولم ترتابوا بل شكر
صنيعكم واعد لكم الثواب العظيم ويجوز ان يريد ما كان الله ليترك تحويلكم
لعلمه ان تركه مفسدة واضاعة لايمانكم وقيل من صلى الى بيت المقدس قبل
التحويل فصلاته غير ضائعة انتهى قلت هذا ثلاثة اوجه الاول من قبيل اطلاق
المعروض على العارض والثاني من قبيل الكناية لان ترك التحويل ملزوم
لاضاعة الايمان والثالث من قبيل اطلاق على الجزء ثم اللام في قوله ليضيع للتاكيد
النفي فان قيل المقام يقتضي ان يقال ايمانهم بلفظ الغيبة اجيب بان المقصود
تعميم الحكم للامة الاحياء والاموات فذكر الاحياء المخاطبين تغليبا لهم على غيرهم ولا
يناسب وضع الآية في الترجمة الا من الوجه الثالث وهو الذي اشار اليه البخاري
بقوله يعني صلاتكم حيث فسر الايمان بالصلاة وهكذا وقع هذا التفسير في رواية
الطيالسي والنسائي من رواية شريك وغيره عن ابي اسحاق عن البراء في الحديث
الذي اخرجه البخاري ههنا فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
الى بيت المقدس الرابع قوله عند البيت اراد به الكعبة شرفها الله تعالى وقال
النووي هذا مشكل لان المراد صلاتكم الى بيت المقدس وكان ينبغي ان يقول
اى صلاتكم الى بيت المقدس وهذا مراده فيتنبه ولد عليه كلامه وقال بعض الشارحين
المراد الى البيت يعني بيت المقدس او الكعبة لان صلاتهم اليهما الى جهة بيت المقدس
قلت اذا اطلق البيت يراد به الكعبة ولم يقل احد ان البيت اذا اطلق يراد به المقدس
احدهما بالشك وقال بعضهم قد قيل انه فيه تصحيفا والصواب يعني صلاتكم بغير
البيت ثم قال وعندي انه لا تصحيف فيه بل هو صواب بيان ذلك ان العلماء اختلفوا
في الجهة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها للصلاة وهو بمكة وقال ابن
عباس رضي الله عنهما وغيره كان يصلي الى بيت المقدس لكنه لا يستدبر الكعبة
بل يجعلها بينه وبين المقدس واطلق آخرون انه كان يصلي الى بيت المقدس

وقال آخرون

وقال آخرون كان يصلي الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذا
ضعيف ويلزم منه دعوى النسخ مرتين والاول اصح لانه يجمع بين القولين
وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس فكان البخاري اراد الاشارة
الى الجزم بالاصح من ان الصلاة لما كانت عند البيت كانت الى بيت المقدس
واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية لان صلاتهم الى غير جهة البيت وهم عند
البيت اذا كانت لا تضيع فاحرى ان لا تضيع اذا بعد واعند قلت هذه
اللفظة ثابتة في الاصول الصحيحة ومعناها صحيح غير انه اختصر في العبارة
والتقدير يعني صلاتكم التي صليتموها الى بيت المقدس عند البيت اى الكعبة
فقوله عند البيت يتعلق بذلك المحذوف وقوله هذا المقابل واقتصر على
ذلك اكتفاء بالاولوية الى آخره كلام يحتاج الى دعامة لادعواه اولا بقوله
واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية ثم تعليله بقوله لان صلاتهم الى آخره
لا تعلق له قط لبيان تصحيح قوله البخاري عند البيت وتصحيح باذكرناه
ونقل عن بعضهم بان فيه تصحيفا ثم قوله وعندي ان لا تصحيف فيه وان
كان كذلك في نفس الامر لكن لو كان عنده الوقوف على معنى التصحيف كان
يقول اولا مثل هذا لا يسمي تصحيفا وانما يقول مشكل كما قاله النووي
او نحو ذلك لان التصحيف هو ان يصحف لفظ بلفظ وهذا ليس كذلك
وقال الصفاني رحمه الله التصحيف الخطأ في الصحيفة يقولون تصحف عليه
لفظ كذا فعرفت ان من لم يعرف معنى التصحيف كيف يجيب عنه بالتحريف
ص حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق عن البراء ان رسول
صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله
من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا
وكان يعجبه ان يكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلاة صلاها صلاة
العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم ر
راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت فكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلي
قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك ش
مطابقة الحديث للآية التي هي احدى الترجمتين ظاهرة ولكن لا تطابق

لصد والحديث الذى هو احدى روايتى زهير عن ابى اسحاق لقوله الصلاة من
الايمان وقول النووى فى الحديث فوايد منها ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان
اشارة الى آخر الحديث الذى هو الرواية الثانية لزهير عن ابي اسحاق **بيان**
رجاله وهم اربعة الاول ابو الحسن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن خالد بن
فروخ بن سعيد ابن عبد الرحمن بن واقد بن ليث بن واجب قد بن عبد الرحمن
الخظلي الجزرى الحرانى سكن مصر وروى عن الليث وابى لهيعة وغيرهما
وروى عنه البخارى وانفرد به وابو زرعة وغيرهما وروى ابن ماجة عن
رجل عنه قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثبت ثقة مات بمصر سنة
تسع وعشرين ومايتين ووقع فى رواية القابسي عن عبدوس عن ابن
زيد المروزى وفى رواية ابي ذر عن الكشميهني عمر بن خالد بضم العين
وفتح الميم وهو تصحيف نبه عليه ابو على النسائى وغيره وليس فى شيوخ البخارى
من اسمه عمر بن خالد ولا فى رجاله كلهم بل ولا فى رجال الكتب الستة اولهم عمرو
بن خالد الواسطي المتروك اخرج له ابن ماجة وجده وعمرو بن خالد الكوفى
منكر الحديث الثانى زهير بصيغة التصغير ابن معاوية حديج بضم الحاء وفتح
الدال المهملتين وبالجيم ابن الرحيل بضم الراء وفتح الحا المهملة ابن زهير بن خيثمة
بفتح الخا المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثا المثلثة ويكنى ابا
خيثمة الجعفي الكوفى سكن الجزيرة سمع السبيعي وحميد الطويل وغيرهما
من التابعين وخلقا من غيرهم وعنه يحيى القطان وجمع من الايمة
واتفقوا على جلالته وحسن لفظه واتقانه قال ابو زرعة هو ثقة
الا انه سمع من ابي اسحاق بعد الاختلاط توفى سنة اثنين او ثلاث
وسبعين وماية وكان قد فلج قبل بسنة ونصف او نحوها وروى له الجماعة
الثالث ابو اسحاق عمرو بن عبد الله بن على وقيل عمرو بن عبد الله بن
ذى يحمد الهمداني السبيعي الكوفى التابعي الجليل الكبير المتفق على جلالته
وتوثيقه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضى الله عنه ورأى
عليا واسامة والمغيرة رضى الله عنهم ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن
عباس وابن عمر وابن الزبير ومعاوية وخلقا من الصحابة واخرين
من التابعين وعنه التيمي وقتادة والاعمش وهم من التابعين

والثورى

والثورى وهو اثبت الناس فيه وخلق من الايمة قال العجلي سمع ثمانية و
ثلاثين من الصحابة وقال ابن المديني روى عن سبعين او ثمانين
لم يروعنهم غيره مات سنة ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين
وماية روى له الجماعة الرابع البراء بتخفيف الرا وبالمد على المشهور وقيل
بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين ويقال ابو عمرو ويقال ابو الطفيل
بن عازب ابن الحارث بن عدي بن خشم بن مجدعة بن الحارثة بن الخزرج
ابن عمرو بن مالك بن الاوس الانصارى الاوسى روى له عن رسول الله
عليه السلام ثلاثمائة حديث وخمسة احاديث اتفقا منها على اثنين وعشرين وانفرد
البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة استصغر يوم احد مع ابن عمر ثم شهد الخندق
والمشاهد كلها وافتتح الري سنة اربع وعشرين صلحا او عنوة وشهد مع ابي
موسى غزوة تستر وشهد مع علي رضى الله عنه مشاهده توفى ايام مصعب بن
الزبير بالكوفة روى له الجماعة وابوه عازب صحابي ايضا ذكره ابن
فى طبقاته وليس فى الصحابة عازب غيره ولا فيهم البرا بن عازب سوى
ولده **بيان الانساب** الخظلي نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناه
بن تميم وفى جعفى ايضا حنظلة بطن وهو ابن كعب بن عوف بن حريم بن
جعفى والجزرى نسبة الى الجزيرة ما بين الفرات ودجلة قيل لها الجزيرة
لانها مثل الجزيرة من جزائر البحر والحرانى نسبة الى حوران مدينة فى ديار
بكر اليوم خراب والجعفى بضم الجيم نسبة الى جعفة بن سعد بن العشيرة بن
مالك ومالك هو جماع مذحج والهمدانى بفتح الها وسكون الميم وبالدال المهملة
نسبة الى همدان وهو اسلمة بن مالك بن زيد بن اوسلة ابن ربيعة بن الخيار
بالخا المعجمة المكسورة ابن ملكان بكسر الميم ضبطه ابن حبيب وقيل مالك بن
زيد بن كهلان والسبيعي بفتح السين المهملة وكسر الياء الموحدة نسبة الى
السبيع ابن المصعب بن معاوية بن كبير بن مالك بن جشم بن حاشد
ابن جسم بن حيوان بن نوف بن همدان وابعد من قال عوف ابو اسحاق بذلك لنزوله
فيهم واغرب المزى حيث ذكره فى الالقاب **بيان لطايف اسناده** منها
انه فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواية ايمة اجلا ومنها انهم اربعة فقط
فان قيل هذا معلول بعلتين الاولى ان زهيرا لم يسمع من ابي اسحاق

الا بعد الاختلاط قاله ابو زرعة وقال احمد ثبت بخ بخ لكن فى حديثه عن
ابى اسحاق لين سمع منه باخره الثانية ابو اسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع
قلت الجواب عن الاولى انه لو لم يثبت سماع زهير منه قبل الاختلاط عند البخارى
لما اودعه فى صحيحه على انه تابعه عليه عند البخارى اسرائيل بن يونس حفيده وغيره
وعن الثانية ان البخارى روى فى التفسير من طريق الثورى عن ابى اسحاق سمعت
البراء فحصل الامر من ذلك فافهم **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى ههنا عن عمرو بن خالد واخرجه ايضا فى التفسير عن ابى نعيم واخرجه
ايضا فى التفسير عن محمد بن المثنى ومسلم ايضا فى الصلاة عن محمد بن المثنى وابى بكر
بن خلاد والنسائى فيهما عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد عن الثورى
عن ابى اسحاق عنه واخرجه النسائى ايضا فى الصلاة فى التفسير عن محمد بن
حاتم عن نعيم عن حبان بن موسى عن عبد الله بن المبارك عن شريك بن
عبد الله عن ابى اسحاق عنه واخرجه الترمذى فى الصلاة فى التفسير عن هناد
عن وكيع عن اسرائيل عن يونس عن جده ابى اسحاق وقال حسن صحيح واخرجه
البخارى ايضا فى الصلاة عن عبد الله بن رجاء وفى خبر الواحد عن يحيى عن
وكيع كلاهما عنه به واخرجه النسائى ايضا فى الصلاة وفى التفسير عن
محمد بن اسماعيل عن ابراهيم عن اسحاق بن يوسف عن الازرق عن زكريا بن
ابى زايدة عن ابى اسحاق عنه **بيان اللغات** قوله المدينة اراد بها مدينة
الرسول عليه السلام واشتقاقها اما من مدن بالمكان اذا قام به على وزن
فعيلة ويجمع على مدائن بالهمزة واما من دان اى اطاع ومن دين اى ملك
فعلى هذا يجمع على مداين بلا همز كما يقال لها اسما كثيرة يثرب وطيبة
بفتح الطاء وسكون الياء الخ الحروف وطابه والطيب اما لخلوصها من الشرك
او لطيبها لساكنها لامنهم ودعتهم وقيل لطيب عيشهم فيها وتسمى الدار ايضا
للاستقرار بها قوله قبل بيت المقدس بكسر القاف وفتح الباء الموحدة
اى نحو بيت المقدس وجهته والمقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر
الدال مصدر ميمى كالمرجع او اسم مكان من القدس وهو الطهر اى المكان
الذى يطهر فيه العابد من الذنوب او تطهر العبادة من الاصنام وجاء فيه
ضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من التقديس اى التطهير

وقد جا بصيغة اسم الفاعل ايضا لانه يقدس العابد بن فيه من الاثام وفى
العباب المقدس والقدس مثال خلق وخلق الطهر اسم مصدر ومنه
حضرة القدس وروح القدس جبريل عليه السلام قال الله تعالى
وايدناه بروح القدس وقيل لانه روح القدس لانه خلق من الطهارة
والقدس البيت المقدس قوله اشهد بالله قال الجوهرى اشهد بكذا
اى احلف به **بيان الاعراب** قوله اول ما قدم المدينة هذه الجملة خبر
ان فى محل الرفع واول نصب على الظرف وما مصدرية تقديرية فى اول قدومه
المدينة عند الهجرة من مكة وقَدِمَ بكسر الدال مضارعه يقدُم بالضم ومصدره
قُدُوم واما قَدَمَ بالفتح فمضارعه يقدُم بالضم ايضا ومصدره قُدْم بضم القاف
قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم النار واما قَدُمَ بالضم فمضارعه
بالضم ايضا ومصدره قِدَم بكسر القاف وفتح الدال فهو قديم انتصاب المدينة
كانتصاب الدار فى قولك دخلت الدار والظروف يتوسع فيها قوله نزل
جملة فى محل النصب على انها خبر كان قوله من الانصار كلمة من فيه بيانية قوله
وانه بفتح الهمزة عطف على قوله ان رسول الله عليه السلام قوله صلى جملة فى محل
الرفع على انها خبر ان قوله قبل بيت المقدس نصب على الحال بمعنى متوجها اليه
قوله وكان اى النبى عليه السلام قوله يعجب خبر كان قوله ان يكون فى محل الرفع
على انه فاعل يعجب وان مصدرية تقديره وكان يعجبه كون قبلته جهة البيت اى
كان يحب ذلك قوله وانه بفتح الهمزة ايضا عطف على ان المذكورة قبلها قوله صلى الجملة
من الفعل والفاعل فى محل الرفع على انها خبر ان قوله اول صلاة كلام اضافى منصوب
على انه بدل من قوله اول صلاة واسمه ابن مالك بالرفع قوله وصلى معه اى مع النبى عليه
السلام وقوم مرفوع لانه فاعل وقد قلنا غير مرة ان لفظة قوم موضوعة للرجال
دون النساء ولا واحد له من لفظه وربما دخلت النساء فيه على سبيل التبع قوله وهم
راكعون جملة اسمية منصوبة المحل على الحال قوله فقال اى الرجل المذكور قوله
اشهد بالله جملة وقعت معترضة بين قال وبين مقول القول وهو قوله لقد صليت
اللام للتاكيد وقد للتحقيق قوله قبل مكة حال اى متوجها اليها قوله فداروا الفاء فيه
تسمى الفاء الفصيحة اى سمعوا كلامه فداروا كما فى قوله تعالى اذ اضرب بعصاك
الحجر فانفجرت اى فضرب فانفجرت والفاء الفصيحة هى التى تدل على محذوف هو سبب

لما بعدها **قوله** كما هم قال الكرماني ما موصولة وهم مبتدا وخبره محذوف ومثل هذه
الكاف تسمى بكاف المقارنة اى دوامهم مقارن لحالهم وتبعه على هذا بعضهم مقدارا
من غير تحرير قلت الكاف المفردة اما جارة او غير جارة فالجارة حرف واسم والحرف
لخمسة معان التشبيه نحو زيد كالاسد والتعليل اثبت ذلك قوم ونفاه الاخرون
نحو كما ارسلنا فيكم والاستعلاء ذكره الاخفش والكوفيون نحو كخير قول من يقال له كيف اصبحت
اى على خير والمبادرة فيما اذا اتصلت بما نحو سلم كما تدخل وصل كما يدخل الوقت ذكره ابن
الخباز وابو سعيد السيرافي وهو غريب جدا والتوكيد وهي الزايدة نحو ليس كمثله شئ
التقدير ليس مثله شئ واما الاسم الجارة فهي مرادفة لمثل ولا تقع كذلك عند سيبويه
والمحققين الا في الضرورة نحو قوله يضحكن عن كالبرد المنهم واما الكاف غير الجارة فنوعان
مضمر منصوب او مجرور نحو ما ودعك ربك فاذا عرفت هذا علمت انه لم يقل احد في اقسام
الكاف المقارنة والتحقيق في اعراب هذا الكلام ان نقول ان الكاف في كما هم يحتمل وجهين
الاول ان يكون للاسمية كما في قولك كن كما انت اى على ما انت عليه والتقدير ههنا ايضا
فداروا على ما هم عليه ثم في اعرابه وجه الاول ان تكون ما موصولة وهم مبتدا وخبره
محذوف وهو عليه الثاني ان تكون ما زايدة ملغاة والكاف زايدة وهم ضمير مرفوع
نيب عن المجرور كما في قولك ما انا كانت والمعنى فداروا في الحال مماثلين لا تفسهم في
الماضي الثالث ان تكون ما كافة وهم مبتدا وحذف خبره وهو عليه اى كائنون الرابع
ان تكون ما كافة ايضا وهم فاعل والاصل كما كانوا ثم حذف كان فانفصل الضمير الوجه
الثاني ان تكون الكاف كاف المبادرة كما ذكرنا الان والمعنى فداروا مبادرين في
حالهم التي هم فيها والوجه الاول هو الاحسن فافهم **قوله** قبل البيت حال اى مواجهين
اليه **قوله** قد عجبهم الضمير المرفوع المستتر في اعجب يرجع الى رسول الله عليه السلام
وهو فاعل اعجب وهم هو الضمير المنصوب رفع مفعولا **قوله** اذا كان اى النبي
عليه السلام قال الكرماني واذا كان يدل الاشتمال واذ ههنا للزمان المطلق
اى اعجبهم زمان كان يصلي فيه رسول الله عليه السلام نحو بيت المقدس لانه كان قبلتهم
فاعجابهم لموافقة قبلة رسول الله عليه السلام قبلتهم قلت اذ ههنا ظرفه بمعنى
حين والمعنى اعجب اليهود حين كان يصلي عليه السلام قبل بيت المقدس واذا ما يكون
بدلا عن المفعول كما في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت وههنا
المفعول هو الضمير المنصوب في قوله اعجبهم ولا يصح ان تكون بدلا منه لفساد

المعنى الضمير

المعنى والضمير المستتر في اعجب ضمير الفاعل **قوله** قبل بيت المقدس حال اى متوجها
اليه فان قلت ما الاضافة التي في بيت المقدس قلت اضافة الموصوف الى صفته
كصلاة الاولى ومسجد الجامع والمشهور فيه الاضافة وجاء ايضا على الصفة
لبيت المقدس وقال ابو علي تقديره بيت مكان الطهارة **قوله** واهل الكتاب
بالرفع عطف على قوله اليهود فهو من قبيل عطف العام على الخاص لان اهل
الكتاب يشمل اليهود والنصارى وغيرهما ممن يعتقد بكتاب منزل وقال
الكرماني والمراد به اى باهل الكتاب النصارى خاص عطف على عاص وقال
بعضهم فيه نظر لان النصارى لا يصلون لبيت المقدس فكيف يعجبهم قلت
سبحان الله هذا عجب شديد كيف لم يتأمل هذا كلام الكرماني يتمامه حتى
نظر فيه فانه لما قال المراد به النصارى فقط قال وجعلوا تابعة لانهم
لم تكن قبلتهم بل اعجابهم كان بالتبعية لليهود وعلى ان نفس عبارة الحديث
تشهد باعجاب النصارى ايضا لان قوله واهل الكتاب اذا كان عطف على
يكونون داخلين فيما وصف به اليهود فالنصارى من جملة اهل الكتاب
فهم ايضا داخلون فيه والاظهر ان يكون واهل الكتاب بالنصب على ان الواو
فيه بمعنى مع اى كان يصلي قبل بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا وجه
صحيح ولكن يحتاج الى تصحيح الرواية بالنصب وفي هذا الوجه ايضا يدخل
فيهم النصارى لانهم من اهل الكتاب **قوله** فلما ولى اى اقبل رسول الله
عليه السلام وجهه نحو الكعبة انكروا ذلك اى انكر اهل الكتاب توجهه
اليها فعند ذلك نزل سيقول السفهاء من الناس الآية وقد صرح البخاري
بذلك في روايته من طريق اسرايل **بيان المعاني قوله** كان اول ما قدم
المدينة كان قد وصله عليه السلام الى المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة
ليلة خلت من ربيع الاول حين اشتد الضحى وكادت الشمس تعتدل وفي
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام خرج من مكة
يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين والظاهر ان بين وجه من مكة
ودخوله المدينة خمسة عشر يوما لانه اقام بقباء ثورا ثلاثة ايام ثم سلك
طريق الساحل وهو ابعد من طريق الجادة **قوله** نزل على اجداده او قال
اخواله الشك من ابي اسحاق والمراد بالاجداد هم من جهة الامومة واطلاق

الجد والخال ههنا مجاز لان ما سمى جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج
من الانصار وقال موسى ابن عقبة وابن اسحاق والواقدى وغيرهم اول
ما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم بن امرئ القيس بن
الحارث بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس الانصار
وكان يجلس للناس فى بيت سعد بن خيثمة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقبا فى بني عمرو بن عوف الاثنين والثلاثا والاربعا والخميس واسس مسجدهم
وقال ابن سعد يقال اقام فيهم اربع عشرة ليلة وجا مبينا فى البخارى فى كتاب
الصلاة من رواية انس رضى الله عنه قال فنزل باعلى المدينة فى حى يقال لهم
بنو عمرو بن عوف فقام فيهم اربع عشر ليلة ثم خرج يوم الجمعة فادركته الجمعة
فى بنى سالم بن عوف فى المسجد الذى فى بطن الوادى وكانت اول جمعة صلاها
بالمدينة فقال ابن اسحاق فاتاه عتبان ابن مالك فى رجال من قومه فقالوا
يا رسول الله اقم عندنا فى العدد والعدة والمنعة فقال خلوا سبيلها فانها
مامورة لناقة فخلوا سبيلها حتى اذا وازنت دار بني
فقالوا له مثل ذلك فقال لهم خلوا سبيلها فانها مامورة فخلوا سبيلها
حتى مر ببني ساعدة فقالوا له مثل ذلك فقال لهم مثل ما تقدم ثم دار بني
الحارث بن الخزرج فكذلك ثم دار بني عدى بن النجار وهم اخواله وتيامم عبد
المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم ابن
عدى بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وكان هاشم بن عبد المطلب
قدم المدينة فتزوج سلمى وكانت شريفة لا تنكح الرجال حتى يشترطوا
لها ان امرها بيدها اذا كرهت رجلا فارقته فولدت له هاشم عبد المطلب
فقالوا يا رسول الله سلم الى اخوالك الى العدد والعدة والمنعة قال خلوا
سبيلها فانها مامورة فخلوا سبيلها فانطلقت حتى اذا اتت دار بني
مالك بن النجار بركت على باب المسجد وهو يومئذ مربد فلما بركت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم عليها لم ينزل وثبت فسارت غير بعيد ورسول الله
صلى الله عليه وسلم واضع لها زمامها لا يشها به ثم التفت خلفها فرجعت
الى منزلها اول مرة فبركت ثم تخافلت ورزمت ووضعت جرانها فنزل
عنها ورسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ابو ايوب خالد بن زيد رضى

الله

رضى الله عنه رحله فوضعه فى بيته فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل
عنده حتى بنى مسجده ومساكنه ثم انتقل الى مساكنه من بيت ابي ايوب ويقال
ان النبي عليه السلام اقام عند ابي ايوب سبعة اشهر وبعث وهو فى بيت ابي ايوب
زيدا وابا رافع مواليه فقدما بفاطمة وام كلثوم ابنتيه وسودة زوجته رضي
الله عنهن قلت فعلى هذا انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم اولا على كلثوم بن الهدم
وهو اوسى من بنى عمرو بن عوف وفى الثانى على ابي ايوب خالد بن زيد وليسا
ولا واحد منهما من اخواله ولا اجداده وانما اخواله واجداده بنى عدى بن النجار
وقد مر بهم ونزل على بني مالك اخى عدى فيجوز ان يكون ذكر ذلك تجوزا لعادة
العرب فى النسبة الى الاخ او لقرب ما بين داريهما وقال النووى قوله اجداده
او اخواله شك من الراوى وهم اخواله واجداده مجازا لان هاشما تزوج
من الانصار **قوله** ثم تحلحلت يقال تحلحل الشئ عن مكانه اي زال وتحلحلت
الناقة اذا قلت لها حل بالتسكين وهو زجر لها وهو بالحا المهملة **قوله**
ورزمت بتقديم الزا على الزاى المعجمة يقال رزمت الناقة ترزم ورزوما
وكما بالضم قامت من الاعيا والهزال ولم تتحرك فهى رازم **قوله** جرانها بكسر
الجيم وجران البعير مقدم عنقه من مذبحه الى منحره والجمع جرن بضمتين
قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا كذا وقع الشك فى رواية زهير هنا
وفى الصلاة ايضا عن ابي نعيم عنه وكذا فى الترمذى عنه وفى رواية اسرائيل
عن الترمذى ايضا ورواه ابو عوانة فى صحيحه عن عمار بن رجا وغيره عن
ابي نعيم فقال ستة عشر من غير شك وكذا لمسلم من رواية الاحوص وانسا
من رواية ابي زكريا ابن ابي زايده وشريك ولابي عوانة ايضا من رواية عمار
بن رزيق بتقديم الراء المضمومة كلهم عن ابي اسحاق وكذا لاحمد بسند صحيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما ونص النووى على صحة ستة عشر لاخراج مسلم
اياها بالجزم فيتعين اعتمادها وقال الداودى انه الصحيح قبل بدر بشهرين
وهو قول ابن عباس والحربي لان بدرا كانت فى رمضان فى السنة الثانية ونص
القاضى على صحة سبعة عشر وهو قول ابن اسحاق وابن المسيب ومالك بن انس
فان قلت كيف الجمع بين الروايتين قلت وجه الجمع ان من جزم بستة عشر اخذ
من شهر القدوم وشهر التحويل شهرا والمعنى الايام الزايدة فيه ومن جزم

بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد فى ذلك وذلك ان القدوم كان فى شهر
ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل فى نصف رجب فى السنة الثانية على الصحيح وبه
جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وجاء فيه روايات اخرى
ففى سنن ابى داود ثمانية عشر شهرا وكذا فى سنن ابن ماجة من طريق ابى
بكر بن عياش عن ابى اسحاق وابى بكر سبى الحفظ وعند ابن جرير من طريقه فى
رواية سبعة عشر وفى رواية ستة عشر وخرجه بعضهم على قول محمد بن حبيب
ان التحويل كان فى نصف شعبان وهو الذى ذكره النووى فى الروضة واقره
رج فى شرحه رواية ستة عشر شهرا لكونها مجزوما بها عند مسلم ولا يستقيم
ان يكون ذلك فى شعبان وقد جزم موسى بن عقبة بان التحويل كان فى جمادى
الاخرة وحكى المحب الطبرى ثلاثة عشر شهرا ورواية اخرى سنتين واغرب
منهما تسعة اشهر وعشرة اشهر وهما شاذان وقال ابو حاتم بن حبان صلى
المسلمون الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا وثلاثة ايام سوى الان قدوم
عليه السلام من مكة كان يوم الاثنين لاثنتى عشر ليلة خلت من ربيع
الاول وحولت يوم الثلاثا نصف شعبان وفى تفسير ابن الخطيب عن انس
انها حولت بعد الهجرة بتسعة اشهر وهو غريب وعلى هذا القول يكون
التحويل فى ذى القعدة ان عد شهر الهجرة وهو ربيع الاول او فى الحجة ان لم
يعد وهو اغرب وفى ابن ماجة انها صرفت الى الكعبة بعد دخوله المدينة
بشهرين وقال ابراهيم بن اسحاق حولت فى رجب وقيل فى جمادى فحصلت
فى تعيين الشهر اقوال والله اعلم **قوله** صلاة العصر كذا هو هنا صلاة
العصر وجاء ايضا من رواية البرا خرجها البخارى فى الصلاة فيه فصلى
مع النبى صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار
فى صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال لهم فانحرفوا فقيد الاولى
بالعصر فى الحديث الاول واطلق الثانية وقيد فى الحديث الثانى الثانية
بالعصر واطلق الاولى وجاء البخارى فى كتاب خبر الواحد تقييده الصلاتين
بالعصر فقال من رواية البرا ايضا فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر
ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال لهم هو يشهد انه صلى مع النبى عليه
السلام العصر وانه قد وجه الى الكعبة قال فانحرفوا وهم ركوع فى صلاة

العصر

العصر وكذا جاء فى الترمذى ايضا الصلاتين كانتا العصر ولم يذكر مسلم ولا النساى
فى حديث البرا هذا تعيين صلاة العصر ولا غيرها وجاء فى البخارى والنساى ومسلم
ايضا فى كتاب الصلاة من حديث مالك وعبيد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا الناس بقبا
فى صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه
الليلة وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وكذلك
ايضا جاء فى مسلم من رواية ثابت عن انس كرواية ابن عمر انها الصبح فمر رجل من سلمة
وهم ركوع فى صلاة الفجر وطريق الجمع بين رواية العصر والصبح ان التى صلاها مع
النبى عليه السلام العصر مر على قوم من الانصار فى تلك الصلاة وهى العصر فهذا من رواية
البرا واما رواية ابن عمر وانس رضى الله عنهما انها الصبح فهى صلاة اهل قبا ثانيا فى يوم وعلى
هذا يقع الجمع بين الاحاديث فالذى مر بهم ليسوا اهل قبا بل اهل مسجد بالمدينة ومر عليهم
فى صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم فى صلاة الصبح كما جاء مصرحا به فى الروايات وقال
الشيخ قطب الدين ومال بعض المتاخرين ممن ادركناهم الى ترجيح رواية الصبح قال لانها
جاءت فى رواية ابن عمر وانس واهملت فى بعض الروايات حديث البرا وعينت بالعصر فى
بعض الطرق قال فتقدم رواية الصبح لانها من رواية صحابيين قلت الاول هو الصواب
وقد قاله النووى لانه امكن جمع الحديثين الصحيحة فهو اولى من توهين رواية العدول
المخرجة فى الصحيح وممن بنيه كما رواه ابو داود موسلا عن بكير بن الاشج انه كان بالمدينة
تسعة مساجد مع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع اهلها اذان بلال رضى الله
عنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون فى مساجدهم واقربها مسجد بنى عمرو بن
مبذول من بنى النجار ومسجد بنى ساعده ومسجد بنى عبيد ومسجد بنى سلمة ومسجد بنى زريق
ومسجد عفان ومسجد اسلم ومسجد جهينة وشك فى تعيين التاسع **قوله** فخرج رجل وهو عباد
بن نهيك بفتح النون وكسرها ابن اساف الخطمى صلى القبلتين مع النبى عليه السلام
ركعتين الى بيت المقدس وركعتين الى الكعبة يوم مات قاله ابن عبد البر وقال ابن بشكوال
هو عباد ابن بشر الاشهلى ذكره القاكهى فى اخبار مكة عن خويلد بن اسلم وكانت من
السابعات وفيه قول ثالث انه عباد بن وهب رضى الله عنه **قوله** فمر على اهل مسجد هؤلاء
اهل ليسوا قبائيل اهل مسجد بالمدينة وهو مسجد بنى سلمة ويعرف مسجد القبلتين ومر عليهم المار
فى صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم الاتى فى صلاة الصبح كما قررناه آنفا وقال الكرمانى
لفظ الكتاب يحتمل ان يكون المراد من مسجد هو مسجد قبا ومن لفظهم راكعون ان يكونوا
فى صلاة الصبح اللهم الا ان يقال الفا التعقيبية لا تساعده قلت باحتمال لا يثبت

الحكم والتحقيق فيه ما ذكرناه الآن **قوله** وهم راكعون يحتمل ان يراد به حقيقة الركوع
وان يراد به الصلاة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل **بيان استنباط**
الاحكام وهو على وجوه الاول فيه دليل على صحة نسخ الاحكام وهو مجمع عليه الا
طايفة لا يعبا بهم قلت النسخ جايز فى جميع احكام الشرع عقلا وواقع عند
المسلمين اجمع شرعا خلافا لليهود ولعنهم الله فعند بعضهم باطل نقلا وهو
ماجا فى التوراة تمسكوا بالسبت ما دامت السموات والارض فادعوا نقله
تواترا ويدعون النقل من موسى عليه السلام انه قال لا نسخ بشريعة وعند بعضهم
باطل عقلا والدليل على جوازه وقوعه المعقول والمنقول اما النقل فلا شك
ان نكاح الاخوات كان مشروعا فى شريعة ادم عليه السلام وبه حصل التناسل
وهذا لا ينكره احد وقد ورد فى التوراة انه امر آدم عليه السلام بتزويج
بناته من بنيه ثم نسخ وكذا استرقاق الحركان مباحا فى عهد يوسف عليه
السلام حتى نقل عنه انه استرق جميع اهل مصر عام القحط بان اشترى انفسهم
بالطعام ثم نسخ وكذلك العمل فى السبت كان مباحا قبل شريعة موسى عليه
السلام ثم نسخ بعد ما شرعية ودعواهم النص فى التوراة على ما زعموا باطلة
لانه ثبت قطعا عندنا باخبار الله تعالى انهم حرفوا التوراة فلم يبق نقلهم حجة
ولهذا قلنا لم يتزل الايمان بالتوراة التى فى ايديهم حتى بالغ بعض الشافعية
وجوزوا الاستنجا بذلك بل انما يجب الايمان بالتوراة التى نزلت على موسى
مع ان شرط التواتر لم يوجد فى نقل التوراة اذ لم يبق من اليهود عدد التواتر
فى زمن بخت نصر لان اهل التواريخ اتفقوا على انه لما استولى بخت نصر على بنى
اسرايل قتل رجالهم وسبا ذراريهم واحرق اسفار التوراة حتى لم يبق فيهم
من يحفظ التوراة وزعموا ان الله تعالى الهمهم عزيرا عليه السلام حتى قرأه عن
صدره ولم يكن احد قرأه حفظا قبله ولا بعده ولهذا قالوا بانه ابن الله و
وعبدوه ثم وقع عزير عند موته الى تلميذ له ليقرأه على بنى اسرايل فاخذوا
عن ذلك الواحد وبه لا يثبت التواتر وزعم بعضهم انه زاد فيها شيا وحذف
فكيف يوثق بما هذا سبيله فثبت انما ادعوا من تاييد شريعة موسى عليه
السلام افتراء عليه ويقال انما نقلوا عن موسى عليه السلام من قوله تمسكوا با
بالسبت الى اخره يخاق مفترى ويقال ان هذا مما اختلقه ابن الراوندى

عليه مما

عليه مما يستحق الثانى فيه الدليل على نسخ السنة بالقران وهو جايز عند الجمهور
من الاشاعرة والمعتزلة وللشافعى فيه قولان قال فى احدى قوليه لا يجوز كما
لا يجوز عنده نسخ القران بالسنة قولا واحدا وقال عياض اجازه الاكثر عقلا
وسمعا ومنعه بعضهم عقلا واجازه بعضهم عقلا ومنعه سمعا قال الامام
فخر الدين الرازى قطع الشافعى واكثر اصحابنا واهل الظاهر واحمد فى احدى
روايتيه بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة واجازه الجمهور ومالك وابو
حنيفة رضى الله عنهم واستدل المجوزون على المسيلة الاولى بان التوجه نحو
بيت المقدس لم يكن ثابتا بالكتاب وقد نسخ بقوله تعالى وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره واجيب من جهة الشافعى بانما هى نسخ قران بقران وان
الامر كان اولا بتخيير المصلى ان يولى وجهه حيث شا بقوله تعالى اينما تولوا
فثم وجه الله ثم نسخ باستقبال القبلة واجاب بعضهم بان قوله تعالى اقيموا
الصلاة مجمل فسر بامور منها التوجه الى بيت المقدس فيكون كالمأمور به لفظا
فى الكتاب فيكون التوجه الى بيت المقدس بالقران بهذه الطريقة وباحتمال
ان المنسوخ كان قرانا نسخ كان قرانا نسخ لفظه وقال بعضهم النسخ كان
بالسنة ونزل القران على وفقها ورد الاول والثانى بانا لو جوزنا ذلك
لافضى الى ان لا يعلم ناسخ من منسوخ بعينه اصلا فانهما يطردان فى كل ناسخ
ومنسوخ والثالث مجرد دعوى فلا يقبل قالوا قال الله تعالى لتبين للناس
ما نزل اليهم وصفته بكونه مبينا فلو جاز نسخ السنة بالقران لم يكن
الشى مبينا واللازم باطل فالملزوم مثله اما الملازمة فلانه اذا ثبت
حكم ثم نسخه الله تعالى بقوله لم يتحقق منه لان المنسوخ مرفوع لا مبين لان
لان النسخ رفع لا بيان والمراد بالتبيين البيان قلنا لا نسلم ان النسخ ليس
ببيان فانه بيان بانتها امر الحكم الاول ولئن سلمنا ان النسخ ليس ببيان
وان المراد منه تبيين العام والمجمل والمنسوخ وغيرها لكن لا نسلم ان الاية
تدل على امتناع كون القران ناسخا وقالوا لو جاز ذلك لزم تنفير الناس
عن النبى عليه السلام وعن طاعته لانه يوهم ان الله تعالى لم يرض بما بينه
الرسول عليه السلام واللازم باطل لانه مناقض للبعثة فالملزوم
كذلك قلنا الملازمة ممنوعة لانه اذا علم انه مبلغ فلا نفرة ولا ينفر

لان الكلام من عند الله تعالى الثالث فيه جواز النسخ بخبر الواحد قال
قال القاضي واليه مال القاضي ابو بكر وغيره من المحققين ووجهه
ان العمل بخبر الواحد مقطوع كما ان العمل بالقرآن والسنة المتواترة مقطوع به
كما ان العمل بالقرآن والسنة المتواترة مقطوع به وان الدليل الموجب لثبوتها ولا
غير الدليل الموجب لنفيه وثبوت غيره قلت اختاره الامام والغزالي والبيجي
من المالكية وهو قول اهل الظاهر الرابع قال المازري وغيره اختلفوا في
النسخ اذا ورد متى يتحقق حكمه على المكلف ويحتج بهذا الحديث لاحد
القولين وهو انه لا يثبت حكمه حتى يبلغ المكلف لانهم ذكروا انهم تحولوا
الى القبلة وهم في الصلاة ولم يعيدوا وما مضى فهذا يدل على ان الحكم
انما يثبت بعد البلاغ وقال غيره فايدة الخلاف في هذه المسئلة فيما
فعل من العبادات بعد النسخ وقبل البلاغ صحيحا ام لا خلاف انه
لا يلزم حكمه قبل تبليغ جبريل عليه السلام وقال الطحاوي وفيه دليل على ان
من لم يعلم بفرض الله ولم تبلغه الدعوة ولا امكنه الله تعالى استعلام
ذلك من غيره فالفرض غير لازم له والحجة غير قائمة عليه وقال القاضي قد اختلف
العلماء فيمن اسلم في دار الحرب او اطراف بلاد الاسلام حيث لا يجد من يستعلم
الشرايع ولا علم ان الله فرض شيأ من الشرايع ثم علم بعد ذلك هل يلزمه
قضاء ما مر عليه من صيام وصلاة لم يعلمها فذهب مالك والشافعي في اخرين
الى لزومه وانه قادر على الاستعلام والبحث والخروج الى ذلك وذهب ابو حنيفة ان
ذلك يلزمه ان امكنه ان يستعلم فلم يستعلم وفرط وان كان لا يحضره من يستعلم
فلا شيء عليه قال وكيف يكون ذلك فرض على من لم يفرضه الخامس الامام المازري
بنوا على مسئلة النسخ مسئلة الوكيل اذا تصرف بعد العزل ولم يعلم يعلم نفي القول
بان حكم النسخ لا يلزم حين الورود لا نمضيا قاله وعلى الثانية هي ماضية قال
القاضي ولم يختلف المذهب عندنا فيمن اعتق ولم يعلم بعتقه ان حكمه حكم الاحرار
فيما بينه وبين الناس واما فيما بينه وبين الله تعالى فجائز ولم يختلفوا في
المعتقة انها لا تعيد ما صلت بغير ستر وانما اختلفوا فيمن هو فيها بناء على
هذه المسئلة ونحن لا نصارف الصلاة كالامة تعلم بالعتق في اثناء صلاتها
قلت ومذهب الشافعي فيمن اعتقت ولم تعلم حتى فرغت من الصلاة وكانت

قادرة

قادرة على الستر هل تجب الاعادة عليها قولان للشافعي كمن صلى بالنجاسة ناسيا
عنده وان عتقت في اثنائها وعلمت بالعتق فاذ عجزت مضت في صلاتها وان كانت
قادرة على الستر وسترت قريبا صح وان مضت مدة في التكشف قطعت واستانفت
على الاصح من المذهب السادس فيه دليل على قبول خبر الواحد مع غيره من الاحاديث
وعادة الصحابة رضي الله عنهم قبول ذلك وهو مجمع عليه من السلف معلوم بالتواتر من
عادة النبي عليه السلام في توجيه ولاته ورسله آحادا الافاق ليعلموا الناس دينهم و
يبلغوا عنه سنة رسولهم السابع فيه دليل على جواز الاجتهاد في القبلة ومراعاة السمت
ليلهم الى جهة الكعبة الاول وصلة في الصلاة قبل قطعهم على موضع عينها الثامن فيه جواز
الصلاة الواحدة الى جهتين وهو الصحيح عند اصحاب الشافعي فيمن صلى الى جهة باجتهاد
ثم تغير اجتهاده في اثنائها فيستدير الى الجهة الاخرى حتى لو تغير اجتهاده اربع مرات صلى
الى اربع جهات في صلاة واحدة فتصح صلاتهم على الاصح في مذهب الشافعي التاسع
فيه جواز الاجتهاد بحضرة النبي عليه السلام وفيه خلاف لانهم كان يمكنهم ان يقطعوا القطع
وان ينبؤا فوجوا الكعبا وهو محكم محل اجتهاد العاشر فيه وجوب الصلاة الى القبلة والاجماع
على انها الكعبة شرفها الله الحادي عشر يحتج به على ان من صلى بالاجتهاد الى غير القبلة
ثم تبين له الخطأ لا تلزمه الاعادة لانه فعل ما عليه في ظنه مع مخالفة الحكم ونفس الامر
كما ان اصل تيامنوا ما وجب عليهم عند ظنهم بقاء الامر فلم يؤمروا بالاعادة الثاني عشر
فيه استحباب اكرام القادم اقاربه بالنزول عليهم دون غيرهم الثالث عشر ان محبة الا
نساء الانتقال من طاعة الى اكمل منها ليس قادحا في الرضا بل هو محبوب الرابع عشر
فيه تمني تغيير نفس الاحكام اذا ظهرت المصلحة الخامس عشر فيه الالة على شرف
النبي عليه السلام وكرامته على ربه حيث يعطى له ما يجيبه من غير سوال السادس عشر فيه
بيان ما كان من الصحابة في الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم ص قال زهير
حدثنا ابو اسحاق عن البراء في حديثه هذا انه مات على القبلة قبل ان تحول رجال
وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم ش
قال الكرماني يحتمل ان البخاري ذكره على سبيل التعليق منه ويحتمل ان يكون داخلا
تحت حديثه السابق سيما لوجوزنا العطف بتقدير حرف العطف كما هو مذهب بعض
النحاة وقال بعضهم وهو من قال انه معلق وقد ساقه المصنف في التفسير مع جملة
الحديث عن ابي نعيم عن زهير سياقا واحدا قلت اما الكرماني فانه يجوز ان يكون

هذا مسند ابتقدير حروف العطف وحروف العطف لايجوز حذفه فى الاختيار
وهو المذهب الصحيح واما القايل المذكور فانه جزم بمسند هنا لان قوله
وهم من قال انه معلق يدل على هذا بل هذا وهم لان صورة التعليق بلاشك
وليس ما بينه وبين ماقبله ما يشوكه اياه ولا يلزم من سوقه فى التفسير جملة
واحدة سياقاً واحداً ان يكون هذا موصولا غير معلق وهذا ظاهر لايخفى
وما رواه زصير بن معاوية هذا فى حديث البرا رضي الله عنه اخرجه ابوداود
والترمذي من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال لما وجه النبى عليه السلام
الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف اخواننا الذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس
فانزل الله تعالى وماكان الله ليضيع ايمانكم وكذا اخرجه ابن حبان فى صحيحه
والحاكم فى مستدركه قوله انه اى ان الشان قوله مات فعل وفاعله قوله رجال
وقوله على القبلة قبل ان تحول معترض بينهما واراد بالقبلة بيت المقدس
وهى القبلة المنسوخة وان مصدرية والتقدير قبل التحويل الى الكعبة والذين
ماتوا على القبلة المنسوخة قبل تحويلها الى الكعبة عشرة انفس ثمانية
منهم من قريش وهم عبد الله بن شهاب الزهرى والمطلب بن ازهر الزهرى
والسكران ابن عمرو العامرى ماتوا بمكة وحاطب بالمهملة ابن الحارث
الجمحى وعمرو بن امية الاسدى وعبيد الله بن الحارث السهمى وعروة بن
عبد العزى العدوى وعدى بن فضلة العدوى واثنان من الانصار
وهما البرا بن معرور بالمهملات واسعد ابن زراره ماتا بالمدينة فهولاء
العشرة متفق عليهم ومات ايضا قبل التحويل اياس بن معاذ الاشهلى لكنه
مختلف فى اسلامه قوله وقتلوا على صيغة المجهول عطف على قوله مات رجال
فان قلت كيف يتصور اطلاق القتل على الميت لان الذى يموت حتف انفه لا
يسمى مقتولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون المقتولون نفس المائتين
وفايدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستبعاداً لضياع
طاعتهم وان وان العقل قرينة لكون الواو بمعنى او قلت كلامه يشعر بقتل
رجال قبل تحويل القبلة وهذا ليس بشئ لانه لم يعرف قط فى الاخبار ان
الواحد من المسلمين قتل قبل تحويل القبلة على ان هذه اللفظة اعنى قوله وقتلوا
لا يوجد فى غير رواية زصير بن معاوية وفى باقى الروايات كلها ذكر الموت
فقط

فقط فيحتمل ان تكون هذه غير محفوظة وقال بعضهم فان كانت هذه محفوظة فيحتمل
على ان بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل فى تلك المدة فى غير الجهاد ولم يضبط
اسمه لقلة الاعتنا بالتاريخ اذ ذاك ثم وجدت فى المغازى ذكر رجل اختلف
فى اسلامه وهو سويد بن الصامت فقد ذكر ابن اسحاق انه لقى النبى عليه
السلام قبل ان يلقاه الانصار فى العقبة فعرض عليه الاسلام فقال ان
هذا القول حسن واتى المدينة فقتل بها فى وقعة بعاث وكانت قبل الهجرة
قال فكان قومه يقولون لقد قتل وهو مسلم فيحتمل ان يكون هو المراد قلت
فيه نظر من وجهين الاول ان هذا حكم بالاحتمال فلا يصح والثانى قوله لقلة
الاعتنا بالتاريخ اذ ذاك ليس كذلك فكيف اعتنوا بضبط اسما العشرة
المبتين ولم يعتنوا بضبط الذين قتلوا بل الاعتنا بالقتلين اولى لان
لهم مزية على غيرهم والثالث ان الذى وجده فى جده فى المغازي لا يصلح
دليلا لتصحيح اللفظة المذكورة من وجهين احدهما ان هذا الرجل لم يتفق
على اسلامه والاخر ان هذا واحد مقوله وقتلوا صيغة الجمع تدل على ان
المقتولين جماعة واقلها ثلاثة انفس والرابع من وجوه النظر ان و
وقعة بعاث كانت لكن الاوس والخزرج فى الجاهلية ولم يكن فى ذلك
الوقت اسلام فكيف يستدل بقتل الرجل المذكور فى وقعة بعاث على
ان قتله كان فى وقت كون القبلة هو بيت المقدس وهذا ليس بصحيح
وقال الصغانى بعاث بالضم على ليلتين من المدينة ويوم بعاث يوم كان
بين الاوس والخزرج فى الجاهلية ووقع فى كتاب العين بالغين المعجمة والصواب
بالعين المهملة لا غير ذكره فى فصل الثا المثلثة من كتاب الباء الموحدة قوله
فلم يدر اى فلم يعلم رسول الله عليه السلام ان طاعتهم ضايعة ام لا فانزل الله
الاية

ص باب حسن اسلام المرء ش

اى هذا باب فى بيان حسن اسلام المرء والباب هنا مضاف قطعا وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور فى الباب الاول ان الصلاة من الايمان وهذا الباب
اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء الا باقامة الصلاة وقال بعضهم فى فوايد حديث
الباب السابق وفيه بيان ما كان فى الصحابة من الحرص على دينهم والشفقة على
اخوانهم وقد وقع لهم نظير هذه المسيلة لما نزل تحريم الخمر كما صح من حديث البرا

ايضا فنزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين وقوله تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا ولملاحظة هذا المعنى عقب المصنف هذا الباب بقوله باب حسن اسلام المرء فانظر الى هذا هل ترى له تناسبا وجه المناسبة بين البابين وقال بعض الشارحين ومناسبة التبويب زيادة حسن على الاسلام واختلاف احواله بالنسبة الى الاعمال قلت هذا ايضا قريب من الاول **ص** قلت قال مالك اخبرني زيد بن اسلم ان عطاء بن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى **بيان رجاله** وهم اربعة الاول مالك بن انس رحمه الله الثاني زيد بن اسلم بن اسامة القرشي المكي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الثالث عطاء بن يسار بفتح الياء اخو الحروف السين المهملة ابو محمد المدني مولى ميمونة ام المؤمنين الرابع ابو سعيد سعد بن مالك الخدري وقد عرفوهم **بيان الطائف اسناده** منها ان رواته ائمة اجلاء مشهورون ومنها انه مسلسل بالفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراءة على الشيخ اذا كان القارئ وحده وهذا عند من فرق بين الاخبار والتحديث وبين ان يكون معه غيره او لا يكون ومنها ان فيه التصريح بسماع الصحابي من النبي عليه السلام وهو يدفع احتمال سماعه من صحابي اخر فانهم **بيان حكم الحديث** ذكره البخاري معلقا ولم يصله في موضع في الكتاب والبخاري لم يدرك زمن مالك فيكون تعليقا ولكنه بلفظ جازم فهو صحيح ولا فرق فيه وقال ابن حزم انه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قال لانه موصول من جهات اخر صحيحة ولم يذكره لشهرته وكيف وقد عرف من شرطه وعادته انه لا يجزم به الا بتثبت وثبوت وليس كل منقطع يقدح فيه فهذا وان كان يطلق عليه انه منقطع بحسب الاصطلاح الا انه في حكم المتصل في كونه صحيحا وقد وصله ابو زرعة الهروي في بعض النسخ فقال اخبرنا النضروي وهو العباس بن الفضل ثنا الحسين بن اويس ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن مالك به وكذا وصله النسائي عن احمد بن المعلى بن يزيد عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك وزيد بن اسلم به وقد وصله الاسماعيلي بزيادة فيه فقال اخبرني الحسن بن سفيان حدثنا حميد بن قتيبة الاسدي قال قرات على عبد الله بن نافع الصائغ ان مالكا اخبره قال واخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم

ان ابا

ان ابا يونس بن عبد الاعلى حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب انا مالك بن انس واللفظ لابن نافع عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله عليه السلام قال اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة ومحى عنه كل سيئة زلفها ثم قيل له اينتضا لعمل الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة والسيئة بمثلها الا ان يغفر الله وكذا وصله الحسن ابن سفيان من طريق عبد الله بن نافع و والبزار من طريق اسحاق الفروي والبيهقي في الشعب من طريق اسماعيل بن ابي اويس كلهم عن مالك وقال الدارقطني في كتاب غرايب مالك اتفق هؤلاء التسعة ابن وهب والوليد بن مسلم وطلحة بن يحيى وزيد بن شعيب واسحاق الفروي وسعيد الزبيري وعبد الله بن نافع وابراهيم بن المختار وعبد العزيز بن يحيى فرووه عن مالك عن زيد عن عطاء عن ابي سعيد وخالفهم معن بن عيسى فرواه عن مالك عن زيد عن عطاء عن ابي هريرة وهي رواية شاذة ورواه سفيان بن عيينة عن زيد ابن اسلم عن عطاء مرسلا وقد حفظ مالك الموصول فيه وهو اتقن لحديث اهل المدينة من غيره وقال الخطيب هو حديث ثابت وذكر البزار ان مالكا تفرد بوصله وقال ابن بطال حديث ابي سعيد اسقط البخاري بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك في غير الموطأ ونصه اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها ومحى عنه كل سيئة كان زلفها وذكر باقيه بمعناه **بيان اللغات قوله** فحسن اسلامه معنى حسن الاسلام الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال في عرف الشرع حسن اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ما جاء في حديث جبريل عليه السلام الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فاراد مبالغة الاخلاص لله سبحانه وتعالى بالطاعة والمراقبة له **قوله** يكفر الله من التكفير وهو التغطية وهو في المعاصي كالاحباط في الطاعات وقال الزمخشري التكفير اماطة المستحق من العقاب بثواب ازيد او بتوبة **قوله** كان زلفها اي قربها وقال ابن سيده زلف الشيء وزلفه قدمه وعن ابن الاعرابي ازلف الشيء قربه وفي الجامع الزلفة تكون القربة من الخير والشر وفي الصحاح الزلف التقدم عن ابي عبيد والتزلفوا وازدلفوا اي تقدموا وقال الكرماني زلفها بتشديد اللام والفاء اي اسلفها و قدمها يقال زلفته تزليفا وازلفته ازلافا بمعنى التقديم واصل الزلفة القربة وفي بعض نسخ المغاربة زلفها بتخفيف اللام قلت ازلفها بزيادة الالف رواية

ابي ذر و رواية غير زلفها بدون الالف وبالتخفيف وقال النووي بالتشديد
ورواه الدارقطني من طريق طلحة بن يحيى عن مالك بلفظ ما من عبد يسلم
فيحسن اسلامه الا كتب الله كل حسنة زلفها ومحى عنه كل خطية زلفها بالتخفيف
فيهما وللنسائي نحوه لكن قال ازلفها وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد قاله
الخطابي وفي المحكم ازلف الشيء قربه وزلفه مخففا ومثقلا قدمه وفي المشارق
زلف بالتخفيف اي جمع وكسب وهذا يشمل الامرين واما المقربة فلا تكون الا في الخير
فان قيل على هذا رواية غير الجيد راجحة قلت الذي قاله الخطابي يساعد رواية ابي ذر
فافهم **قوله** كتب الله اي امر ان يكتب وروى الدارقطني من طريق زيد بن شعيب
عن مالك بلفظ يقول الله لملائكته اكتبوا **قوله** القصاص قال الصفاني هو القود
قلت المراد به ههنا مقابلة الشيء بالشيء اي بكل شيء يعمله يرفع في مقابلته شيء
ان خيرا فخير وان شرا فشر **قوله** ضعف قال الجوهري ضعف الشيء مثله وضعفاه
مثلاه وقال الكرماني فان قلت فلم اوجب الفقيه فيما لو اوصى بضعف
نصيب ابنه مثل نصيبه ويضعف نصيبه ثلاثة امثاله قلت المعتبر في الوصايا
والاقارير العرف العام الموضوع اللغوي اقول الذي قاله الجوهري منقول عن ابي
عبيدة ولكن قال الازهري الضعف في كلام العرب ان يقول هذا ضعفه اي مثلاه
وثلاثة امثاله لان الضعف في الاصل زيادة غير محصورة الا ترى الى
قوله عز وجل فاولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا لم يرد مثلا ولا مثلين ولكنه
اراد بالضعف الاضعاف فاقل الضعف محصور وهو المثل واكثره غير محصور
فاذا كان كذلك يجوز ان يكون ايجاب الفقيه في المسئلة المذكورة غير موضوع
على العرف العام بل لوحظ فيه وضع اللغة **بيان الاعراب قوله** يقول
في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله سمع على قول من يدعي انه يتعدى الى مفعولين
والصحيح انه لا يتعدى فحينئذ يكون نصبا على الحال فان قيل لم لم يصل قال
مناسبا لسمع من ان القضية ماضية قلت اجيب لغرض الاستحضار كانه يقول
الان وكانه يريد ان يطلع الحاضرين على ذلك المقول مبالغة في تحقق وقوع القول
وذلك كقوله تعالى اذ قال عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له
كن فيكون حيث لم يقل فكان **قوله** فحسن عطف على اسلم **قوله** يكفر الله جزا

الشرط اعني قوله اذا ويجوز فيه الرفع والجزم كما في قوله الشاعر

وان اتاه خليل يوم مسغبة
يقول لا غائب مالي ولا حرم

وذلك اذا كان فعل الشرط ماضيا والجواب معارضا وعند الجزم يلتقي الساكنان
فيحرك بالكسر لان الاصل في الساكن اذا حرك ان يحرك بالكسر ولكن الرواية ههنا بالرفع
ووقع في رواية البزار كفر الله بصيغة الماضي فوافق فعل الشرط وقال بعضهم
يكفر الله بضم الراء لان اذا وان كانت من ادوات الشرط لكنها لا تجزم قلت هذا
كلام من لم يشم من العربية شيئا وقد قال الشاعر استغن ما اغناك ربك بالغنى
واذا تصبك خصاصة فتحمل وقد جزم اذا قوله تصبك وقد قال القراء تستعمل
اذا الشرط ثم انشد الشعر المذكور ثم قال ولهذا جزم **قوله** كل سيئة كلام اضافي
في منصوب لانه مفعول يكفر الله **قوله** كان زلفها جملة في محل الجر لانها صفة سيئة
قوله وكان بعد ذلك اي بعد حسن الاسلام القصاص وهو مرفوع بانه اسم كان
وهو يحتمل ان تكون ناقصة وان تكون تامة وانما ذكره بلفظ الماضي وان كان
السياق يقتضي لفظ المضارع لتحقق وقوعه كانه واقع وذلك كما في قوله تعالى
ونادى اصحاب الجنة **قوله** الحسنة مرفوع بالابتدا وبعشر امثالها في محل الرفع
على الخبرية **قوله** الى سبع مائة يتعلق بمحذوف وقع محلها النصب على الحال اي منتهية
الى سبع مائة **قوله** والسيئة مبتدا ومثلها خبره اي لا يزاد عليها **قوله** الا ان يتجاوز
الله عنها اي عن السيئة بمعنى يعفو عنها **بيان المعاني** فيه استعمال المضارع
موضع الماضي والماضي موضع المضارع لنكات ذكرناها وفيه الجملة الاستينافية
وفي قوله الحسنة بعشر امثالها وهو في الحقيقة جواب عن سوال ولا محل لها من
الاعراب وقد علم ان الجملة من حيث هي هي غير معربة ولا تستحق الاعراب الا اذا
وقعت موقع المفرد فحينئذ تكتسي اعرابه محلا وقد نظم ابن ام قاسم النحوي
الجمل التي لها محل من الاعراب ○ والتي لا محل لها منه ○ بثمانية ابيات وهي قوله ○

○ جمل اتت ولها محل معرب ○ سبع لان حلت محل المفرد ○ خبرية حالية محكية ○
وكذا المضاف لها بغير تردد ○ ومعلق عنها وتابعة لما ○ هو معرب او ذو محل فاعدد
وجواب اقسام وما قد فسرت ○ في اشهر والخلف غير مبعد ○ وبعيد تخصيص وبعد معلق
لا جازم وجواب ذلك اوله ○ وكذاك تابعة لشي ماله ○ من موضع فاحفظ غير مقيد ○

وقد نظمها الشيخ اثير الدين ابو حيان بستة ابيات وهي قوله • وخذ جملا ستا وعشرا
فتصفها • مضاف اليها واحك بالقول معلنا • كذلك في التعليق والشرط والجزا •
ان اعامل يا تي بلا عمل منا • وفي غير هذا لا محل لها كما • انشد صلة ميدوة فانك العنا
مفسرة ايضا وحشوا كذا انت • كذلك في التخصيص نلت به الغنى • وفي الشرط لم يعم كذا للجزاء
جواب يمين مثله سوك المنى **قوله** الحسنة يعشر امثالها من قوله تعالى من جآ بالحسنة فله
عشر امثالها وقوله الى سبعماية ضعف من قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله يضاعف لمن يشا فان قيل
بين في الحديث الانتهآ الى سبعماية وقوله تعالى والله يضاعف لمن يشا يدل على انه قد يكون
الانتهآ الى اكثر والجواب ان الله يضاعف تلك المضاعفة وهي ان يجعلها سبعماية وهو
ظاهر وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبعماية بان يزيد عليها ايضا فذلك في
مشيته تعالى واما المتحقق فهو الى سبعماية فقط وفيه نظر لانه صرح في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما اخرجه البخاري في الرقاق ولفظه كتبها الله له عشر حسنات الى سبعماية
ضعف الى اضعاف كثيرة وفي كتاب العلم لابي بكر احمد بن عمرو ابن ابي عاصم النبيل ثنا شيبان
الايلي ثنا سويد بن حاتم ثنا ابو العوام الجزار عن ابي عثمان الهندي عن ابي هريرة انه قال
ان الله تعالى يعطي بالحسنة الواحدة حسنة ايضا فهي جملة حديث مالك مما اسقطه البخاري ان
الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الشرك فالله تعالى من فضله اذا
كتب الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فبالاولى ان يتفضل عليه المسلم بما شآ من غير حساب
ونظير هذا الذي اسقطه البخاري ما جآ في حديث حكيم بن حزام اسلمت على ما اسلفت من خير
اخرجه البخاري في الزكاة وفي العتق ومسلم في الايمان فان قلت لم اسقط البخاري هذه الزيادة
قلت قيل انما اسقطه عمدا وقيل لانه مشكل على القواعد فقال المازري ثم القاضي وغيرهما
ان الجاري على القواعد والاصول انه لا يصح من الكافر التقرب فلا يثاب على طاعته في شركه
لان من شروط التقرب ان يكون عارفا بمن تقرب اليه والكافر ليس كذلك واول حديث حكيم
بن حزام من وجوه الاول ان معنى قوله عليه السلام اسلمت على ما اسلفت من خير انك
اكتسبت طباعا جميلة تنتفع بتلك الطباع في الاسلام بان يكون له معونة على فعل
الطاعات والثاني اكتسبت شيأ جميلا يبقى لك في الاسلام والثالث لا يبعد ان يزاد
فحسنات التي يفعلها في الاسلام ويكفر اجوه لما تقدم له من الافعال الحميدة وقد جآ
ان الكافر اذا كان يفعل خيرا قام يخفف عنه به قلا يبعد ان يزاد في اجوره والرابع

والرابع زاده القاضي وهو انه ببركة ما سبق لك من الخير هداك الله للاسلام
اي سبق لك عند الله من الخير ما حملك على فعله في جاهليتك وعلى خاتمة
الاسلام ونعقبهم النووي في شرحه فقال هذا الذي ذكروه ضعيف بل الصواب
الذي عليه المحققون وقد ادعى فيه الاجماع على ان الكافر اذا فعل افعالا جميلة
على جهة التقرب الى الله تعالى كصدقة وصلة رحم واعتاق ونحوها من الخصال
الجميلة ثم اسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه اذا مات على الاسلام ودليله
حديث ابي سعيد الخدري الذي يأتي الآن وحديث حكيم بن حزام ظاهر فيه
وهذا امر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما دعوى كونه
مخالفا للاصول فغير مقبولة واما قول الفقها لا تصح عبادة من كافر و
لو اسلم لم يعتد بها فمرادهم لا يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب
الاخرة فان اقدم على التصريح بانه اذا اسلم لا يثاب عليها في الاخرة فهو مجازف
فيرد قوله بهذه السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض افعال الكافر في الدنيا
فقال الفقها ان الزمه كفارة ظهار وغيرها فكفر في حال كفره اجزاه ذلك
واذا اسلم لا يلزمه اعادتها واختلفوا فيما لو اجنب واغتسل في كفره ثم اسلم
يلزمه اعادة الغسل والاصح اللزوم وبالغ بعض اصحابنا فقال يصح من كل
كافر طهارة غسلا كانت او وضوأ او تيمما واذا اسلم صلى بها وقد ذهب الى ما
ذهب اليه النووي ابراهيم الحربي وابن بطال والقرطبي وابن منير وقال ابن
منير المخالف للقواعد دعوى ان يكتب له ذلك في حال كفره واما ان الله يضعف
الى حسنات في الاسلام ثواب ما كان ما صدر منه مما كان يظنه خيرا فلا مانع منه كما
لو تفضل عليه ابتدأ من غير عمل وكما يتفضل على العاجز بثواب ما كان يعمل وهو
قادر فاذا جاز ان يكتب له ثواب ما لم يعمل البتة جاز ان يكتب له ثواب ما عمله
غير موفى الشروط وقال ابن بطال لله تعالى ان يتفضل على عباده بما شاء
ولا اعتراض عليه فوائد منها ان فيه حجة على الخوارج وغيرهم من الذين يكفرون
بالذنوب ويوجبون خلود المذنبين في النار ومنها ان قوله الا ان يتجاوز
الله عنها دليل لمذهب اهل السنة انه تحت المشيئة ان شا الله تجاوز عنه
وان شا اخذه ومنها التوقيف دليل لهم في ان اصحاب المعاصي لا يقطع عليهم
بالنار خلافا للمعتزلة فانهم قطعوا بعقاب صاحب الكبيرة اذا مات

بلا نوبة وهنها ما قال بعضهم اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقصان في الايمان
لان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم تفاوت درجاته قلت هذا كلام
ساقط لان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف للزيادة
والنقصان قابلية الذات اياهما لان الحسن الذات من حيث هو لا يقبل ذلك كما
عرف في موضعه ص حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق نا معمر
عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبع مائة
ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
بيان رجاله وهو خمسة الاول اسحاق بن منصور بن بهرام قال التوزني
بكسر الباء والمشهور فتحها ابو يعقوب الكوسج من اهل مرو وسكن نيسابور ورحل
الى العراق والشام والحجاز روى عنه الجماعة الا ابا داود وهو احد الائمة من اصحاب
الحديث وهو الذي دون عن احمد المسايل قال النسائي ثقة ثبت مات بنيسابور
سنة احدى وخمسين ومايتين الثاني عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني
اليماني سمع عبيد الله العمري ومعمرا والثوري ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق
خليق ان يضرب اليه اكباد الابل وقال احمد بن حنبل ما رايت احسن من عبد الرزاق
قال الحافظ ابو احمد بن عدي قال ابن معين ليس بالقوي ونسبه العباس عبد
العظيم الى الكذب قال والواقدي اصدق منه وقال ابو احمد لعبد الرزاق حديث
كثير وقد رحل اليه الناس وكتبوا عنه ولم ير وا بحديثه باسا الا انهم نسبوه الى
التشيع وقد روى احاديث في فضايل اهل البيت ومثالب غيرهم مما لم يوافقه
عليها احد من الثقات فهذا اعظم ما وصموه به من روايته المناكير وقال النسائي في
كتاب الضعفاء عبد الرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه باخره وزاد بعضهم عن
النسائي كتبت عنه احاديث مناكير وقال البخاري في التاريخ الكبير ما حدث به
عبد الرزاق من كتابه فهو اصح مات سنة احدى عشرة ومايتين روى له الجماعة
الثالث معمر بفتح الميمين ابن راشد ابو عروة البصري وقد مر ذكره في اول الكتاب
الرابع همام بتشديد الميم ابن منبه بن كامل بن سيج بفتح السين المهملة وقيل بكسرها
وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الزماري الانباري
الانباري اخو وهب وهو اكبر منه تابعي سمع ابا هريرة وابن عباس ومعاوية

قال يحيى

قال يحيى بن معين ثقة توفي سنة احدى وثلاثين وماية بصنعاء روى له الجماعة وهو
من الافراد وان كان يشترك معه في الاسم دون الاب جماعة من الصحابة والتابعين
ولا يلتفت الى تضعيف الفلاس له قاتله من فرسان الصحيحين الخامس ابو هريرة رضي الله
عنه ذكر الانساب الصنعاني نسبة الى صنعاء مدينة باليمن بزيادة النون في آخره
والقياس ان يقال صنعاوي وعن العرب من يقول فابدلوا من الهمزة النون لان الالف
والنون يتشابهان في التانيث وصنعا ايضا قرية بالشام وهذه النسبة شاذة اليماني
نسبة الى اليمن بزيادة الالف قال الجوهري اليمن بلاد العرب النسبة اليها يماني ويمان مخففة
والالف عوض من ياء النسب فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم يقول يماني بالتشديد فافهم
الزماري بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم نسبة الى زمار على مرحلتين من صنعاء في العباب
زمار بفتح الذال ويقال ذمار مثل قطام قرية على مرحلة من صنعاء سميت بقبيل من
اقبال حمير الانباوي بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة والنون نسبة الى الانباء وهم قوم باليمن
من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة
واقاموا باليمن وقال ابو حاتم بن حبان كل من ولد باليمن من اولاد الفرس وليس
من العرب يقال انباوي وهم الانباء بيان لطايف اسناده منها ان فيه
التحديث والاخبار والعنعنة قوله حدثنا اسحاق بن منصور وفي بعض النسخ حدثني
بالافراد وقوله حدثنا معمر وفي بعض النسخ اخبرنا معمر ومنها ان هذا الاسناد اسناد
حديث من نسخة همام المشهورة المروية باسناد واحد عن عبد الرزاق عن معمر عنه
وقد اختلفوا في افراد حديث من نسخة هل يساق باسناده اولم يكن مبتدأ به اولا
فالجمهور على جوازه ومنهم البخاري وقيل بالمنع ومسلم ايضا اخرج بهذا السند غير
ان شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق الى آخره ولكنه اخرج معلولا وهو ايضا اخرج
في كتاب الايمان وغالب ما يتعلق بالحديث من الكلام في الوجوه المذكورة وقد مر
في الحديث السابق قوله احدكم الخطاب فيه يعم اللفظ وان كان للحاضرين من
الصحابة لكن الحكم عام لما علم ان حكمه عليه السلام على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل
منفصل وكذا حكم تناوله النساء وكذا فيما اذا قال اذا اسلم المرء او العبد فان المراد منه
الرجال والنساء جميعا بالاتفاق واما النزاع في كيفية التناول اهي حقيقة عرفية او
شرعية او مجازا وغير ذلك قوله اذا احسن احدكم اسلامه كذا في رواية مسلم ايضا
ووقع في مسند اسحاق بن راهوية عن عبد الرزاق اذا احسن اسلام احدكم ورواه

الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر كالاول فان قيل في الحديث السابق الحسنة والسيئة وههنا كل حسنة وكل سيئة فما الفرق بينهما قلت لا فرق بينهما في المعنى لان الالف واللام فيهما هناك للاستغراق وكل ايضا للاستغراق وكذا لا فرق في اطلاق الحسنة ثمة والتقييد هنا بقوله يعلمها اذا المطلق محمول على المقيد لان الحسنة المنوية لا يكتب بها عشر ان لا بد من العمل حتى يكتب بها واما السيئة فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ يكتب هنا اذ ثمة ايضا مقدر به لان الجار لا بد له من متعلق وهو يكتب او يثبت او نحوهما **قوله** بمثلها وزاد مسلم واسحاق والاسماعيلي في روايتهم حتى يلقى الله عز وجل فان قلت اين جواب اذا قلت الجملة بالفاء اعني قوله فكل حسنة يعلمها يكتب له فكل حسنة كلام اضافي مبتدا وخبره قوله يكتب له وقوله يعلمها الجملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الجر لانها صفة لحسنة **قوله** الى سبعمائة في محل النصب على الحال منتهية الى سبعمائة **قوله** بمثلها الباقيه للمقابلة والله **ص** باب احب الدين الى الله ادومه

ش الكلام فيه من وجهين الاول قوله باب خبر مبتدا محذوف غير منون اذا اعتبرت اضافته الى الجملة وقوله احب الدين كلام اضافي مبتدا وخبره قوله ادومه الثاني وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول حسن اسلام المرء وهو الاتيان بالاوامر والانتهاء عن النواهي والشفقة على خلق الله تعالى والمطلوب في هذا المداومة والمواظبة وكلما واظب العبد عليه وداوم زاد من الله محبة لان الله تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح وقال الكرماني احب الدين الى احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد قلت العجب منه كيف رضي بهذا الكلام فالمناسبة لا تطلب الا بين البابين المتوالين ولا تطلب بين باب وباب او بين كتاب وباب بينهما ابواب عديدة وكذلك دعواه باتحاد الدين والايمان والاسلام والفرق بينهما ظاهر وقد حققناه فيما مضى وقال بعضهم مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان مطلق على الاعمال لان المراد بالدين هنا العمل والدين الحقيقي هو الاسلام والاسلام الحقيقي مرادف للايمان فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لما قبله من قوله عليكم بما تطيقون لانه لما قدم ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة اراد ان ينبه على ان اجهاد النفس في ذلك الى حد المغالبة غير مطلوب قلت فيه نظر من وجهين الاول ان قوله مراد

المصنف

المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال غير صحيح لان الحديث ليس فيه ما يدل على هذا والاستدلال بالترجمة ليس باستدلال يقوم به المدعي فان قلت في الحديث ما يدل عليه وهو قوله احب الدين اليه فان المراد ههنا من الدين العمل وقد اطلق عليه سم الدين قلت هذا انما يمشي اذا اطلق الدين المعهود والمصطلح على العمل وليس كذلك فان المراد بالدين ههنا الطاعة بالوضع الاصلي فان لفظ الدين مشترك بين معان كثيرة سم مختلفة الدين بمعنى العبادة وبمعنى الجزاء وبمعنى الطاعة وبمعنى الحساب وبمعنى السلطان وبمعنى الملة وبمعنى الورع وبمعنى القهر وبمعنى الحال وبمعنى ما يتدين به الرجل وبمعنى العبودية وبمعنى الاسلام وفي الحكم الدين الاسلام الثاني انه قال الاسلام الحقيقي مرادف للايمان بمعنى كلاهما واحد وقال ان الايمان يطلق على الاعمال يشير به الى ان الاعمال ليست من الايمان لان الحسن من الاوصاف الزايدة على الذات وهي غير الذات فينتج من كلامه ان الاسلام يحسن بالاسلام وهذا فاسد الثالث قوله فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لما قبله غير مستقيم لانه لا يظهر وجه المناسبة لما قبله مما قاله اصلا وكيف يوخذ وجه المناسبة من قوله عليكم بما تطيقون والترجمة ليست عليه وانما وجه المناسبة لما قبله ما ذكرته لك آنفا فافهم الوجه الثالث قوله احب الدين احب هنا افعل التفضيل للفضول ومحبة الله تعالى الدين اراد ايصال الثواب عليه **قوله** ادومه هو افعل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اي التابيد فان قيل شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الادوم اجيب بان المراد هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة والقلة **ص** حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امراة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم من العمل بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو قوله وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه غير انه غير لفظ ما داوم عليه ولكنه في المعنى مثله ولهذا قال في الترجمة الى الله بدل اليه وهي رواية المستملي وحده وكذا في رواية عبدة عن هشام وعند اسحاق ابن راهويه في مسنده وكذا للبخاري ومسلم من طريق ابي سلمة عن عايشة وهذه الروايات توافق الترجمة **بيان رجاله**

وهم خمسة الاول ابو موسى محمد بن المثنى البصري المعروف بالزمن وقد مر في باب حلاوة الايمان الثاني يحيى بن سعيد القطان الاحول وقد مر في باب من

من الايمان ان يجب لاخيه الثالث هشام بن عروة الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام
وقد مر ذكرهما في الحديث الثاني من الصحيح الخامس ام المومنين عايشة رضي الله عنها
وقد مر ذكرها ايضا غير مرة **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير** اخرجه البخاري
ايضا في كتاب الصلاة وقال فيه كانت عندي امراة من بني اسد وسماها مسلم لكن
قال فيه ان الحولاء بنت تويت بن حبيب بن اسد بن عبد العزى ماتت بها وعندها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت هذه الحولاء بنت تويت وزعموا انها لا تنام الليل فقال عليه السلام
حدوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسام الله حتى تسأموا وذكره مالك في المطا وفيه فقيل
له هذه الحولاء لا تنام الليل فكره ذلك ورسول الله عليه السلام حتى عرفت الكراهية في وجهه
وذكره مسلم من رواية الزهري عن عروة ثم ذكر حديث هشام عن عروة كما اورده
البخاري هنا وفي الصلاة وفيه انه عليه السلام دخل عليها وعندها امرة واخرج
النسائي في الايمان والصلاة عن شعيب بن يوسف والنسائي عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد
قلت قوله وعندها امرأة تسمى الحولاء وغيرها قلت يحتمل ان تكون تلك واقعة اخرى
احداهما انها ماتت بها والاخرى كانت عندها ويحتمل ان تكون غيرها لكن
زاد البخاري وعندي امرات من بني اسد يدل على انها الحولاء بنت تويت ولكن
الظاهر ان القصة واحدة دلت عليها رواية محمد بن اسحاق عن هشام في
هذا الحديث ماتت برسول الله عليه السلام الحولاء اخرجه محمد بن نصر في كتاب
قيام الليل ووجه التوفيق ان يحمل على انها اولا عند عايشة رضي الله عنها فلما
قدم النبي عليه السلام قامت المراة لتخرج فماتت به في خلال ذهابها فقال
عنها رسول الله عليه السلام فبهذا اتفق الروايات ~~والحولاء~~ والحولاء بالحا
المهملة تانيث الاحول وتويت بضم التا المثناة من فوق وفتح الواو وسكون
الياء اخر الحروف وفي اخره تا مثناة من فوق ايضا وكانت الحولاء امراة صالحة
عابدة مهاجرة رضي الله عنها **بيان اللغات قوله** فلانة اي
الحولاء الاسدية وهي غير منصرف لان حكمها حكم الاعلام الحقايق كاسامة
لانها كناية عن كل علم مؤنث للاناسي المونثة ففيها العلمية والتانيث **قوله**
مه بفتح الميم وسكون الهاء وهي اسم سمي به الفعل وبني على السكون ومعناه
الكف فان وصلت نونته فقلت مهٍ مهٍ ويقال مهمهت به اي زجرته وقال التيمي
اذا ادخلت التنوين كان نكرة واذا حذفته كان معرفة وهذا القسم من اقسام

التنوين

التنوين الذي يختص بالدخول على النكرة ليفصل بينها وبين المعرفة فالمعرفة غير
منون والنكرة منون **قوله** عليكم ايضا من اسماء الافعال اي الزموا من الاعمال ما تطيقون
الدوام عليه **قوله** لا يمل الله من الملالة وهي السامة والضجر وفي الفصيح في باب فعلت
مللت من الشيء أمَلُّ وفي المحكم مللت الشيء مللا وملالا وملالة واملني واملل على
ابرمني ورجل ملول وملالة وملولة وذو ملة والانثى ملول وملولة وملول على
المبالغة وفي الجامع وانت ملال **قوله** احب الدين اي احب الطاعة ومنه في الحديث
في صفة الخوارج يمرقون من الدين اي من طاعة الائمة ويجوز ان يكون فيه حذف
تقديره احب الاعمال الدين وقال التيمي فان قلت الموادمة من الدين من الايمان
لانه ورد في رواية اخرى يمرقون من الاسلام قلت الخوارج غير خارجين
من الدايرة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاستسلام الذي هو الانقياد والطاعة
قوله دوام من المداومة وهي المواظبة قال الجوهري المداومة على الامر المواظبة
عليه وثلاثيه دام الشيء يدام دوما ودواما وديمومة وادامة غير ودام
الشيء يسكن **بيان الاعراب قوله** دخل عليها جملة في محل الرفع على انها
خبران **قوله** وعندها امراة جملة اسمية وقعت حالا **قوله** قال هكذا بغير فا وفي رواية
الاصيلي وفي رواية غيره فقال بحذف الالف المعاطفة ووجه الاولى ان يكون جملة استينافية
اعني جواب سوال مقدر فكان كايله تقول ماذا قال حين دخل قالت قال من هذه فقوله
من مبتدا وهذه خبره والجملة مقول القول **قوله** قالت اي عايشة فعل وفاعل
قوله فلانة مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف اي هي فلانة اي الحولاء
الاسدية **قوله** تذكر بفتح التا المثناة من فوق فعل مضارع للمونث وفاعله
عايشة رضي الله عنها ويروى باليا اخر الحروف المضمومة على فعل ما لم يسم فاعله
وقوله من صلاتها في محل الرفع مفعول نايب عن الفاعل والمعنى يذكرون ان
صلاتها كثيرة وفي رواية احمد عن يحيى القطان لانتام تصلي وعلى
الوجه الاول هي في محل النصب على المفعولية **قوله** مه مقول القول **قوله**
بما تطيقون وفي رواية ما تطيقون بغير الباء ومعناه ما تطيقون الدوام
عليه وانما قدرنا دوام الفعل لان اصل الفعل لدلالة السياق عليه **قوله**
فوالله مجرور بالواو والقسم **قوله** لا يمل الله فعل وفاعل **قوله** حتى تملوا اي
حتى ان تملوا فان مقدرة ولهذا نصبت تملوا **قوله** احب الدين كلام

اضافي مرفوع لانه اسم كان **قوله** اليه اي الى الله **قوله** ما دام عليه صاحبه في محل النصب لانه خبر كان وصاحبه مرفوع بدوام وكلمة ما للمدة والتقدير مدة دوام صاحبه عليه **بيان المعاني قوله** مه زجوكما ذكرنا ولكنه يحتمل ان يكون لمايشة والمراد نهيها عن مدح المراة ويحتمل ان يكون المراد النهي عن تكليف عمل لا يطاق به ولهذا قال بعده عليكم من العمل ما تطيقون وقال ابن المتين لعل عايشة امنت عليها الفتنة فلذلك مدحتها في وجهها قلت جاء في رواية حماد بن سلمة عن هشام في هذا الحديث ما يدل على انها انما ذكرت ذلك بعد ان خرجت المراة اخرجها الحسن بن سفيان في مسنده من طريقه ولفظه كانت عندي امراة فلما قامت قال رسول الله عليه السلام من هذه يا عايشة قلت يا رسول الله هذه فلانة وهي اعبد اهل المدينة **قوله** من العمل يحتمل ان يريد به صلاة الليل لورود على سببه ويحتمل ان يحمل على جميع الاعمال قاله الباجي **قوله** ما تطيقون قال القاضي يحتمل الندب الى تكلف ما ليس بطاقة ويحتمل النهي عن تكلف ما لا نطيق والامر بالاقتصار على ما تطيق قال وهو انسب للسياق **قوله** عليكم من العمل بما تطيقون فيه عدول عن خطاب النساء الى خطاب الرجال وكان الخطاب للنساء يقتضي ان يقال عليكن ولكن لما طلب تعميم الكل لجميع الامة غلب الذكور على الاناث في الذكر **قول** فوالله لا يمل الله حتى تملوا فيه المشاكلة في الازدواج وهو ان تكون احدى اللفظتين موافقة للاخرى ولو خالفت معناها كما قال تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل معناه فجازوه على اعتدائه فسماه اعتداء وهو عدل لتزدوج اللفظة الثانية مع الاولى ومنه قوله تعالى فجزاء سيئة سيئة مثلها وقال الشاعر وهو عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا اراد فنجازيه على فعله فسماه جهلا والجهل لا يليق به وعقل ولكنه على الوجه الذي ذكرناه و والحاصل ان الملال لا يجوز على الله تعالى ولا يدخل تحت صفاته لانه ترك الشيء استثقالا وكراهية لا بعد حرص ومحبة فيه وهو من صفات المخلوق فلا بد من تاويله واختلف العلماء فيه فقال الخطابي معناه ان لا يترك الثواب على العمل ملالم يتركوا العمل وذلك ان من مل شيا تركه كنى عن الترك بالملال الذي هو سبب الترك وقال ابن قتيبة معناه انه لا يمل اذا مللتم قال ومثاله قولهم في البليغ فلان لا ينقطع حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فلا تتكلفوا ما لا تطيقون

من العمل كني بالملال عنه لان من تناهت قوته عن امر وعجز عن فعله ملله وتركه وقال التيمي معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم انتم او لم تملوا نحو قولهم لا اكلمك حتى يشيب الغراب ولا يصح التشبيه لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف ملل العباد وحكى الماوردي ان حتى ههنا بمعنى حين او بمعنى الواو وهذا ضعيف جدا **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه دلالة على استعمال المجاز وهو اطلاق الملل على الله تعالى الثاني فيه جواز الحلف من غير استحلاف وانه لا كراهة فيه اذا كان فيه تفخيم امر او حث على طاعة او تنفير على محذور ونحوه وقال الصحاب الشافعي يكره اليمين الا في مواضع منها ما ذكرنا ومنها اذا كانت في دعوى فلا تكره اذا كان صادقا الثالث فيه فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل الذي يدوم والعمل القليل الدايم خير من الكثير المنقطع لانه يدوم القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والاخلاص والاقبال على الله سبحانه وتعالى وبثمر القليل الدايم بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعافا كثيرة الرابع فيه بيان شفقة النبي عليه السلام ورافته بامته لانه ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس تكون فيه انشط ويحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تعرض لان تترك كلها او بعضها ويفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم وقال ابو الزناد والمهلب انما قاله عليه السلام خشية الملال اللاحق وقد ذم الله من التزم فعل البر ثم قطعه بقوله ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها الا ترى ان عبد الله بن عمرو ندم على مراجعة النبي عليه السلام بالتخفيف عند لما ضعف ومع ذلك لم يقطع الذي التزمه الخامس فيه دليل للجمهور ان صلاة جميع الليل مكروهة وعن جماعة من السلف لا باس به قاله النووي وقال القاضي كرهه مالك مرة وقال لعله بصح منقولا وفي رسول الله عليه السلام اسوة ثم قال لا باس به ما لم يضر ذلك بصلاة الصبح فان كان تاتيه الصبح وهو نايم قلوات كان به فتور وكسل فلا باس به ص

باب زيادة الايمان ونقصانه ش

اي هذا باب في بيان زيادة الايمان ونقصانه وباب مرفوع

مضاف قطعا وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول احبية
دوام الدين الى الله تعالى والمذكور في هذا الباب زيادة الايمان ونقصانه فلا شك
يزداد الايمان بدوام العبد على اعمال الدين وينقص بتقصيره في الدوام سواء على
مذهب البخاري وجماعة من المحدثين واما على قول من لا يقول بزيادة الايمان ونقصانه
فانه ايضا يوجد الزيادة في الدوام والنقص بالتقصير فيه ولكنهما يرجعان الى صفة الايمان
لا الى ذاته كما عرف في موضعه ص وقول الله تعالى وزدناهم هدى وقول الله تعالى
ويزداد الذين امنوا ايمانا وقال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت
لكم الاسلام دينا فاذا ترك شيأ من الكمال فهو ناقص ش وقوله مجرور عطف على قوله زيادة
الايمان وقوله الثاني ايضا عطف عليه والتقدير باب في زيادة الايمان وبيان نقصانه
وبيان قول الله تعالى وزدناهم هدى وبيان قوله ويزداد الذين امنوا ايمانا ثم انه قال
وقال اليوم اكملت لكم دينكم بلفظ الماضي ولم يقل وقوله اليوم اكملت لكم دينكم على
اسلوب اخويه لان الغرض منه ما هو لازمه وهو بيان النقصان والاستدلال به على
ان الايمان كما تدخله الزيادة فكذلك يدخله النقصان لان الشيء اذا قبل احد الضدين
لابد وان يقبل الضد الاخر وبين ذلك بقوله فاذا ترك شيأ من الكمال فهو ناقص
بخلاف ما تقدم من الآيتين فان المراد منهما اثبات الزيادة تصريحا لا استلزاما لان
الزيادة مصرحة فيهما بخلاف الاية الثالثة فان التصريح فيها الكمال المنفي يقابل النقصان
وهو يفهم منه التزاما لا صريحا ولما كان الباب مترجما بزيادة الايمان ونقصانه
احتج على الزيادة بصريح الايتين وعلى النقصان بالاية الثالثة بطريق الاستلزام
وقد ذكر الايتين المتقدمتين في باب امور الايمان عند قوله كتاب الايمان
وقد قلنا انه لوذكر ما يتعلق بامور الزيادة والنقصان في باب واحد
اما هناك واما ههنا كان انسب ولكنه عقد في باب امور الايمان في هذا الباب ههنا
لاجل المناسبة التي ذكرناها آنفا فالآية الاولى في سورة الكهف والثانية في
سورة المدثر والثالثة في سورة المائدة وقد مر الكلام في الايتين الاوليين هناك
فان قلت دلالة الاية الثانية ظاهرة على زيادة الايمان وكيف تدل الاولى
وليس فيها الا زيادة الهدى وهي الدلالة الموصلة الى البغية ويقال هي الدلالة
مطلقا قلت زيادة الهدى مستلزمة للايمان والمراد من الهدى هو الايمان
وقال ابن بطال هذه الآية يعني قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم حجة في زيادة

الايمان

الايمان ونقصانه لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين
واراد الله عز وجل قبض نبيه فدلت هذه الاية ان كمال الدين انما يحصل
بتمام الشريعة فتصور كماله يقتضي تصور نقصانه وليس المراد التوحيد
لوجوده قبل نزول الاية فالمراد الاعمال فمن حافظ عليها فايمانه اكمل ممن
قصر قلت هذه الاية لا تدل اصلا على زيادة الدين ولا على نقصانه لان
المراد اكملت لكم شرايع دينكم وتعليل ابن بطال على مدعاه دليل لما قلنا وحجة
عليه لانه قال لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين ولم
يقل احد ان الدين كان ناقصا الى وقت نزول هذه الاية حتى اكمله في هذا
اليوم وانما المراد كمال شرايع الدين في هذا اليوم لان الشرايع نزلت شيأ فشيأ
طول مدة النبوة فلما كملت الشرايع قبض الله نبيه عليه السلام وهو ايضا
صرح بقوله وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الاية فان ادعى
ان الاعمال من الايمان فليس يتصور لانه يلزم ان يكون كمال الايمان في هذا
اليوم وقبله كان ناقصا لان الشرايع التي صحت الاعمال ما كملت الا في هذا اليوم
وقال الزمخشري اكملت لكم دينكم وصلوا الى اغراضهم ومباغيهم او اكملت لكم
ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرايع
وقوانين القياس واصول الاجتهاد ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا
ابن هشام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال يخرج من النار
من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من
من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار
من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة ولا سيما على مذهبه بيان رجال وهيم اربعة الاول
مسلم بضم الميم وكسر اللام الخفيفة ابن ابراهيم ابو عمرو البصري الازدي
الفراهيدي مولاهم القصاب وقد يعرف بالشحام روى عنه البخاري وابو
داود وروى البقية عن رجل عنه ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة بالبصرة
لعشر بقين من صفر سنة اثنين وعشرين ومائتين وقال يحيى بن معين
هو ثقة مأمون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال احمد بن عبد الله كان
ثقة عمي باخرة وكان سمع من سبعين امراة الثاني هشام بكسر الهاء ابن

ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سند والربعي البصري الدستوائي ويكنى ابا بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود الطيالسي كان امير المومنين في الحديث وقال محمد بن سعد كان ثقة ثبتا في الحديث حجة الا انه كان يرى القدر وقال العجلي كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه توفي سنة اربع وخمسين ومائة على قول روى له الجماعة الثالث قتادة ابن دعامة وقد مر ذكره الرابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد مر ايضا **بيان الانساب** الفراهيدي بفتح الفا وبالرا وآخرها المكسورة والياء اخر الحروف الساكنة والدال المهملة وقال ابن الاثير بالذال المعجمة بطن من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوي قلت هو فراهد هو ابن شابة بن مالك بن نهم بن غنم بن دوس كذا قال ذيه ابن الكلبي فراهيد وقال ابن دريد فرهود بن شابة الذين يقال لهم الفراهيد والفرهود الغليظ من قولهم تفرهد هذا الغلام اذا سمن يقال لغلام فرهود ولا يوصف به الرجل قال والفرهود ولد الاسد في لغة ازد عمان وفي كتاب الجمهرة فرهود بن الحارث الذي منه ولد الخليل بن احمد النحوي وهو الفرهودي قال ومن قال الفراهيدي فانما يريد الجمع كما يقال مهالبي والنسبة اليه بعد الجمع وقال ابو محمد وعلى شابة وافتراق الكلبي وغيره وهو الصواب ان شاء الله وشابة والحارث اخوان وقال ابو جعفر حكي قطرب ان الفرهود هو الغلام الكبير قال وعن ابي عبيدة الفراهيد اولاد الدعول قال ابو جعفر والنسبة اليه فراهدي مثل مقابري قال ابو محمد وهذا القول لم اره لغيره الربعي بفتح الراء والباء الموحدة نسبة الى ربيعة الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبايل وعمائر وبطون والفاخذ فممن ينسب اليه من الرواة هشام بن ابي عبد الله الدستوائي الربعي الدستواي بفتح الدال واسكان السين المهملتين وبعدها تاء مثناة من فوق مفتوحة واخره همزة بلا نون وقيل الدستوان بالقصر والنون والاول هو المشهور ودستوا كورة من كور الاهواز كان يجبى الثياب التي تجلب منها فنسب اليها قلت ضبط السمعاني بضم التاء المثناة من فوق وفي الانساب للرشاطي قال سيبويه يقال في دستوا دستوائي مثل تجراني بالنون **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث

والعنعنة

والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم كلهم ايمة اجلا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن معاذ بن فضالة واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام وشعبة به وفيه قصة ليزيد مع شعبة وعن ابي غسان السمي مالك بن عيد الواحد ومحمد بن المثنى كلاهما عن معاذ بن هشام عن ابيه به واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان عن ابي داود عن شعبة وهشام به وقال حسن صحيح **بيان اللغات** شعيرة واحدة الشعير والبرة بضم الباء وتشديد الراء واحدة البر وهي القمح وقال ابن دريد البر افصح من قولهم القمح ويجمع البر ابرار عند البرد ومنه سيبويه والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهي صغار النمل وقال القاضي عياض الذر النمل الصغير وعن بعض نقلة الاخبار الذر الهبا الذي يظهر في شعاع الشمس مثل دوس الابر ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا وضعت كفك على التراب ثم نفضتها فما سقط من التراب فهو ذرة حكي ان اربع ذرات خردلة وقيل الذرة جزء من الف واربعة وعشرين جزا من شعيرة انتهى كلامه وقد يدل لها شعيرة بضم الذال وتخفيف الواوكات سبيه المناسبة اذ هي من الحبوب ايضا كالبرة والشعيرة وقال النووي واتفقوا على انه تصحيف قلت لا ينبغي ان ينسب مثل شعيرة الى التصحيف يدل له وجه بعيد عن البعد **بيان الاعراب** يخرج بفتح الياء من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج وهو رواية الاصيلي والاولى رواية الجمهور **قوله** من قال الجملة في محل الرفع على الوجهين اما على الوجه الاول فهي فاعل واما على الثاني فهي فاعل واما على الثاني فهي مفعول ناب عن الفاعل وكلمة من صولة وقال الجملة صلتها وقول لا اله الا الله مقول القول **قوله** وفي قلبه وزن شعيرة جملة اسمية وقعت حالا **قوله** من خير كلمة من بيانية والكلام في اعراب الباقي كالكلام فيما ذكرنا **بيان المعاني والبيان** فيه على ذكر الفاعل لشهرته لانه من المعلوم ان احدا لا يخرج من النار الا الله عز وجل وفيه اطلاق الخير على الايمان لان المراد من قوله من خير من ايمان كما جاء في الرواية الاخرى والخير في الحقيقة ما يقرب العبد الى الله تعالى وما ذلك الا الايمان وفيه الاستعارة بالكناية بيانه ان الوزن انما يتصور في الاجسام دون المعاني والايمان معنى ولكنه شبه الايمان بالجسم

وهو الوزن وفيه تنكير خير الذى هو الايمان بالتنوين الذى يدل على التقليل ترغيبا
فى تحصيله اذ لما حصل الخروج باقل ما ينطلق عليه اسم الايمان قيا لكثير منه بنا
بالطريق الاولى فان قلت التنكير يقتضي ان يكفي اي ايمان كان وباى شئ كان
ومع هذا لابد من الايمان بجميع ما علم مجئ الرسول عليه السلام به ضرورة حتى يجب
الخروج من النار قلت الايمان فى عرف الشرع لا يطلق الا اذا كان بجميع ما جاء به عليه السلام
فلا بد من ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه فان قلت التصديق القلبي
كاف فى الخروج اذ المؤمن لا يخلد فى النار واما قول لا اله الا الله فلا يجزأ احكام الدنيا
عليه فما وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها فقال البعض لا يكفي مجرد
التصديق بل لا بد من القول والعمل ايضا وعليه البخارى اذ المراد من الخروج
هو بحسب حكمنا به اي نحكم بالخروج لمن كان فى قلبه ايمانا ضمنا اليه عنوانه الذى
يدل عليه اذ الكلمة هى شعار الايمان فى الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منها
حتي يصح الحكم بالخروج فان قلت فعلى هذا لا يكفي قوله لا اله الا الله بل لا بد من
ذكر محمد رسول الله معه قلت المراد المجموع وصار الجزء الاول منه علما للكل كما يقال
قرأت قل هو الله احدا ي قرأت كل السورة او كان هذا قبل مشروعية ضمها اليه
بيان استنباط الاحكام الاول قال التيمي استدل البخاري بهذا الحديث
على نقصان الايمان لانه يكون لواحد وزن شعيرة وهي اكثر من البرة
والبرة اكبر من الارزة يدل على انه يكون للشخص القابل لا اله الا الله
قدر من الايمان لا يكون ذلك القدر لقابل اخر وقال الكرماني لا يختص
بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا قلت المراد من الخير هو الثمرات وكذلك
فى رواية من ايمان ثمرات الايمان ولا نزاع فى زيادة ثمرات الايمان ونقصانها
فان قلت ما المراد بالثمرات المقلبية قلت المراد بها مراتب العلوم الحاصلة
المستلزمة للتصديق لكل واحد من جزئيات الشرع وقال المهلب الذرة اقل
من الموزونات وهي فى هذا الحديث التصديق الذى لا يجوز ان يدخله النقص
وما فى البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هى من زيادة فى الاعمال بكمل
التصديق بها وليست زيادة فى نفس التصديق ويقال يحتمل ان تكون الذرة
واختاها التي فى القلب ثلاثتها من نفس التصديق لان قول لا اله الا الله لا يتم الا
بالتصديق القلب والناس يتفاضلون فى التصديق اذ يجوز عليه الزيادة

بزيادة

الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيادته بزيادة العلم فقوله تعالى ليكم زادتهم
هذه ايمانا الاية واما زيادته بزيادة المعاينة فقوله تعالى ولكن ليطمئن
قلبي وقوله تعالى ثم لترونها عين اليقين حيث جعل له مزية على علم اليقين قلت
حقيقة التصديق شئ واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال الامام ان كان
المراد من الايمان التصديق فلا يقبل الزيادة والنقصان واذ كان الطاعات
تقبلها والاصل هو التصديق التفصيلي لا فى مطلق التصديق وقوله تعالى
ولكن ليطمئن قلبي حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام وكيف يمكن ان يقال
فى حقه زاد تصديقه بالمعاينة لان القول بهذا يستلزم القول بنقصان
تصديقه قبل ذلك وذا لا يجوز فى حقه عليه السلام وانما كان مراده من
هذا ان يضم الى علمه الضروري العلم الاستدلالي ليزيد سكونا لان تظاهر الادلة
اسكن للقلوب فافهم الثانى فيه دخول عصاة الموحدين النار والثالث فيه
ان صاحب الكبيرة من الموحدين لا يكفر بفعلها ولا يخلد فى النار والرابع فيه انه
لا يكفي فى الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير اعتقاد وسؤال
لم قدم الشعيرة اجيب انها اكبر جرما منها ويقرب بعضها من بعض وآخر
الزورة لصغيرها وهذا من باب الترقي فى الحكم وان كان من باب التنزل فى الصورة
فافهم **ص** قال ابو عبد الله قال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم من ايمان مكان خير **ش** المراد من ابي عبد الله هو البخارى نفسه
ولا يوجد فى بعض النسخ قال ابو عبد الله بل المذكور بعد تمام الحديث وقال ابان
بالواو العاطفة هذا من تعليقات البخارى وقد وصله الحكم فى كتاب الاربعين
له من طريق ابي سلمة موسى بن اسماعيل قال **حدثنا** ابان بن يزيد فذكر الحديث
وفى ذكره ثلاث فوايد الاولى وسمى اسمها التنبيه على تصريح قتادة فيه بالتحديث
عن انس وذلك ان قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك
الذى عنعن والواقع فى الرواية الاولى عنه وسمى رواية هشام بالعنعنة
حيث قال عن انس والمثبت من رواية ابان عنه بالتحديث علم اتصال عنعنة
وقوي الاحتجاج بها والثانية فيه التنبيه على تغير المتن بقوله من ايمان بدل قوله
من خير الثالثة فيه التقوية لما قبله فان قلت لم يكتف بطريق ابان التي
ليس فيها الا تدليس ويسوقها موصولة قلت ان ابان وان كان ثقة لكنه

هشاما اد ثوّمنه واحفظ حتى قال ابو داود الطيالسي ما روى الناس وأثبت
من هشام الدستوائي فذكر الاقوي واتبعه بالقوى لزيادة التاكيد وابان
بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة بن يزيد العطار البصري سمع قتادة وغيره
روى عنه الطيالسي وحبان بن هلال ومسلم بن ابراهيم وغيرهم قال البخاري
في كتاب الصلاة وقال موسى ثنا ابان عن قتادة فاخرج له البخاري استشهادا
واخرج له مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابراهيم عنه في البيوع وفي موضع
آخر عن زهير عن عبد الصمد عنه وَوَزْنُهُ فَعَّالٌ كغزال فعلى هذا هو منصرف
والهمزة فآ الكلمة والالف زايدة وهو الصحيح المشهور وقول الاكثرين وقال
ابن مالك ابان لا ينصرف لانه على وزن افعل منقول من ابان يبين ولو لم يكن
منقولا لوجب ان يقال فيه أَبْيَنُ بالتصحيح ص حدثنا ابو الحسن بن الصباح
سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العميس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا من اليهود قال له يا امير المومنين
آية في كتابكم تقرؤنها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا
قال اى آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام دينا فقال عمر رضي الله عنه قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت
فيه على النبي عليه السلام وهو قائم بعرفة يوم الجمعة ش اخرج هذا الحديث
ههنا لانه في بيان سبب نزول الاية التي هي من جملة الترجمة وهي قوله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم الآية بيان رجاله وهم ستة الاول ابو الحسن على
الصباح بتشديد الباء الموحدة ابن محمد البزار بزاى بعد الالف الواسطي سكن بغداد
وقالوا كان من خيار الناس وقال احمد بن حنبل ثقة صاحب وما يأتي عليه يوم
الا وهو يفعل فيه خيرا روى عنه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة وروى الترمذي عن رجل عنه توفي ببغداد سنة ستين ومايتين
فيما ذكر محمد بن طاهر وابن عساكر وقال محمد بن سرور المقدسي والكلاباذي
توفي سنة تسع واربعين ومايتين فعلى القول الاول يكون وفاته قبل البخاري
لان البخاري توفي سنة ست وخمسين ومايتين الثاني جعفر بن عوف ابن
جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ابو عون قال ابن معين هو ثقة وقال احمد رجل
صالح ليس به باس توفي بالكوفة سنة سبع ومايتين روى له الجماعة الثالث

ابو

ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره سين
مهملة واسمه عتبة بن مسعود بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي الكوفي اخو
عبد الرحمن قال يحيى ثقة ثقة توفي سنة عشرين ومايتين روى له الجماعة
الرابع قيس بن مسلم ابو عمرو الجدلي الكوفي العابد سمع طارق بن شهاب وسعيد
ومجاهدا وغيرهما وعنه الاعمش ومسعر وغيرهما مات سنة عشرين ومايتين
الخامس طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف بن خيثم
بن زفر بن عمرو بن لوى بن رهم بن معاوية بن اسلم بن احمس بطن من بجيلة
صحابي راى النبي عليه السلام وادرك الجاهلية وغزا في خلافة ابي بكر وعمر
بن الخطاب رضي الله عنهما ثلاثا واربعين من بين غزوة وسرية روى
من الخلفا الاربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة توفي سنة ثلاث وعشرين
ومايتين اخرج له البخاري عن ابي بكر وابن مسعود ومسلم عن ابي سعد وابو داود
والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا ذكر الشيخ قطب الدين وفاته وصوابه
وهم نبه عليه المزني والذين قالوا في وفاته هو سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اثنين
وقيل سنة اربع وقال ابو داود ايضا طارق النبي عليه السلام ولم يسمع منه شيا
قلت بجيلة بفتح الباء الموحدة وكسر الجيم صحام ولد انمار بن اراش وهي بنت
صعب بن سعد العشيرة السادس امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها
ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها ان ثلاثة منهم كوفيون بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن محمد بن يوسف
وفي التفسير عن بندار عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري وفي الاعتصام
عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن مسعر وغيره كلهم عن قيس بن مسلم عن طارق
واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن ابي مهدي
به وعن عبيد بن حميد بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم واخرجه الترمذي
في التفسير عن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
في الحج عن اسحاق بن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس به وقال وفي الايمان عن
ابي داود والحراني عن جعفر بن عون به بيان اللغات من اليهود هو علم قوم
موسى عليه السلام في الاصل اليهود يهودون ولكنهم حذفوا يا الاضافة كما

النبة

قالوا زنجي وزنج ورومي وروم وانما عُرِّف على هذا الحد فجمع على قياس شعيرة
وشعير ثم عرف الجمع بالالف واللام ولولا ذلك لم يجز دخول الالف واللام لانه
معرفة مؤنث يجرى القبيلة ولم يجر كالحي انتهى وسموا بها اشتقاقا من هادوا
اى مالوا في عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذا رجع من خير الى شر ومن
شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم يتهودون اى يتحركون عند قراءة
التوراة وقيل معرب من يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي
ثم حذف الياء في الجمع فقيل يهود وكل منسوب الى جنس الفرق بينه وبين واحد
بالياء وعدمها نحو رومي وروم كما ذكرناه **قوله** معشر اليهود المعشر الجماعة
الذين شأنهم واحد ويجمع على معاشر **قوله** عيدا على وزن فعل اصله عَوْد لانه
من العَوْد سمي به لانه في كل عام وقال الزمخشري في قوله تعالى تكون لنا عيدا
قيل العيد هو السرور المعاود ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه تكون لنا سرورا
وفرحا ويجمع على اعياد فرقا بينه وبين اعواد الذي صوجمع عَوْد **قوله** بعرفة يوم
عرفة هو التاسع من ذي الحجة وتقول هذا يوم عرفة غير منون ولا يدخلها
الالف واللام لان عرفة علم لهذا المكان المخصوص ففيها العلمية والتانيث
وقد يطلق على اليوم المعهود ايضا **بيان الاعراب قوله** سمع جعفر فعل وفاعل
ومفعول وقبله شيء مقدر وتقديره حدثنا الحسن ابن صباح انه سمع جعفر
وقد جرت عادة المحدثين بحذف انه في مثل هذا الموضع في الخط ولكن لا بد من قراءته
كما يحذف لفظا قال خطا لا قراءة **قوله** من اليهود في محل النصب على انه صفة لرجلا
اي رجلا كائنا من اليهود **قوله** قال له اي لعمر وهذه الجملة في محل الرفع لانها خبر ان
قوله اية مبتدا وان كان نكرة لانه تختص بالصفة وهي قوله في كتابكم وقوله تقرءونها
جملة في محل الرفع على انها صفة اخرى للمبتدا والجملة الشرطية خبره اعني قوله لو علينا
الى آخره ويجوز ان يكون المخصص للمبتدا صفة محذوفة تقديره اية عظيمة وقوله كتابكم
خبره وقوله تقرءونها خبر بعد خبر ويجوز ان يكون الخبر محذوفا فيما قبله تقديره في كتابكم
المذكور مفعوله حذف ذلك حتى لا يجمع بين المفسر والمفسر **قوله** المفعول المذكور عليه كما
في قوله تعالى واحد من المشركين استجارك الى وان استجارك احد وقوله تعالى لو انتم تملكون
اي لو تملكون انتم **قوله** علينا يتعلق بالمحذوف **قوله** معشر اليهود كلام اضافي منصوب
على الاختصاص اي اعني معشر اليهود **قوله** لاتخذنا جواب الشرط **قوله** قال اي اية اي

قال

قال عمر رضي الله عنه اي اية هي فالخبر

محذوف **قوله** وهو تايم جملة اسمية وقعت حالا والباقي في معرفة ظرفية وقد قلنا انه غير
منصرف للعلمية والتانيث والباء يتعلق بقوله قام او بقوله نزلت **قوله** يوم الجمعة وفي بعض
الروايات يوم جمعة وهي بفتح الميم وضمها واسكانها فان قلت ما الفرق بين فعلة ساكن
العين وفعلة بتحريكها ان الساكن يعني الفاعل يقال رجل ضحكة بسكون الحاء
اي يضحك منه وهذه قاعدة كلية فان قلت عرفة غير منصرف اتفاقا لما ذكرت
فما بال الجمعة منصرفا مع انها مثلها في كونها اسما للزمان العين وفي التانيث قلت
عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس علما ولو جعل علما لا متنع من الصرف **بيان**
المعاني قوله ان رجلا من اليهود اسم هذا الرجل هو كعب الاحبار صرح بذلك
سدد في مسنده والطبري في تفسيره والطبراني في الاوسط كلهم من طريق رجا
بن ابي سلمة عن عباد ابن نسي بضم النون وفتح السين المهملة عن اسحاق بن قبيصة
بن ذويب عن كعب فان قلت روى البخاري في المغازي من طريق الثوري عن قيس
بن مسلم ان ناسا من اليهود واخرج في التفسير من هذا الوجه بلفظ قالت اليهود فكيف

التوفيق بين هذه الروايات قلت التوفيق

فيها ان كعبا حين سأل عمر رضي الله عنه عن ذلك كان معه جماعة من اليهود **قوله**
اي اية كلمة اي ههنا للاستفهام وهو اسم معرب معرفة للاضافة وقد تترك الاضافة
وفيه معناها واذا كان الذي اضيف اليه مؤنثا لا يجب دخول الباء فيه وانما يجب اذا وقع صفة
للمؤنث نحو مررت بامراة اية امراة ونظير قوله اي اية قوله تعالى وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فان قلت ما الفرق بين الاستفهام به
وبين الاستفهام بما نحو ما تلك الآية قلت السؤال باي انما هو عما يميز احد المشاركات
وهما عن الحقيقة والمغرض ههنا طلب تعيين تلك الاية وتمييزها عن سائر الايات
التي في الكتاب مقروءة **قوله** قد عرفنا ذلك اليوم معناه انا ما اهملناه ولا خفي
علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبي
عليه السلام وموضعه في زمان النزول وهو كونه عليه السلام قائما حينئذ وهو غاية
في الضبط وقال النووي معناه انا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان اما المكان فهو
عرفات وهو معظم الحج الذي هو احد اركان الاسلام واما الزمان فهو يوم الجمعة

ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان

وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد
منهما فاذا اجتمعنا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا وهذا
كان في حجة الوداع وعاش النبي عليه السلام بعدها ثلاثة اشهر **قوله** الذي نزلت على
النبي عليه السلام زاد مسلم عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون في هذا الحديث ولفظه
اني لاعلم اليوم الذي انزلت فيه والمكان الذي انزلت فيه ولاحمد عن جعفر بن عون
والساعة التي نزلت فيها على النبي عليه السلام فان قلت كيف طابق الجواب السؤال
لانه قال لاتخذناه عيدا فقال عمر رضي الله عنه عرفنا احواله ولم يقل جعلناه عيدا
قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفة ومن المشهورات ان اليوم الذي بعده عرفة هو عيد
للمسلمين فكانه قال جعلناه عيدا بعدا وكنا استحقاق ذلك اليوم للتعييد فيرفان
فان قلت فلم ما جعلوا يوم النزول عيد قلت لانه ثبت في الصحيح ان النزول كان بعد
العصر ولا يتحقق العيد الا من اول النهار ولهذا قال الفقها رؤية الهلال بالنهار
لليلة المستقبلة **ص باب الزكاة من الاسلام ش** اي هذا باب
والباب منون ويجوز ما لاضافة الى الجملة والزكاة مرفوع بالابتدا وخبره من الاسلام
اي الزكاة شعبة من شعب الاسلام وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور
في الباب السابق هو زيادة الايمان ونقصانه وقد
علم ان الزيادة تكون بالاعمال والنقص بتركها وهذا الباب فيه ان ادا الزكاة من
الاسلام يعني انه اذا ادى الزكاة يكون اسلامه كاملا واذا تركها يكون ناقصا لا يقال
لم افرد الزكاة بالذكر في الترجمة من بين سايرا وكان الاسلام لانه قد افرد لكل واحد
من بقية الاركان بابا بترجمة **ص** وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
حنفا ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة **ش** هكذا هو في رواية
ابي ذر وفي رواية الباقين باب الزكاة من الاسلام وقول الله تعالى وما امروا
الا ليعبدوا الله الاية وفي بعض النسخ وقوله تعالى واما رواية ابي ذر فانها بلا
عطف لان الواو في قوله وما امروا والعطف في القرآن عطف بها على ما قبله
من قوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاتهم البينة فان قلت
كيف التيام الاية بالترجمة قلت الالتيام بينهما معنوي وهو ان الاية فيها ذكر
ان الزكاة من الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام
تحقيق ذلك ان الله تعالى ذكر في هذه الاية الكريمة

ثلاثة اشيا الاول اخلاص الدين الذي هو راس
جميع العبادات والثاني اقامة الصلاة التي هي عماد الدين والثالث ايتا الزكاة التي
تذكر دايما تالية للصلاة ثم اشار الى جميع ذلك بقوله وذلك دين القيمة اي المذكور
من هذه الاشيا هو دين القيمة اي دين الملة القيمة فالموصوف محذوف وقوي وذلك
الدين القيمة على تاويل الدين بالملة ومعنى القيمة المستقيمة الناطقة بالحق والعدل
فان قلت كيف خص الزكاة بالترجمة والمذكور ثلاثة اشيا قلت اجيب عن هذا عن
هذا عن قريب **قوله** وما امروا اي ما امر اصل الكتاب في التوراة والانجيل الا بالدين
الحنيفي ولكنهم حرفوا وبدلوا وقال الزمخشري فان قلت ما وجه قوله وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين قلت معناه وما امروا في الكتابين الا لاجل ان يعبد والله على هذه الصفة
وفي ابن مسعود رضي الله عنه الا ان يعبد وا بمعني بان يعبد وا الله انتهى قلت العبادة
بمعنى التوحيد اي وما امروا الا ليوحد والله والا استثنا من اعم عام المفعول لاجله
اي ما امروا لاجل الا لعبادة اي التوحيد والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب
ويدخل فيه جميع الناس **قوله** مخلصين حال من الضمير الذي في امروا وقوله الدين
منصوب به **قوله** حنفا حال اخر جمع حنيف وهو
المايل عن الضلال الى الهداية **قوله** ويقيموا الصلاة عطف على قوله ليعبد وا الله
من باب عطف العام على الخاص وفيه تفضيل للصلاة والزكاة على سايرالعبادات
وقد مر معنى اقامة الصلاة وايتا الزكاة **ص حدثنا** اسماعيل حدثني
مالك ابن انس عن عمه ابي سهيل عن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول
جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثايرالراس يسمع دوي صوته
ولا يفقه ما يقول حتى دنى فاذا هو يسال عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوم رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع
قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا الا ان
تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان
الترجمة الزكاة من الاسلام وموضع الدلالة في الحديث هو قوله فاذا هو يسال عن الاسلام
فذكر الصلاة والصوم والزكاة وهذا

ظاهر فى كونها من الاسلام وكذلك مطابقة
الاية ظاهرة من حيث ان المذكور فى كل واحد منهما الصلاة والزكاة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابى اويس وهو اسماعيل بن عبد الله الاصبحي المدنى ابن
اخت الامام مالك بن انس شيخه وخاله وابو اويس بن عم مالك وقد مر فى باب تفاضل
اهل الايمان الثانى مالك بن انس الامام المشهور وقد مر غير مرة الثالث عمه ابو سهيل
ونافع بن مالك بن ابى عامر المدنى وقد مر السرابع ابوه وهو مالك بن ابى عامر وقد
مر الخامس ابو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعيد بن تيم بن مرة
بن كعب بن لوى بن غالب القرشى التيمى احد العشرة المشهود لهم بالجنة يجتمع مع
رسول الله عليه فى الاب السابع مثل ابى بكر رضي الله عنه اسلمت امه وهاجرت
شهد المشاهد كلها الا بدرا كسعيد بن زيد وقد ضرب له رسول الله عليه السلام
بسهمه واجره فيها وكان الصديق رضي الله عنه اذا ذكر احدا قال ذلك يوم
كله لطلحة وقد وهم البخارى فى قوله ان سعيد بن زيد ممن حضر بدرا وهو احد
الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق رضى
الله عنه وهم الستة اصحاب الشورى الذين
توفى رسول الله عليه السلام وهو عنهم راض وهو ممن ثبت مع النبي عليه السلام
يوم احد ووقاه بيده ضربة قصد بها فشلت رماه مالك بن زهير يوم احد فاتقى
طلحة بيده عن وجه رسول الله عليه السلام فاصاب خنصره فقال حين اصابته
الرمية حس فقال رسول الله عليه السلام لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس
ينظرون وقيل جرح فى ذلك اليوم خمسا وسبعين جراحة وشلت اصبعاه وسماه
النبي عليه السلام طلحة الخير وطلحة الجواد روى له ثمانية وثلاثون **حديثا** اتفقا
منها على حديثين وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بثلاثة قتل يوم الجمل اتاه
سهم لا يدرى من رماه واتهم به مروان لعشر خلون من جمادى الاولى سنة ست
وثلاثين عن اربع وستين سنة وقيل اثنين وستين وقيل ثمان وخمسين
وقبره بالبصرة وقال ابن قتيبة دفن بقنطرة قوه ثم رات بنته بعد ثلاثين سنة
فى المنام انه يشكوا اليها البداوة فامرت به فاستخرج طريا ودفن فى دار
الهجرتين بالبصرة وقبره مشهور رضى الله عنه روى له الجماعة وطلحة فى الصحابة
جماعة وطلحة بن عبيد الله اثنان هذا احد

احدهما

احدهما وثانيهما التيمى وكان يسمى ايضا
طلحة الخير فاشكل على الناس **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه اولا
حدثنا اسماعيل ثم حدثنى مالك لان فى الاول الشيخ قاله ولغيره وفى الثانى
قاله وحده ومنها ان فيه التحديث والسماع والعنعنة ومنها ان رجاله كلهم
مدنيون ومنها ان اسناده مسلسل بالاقارب لان اسماعيل يروى عن خاله
عن عمه عن ابيه فان قلت حكى الكلاباذى وغيره عن ابى سعيد عن الواقدى
ان مالك بن ابى عامر توفى سنة اثنتى عشرة ومائة وان بلغ من العمر سبعين
واثنين وسبعين فعلى هذا يكون مولده بعد موت طلحة بسنتين قلت قال
بعضهم لعله صحف التسعين بالسبعين وحكى المنذرى عن ابن عبد البر ان وفاته
سنة مائة ونحوها فيصح على هذا ويستقيم وقد ثبت سماع مالك منه ومن
غيره كعثمان رضى الله عنه نبه عليه النووى وغيره **بيان تعدد موضعه**
ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى ايضا فى الشهادات عن اسماعيل بن ابى
اويس بالاسناد المذكور واخرجه ايضا فى الصوم وفى ترك الحيل عن قتيبة عن
اسماعيل عن جعفر عن ابى سهيل به واخرجه مسلم فى الايمان عن قتيبة عن مالك به
وعن قتيبة ويحيى بن ايوب كلاهما عن
عن اسماعيل بن جعفر به وقال مسلم فى حديث يحيى بن ايوب قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق واخرجه ابو داود فى الصوم عن
القعنبي عن مالك به وعن ابى الربيع سليمان بن داود عن اسماعيل بن جعفر
به واخرجه النسائى فى الصلاة عن قتيبة عن مالك به وفى الصلاة عن على بن
حجر عن اسماعيل بن جعفر به وفى الايمان عن محمد بن سلمة عن عبد الرحمن بن
القاسم عن مالك به **بيان اللغات قوله** من اهل نجد بفتح النون وسكون الجيم
قال الجوهرى نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد
وهو مذكور قلت النجد الناحية التى بين الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين
وجرة وعمرة الطايف نجد ويقال هو ما بين جوش وسواد الكوفة وحده من
العرب الحجاز وفى العيابة نجد من بلاد العرب خلاف الغور والغور هو تهامة وكل
ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو مذكور قلت النجد الناحية التى بين
الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين

وجرة وعمرة الطايف نجد ويقال هو ما بين
جوش وسواد الكوفة وحده من العرب الحجاز وفى العباب نجد من بلاد العرب
خلاف الغور والغور تهامة وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد
وهو فى الاصل ما ارتفع من الارض والجمع نجاد ونجود وانجد **قوله** ثائر الرس منتفش
شعر الراس ومنتشر يقال ثار الغبار اى انتفش وفتنة ثائرة ابى منتشرة
قلت ماوته وافرية من ثار الغبار يثور ثورا وحاصله ان شعره متفرق منتشر
من عدم الارتفاق والرفاهية **قوله** دوى صوته بفتح الدال وكسر الواو وتشديد
الياء كذا هو فى عامة الروايات وقال القاضى عياض جاء عندنا فى البخارى بضم
الدال والصواب الفتح قال الخطابى الدوى صوت مرتفع متكرر لا يفهم وانما كان
كذلك لانه نادى من بعد ويقال الدوى بعد الصوت فى الهواء وعلوه ومعناه
صوت شديد لا يفهم منه شئ كدوى النحل وقال الشيخ قطب الدين هو شدة
الصوت وبعده فى الهواء ما خوذ من دوى الرعد ويقال هو شدة صوت لا يفهم
فلما دنى فهم كلامه فلهذا قال فلما دنى فاذا هو يسأل وقال الجوهرى دوى الريح
خفيقها وكذلك دوى النحل والطائر ويقال دوى النحل تدوية وذلك اذا سمعت
لهديره دويا والدوى ايضا السحاب ذو
الرعد المرتجس **قوله** ولا يفقه من الفقه وهو الفهم قال الله تعالى يفقهوا قولى
اى يفهموا **قوله** حمى دنى من الدنو وهو القرب **قوله** الا ان تطوع بتشديد
الطاء والواو كليهما اصله تتطوع بتائين فادغمت احدى التائين فى الطاء ويجوز
تخفيف الطاء على الحذف اعنى حذف احدى التائين واى التائيين هى المحذوفة
فيه خلاف فقال بعضهم حذف التاء الزايدة اولى لزيادتها وقال الاكثرون الاصلية
اولى بالحذف لان الزيدة انما دخلت لاظهار معنى فلا تحذف ليلا يزول الغرض
الذى لاجله دخلت ويجوز اظهارها والتائين ايضا من غير ادغام وهذه ثلاثة اوجه
فى المضارع وقال النووى المشهور التشديد ومعناه الا ان تفعله بطواعيتك
وفى ماضيه لغتان تطوع واطوع وكلاهما يفعل الا ان ادغام التاء فى الطاء اوجب
جيء الف الوصل ليتمكن من النطق بالساكن **قوله** فادبر من الادبار وهو التولى
قوله افلح من الافلاح وهو الفوز والبقاء وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل انه
عبارة عن اربعة اشياء بقا بلا فنا وغنا بلا

فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قالوا ولا كلمة
فى اللغة اجمع للخيرات منه والعرب تقول لكل من اصاب خيرا افلح وقال اين ورد افلح الرجل
وانجح ادرك مطلوبه **بيان الاعراب قوله** من اهل نجد فى محل الرفع على انه صفة لقوله
رجل **قوله** ثائر الراس يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه صفة لرجل واما النصب
فعلى انه حال وههنا سوالان احدهما ذكره الكرمانى واجاب عنه وهو ان شرط الحال ان تكون
نكرة وهو مضاف فيكون معرفة فاجاب بانه اضافة لفظية فلا تفيد الا تخفيفا والاخر
ذكره فى شرح سنن ابى داود وهو انه اذا وقع الحال عن النكرة وجب تقويم الحال على
ذى الحال فكيف يكون هذا الحال يجوز وقوع صاحبها نكرة من غير تاخيره
اذا اتصف بشئ كما فى المبتدا نحو قوله تعالى ولها بغوق كل امر حكيم امرا من عندنا او
اضيف نحو جاء غلام رجل قايما او وقع بعد نفى كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها
كتاب معلوم وههنا اتصف النكرة بقوله من اهل نجد فافهم **قوله** يسمع بضم الياء على
صيغة المجهول وقوله ما يقول مفعول نائب عن الفاعل وفى رواية تسمع بالتوت
المصدرة للجماعة وروى صوته بالنصب على انه مفعوله وكذلك لا تفقه بالتوت
وقوله ما يقول فى محل النصب على انه
مفعول وهذه الرواية هى المشهورة وعليها الاعتماد وكلمة ما موصولة ويقول
جملة صلتها والعايد محذوف تقديره ما يقوله **قوله** حتى هنا للغاية بمعنى الى ان
وفى **قوله** فاذا هى التى للمفاجاة وقوله هو مبتدا ويسأل عن الاسلام خبره وقد
علم ان اذا التى للمفاجاة تختص بالجملة الاسمية ولا يحتاج الجواب ولا يقع فى الابتدا
ومعناه الحال لا الاستقبال وهى حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك وظرف
مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره
قوله خمس صلوات يجوز فيه الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى انه خبر مبتدا
محذوف اى خمس صلوات واما النصب فعلى تقدير خذ خمس صلوات او هناك
او نحوهما واما الجر فعلى انه بدل من الاسلام وفيه حذف ايضا تقديره اقامة خمس
صلوات لان عين الصلوات الخمس ليست عين الاسلام بل اقامتها هى من شرايع
الاسلام **قوله** فقال اى الرجل وصل للاستفهام وغيرها بالرفع مبتدا وعلى
مقدما خبره **قوله** فقال لا اى فقال الرسول ليس عليك شئ غيرها **قوله** الا ان
تطوع استثناء من قوله لا وسيجى الكلام

فيه ان شا الله تعالي قوله وصيام شهر رمضان
كلام اضافي مرفوع عطف على قوله خمس صلوات قوله قال وذكر له رسول الله عليه
السلام اي قال الراوي وهو طلحة بن عبيد الله قوله وهو يقول جملة اعتراضية
قوله افلح اي الرجل قوله ان صدق اي في كلامه وجواب ان محذوف فافهم بيان
المعاني قوله جاء رجل هو ضمام ابن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر قاله القاضي سد لابان
البخاري سماه في حديث الليث يريد ما اخرجه في باب القراءة والعرض على المحدث عن
شريك عن انس قال بينما نحن جلوس في المسجد اذ دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد
وفيه ثم قال ايكم محمد وذكر الحديث وقال فيه واتاضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن
بكر فجعل حديث طلحة هذا وحديث انس هذا ليس له وتبعه ابن بطال وغيره وفيه
نظر لتباين الفاظهما كما نبه عليه القرطبي وايضا فان ابن اسحاق فمن بعده كما بين
سعد وابن عبد البر لم يذكروا لضمام غير حديث انس قوله ناير الراس اي ثائره
شعر الراس واطلق اسم الراس على الشعر اما لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم
السما على المطر لانه من السما ينزل واما لانه جعل نفس الراس ناثرا ان على طريق
المبالغة او يكون من باب حذف المضاف
بقرينة عقلية قوله عن الاسلام اي عن اركان الاسلام ولو كان السوال عن نفس
الاسلام كان الجواب غير هذا لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسوال فلما اجاب
النبي عليه السلام بقوله خمس صلوات عرف ان سوآله كان عن اركان الاسلام وشرايعه
فاجابه مطابقا لسوآله وقال الكرماني ويمكن انه سآله عن حقيقة الاسلام وقد
ذكر له الشهادتين فلم يسمعها طلحة منه لبعد موضعه او لم ينقله لشهرته تلت هذا بعيد
اذ لو كان السوال عن حقيقة الاسلام لما كان الجواب مطابقا للسوال وفيه نسبته
الراوي الصحابي الى التقصير في ابلاغ كلام الرسول وقد ندب النبي عليه السلام
الى ضبط كلامه وحفظه وابلاغه مثل ما سمعه منه في حديثه المشهور قوله
الا ان تطوع هذا الاستثنا يجوز ان يكون منقطعا بمعنى لكن ويجوز
ان يكون متصلا واختارت الشافعية الانقطاع والمعنى لكن
يستحب لك ان تطوع واختارت الحنفية الاتصال فانه هو الاصل في الاستثناء
ويستدل به على ان من شرع في صلاة نفل او صوم نفل وجب عليه اتمامه
وبقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وبالا
تفاق

وبالاتفاق على ان حج التطوع يلزم بالشروع
ولما حملت الشافعية على الانقطاع قالوا لا تلزم النوافل بالشروع ولكن يستحب له
اتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال الطيبي الحديث مستمسك لنا في اصلين احدهما
في شمول عدم الوجوب في غير ما ذكر في الحديث كعدم وجوب الوتر والثاني
في ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شيا اخر مطلقا شرع فيه او لم يشرع
وتمسكه الخصم به على ان الشروع ملزم انه نفى وجوب شيا اخر لا ما تطوع به والا
ستثنا من النفي اثبات فيكون المثبت بالاستثنا وجوب ما تطوع به وهو المطلوب
قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثنا من واوي قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى اي لا يجب شي الا ان تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب
شيا اخر اصلا قلت اما الاولى فلا نسلم شمول عدم الوجوب مطلقا بل الشمول بالنظر الى
تلك الحالة ووقت الاخبار والوتر لم يكن واجبا حينيذ يدل عليه انه لم يذكر الحج فالوتر
لم يكن واجبا حينيذ يدل عليه انه لم يذكر الحج فالوتر مثله واما الثاني فليس من واوي
قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى على ان يكون المعنى لا يجب شي
الا ان تطوع بل المعنى الا ان تطوعوا ان تشرع
فيه فيصير واجبا كما يصير واجبا بالنذور وقال بعضهم من قال انه منقطع احتاج
الى دليل والدليل عليه ما روى النسائي وغيره ان النبي عليه السلام كان احيانا
ينوي صوم التطوع ثم يفطر وفي البخاري انه امر جويرية بنت الحارث ان تفطر
يوم الجمعة بعد ان شرعت فيه فدل على ان الشروع في العبادة لا يستلزم الاتمام
لا اذا كانت ناقلة بهذا النص في الصوم وبالقياس في الباقي قلت من العجب
ان هذا القايل كيف لم يذكر الاحاديث الدالة على استلزام الشروع في
العبادة الاتمام وعلى القضا بالافساد وقد احمد في مسنده عن عايشة روى
رضي الله عنها قالت اصبحت انا وحفصة صايمتين فاهديت لنا شاة فاكلنا
فدخل علينا النبي السلام فاخبرناه فقال صوما يوما مكانه وفي لفظ اخر
بدلا امر بالقضا والامر للوجوب فدل على ان الشروع ملزم وان القضا صوما يوما مكانه
بالافساد واجب وروى الدارقطني عن ام سلمة انها صامت يوما تطوعا
فافطرت فامرها النبي عليه السلام ان تقضي يوما مكانه وحديث النسائي
لا يدل على انه عليه السلام ترك القضا

بعد الافطار وافطاره ربما كان عن عذر

وحديث جويرية انما امرها بالافطار عند تحقق واحد من الاعذار كالضيافة وكل
ما جاء من احاديث هذا الباب فيحمل على مثل هذا ولو وقع التعارض بين الاخبار
فالترجيح معنا لثلاثة اوجه احدها اجماع الصحابة والثاني ان احاديثنا مثبتة
واحاديثهم نافية والمثبت مقدم والثالث انه احتياط في العبادة فافهم قوله وذكر
له رسول الله عليه السلام الزكاة هذا قول الراوي كان نبي ما نص عليه رسول الله عليه
السلام والنبس عليه فقال وذكر له الزكاة وفي رواية ابي داود وذكر له رسول الله
عليه السلام الصدقة والمراد منها الزكاة ايضا كما في قوله تعالى انما الصدقات للفقرا
وهذا يؤذن بان مراعات الالفاظ مشروطة في الرواية فاذا التبس عليه يشير في
لفظه الى ما ينبئ عنه كما فعل الراوي ههنا وفي رواية اسماعيل ابن جعفر قال
فاخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبر رسول الله عليه السلام بشرايع الاسلام
قوله والله لا ازيد على هذا ولا انقص وفي رواية اسماعيل بن جعفر والذي اكرمك
اي لا ازيد على ما ذكرت ولا انقص منه شيأ قوله افلح وابيه ان صدق او دخل الجنة
وابيه ان صدق وفي رواية ابي داود مثله لكن
بحذف او وقال النووي قيل الفلاح راجع الى لفظة ولا انقص خاصة والمختار انه
راجع اليهما بمعنى انه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه اتى بما عليه ومن اتى بما عليه
كان مفلحا وليس فيه انه اذا اتى بزايد على ذلك لا يكون مفلحا لان هذا مما يعرف با
بالضرورة فانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب اولى وقال ابن
دل قوله افلح ان صدق على انه ان لم يصدق في التزامها انه ليس بمفلح وهذا خلاف
قول المرجئة ويقال يحتمل ان يكون السائل رسولا فخلف ان لا يزيد في الابلاغ
ما سمعت ولا انقص منه تبليغ ما سمعت منك الى قومي ويقال يحتمل صدور هذا
الكلام منه على المبالغة في التصديق والقبول اي قبلت قولك فيما سألتك
عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول ويقال
يحتمل ان هذا كان قبل شرعية امر اخر ويقال يحتمل انه اراد انه لا ازيد عليه بتغيير
حقيقته كانه قال لا اصلي الظهر خمسا ويقال يحتمل انه اراد انه لا يصلي النوافل
بل يحافظ على كل الفرايض وهذا مفلح بلا شك وان كانت مواظبته على ترك النوافل
مذمومة ويقال يحتمل ان المراد اني لا ازيد

على شرايع الاسلام ولا انقص منها شيا

والدليل عليه ما اخرجه البخاري في كتاب الصيام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيأ
ولا انقص مما فرض الله علي شيأ بيان استباط الاحكام وهو على وجوه الاول
ان الصلاة ركن من اركان الاسلام الثاني انها خمس صلوات في اليوم
والليلة الثالث ان الصوم ايضا ركن من اركان الاسلام وهو في كل سنة
شهر واحد الرابع ان الزكاة ايضا ركن من اركان الاسلام الخامس عدم وجوب
قيام الليل وهو اجماع في حق الامة وكذا في حق سيدنا رسول الله عليه السلام على
الاصح السادس عدم وجوب العيدين وقال الاصطخري من اصحاب الشافعي
صلاة العيدين فرض كفاية السابع عدم وجوب صوم عاشورا وغيره سوى
رمضان وهذا مجمع عليه الان واختلفوا ان صوم عاشورا كان واجبا قبل رمضان
ام لا فعند الشافعي في الاظهر ما كان واجبا وعند ابي حنيفة رضي الله عنه كان واجبا
وهو وجه للشافعي الثامن انه ليس في المال حق سوى الزكاة على من ملك نصابا
وتم عليه الحول التاسع ان من يأتي بالخصال المذكورة ويواظب عليها صار
مفلحا بلا شك العاشر ان السفر و
والارتحال من بلد الى بلد لاجل تعلم علم الدين والسؤال عن الاكابر امر مندوب
لحاري عشر جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف هكذا
بحضرة النبي عليه السلام ولم ينكر عليه الثاني عشر صحة الوكالة بالاعتقاد من غير نظر ولا
استدلال لكنه يحتمل ان ذلك صح عنه بالدليل وانما اشكلت عليه الاحكام الثالث عشر
فيه الرد على المرجية اذ شرط في فلاحه ان لا ينقص من الاعمال والفرايض المذكورة
الرابع عشر فيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر الخامس عشر فيه استعمال
الصدق في الخبر المستقبل وقال ابن قتيبة الكذب مخالفة الخبر في الماضي
والخلف في مخالفته في المستقبل فيجب على هذا ان يكون الصدق في الخبر
عن الماضي والوفا في المستقبل وفي هذا الحديث ما يرد عليه مع قوله تعالى
ذلك وعد غير مكذوب الاسيلة والاجوبة منها ما قيل كيف اثبت له الفلاح
بمجرد ما ذكر مع انه لم يذكر المنهيات ولا جميع الواجبات واجيب بانه جا في رواية
في اخر هذا الحديث قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع
الاسلام فادبر الرجل وهو يقول لا ازيد

ولا انقص مما فرض الله على شيأ فعلى

عموم قوله بشرايع الاسلام وقوله مما فرض الله يزول الاشكال في الفرايض واما النوافل فقيل يحتمل ان هذا كان قبل شروعها ويحتمل انه اراد انه لا يصلي النافلة مع انه لا يحتمل لشيء من الفرايض واما المنهيات فانها داخلة في شرايع الاسلام وقال ابن بطال يحتمل ان يكون ذلك وقع قبل ورود النهي قلت فيه نظر لانه جزم بان السايل هو ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه وفد سنة خمس وقيل بعد ذلك وكان اكثر المنهيات واقعة قبل ذلك ومنها ما قيل انه لم يذكر الحج في هذا الحديث واجيب بانه لم يفرض حينيذا ولان الرجل سال عن حاله حيث قال هل علي غيرها فاجاب عليه السلام بما عرف من حاله ولعله ممن لم يذكر الحج واجبا عليه وقيل لم يات في هذا الحديث بالحج كما لم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكاة وقد ذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها اداء الخمس فتفاوتت هذه الاحاديث في عدة خصال الايمان زيادة ونقصا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من اقتصر على ما حفظه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات وذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرف ان زيادة الثقة مقبولة

والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث

اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة لاعراب الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الراوي او ذهوله او اقتصاره بالمقصود منه في صورة الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايات وتعين طلب الترجيح فافهم ومنها ما قيل كيف اقره على حلفه وقد ورد النكير على من حلف ان لا يفعل خيرا واجيب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص وهذا جار على الاصل بانه لا اثم على غير تارك الفرايض فهو مفلح وان كان غيره اكثر فلاحا منه ومنها ما قيل كيف الجمع بين حلفه بقوله وابيه ان صدق مع نهيه عن الحلف بالآباء واجيب بان ذلك كان قبل النهي او بانها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف كما جرى على لسانهم عقرى حلقى وتربت يمينك والنهي انما ورد في القاصد لحقيقة الحلف لما فيه من تعظيم المحلوف وهذا هو الراجح عند العلماء وقال بعضهم فيه حذف مضاف تقديره ورب ابيه فاضمر

ذلك فيه وقال البيهقي لا يضمر بل يذهب

فيه

فيه وسمعت بعض مشايخنا يجيب بجوابين

اخرين احدهما ان يحتمل ان يكون الحديث افلح وابيه فقصر الكاتب اللعين فصارت وابيه والاخر خصوصية ذلك بالشارع دون غيره وهذه دعوى لا برهان عليها واغرب القرافي حيث قال هذه اللفظة وصى وابيه اختلف في صحتها فانها ليست من الموطأ وانما فيها افلح ان صدق وهذا عجيب فالزيادة ثابتة لا شك في صحتها ولا مرية

ص باب اتباع الجنايز من الايمان

ش اي هذا باب وهو منون ويجوز ترك التنوين باضافة الى الجملة اعني قوله اتباع الجنايز من الايمان فقوله اتباع الجنايز كلام اضافي مبتدا وقوله من الايمان خبره اي اتباع الجنايز شعبة من شعب الايمان واتباع بتشديد التا مصدر اتبع من باب الافتعال والجنايز جمع جنازة بالجيم المفتوحة والمكسورة والكسر افصح وقيل بالفتح للميت وبالكسر للنعش وعليه الميت وقيل عكسه مشتقة من جنزا اذا استتر وقال الجوهري الجنازة بالكسر والعامة تقول بالفتح والمعنى الميت على السرير واذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وفي العباب قال ابن الاعرابي الجنازة بالكسر السرير

والجنازة بالفتح الميت وقال ابن السكيت

وابن قتيبة يقال الجنازة والجنازة وقال الاصمعي الجنازة بالكسر الميت نفسه قال والعوام يتوهمون انها السرير وقال النضر الجنازة السرير مع الرجل جميعا وقال الخليل الجنازة بالكسر خشب الشرجع وقد جوى في افواه الناس الجنازة بالفتح والنحاويون ينكرون ذلك وقال غيره اذا لم يكن عليه ميت فهو جنازة وقال ابن عباد جنازة بالكسر المريض وطعن فلان في جنازته ورمي في جنازته اذا مات وقال ابن دريد جنزت الشي اجنزه جنزا اذا سترته وزعم قوم ان منه اشتقاق الجنازة قال ولا ادري ما صحته وقال الليث جنز الشي اذا جمع وقيل منه اشتقاق الجنازة لان الثياب تجمع على الميت وقال ابن دريد ان النوار لما احتضرت اوصت ان يصلي عليها الحسن البصري فاخبر الحسن بذلك فقال اذا اختمروها فاذنوني قال فاستر كفنا هذه الكلمة من الحسن يريد يعني التجنيز فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت الانسان له حالتان حالة الحياة وحالة الممات فالمذكور في الباب الاول هو اركان

الدين التي يحصل الثواب باقامتها

بمباشرة الاحياء بدون واسطة والمذكور

في هذا الباب هو الثواب الذي يحصل بمباشرة الاحياء بواسطة الاموات وقال
بعضهم ختم المصنف التراجم التي وقعت له من شعب الايمان بهذه الترجمة لان
ذلك اخر احوال الدنيا قلت هذا ليس بصحيح لانه بقي من الابواب المترجمة بشعب
الايمان باب أداء الخمس من الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب من هذا الباب
وكيف يصح ان يقال ختم بهذه الترجمة التراجم المذكورة فان قلت ما وجه قوله في
الباب السابق باب الزكاة من الاسلام وفي هذا الباب باب اتباع الجنايز
من الايمان قلت راعى المناسبة والمطابقة فيهما فان المذكور في الباب الاول لفظ
الاسلام حيث قال فان افضلها عن الاسلام والمذكور في هذا الباب لفظ الايمان
حيث قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا فترجم الباب على لفظ الايمان ص حدثنا
احمد بن عبد الله المنجوفي حدثنا روح حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا
واحتسابا وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين
كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط ش

مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان مبنا

العمل الذي فيه الثواب قيراطين والقيراط مثل جبل احد شعبة من شعب الايمان
ورايت من ذكر من الشراح وجه مطابقة الحديث للترجمة قد تعلق بقوله ايمانا
واحتسابا وهذا لا وجه له فان المراد من معنى الايمان ههنا معناه اللغوي معناه
مصدقا بانه حق وطاعة وقد مر الكلام فيه وفي قوله واحتسابا مستوفى في باب
قيام ليلة القدر من الايمان **بيان رجاله** وهم ستة الاول احمد بن عبد الله
بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي اخره فا ومعناه
الموسع وفي نسبته اليه وكنيته ابي بكر السدوسي البصري روى عنه البخاري وابو
داود والنسائي مات سنة اثنين وخمسين ومايتين الثاني روح بفتح الراء
وبالحاء المهملة ابن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد البصري قال
الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب في السنن والاحكام والتفسير وكان
ثقة قال علي بن المديني نظرت لروح ابن عبادة في اكثر من مائة الف حديث
كتب فيها عشرة الاف وقال يحيى بن

معين

معين لا بأس به صدوق توفي سنة خمس

ومايتين روى له الجماعة الثالث عوف بالفا ابن ابي جميلة بندة وهي بفتح الباء الموحدة
والنون الساكنة والدال المهملة المضمومة وواو وهاء ساكنة وبالخر الحروف
مفتوحة وغلط من قال بوزن راموية وقيل اسمه بندة اي العبد بمعنى
بالاعرابي ولم يكن اعرابيا وانما قيل لفصاحته العبدي الهجري البصري
سمع جماعة من كبار التابعين منهم الحسن وعنه الاعلام الثوري وشعبة
وغيرهما وثقته مجمع عليها ولد سنة تسع وخمسين ومات سنة ست وقيل سنة
سبع واربعين ومائة ونسب الى التشيع روى له الجماعة الرابع الحسن البصري
وقد مر ذكره الخامس محمد بن سيرين ابو بكر الانصاري مولاهم البصري التابعي
الجليل اخو انس ومعبد ويحيى وحفصة وكريمة اولاد سيرين وسيرين مولى
انس من سبي عين التمر واذا اطلق ابن سيرين فهو محمد هذا وهؤلاء الستة
كلهم تابعيون وذكر ابو علي الحافظ خالدا بدل كريمة قال واكبرهم معبد واصغرهم
حفصة قلت وفي اولاد سيرين ايضا عمرة وسودة قال ابن سعد امها ام ولد
ولد كانت لانس وذكر بعضهم من اولاده ايضا اشعب فهؤلاء عشرة كاتب

انس رضي الله عنه سيرين على عشرين

الف درهم فاداها وعتق وام محمد واخوته حفصة مولاة الصديق طيبها ثلاث
من ازواج النبي عليه السلام ووعون لها وحضر املاكها ثلاثة عشر بدريا
منهم ابي بن كعب يدعوهم يؤمنون سمع جماعة من الصحابة وخلقا من التابعين
قال هشام بن حسان ادرك ثلاثين صحابيا ولد لسنتين بقيتا من خلافة
عثمان رضي الله عنه وهو اكبر من اخيه انس وعنه خلق من التابعين الشعبي
وقتادة وايوب مات سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم روى له الجماعة
السادس ابو هريرة رضي الله عنه **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ماخلا ابا هريرة رضي الله
عنه ومنها ان البخاري رحمه الله تعالى قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين
لما استلفنا ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة عند الجمهور فقرنه بمحمد بن سيرين
لانه سمع منه فالاعتماد عليه وعلى قول من يقول ان الحسن سمع منه لا يخلو

اما ان يكونا سمعا هذا الحديث من ابي

مريرة مجتمعين وإما ان يكونا سمعاه منه
مفترقين وانما اورده البخاري كما سمع وقد وقع له نظير هذا في قصة موسى
عليه السلام فانه اخرج فيها حديثا من طريق روح بن عبادة بهذا الاسناد
واخرج ايضا في بدء الخلق عنهما عن ابي هريرة حديثا اخر واعتماده في كل ذلك
على ابن سيرين لان الحسن وان صح سماعه عن ابي هريرة فانه كثير الارسال
فلا تحمل عنعنته على السماع وقال الكرماني قالوا لم يصح سماع الحسن من ابي هريرة
اقول فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن ابي هريرة متعلقا بمحمد فقط او يكون مرسلا
قلت قوله او يكون مرسلا اراد به ان الحديث يكون مرسلا فلا يصح وان اراد به
الارسال من جهة الحسن فلم وجه على تقدير سماعه من ابي هريرة **بيان من**
اخرجه غيره اخرجه النسائي في الايمان عن عبد الرحمن بن محمد ابن سلام عن اسحاق
الازرق في الجنايز عن محمد بن بشار عن محمد ابن جعفر كلاهما عن عوف عن محمد به
بيان اللغات قوله اتبع بتشديد المثناة من فوق في اكثر الروايات وفي رواية
الاصيلي تبع بدون الالف وكسر الياء الموحدة يقال تبعت الشيء تبعا وتباعة بفتح

اذا مشى خلفهم او مروا بك فمضيت

معهم واتبعت القوم مثل تبعتهم اذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم واتبعت ايضا
غيري وقوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده وقال ابن عرفة اي لحقهم او كاد ومنه
قوله تعالى فاتبعه الشيطان اي لحقه وقال الفراء يقال تبعه واتبعه ولحقه والحقه
وكذلك قوله تعالى فاتبعه شهاب ثاقب وقوله عز وجل فاتبع سببا بقطع الهمزة
في قراءة اهل الشام والكوفة كذلك الحق وقال الازهري في قوله تعالى فاتبعهم
فرعون اراد واتبعهم اياهم **قوله** ايمانا واحتسابا قد مر الكلام عليهما في قيام ليلة
القدر **قوله** يرجع من الرجوع لانه الرجع **قوله** قيراط اصله قراط بتشديد الراء
بدليل جمعه على قراريط فابدل من احدى الراءين ياء كما في الدينار اصله دنار بدليل
جمعه على دنانير والقيراط في اللغة نصفه دانق وقال الطيبي القيراط جزء من
من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزءا من اربعة
وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وفي العباب وزن القيراط يختلف
باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف

عشر الدينار وعند الفقها القيراط جزء

من عشرين جزاء من الدينار وكل قيراط

ثلاث حبات فيكون الدينار ستين حبة وكل حبة اربع ارزات فيكون مائتين
واربعين ارزة ويقال القيراط طسوجتان والطسوجة حبتان والحبة شعيرتان
والشعيرة ذرتان والذرة نقيلتان ونقدارا والنارع من القيراط صهنا
قدر حبة احد والمقصود ان القيراط مقدار من الثواب معلوم عند الله
تعالى وهذا الحديث يدل على عظم مقداره في هذا الموضع ولا يلزم من هذا
ان يكون هذا هو القيراط المذكور فيمن اقتنى كلبا الا كلب صيد او زرع او
ماشية تنقص من اجره كل يوم قيراط بل يجوز ان يكون اقل منه او اكثر قلت
بل الظاهر ان القيراط في الاجر اعظم من القيراط المذكور في نقص الاجر لانه
من قبيل المطلوب تركه والاول من قبيل المطلوب فعله وهو الصلاة على الجنازة
وحضور دفنها وقد رأينا عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها ودون
السيئات كرما منه تعالى ورحمة ولطفا والحاصل ان القيراط اسم لمقدار
من الثواب يقع على القليل والكثير وبين في هذا الحديث انه مثل احد وفي رواية
للحاكم القيراط اعظم من احد ثم قال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي رواية

للحاكم من حديث ابي بن كعب مرفوعا

والذي نفس محمد بيده لهو في الميزان اثقل من احد وفي اسناده الحجاج بن ارطاه وفيه
مقال في السنن الصحاح المأثورة من حديث ابي هريرة مرفوعا من اودى
بجنازة فاتى اهلها فمن اتم كتب الله له قيراطا فان شيعها كتب الله له قيراطين
فان صلى عليها كتب الله له ثلاثة قراريط فان شهد دفنها كتب الله له اربع
قراريط القيراط مثل احد **قوله** مثل احد بضمتين وهو الجبل الذي بجنب
المدينة على نحو ميلين منها وهو في شمالي المدينة وسمي بهذا الاسم لتوحده
وانقطاعه على جبال اخر هناك وفي الحديث من طريق ابي عيسى بن جبير
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احد يحبنا ونحبه وهو باب الجنة قال
وعير يبغضنا ونبغضه وهو على باب من ابواب النار قال السهيلي وفي احد قبر
هارون عليه السلام اخي موسى الكليم عليه السلام وفيه قبض وثم وراه موسى
عليه السلام وكانا قد مرا باحد حاجين او معتمرين **بيان الاعراب قوله**

ومحمد بالجر عطف على الحسن قوله

فمن اتبع كلمة من موصولة تتضمن معنى

الشرط في محل الرفع على الابتدا واتبع جملة من الفعل والفاعل وجنازة مسلم كلام اضافي مفعوله والجملة صلة الموصول **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان على الحال بمعنى مؤمنا ومحتسبا وقدمر الكلام فيه في باب تطوع قيام ومضاف من الايمان **قوله** وكان معها اي مع المسلم هكذا رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني وكان معها اي مع الجنازة وهذه الجملة عطف على قوله اتبع **قوله** حتى يصلى عليها على صيغة المعلوم بكسر اللام والضمير في يصلي يرجع الى من وفي عليها الى الجنازة ويروى بفتح اللام على صيغة المجهول وقوله عليها مفعول نائب عن الفاعل وكذلك روى ويفرغ من دفنها على الوجهين وحتى هذه للغاية وان الناصبة بعدها مضمرة وقوله يصلى ويفرغ منصوبان بها **قوله** فانه يرجع من الاجر خبر المبتدا اعني قوله من وانما دخلت الفا لتضمنه معنى الشرط كما ذكرنا وكلمة من بيانية فان قلت ما محل قوله من الاجر قلت حال من قوله بقيراطين يتعلق بقوله يرجع **قوله** كل قيراط كلام اضافي مبتدا وقوله مثل احد ايضا كلام اضافي في خبره واحد منصرف لانه علم المذكور **قوله** ومن صلى مثل قوله من اتبع جنازة مسلم وقوله ثم رجع عطف على صلى **قوله** قبل ان تدفن نصب على الظرف وان مصدرية والتقدير قبل الدفن وقوله فانه خبر المبتدا كما في الاول **قوله** من الاجر حال من قوله بقيراط **بيان المعاني قوله** فانه يرجع من الاجر بقيراطين حصول القيراطين ههنا مقيد بثلاثة اشيا الاول الاتباع والثاني الصلاة عليه والثالث حضور الدفن فان قلت لو اتبع حتى دفنت ولم يصل عليها هل له القيراطان قلت ان المراد ان يصلي هو ايضا جمعا بين الروايتين وحملا للمطلق على المقيد وقال النووي اعلم ان الصلاة يحصل بها قيراط اذا انفردت فاذا انضم اليها الاتباع حتى الفراغ حصل له قيراط ثان فلمن صلى وحضر الدفن القيراطان ولمن اقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قوارط كما يتوهمه بعضهم من ظاهر بعض الاحاديث لان هذا النوع صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه واما الرواية التي فيها من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن له قيراطان فمعناه

فله تمام قيراطين بالمجموع ونظيره قوله

تعالى انئكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله في اربعة ايام ثم قال فقضاهن سبع سموات في يومين قال واما الدفن ففيه وجهان الصحيح انه تسوية القبر بالتمام والثاني نصب اللبن عليه وان لم يهل عليه التراب قال ثم في الحديث تنبيه على مسئلة اخرى وهو ان القيراط الثاني مقيد بمن اتبعها وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر وحده وكث حتى جات الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا لو حضر الدفن ولم يصل واتبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط له وحصل القيراط لمن اتبعها بعد الصلاة لكن له اجر في الجملة وعن اشهب انه كره اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلاة وحكى ابن عبد الحكم عن مالك انه لا ينصرف بعد الدفن الا باذن واطلاق هذا الحديث وغيره يخالفه **استنباط الاحكام الاول** فيه الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه وقال ابو الزناد حض النبي عليه السلام على التواصل في الحياة بقوله صل من قطعك واعط من حرمك ولا تقاطعوا ولا تدابروا وعلى التواصل بعد الموت بالصلاة والتشييع الى القبر والدعا له الثاني فيه ان الثواب المذكور انما يحصل لمن اتبعها ايمانا واحتسابا فان حضورها على ثلاثة اقسام احتساب ومكافاة ومحاقة والاول هو الذي يجازى عليه الاجر ويحط الوزر والثاني لا بعد ذلك فحقه والثالث الله اعلم بما فيه الثالث فيه وجوب الصلاة على الميت ودفنه وهو اجماع السوابع فيه الحض على الاجتماع لها والتنبيه على عظم ثوابها وهي ما خصت به هذه الامة الخامس فيه حجة ظاهرة للحنفية في ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها بظاهر قوله من اتبع وهو مذهب الاوزاعي ايضا وقول علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومذهب قوم الى التوسعة في ذلك وانهما سواء وهو قول الثوري وابي مصعب من اصحاب مالك وقال بعضهم وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم المشي خلفها افضل ولا حجة فيه لانه يقال تبعه اذا مشى خلفه او اذا مر به فمشى معه وكذلك اتبعه بالتشديد قلت هذا القايل نفى حجة هو لا بما هو حجة لانه فسر لفظة تبع بمعنيين احدهما حجة لمن زعم ان المشي خلفها افضل والآخر ليس بحجة عليه ولا هو

حجة لخصمه فافهم ثم الركوب وراء الجنازة
لا باس به والمشي افضل وقالت الشافعية لا فرق عندنا بين الراكب والماشي
يعني في الشي امامها خلافا للثوري حيث قال ان الراكب يكون خلفها و
وتبعه الرافعي في شرح المسند وكان قلد الخطابي فانه كذا ادعى ان
وفيه حديث صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث المغيرة بن شعبة وقال به
من المالكية ايضا ابو مصعب سواء لم كان الجزاء بالقيراط دون غير الجواب
انا اقله مقابل عادة آخر لم خص باحد الجواب انه اعظم جبال المدينة والشاء
كان يحبه والله اعلم ص تابعه عثمان المؤذن حدثنا عوف عن محمد عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش اي تابع روحا عثمان بن الهيثم
في الرواية عن عوف الاعرابي وعثمان هذا ايضا من شيوخ البخاري روى عنه
مواضع بلا واسطة وفي بعض المواضع عن محمد غير منسوب عنه وهو محمد بن يحيى
الذهلي ثم البخاري رضي الله عنه ان كان سمع هذا الحديث من عثمان هذا فهو له
اعلا بدرجة لانه من روايته رباعي ومن رواية المنجوفي خماسي فان قلت فلم ذكر
رواية المنجوفي اولا مع انها انزل من رواية
عثمان قلت لان رواية المنجوفي موصولة وهي اشد اتصالا من رواية عثمان فان
قلت اذا كان الامر كذلك فما الحاجة الى ذكر متابعة عثمان قلت لاجل التنبيه
برواية على ان الاعتماد في هذا السند على محمد بن سيرين لانه عوفا ربما كان ذكره
وربما كان حذف مرة فاثبت الحسن ومتابعة عثمان هذه وصلها ابو نعيم في
المستخرج قال حدثنا ابو اسحاق بن حمزة ثنا ابو طالب بن ابي عوانة ثنا سليمان
بن سيف ثنا عثمان بن الهيثم فذكر الحديث ولفظه موافق لرواية روح بن
عبادة الا في قوله وكان معها قال بدلها فالزمها وفي قوله ويفرغ من دفنها
فانه قال بدلها ويدفن وقال في اخر قيراط يدل قوله فانه يرجع بقيراط
والباقي سوا وقال الكرماني فان قلت اذا قلت اذا قال البخاري عن فلان
يجزم بانه سمع منه عند امكان السماع فاذا قال تابعه لم يجزم بانه سمعه منه
قلت قياس المتابعة على العنعنة يقتضي ذلك لكن صرحوا في العنعنة به ولم
يصرحوا فيها قوله نحوه اي نحو ما تقدم وهو ان رسول الله عليه السلام قال
فرتبع جنازة الى اخره ثم عثمان هذا

هو ابو عمرو عثمان بن الهيثم بن جهم بن
عيسى بن حسان بن المنذر البصري المؤذن يحاسبها روى عن عوف الاعرابي
وابن جريج وغيرهما روى عنه البخاري وروى هو والنسائي عن رجل عنه تو
في لاحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة عشرين ومايتين ص

باب

خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر ش الكلام فيه على انواع الاول ان
قوله باب مرفوع مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان خوف المومن
من ان يحبط عمله وكلمة ان مصدرية تقديره من حبط عمله وليس في بعض
النسخ كلمة من وهي وان لم تكن موجودة لكنها مقدرة اذ المعنى عليها قوله
يحبط على صيغة المعلوم من حبط عمله يحبط حبطا وحبوطا من علم يعلم وقال
ابو زيد حَبِطَ بالفتح وقرى فقد حبط عمله بفتح الباء وهو البطلان قال الكرماني
فان قلت القول باحباط المعاصي للطاعات من قواعد الاعتزال فما وجه
قول البخاري هداك قلت هذا الاحباط ليس بذاك اذ المراد بالاحباط
بالكفر او بعدم الاخلاص ونحوه
وقال النووي المراد بالحبط نقصان الايمان وابطال بعض العباد ولا الكفر
فان الانسان لا يكفر الا بما يعتقده او يفعل عالما بانه يوجب الكفر قلت فيه
نظر لان الجمهور على ان الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان
لم يعلم انه كفر قوله يحبط عمله المراد ثواب عمله فالمضاف فيه محذوف
قوله وهو لا يشعر جملة اسمية وقعت حالا من شعر يشعر من باب نصر ينصر
وفي العباب شعرت بالشي بالفتح اشعر به بالضم شعرا وشعرة بالفتح و
شعورا ومشعورا ومشعورة علمت به وفطنت له ومنه قولهم ليت شعري
الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو
ان حصول الثواب بالقيراطين او بقيراط الذي هو مثل جبل احد انما يحصل
اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي هذا الباب ما يشير الى انه
قد يعرض للعامل ما يحبط عمله فيحرم بسببه الثواب الموعود وهو لا يشعر و
في تفسير الامر وذكر هذا الباب استطرادي لاجل التنبيه على ما ذكرنا
والا كان المناسب ان يذكر عقيب

الباب السابق باب اذا الخمس من الايمان

لان الابواب المعقودة ههنا في بيان شعب الايمان الثالث ذكر النووي مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب على شيء من المعاصي بعد ان قال لا اله الا الله ولا يحبط شيء من اعماله بشيء من الذنوب وان ايمان المطيع والعاصي سواء ذكر في صدر الباب اقوال ايمة التابعين وما نقلوه عن الصحابة رضي الله عنهم وهو كالمشير الى ان لا خلاف بينهم فيه انهم مع اجتهادهم المعروف خافوا ان لا ينجوا من عذاب الله تعالى وقال القاضي عياض المرجئة اضداد الخوارج والمعتزلة الخوارج تكفر بالذنوب والمعتزلة يفسقون بها وكلهم يوجب الخلود في النار والمرجئة تقول لا تضر الذنوب مع الايمان وغلاتهم تقول يكفي التصديق بالقلب وحده ولا يضر عدم غيره ومنهم من يقول يكفي التصديق بالقلب والاقرار باللسان وقال غيره ان من المرجئة من وافق القدرية كالصالحي والخالدي منهم من قال بالارجاء دون القدر وهم خمس فرق كفر بعضهم بعضا والمرجئة بضم الميم وكسر الجيم وهمزة مشتق من الارجاء وهو التاخير وقوله تعالى ارجه واخاه اي اخره والمرجي من يؤخر العمل عن الايمان والنية والقصد وقيل من الرجاء لانهم يقولون لا يضر مع

الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة

وقيل ما خوف من الارجاء بمعنى تاخير حكم الكبيرة فلا يقضى لها بحكم في الدنيا

ص وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا

ش الكلام فيه على وجوه الاول ان ابراهيم بن زيد بن شريك التيمي يتم الرباب ابو اسماء الكوفي قيل قتله الحجاج بن يوسف وقيل مات في سجنه لما طلب الامام ابراهيم النخعي فوقع الوسول يا براهيم التيمي فاخذه وحبسه فقيل له اياك اراد فقال اكره ان ادفع عن نفسي واكون سببا لحبس رجل مسلم برئ الساحة فصبر في السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرجي ومن غرايبه ما روى عن الاعمش عن ابراهيم التيمي قال اني لامكث ثلاثين يوما لا اكل وما مات سنة اثنين وتسعين روى له الجماعة ويتم الرباب بكسر الراء قال الجوزي يتم الرباب هو يتم بن عبد مناف بن ود بن طابخة وقال معمر بن المثنى يتم الرباب

ثور وعدي وعكل ومزينة بنو عبد مناة

ومنية

وضبة بن ود وقيل سموا به لانهم غمسوا

ايديهم في دم وتحالفوا عليه هذا قول ابن الكلبي وقال غيره سموا به لانهم تربصوا اي تحالفوا على بني سعد بن زيد مناة قلت الربة بضم الراء وتشديد الباء الوحدة الطلا الخامس الثاني ان قول ابراهيم هذا رواه ابو القاسم اللالكائي في سننه باسناد جيد عن القاسم بن جعفر انا محمد بن احمد بن حماد حدثنا العباس بن عبد الله ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ابي حيان عن ابراهيم به ورواه البخاري في تاريخه عن ابي نعيم واحمد بن حنبل في الزهد عن كلاهما عن سفيان الثوري عن ابي حيان التيمي عن ابراهيم التيمي به الثالث مطابقة هذا للترجمة من حيث انه كان يخاف ان يكون مكذبا في قوله انه مؤمن لتقصيره في العمل فيحرم بذلك الثواب وهو لا يشعر الرابع معناه قوله مكذبا روي بفتح الذال يعني خشيت ان يكذبني من رأى عملي مخالفا لقولي فيقول لو كنت صادقا ما فعلت خلاف ما تقول وانما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وروي بكسر الذال وهي رواية الاكثرين ومعناه انه لم يبلغ غاية العمل وقد ذم الله تعالى من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وتصرف في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا

تفعلون فخشي ان يكون مكذبا اي

مشابها للمكذبين ص وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل عليهما السلام ش الكلام فيه ايضا على وجوه الاول ان ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن تكبير الابن وتصغير الاب واسم ابي مليكة بضم الميم زهير بن عبيد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشي التيمي المكي الاحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا اتفق على جلالته سمع العبادلة الاربعة وعايشة واختها اسماء وام سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة وادرك بالسن جماعة ولم يسمع منهم كعلي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما مات سنة سبع عشرة ومائة روى له الجماعة الثاني ان قوله هذا اخرجه ابن ابي خيثمة في تاريخه موصولا من غير بيان العدد واخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان له مطولا الثالث في معناه فقوله كلهم يخاف

النفاق اي حصول النفاق في الخاتمة

على نفسه اذ الخوف انما يكون عن امر في
الاستقبال وما منهم احد يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم في ايمان جبريل عليه
السلام بانه لا يعرضه النفاق هكذا قرره الكرماني وسبقه بعضهم على هذا المعنى وليس
للمعنى هكذا وانما المعنى انهم كلهم كانوا على حذر وخوف من ان يخالط ايمانهم النفاق ومع
هذا لم يكن منهم احد يقول انه مات كايمان جبريل عليه السلام لان جبريل معصوم لا يطرأ عليه
الخوف من النفاق بخلاف هؤلاء فانهم غير معصومين فان قلت روى عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله كان مومنا كايمان
جبريل عليه السلام قلت ذكره ابو سعيد النقاش في الموضوعات وقال ابن بطال
لما طالت اعمارهم حتى راوا ما لم يقدروا على انكاره خشوا على انفسهم ان يكونوا في حيز
من نافق او داهن ويقاله عن عايشة رضي الله عنها انها سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة فقال هم الذين يصلون
ويصومون ويتصدقون ويخافون ان لا يتقبل منهم وقال بعض السلف في قوله
تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون اعمال كانوا يحتسبونها حسنات بدا له
بدل سيات وقال الكرماني و
يحتمل ان يكون قوله وما منهم اشارة الى مسئلة زايدة استفاده ما من احوالهم ايضا وهو
انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانه قلت لا يفهم ذلك من حالهم وانما الذي
يفهم من حالهم انهم كانوا خايفين سوء الخاتمة لعدم العصمة ويؤيد ذلك ما روى
عن عايشة وبعض السلف ص ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا
منافق ش الحسن هو البصري رحمه الله اى ما خاف الله تعالى الا مومن ولا امن
الله تعالى الا منافق وكل واحد من خاف وامن يتعدى بنفسه قال تعالى انما
ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا تخافوهم وقال الجوهري امنه على كذا وايتمنته
بمعنى وقال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال فلا يامن مكر الله
الا القوم الخاسرون وقال الكرماني ما خافه اى ما خاف من الله تعالى فحذف
الجار واوصل الفعل اليه وكذا في امنه انتهى معناه امن منه وامنه بفتح الهمزة
وكسر الميم قلت اذا كان الفعل متعديا بنفسه فلا يحتاج الى تقدير حرف يوصل
به الفعل الا في موضع يحتاج فيه الى تضمين معنى فعل بمعنى فعل اخر وههنا
ليس كذلك وقال بعضهم عقيب كلام

الكرماني بعد نقله هذا الكلام وان كان
صحيحا لكنه خلاف مراد المصنف ومن نقل عنه قلت واثر الحسن بهذا الوجه اخرجه
الفريابي عن قتيبة ثنا جعفر ابن سليمان عن المعلى بن زياد سمعت الحسن
يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا اله الا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي الا
هو من النفاق مشفق ولا مضى منافق قط ولا بقي الا وهو من النفاق
امن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق قال وثنا ابو قدامة
عبيد الله بن سعيد ثنا مؤمل بن اسماعيل عن حماد بن زيد عن ايوب عن
الحسن والله ما اصبح ولا امسى مؤمن الا وهو يخاف النفاق على نفسه وثنا
عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد ان الحسن كان
يقول ان القوم لما رأوا هذا النفاق يعول الانسان لم يكن لهم هم غير
النفاق وثنا هشام بن عمار ثنا اسد بن موسى عن ابي الاشهب عن الحسن
لما ذكر ان النفاق ان النفاق يقول الايمان لم يكن شي اخوف عندهم
منه وثنا هشام ثنا اسد بن موسى ثنا محمد ابن سليمان قال سالت ابان
الحسن فقال ما يخاف النفاق فقال وما يومنني وقد خافه عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وثنا شيبان قال ثنا ابن الاشهب عن ظريف قال قلت
للحسن رضي الله عنه ان ناسا يزعمون ان لا نفاق او لا يخافون شك ابن
الاشهب فقال والله لان اكون اعلم اني بري
من النفاق احب الي من طلاع الارض ذهبا وقال احمد بن حنبل في كتاب الايمان
حدثنا روح بن عبادة ثنا هشام سمعت الحسن يقول والله ما مضى مومن
ولا بقي الا وهو يخاف النفاق ما امنه الا منافق فان قلت هذه الاثار الثلاثة
صحيحة عند البخاري فلم ذكرها ولين بلفظ قال التي هي صيغة الجزم بالصحة
وذكر الثالث بلفظة يذكر على صيغة المجهول التي هي صيغة التمريض قلت
لما نقل الاثرين الاولين بمثل ما نقل عن ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة
من غير تغيير ذكرهما بصيغة الجزم بالصحة ونقل اثر الحسن بالمعنى
على وجه الاختصار فلذلك ذكره بصيغة التمريض وصيغة التمريض
لا تختص عنده بضعف الاسناد وحده بل اذا وقع التغيير من حيث
النقل بالمعنى او من حيث الاختصار

يذكره بصيغة التمريض وهذا هو التحقيق

في مثل هذا الموضع وليس ما ذكره الكرماني بقوله قلت ليشعر بان قولها نابت عنده صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم وصريح الحكم بان صدر سنده ومثله يسمى تعليقا بصيغة التصحيح بخلاف يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه ضعفا ومثله تعليق بصيغة التمريض ص ومايحذر من الاصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ش هذا عطف على قوله خوف المومن والتقدير باب خوف المومن ان يحبط عمله وخوف التحذير من الاصرار على النفاق وكلمة ما مصدرية ويحذر على صيغة المجهول بتخفيف الذال وتشديدها والجملة محلها من الاعراب الجر لانها عطف على المجرور كما قلنا واثار ابراهيم النخعي واين ابي مليكة والحسن البصري معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه فان قلت فلم اوقعها معترضة قلت لان عقد الباب على ترجمتين الاولى الخوف من حبط العمل والثانية الحذر من الاصرار على النفاق وذكر فيه ثلاثة من الاثار واية من القران وحديثين مرفوعين والملاكات الاثار الثلاثة متعلقة

بالترجمة الاولى ذكرها عقبها والاية

واحد الحديثين وهو حديث عبد الله متعلقان بالترجمة الثانية ذكرها عقبها واما الحديث الاخر وهو حديث عبادة فانه يتعلق بالترجمة الاولى ايضا على ما يذكره وهذا فيه صيغة اللف والنشر غير مرتب والترجمة الثانية في الرد على المرجئة لانهم قالوا لا حذر من المعاصي مع حصول الايمان وذكر البخاري الاية ردا عليهم لانها في مدح من استغفر لذنبه ولم يصر عليه فمفهومه ذم من لم يفعل ذلك وكانه لمح في ذلك حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا اخرجه احمد في مسنده باسناد حسن قال ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون اي يعلمون ان من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قاله مجاهد وغيره وحديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا اخرجه الترمذي باسناد حسن ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة والاية المذكورة في سورة ال عمران وهي والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون بفهم من الاية

انهم اذا لم يستغفروا اي لم يتوبوا واصروا

على ذنوبهم

على ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف

وقال الواحدي قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية علة نزلت هذه الاية في بنبهان التمار اتته امراة حسنا تبتاع تمرا فضمها الى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فاتى النبي عليه السلام وذكر له ذلك فنزلت هذه الاية وفي رواية الكلبي ان رجلين انصاريا وثقيفيا اخى رسول الله عليه السلام بينهما فكانا لا يفترقان قال فخرج رسول الله عليه السلام في بعض مغازيه وخرج معه الثقفي وخلف الانصاري في اهله وحاجته وكان يتعاهد اهل الثقفي فاقبل ذات يوم فابصر امراته ضاحكة قد اغتسلت وهي تاشر شعرها فوقعت في نفسه فدخل عليها ولم يستاذن حتى انتهى اليها فذهب ليلثمها فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحيى وادبر راجعا فقالت سبحان الله خنت امانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنعه فخرج يسيح في الجبال ويتوب الى الله تعالى من ذنبه حتى واقا الثقفي فاخبرته امراته بفعله فخرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا لله عز وجل ويقول رب

ذنبي ذنبي قد خنت اخي فقال له يا

فلان قم فانطلق الى رسول الله عليه السلام فاسأله عن ذنبك لعل الله عز وجل ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه حتى رجع الى المدينة وكان ذات يوم عند صلاة العصر نزل جبريل عليه السلام بتوبته فقالها على رسول الله عليه وسلم والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الى قوله ونعم اجر العاملين فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله اخاص هذا لهذا الرجل ام للناس عامة قال بل للناس عامة في التوبة قال الحمد لله رب العالمين ص حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن زبيد قال سالت ابا وايل عن المرجئة فقال حدثني عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ش قد قلنا انفا ان حديث عبد الله هذا الترجمة الثانية وصح قوله وما يحذر عن الاصرار الى اخره فان قلت كيف مطابقته على الترجمة قلت لما دل الحديث على ابطال قول المرجئة القائلين بعدم تفسيق مرتكبي الكبائر وعدم جعل السباب فسوقا

وعدم مقاتلة المسلم كفر الحقه طابق قوله

ومايحذر عن الاصرار الى اخره بيان رجاله

وضم خمسته الاول ابو عبد الله محمد ابن عرعرة بالعينين المهملتين والرا
المكررة غير منصرف للعلمية والتانيث ابن البرند البرند بكسر الباء الموحدة
والرا المكسورة ويقال بفتحهما وسكون النون وفي اخره دال مهملة وكانها
فارسي بن النعمان القرشي الساجي بالسين المهملة نسبة الى ساج بن لوي بن
غالب البصري مات سنة ثلاث عشرة ومايتين عن خمس وسبعين سنة
قال الشيخ قطب الدين انفرد به البخاري عن مسلم قلت ليس كذلك فان
مسلما روى له معه وكذا ابو داود روى له نبه عليه الحافظ المزي واقتفر
صاحب الكمال على ابي داود والنسائي شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره الثالث
زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف آخره دال
مهملة ابن الحارث بن عبد الكريم ابو عبد الرحمن ويقال له ابو عبد الله اليامي
بالياء اخر الحروف جد القبيلة بطن من همدان ويقال الايامي ايضا الكوفي
روى عن ابي وايل وجمع من التابعين وعنه الاعمش وغيره من التابعين

وجلالته متفق عليها وكانوا من العباد

المتنسكين قال البخاري مات سنة اثنين وعشرين ومائة وليس في الصحيحين
الصحيحين زبيد بالضبط المذكور الا هذا واما زبيد بضم الزاي وبالباء
بين مثناتين من تحت ابي الصلت فمذكور في الموطأ وليس له ذكر في الكتابين
الرابع ابو وايل بالهمز بعد الالف شقيق بن سلمة الاسدي اسدخزيمة كوفي
تابعي ادرك من زمن رسول الله عليه السلام ولم يره وقال ادركت سبع
سنين من سنى الجاهلية وقال كنت قبل مبعث النبي عليه السلام ابن عشر
سنين ارعى ابلا لاهلي وسمع عمر بن الخطاب وعثمان وعليا وابن مسعود و
وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين وعنه خلق من التابعين
وغيرهم واجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه وتوثيقه وهو من اجل
اصحاب ابن مسعود وكان ابن مسعود رضي الله عنه يثني عليه مات
سنة اثنين وثمانين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح كان ابو وايل
يؤم جنائزنا وهو ابن مائة وخمسين سنة روى له الجماعة الخامس

عبد الله بن مسعود وقد تقدم بيان

لطائف

لطايف اسناده منها ان فيه التحديث

بصورة الجمع وصورة الافراد والسوال والعنعنة ومنها ان رجاله مابين
بصري وواسطي وكوفي ومنها انهم ايمة اجلا **بيان تعدد موضعه ومن**
اخرجه غيره اخرجه هنا عن محمد بن عرعرة عن شعبة وفي الادب عن سليمان
بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم في الايمان ايضا عن محمد بن بكار بن الريان
وعون بن سالم كلاهما عن محمد بن طلحة وعن محمد بن مثنى عن غندر عن شعبة
وعن محمد بن المثنى عن عبد الرحمن عن سفيان ثلاثتهم عنه به واخرجه الترمذي
في البر عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به وقال فيه قال زبيد قلت
لابي وايل انت سمعته من عبد الله قال نعم وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
في المحاربة عن محمود بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن ابي عدي وعن
محمود بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن عن ابي داود كلاهما عن شعبة
به وعن قتيبة عن جرير به موقوفا **بيان اللغات قوله** عن المرجئة اي
الفرقة الملقبة بالمرجئة وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** سباب المسلم
بكسر السين وتخفيف الباء بمعنى السب
وهو الشتم وهو التكلم في عرض الانسان بما يعيبه وقال بعضهم هو مصدر
يقال سب يسب سبا وسبابا قلت هذا ليس بمصدر سب يسب وانما هو اسم
بمعنى السب كما قلنا ا ومصدر من باب المفاعلة وفي المطالع السباب
المشاتمة وهي من السب وهو القطع وقيل من السبة وهي حلقة الدبر
كانها على القول الاول قطع المسبوب على الخير والفضل وعلى الثاني
كشف العورة وما ينبغي ان يستتر وفي العباب التركيب يدل على القطع
ثم اشتق منه الشتم وقال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو
ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه قلت هذا ايضا يرجح بان
السباب ليس بمصدر فافهم **قوله** فسوق مصدر وفي العباب الفسق
الفجور يقال فسق يفسق ويفسق ايضا عن الاخفش فسقا وفسوقا
اي فجورا **قوله** تعالى وانه لفسق اي خروج عن الحق يقال فسقت الرطبة
اذا خرجت عن قشرها ومنه قوله تعالى ففسق عن امر ربه اي خرج
عن طاعة ربه وقال الليث الفسق الترك

لامر الله تعالى وكذلك الميل الى المعصية
وسميت الغارة فويسقة لخروجها من جحرها على الناس وقال ابو عبيدة ففسق
عن امر ربه اى جاز عن طاعة وقال ابو الهيثم الفسوق يكون الشرك ويكون
الاثم قوله وقتاله اى مقاتلته ويحتمل ان يكون معناها المخاصمة والعرب
تسمي المخاصمة مقاتلة بيان الاعراب قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم اصله
بان النبي عليه السلام وقوله قال على محل الرفع على انها خبر ان قوله سباب
المسلم كلام اضافي مبتدا وقوله فسوق خبره فان قلت هذا اضافة الى
الفاعل او المفعول قلت بل اضافة الى المفعول قوله وقتاله كذلك اضافة
الى المفعول وارتفاعه بالابتداء وخبره كفر بيان المعاني قوله عن
المرجئة معناه سألت اباوايل عن الطائفة المرجئة هل هم مصيبون في مقالتهم
او مخطئون ولهذا قال ابو وايل في جوابه لزبيد بن الصلت حكى حدثني عبد
الله ان النبي عليه السلام قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر يعني انهم
مخطئون لانهم لا يجعلون سباب المسلم فسوقا ولا قتاله كفرا في حق المسلم

ولا يفسقون مرتكبي الذنوب والنبي

عليه السلام اخبر بخلاف ما ذهبوا اليه فدل ذلك على كونهم على خطا وضلال
وبهذا التقدير الذي قدرناه يطابق جواب ابا وايل سؤال زبيد وقال
بعضهم في التقدير اى عن مقالة المرجئة وهذا لا يصح لان على هذا التقدير
لا يطابق الجواب السؤال فان قلت في رواية ابي داود الطيالسي عن
شعبة عن زبيد قال لما ظهرت المرجئة اتيت اباوايل فذكرت ذلك له
فدل هذا ان سؤالهم كان عن معتقدهم وان ذلك كان حين ظهورهم قلت
لا نسلم هذه الدلالة بل الذي يدل على انه وقف على مقالتهم حتى سأل
اباوايل هل صحيحة او باطلة فان قلت هذا الحديث وان تضمن الرد
على المرجئة لكن ظاهره يقوي مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي
قلت لا نسلم ذلك لانه لم يرد بقوله وقتاله كفر حقيقة الكفر التي هي
خروج عن الملة بل انما اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير والاجماع
من اهل السنة منعقد على ان المؤمن لا يكفر بالقتال ولا يفعل معصية

اخري وقال ابن بطال ليس المراد

بالكفر

بالكفر الخروج عن الملة كفران حقوق

المسلمين لان الله تعالى جعلهم اخوة وامر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول عليه
السلام عن التقاطع والمقاتلة فاخبر ان من فعل ذلك فقد كفر حق اخيه المسلم
ويقال اطلق عليه الكفر لشبهه به لان قتال المسلم من شان الكافر ويقال المراد
به الكفر اللغوي وهو الستر لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه
اذاه فلما قاتله كانه كشف عنه هذا الستر وقال الكرماني المراد انه يوول الى
الكفر لشومه او انه كفعل الكفار وقال الخطابي المراد به الكفر بالله تعالى وان
ذلك في حق من فعله مستحلا بلا موجب فلا تاويل واما المؤول فلا يكفر ولا
يفسق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتاويل وقال بعضهم فيما قاله
الكرماني بعيد وقال الخطابي ابعد منه ثم قال لانه لا يطابق الترجمة ولو كان
مراده لم يحصل التفريق بين السباب والقتال فان مستحل امن المسلم بغير تاويل
كفر ايضا قلت اذا كان اللفظ محتملا لتاويلات كثيرة هل يلزم منه ان يكون
جميعها مطابقا للترجمة فمن ادعى هذه الملازمة فعليه البيان فاذا وافق

احد التاويلات للترجمة فانه يكفي للمطابقة

وقوله ولو كان مراده لم يحصل التفريق الى آخره غير مسلم لان تخصيص الشق
الثاني بالتاويل لكونه مشكلا بحسب الظاهر والشق الاول لا يحتاج الى التاويل لكونه
ظاهرة غير مشكل فان قلت جاء في رواية مسلم كقتله تلك الشبيه لا عموم له ووجه
الشبيه وهو حصول الاذى احدهما في العرض والاخر في النفس فان قلت
السباب والقتال كلاهما على السواء ان فاعلهما يفسق ولا يكفر فلم قال في
الاول فسوق وفي الثاني كفر قلت لا الثاني اغلظ ولانه باخلاق الكفار اشبه
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس
قال اخبر في عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال اني خرجت
لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا
لكم التمسوها في السبع والتسع والخمس ش هذا الحديث للترجمة الاولى
ووجه تطابقهما اياها من حيث ان فيه ذم التلاحي وان صاحبه ناقص لانه

يشتغل عن كثير من الخير بسببه سيما

اذا كان في المسجد وعند جهر الصوت

بحضرة الرسول عليه السلام بل ربما يجر الى بطلان العمل وهو لا يشعر قال
تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
وقال بعضهم ان اخذ هذا الكلام من الكرماني ومن هنا يتضح مناسبة هذا
الحديث للترجمة ومطابقتها له وقد خفيت على كثير من المتكلمين على هذا الكتاب
قلت ان هذا عجيب شديد ياخذ كلام الناس وينسبه الى نفسه مدعيا
ان غيره خفي عليه ذلك علي ان هذا الذي ذكره الكرماني في وجه المطابقة
انما يساوي بالجر الثقيل على ما لا يخفى على من يتامله فاذا امعن الناظر فيه لا يجد
لذكر هذا الحديث هنا مناسبة ولا تطابقا للترجمة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول قتيبة بن سعيد وقد مر ذكره في باب السلام من
الاسلام الثاني اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني وقد مر في باب
علامات المنافق الثالث حميد بضم الحاء ابن ابي حميد واسم ابي حميد
تير بكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره راء ومعناه بالعربية

السهم تيرويه وقيل اسمه طرخان وقيل

مهران كنيته ابو عبيدة بضم العين الخزاعي البصري مولى طلحة الطلحات وهو
مشهور بحميد الطويل قيل كان قصيرا طويل اليدين فقيل له ذلك وكان يقف عند
الميت فتصل احدى يديه الى راسه والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رايته ولم
يكن بذلك الطويل كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل له حميد الطويل
للتمييز بينهما مات سنة ثلاث واربعين ومائة الرابع انس بن مالك وقد مر
ذكره الخامس عبادة بن الصامت رضي الله عنه وقد مر ذكره في باب علامة
الايمان حب الانصار **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث و
والاخبار بالافراد والعنعنة ولكن في رواية الاصيلي حدثنا انس فصلي
روايته امن من تدليس حميد ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها
ان رواته ما بين بلخي ومدني وبصري **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
غيره اخرجه ايضا في الصوم عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث وفي الادب
عن مسدد وعن بشر بن مفضل ثلاثتهم عن حميد الطويل عنه به واخرجه النسائي

في الاعتراف عن محمد بن المثنى ببرد وعن

على

علي بن حجر عن اسماعيل بن جعفر به

وعن عمران بن موسى عن يزيد بن زريع عن حميد به **بيان اللغات قوله**
فتلاحى بفتح الحا من التلاحي بكسر الحا وهو التنازع قال الجوهري تلاحوا اذا
تنازعوا وقال الشيخ قطب الدين الملاحاة الخصومة والسباب والاسم اللحاء
بكسر اللام مصدره قلت الذي ذكره من باب المفاعلة والذي في الحديث من
باب التفاعل لان تلاحى اصله تلاحي بفتح الياء على وزن تفاعل قلبت الياء الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها والمصدر تلاحي اصله تلاحى فاعل اعلال قاض
فان قلت قد علم ان باب التفاعل لمشاركة الجماعة نحو تخاصم القوم وباب
المفاعلة لمشاركة اثنين نحو قاتل زيد وعمرو وكان القياس هنا ان يذكر
من باب الملاحاة لانها كانت بين رجلين قلت التحقيق في هذا الباب ان
وضع فاعل لنسبة الفعل الى الفاعل متعلقا بغيره مع ان الغير فعل مثل
ذلك ووضع تفاعل لنسبته الى المشتركين فيه من غير قصد الى تعلق له
فلذلك جاء الاول زايدا على الثاني بمفعول ابدا فان كان تفاعل من باب

فاعل المتعدي الى مفعول كضارب

لم يتعد وان كان من المتعدي الى مفعولين كناوله الثوب يتعدى الى واحد
وقد يفرق بينهما من حيث المعنى فان المباداة في فاعل معلوم ووزن تفاعل
وجاء تلاحى ههنا من باب التفاعل لاجل اشتراك الاثنين فيه من غير قصد
الى تعلق له وكذا المباداة فيه غير معلوم ولما كان تلاحى ههنا من الاحياء
متعديا لم يتعد الى مفعول فافهم فانه موضع دقيق **قوله** التمسوها من
الالتماس وهو الطلب **بيان الاعراب قوله** خرج اي من الحجرة جملة في
محل الرفع لانها خبر ان **قوله** يخبر جملة مستانفة والاولى ان تكون حالا
وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو فان قلت
الخروج لم يكن في حال الاخبار قلت هذه تسمى حالا مقدرا اي خرج مقدرا
الاخبار وذلك كما في قوله تعالى فادخلوها خالدين اي مقدرين الخلود ولا
شك ان الخروج حالة تقدير الاخبار كالدخول حالة تقدير الخلود **قوله**
فتلاحى فعل ورجلان فاعله وكلمة من بيانية مع ما فيها من معنى التبعيض

قوله اني خرجت مقول القول **قوله** لاخبركم

ينصب الرآبان المقدرة بعد لام التعليل اذا
اصله لان اخبركم واخبر يقتضي ثلاثة مفاعيل الاول كاف الخطاب وقوله بليلة
القدر سد مسد المفعول الثاني والثالث لان التقدير اخبركم بان ليلة
القدر هي الليلة الفلانية ولا يجوز ان يكون بليلة القدر المفعول الثاني
ويكون الثالث محذوفا لان المفعول الاول في هذا الباب كمفعولا عطيت
والمفعول الثاني والثالث كمفعولي علمت بمعنى اذا ذكر احدهما يجب ذكر
الاخر لانهما في المعنى كالمبتدا والخبر فلا بد ممن ذكر احدهما ذكر الآخر **قوله**
وانه بكسر الهمزة عطف على قوله اني والضمير فيه للشان وقوله تلاحى فلان عمله
في محل الرفع على انه خبر ان **قوله** فرفعت عطف على تلاحى والفا تصلح للسببية
قوله وعسى ان تكون تد علم ان فاعل عسى على نوعين احدهما ان يكون اسما
نحو عسى زيد ان يخرج فزيد مرفوع بالفاعلية وان يخرج في موضع نصب
لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والثاني ان يكون ان مع جملتها في موضع نحو
عسى ان يخرج زيد فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب اني يخرج اي خروجه
الا ان المصدر لم يستعمل وقوله عسى ان يكون
من قبيل الثاني والضمير في يكون يرجع الى الرفع الدال عليه قوله فرفعت
وقوله خيرا نصب بانه خبر يكون **بيان المعاني قوله** فتلاحى رجلان
هما عبد الله بن ابي حدرد بفتح الحا المهملة وسكون الدال المهملة وفتح الرا
وفي اخره دال اخرى وكعب بن مالك كان على عبد الله دين لكعب يطلبه
فتنازعا فيه ورفعا صوتيهما في المسجد **قوله** فرفعت قال النووي اي
رفع بيانها او علمها والا فهي باقية الى يوم القيامة قال وشذ قوم فقالوا
رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان آخر الحديث يرد عليهم فانه قال
عليه السلام التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمرهم بالتماسها
لا يقال كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه لانا نقول المراد طلب التعبد في
مظانها وربما يقع العمل مصادفا لها الا انه مأمور بطلب العلم
بعينها والاوجه ان يقال رفعت من قلبي بمعنى نسيتها يدل عليه ما جاء
في رواية مسلم من حديث ابي سعيد فجاء رجلان يحتقان بتشديد
القاف اي يدعي كل منهما ان الحق معهما

الشيطان

مع خصمها
ص٦٥

والشيطان فنسيتها ويعلم من حديث عبادة
ان سبب الرفع التلاحي ومن حديث ابي سعيد هو النسيان ويحتمل ان يكون السبب هو
المجموع ولا مانع منه **قوله** وعسى ان يكون خيرا لكم ليزيد وا في الاجتهاد ويقوموا
في الليالي لطلبها فتكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتنعتم بتلك الليلة
فقل عملكم **قوله** التمسوها في السبع اي ليلة السبع والعشرين من رمضان
والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين منه وهكذا وقع في معظم الروايات
بتقديم السبع الذي اولها السين على التسع الذي اولها التا وفي بعض الروايات
بالعكس وهكذا وقع في مستخرج ابي نعيم فان قلت من اين استفيد التقييد
بالعشرين وبرمضان قلت من الاحاديث الاخر الدالة عليهما وقد مر في باب
قيام ليلة القدر الاقوال التي ذكرت فيها **بيان استنباط الاحكام**
الاول فيه ذم الملاحاة ونقص صاحبها الثاني ان الملاحاة والمخاصمة
سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصة فان الامة حرمت اعلام هذه الليلة
لسبب التلاحي بحضرته الشريفة لكن في قوله وعسى ان يكون خيرا بعض
التانيس لهم وقال النووي ادخل البخاري في هذا الباب لان رفع ليلة القدر
كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي
عليه السلام ففيه مذمة الملاحاة ونقصان صاحبها قال الكرماني فان قلت
اذا جاز ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا احبط عمل قلت ان اريد
بالخير اسم التفضيل فمعناه الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من جهة
اخرى من جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب والا
فمعناه اذا الرفع عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع ازيد خيرا واولى منه
ثم ان خيرية ذاك كانتا محققة وخيرية هذا موجوة لان معنى عسى هو الرجاء
لا غير الثالث فيه الحث على طلب ليلة القدر الرابع قاله القاضي عياض فيه دليله على ان المخاصمة
مذمومة وانها مثل العقوبة المعنوية وقال بعضهم فان قيل كيف تكون المخاصمة في طلب الحق مذمومة
قلنا انما كانت كذلك لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو ثم في الوقت المخصوصة ايضا في الذكر
لا اللغو وهو شهر رمضان قلت طلب الحق غير مذموم لا في المسجد ولا في الوقت
المخصوص وانما المذمة فيها ليست راجعة الى مجرد الخصومة في الحق وانما هي
وانما هي راجعة الى زيادة منازعة حصلت

هذا الحديث

بينهما عن القدر المحتاج اليه وتلك الزيادة
هى اللغو والمسجد ليس بمحل للقوم ما كان فيها من رفع الصوت بحضرة النبي
السلام فافهم ص

باب

سوال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام
والاحسان وعلم الساعة ش الكلام فيه على انواع الاول ان التقدير هذا باب
فى سوال جبريل عليه السلام الى اخره والباب مضاف الى السوال والسوال الى
جبريل اضافة المصدر الى فاعله وجبريل لا ينصرف للعلمية والعجمة وقد تكلمنا
فيه بما فيه الكفاية فى اوايل الكتاب وقوله النبي منصوب لانه مفعول المصدر
وقوله عن الايمان يتعلق بالسوال الثانى وجه المناسبة بين البابين من
حيث ان المذكور فى الباب الاول هو المؤمن الذى يخاف ان يحبط عمله وفى
هذا الباب يذكر بما ذا يكون الرجل مؤمنا ومن المؤمن فى الشريعة الثالث
قوله وعلم الساعة عطف على قوله عن الايمان اى علم القيامة وقال الزمخشرى
سميت ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة
حسابها او على العكس لطولها فهو تمليح كما يقال فى الاسود كافور او لانها عند الله
تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلق فان قلت كان ينبغى ان يقول
ووقت الساعة لان السوال عن وقتها حيث قال متى الساعة وكلمة متى للوقت وليس
السوال عن علمها قلت فيه حذف تقديره وعلم وقت الساعة بقرينة ذكر متى
والعلم لازم السوال اذ معناه اتعلم وقت الساعة فاخبرنى فهو متضمن للسوال
عن علم وقتها ص وبيان النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال جاء جبريل يعلمكم
دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس
من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ش وبيان
مجرور لانه عطف لانه عطف على قوله سوال قوله له اى لجبريل عليه السلام وقد
اعاد الكوماني الضمير الى المذكور من قوله عن الايمان والاسلام والاحسان
وعلم الساعة وهذا وهم منه ثم تكلف بجواب عن سوال بنا على ما زعمه ذلك فقال
فان قلت لم يبن النبي عليه السلام وقت الساعة فكيف قال وبيان النبي
عليه السلام له لان الضمير اما راجع الا
خيرا

الاخير او الى مجموع المذكور قلت اما انه
اطلق واراد اكثره اذ حكم معظم الشئ حكم كله او جعل الحكم فيه بيانا له
بيانا له قوله ثم قال اى النبي عليه السلام وهذا الحديث اشارة الى كيفية اسناده
لانه من سوال جبريل وجواب النبي عليه السلام اياه على جعل كل ذلك دينا فلذلك
قال ثم قال بالجملة الفعلية عطفا على الجملة الاسمية لان الاسلوب يتغير بتغيير
المقصود لان مقصوده من الكلام الاول الترجمة ومن هذا الكلام كيفية الاستدلال
فلتغاير المقصودين تغاير الاسلوبان وفى عطف الفعلية على الاسمية وعكسها
خلاف بين النحاة قوله فجعل اى رسول الله عليه السلام قوله ذلك اشارة الى
الى ما ذكر فى حديث ابى هريرة الآتى فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان
فكيف قال كله قلت لاعتقاد وجوبها وبعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى من
الدين ايضا واعطى للاكثر حكم الكل مجازا وفيه تنظر لان لفظة كل تدفع المجاز
قوله وما بين النبي عليه السلام كلمة الواو هنا بمعنى المصاحبة والمعنى جعل
النبي عليه السلام سوال جبريل وجواب النبي عليه السلام كله دينا مع ما بين

لوفد عبد القيس من الايمان وبينه فى

قصتهم بما فسره الاسلام ههنا واراد بهذا الاشعار بان الايمان والاسلام واحد
على ما هو مذهبه ومذهب جماعة من المحدثين وقد نقل ابو عوانة الاسفرايينى
فى صحيحه عن المزنى صاحب الشافعى رحمه الله الجزم بانهما واحد وانه سمع ذلك
منه وعن الامام احمد الجزم بتغايرهما وقد بسطنا الكلام فيه فى اوايل كتاب الايمان
وكلمة ما مصدرية تقديره مع بيان النبي عليه السلام لوفد عبد القيس قوله
وقوله ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه عطف على قوله وما بين
النبي عليه السلام والتقدير ومع قوله تعالى ومن يبتغ اى مع ما دلت عليه
الآية ان الاسلام هو الدين اى ومن يطلب غير الاسلام دينا والابتغاء الطلب
ص حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا ابو حيان التيمي
عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملايكته وبلقائه ورسله
ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك
بشيا وتقيم الصلاة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم

رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد
الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول
عنها باعلم من السايل وساخبرك اشراطها اذا ولدت الامة ربها وذا تطاول
رعاة الابل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلى النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عنده علم الساعة الاية ثم ادبر الرجل فقال ردوه فلم يروا شيأ فقال هذا
جبريل جاء يعلم الناس دينهم **س** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول مسدد بن مسرهد وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لاخيه
الثاني اسماعيل ابن ابرهيم بن مقسم ابو بشر مولى بني اسد بن خزيمة المشهور
بابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء وكانت امراة عاقلة نبيلة وكان
صالح المزي ووجوه اهل البصرة وفقهاؤها يدخلون عليها فتبز لهم وتحادثهم وتسائلهم وقد مر ذكره في باب حب الرسول من الايمان الثالث ابو
حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف اسمه يحيي بن سعيد بن حيان
الكوفي التيمي قال احمد بن عبد الله هو ثقة صالح مبرور صاحب سنة مات سنة
خمس واربعين ومايتين روى له الجماعة ونسبته الى تيم الرباب وحيان اما
مشتق من الحياة فلا ينصرف او من الحين
فينصرف الرابع ابو زرعة هرم بن عمرو بن جدير البجلي تقدم ذكره في باب الجهاد
من الايمان الخامس ابو هريرة **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان اسماعيل بن ابراهيم قد ذكره البخاري في باب حب
الرسول من الايمان بنسبته الى امه حيث قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا
ابن علية عن عبد العزيز وذكره هنا باسم ابيه وهذا دليل على كمال ضبط البخاري
وامانته حيث نقل لفظ الشيوخ بعينه فاداه كما سمعه ومنها ان فيه اباحيان
وهو غير تابعي وقد روى عنه تابعيان كبيران ايوب والاعمش **بيان تعدد**
موضعه ومن اخرجه غير اخرجه ههنا عن مسدد عن اسماعيل وفي التفسير
عن اسحاق ابن ابراهيم عن جرير كلاهما عن ابي حيان به وفي الزكاة مختصرا
عن عبد الرحيم عن عقيل عن زهير عن ابي حيان واخرجه مسلم في الايمان عن
ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن اسماعيل بن علية وعن محمد بن
عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن ابي
حيان

حيان وعن زهير عن جرير عن عمارة
كلاهما عن ابي زرعة واخرجه ابن ماجة في السنة بتمامه وفي الفتن ببعضه عن
ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في السنة عن عثمان عن جرير عن ابي
فروة الهمداني عن ابي زرعة عن ابي هريرة واخرجه النسائي في الايمان
عن محمد ابن قدامة عن جرير به وفي العلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير
مختصرا من غير ذكر سؤال السائل وقد اخرجه مسلم من حديث عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري لاختلاف فيه على بعض رواته
فمشهوره رواية كهمس بن الحسن بن عبد الله ابن بريدة عن يحيي بن يعمر
بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم عن عبد الله
بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنهما واخرجه مسلم في الايمان
واخرجه ابو داود ايضا في السنة عن عبيد الله بن معاذ به وعن
مسدد عن يحيي بن سعيد به وعن محمود ابن خالد عن الغريابي عن سفيان
عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن يحيي بن يعمر بهذا الحديث
يزيد وينقص واخرجه الترمذي في الايمان
عن ابي عمار الحسين بن حريث الخزاعي عن وكيع به وعن محمد بن المثنى عن معاذ
بن معاذ به وعن محمد بن محمد بن المبارك عن كهمس به وقال حسن صحيح
واخرجه النسائي في الايمان عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن كهمس
به واخرجه ابن ماجة في السنة عن علي بن محمد عن وكيع به قلت رواه عن كهمس
جماعة من الحفاظ وتابعه مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة اخرجهما ابو عوانة
في صحيحه وسليمان التيمي عن يحيي بن يعمر اخرجهما ابن خزيمة في صحيحه وكذا
رواه عثمان عن عبد الله بن بريدة لكنه قال يحيي بن يعمر وحميد ابن عبد
الرحمن معا عن عمر رضي الله عنه اخرجه احمد في مسنده وقد خالفهم سليمان
بن بريدة اخو عبد الله فرواه عن يحيي ابن يعمر عن عبد الله بن عمر قال بينما
نحن عند النبي عليه السلام فجعله مسند ابن عمر لا من روايته عن ابيه
واخرجه احمد ايضا وكذا رواه ابو نعيم في الحلية من طريق عطا الخراساني
عن يحيي بن يعمر وكذا رواه من طريق عطا بن ابي رباح عن عبد الله بن
عمر اخرجهما الطبراني وفي الباب عن انس رضي

الله عنه اخرجه البزار باسناد حسن

وعن جرير البجلي اخرجه ابو عوانة في صحيحه وعن ابن عباس وابي عامر الاشعري اخرجهما احمد باسناد حسن **بيان اختلاف الرواية فيه قوله** كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس وفي رواية ابي داود عن ابي فروة كان رسول الله عليه السلام يجلس بين اصحابه فيجيء الغريب فلا يدري ايهم هو حتى يسأل فطلبنا الي رسول الله عليه السلام ان نجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا اتاه قال فبنينا له دكانا من طين يجلس عليه وكنا نجلس بجنبتيه واستنبط منه القرطبي استحباب جلوس العالم بمكان يختص به ويكون مرتفعا اذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه **قوله** فاتاه رجل وفي التفسير للبخاري اذ اتاه رجل يمشي وفي رواية النسائي عن ابي فروة فانا لجلوس عنده اذ اقبل رجل احسن الناس وجها واطيب الناس ريحا كان ثيابه لم يمسها دنس وفي رواية مسلم من طريق كهمس من حديث عمر رضي الله عنه بينما نحن ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اطلع علينا رجل **شديد بياض الثياب شديد سواد** الشعر وفي رواية ابن حبان شديد سواد اللحية لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي عليه السلام واسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ولسليمان التيمي عليه سخنا سفر وليس من البلد فتخطى حتى نزل بين يدي النبي عليه السلام كما يجلس احدنا في الصلاة ثم وضع يده على ركبتي النبي عليه السلام قلت السخنا بفتح السين والخاء المهملتين والنون وهي الهيئة وكذلك السخنة بالتحريك قال ابو عبيد لم اسمع احدا يقولها اعني السخنا بالتحريك غير الفراء **قوله** فقال ما الايمان وزاد البخاري في التفسير فقال يا رسول الله ما الايمان **قوله** ان تؤمن بالله وملائكته وبقائه ورسله وفي رواية الاصيلي واتفقت الرواة على ذكرها في التفسير **قوله** وبلقائه كذا وقعت هنا بين الكتب والرسل وكذا لمسلم من الطريقين ولم يقع في بقية الروايات ووقع في حديثي انس وابن عباس والموت وبالبعث بعد الموت **قوله** ورسله وفي رواية الاصيلي وبرسوله ووقع في حديث انس وابن عباس رضي الله عنهم والملائكة

والكتاب والنبيين وكذا في رواية النسائي عن ابي ذر وعن ابي هريرة **قوله** وتؤمن بالبعث زاد البخاري في التفسير وبالبعث الاخر وفي رواية مسلم من حديث عمر رضي الله عنه واليوم الاخر وزاد الاسماعيلي في مستخرجه هنا وتؤمن بالقدر وفي رواية ابي فروة ايضا وفي رواية كهمس وسليمان التيمي وتؤمن بالقدر خيره وشره وكذا في حديث ابن عباس وكذا لمسلم في رواية عمارة بن القعقاع واكده بقوله حق في رواية عطاء عن ابن عمر بزيادة حلوه ومره في الله **قوله** وتصوم رمضان وفي حديث عمر رضي الله عنه وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديث انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي هريرة ذكر الصلاة والزكاة فحسب ولم يذكر في حديث ابن عباس غير الشهادتين وفي رواية سليمان التيمي ذكر الجميع وزاد بعد قوله وتحج البيت وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وفي رواية مطر الوراق وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وفي رواية مسلم وتقيم الصلاة المكتوبة **قوله** ان تعبد الله كانك تراه وفي رواية عمارة بن القعقاع ان تخشى الله كانك تراه وفي رواية ابي فروة فان لم تكن تراه فانه يراك **قوله** ما المسئول عنها باعلم من السائل وفي رواية ابي فروة فمكث فلم يجبه ثم اعاد فلم يجبه شيأ ثم رفع راسه فقال ما المسئول **قوله** ساخبرك وفي التفسير ساحدثك **قوله** عن اشراطها وفي حديث عمر رضي الله عنه قال فاخبرني عن اماراتها وفي رواية ابي فروة ولكن لها علامات تعرف بها وفي رواية سليمان التيمي ولكن ان شئت عن اشراطها قال اجل ونحوه في حديث ابن عباس وزاد فحدثني **قوله** اذا ولدت الامة ربها وفي التفسير ربتها بالتانيث وكذا في حديث عمر رضي الله عنه وفي رواية اذا ولدت الامة بعلها يعني السراري وفي رواية عمارة اذا رايت المرأة تلد ربها ونحوه لابي فروة وفي رواية عثمان بن غياث اذا ولدت الاماء اربابهن بلفظ الجمع **قوله** رعاة الابل البهم بضم الباء الموحدة وفي رواية الاصيلي بفتحها وفي رواية مسلم رعاء البهم وفي رواية وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان وزاد الاسماعيلي في روايته الصم البكم **قوله** في الخمس وفي حديث ابن عباس

سبحان الله خمس وفي رواية عطا الخرا

ساني قال فمتى الساعة قال هي في خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله
الاية وفي رواية الاسماعيلي وتلى الاية الى اخر السورة وفي رواية مسلم الى
قوله خبير وكذا في رواية ابي فروة ووقع للبخاري في التفسير الارحام قوله
فقال ردوه وزاد في التفسير فاخذ والم يروه فلم يروا شيا قوله جائكم
وفي التفسير ليعلم وفي رواية الاسماعيلي اراه ان تعلموا اذا لم تسالوا ومثله
لعمارة وفي رواية ابي فروة والذي بعث محمدا بالحق ما كنت باعلم به من
رجل منكم وانه لجبريل وفي حديث ابي عامر ثم ولى فلما لم نر طريقه قال النبي
عليه السلام سبحان الله هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم والذي نفس
محمد بيده ما جاءني قط الا وانا اعرفه الا ان تكون هذه المرة وفي رواية سليمان
التيمي ثم نهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فطلبناه
كل مطلبة فلم نقدر عليه فقال هل تدرون من هذا هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم
خذوا عنه فوالذي نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل موقفي هذه وما عرفته

حتى ولى وفي حديث عمر رضي الله عنه

قال ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم هذا لفظ مسلم وفي رواية الترمذي
قال عمر رضي الله عنه فلقيني رسول الله عليه السلام بعد ثلاث فقال يا عمر
هل تدري من السائل الحديث واخرجه ابو داود بنحوه وفيه فلبثت ثلاثا
وفي رواية ابي عوانة فلبثت ليالي فلقيني رسول الله عليه السلام بعد ثلاث
وفي رواية ابي حيان بعد ثلاثة وفي رواية ابن منده بعد ثلاثة ايام **بيان**
اللغات قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس اي ظاهرا
لهم جالسا معهم غير محتجب والبروز الظهور وقال ابن سيدة برز يبرز بروزا
خرج الى البراز وهو الفضاء وبرزه اليه وابرزه وكلما ظهر بعد خفا فقد
برز قال تعالى وترى الارض بارزة قال الهروي اي ظاهرة ليس فيها استظلال
ولا منقياد في الافعال لابن طريق بَرَزَ الشيء برزا ذكره عنه صاحب الواعي
قوله فاتاه رجل اي ملك في صورة رجل قوله وملائكته جمع ملك واصله

ملاك مفعل من الالوكة بمعنى الرسالة وز

بدت

وزيدت التاء فيه لتاكيد معنى الجمع

وهم اجسام علوية نورانية مشكلة بمشكلات من الاشكال قوله وبلقايه
قال الخطابي اي برويته ربه تعالى في الاخرة قوله ورسله جمع رسول قال الكرماني
الرسول هو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه قلت هذا التعريف غير
صحيح لانه غير جامع لان كثيرا من الانبياء عليهم السلام لم ينزل عليهم كتب وهم
رسل مثل سليمان وايوب ولوط ويونس وزكريا ويحيى ونحوهم والتعريف
الصحيح ان يقال الرسول من انزل عليه كتاب او نزل عليه ملك والنبي بخلافه
فكل رسول نبي ولا عكس قوله بالبعث وهو بعث الموتى من القبور ويقال
المراد منه بعثة الانبياء عليهم السلام والاول اظهر قوله ان تعبد الله من
العبادة وهي الطاعة مع خضوع وتذلل قال الهروي يقال طريق معبد
اذا كان مذللا للسالكين كل من دان للملك فهو عابد له وفي المحكم عبد الله
يعبده عبادة ومعبدة ومعبدة تالّه له وفي الصحاح التعبد التنسك
قوله فالاحسان مصدر احسن من حسن الحسن وهو ضد القبح ويأتي

عن قريب معناه الشرعي قوله عن اشراطها

بفتح الهمزة جمع شَرَط بالتحريك يعني علاماتها وقيل مقدماتها وقيل صغار
امورها وفي المحكم والجامع اوائلها وفي الغريبين عن الاصمعي ومنه الاشتراط
الذي يشترط بعض الناس على بعض انما هي علامة يجعلونها بينهم والمراد
اشراطها السابقة لا اشراطها المقارنة لها كطلوع الشمس من مغربها وخروج
الدابة ونحوهما قوله ربها الرب المالك والسيد والمصلح وفي العباب رب كل
شيء مالكه والرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قال
قالوه في الجاهلية للمالك قال الحارث ابن حلزة اليشكري في المنذر ماء السماء وهو
الرب والشهيد على يوم الحوارين والبلا بلا وقال ابن الانباري ويقال الرب
مخففا ورببت القوم سُسْتُهم اي كنت فوقهم ورَبَّ الضيعة اصلحها واتمها
ورب فلان والده يربه ربا ورب بالمكان اقام به والربة المولاة ثم قال وفي
حديث النبي عليه السلام حين سأله جبريل عليه السلام عن امارات الساعة
فقال ان تلد الامة ربتها ويقال فلانة رب البنت وهن ربات الحجال قوله

واذا تطاول اي تفاخر بطول البنيان

وتكثيره والرعاة بضم الراجع راع
كالقضاة جمع قاض وكذلك الرعا بكسر الرآجع راع كالجياع جمع جايع
قوله والبهم بضم الياآ الموحدة جمع الابهم وهو الذى لاشية له قاله الكرمانى
وقال القاضى جميع بهيم وهو للاسود الذى لايخالطه لون غيره وهو شر الابل قلت
اذا كان البهم صفة للرعاة ينبغى ان يكون جمع بهيم وان كان صفة للابل ينبغى
ان يكون جمع بهمآ وكلا الوجهين جايز كما تذكره فى الاعراب واما البهم بفتح
الباكما هو فى رواية الاصيلى فلا وجه له صحنا قاله القاضى عياض واما
قوله فى رواية مسلم رعا البهم فهو بفتح الياآ فهو جمع بهيمة وهى صغار الضان
والمعز وقال النووى هذا قول الجمهور وقال بعضهم رواية مسلم اذا رايت
رعا البهم بحذف لفظة ابل انسب من رواية البخارى وهى زيادة لفظة الابل
لانهم اضعفها اصل البادية اما اصل الابل فهو اصل الفخر والخيلا والمعنى فى الكل ان
اهل الفقر والحاجة تصير لهم الدنيا حتى يتباهوا فى البنيان قلت ذكر ابن
التيانى فى كتابه الموعب ان البهم صغار الضان الواحدة بهمة المذكور والانثى
والجمع بهم وجمع البهم بهام وبهامات
وفى العين البهمة اسم للذكر والانثى من اولاد بقر الوحش ومن كل شئ من ضرب
الغنم والماعز وفى المخصص يكون بعد العشرين يوما بهمة من الضان والمعز
الى ان يعظم وفى المحكم وقيل هو بهمة اذا شبت والجمع وقال ثعلب البهم صغار
المعز وفى الجامع للقزاز بهمة مفتوحة الياآ ساكنة الهآ يقال لاولاد الوحش
من الظبا وما جانس الضان والمعز بهم وفى الصحاح البهام جمع بهم والبهم
جمع بهمة اسم للمذكر والمونث والسخال اولاد المعزى فاذا حضر البهام والسخال
قلت لهما جميعا بهام وبهم ايضا وفى المغيث لابى موسى المدينى وقيل البهام
السخلة التى والبهمة ذوات الاربع من دواب البر والبحر قوله ثم ادبر من
الادبار وهو التولى بيان الاعراب قوله بارزا نصب بانه خبر كان
قوله يوما نصب على الظرف قوله للناس يتعلق ببارزا قوله ما الايمان جملة اسمية
وقعت مقول القول قوله ان تؤمن خبر المبتدا اعنى قوله الايمان وان مصدر
ية قوله وتؤمن بالنصب عطفا على قوله ان تؤمن قوله ان تعبد الله فى
محل الرفع هو اثر خبر للمبتدا اعنى قوله

الاسلام وان مصدرية قوله ولا تشرك
بالنصب عطفا على ان تعبد قوله شيأ نصب على انه مفعول لتشرك قوله وتقيم
الصلاة بالنصب عطفا على ان تعبد وكذلك تؤدى الزكاة وكذلك وتصوم رمضان
وان مقدرة فى الجميع قوله ما الاحسان كلمة ما للاستفهام مبتدا والاحسان
خبره والالف واللام فيه للعهد فى قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وهل
جزا الاحسان الا الاحسان واحسنوا ان الله يحب المحسنين ولتكرره فى القران
وترتب الثواب عليه سأله عنه جبريل عليه السلام قوله قال ان تعبد الله اى
قال النبى صلى الله عليه وسلم فى جوابه الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فقوله
ان مصدرية فى محل الرفع على انها خبر مبتدا محذوف تقديره الاحسان عبادتك
الله كانك تراه وقال الكرمانى فان قلت كانك ما محلها من الاعراب قلت نصب
حال من الفاعل اى تعبد الله مشبها بمن يراه انتهى كلامه قلت تحقيق الكلام
هنا ان كان للتشبيه قال الجوهرى فى فصل ان وقد تزاد على اذ كاف التشبيه تقول
كانه شمس وقال غيره انه حرف مركب عند الجمهور خلافا لابى على بن هشام وابن الخباز
الاجماع عليه وليس كذلك قالوا والاصل
فى كان زيدا اسد ان زيدا كاسد ثم قدم حرف التشبيه اهتماما به فصحت
همزة ان لدخول الجار وذكروا لها اربعة معان احدها وهو الغالب عليها
والمتفق عليه التشبيه وهذا المعنى اطلقه الجمهور لكان وزعم جماعة منهم
ابن السيد انه لا يكون الا اذا كان خبرها اسما جامدا نحو كان زيدا اسد بخلاف
كان زيدا قايما او فى الدار وعندك او يقوم فانها فى ذلك كله للظن والثانى
الشك والظن والثالث التحقيق والرابع التقريب قال الكوفيون وحملوا عليه
قوله كانك بالدنيا لم تكن وبالاخرة لم تزل فاذا علم هذا فنقول قوله كانك تراه
ينزل على اى معنى من المعانى المذكورة فالاقرب ان ينزل على معنى التشبيه فا
فالتقدير الاحسان فى عبادتك الله تعالى حال كونك فى عبادتك مثل حال
كونك رائيا له وهذا التقدير احسن واقرب للمعنى من تقدير الكرمانى لان
لان المفهوم من تقديره ان يكون هو فى حال العبادة مشبها بالرآى اياه وفرق
بين عبادة الرآى بنفسه وعبادة المشبه بالرآى بنفسه واما على قول ابن السيد
فيحمل كان على معنى الظن لان خبرها غير

جامد فافهم قوله فاذ لم تكن تراه اى فاذ لم تكن ترى الله
تعالى وكلمة ان للشرط وقوله لم تكن تراه جملة وقعت فصل الشرط فان قلت
اين جزا الشرط قلت محذوف تقديره فان تكن تراه فاحسن العبادة فانه
فانه يراك فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جزآ الشرط قلت لا يصح لانه
ليس مسببا عنه وينبغي ان يكون فصل الشرط سببا لوقوع الجزا كما تقول فان
جيتني اكرمتك فان المجي صار السبب للاكرام وعدمه سبب لعدمه وههنا عدم
رؤية العبد ليست بسبب لرؤية الله تعالى فان الله تعالى يراه سوا وجدت
من العبد رؤية اولم توجد فان قلت ما الفائدة في قوله فانه قلت للتعليل على
ما لا يخفى قوله متى الساعة جملة اسمية وقعت مقول القول فالفائدة فيها زايدة
قوله ما المسئول كلمة ما بمعنى ليس وقوله باعلم خبرها وزيدت فيها الباء
لتاكيد معني النفي قوله وساخبرك السين ههنا لتاكيد الوعد بالاخبار كما في
قوله تعالى فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم ومعنى السين ان ذلك كاين
لا محالة وان تاخر الى حين قوله اذا ولدت الامة انما قال اذا ولم يقل ان
لان الشرط محقق الوقوع فجا بلفظ اذا التي
للجزم بوقوع مدخولها فلهذا يصح ان يقال اذا قامت القيامة كان كذا ولا
يصح ان يقال ان قامت القيامة كان كذا فان قلت اين الجزا قلت
هو محذوف تقديره اذا ولدت الامة فهي اى الولادة من اشراطها وقال
الكرماني في الاظهر ان تكون اذا متمحضة لمجرد الوقت اى وقت الولادة ووقت
التطاول قلت هذا تقدير ناقص والمعنى الصحيح عند كون اذا لمجرد الوقت
ان يقدر مبتدا محذوف والتقدير وساخبرك عن اشراطها هي وقت و
ولادة الامة ربها ووقت تطاول في البنيان قوله رعاة الابل كلام اضافي
موضوع لانه فاعل تطاول وقوله البهم روي بالرفع على انه صفة للرعاة اي
الرعاة السود وقال الخطابي بمعناه الرعا المجهولون الذين لا يعرفون جمع
البهيم ومنه ابهام الامر فهو مبهم اذا لم تعرف حقيقته وروي بالجر على انه صفة
للابل اى رعاة الابل السود قالوا وهي شرها كما ذكرنا عن قريب قوله في
البنيان يتعلق بقوله تطاول قوله في خمس في محل الرفع على انه خبر مبتدا
محذوف تقديره علم وقت الساعة في جملة

خمس

خمس وقوله لا يعلمهن الا الله صفة لخمس
ومحلها الرفع والتقدير هي في خمس من الغيب كما جا في رواية عطا الخراساني
هي في خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله الاية يجوز فيه الرفع على التقدير
ان يكون مبتدا محذوف الخبر اى الاية مقروة الى اخرها والنصب على تقدير
ان يكون مبتدا محذوف الخبر اى الاية مقروة مفعولا بفعل مقدر اي اقرا
الاية والجر على تقدير الى الاية اى الى مقطعها وتمامها وفيه ضعف لا يخفى
قوله هذا جبريل جا مثل قولك هذا زيد قام قوله يعلم الناس جملة
وقعت حالا فان قلت لم يكن معلما وقت المجي فكيف يكون حالا قلت هو حال
مقدرة كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله امنين

بيان المعاني قوله فاتاه رجل قد ذكرنا في حدث
عمر في رواية مسلم بينما نحن جلوس عند رسول الله عليه السلام ذات
يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى
عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي عليه السلام فاسند

ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه
على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام الحديث والضمير في فخذيه يعود
الى النبي عليه السلام وقال النووي على فخذي نفسه يعني نفس جبريل عليه
السلام واعاد الضمير اليه وتبعه علي ذلك التوربشتي شارح المصابيح وليس
كذلك بل الضمير يعود الى النبي النبي عليه السلام كما ذكرنا والدليل على ذلك ما جا
في رواية سليمان التيمي ثم وضع يده على ركبتي النبي عليه السلام وبه جزم
البغوي واسماعيل التيمي ورجحه الطيبي من جهة البحث والظاهر انه لم يقف
على رواية سليمان فلذلك رجحه من جهة البحث ونظر النووي فيما قاله التنبيه
على انه جلس كهيئة المتعلم بين يدي من يتعلم منه لا قتضا باب الادب ذلك كذلك
ولكن على رواية سليمان انما فعل جبريل ذلك لزيادة المبالغة في تعمية امره
ليقوى ظن الحاضرين انه من حفاة الاعراب ولهذا تخطى الناس حتى انتهى الى
النبي عليه السلام كما ذكرنا في رواية سليمان التيمي ولهذا استغربت الصحابة
رضي الله عنهم ضنيعه لانه ليس من اهل البلد وجا ما شيا ليس له اثر سفر فان

قيل كيف عرف عمر رضي الله عنه انه لم يعرفه

احد قيل له من قول الحاضرين كما في رواية
عثمان بن عفان فنظر القوم بعضهم الى بعض فقالوا ما نعرف هذا **قوله** ان تؤمن
بالله الايمان بالله هو التصديق بوجوده تعالى وانه لا يجوز عليه العدم وانه
تعالى موصوف بصفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والارادة والكلام
والسمع والبصر والحياة وانه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي اضداد
تلك الصفات وعن صفات الاجسام والمتحيزات وانه واحد حق صمد فرد
خالق جميع المخلوقات متصرف فيها بما شاء من التصرفات يفعل في ملكه ما يريد
ويحكم في خلقه ما يشاء **قوله** وملائكته اي الايمان بجميع ملائكته فمن ثبت
تعيينه كجبريل ومكائيل واسرافيل عليهم السلام وجب الايمان به ومن لم نعرف
اسمه امنا به اجمالا وكذلك الانبياء والمرسلون من علمنا اسمه امنا به ومن لم نعلم
امنا به اجمالا وما كان من ذلك ثابتا بالنص او التواتر كفر من يكفر به والايمان
برسل الله عليهم السلام هو بانهم صادقون فيما اخبروا به عن الله تعالى وان
الله تعالى ايدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وانهم بلغوا عن الله رسالته وبينوا
للمكلفين ما امرهم ببيانه وانه يجب
احترامهم وان لا يفرق بين احد منهم **قوله** وبلقائه الايمان بلقائه هو التصديق
برؤية الله تعالى في الاخرة قاله الخطابي واعترض عليه النووي بان احدا لا يقطع
لنفسه برؤية الله تعالى فانها مختصة بمن مات مؤمنا والمرء لا يدري بم يختم
له فكيف يكون من شروط الايمان ورد عليه بان المراد الايمان بان ذلك حق
في نفس الامر وقد قيل انها مكررة لانها داخلة في الايمان بالبعث وهو القيام
من القبور وقلنا لا نسلم التكرار لان المراد باللقاء ما بعد ذلك وقال النووي
اختلفوا في المراد بالجمع بين الايمان بلقاء الله والبعث فقيل اللقاء يحصل بالانتقال
الى دار الجزاء والبعث عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب
قوله وتقيم الصلاة المراد بها المكتوبة كما صرح بها في رواية مسلم وهو احتراز عن
النافلة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانه فتحمل
المطلقة ههنا على المقيدة في الرواية الاخرى جمعا بينهما **قوله** الزكاة
المفروضة فقيل احترز بالمفروضة عن الزكاة المعجلة قبل الحول فانها ليست
مفروضة حال الاداء وقيل احترز عن صدقة التطوع

فانها

قانها زكاة لغوية **قوله** ما الاحسان وهو يستعمل لمعنيين احدهما
متعد بنفسه كقولك احسنت كذا اذا اتقنته وكملته منقول بالهمزة من حسن
الشيء والاخر بحرف الجر كقولك احسنت اليه اذا وصلت اليه النفع والاحسان
في الحديث بالمعنى الاول فانه يرجع الى اتقان العبادات ومراعات حق الله
تعالى ومراقبته ويقال الاحسان على مقامين الاول كما قال صلى الله عليه
وسلم تعبد الله كانك تراه فهذا مقام الثاني قوله فان لم تكن تراه فانه يراك
قال العبد الجليل الاول على ثلاثة اقسام الاول في مقام الاسلام وذلك ان
المامور في عالم الحس ثلاثة معاصي وطاعات ومباحات المعايش فاما
قسم المعاصي على اختلاف انواعها فان العبد مامور بان يعلم ان الله يراه فاذا
هم بمعصية وعلم ان الله يراه ويبصره على اي حالة كان وانه يعلم خائنة
الاعين وما تخفي الصدور كف عن المعصية ورجع عنها واما الانسان يذهل
عن نظر الله اليه فينسى حين المعصية انه يراه او يكون جاهلا فظن ان الله
تعالى بعيد منه ولا يتذكر ويعلم انه يحوك جوارحه حين العمل المعمول
فينسى ذلك او يجهل فيقع في المعصية وله
علم وتحقق ان والده او رجلا كبيرا يراه حين المعصية كف عنها وهرب منها
فاذا علم العبد ان الله يراه في حين المعصية كف عنها بحصول البرهان الاحتاني
عنده وهو البرهان الذي اوتيه ورآه يوسف عليه السلام وهو قيام الدليل
الواضح العلمي بان الله تعالى موجود حق وانه ناظر الى كل شيء ومصرف لكل
شيء ومحركه ومسكنه فمن اراه الله تعالى هذا البرهان عند جميع المهمات
صرف عنه السوء والفحشاء من جميع المنكرات الثاني قسم الطاعات فهي
ان تعلم ان الله تعالى موجود حق ويتبرهن عنده انه يراه لا محالة الا ان
يكون زنديقا جاحدا لا يقر برب فان كان مقرا بوجوده فترك العبادة
فانها تركها تاركها وفاقا لنقصان البرهان الاحتاني عنده وهذه حالة المضيعين
للفرايض فجهلهم بقدر الامر وقدر امره الثالث من المباحات وهو محل
الغفلة والسهو عن هذا المقام الاحتاني فاذا تذكر العبد ان الله يراه في
تصرفه وانه امره بالاقبال عليه وقلة الاعراض عنه استحيا ان يراه مكبا على
الخسيس الفاني مستغرقا في الاشتغال به عن

ذكره وعن الاقبال على ما يقطع عنه المقام

الثاني في عالم الغيب فان العبد اذا فكر في مواطن الاخرة من موت وقبر وحشر
وعرض وحساب وغير ذلك وعلم انه معروض على الله تعالى في ذلك العالم ومواطنه
تهيأ لذلك العرض بتزيين للاخرة بزينة اهل الاخرة ما استطاع واما المقام
الثالث في الاحسان فان العبد اذا علم ان سره موضع نظر الله تعالى لوجب
عليه تصفية سره لمولاه واصلاح ذلك وتنقيته مما يكره الله تعالى ان يراه وينظر
اليه في قلوب اوليائه فيزيل الصفات المهلكات ويطهره منها ويتصف بالمحمودات
حتى يجعل سره كالمرآة المجلوة **قوله** كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال النووي
هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عدة الصديقين
وبغية السالكين وكنز العارفين وواب الصالحين وتلخيص معناه ان تعبد الله
تعالى عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله تعالى فانه لا يستبقي شيأ من الخضوع
والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعات الاداب ما دام في عبادته وان لم
تكن تراه فانه يراك يعني انك انما تراعي الادب اذا رايته وراك لكونه يراك
لا لكونك تراه وهذا المعنى موجود ان لم تراه
لانه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها وقال
هذا من جوامع الكلم التي اوتيها رسول الله عليه السلام وقد ندب اهل الحقايق الى
مجالسة الصالحين ليكون ذلك ما نعا من تلبسه بشيء من النقايص احتراما لهم و
واستحيا منهم فكيف بمن لا يراه الله تعالى مطلعا عليه في سره وعلانيته وقال
القاضي عياض قد اشتمل على شرح جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة
من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السرايز والحفظ من افات الاعمال
حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه **قوله** فمتى الساعة
مقدار من الزمان غير معين لقوله تعالى ما لبثوا غير ساعة وفي عرف اهل الشرع
عبارة عن يوم القيامة وفي عرف المعدلين جزء من اربعة وعشرين جزأ من
اوقات الليل والنهار **قوله** اذا ولدت الامة ربها اي مالكها وسيدها وذكروا
في معنى هذا وجها الاول قال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على
بلاد الشرك وسبي ذراريهم فاذا ملك الرجل الجارية واستولدها كان الولد فيها
بمنزلة ربها لانه ولد سيدها وقال النووي وغيره

هذا

هذا قول الاكثرين وقال بعضهم لكن في كون
المراد نظرا لان استيلاء الاماء كان موجودا حين المقالة والاستيلاء على بلاد الشرك
وسبي ذراريهم واتخاذهم سراري وقع اكثره في صدر الاسلام وسياق الكلام
يقتضي وقوع ما لم يقع مما سيقع في قيام الساعة قلت في نظره نظر لان قوله
اذا ولدت الامة ربها كناية عن كثرة التسري من كثرة فتوح المسلمين واستيلائهم
على بلاد الشرك وهذا بلا شك واقعا وقعت المقالة والتسري وان كان موجودا
حين المقالة ولكنه لم يكن من استيلاء المسلمين على بلاد الشرك والمراد ان يكون
من هذه الجهة فافهم والثاني معناه ان الاماء تلدن الملوك فتكون ام الملك من
جهة الرعية وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وهذا قول ابراهيم الحربي
والثالث معناه ان يفسد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في اخر الزمان
فيكثر تردادها في ايدي المشترين حتى يشتريها ابنها وهو لا يدري وعلى هذا
القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن فان الامة قد تلد حرا بوطء غير سيدها بشبهة او ولدا رقيقا بنكاح او زنا ثم تباع الامة في الصورتين
بيعا صحيحا وتدور في الايدي حتى يشتريها
ابنها او بنتها وعلى هذا يكون من الاشتراط غلبة الجهل بتحريم بيع امهات الاولاد
والرابع ان ام الولد لما عتقت بموت ولدها فكانه سيدها وهذا بطريق المجاز لانها
كان سببا في عتقه بموت ابيه اطلق عليه ذلك والخامس ان يكثر العقوق في
الاولاد فيعامل الولد امه معاملة السيد امته من الاهانة وغير ذلك واطلق
عليه ربها مجازا لذلك وقال بعضهم يجوز ان يكون المراد بالرب المربي فيكون
حقيقة وهذا الوجه الاوجه عندي لعمومه قلت هذا ليس باوجه الا وجه
بل اضعفها الان النبي صلى الله عليه وسلم انما عد هذا من اشراط الساعة
لكونه على نمط خارج على وجه الاستغراب او على وجه دال على فساد احوال
الناس والذي ذكره هذا القايل ليس من هذا القبيل فافهم واما رواية
بعلها فالصحيح في معناها ان البعل هو السيد او المالك فيكون بمعنى ربها
على ما سلف قال اهل اللغة بعل الشيء ربه ومالكه قال تعالى اتدعون بعلا اي
ربا قاله ابن عباس والمفسرون وقيل المراد هنا الزوج وعلى هذا معناه نحو
ما سبق انه يكثر السراري حتى يتزوج الانسان

امه ولا يدري وهذا ايضا معنى صحيح الا ان
الاول اظهر لانه اذا امكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد
كان اولى قوله واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان المعنى ان اهل البادية
اهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في اطالة البنيان يعني العرب
تستولي على الناس وبلادهم ويزيدون في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين
الاسلام كما ان العلامة الاولى تسلط المسلمين على البلاد والعباد وقال
ابن بطال معناه ان ارتفاع الاسافل من العبيد والسفلة الجاهلين وغيرهم
من علامات القيمة وروى الطبراني من حديث بن ابي حمزة عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا من انقلاب تفصح النبط واتخاذهم القصور في الا
مصار وقال القرطبي المقصود الاخبار عن تبدل الحال بان يستولي اهل
البادية على الامر ويتملكوا البلاد بالقهر فتكثر اموالهم وتنصرف هممهم الى تشيد
البنيان والتفاخر به وقد شاهدنا ذلك في هذا الزمان وقال الطيبي
المقصود ان علاماتها انقلاب الاحوال والقرينة الثانية ظاهرة في

صيرورة الاعزة اذلة الا يرى الى الملكة بنت النعمان

حيث بيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كيف انشدت
٥ بينا نسوس الناس والامر امرنا ٥ اذ نحن فيهم سوقة نتنصف ٥ فاف
الدنيا لايدوم نعيمها ٥ تقلب تارات بنا وتصرف قوله في خمس الى اخره
قال القرطبي لا مطمع لاحد في علم شيء من هذه الامور الخمس لهذا الحديث
وقد فسر النبي عليه السلام قول الله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها
الا هو بهذه الخمس وهو في الصحيح قال فمن ادعى علم شيء منها غير مسند الى
رسول الله عليه السلام كان كاذبا في دعواه قال واما ظن الغيب فقد يجوز
من المنجم وغيره اذا كان غير مرتاد وليس ذلك بعلم وقد نقل بن عبد
البر الاجماع على تحريم اخذ الاجرة والجعل واعطائها في ذلك بيان
استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه ان الايمان هو ان يؤمن
العبد بالله وملائكته ولقائه ورسله ويؤمن بالبعث والنشور الثاني
ان الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم
رمضان الثالث ان الاحسان ان تعبد الله

كانك

كانك تراه الرابع احتج به من يدعي تغاير

الايمان والاسلام ومع هذا تقدم غير مرة ان الاسلام والايمان والدين عند البخاري
عبارات عن معبر واحد وقال محيي السنة جعل النبي عليه السلام الاسلام اسما لما
ظهر من الاعمال والايمان اسما لما يكمن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال
ليست من الايمان والتصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي
كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال عليه السلام اتاكم جبريل يعلمكم دينكم
والتصديق والعمل دينا ولهما اسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح ما
في الحديث بيان لاصل الايمان وهو التصديق الباطن يتناول الطاعات فان
ذلك كله استسلام فتحقق ما ذكرنا انهما يجتمعان فيه ويفترقان وقال من قال
انهما حقيقتان متباينتان أي حديث جبريل عليه السلام جاء على الوضع الاصلي
بالتفرقة بين الايمان والاسلام فالايمان في اللغة التصديق مطلقا وفي الشرع
التصديق بقواعد الشرع والاسلام في اللغة الاستسلام والانقياد ومنه قوله
تعالى قولوا لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وفي الشرع الانقياد في الافعال الظاهرة

الشرعية لكن الشرع توسع فاطلق الايمان

على الاسلام في حديث وفد عبد القيس وقوله الايمان بضع وسبعون بابا ادناها
اماطة الاذى عن الطريق الاسلام يريد به الامرين قال الله تعالى ان الدين عند
الله الاسلام وقال بعض العلماء تنافس العلماء في هذه الاسماء تنافسا
لاطائل تحته فانهم متفقون على انه يستفاد منها بالشرع زيادة على اصل الوضع
فهل ذلك المعنى يصير تلك الاسماء موضوعة كالوضع الابتدائي كما في لفظ الدابة
او هي مبقاة على الوضع اللغوي والشرع انما تصرف في شروطها واحكامها قلت
وهذا الثاني هو قول القاضي ابي بكر الباقلاني قالوا القول بالاول يحصل غرض الشيعة
على الصحابة فان قيل ان الله تعالى وعد المؤمنين بالجنة وهم قد امنوا يقولون
الايمان هو التصديق في قلوبهم لكن الشرع نقل هذه الالفاظ الى الطاعات
وقد صدقوا وما اطاعوا في امر الخلافة قلنا لم ننقل انسد الباب الروي
وقد قال الشيخ ابي اسحاق الشيرازي يمكننا ان نقول بان الاسماء الشرعية
منقولة الا هذه المسئلة الخامس فيه وجوب الايمان بهذه المذكورات

في الحديث السادس فيه عظيم مرتبة هذ

الاركان التى فسر الامر بها السابع فيه جواز
قول رمضان بلا شهر الثامن فيه عظم محل الاخلاص والمراقبة التاسع فيه ان الا
او رى من العلم والاعتراف بعدم العلم وان ذلك لا ينقصه ولا يزيل ما
عرف من جلالته بل ذلك دليل على ورعه وتقواه ووفور علمه وعدم تجبره
بما ليس عنده العاشر فيه دليل على تمثل الملايكة باى صورة شاوا من
صور بنى ادم كقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا وقد كان جبريل عليه
السلام يتمثل بصورة دحية ولم يره النبى عليه السلام فى صورته التى
خلق عليها مرتين فان قلت لو كان جبريل عليه السلام متمثل فى ذلك الوقت
بصورة دحية لكان النبى عليه السلام عرفه من اول الامر وما عرفانه
جبريل الا فى اخر الحال قلت من ادعى ان جبريل ما كان يتمثل الا بصورة دحية
فقط نحتاج البيان على ان الذى ذكرنا من الروايات ان جبريل اتاه
فى صورة رجل حسن الهيئة لكنه غير معروف لديهم يرد عليه فان قلت
وقع فى رواية النسائى من طريق ابى فروة فى اخر الحديث وانه جبريل

نزل فى صورة دحية الكلبي قلت قوله

نزل فى صورة دحية الكلبي وهم لان دحية معروف عندهم وقد قال عمر رضي
الله عنه فى حديث ما يعرفه منا احد وقد اخرجه محمد بن نصر المروزى فى كتاب
الايمان من الوجه الذى اخرجه منه النسائى فقال فى اخره فانه جبريل جاء ليعلمكم
دينكم حسب وهذه الرواية المحفوظة لموافقتها باقى الروايات الحادى عشر
قال القرطبي هذا الحديث يصلح ان يقال له ام السنة وقال الطيبي لهذه النكتة
استفتح به البغوى كتابه المصابيح وشرح السنة اقتداء بالقران فى افتتاحه
بالفاتحة لانها تتضمن علوم القران اجمالا وقال القاضى عياض اشتمل هذا
الحديث على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان
ابتداء وحالا ومالا ومن اعمال الجوارح ومن اخلاص السرائر والتحفظ من
افات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة عنه
الثانى عشر فيه دليل على ان رواية الله تعالى فى الدنيا بالابصار غير
واقعة فانه قلت فالنبى صلى الله عليه وسلم قد راه قلت قال بعضهم

واما النبى عليه السلام فذاك دليل اخر

قلت

اخر قلت رؤية النبى عليه السلام ربه عز

وجل لم تكن فى دار الدنيا بل كانت فى الملكوت العليا والدنيا لا تطلق
عليها والدليل الصريح على عدم وقوع رؤية الله تعالى بالابصار فى الدنيا
ما رواه مسلم من حديث ابى امامة قال عليه السلام واعلموا انكم لن تروربكم
حتى تموتوا واما الرؤية فى الاخرة فمذهب اهل الحق انها واقعة بالابصار
فان قلت الرؤية يشترط فيها خروج شعاع وانطباع صورة المرئى فى
الحدقة والمواجهة والمقابلة ورفع الحجب فكيف يجوز ذلك على الله تعالى
قلت هذه الشروط للرؤيا عادة فى الدنيا واما فى الاخرة فيجوز ان
يكون الله مرئيا لنا اذ هى حالة يخلقها الله تعالى فى الحاقة فيحصل بدون
هذه الشروط ولهذا جوز الاشاعرة ان يرى اعمى العين بقة الاندلس وقد
ادعى بعض غلاة الصوفية جواز رؤية الله تعالى بالابصار فى دار الدنيا
وقال فى قوله فان لم تكن تراه اشارة الى مقام المحو والفناء وتقديره فان
لم تصر شيئا وفنيت عن بنفسك حتى كانك ليس بموجود فانك حينيذ

تراه قلت هذا تاويل فاسد بدليل رواية

كهمس فان لفظها فانك ان لا تراه فانه يراك ورد عليهم بعضهم بقوله
لو كان المراد ما زعموا لكان قوله تراه محذوف الالف لانه يصير مجزوما
لكونه على تاويلهم جواب الشرط ولم يجئ حذف الالف فى شئ من طرق هذا
الحديث وهذا الجواب لا يقطع به شغبهم لان لهم ان يقولوا الجزاء جملة حذف صدرها
تقديره فانت تراه والجزم فى الجملة لا يظهر والمقدر كالملفوظ قوله متى الساعة
قال القرطبي المقصود من هذا السوال كف السامعين عن السوال عن وقت الساعة
لانهم كانوا قد اكثروا السوال عنها كما ورد فى كثير من الايات والحديث فلما حصل
الجواب بما ذكر حصل اليأس من معرفتها بخلاف الاسئلة الماضية فان المراد بها
استخراج الاجوبة لتعلمها السامعون ويعلموا بها وهذا السوال والجواب
وقع بين عيسى ابن مريم وجبريل عليه السلام ايضا لكن كان عيسى
سائلا وجبريل مسؤلا قال الحميدى حدثنا سفيان حدثنا مالك
ابن مغول عن اسماعيل بن رجاء عن الشعبي قال سال عيسى ابن مريم

جبريل عن الساعة قال فانتفض باجنحته

وقال ما المسئول منه باعلم من السايل قوله

جا يعلم الناس دينهم اى قواعد دينهم وكلياتها وقال ابن المنير فيه دلالة على
ان السؤال الحسن يسمى علما وتعليما لان جبريل عليه السلام لم يصد ر منه سوى
السؤال ومع ذلك فقد سماه معلما وقد اشتهر قولهم السؤال نصف العلم الا
سيلة والاجوبة منها ما قيل ما سبب وجود هذا الحديث واجيب بان
سببه ما رواه مسلم من رواية عمارة بن القعقاع ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال سلوني فيهابوه ان يسالوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال يا رسول
الله ما الاسلام الحديث فعقبها فان قيل ما وجه تفسير الايمان بان تؤمن وفيه
تعريف الشئ بنفسه واجيب بانه ليس تعريفا بنفسه اذ المراد من المحدود الايمان الشرعي و
في الحد الايمان اللغوي والمتضمن الاعتراف ولهذى عدى بالبا اى ان تصدق معترفا
بكذا ومنها ما قيل كيف بدا جبرئيل عليه السلام بالسؤال قبل السلام واجيب بان يحتمل
ان يكون ذلك سبالغة في التعمية لامره وليبين ان ذلك غير واجب وسلم فلم ينقله الراوي
قلت الاول والاخير ضعيفان والاعتماد على الثالث لانه ثبت في رواية ابي هريرة بعد قوله كان فيما به
لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط فقال السلام عليك
يا محمد فرد عليه السلام قال ادنوا يا محمد قال ادن فما زال يقول ادنوا مرارا وهو يقول
ادن ونحوه في رواية عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما لكن قال السلام عليك يا رسول الله
وفي رواية يا رسول الله ادنوا فقال ادن ولم يذكر السلام فاختلف الرواية هل قال يا محمد
او قال يا رسول الله وهل سلم اولا وطريق التوفيق ان رواية من قال سلم مقدمة على رواية
من سكت عنه وانه قال اولا يا محمد كما كان الاعراب تقوله قصدا للتعمية ثم خاطبه
بعد ذلك بقوله يا رسول الله ووقع عند القرطبي انه قال السلام عليكم يا محمد
واستنبط منه انه يستحب للداخل ان يعم بالسلام ثم يخصص من يريد تخصيصه
ومنها ما قيل لم قدم السؤال على الايمان واجيب بانه الاصل وثنى بالاسلام فانه يظهر
به تصديق الدعوى وثلث بالاحسان بانه متعلق بهما وقد وقع في رواية عمارة
بن القعقاع بدا بالاسلام وثنى بالايمان وقالوا انما بدا بالاسلام لانه بالامر
الظاهر ثم بالايمان لانه بالامر الباطن ورجح الطيبي هذا وقال لما فيه من الترقي
ووقع في رواية مطر الوراق بدا بالاسلام وثنى بالاحسان وثلث بالايمان ويمكن
ان يقال هنا ان الاحسان هو الاخلاص كما ذكرنا

فكما

فكما ان محله القلب فكذلك ذكر في القلب

والحق ان هذا التقديم والتاخير من الرواة والله اعلم ومنها ما قيل ان السؤال
عن ماهية الايمان لانه سأله بكلمة ما ولا يسأل بها الا عن الماهية وماهية الايمان
التصديق والجواب غير مطابق واجيب بانه عليه السلام علم منه انه انما سأله
عن متعلقات الايمان اذ لو كان سؤاله عن حقيقته لكان جوابه التصديق
وقال الطيبي قوله ان تؤمن بالله بر صم التكرار وليس كذلك فانه يتضمن معنى
ان تعترف ولهذا عداه بالبا وقال بعضهم والتصديق ايضا يعدى بالبا
فلا يحتاج الى دعوى التضمين قلت الطيبي ادعى تضمين الايمان معنى الاعتراف
وكون التصديق معدى بالبا لا يمنع دعوى تضمين الايمان معنى الاعتراف
حتى يقال لا يحتاج الى دعوى التضمين ومنها ما قيل الايمان بالكتب ايضا واجب
ولم تركه واجيب بان الايمان بالرسل مستلزم للايمان بما انزل عليهم على انه مذكور
في رواية الاصيلي ههنا كما ذكرناه ومنها ما قيل لم كرر لفظ تؤمن في قوله وتؤمن
بالبعث واجيب لانه نوع اخر من المؤمن به لان البعث سيوجد فيما بعد واخواتها
موجودة الان ومنها ما قيل ظاهر الحديث يدل ان الايمان
لا يتم الا على من صدق بجميع ما ذكر فيا لها من افتها يكتفون باطلاق الايمان على من امن
بالله ورسله واجيب بان الايمان برسله هو الايمان به وبما جا به من ربه فيدخل
جميع ذلك تحته ذلك ومنها ما قيل ان المراد من قوله ان تعبد الله ولا تشرك به
شيا ان كان معرفة الله تعالى وتوحيده فلا يحتاج الى قوله ولا تشرك به شيا وان
كان المراد الصاعة مطلقا فيدخل فيها جميع الوظايف وما الفايدة بعد ذلك
في ذكر الصلاة والزكاة والصوم واجيب بان المراد النطق بالشهادتين صرح بذلك
في حديث عمر رضي الله عنه قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله ولما عبر الراوي ذلك بالعبادة احتيج ان يوضح ذلك بقوله ولا تشرك
به شيا ولم يحتج اليه في رواية عمر رضي الله عنه لاستلزامها ذلك ولئن سلمنا
ان المراد منها مطلق الطاعة فذكر الصلاة واخويها يكون من باب عطف
الخاص على العام ومنها ما قيل ان السؤال عن الاسلام عام والجواب خاص
لقوله ان تعبد الله وكذا قوله في الايمان ان تؤمن وفي الاحسان ان تعبد
اجيب بانه ليس المراد بمخاطبة الافراد واختصاصه

بذلك بل المراد تعميم السامعين الحكم فى حقهم
وحق من يتخلف عنهم وقد بين ذلك بقوله فى اخر الحديث يعلم الناس دينهم ومنها
ما قيل لم لم يذكر الحج واجيب بانه لم يكن فرض حينئذ ويرد هذا ما رواه ابن مندة
فى كتاب الايمان باسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي من حديث عمر
رضى الله عنه انه ان رجلا فى اخر عمر النبي عليه السلام جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث بطوله فهذا يدل على انه انما جاء بعد انزال جميع الاحكام لتقرير امور الدين
والصواب ان تركه من الرواة اما ذهولا واما نسيانا والدليل على ذلك اختلافهم فى
ذكر بعض الاعمال دون بعض ففى رواية كهمس وحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
وكذا فى حديث انس وفى رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفى حديث ابي عامر ذكر
الصلاة والزكاة حسب كما ذكرناه عن قريب ومنها ما قيل لفظة اعلم فى قوله ما
المسئول عنها باعلم من السائل مشعرة بوقوع الاشتراك فى العلم والنفي توجه الى
الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان فى العلم به لكن الامر بخلافه
لانهما متساويان فى نفي العلم به واجيب بان اللازم ملتزم لانهما متساويان فى
القدر الذى يعلمان منه وهو نفس وجودها وانه صلي
الله عليه وسلم نفى ان يكون صالحا لان يسأله منه ذلك لما عرف ان المسئول فى الجملة
ينبغي ان يكون اعلم من السائل ومنها ما قيل لم قال المسئول عنها باعلم من السائل والمقام
يقتضي ان يقال لست باعلم بها منك واجيب بانه انما قال كذلك اشعارا بالتعميم
تعريضا للسامعين ان كل سائل ومسئول فهو كذلك ومنها ما قيل ان الاشراط جمع
شرط واقله ثلاثة على الاصح ولم يذكر هنا الا اثنان واجيب بانه اما انه رد على
مذهب ان اقله اثنان او حذف الثالث لحصول المقصود بما ذكر وقال بعضهم
فى هذه الاجوبة نظر ولو اجيب بان هذا دليل القول الصائر الى ان اقل الجمع
اثنان لما بعد عن الصواب قلت هذا الذى قاله بعيد عن الصواب لانه كيف
يكون هذا دليلا لمن يقول ان اقل الجمع اثنان لانه لا يخلو اما ان يستدل على ذلك
بلفظ الاشراط او بلفظ اذا ولذت واذا تطاولن وكل منهما لا يصح ان يكون
دليلا اما الاول فلانه ليس بصورة التثنية حتى يقال ذكرها واراد بها الجمع
فافهم وقوله او حذف الثالث لحصول المقصود هو الجواب المرضي لان المذكور
من الاشراط ثلاثة وانما بعض الرواة اقتصر على اثنين
منها

منها ان البخاري ذكر هنا الولادة والتطاول
وفى التفسير ذكر الولادة ورؤس الحفاة وفي رواية محمد بن بشر التي اخرجه
مسلم اسناده هاوساق ابن خزيمة لفظها عن ابي حيان ذكر الثلاثة وكذا فى
مستخرج الاسماعيلي من طريق ابن علية وكذا ذكرها عمارة بن القعقاع ومنها
ما قيل لم ذكر جمع القلة والعلامات اكثر من العشرة فى الواقع واجيب بانه جاز قد
نستقرض القلة للكثرة وبالعكس او لقصد جمع الكثرة للفظ الشرط ولان
الفرق بالقلة والكثرة انما هو فى النكرات لا فى المعارف ومنها ما قيل كيف اطلق
الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهي عنه بقوله عليه السلام ولا يقل احدكم ربي
وليقل سيدي ومولاي واجيب بان هذا من باب التشديد والمبالغة او الرسول
عليه السلام مخصوص منه قلت الممنوع اطلاق الرب على غير الله تعالى بدون
الاضافة واما بالاضافة فلا يمنع يقال رب الدار ورب الناقة ومنها ما قيل
من اين استفاد الحصر الذى فى الحديث واجيب من تقديم عنده واما بيان
الحصر فى اخواتها فلا يخفى العارف بالقواعد ومنها ما قيل ما وجه الانحصار
فى هذه الخمس فنزلت الاية جوابا لهم واما لانها
عايدة الى هذه الخمس فافهم ومنها ما قيل ما النكتة فى العدول عن الاثبات
الي النفي فى قوله وما تدري نفس ماتكسب غدا وكذا فى التفسير بالدراية
دون العلم واجيب للمبالغة والتعميم اذ الدراية اكتساب علم الشي بجهد
فاذا انتفى ذلك عن كل نفس مع كونه مختصا بها ولم يقع منه على علم كان
عدم اطلاعه على علم غيره ذلك من باب الاولى ومنها ما قيل ما الحكمة فى سؤال
الساعة حيث عرف جبريل عليه السلام ان وقتها غير معلوم لخلق الله واجيب بان
اقله التنبيه على انه لا يطمع احد فى التطلع اليه والفصل بين ما يمكن معرفته
وما لا يمكن وقد صرح الكلام فيه عن قريب ومنها ما قيل ان جبريل عليه السلام
سأل فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لا منه فكيف قال يعلم باسناده
التعليم اليه واجيب بانه لما كان سببا فيه اطلق المعلم عليه ولما كان غرضه
التعليم اطلق المعلم عليه ولما كان عليه ص قال ابو عبد الله جعل ذلك
كله عملا ش ابو عبد الله هو البخاري قوله جعل النبي عليه السلام واشار
بذلك الى ما ذكر فى الحديث فان قلت قال البخاري

اولا فجعل ذلك كله دينا وقال هنا جعل ذلك
من الايمان قلت اما جعله دينا فظاهر حيث قال عليه السلام في اخر الحديث يعلم الناس
دينهم واما جعله ايمانا فكلمة من اما تبعيضية والمراد بالايمان هو الايمان الكامل
المعتبر عند الله تعالى وعند الناس فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان
فيه واما ابتدائية ولا يخفى ان مبدأ الاحسان والاسلام هو الايمان بالله اذ لولا
الايمان به لم تتصور العبادة له ص

باب

ش كذا هو وقع بلا ترجمة في رواية كريمة وابي الوقت وسقط ذلك بالكلية من
رواية ابي ذر والاصيلي وغيرهما ورجح النووي الاول وقال لان الترجمة يعني
سوال جبريل عليه السلام عن الايمان لا يتعلق بها هذا الحديث فلا يصح ادخاله فيه
وقد قيل نفي التعلق لا يتم هنا على الحالين لانه ان ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو بمنزلة
الفصل بين الباب الذي قبله فلا بد له من تعلق به وان لم يثبت فتعلقه به متعين
لكنه يتعلق بقوله في الترجمة جعل ذلك كله دينا ووجه بيان التعلق انه سمى الدين
ايمانا في حديث هرقل فيتم مراد البخاري بكون الدين
هو الايمان فان قلت لا حجة له فيه لانه منقول عن هرقل قلت انهم ما قالوه من قبل
اجتهاده وانما اخبروه عن استقرائه من كتب الانبياء عليهم السلام وايضا فهرقل
قاله بلسانه الرومي فرواه عنه ابو سفيان بلسانه العربي والقاه الى ابن عباس
رضي الله عنهما وهو من علماء اللسان فرواه عنه ولم ينكره تدل على انه صحيح لفظا
ومعنى وقد يقال ان هذا لم يكن امرا شرعيا وانما كان محاورة ولا شك ان محاوراتهم
ان محاوراتهم كانت على العرف الصحيح المعتبر الجاري على القولين فجاز الاستدلال
بها فان قلت باب كيف يقرأ وهل له حظ من الاعراب قلت ان قدرت له مبتدا
يكون مرفوعا على الخبرية والتقدير هذا باب والا لا يستحق الاعراب لان
الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ويكون مثل الاسماء التي تعد وهو
هنا بمنزلة قولهم بين الكلام فصل كذا وكذا يذكرونه ليفصلوا به بين الكلامين
ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره قال اخبرني
ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام

ينقصون

ينقصون فزعمت انهم يزيدون فكذلك الايمان
حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا
فكذلك الايمان حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه احد ش لم يصح لهذا
ترجمة وانما اقتصر من حديث ابي سفيان الطويل على هذه القطعة لتعلق غرضه
بها وساقه في كتاب الجهاد تاما بهذا الاسناد الذي اورده هنا ومثل هذا يسمى
حزما وهو ان يذكر بعض الحديث ويترك البعض فمنعه بعضهم مطلقا وجوزه
الاخرون مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم اذا كان ما تركه غير متعلق بما
رواه بحيث لا يختل البيان ولا يختلف الدلالة ولا فرق بين ان يكون قد رواه قبل
على التمام او لم يروه قاله الكرماني فمن وقع الجزم قلت الظاهر انه من الزهري
لا من البخاري لاختلاف شيوخ الاسنادين بالنسبة الى البخاري فلعل شيخه
ابراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على ان الايمان دين الا هذا القدر
قلت كيف يكون الجزم من الزهري وقد اخرجه البخاري بتمامه بهذا الاسناد في
كتاب الجهاد وليس الجزم الا من البخاري للعلة التي ذكرها **بيان ذكر رجاله**
وهم ستة الاول ابراهيم بن حمزة بن محمد بن مصعب
بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي المدني روى عن جماعة من الكبار
وروى عنه البخاري وابو داود وغيرهما وروى النسائي عن رجل عنه قال
ابن سعد ثقة صدوق مات سنة ثلاثين ومايتين بالمدينة الثاني ابراهيم
بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني وقد مر فيما مضى
الثالث صالح بن كيسان الغفاري المدني وتقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري وتقدم ذكره غير مرة الخامس عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن
وتكبير الاب بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة بالمدينة وقد مر ذكر السادس
عبد الله بن عباس **ذكر لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان رواته مدنيون ومنها ان فيه ثلاثة انفس وفي
الحديث المتقدم الذي فيه قصة هرقل شيخان وهما ابو اليمان الحكم بن نافع
وشعيب ابن حمزة ثم اعلم انا قد استوفينا الكلام في هذا الحديث في اول الكتاب
غير ان فيه هنا بعض التعبيرات في الالفاظ نشير اليها فنقول قوله هل يرتد
يزيدون وقع هناك ايزيدون بالهمزة وكان

القياس بالهمزة لان ام المتصلة مستلزمة للهمزة
ولكن نقول ان ام ههنا منقطعة لا متصلة تقديره بل اينقصون حتى يكون
اضرابا عن سوال الزيادة واستفهاما عن الزيادة واستفهاما عن النقصان
ولئن سلمنا انها متصلة لكنها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام قال الزمخشري
ام لا تقع الا في الاستفهام اذا كانت متصلة فهو اعم من الهمزة فان قيل شرط بعض
النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين قلت قد صرحوا ايضا بانها لو وقعت بين
الفعلين جاز اتصالها لكن بشرط ان يكون فاعل الفعلين متحدا كما في سر
في مسئلتنا فان قلت المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح لان هل لطلب الوجود
واما المتصلة لطلب التعيين سيما في هذا المقام فانه ظاهر انه للتعيين قلت يجب
حمل مطلب هل على اعم منه تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة
في اول الكتاب **قوله** فزعمت وفيما مضى فذكرت **قوله** وكذلك الايمان وفيما مضى
وكذلك امر الايمان **قوله** هل يرتد وفيما مضى ايرتد **قوله** فزعمت وفيما مضى
فذكرت **قوله** لا يسخطه احد لم يذكر فيما مضى **ص**

باب فضل من استبرأ لدينه

ش الكلام فيه على انواع الاول ان قوله باب مرفوع مضاف تقديره هذا باب
فضل من استبرأ وكلمة من موصولة واستبرأ جملة من الفعل والفاعل وهو
الضمير المستتر فيه الراجع الى من صلة للموصولة واستبرأ استفعل اي طلب
البراءة لدينه من الذم الشرعي او طلب البراءة من الاثم يقال برئت من الديون
والعيوب وبرئت منك برأة وبرئت من المرض برءا بالضم واهل الحجاز يقولون
برأت من المرض برأءا بالفتح ويقولهم كلهم في المستقبل يبرأ بالفتح وبرأ الله الخلق
برأ ايضا بالفتح وهو البارئ وفي العباب والتركيب يدل على التباعد عن الشي
ومزايلته وعلى الخلق **قوله** لدينه اي لاجل دينه النوع الثاني وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول بيان الايمان والاسلام
والاحسان ولا شك ان الاستبراء للدين من الدين النوع الثالث وجه الترجمة
وهو انه لما اراد ان يذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه عقيب حديث
ابي هريرة رضي الله عنه للمناسبة التي ذكرناها عقد له بابا وترجم له بقوله فضل
من استبرأ لدينه وعين هذا اللفظ لعمومه واشتماله

سايز

سايز الفاظ الحديث وانما يقال استبرأ لعرضه
ودينه اكتفا بقوله لدينه لان الاستبراء للدين لازم للاستبراء للعرض لان الاستبراء
للعرض لاجل المروة فصون عرضه وذلك من الحياء والحياء من الايمان فالاستبراء
للعرض ايضا من الايمان **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت
النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى
الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى
يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا ان حمى الله في ارضه محارمه الا وان
في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي
القلب **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو انه اخذ جزاءه وترجم به كما
ذكرنا **بيان رجاله** وهم اربعة الاول ابو نعيم بضم النون الفضل بالضاد
المعجمة ابن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب له واسمه عمرو بن حماد بن
زهير القرشي التيمي الطلحي الملائي مولى لطلحة بن عبيد الله وكان يبيع الملاء
فقيل الملائي بضم الميم وهو المدسمع الاعمش وغيره من
الكبار وقيل من يشاركه في كثرة الشيوخ وعنه احمد وغيره من الحفاظ قال ابو نعيم
شاركت الثوري في اربعين شيخا وخمسين شيخا واتفقوا على الثناء عليه ووصفه
بالحفظ والاتقان وقال ايضا ادركت ثمانماية شيخ منهم الاعمش فمن
دونه فما رايت احدا يقول بخلق القران وما تكلم احد بهذا الا رمي بالزندقة
وروى البخاري عنه بغير واسطة ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة
بواسطة ولد سنة ثلاثين وماية ومات سنة ثمان او تسع عشرة ومايتين
بالكوفة الثاني زكريا بن ابي زايده واسم خالد بن ميمون الهمداني الكوفي سمع
جمعا من التابعين منهم الشعبي والسبيعي وعنه الثوري وشعبة وخلق مات
سنة سبع او تسع واربعين وماية قال النسائي ثقة روى له الجماعة الثالث
عامر الشعبي وقد تقدم ذكره الرابع النعمان بن بشير بفتح الباء الموحدة
وكسر الشين المعجمة ابن سعد بن ثعلبة بن خلاس بفتح الخاء المعجمة وتشديد
اللام الانصاري الخزرجي وامه عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة
ولد بعد اربعة عشر شهرا من الهجرة وهو اول مولود

ولد للانصار بعد الهجرة والاكثرون يقولون ولد
هو وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم في العام الثاني من الهجرة وقال ابن الزبير
هو اكبر مني روى له مائة حديث واربعة عشر حديثا قتل فيما بين دمشق وحمص
يوم راهط سنة خمس وستين وكان زبيرياً وقال علي بن عثمان النفيلي عن
ابي مشهر كان النعمان بن بشير عاملاً على حمص لابن الزبير فلما غزوت اهل حمص
جرح هاربا فاتبعه خالد بن خلي الكلاعي فقتله وقال المفضل بن غسان الغلابي
قتل في سنة ستة وستين بمسلميه وهو صحابي بن صحابي بن صحابية روي له
الجماعة وليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا فهو من الافراد
وضم النعمان جماعات فوق الثلاثين **بيان لطايف اسناده** منها ان
فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رجاله كلهم كوفيون وقد دخل
النعمان الكوفة وولي امرتها وقد روى ابو عوانة في صحيحه من طريق ابن ابي
حَوِيزٍ بفتح الحاء المهملة وفي آخره زاي معجمة عن الشعبي ان النعمان بن بشير
خطب به بالكوفة وفي رواية المسلم انه خطب به بحمص والتوفيق بينهما فانه
سمع مرتين فان النعمان ولي امرة البلدتين واحدة
بعد اخرى ومنها ان هذا وقع للبخاري رباعياً من جهة شيخه ابي نعيم ووقع له من
من جهة غيره خماسياً لما سياتي ووقع لمسلم في اعلا طرقه خماسيا ومنها ان فيه
التصريح بسماع النعمان بن بشير عن النبي عليه السلام وفيه رد على من يقول
لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو الحسن القابسي قال اهل
المدينة لا يصح للنعمان سماع من النبي عليه السلام وحكاه القاضي عياض
عن يحيى بن معين ويحكى عن الواقدي ايضا وقال اهل العراق سماعه صحيح
رد لعليه ما في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق زكريا واهوى النعمان
باصبعيه الى اذنيه وهذا تصريح بسماعه وكذا قول النعمان ههنا سمعت وهو
الصحيح وقال النووي المحكي عن قول اهل المدينة باطل وضعيف قلت
هو ممن تحمل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيا واداه بالغا وفيه دليل
على صحة تحمل الصبي المميز لان النبي عليه السلام مات وللنعمان ثلاث سنين
فان قلت ان زكريا موصوف بالتدليس وههنا قد عنعن وكذا في غير
هذه الرواية ليس له رواية عن الشعبي الا معنعنا قلت

ذكر

ذكر في فوايد ابي الهيثم من طريق يزيد بن هارون

عن زكريا قال **حدثنا** الشعبي فحصل الامن من تدليسه فان قلت قد قال ٢٩٠
ابو عمر هذا الحديث لم يروه عن النبي عليه السلام غير النعمان بن بشير ولم يروه
عن النعمان غير الشعبي قلت اما الاول فان كان مراده من وجه صحيح فمسلم
وان اراده مطلقا فلا نسلم لانه روى من حديث ابن عمر وعمار وابن عباس رضي
الله عنهم اخرج حديثهم الطبراني وكذا روي من حديث واثلة اخرجه الا
صبهاني وفي اسانيدها مقال واما الثاني فانه رواه عن النعمان ايضا سر
خيثمة بن عبد الرحمن اخرجه احمد وعبد الملك بن عمير اخرجه ابو عوانة وسالم
بن حرب اخرجه الطبراني ولكنه مشهور عن الشعبي رواه عنه خلق كثير من الكو
فيين ورواه عنه من البصريين عبد الله بن عون وقد ساق البخاري اسناده
في البيوع هاتذكره الان ولم يسق لفظه وساقه ابو داود **بيان تعدد**
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن ابي نعيم عن زكريا
عن عامر عنه به واخرجه في البيوع عن علي ابن عبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان
بن عيينة وعن محمد ابن كثير عن سفيان
الثوري كلاهما عن ابي فروة الهمداني وعن محمد بن المثنى عن ابن ابي عدي عن عبد
الله بن عون كلاهما عنه به واخرجه مسلم في البيوع عن محمد بن عبد الله بن نمير
عن ابيه وعن اسحاق بن ابراهيم عن جرير عن مطرف وابي فروة وعن عبد
الملك ابن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
ابي هلال عن عون الى ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وعن اسحاق بن ابراهيم
عن عيسى بن يونس ثلاثتهم عن زكريا به وعن اسحاق بن ابراهيم عن جرير
عن مطرف بن ابي فروة وعن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن
جده عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله
بن عتبة وقتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد ابن عجلان عن عبد
الرحمن بن سعيد اربعتهم عنه به واخرجه ابو داود في البيوع عن ابراهيم
بن موسى عن عيسى بن يونس به وعن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث
وفي الاشربة عن حميد بن مسعده عن يزيد بن زريع كلاهما عن ابن عون
به واخرجه ابن ماجة في الفتن عن عمرو بن رافع

عن ابن المبارك عن زكريا به **بيان اللغات قوله** الحلال اسم ضد الحرام وهو من باب حل يحل من باب ضرب يضرب واما حل بالمكان فهو من باب نصر ينصر ومصدره حل وحلول ومحل والمحل المكان الذي تحل فيه ومن هذا الباب حللت العقدة احلها حلا اذا فتحتها ومن الاول حل المحرم يحل حلالا ومن الثاني حل العذاب يحل اي وجب واحل الله الشيء جعله حلالا واحل المحرم من الاحرام مثل حل واحللنا ودخلنا في شهور الحل واحلت الشاة اذا انزل اللبن في ضرعها والتحليل ضد التحريم تقول حللته تحليلا وتحلة وتحللة اذا سألته ان يجعلك في حل من قبله واستحل الشيء عده حلالا وتحلحل عن مكانه اذا زال **قوله** بين اي ظاهر من باب يبين بيانا اذا اتضح وهو على وزن فيعل اما بمعنى بارئ او هو صفة مشبهة **قوله** والحرام هو ضد الحلال وكذلك الحرام بكسر الحا ورجل حرام اي محرم والتحريم ضد التحليل وبابه من حرم الشيء بالضم حرمة واما حرمه الشيء يحرمه حرما مثل سرقه سرقا بكسر الرا وحريمة وحرمانا واحرمه ايضا اذا منعه واما حرم الرجل بالكسر يحرم بالفتح اذا قمر احرمته **انا اذا اقمرته ويقال حرمت الصلاة على المراة** بالكسر لغة في حرمت واحرم دخل في الشهر الحرام واحرم ايضا بالحج والعمرة **قوله** مشتبهات جاءت خمس روايات الاولى مشتبهات بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح التا المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة على وزن مفتعلات وهي رواية الاصيلي وكذا في رواية ابن ماجة الثانية مُتَشَبِّهات بضم الميم وفتح التا المثناة من فوق وفتح الشين وتشديد الباء الموحدة المكسورة على وزن متفعلات وهي رواية الطبري الثالثة مُشَبَّهات بضم الميم وفتح الشين وفتح الباء الموحدة المشددة على وزن مُفَعَّلات وهي رواية السمرقندي ورواية مسلم الرابعة مثلها غير انها مكسورة على وزن مُفَعِّلات على صيغة الفاعل الخامسة مُشْبِهات بضم الميم وسكون الشين وكسر الباء الموحدة الخفيفة والكل من اشتبه الامر اذا لم يتضح غير ان معنى الاولى المشكلات من الامور لما فيها من شبه الطرفين المتخالفين فتشبه مرة هذا ومرة ذاك ومعنى الثانية غير انه فيه معنى التكلف ومعنى

ومعنى الثالثة انها مشبهات بغيرها مما لم

يتيقن فيه حكمها على اليقين ويقال معناها

مشبهات بالحلال ومعنى الرابعة انها مُشْبِهات انفسها بالحلال ومعنى الخامسة مثل الرابعة غير ان الاول من باب التفعيل والثاني من باب الافعال وقال القاضي في الثلاثة الاول معناها كلها بمعنى مشكلات ويشتبه يفتعل اي يشكل ومنه ان البقر تشابه علينا **قوله** فمن اتقى اي حذر المشبهات وهي جمع مشبهة والاختلاف في لفظها من الرواة كالتي قبلها ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي فمن اتقى الشبهات بدون الميم وهي جمع شبهة وهي الالتباس واصل اتقى اوتقي لانه من وقى وقاية فقلبت الواو تاء واوغمت التاء في التاء **قوله** استبرأ بالهمزة وقد ذكرنا معناه **قوله** لعرضه بكسر العين قال ابن الانباري قال ابو العباس العرض موضع المدح والذم من الانسان وذهب ابو العباس الى ان القائل اذا ذكر عرض فلان فمعناه امور التي يرتفع بها او يسقط بذكرها ومن جهتها يحمد ويذم فيجوز ان يكون امورا بوصفه وهبها ودون اسلافه ويجوز ان يذكر اسلافه لتلحقه النقيصة بعيبهم ولا يعلم **من اهل اللغة خلافه الا ما قال ابن قتيبة ما به** انكر اذا يكون العرض الاسلاف وزعم ان عرض الرجل نفسه يقال اكرمت عنه عرضي اي صنت عنه نفسي وفلان نقي العرض اي بريء ان يشتم او يعاب وقيل عرض الرجل جانبه الذي يصون وحسبه ويحامي عنه قال عنتره فاذا شربت فانني مستهلك مالي وعرضي وافدم بكلم **قوله** ومن وقع في الشبهات بضم الشين والباء جمع شبهة وفيها من اختلاف الرواة ما تقدم **قوله** الحمى بكسر الحا وفتح الميم المخففة وهو موضع حظره الامام لنفسه ومنع الغير عنه وقال الجوهري حميت اذا دافعت عنه وهذا شيء حمًى اي محظور لا يقرب وقال بعضهم الحمى المحمي اطلق المصدر على اسم المفعول قلت هذا ليس بمصدر بل هو اسم ومصدره حمي يحمي حماية **قوله** يوشك بكسر الشين اي يقرب **قوله** ان يواقعه اي يقع فيه **قوله** محارمه اي معاصيه التي حرمها كالقتل والسرقة وهو جمع محرم وهو الحرام ومنه يقال فلان محرم منها اذا لم يحل لنكاحها ومحارم الليل مخاوفه التي

يحرم على الحيان ان يسلكها قوله مضغة اي

مضغة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ
في الغم لصغرها **قوله** صلحت بفتح اللام وضمها والفتح افصح وفي العباب الصلح
ضد الفساد تقول صلح الشيء يصلح صلوحا مثل دخل يدخل دخولا وقال الفرا
حكى اصحابنا ايضا يضم اللام **قوله** فسد من فسد الشيء يفسد فسادا وفسودا
فهو فاسد وقال ابن دريد فسد يفسُد مثل قعد يقعد لغة ضعيفة وقوم فسدي
كما قالوا ساقط وسقطى وكذلك فسد بضم السين نسادا فهو فسيد وقال
الليث الفساد ضد الصلاح والمفسدة خلاف المصلحة وفي العباب الفساد
اخذ المال بغير حق وكذا فسد مسلم البطين قوله تعالى للذين لا يريدون غلوا
في الارض ولا فسادا **قوله** القلب وفي العباب القلب الفواد وقد يعبر به
عن العقل وقال الفرا في قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اى عقل
يقال ما قلبك منه اي ما عقلك وقيل القلب اخص من الفواد وقال الاصمعي
وفي البطن الفواد وهو القلب سمي به لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص
ما في الانسان اذ خالص كل شيء قلبه واصل مصدر قلبت الشيء اقلبه

قلبا اذ اردته على بداته وقلبت الاناء ردته
على وجهه وقلبت الرجل عن رايه وعن طريقه اذا صرفته عنه ثم نقل وسمي به
هذا العضو الشريف لسرعة الخواطر فيه وتردادها عليه وقد نظم بعضهم هذا
المعنى فقال ما سمي القلب الا من تقلبه فاحذر على القلب من قلب
وتحويل وكان مما يدعو به النبي عليه السلام يا مقلب القلوب ثبت قلبي
على دينك وقال القرطبي ثم ان العرب لما نقلته لهذا العضو التزمت فيه
التفخيم في قافه للفرق بينه وبين اصله وقد قال بعضهم ليحذر اللبيب من
سرعة انقلاب قلبه اذ ليس بين القَلْب والقَلَب الا التفخيم وما
يعقلها الا الكل ذي فهم مستقيم **بيان الاعراب قوله** الحلال مبتدا وبين
خبره وكذلك الحرام بين مبتدا وخبر وكذلك قوله وبينهما مشتبهات **قوله**
فمن اتقى كلمة من موصولة مبتدا وقوله اتقى الشبهات جملة من الفعل
والفاعل وهو الضمير الذي في اتقى العايد الى من والمفعول وهو قوله الشبهات
صلة لها وقوله استبرا خبره ولعرضه يتعلق به **قوله** ومن وقع كلمة من

هنا يجوز ان تكون شرطية ويجوز ان تكون مو

موصولة فاذا كانت شرطية فقوله وقع في الشبهات
جملة وقعت فعل الشرط والجواب محذوف تقديره ومن وقع في الشبهات وقع
في الحرام وهكذا في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ البخاري باظهار الجواب وكذا
في رواية مسلم من طريق زكريا التي اخرجه منها البخاري وقوله كراع يرعى
حول الحمى جملة مستانفة وقوله كراع خبر مبتدا محذوف اي مثله كراع يرعى
وقوله يرعى جملة من الفعل والفاعل صفة كراع والمفعول محذوف تقديره
كراع يرعي مواشيه وقوله حول الحمى كلام اضافي نصب على الظرف **قوله**
يوشك ان يواقعه جملة وقعت صفة اخرى لراع ويوشك من افعال المقاربة
وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال اعني تارة يستعمل استعمال كاد بان
يرفع الاسم وخبره فعل مضارع بغير ان متاولا باسم الفاعل نحو يوشك
زيد يجي اى جايئا نحو كاد زيد يجي وتارة يستعمل استعمال عسى بان يكون
فاعلها على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسي زيد ان يخرج فزيد
فاعل وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قاربه زيد الخروج والاخر ان

ان يكون ان مع صلتها في موضع الرفع نحو عيسى
ان يخرج زيد فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اى خروجه وكذلك يوشك
زيد يجي ويوشك ان يجي زيد وفي قوله يوشك ضمير هو فاعله وقوله ان يواقعه
في موضع نصب لانه بمنزلة يقارب الراعي المواقعة في الحمي والضمير المنصوب
في يواقعه يرجع الى الحمي واعاده الكوماني الى الحرام وما قلناه اوجه واصوب واما
اذا كانت موصولة فتكون مرفوعة بالابتدا وخبرها هو قوله كراع يرعى ولا
يكون فيه حذف والتقدير الذي وقع في الشبهات كراع يرعى اى مثل راع
يرعى مواشيه حول الحمى وقوله يوشك استيناف **قوله** الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام حرف التنبيه فيدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين نحو الا انهم
هم السفها الا يوم باينهم ليس مصروفا عنهم وافادتها التحقيق من جهة تركيبها
من الهمزة ولا وهمزة الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق نحو
اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى وقال الزمخشري ولكونها بهذا المنصب
من التحقيق لا تقع الجملة بعدها الا مصدرة بنحو ما يتعلق به القسم نحو الا ان
اولياء الله **قوله** الا وان لكل ملك حمى

الواو فيه عطف على مقدر تقديره الا ان الامر كما تقدم وان
لكل ملك نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله لكل ملك مقدما قوله الا ان حمى الله
محارمه هكذا رواية المستملي وفي رواية غيره الا ان حمى الله في ارضه محارمه وفي
رواية ابي ذر وقع معاصيه بدل محارمه ولم يذكر الواو وههنا في رواية ابي ذر واية
غيره بالواو والا وان حمى الله محارمه فان قلت ما وجه ذكر الواو ههنا وتركها
وما وجه ذكرها في قوله الا وان في الجسد قلت اما وجه ذكرها في قوله الا
وان حمى الله فبالنظر الى وجود التناسب بين الجملتين من حيث ذكر
الحمى فيهما واما وجه تركها فبالنظر الي عدم المناسبة بين حمى الملوك
وبين حمى الله الذي هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا له تعالى واما وجه
ذكرها في قوله الا وان في الجسد فبالنظر الي وجود المناسبة بين الجملتين
نظرا الي انه الاصل في الاتقا ولوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر
وملاكه وبه قوامه وطعامه وعليه تبتني فروعه وبه تتم اصوله قوله
مضغة نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله في الجسد مقدما قوله اذا
صلحت اي المضغة وهي القلب وكلمة اذا
ههنا بمعنى ان لان مدخول اذا لابد ان يكون متحقق الوقوع وههنا الصلاح
غير متحقق لاحتمال الفساد والقرينة على ذلك ذكر المقابل فافهم قوله
صلح الجسد جواب اذا وكذلك الكلام في قوله واذا فسدت قوله الا وهي
القلب جملة اسمية والواو ايضا عطف على مقدر بيان المعاني
اجمع العلما على عظم موقع هذا الحديث وانه احد الاحاديث التي عليها
مدار الاسلام قالت جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه
وعلى حديث الاعمال بالنيات وحديث من حسن اسلام المرء تركه مالا
يعنيه وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث
لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قالوا سبب عظم موقعه انه
عليه السلام نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها
وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الي معرفة الحلال فانه ينبغي تركه
المشتبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من مواقعة المشتبهات
واوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين اهم

الامور

اهم الامور وهو مراعاة القلب وقال ابن العربي
يمكن ان ينتزع من هذا الحديث وحده جميع الاحكام وقال القرطبي لانه اشتمل
على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب فمن ههنا يمكن
ان يرد اليه جميع الاحكام قوله الحلال بين بمعنى ظاهر بالنظر الى ما دل على الحل بلا
شبهة او على الحرام بلا شبهة وبينهما مشتبهات اي الوسائط التي يكتنفها دليلان
من الطرفين بحيث يقع الاشتباه ويعسر ترجيح دليل لاحد الطرفين الا عند
قليل من العلما وقال النووي معناه ان الاشيا ثلاثة اقسام حلال واضح لا يخفى
حله كالخبز والفواكه والكلام والمشي وغير ذلك وحرام بين كالخمر والدم والزنا
والكذب واشباه ذلك واما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل والحرمة
ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلما فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب
وغيره فاذا تردد الشي بين الحل والحرمة ولم يكن له نص ولا اجماع اجتهد
فيه المجتهد فالحقه باحدهما بالدليل الشرعي فاذا الحقه به صار حلالا او حراما
وقد يكون دليله غير خال عن الاجتهاد فيكون الورع تركه وما لم يظهر
للمجتهد فيه شي وهو مشتبه فهل يوخذ بالحل
او بالحرمة او يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضي عياض عن اصحاب
الاصول والظاهر انها مخرجة على الخلاف المعروف في حكم الاشيا قبل ورود
الشرع وفيه اربعة مذاهب احدها وهو الاصح انه لا يحكم بتحليل ولا تحريم
ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثاني
ان الحكم الحل والاباحة والثالث المنع والرابع الوقف وقال المازري المشتبهات
المكروهة لا يقال فيه حرام ولا حلال بين وقال غيره فيكون الورع لتركه وقال
الخطابي من امثلة المتشابهات معاملة من كان في ماله شبهة او خالطه
ربا فهذا يكون معاملته وقال القرطبي لا شك ان ثم امورا جلية التحريم
وامورا جلية التحليل وامورا مترددة بين الحل والحرمة وهو الذي تتعارض
فيها الادلة فهي المتشابهات واختلف في حكمها فقيل حرام لانها توقع في
الحرام وقيل مكروهة والورع تركها وقيل لا يقال فيها واحد منهما والصنوا
الثاني لان الشرع اخرجها من الحرام فهي مرتاب فيها وقال عليه السلام دع ما
مايريبك الى ما لا يريبك فهذا هو الورع وقال

٢٨٢

بعض الناس انها حلال يتورع عنها قال القرطبي
ليست هذه عبارة صحيحة لان اقل مراتب الحلال ان يستوى فعله وتركه فيكون
مباحا وما كان كذلك لا يتصور فيه الورع فانه ان ترجح احد طرفيه على تركه
وهو المندوب فاما مثال ما تقدم ما يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين
كجلد الميتة بعد الدباغ فانه غير طاهر على المشهور من مذهب مالك فلا
يستعمل في شئ من المايعات لانها تنجس الا الماء وحده فانه عنده يدفع
النجاسة مالم يتغير هذا الذى ترجح عنده لكنه كان يتقى الماء في خاصة نفسه
وحكى عن ابي حنيفة وسفيان الثورى رضي الله عنهما انهما قالا لان اخرة
من السماء احون علينا من ان يفتي بتحريم قليل النبيذ وما شربته قط
ولا اشربه فعملوا بالترجيح في الفتيا وتورعوا عنه في انفسهم وقال بعض
المحققين من حكم الحكيم ان يوسع على المسلمين في الاحكام ويضيق على
نفسه يعني به هذا المعنى ومنشأ هذا الورع الالتفات الى امكان اعتبار
الشرع ذلك المرجوح وهذا الالتفات ينشأ من القول بان المصيب واحد
وهو مشهور مذهب مالك ومنه ثار القول في مذهبه
بمراعاة الخلاف قلت وكذلك ايضا كان الشافعي رحمه الله يراعي الخلاف
وقد نص على ذلك في مسائل وقد قال اصحابه بمراعاة الخلاف حديث لا يفوت
بها سنة في مذهبهم وقد عقب البخاري هذا الباب لما ذكره في كتاب البيوع
في باب تفسير الشبهات قال فيه وقال حسان بن ابي سنان ما رايت شيأ احون
من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك وورد فيه حديث المداة السوداء
وانها ارضعته وزوجته وقال النبي عليه السلام وكيف وقد قيل وحديث
ابن وليدة زمعة وانه قضي به لعبد بن زمعة اخيه بالفراش ثم قال لسودة
احتجبي منه لما راى من شبهه فما راها حتى لقي الله تعالى وحديث عدى
بن حاتم رضي الله عنه وقوله اجد مع كلبي على الصيد كلبا اخر ولا ادرى
ايهما اخذ قال لا تاكل ثم ذكر الحديث الكثرة المسقوطة وقول النبي عليه
السلام لولا ان يكون من الصدقة لاكلتها ثم عقبه بما لا يجتنب فقال
باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات وذكر فيه حديث الرجل يجد
الشيئ في صلاته قال لا حتى يسمع صوتا او يجد

وجود ما يريبك

ريحا

ريحا ثم ذكر حديث عايشة رضي الله عنها ان
قوما قالوا يا رسول الله ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام
لا فقال النبي عليه السلام سموا عليه وكلوه قلت فتحصل لنا مما تقدم ذكره ان في
المتشابهات المذكورة في الحديث التي ينبغي اجتنابها اقوال احدها انه الذى
تعارضت فيه الادلة فاشتبهت فمثل هذا يجب فيه الوقف الى الترجيح لان
الاقدام على احد الامرين من غير رجحان الحكم بغير دليل محرم والثاني
المراد به المكروهات وهو قول الخطابي والمازري وغيرهما ويدخل فيه
مواضع اختلاف العلماء والثالث انه المباح وقال بعضهم هي الحلال يتورع
عنها وقد رده القرطبي كما تقدم وقال فان قيل هذا يؤدى الى رفع معلوم
من الشرع وهو ان النبي عليه السلام والخلفا بعده واكثر اصحابه كانوا يزهدون
في المباح فرفضوا النعم بطيب الاطعمة ولين الملابس وحسن المساكن وتلبسوا
بضدها من خشونة العيش وهو معلوم منقول من سيرهم قال فالجواب
ان ذلك محمول على موجب شرعي اقتضى ترجيح المرجوح على الفضل فلم يزهدوا
في مباح لان حقيقة التساوى بل في امر مكروه
ولكن المكروه تارة يكرهه الشرع من حيث هو وتارة يكرهه لما يؤدى اليه
كالقبلة للصايم فانها تكره لما يخاف منها من افساد الصوم وسئلنا من
هذا القبيل لانه انكشف لهم من عاقبة ما خافوا على نفوسهم منه مفاسد اما
في الحال من الركون الى الدنيا واما في المآل من الحساب عليه والمطالبة بالشكر
وغيره وهذا اخر كلامه قلت وقد اختلف اصحاب الشافعي رحمه الله في
تركه الطيب وترك لبس الناعم فقال الشيخ ابو حامد الاسفراني ذلك
ليس بطاعة واستدل بقوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج
لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا
خالصة يوم القيامة قال الشيخ ابو الطيب الطبري انه طاعة ودليله ما علم
من امر السلف خشونة العيش وقال ابن الصباح يختلف ذلك باختلاف
احوال الناس وتفرغهم للعبادة ومقصودهم واشتغالهم بالضيق والسعة
وقال المراني من اصحابنا هذا هو الصواب واما ما يخرج الى باب الوسوسة
من تجويز الامر البعيد فهذا ليس من المشتبهات

المطلوب اجتنابها وقد ذكر العلماء له امثلة فقا
لوا هو ما يقتضيه تجويز امر بعيد كترك النكاح من نساء بلد كبير خوفا ان يكون
له فيها محرم وترك استعمال ما في فلاة لجواز عروض النجاسة او غسل ثوب
مخافة طرق نجاسة عليه لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه فهذا ليس من الورع
وقال القرطبي الورع في مثل هذا وسوسة شيطانية اذ ليس فيه من معني
الشبهة شيء وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية قلت ومن
ذلك ما ذكره الشيخ الامام عبد الله بن يوسف الجويني والد امام الحرمين فحكى
عن قوم انهم لا يلبسون ثيابا جددا حتى يغسلوها لما فيها ممن يعاني قص الثياب
وفتلها وتجفيفها من القائها وهي رطبة على الارض النجسة ومباشرتها بما يغلب
على الظن نجاسته من غير ان يغسل بعد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة
الخوارج الحرورية ابلاهم الله تعالى بالقلق في غير موضع القلق والتهاون في
موضع الاحتياط وفاعل ذلك معترض على افعال النبي عليه السلام والصحابة
والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد وقبل غسلها وحال الثياب في
اعصارهم كحالها في اعصارنا ولو امر رسول
الله عليه السلام بغسلها ما خفي لانه مما تعم به البلوى وذكر ايضا ان اقواما
كما يغسلون افواههم اذا اكلوا الخبز خوفا من روث الشيران عند الدياس فانها
تقيم اياما في المداسة ولا يكادون يخلو باطن عن ذلك قال الشيخ هذا غلو
وخروج عن عادة السلف وما روي احد من الصحابة والتابعين انهم راوا
غسل الفم من ذلك فان قيل كيف قال النبي عليه السلام في التمرة
التي وجدها في بيته لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها ودخول
الصدقة بيت النبي عليه السلام بعيد لانها كانت محرمة عليه واجيب عنه
انما توقف النبي عليه السلام لم يكن بعيدا لانهم كانوا يأتون بالصدقات الى
المسجد وتوقع ان يكون صبي او من يعقل ادخل التمرة البيت فاتقى ذلك
لقربه قوله لا يعلمها كثير من الناس اي لا يعلم المشتبهات كثير من الناس
اراد لا يعلم حكمها وجاء ذلك مفسرا في رواية الترمذي وهي لا يدري
كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام وقال الخطابي يعني مشتبهات
اي تشتبه على بعض الناس دون بعض لانها

في

في نفسها مشتبهة على كل الناس لا بيان لها بل العلماء
يعرفونها لان الله تعالى جعل عليها دلائل يعرفها بها اهل العلم ولهذا قال عليه
السلام لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس او احد منهم قال
بعض العلماء معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون فا
لشبهات على هذا في حق غيرهم وقد يقع لهم لم يظهر لهم ترجيح لاحد اللفظين
قوله استبرأ اي طلب البراءة في دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه قوله
لدينه اشارة الى ما يتعلق بالله اذ ذاك اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا الى
المروءة فان قلت لم قدم العرض على الدين قلت القصد هو ذكرهما جميعا من
غير نظر الى الترتيب لان الواو لا تدل على الترتيب على ما عرف في موضعه
واما تقديم العرض فيمكن ان يكون لاجل تعلقه بالناس المقتضى لمزيد الا
متمام به قوله ومن وقع في الشبهات قال الخطابي كل شيء اشبه الحلال من وجه
فهو شبهة وقال غيره هذا يكون لاحد وجهين احدهما اذا اعوزه نفسه عدم
التحوز مما يشتبه اثره ذلك استهانة فوقع في الحرام مع العلم به والثاني انه اذا
تعاطى الشبهات وقع في الحرام في نفس الامر وقد
قيل بدل الوجه الثاني ان من اكثر وقوع الشبهات اظلم قلبه عليه لفقدان
نور العلم والورع فيقع في الحرام ولا يشعر به وقال ابن بطال وفيه دليل ان
من اتقى الشبهات المختلف فيها وانتهك حرمتها فقد اوجد السبيل على عرضه
فيما رواه او شهد به قلت حاصل ما ذكره العلماء ههنا في تفسير الشبهات اربعة
اشياء تعارض الادلة واختلاف العلماء وقسم المكروه والمباح وقد قيل المكروه
عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق الى الحرام والمباح
عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الى المكروه ويعضد هذا ما
رواه ابن حبان من طريق ذكر مسلم اسنادها ولم يسق لفظها وفيها من الزيادة
اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل ذلك استبرأ لعرضه ودينه
ومن ارتع فيه كان المرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه قوله كراع يرعى
حول الحمى هذا تشبيه حال من يدخل في الشبهات بحال الراعي الذي يرعى حول المكان
المحظور بحيث انه لا يأمن الوقوع فيه ووجه الشبه حصول العقاب بعد الاحتراز
في ذلك فكما ان الراعي اذا جره رعيه حول الحمى الى

وقوعه في الحمى استحق العقاب لسبب ذلك فكذلك
من اكثر من الشبهات وتعرض لقد ماتها وقع في الحرام تاستحق العقاب فان
قلت ما شبه هذا التشبيه قلت هذا تشبيه ملفوف لانه تشبيه بالمحسوس الذي
لا يخفى حاله شبه المكلف بالراعي والنفس البهيمة بالانعام والمشتبهات بما
حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول الشبهات بالرتع حول الحمى فيكون تشبيها
ملفوفا باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهيه قوله الا وان لكل ملك حمى
هذا مثل ضربه النبي عليه السلام وذلك ان ملوك العرب كانت تحمي مراعي
لمواشيها وتتوعد على من يقربها والخائف من عقوبة السلطان يبعد بما
شية خوف الوقوع وغير الخائف يقرب منها ويرعى في جوانبها فلا يأمن
من ان يقع فيها بغير اختياره فيعاقب على ذلك ولله تعالى ايضا حمى
وهو المعاصي فمن ارتكب شيأ منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في
الشبهات يوشك ان يقع فيها وقد ادعى بعضهم ان هذا المثل من كلام الشعبي
وانه مدرج في الحديث وربما استدل في ذلك بما وقع لابن الجارود والاسماعيلي
من رواية ابن عوف عن الشعبي قال ابن عوف
في اخر الحديث فلا ادري المثل من النبي عليه السلام او من قول الشعبي ر
واجيب بان تردد ابن عوف في رفعه لا يستلزم كونه مدرجا لان الاثبات
قد جزموا باتصاله ورفعه فلا يقدح شك بعضهم فيه فان قلت قد سقط المثل
في رواية بعض الرواة كابي فروة عن الشعبي فدل على الادراج قلت
لانسلم ذلك لان هذا لا يقدح فيمن اثبت من الحفاظ الاثبات ويؤيده
ما رواه ابن حبان الذي ذكرناه انفا وقال بعضهم ولعل هذا هو السر في
حذف البخاري قوله وقع في الحرام ليصير ما قبل المثل مرتبطا به فيسلم
من دعوى الادراج قلت هذا كلام ليس له معنى اصلا والاصود ليل
على منع دعوى الادراج وذلك ان قوله وقع في الحرام لم يجد فه البخاري
عمدا وانما رواه في هذه الطريق هكذا مثل ما سمعه وقد ثبت ذلك في
غير هذه الطريق وكيف يحذف لفظا مرفوعا متفقا عليه لاجل الدلالة على
رفع لفظ قد قيل فيه بالادراج وقوله ليصير ما قبل المثل مرتبطا به ان اراد به
الارتباط المعنوي فلا يصح ان كلا منهما كلام

مستقل

مستقل وان اراد به الارتباط اللفظي فكذلك
لا يصح وهو ظاهر قوله مضغة اطلقها على القلب اراده تصغير القلب
بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان له والملكات
هو سلطان البدن لما صلح صلح الاعضاء الاخر التي هي كالرعية وهو يجب
الطب اول نقطة تكون من النطفة ومنه تظهر القوى ومنه تنبعث الامر
الارواح ومنه ينشأ الادراك ويتدئ التعقل فلهذه المعاني خص القلب
بذلك واحتج جماعة بهذا الحديث ونحو قوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون
بها على ان العقل في القلب لا في الراس قلت فيه خلاف مشهور فمذهب
الشافعية والمتكلمين انه في القلب ومذهب ابي حنيفة رضي الله عنه
انه في الدماغ وحكوا الاول عن الفلاسفة والثاني عن الاطباء واحتجوا بانه
اذا فسد الدماغ فسد العقل وقال ابن بطال وفي الحديث العقل انما هو
في القلب وما في الراس منه فانما هو عن القلب وقال النووي ليس فيه
دلالة على ان العقل في القلب واستدل به ايضا على ان من حلف لا ياكل
لحما فاكل قلبا حنث قلت وهو لاصحاب الشافعي
فيه قولان احدهما انه يحنث واليه مال ابو بكر الصيدلاني المروزي والاصح
انه لا يحنث لانه لا يسمى لحما س باب ادا الخمس من الايمان
ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ باب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف
مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب اذا الخمس اي باب في بيان ان
اذا الخمس شعبة من شعب الايمان ويجوز ان يقطع عن الاضافة فحينئذ
اذا الخمس كلام اضافي مبتدا وقوله من الايمان خبره الثاني ووجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو الحلال الذي هو المامور
به والمنهي عنه واما المامور به هو الايمان بالله ورسوله واقام الصلاة
وايتا الزكاة وصيام رمضان واعطا الخمس واما المنهي عنه هو
الختم واخواتها وبهذا الباب ختمت الابواب التي يذكر فيها شعب
الايمان واموره الثالث قوله الخمس بضم الخا من خمست القوم اخمسهم
بالضم اي اخذت منهم خمس اموالهم واما خمستهم اخمسهم بالكسر فمعناه
اذا كنت خامسهم اي كملتهم خمسة بنفسك

والمذكور في هذا الباب المامور به

وهو المراد من قوله تعالى واعلموا ان ما غنمتم من
شيء فان لله خمسه وقد قيل انه روي هنا بفتح الخا وهي الخمس من الاعداد
واراد بها قواعد الاسلام الخمس المذكورة في حديث بني الاسلام على خمس فهذا
وان كان له وجه ولكن فيه بعد لان الحج لم يذكر هنا ولان غيره من القواعد
قد تقدم ذكره وهنا انما ترجم الباب على ان اداء الخمس الغنيمة من الايمان
فان قلت ما وجه كونه من الايمان قلت لما سأله الوفد عن الاعمال التي اذا عملوها
به خلون بها الجنة فاجيبوا بشيء من جملتها اداء الخمس فاداء الخمس من الاعمال
التي يدخل بها الجنة فهو من الايمان فاداء الخمس من الايمان فافهم ص حدثنا
علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس رضي الله
عنهما فيجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت
معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا
ولا ندامى وقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به
من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع
عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا
بهن من وراءكم ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه عقد الباب على جزء
منه وهو قوله وان تعطوا من المغنم خمسا فان قلت لم عين هذا الترجمة دون
غيره من الذي ذكره معه قلت قد عقد لكل واحد غيره بابا على ما تقدم
بيان رجاله وهم اربعة الاول ابو الحسن علي بن الجعد بفتح الجيم ابن
عبيد الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي سمع الثوري ومالكا وغيرهما
من الاعلام وعنه احمد والبخاري وابو داود وآخرون وقال موسى بن
داود ما رايت احفظ منه وكان احمد يحض على الكتابة منه وقال يحيى ابن
معين هو رباني العلم ثقة ثقة فقيل له هذا

الذي

الذي كان منه يعني انه كان يتهم بالجهم فقال
ثقة صدوق وقيل الذي كان يقول بالجهم ولده الحسن قاضي بغداد وبقي ستين
سنة او سبعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما ولد سنة ست وثلاثين ومائتين
ودفن بالمقبرة باب حرب ببغداد والثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم الثالث
ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران بن عصام وقيل عاصم بن واسع
الضبعي البصري سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من الصحابة رضي
الله عنهم وخلقا من التابعين وعنه ايوب وغيره من التابعين و
وغيرهم كان مقيما بجيسابور ثم خرج الى مرو ثم انصرف الى سرخس و
بها توفي سنة ثمان وعشرين ومائة وثقته متفق عليها وقال ابن
قتيبة مات بالبصرة وكان ابوه عمران رجلا جليلا قاضي البصرة و
واختلف في انه صحابي ام لا وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية
غيره ولا من اسمه جمرة بل ولا في باقي الكتب الستة ايضا ولا في الموطأ
وفي كتاب الجياني انه وقع في نسخة ابي ذر عن ابي الهيثم بالحا المهملة والزاي
المعجمة وذلك وهم وما عداه ابو جمرة بالحاء والزاي
وقد روى سلم عن ابي حمزة بالحا المهملة عن ابي عطاء القصاب بياع القصب
الواسطي حديثا واحدا عن ابن عباس فيه ذكر معاوية وارسال النبي
عليه السلام ابن عباس خلفه وقال بعض الحفاظ يروى شعبة عن
سبعة يروون عن ابن عباس كلهم ابو حمزة بالحا والزاي الا هذا و
يعرف هذا من غيره منهم انه اذا اطلق عن ابن عباس ابو حمزة فهو
هذا واذا اراد واغيره ممن هو بالحا قيده بالاسم والنسب او الوصف
كابي حمزة القصاب والنصبي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة
من بني ضبيعة بضم اوله مصغرا وهو بطن من عبد القيس كما جزم
به الرشاطي وفي بكر بن وابل بطن يقال لهم بنو ضبيعة ايضا وقد وهم
من نسب ابا جمرة اليهم من شراح البخاري فقد روى الطبراني وابن
منده في ترجمة نوح بن مخلد جد ابي جمرة انه قدم على رسول الله عليه
السلام فقال له من انت قال من ضبيعة ربيعة فقال خير ربيعة
عبد القيس ثم الحي الذي انت منهم الرابع

عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما بيان
لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة والاخبار
في اخبرنا شعبة وفي كثير من النسخ حدثنا شعبة ومنها ان رجاله مابين بغدادي
و واسطي وبصري ومنها ان فيهم من هو من الافراد وهو ابو جمرة وكذا علي ابن
الجعد انفرد به البخاري وابو داود عن بقية الستة ذكر تعدد موضعه و
من اخرجه غيره اخرجه البخاري في عشرة مواضع هنا كما ترى وفي خمس
الواحد عن علي ابن الجعد عن شعبة وعن اسحاق عن النضر عن شعبة وفي
كتاب العلم عن بندار عن غندر عن شعبة وفي الصلاة عن قتيبة عن عباد
بن عباد وفي الزكاة عن حجاج بن المنهال عن حماد وفي الخمس عن ابي النعمان عن
حماد وفي مناقب قريش عن مسدد عن حماد وفي المغازي عن سليمان بن
حرب عن حماد وعن اسحاق عن ابي عامر العقدي عن قرة وفي الادب عن
عمران بن ميسرة عن عبد الوارث عن ابي التياح وفي التوحيد عن عمرو بن
علي عن ابي عاصم عن قرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن شيبة
وابي موسى وبندار ثلاثتهم عن عبد ربه
وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن نضر بن علي عن ابيه كلاهما عن قرة
به وفيه وفي الاشربة عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد وعن يحيى بن يحيى
عن عباد بن عباد به واخرجه ابو داود وفي الاشربة عن سليمان بن حرب
ومحمد بن عبيد بن حساب كلاهما عن حماد بن زيد به وعن مسدد وعن عباد
بن عباد به وفي السنة عن احمد بن حنبل عن يحيى عن حماد بن زيد به مختصرا
وفي الايمان عن قتيبة عن عباد بن عباد به وفي الاشربة عن ابي داود الحراني
عن ابي عتاب سهل بن حماد عن قرة به وفي الصلاة عن محمد بن عبد الاعلى عن
خالد عن شعبة به ومعنى حديثهم واحد ولم يذكر البخاري في طرقه قصة الاشج
وذكرها مسلم في الحديث فقال عليه السلام للاشج اشج عبد القيس ان فيك
الخصلتين يحبهما الله الاناة والحلم بيان اللغات قوله على سريره وفي
العباب السرير معروف وجمعه اسرة وسرر قال الله تعالى على سرر متقابلين
الا ان بعضهم يستثقل اجتماع الضمتين مع التضعيف فيرد الاولى منهما
الى الفتح لخفته فيقول سَرُر وكذلك ما اشبهه

من الجمع مثل ذَلِيل وذُلُل ونحوه انتهى وقيل
انه ماخوذ من السرور لانه مجلس السرور وقلت السرير ايضا مستقر الراس و
العنق وقد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة وخفض العيش وقال ابن
السكيت السرير موضع بارض بني كنانة قوله سهما اي نصيبا والجمع سُهْمان
بالضم قوله وفد عبد القيس قال ابن سيده يقال وفد عليه واليه وفدا ووفودا
ووفادة على البدل قَدِمَ واوفده عليه وهم الوفد والوفود فاما الوفد
فاسم للجمع وقيل جمع واما الوفود فجمع وافد ووفدا واوفده اليه وفي الجامع
وقيل جمع واما الوفود فجمع وافد ووفدا واوفده اليه للقزاز ووفودة القوم
يفدون واوفدتهم انا ايضا وواحد الوفود وافِد وفي الصحاح وفد
فلان على الامير رسولا والجمع وفد وجمع الوافد وفاد والاسم الوفادة وا
واوفدته انا اي الى الامير اي ارسلته وفي المغيث الوفد قوم يجتمعون
فيردون البلاد وكذا ذكره الفارسي في مجمع الغرايب قال صاحب التحرير
الوفد الجماعة المختارة من القوم ليستقدموهم الى ملتقى العظماء والمصير اليهم في
المهمات ق قال القاضي هم القوم ياتون الملك ر
كأنه يريد ما ذكره ابن عباس نحو قوله تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن
وفدا قال ركبانا وعبد القيس ابو قبيلة وهو ابن افصى بفتح الهمزة وسكون
الفاء وبالصاد المهملة المفتوحة ابن دعمي بضم الدال المهملة وسكون العين
المهملة وبيا النسبة ابن جديلة بفتح الجيم ابن اسد بن ربيعة بن نزار كانوا
يترلون البحرين وحول الى القطيف والاحساء وما بين هجر الى الديار البصرية
قوله ربيعة هو ابن نزار بن معد بن عدنان وانما قالوا ربيعة لان عبد
القيس من اولاده قوله مرحبا اي صادفت رَحْبا اي سعة فاستانس
ولا تستوحش قوله خزايا جمع خزيان من الخزي وهو الاستحياء من خَزِيَ يَخْزَى
من باب علم يعلم خزاية اي استحيى فهو خزيان وقوم خزايا وامراة خزيا
وكذلك خزي يخزى من هذا الباب بمعنى ذل وهان ومصدره خزي
وقال ابن السكيت وقع في بلية واخزاه الله والمعنى ههنا يعني غيرا ذلا انهما
بينا فافهم قوله ولا ندامى جمع ندمان بمعنى النادم وقيل جمع نادم قوله
في الشهر الحرام المراد به الجنس فيتناول

الاشهر الحرم الاربعة رجب مضر وذو القعدة وذ
والحجة والمحرم ويعرف المحرم دون رجب وسمي الشهر بالشهر لشهرته وظهوره
وبالحرام لحرمة القتال فيه **قوله** وهذا الحي قال ابن سيده انه بطن من بطون
العرب وفي المطالع هو اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به وذكر
الجواني الفاصلة ان العرب على طبقات عشر اعلاها الجزم ثم الجمهور ثم
الشعوب واحدها شعب ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم
العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط وقال الكلبي اول العرب شعوب
ثم قبايل عماير ثم بطون ثم افخاذ ثم فصايل ثم عشاير وقد الازهري س
العشاير على الفصايل قال وهم الاحياء وقال ابن دريد الشعب الحي العظيم
من الناس قلت الجزم بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة اصل الشي والشعب
بالفتح ما تشعب من قبايل العرب والعجم والعمارة بكسر العين وتخفيف
الميم وجوز الخليل فتح عينها قال في العباب وهي القبيلة والعشيرة وقيل
وقيل هي الحي العظيم ينفرد بطعنة **قوله** مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
غير منصرف وهو مضر بن نذار بن معد بن عدنان
ويقال لها مضر الحمراء ولاخيه ربيعة الفرس لانهما لما اقتسما الميراث اعطى مضر
الذهب وربيعة الخيل مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول
المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الاشهر الحرم لامتناعهم من القتال
فيها **قوله** بامر فصل بلفظ الصفة لا بالاضافة والامر اما واحد الامور اي
اي الشان واما واحد الآوامر اي القول الطالب للفصل وفصل بفتح الفا
وسكون الصاد المهملة اما بمعنى الفاصل كالعدل اي يفصل بين الحق والباطل
واما بمعنى المفصل اي واضح بحيث ينفصل به المراد عن غيره **قوله** من المغنم
اي الغنيمة قال الجوهري المغنم والغنيمة بمعنى **قوله** الحنتم بفتح الحا المهملة
وسكون النون فتح التا المثناة من فوق قال ابو هريرة هي الجرار الخضر
وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس ابن مالك جرار يوتى بها من مضر
مقيرات الاجواف وقالت عايشة جرار جراعتاقها في جوانبها يجلب فيها الخمر
من مضر وقال ابن ابي ليلى انواعها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطايف
وكانوا ينبذون فيها وقال عطا هي جرار تعمل من طين

ودم

ودم وشعر وفي المحكم الحنتم الجرار وكل ما كان من
فخار ابيض واخضر وقال الهروي قال بعض اهل العلم ليس كذلك انما الحنتم
ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول بالزجاج وغيره **قوله** والدباء بضم الدال
وتشديد الباء وبالمد وقد يقصر وقد تكسر الدال وهو اليقطين اليابس
اي الوعاء منه وهو القرع وهو جمع والواحدة دباة ومن قصر قال دباة
قال عياض ولم يحك ابو علي والجوهري غير المد **قوله** والنقير بفتح
النون وكسر القاف وجا تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقرون
وسطه وينبذون فيه **قوله** والمزفت بتشديد الفا اي على المطلي بالزفت
اي القار بالقاف وربما قال ابن عباس المقير بدل المزفت ويقال الزفت
من القار وقال ابن سيده هو شيء اسود يطلى به الابل والسفن وقال ابو حنيفة
انه شجر مر والقار يقال له القير بكسر القاف وسكون الياء اخر الحروف قيل
هو نبت يحرق اذا يبس يطلي به السفن وغيرها كما تطلى بالزفت وفي مسند
ابي داود الطيالسي باسناد حسن عن ابي بكر قال اما الربا فان اهل الطايف
كانوا ياخذون القرع فيخرطون فيه العنب
ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون
اصل النخلة ثم ينتبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت
واما الحنتم فجرار كانت تحمل الينا فيها الخمر واما المزفت فهذه الاوعية
التي فيها الزفت **بيان الاعراب قوله** كنت اقعد الثاني كنت اسم كان
والجملة اعني اقعد في محل النصب خبره **قوله** مع ابن عباس اي مصاحبا
معه وهو بمعنى عند اي عند ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** فيجلسني
عطف على قوله اقعد فان قلت الاجلاس قبل القعود فكيف جا بالفا قلت
الاجلاس على السرير بعد القعود وما الدليل على امتناعه **قوله**
اجعل بالنصب بان المقدرة يعني حتى وسهما منصوب لانه مفعول
اجعل وكلمة من في من مالي بيانية مع دلالته على التبعيض **قوله** س
فاقت معه اي مصاحبا له وانما قال معه ولم يقل عنده مطابقا لقوله
اقم عندي لاجل المبالغة لان المصاحبة ابلغ من العندية **قوله** شهرين
نصب على الظرف والتقدير مدة شهرين **قوله**

مَنِ القومُ جملة اسمية وكلمة من للاستفهام

قوله او من الوفد شك من الراوي والظاهر انه شعبة ويحتمل ان يكون اياجرة وليس كما قال الكرماني والظاهر انه من ابن عباس رضي الله عنهما قوله ربيعة خبر مبتدا محذوف تقديره نحن ربيعة والجملة مَقُولُ القَولِ قوله قال مرحبا اي قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم مرحباً وهو اسم وضع موضع الترحيب وانتصابه على المصدرية من رَحُبَتِ الأَرضُ ترحُب من باب كرم يكرم رُحْبا بضم الراء اذا اتسعت قال سيبويه هو من المصادر النائبة عن افعالها تقديره رَحُبَتْ بلادك رحباً وقال غيره هو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمر لازم اضماره تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا اى سعة فاستأنس ولا تستوحش وفي العباب والعرب تقول ايضا مرحبك الله ومسهلك ومَرْحباً بك الله ومُسْهلاً وقال العسكري اول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن فان قلت ما الباء في بالقوم قلت يجوز ان تكون للتعدية ويجوز ان تكون زايدة قوله غير خزايا كلام اضافي منصوب على الحال فان قلت انه بالاضافة صار معرفة

وشرط الحال ان يكون نكرة قلت شرط تعرفه

ان يكون المضاف ضداً للمضاف اليه ونحوه ومثاليس كذلك ويروي غير بكسر الراء على انه صفة للقوم فان قلت انه نكرة كيف وقعت صفة للمعرفة قلت المعرفة بلام الجنس قرب المسافة بينه وبين النكرة فحكمه حكم النكرة اذ لا توقيت فيه ولا تعيين وفي رواية مسلم غير خزايا ولا الندامى باللام في الندامى وفي بعض الروايات غير الخزايا ولا الندامى وفي بعض الروايات غير الخزايا ولا الندامى باللام فيهما وقال التوربشتي وفي رواية البخاري في الادب من طريق ابي التياح عن ابي جمرة مرحبا بالوفد ليس خزايا ولا الناديين وهذا يشهد لمن قال كان الاصل في ولا ندامى ثم قلبت الياء نادمين ولكنه اتبع لخزايا تحسينا للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت والقياس لا تلوت والقياس لا تلوت وبالغدايا والعشايا والقياس بالغدوات فجعل تابعا لما يقارنه واذا افردت لم يجئ الا الغدوات وكذلك قوله عليه السلام ارجعن مأزورات غير مأجورات ولو افردت لقيل مَوْزُورَاتٍ بالواو لانه من الوزر ومنه

قول الشاعر هناك اخبية ولاج ابوبة

فجمع الباب على ابوبة اتباعا لاخبية ولو افرده لم يجز وقال الفراز والجوهري ويقال في نادم ندمان فعلى هذا يكون الجمع على الاصل ولا يكون من باب الاتباع قوله ان يأتيك في محل النصب على المفعول وان مصدرية والتقدير انا لا نستطيع الاتيان اليك قوله الحرام بالجر صفة للشهر وفي رواية الاصيلي وكريمة الا في شهر الحرام ومعنى رواية مسلم ايضا وهو من اضافة الاسم الى صفته بحسب الظاهر كمسجد الجامع ونساء المومنات ولكنه مأول تقديره الا في شهر الاوقات الحرام ومسجد الوقت الجامع وقال بعضهم هذا من اضافة الشيء الى نفسه قلت اضافة الشيء الى نفسه لا تجوز كما عرف في موضعه وفي رواية قرة اخرجها البخاري في المغازي الا في اشهر الحُرُم تقديره في اشهر الاوقات الحرم والحرم بضمتين جمع حرام وفي رواية حماد بن زيد اخرجها البخاري في المناقب الا في كل شهر حرام قوله وبيننا وبينك الواو فيه للحال وكلمة من في قوله كفار مضر للبيان ومضر مضاف اليه ولكن جره بالفتح لان الصرف منع منها للعلمية والتانيث قوله نرتا جملة من الفعل والفاعل

وهو الضمير المستتر في مُرْ والمفعول وهو

ناؤاصله مُرْأمر من همزتين لانه من امَرَ يأمُرُ فحذفت الهمزة الاصلية للاستثقال وصار مُرْنا استغني عن همزة الوصل فحذفت فبقي مُرْ على وزن علم لان المحذوف فا الفعل قوله بامرٍ نصل كلاهما بالتنوين على الوصفية لا الاضافة قوله نخبر به روي بالرفع وبالجزم اما الرفع فعلى انه صفة لامرٍ واما الجزم فعلى انه جواب الامر قوله من وَرَانَا كلمة من بفتح الميم موصولة في محل الرفع على الابتدا وقوله ورانا خبره اى خلفنا والمراد قومهم الذين خلفوهم في بلادهم وقد علم ان نحو خلف وورا اذا وقع خبرا فان كان بدلا عن عامله المحذوف نحو زيد خلفك او وراك بقي على ما كان عليه من الاعراب وان لم يكن بدلا نحو ظهرك ورجلاك اسفلك جاز فيه الوجهان النصب على الظرفية والرفع على الخبرية ثم اعلم ان لفظة وراء من الاضداد لانها تاتي بمعنى خلف وبمعنى قدام وهي مونثة وقال

ابن السكيت يذكر ويونث وهو مهموز

اللام ذكره الصغاني في اخره يا وهو غلط فكانه
ظن ان همزة ليست باصلية وليس كذلك بدليل وجودها في تصغيره
وقال الكرماني وفي بعض الروايات مِن وراينا بكسر الميم قلت قال الشيخ
قطب الدين في شرحه ولا خلاف ان قوله تخبر به مَن ورأنا بفتح الميم والهمزة
فان قلت ان صح ما قاله الكرماني فما يكون من بالكسر قلت ان صحت هذه
الرواية يحتمل ان تكون من للغاية. بمعنى ان قومهم يكونون غاية لاخبارهم
قوله وندخل به الجنة برفع اللام وجزمها عطفا على قوله تخبر الموجه بوجهين
وفي بعض الروايات تدخل بدون الواو وكذا وقع في مسلم بلا واو وعلى هذه
الرواية يتعين رفعه وهي جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب قوله
وسالوه اي النبي عليه السلام عن الاشربة اي عن ظروف الاشربة فالمضاف
محذوف والتقدير سالوه عن الاشربة التي تكون في الاوانى المختلفة فعلى
هذا يكون محذوف الصفة فافهم قوله فامرهم باربع الفا للتعقيب اي
باربع خصالا وباربع جملة لقوله حدثنا يحمل من الامر وهي رواية
قرة عند البخاري في المغازي وقوله وانهاهم
عطف على فامرهم قوله امرهم بالايمان تفسير لقوله فامرهم باربع ولهذا
ترك العاطف فان قلت كيف يكون تفسيرا والمذكور خمس قلت قال النووي
عد جماعة الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس
واختلفوا في الجواب عنه فقال القاضي عياض الظاهر ان الامور
الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلاثة الباقية
حذفها الراوي نسيانا او اختصارا وقال الطيبي من عادة البلغاء ان
الكلام اذا كان منصبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجيهه
اليه كان ما سواه مرفوضا مطرحا فهنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا مقرين بهما بدليل قولهم الله ورسوله اعلم
ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان
الامر في اول الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وجعل الاعطا
منها لانه هو الغرض من الكلام لانهم كانوا اصحاب غزوات مع ما فيه
من بيان ان الايمان غير مقصور على ذكر
الشهادتين

الشهادتين وقال القرطبي قيل انما اولا الاربع
المامور بها اقام الصلاة وانما ذكر الشهادتين تبركا بها كما قيل في قوله تعالى واعلموا
انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وهذا نحو كلام الطيبي فان قيل قوله واقام
الصلاة مرفوع على قوله شهادة ان لا اله الا الله وهذا يرد ما قاله الطيبي و
القرطبي واجيب بانه يجوز ان يقرا واقام الصلاة بالجر عطفا على قوله امرهم
بالايمان والتقدير امرهم بالايمان مصدرا به وبشرطه في الشهادتين وامرهم
باقام الصلاة الى اخره ويعضد هذا رواية البخاري في الادب من طريق
ابي التياح عن ابي جمرة ولفظه اربع واربع اقيموا الى اخره فان قيل ظاهر
ما ترجم به المصنف من ان اداء الخمس من الايمان يقتضي ادخاله مع سا
في الخصال في تفسير الايمان والتقدير المذكور يخالفه فاجاب ابن رشد
بان المطابقة تحصل من جهة اخرى وهو انهم سالوا عن الاعمال التي
يدخلون بها الجنة فاجيبوا باشيائها اداء الخمس والاعمال التي يدخل بها
الجنة هي اعمال الايمان فيكون اداء الخمس من الايمان بهذا التقدير قلت
قد قال في رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة
امركم باربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة اخرجها
البخاري في المغازي واخرج فرض الخمس وعقد بيده الحاج منهال
فدل على ان الشهادة احوى الاربع وكذا في رواية عباد بن عباد في اوائل
المواقيت ولفظه امركم باربع وانهاكم عن الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الحديث وهذا ايضا يدل على انه عد
الشهادتين من الاربع لانه اعاد الضمير في قوله ثم فسرها مونثا فيعود
على الاربع ولو اراد تفسير الايمان لاعاده مذكرا قلت اجاب عنه القاضي
وابن بطال بانه عد الاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس
لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنايم قال النووي
وهو الصحيح وقال الكرماني ليس الصحيح ذلك ههنا لان البخاري
عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا
تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما
ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة

من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن
في علمهم انتهاء عليم الايمان قلت لو اطلع الكرماني على رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة
ورواية عباد بن عباد لما نفى الصحيح واثبت غير الصحيح غير الصحيح والتعليل
الذي علله هو السوال الذي اجاب عنه ابن رشد فان قلت تد وقع في رواية
البخاري في الزكاة وشهادة ان لا اله الا الله بواو العطف قلت هذه زيادة
شهادة لم يتابع عليها قوله وان تعطوا عطف على قوله باربع وبان تعطوا وان
مصدرية والتقدير وباعطاء الخمس من المغنم قوله وتنهاهم عطف على
قوله امرهم قوله عن الحنتم بدل من قوله عن اربع وما بعده عطف عليه وفيه
المضاف محذوف تقديره وتنهاهم عن تبييذ الحنتم والدبا قوله وربما كلمة
رب ههنا للتقليل واذا زيدت عليها ما فالغالب ان تكفها عن العمل وانتهاها للدخول
على الجمل الفعلية وان يكون الفعل ماضيا لفظا ومعنى فان قلت ما تقول
في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا قلت هو ماول بالماضي على حد قوله تعالى ونفخ
في الصور قوله واخبروا بها بفتح الهمزة قوله من وراكم مفعول ثان لاخبروا ومن
بفتح الميم موصولة مبتدا وقوله وراكم خبره والتقدير
واخبروا الذين كانوا وراكم واستفروا ورواية البخاري بفتح من كما ذكرنا
وكذا رواية البخاري بفتح من كما ذكرنا وكذا رواية مسلم من طريق ابن المثنى
وغيره ووقع له من طريق ابن ابي شيبة مِن وُرَاكم بكسر الميم والهمزة بيان
المعاني قوله كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما يعني زمن ولاية البصرة من
قبل علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقع في رواية البخاري في العلم بيان السبب
في اكرام ابن عباس لابي جمرة وهو كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس
وفي مسلم كنت بين يدي ابن عباس وبين الناس فقيل ان لفظة يدي زايدة
وقيل بينه مزادة مقدرة اي بينه وبين الناس قوله اترجم من الترجمة وهي
التعبير بلغة عن لغة لمن لا يفهم فقيل كان يتكلم بالفارسية وكان يترجم
لابن عباس عمن يكلم بها وقال ابن الصلاح وعندي انه كان يبلغ كلام ابن
عباس الى من خفي عليه من الناس اما لزحام او لاختصار يمنع من فهمه وليست
الترجمة مخصوصة بتفسير لغة اخرى فقد اطلقوا على قولهم باب كذا اسم
الترجمة لكونه يعبر عما يذكره بعد قال النووي
والظاهر

والظاهر انه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم وقال
القاضي فيه جواز الترجمة والعمل بها وجواز المترجم الواحد لانه من باب الخبر
لا من باب الشهادة على المشهور قلت قال اصحابنا والواحد يكفي للتزكية والرسالة
والترجمة لانها خبر وليست بشهادة حقيقة ولهذا لا يشترط لفظة الشهادة
قوله ان وفد عبد القيس قال النووي كانوا اربعة عشر راكبا كبيرهم الاشج
وسمى منهم صاحب التحرير وصاحب منهج الراغبين شارحا مسلم ثمانية انفس الاول
رئيسهم وكبيرهم الاشج واسمه المنذر بن عايذ بالذال المعجمة ابن المنذر بن الحارث
بن النعمان ابن زياد بن عصر كذا نسبه ابو عمر وقال ابن الكلبي المنذر ابن عوف
بن عمرو بن زياد بن عصر وكان سيد قومه قلت عصر بفتح المهملتين ابن عوف
بن عمرو بن عوف بن بكر بن عوف ابن انمار بن عمر بن ربيعة بن لكيز
بضم اللام وفي اخره زاي معجمة ابن افصى بالنا ابن عبد القيس بن وعبي
بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم
الاشج لاثر كان في وجهه الثاني عمرو بن المرجوم بالجيم واسم المرجوم عامر
بن عمرو بن قيس بن شهاب بن زيد ابن عبد
الله بن زياد بن عصر كان من اشراف العرب وساداتها الثالث عبيدة بن
همام بن مالك بن همام الرابع الحارث ابن شعيب الخامس مزيدة بن
مالك السادس منقذ بن حيان السابع الحارث بن حبيب العابثي بالمعجمة
الثامن صُحار بضم الصاد وتخفيف وفي اخره راء آكلها مهملات وقال صاحب
التحرير لم اظفر بعد طول التتبع باسما الباقين قلت الستة الباقية على
ما ذكروا هم عيينة بن حروه والجهيم بن قثيم والرسيم العدوي وجويره ابو
الكندي والمزارع بن عايذ العبدي وقيس بن النعمان وقال البغوي
في معجمه حدثني زياد بن ايوب ثنا اسحاق بن يوسف انا عوف عن
ابي التموص زيد بن علي حدث الوفد الذين وفدوا على رسول الله عليه
السلام من عبد القيس وفيه قال النعمان بن قيس سالناه عن اشياء
حتى سالناه عن الشراب فقال لا تشربوا في دبا ولا حنتم ولا في تقيروا
شربوا في الحلال الموكى عليه فان اشتد عليكم فاكسروه بالماء فان اعياكم
فاهريقوه الحديث فان قلت روى ابن ماجة

ثم البيهقي من طريق هود العصري عن جده
لاصه مزيدة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث اصحابه اذ قال
لهم سيطلع لكم من هذا الوجه ركب هم خير اهل المشرق فقام عمر رضي الله عنه
فلقي ثلاثة عشر راكبا فرحب وقرب وقال من القوم قال وقد عبد القيس
وروى الدولابي وغيره من طريق ابي خبرة بضم الخا المعجمة وسكون
الياء اخر الحروف وبعدها الرا الصباحي بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف حاء مهملة نسبة الى صباح بن لكيز بن انصي بن عبد القيس قال
كنت فى الوفد الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعين رجلا
فنهانا عن الدبا والنقير الحديث قلت اجاب بعضهم عن الاول بانه يمكن ان
يكون احد المذكور بن غير راكب وعن الثاني بان الثلاثة عشر كانوا رؤس
الوفد قلت هذا عجيب منه لانه لم يسلم التنصيص على العدد المذكور فكيف
يوفق بينه وبين ثلاثة عشر واربعين حتى تقال وقد وقع فى جملة من الاخبار
ذكر جماعة من عبد القيس فعد منهم اخا الزارع وابن مطر وابن اخيه وشمخا
السعدي وقال روى حديثه ابن السكن
وانه قدم مع وفد عبد القيس وخديمة بن عمرو جارية بالجيم ابن جابر وهمام
بن ربيعة وقال ذكرهم ابن شاهين ونوح ابن مخلد جد ابي جمرة الصباحي قلت
ومن الذين كانوا فى الوفد الاعور بن مالك بن عمرو بن عوف بن عامر بن ذبيان
ابن الديل بن صباح وكان من اشراف عبد القيس وشجعانهم فى الجاهلية
قال ابو عمر والشيباني وكان ممن وفد على رسول الله عليه السلام من الاشج
ذكره الرشاطي ومنهم القايف واياس ابنا عبس بن امية بن ربيعة بن عامر
بن ذبيان بن الذيل ابن صباح وكانا من سادة بني صباح ومنهم شريك
بن عبد الرحمن والحارث بن عيسى وعبد الله بن قيس والدراع بن عامر
وعيسى بن عبد الله كانوا مع الذين وفدوا على رسول الله عليه السلام
مع الاشج ذكرهم كلهم ابو عبيدة ومنهم ربيعة بن خراش ذكره المدايني
وقال انه وفد ومنهم محارب بن مرثد وفد على النبي عليه السلام مع وفد
وفد عبد القيس ذكره ابن الكلبي ومنهم عباد بن نوفل ابن خداش وابنه
عبد الرحمن بن عباد وعبد الرحمن بن حيان
واخوه

واخوه الحكم بن حيان وعبد الرحمن بن
ارقم وفضالة بن سعد وحسان ابن يزيد وعبد الله بن همام وسعد بن عمرو
وعبد الرحمن بن همام وحكيم بن عامر وابو عمرو بن شيم كلهم وفدوا على النبي
عليه السلام وكانوا من سادات عبد القيس واشرافها وفرسانها ذكرهم
ابو عبيدة فهؤلا اثنان وعشرون رجلا فزيادة على ما ذكره هذا القايل
فجملة الجميع تكون خمسة واربعين نفسا فعلمنا ان التنصيص على عدد
معين لم يصح ولهذا لم يخرجه البخاري وسلم بالعدد المعين وكان سبب
قدومهم ان منقذ بن حيان احد بني غنم بن ودية كان يتجر الى بثرب
بالاحف وتمر من هجر بعد الهجرة فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض
منقذا اليه فقال النبي عليه السلام امنقذ بن حيان كيف جمع قومك
ثم سأله عن اشرافهم يسميهم فاسلم منقذ وتعلم الفاتحة واقرائهم رحل
الى هجر فكتب النبي عليه السلام الى جماعة عبد القيس فكتمه ثم اطلعت
عليه امراته وصى بنت المنذر بن عايذ وهو الاشج المذكور وكان منقذ
يصلي ويقرا فذكرت لابيها فتلاقيا فوقع
الاسلام فى قلبه ثم ثار الاشج الى قومه عصر وحارب بكتاب رسول الله عليه
السلام فقراه عليهم فوقع الاسلام فى قلوبهم واجمعوا على المسير الى رسول الله
عليه السلام فساروا الوفد فلما دنوا من المدينة قال النبي عليه السلام اتاكم
وفد عبد القيس خير اهل المشرق وفيهم الاشج القصري غير تاكبين ولا
مبدلين ولا مرتابين ان لم يسلم قوم حتى وتروا قال القاضي كان وفودهم
عام الفتح قبل خروج النبي عليه السلام الى مكة قوله فالوا ربيعة فيه
التعبير بالبعض عن الكل لانهم بعض ربيعة ويدل عليه ما جا فى رواية
اخرى وهي طريق عباد بن عباد عن ابي جمرة فقالوا انا هذا الحي من ربيعة
اخرجها البخاري فى الصلاة والترمذي ايضا والحي منصوب على الا
ختصاص قوله غير خزايا ولا ندامى معناه لم يكن منكم تاخر الاسلام
ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر وما اشبهه مما يستحيون منه او يذلون
او يفتضحون بسببه او يندمون عليه وهذا يدل على انهم اسلموا قبل وفودهم
الى النبي عليه السلام ويدل عليه ايضا قولهم

يارسول الله ويدل ايضا على تقدم اسلامهم
على قبايل مضر الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما و
والاها من اطراف العراق ولهذا قالوا في رواية شعبة عند البخاري في العلم
انا ناتيك من شقة بعيدة ويدل على سبقهم ايضا ما رواه البخاري في الجمعة
من طريق ابي جمرة الضُبَاعي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان اول جمعة
جمعت بعد جمعة مسجد رسول الله عليه السلام في مسجد عبد القيس
بجُوَاثى من البحرين وهي بضم الجيم وبعد الالف ثا مثلثة مفتوحة وهي
قرية مشهورة لهم وفي المطالع جواثى بوا ومخففة ومنهم من يهمزها وهي
مدينة البحرين وانما جمعت بعد رجوع وفدهم اليهم قد ل على انهم سبقوا
جميع المدن الى الاسلام وجا في الخبر ان وفد عبد القيس لما وصلوا الى المدينة
باد روا الى النبي عليه السلام وقام الاشج بجمع رحالهم وعقل ناقة وَلَبِسَ
ثيابا جدد ا ثم اقبل الى النبي عليه السلام فقربه النبي عليه السلام واجلسه
الى جانبه ثم ان النبي عليه السلام قال لهم تبايعون على انفسكم وقومكم
فقال القوم نعم فقال الاشج يارسول الله انك لمن تزايل
الرجل عن شيئ اشد عليه من دينه نبايعك على انفسنا ونرسل معنا من
يدعوهم فمن اتبع كان منا ومن ابى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين
يحبهما الله الحلم والاناة وجا في مسند ابي يعلى الموصلي اكانا في قَدَمَ حَدَثَا
قال بل قديم قلت الحمد لله الذي جعلني على خلقين يحبهما الله والاناه بفتح
الهمزة مقصور قال الجوهري الاناة على وزن قناة يقا تاني من الامراى
ترفق وانتظر ورجل آنٌ على وزن فاعل اي كثير الاناة وقال القاضي
انبت ممدود وانبت وتانيت وزاد غيره استانيت واصل الحلم بالكسر
العقل **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه وفادة سيد
الروسا الى الايمة عند الامور المهمة الثاني قال ابن التين يستنبط من
قوله اجعل لك سهما من مالي على جواز اخذ الاجرة على التعليم الثالث فيه
استعانة العالم في تفهيم الحاضرين والفهم عنهم كما فعله ابن عباس
رضي الله عنهما الرابع فيه استصحاب قول مرحبا للوفد الخامس فيه
انه ينبغي ان يحث الناس على تبليغ العلم السادس

فيه الامر

فيه الامر بالشهادتين السابع فيه الامر بالصلاة
الثامن فيه الامر بادآ الزكاة التاسع فيه الامر بصيام شهر رمضان العاشر
فيه وجوب الخمس في الغنيمة قلت ام كثرت وان لم يكن الامام في السرية
الغازية الحادي عشر النهي عن الانتباذ في الاوانى الاربع وهي ان يجعل في
المآ حبا من تمر او زبيب او نحوهما ليحلو او يشرب لانه يسرع فيها الاسكار فيصير
حراما ولم يبق عن الانتباذ في اسقية الادم بل اذن فيها لانها لوقتها لا يبقى
فيها المسكر بل اذا صار مسكرا اشتهاها غالبا ثم ان هذا النهي كان في ابتداء
الاسلام ثم نسخ ففي صحيح مسلم من حديث بريدة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية
فانتبذوا في كل وعا ولا تشربوا مسكرا وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي
والجمهور وذهبت طايفة الى ان النهي باق منهم مالك واحمد واسحاق حكاه
الخطابي عنهم قال وهو مروي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وذكر ابن
هذا الحديث لما استغني دليل على انه بتقدا انتهى ولم يبلغه الناسخ
والصواب الجزم بالاباحة لتصريح النسخ الثاني
عشر فيه دليل على عدم كراهة قول رمضان من تقييد بالشهر الثالث عشر فيه
انه لا عيب على الطالب للعلوم والمستفتي ان يقول للعالم اوضح لي الجواب
ونحو هذه العبارة الرابع عشر فيه ندب العالم الى اكرام الفاضل الخامس
عشر فيه ان الثنا على الانسان في وجهه لا يكره اذا لم يخف فيه باعجاب
ونحوه السادس عشر فيه ان الاعمال الصالحة اذا اقبلت تدخل صاحبها
الجنة السابع عشر فيه دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر
الاسلام فيما مضى بما فسر الايمان ههنا الثامن عشر فيه انه يبدا بالسوال
عن الاهم التاسع عشر فيه دليل على العذر عند العجز عن توفية الحق واجبا
او ندبا وبما قاله ابن ابي جمرة العشرون فيه الاعتماد على اخبار الاحاد كما
ذكرناه **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل ان قوله كنت فعل ماض وقوله
اقعد للحال او للاستقبال فما وجه الجمع بينهما اجيب بان اقعد حكاية
عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضارا لتلك
الصورة للحاضرين ومنها ما قيل كيف قال امرهم

باربع ثم قال امرهم بالايمان اجيب بان الايمان باعتبار
الاجزاء الاربعة صح اطلاق الاربع عليه ومنها ما قيل لم يذكر الحج وهو ايضا من
اركان الدين اجيب باجوبة الاول انما ترك ذكره لكونه على التراخي لا يمنع
من الامر به وفيه خلاف بين الفقها فعند ابي يوسف وجوبه على الفور وهو
مذهب مالك ايضا ومذهب احمد انه على التراخي وهو مذهب الشافعي لان
فرض الحج كان بعد الهجرة وان النبي عليه السلام كان قادرا على الحج في سنة
ثمان وفي سنة تسع ولم يحج الا في سنة عشر واجيب بانه عليه السلام كان عالما
بادراكه فلذلك اخره بخلاف غيره مع ورود الوعيد في تاخيره بعد الوجوب
الثاني انما تركه لشهرته عندهم وهذا ايضا ليس بجيد لانه عند غيرهم
اشهر منه عند هم الثالث انما تركه لانه لم يكن لهم سبيل اليه من اجل كفار
مضر وهذا ايضا ليس بجيد لانه لا يلزم من عدم الاستطاعة ترك الاخبار
به ليعمل به عند الامر كان على ان الدعوى انه كانوا لا سبيل لهم الى الحج
باطلة لان الحج يقع في الاشهر الحرم وقد ذكروا انهم كانوا يامنون فيها
لكن يمكن ان يقال انما اخبرهم ببعض الاوامر لكونهم
سالوه ان يخبرهم بما يدخلون به الجنة فاقتصر لهم على ما يمكنهم فعله في الحال
ولم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام التي تجب عليهم فعلا وتركا ولهذا اقتصر
في المناهي على الاثنان في الاوعية لكثرة تعاطيهم لها الرابع وهو المعتمد
عليه ما اجابه القاضي عياض من ان السبب في كونه لم يذكر الحج لانه لم يكن
فرض لانه قدومهم كان في سنة ثمان قبل فتح مكة والحج فرض في سنة تسع
فان قلت الاصح ان الحج فرض سنة ست وقدومهم في سنة ثمان اوعام
الفتح كما نقل عنه وقد ذكرناه قلت اعتماد القاضي على انه فرض في
سنة تسع فان قلت اخرج البيهقي في السنن الكبير من طريق ابي قلابة
عن ابي زيد الهروي عن قرة في هذا الحديث وفيه وذكر الحج ولفظه و
تحجوا البيت الحرام ولم يتعرض لعدد قلت هذه رواية شاذة وقد
اخرج البخاري ومسلم ومن استخرج عليهما والنسائي وابن خزيمة من
طريق قرة ولم يذكر احد منهم الحج ومنها ما قيل لم عدل عن لفظ المصدر
الصريح في قوله وان تعطوا من المغنم الى ما في
معنى

معنى المصدر وهي ان مع الفعل اجيب بانه
الاشارة بمعنى التجدد والذي للفعل لان سائر الاركان كانت ثابتة
قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فريضته متجددة ومنها ما قيل لم خصه
خصصت الاوعية المذكورة بالنهي اجيب بانه يسرع اليه الاسكار فيها فربما
شربه بعد اسكاره من لم يطلع عليه ومنها ما قيل ما الحكمة في الاجمال بالعدد
قبل التفسير في قوله باربع وعن اربع اجيب لان تشويق النفس الى
التفصيل ليكن اليه ولتحصيل حفظها للسامع حتى اذا نسي شيأ
من تفاصيل ما اجمل طلبته نفسه بالعدد فاذا لم يستوف العدد الذي
حفظه علم انه قد فاته بعض ما سمع فافهم والله اعلم بالصواب

باب

ص ماجا ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرء ما نوى ش الكلام فيه على وجوه
الاول ان التقدير هذا باب بيان ماجا وارتفاع الباب على انه خبر مبتدا
محذوف وهو مضاف الى كلمة ما التي هي موصولة وان مفتوحة في محل
الرفع على انها فاعل جاء المعنى ما ورد في
الحديث ان الاعمال بالنية اخرجه البخاري ههنا بهذا اللفظ ما ياتي الان
وكذلك اخرجه بهذا اللفظ في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد
ذكرنا في اول الكتاب انه اخرج هذا الحديث في سبعة مواضع عن سبعة
شيوخ وقوله ولكل امرء ما نوى من بعض هذا الحديث ولا من غيره اصلا وان
اخذه من لفظة يحتسبها التي في حديث ابي مسعود رضي الله عنه الذي
ذكره في هذا الباب فان قلت والحسبة عطف على قوله بالنية وداخل
في حكمه وقوله ماجا يشتمل كليهما وكل منهما يوذن بانه من لفظ الحديث
وليس كذلك قلت لا نسلم ان المعطوف فلا يلزم ان يكون مشاركا للمعطوف
عليه في جميع الاحكام واما شمول قوله ماجا كلا اللفظين فانما يعم ان يكون
باللفظ المروي بعينه او بلفظ يدل عليه ما خوف منه وقوله الحسبة اسم
من قوله يحتسبها الذي ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه فحينئذ
دخل هذه اللفظة تحت قوله ماجا فان قلت سلمنا ذلك ولكن قوله
ولكل امرء ما نوى من تتمة قوله الاعمال بالنية

٧ وقوله الحسبة ليس من هذا الحديث اهـ

٢٩٥

وقوله الحسبة ليس منه ولا من غيره نهذا
اللفظ كان ينبغي ان يقول باب ما جاء ان الاعمال بالنية ولكل امرء ما نوى
والحسبة قلت نعم كان هذا مقتضي الظاهر ولكن لما كان لفظ الحسبة
من الاحتساب وهو الاخلاص كان ذكره عقيب النية احسن من ذكره عقيب
قوله ولكل امرء ما نوى لان النية انما تعتبر اذا كانت بالاخلاص قال تعالى
مخلصين له الدين وجواب آخر وهو ان عقد هذا على ثلاث تراجم الاولى هي
ان الاعمال بالنية والثانية هي الحسبة والثالثة هي قوله ولكل امرء ما نوى ولهذا
ولهذا اخرج في هذا الباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة حديث فحديث عمر رضي
الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابن مسعود رضي الله عنه لقوله والحسبة
وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ولكل امرء ما نوى فلو اخر لفظ
الحسبة الى اخر الكلام وذكره عقيب قوله ولكل امرء ما نوى كان يفوت قصده
التنبيه على ثلاث تراجم وانما كان يفهم منه ترجمتان الاولى من قوله الاعمال
بالنية ولكل امرء ما نوى والثانية من قوله والحسبة فانظر الى هذه النكات
هل ترى شارحا ذكرها او خامر حولها وكل ذلك
بالفيض الالهي والعناية الرحمانية الوجه الثاني وجه المناسبة بين البابين
من حيث ان المذكور في الباب الاول هو الاعمال التي يدخل بها العبد الجنة
ولا يكون العمل عملا الا بالنية والاخلاص فكذلك ذكر هذا الباب عقيب الباب
المذكور ايضا للبخاري او خل الايمان في جملة الاعمال فيشترط فيها النية
وهو اعتقاد القلب بقوله عليه السلام الاعمال بالنية وقال ابن بطال اراد
البخاري الرد على المرجئة ان الاعمال ايمان قول باللسان دون عقد القلب
الا يرى ان تأكيده بقوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الى اخر الحديث
الوجه الثالث ان الحسبة بكسر الحا وسكون السين المهملة اسم من الاحتساب
والجمع الحسب يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله اي اعتقده تبتغي به
وجه الله تعالى ومنه قوله عليه السلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي حديث عمر رضي الله عنه يا ايها الناس احتسبوا
اعمالكم فان من احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر حسبته وقال الجوهري
يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله والاسم

الحسبة

الباب

الحسبة بالكسر وهي الاجر وكذا قال في العباب

الحسبة بالكسر الاجر ويقال انه لحسن الحسبة في الامر اذا كان حسن التدبير له
والحسبة ايضا من الحساب مثاله القعدة والركبة وقال ابن دريد اه
احتسبت عليه بكذا اي انكرته عليه ومنه محتسب البلد واحتسب فلان
ابنا او بنتا اذا مات وهو كبير فان مات صغيرا قيل افترطه وقال ابن السكيت
احتسبت فلانا اختبرت ما عنده والنساء يحتسبن ما عند الرجال لهن اي
يختبرن وقال بعضهم المراد بالحسبة طلب الثواب قلت لم يقل احد من
اهل اللغة ان الحسبة طلب الثواب بل معناها ما ذكرناه عن اصحاب اللغات
وليس في اللفظ ايضا ما يشعر بمعنى الطلب وانما الحسبة هو الثواب على
ما فسره الجوهري والطلب والثواب هو الاجر على انا لا يفسر به في كل موضع الا
ترى الى حديث عمر رضي الله عنه فان فيه اجر حسبة ولو فسرت الحسبة
بالاجر في كل المواضع يصير المعنى فيه كتب له اجر عمله واجر اجره وهذا لا
معنى له وانما المعنى له اجر عمله واجر احتسابه عمله وهو اخلاصه فيه والمعنى

من اعتد عمله نافيا به كتب له اجر عمله

واحرنية ص فدخل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم
والاحكام ش هذا من مقول البخاري لا من تتمة ما جاء والدليل عليه ما صح
به في رواية ابن عساكر فقال قال ابو عبد الله فدخل فيه الايمان الى اخره
والمراد بابي عبد الله هو البخاري نفسه فان قلت ما الفائدة في قوله فدخل
قلت فأجواب شرط محذوف تقديره اذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه
الايمان الى اخره والضمير في فيه يرجع الى ما تقدم من قوله باب ما جاء
ان الاعمال بالنية الى اخره والتذكير باعتبار المذكور ثم اعلم انه
ذكر هنا سبعة اشياء الاول الايمان فدخوله في ذلك على ما ذهب
اليه البخاري من ان الايمان عمل وقد علم ان معنى الايمان اما التصديق
او معرفة الله تعالى بانه واحد لا شريك له وكل ما جاء من عنده حق
فان كان المراد الاول فلا دخل للنية فيه لان الشارح قال الاعمال
بالنية والاعمال حركات البدن ولا دخل للقلب فيه وان كان المراد
الثاني فدخول النية فيه محال لان معرفة الله تعالى

لوتوقفت على النية من ان النية قصد المنوى
بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله قبل معرفة وهو محال ولان المعرفة وكذا
الخوف والرجا متميزة لله تعالى بصورتها وكذا التسبيح وسايرالاذكار
والتلاوة لايحتاج شئ منها الى نية التقرب الثانى الوضوء فدخوله فى ذلك
على مذهبه وهو مذهب مالك والشافع واحمد وعامة اصحاب الحديث وعن
وعن ابي حنيفة وسفيان الثورى والاوزاعي والحسن بن حى لا يدخل و
وقالوا ليس الوضوء عبادة مستقلة وانما هو وسيلة الى الصلاة وقال
الخصيب ونوقض بالتيمم فانه وسيلة وقد اشترط الحنفية النية فيه
قلت هذا التعليل ينتقض بتطهير الثوب والبدن عن الخبث فانه طهارة
ولم يشترط فيها النية فان قالوا الوضوء تطهر حكمى ثبت شرعا غير معقول
لانه لا يعقل فى المحل نجاسة تزول بالغسل اذ الاعضاء طاهرة حقيقة وحكما
اما حقيقة فظاهر واما حكما فلانه لو صلى انسان وهو حامل محدث جازت
الصلاة واذا ثبت انه تعبدى وحكم الشرع بالنجاسة فى حق الصلاة
فجعلها كالحقيقة كان مثل التيمم حيث جعل
الشارع ما ليس بمطهر حقيقة مطهرا حكما فيشترط فيه النية كالتيمم تحقيقا
لمعنى التعبد اذ العبادة لا تتأدى بدون النية بخلاف غسل الخبث فانه
معقول لما فيه من ازالة عين النجاسة عن البدن او الثوب فلا يتوقف
على النية قلنا الماء مطهر بطبعه لانه خلق مطهرا قال الله تعالى و
وانزلنا من السماء ماء طهورا كما انه مزيل النجاسة ومطهر بطبعه
واذا كان كذلك تحصل المطهارة باستعماله سواء نوى اولم ينو كالنار
يحصل بها الاحراق وان لم يقصد والحدث يعم البدن لانه غير متجزء
فيسرى الى الجميع ولهذا يوصف به كله فيقال فلان محدث كما يقال
اذ ليس بعض الاعضاء اولى بالسراية من البعض اذ لو خصص بعض
الاعضاء بالحدث لخصص موضع خروج النجاسة بذلك لانه اولى المواضع
به لخروج النجاسة منه لكنه لم يخص فانه لا يقال مخرجه محدث فاذا لم يخص
المخرج بذلك فغيره اولى واذا ثبت ان البدن كله موصوف بالحدث كان
القياس غسل كله الا ان الشرع اقتصر على
غسل

غسل الاربعة التى هى الامهات للاعضاء تيسيرا

واسقط غسل الباقى فيما يكثر وقوعه كالحدث الاصغر دفعا للحرج وفيما عداه وهو
الذى لا يكثر مثل الجنابة والحيض والنفاس اقر على الاصل حيث اوجب غسل
البدن فيها فثبت بما ذكرنا ان ما لا يعقل معناه وصف كل البدن بالنجاسة
مع كونه طاهرا حقيقة وحكما دون تخصيص المخرج وكذا الاقتصار على غسل
بعض البدن وهو الاعضاء الاربعة بعد سراية الحدث الى جميع البدن غير
معقول وكونهما مما لا يعقل لا يوجب تغيير صفة المطهر فبقى الماء مطهرا كما كان
فيطهر مطلقا والنية لو اشترطت انما تشترط للفعل القايم بالماء وهو التطهير
لا الوصف القايم بالمحل وهو الحدث لانه ثابت بدون النية وقد بينا ان
الماء انما يقوم به من صفة التطهر لا يحتاج الى النية لانه مطهر طبعا لكونه
مملوئا بالطبع وانما صار مطهرا شرعا حال ارادة الصلاة بشرط فقد الماء
واذا وجدت نية ارادة الصلاة صار مطهرا وبعد ارادة الصلاة وصير
وردته مطهرا شرعا مستغنى عن النية كما استغنى الماء عنها بلا فرق بينهما الثالث

واما التيمم بالتراب

الصلاة ولا خلاف انها لا تجوز الا بالنية الرابع

الزكاة فيها تفصيل وهو ان صاحب النصاب الحولى اذا دفع زكاته الى مستحقها
لا يجوز له ذلك الا بنية مقارنة للاداء او عند عزل ما وجب منها تيسيرا له واما
اذا كان له دين على فقير فابراه عنه سقط زكاته عنه نوى به الزكاة اولا ولو وجب
دينه من فقير ونوى عن زكاة دين اخر ونوى زكاة عين له لا يصح ولو
غلب الخراج على بلدة فاخذوا الزكاة سقطت عن ارباب الاموال بخلاف
العشر فان للامام ان ياخذه ثانيا لان التقصير ههنا من جهة صاحب
المال حيث مر بهم وهناك التقصير فى الامام حيث قصر فيهم وقالت الشافعية
السلطان اذا اخذ الزكاة فانها تسقط ولو لم ينو صاحب المال لان السلطان
قايم مقامه قلت كان ينبغى اصلهم ان لا تسقط الا بالنية منه لان السلطان
قايم مقامه فى دفعها الى المستحقين لا فى النية ولا حرج فى اشتراط النية
عند اخذ السلطان الخامس الخ ولا خلاف فيه انه لا يجوز الا بالنية لانه داخل
فى عموم الحديث فان قلت قال الشافعى اذا نوى الحج عن غير ينصرف الحج نفسه
ويجزيه عن فرضه وقد ترك العمل بعموم الحديث

قلت قال الشافعية اخرجه الشافعي من عموم
الحديث بحديث شبرمة والعمل بالخاص مقدم لانه جمع بين الدليلين وحديث
شبرمة رواه ابوداود عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السري المعني واحد
قال اسحاق عبدة بن سليمان عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ان النبي عليه السلام سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة
من شبرمة قال اخ لي او قريب لي قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن
شبرمة رواته كلهم رجال مسلم الا اسحاق بن اسماعيل شيخ ابي داود وقد
وثقه بعضهم وقال البيهقي هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه
وقد اخرجه ابن ماجة ايضا في سننه وجا في رواية للبيهقي فاجعل هذه عن
نفسك ثم حج عن شبرمة وفي رواية له ايضا هذه عنك وحج عن شبرمة وقالوا
فهم من هذا الحديث انه لابد من تقديم فرض نفسه وهو قول ابن عباس و
الاوزاعي واحمد واسحاق واحتجت الحنفية بما رواه البخاري ومسلم
ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وانه
شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة فاحج عنه قال نعم حجي عن ابيك من
غير استفسار هل حجت ام لا وهذا اصح من حديث شبرمة فالجواب كيف يكون ذلك
والاحرام وقع عن الاول قلنا يحتمل انه كان في ابتدا الاسلام حين لم يكن الاحرام
لازما على ما روي عن بعض الصحابة انه تحلل في حجة الوداع عن الحج بافعال
العمرة وكان يمكنه تبديل الاول وتقديم حج نفسه والزيادات التي رواها
البيهقي لم يثبت السادس الصوم ففيه خلاف فمذهب عطاء ومجاهد وزفر
ان الصحيح المقيم في رمضان لا يحتاج الى نية لانه لا يصح في رمضان سوى
النفل فلا معنى للنية وعند الائمة الاربعة لابد من النية غير ان تعيين
الرمضانية ليس شرطا عند الحنفية حتى لو صام رمضانا بنية قضا او نذر
عليه او تطوع عنه يجزي عن فرض رمضان فان قلت لم قدم عن الصوم قلت
بناء على ما روعنده في حديث بني الاسلام على خمس وقد تقدم السابع
الاحكام قال الكرماني في قوله الاحكام اي بتمامها فيدخل فيه تمام المعاملات
والمناكحات والجراحات اذ يشترط في كلها القصد اليه ولهذا الوسبق
لسانه من غير قصد الى بعت ورهنت وطلقت

ونكحت

ونكحت لم يصح شيء منها قلت كيف يصح ان يقال
الاحكام بتمامها وكثير منها لا يحتاج الى نية بل خلاف بين العلما فان قال هذا بناء
على مذهبه فمذهبه ليس كذلك فان القاضي ابا الطيب نقل عن البويطي من
الشافعي ان من صرح بلفظ الطلاق والظهار والعتق لم يكن له نية
يلزمه في الحكم وكذلك اداء الدين ورد الودايع والاذان والتلاوة والانكار
والهداية الى الطريق واماطة الاذى عن الطريق كلها تصح بلا نية اجماعا
وقال بعضهم والاحكام اي المعاملات التي يدخلها الاحتياج الى
المحاكمات فيشتمل البيوع والانكحة والاقارير وغيرها قلت هذا ايضا
مثل ذاك فان رد الودايع فيما تقع به المحاكمة مع ان النية ليست بشرط
فيه اجماعا وكذلك اداء الدين فان قلت ادا الدين ورد الوديعة يقصد
براة الذمة وذلك عبادة قلنا نحن لا ندعي ان النية لا توجد في مثل هذه
الاشيا وانما ندعي عدم اشتراطها ومؤدي الدين اذا قصد براة الذمة
برئت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا ادي من غير

قصد براة الذمة هل يقول احد ان ذمته

لم تبرا وقال ابن المنير كل عمل لا تظهر له فايدة عاجلا بل المقصود به طلب
الثواب فالنية شرط فيه وكل عمل ظهرت فايدة ناجزة وتقاضته الطبيعة
فلا يشترط فيه النية الا لمن قصد فيه معنى اخر يترتب عليه الثواب قال
وانما اختلف العلما في بعض الصور لتحقق مناط التفرقة واما ما كان
من المعاني المحتضة كالحزق والرجا فهذا لا يقال فيه باشتراط النية فهذا
لا يمكن الا يمكن الا شويا ومتى فرضت النية معقودة فيه استحالت حقيقة
فالنية فيها شرط عقلي ولذلك لا تشترط النية للفرار من التسلسل قلت
فيه نظر من وجوه الاول قوله كل عمل لا تظهر له فايدة فانه منقوض بتلاوة
القران والاذان وسايرالاركان فانها اعمال لا تظهر لها فايدة عاجلا
بل المقصود منها طلب الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بلا خلاف
الثاني في قوله وكل عمل ظهرت الى اخره فانه منقوض ايضا بالبيع والرهن
والطلاق والنكاح بسبق اللسان من غير قصد فانه منقوض لم يصح شيء

منها على اصلهم لعدم النية الثالث في قوله واما

ماكان من المعاني المحتضنة الى اخره فانه جعل
النية فيه حقيقة تلك المعاني ثم قال فالنية فيها شرط عقلي وبين الكلامين
تناقض الرابع في قوله ولذلك لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل فانه
بني عدم اشتراط النية على الفرار من التسلسل وليس كذلك لان الشارع
شرط للنية للاعمال وهي حركات البدن والنية خطرة القلب وليست
من الاعمال ويدل عليه ايضا قوله عليه السلام نية المومن خير من عمله فاذا
كانت النية عملا يكون المعنى عملي المومن خير من عمل وهذا لا معنى له ص وقال
تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته ش قال الكرماني الظاهر انه جملة حالية
لاعطفة وحكاه بعضهم عنه ثم قال اي مع ان الله قال قلت ليت شعري ما
هذه الحال واين ذو الحال وصاحبي مبينة للهيئة الفاعل او لهيئة المفعول
على ان القواعد النحوية تقتضي ان الفعل الماضي المثبت انما يقع حالا
اذا كان فيه قد لان الماضي من حيث انه منقطع الوجود عن زمان الحال
مناف فلا بد من قد لتقريبه في الحال فان التقريب من الشيء في حكمه فان قلت
لا يلزم ان تكون ظاهرة بل يجوز ان تكون
مضمرة كما في قوله تعالى وجاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت قلت انكر
الكوفيون اضمار قد وقالوا هذا خلاف الاصل واولوا الاية بان جاؤكم حاصرة
صدورهم نعم يمكن ان تجعل الواو ههنا للحال لكن بتقدير محذوف وتقدير
هذه الجملة وهو ان يقال تقديره كيف لا يدخل الايمان واخواته التي ذكرها
في قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال قل كل يعمل على شاكلته
وقوله لاعطفة ليس لبسد بدلا تم يجوز ان يكون للعطف على محذوف تقديره
فدخل الايمان الى اخره لانه عليه السلام قال الاعمال بالنيات وقال
تعالى قل كل يعمل على شاكلته وتفسير بعضهم بقوله مع ان الله تعالى يشعر
بان الواو ههنا للمصاحبة وقد صرح الكرماني انها للحال وبينهما تناف
على ان الواو بمعنى مع لا يخلو اما ان يكون في باب المفعول معه او هي الواو
الداخلة على المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مأول كقوله
وتقر عيني والثاني شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب ويسمى الكوفيون
هذه واو الصرف وليس النصب بها خلافا

لهم ومثاله ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم
ويعلم الصابرين وقالوا قول الشاعر لا تنه عن خلق وتاتي مثله الواو هنا ليست
من القبيلين المذكورين ويجوز ان تكون الواو ههنا بمعنى لام التعليل
بالمعنى هذا فدخل فيه الايمان واخواته لقوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال
الليث الشاكلة من الامور ما وافق فاعله والمعنى ان كل احد يعمل على طريقته
التي تشاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما يشبه طريقته من الاعراض عند النعمة والباكي
عند الشدة والمومن يعمل ما يشبه طريقته من الشكر عند الرخاء والصبر عند
البلاء ويدل عليه قوله تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الزجاج
على شاكلته على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن هذا
اخذ الزمخشري وقال اي مذهبه وطريقته التي يشاكل حاله في الهدى والضلالة
ومن قولهم طريق فيه واسواكل وهي الطريق التي يتشعب منه والدليل
عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا اي اشد مذهبا وطريقة وقوله على
نيته تفسير لقوله على شاكلته وحذف منه حرفا التفسير وهذا التفسير روى
عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني
وقتادة اخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم وفي العباب قوله تعالى
قل كل يعمل على شاكلته اي على ناحيته وطريقته وقال قتادة اي على
جانبه وعلى ما ينوي وقال ابن عرفة اي على خليقته ومذهبه وطريقته
ثم قال في آخر الباب والتركيب يدل على معظمه على المماثلة ص وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية ش صوقطعة من حديث لابن
عباس رضي الله عنهما اولا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا
استنفرتم فانفروا واخرجه ههنا مطلقا واخرجه مسندا في الحج والجهاد
والجزية اما في الحج فعن عثمان ابن ابي شيبة وفيه وفي الجزية عن علي بن
عبد الله كلاهما عن جرير واما في الجهاد فعن ادم عن شيبان وعن
علي بن عبد الله وعن عمرو بن علي كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سفيان
واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى وفيه وفي الحج عن اسحاق بن
ابراهيم كلاهما عن جرير وفيهما ايضا عن محمد بن رافع عن يحيى بن
ادم وفي نسخة عن محمد بن رافع واسحاق

عن يحيي بن آدم عن مفضل بن مهلهل في الجهاد
ايضا عن ابي بكر وابي كريب كلاهما عن وكيع عن سفيان وعن عبد عبد بن
حميد عن عبيد الله بن موسى عن اسرايل وفي نسخة عن شيبان بدل اسرايل
خمستهم عن منصور عنه به واخرجه ابوداود في الجهاد والحج عن عثمان به
مطلقا واخرجه الترمذي في السير عن احمد بن عبدة الطبي عن زياد
عن عبد الله البكاي عن منصور به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
فيه وفي البيعة عن اسحاق بن منصور عن يحيي بن سعيد به وفي الحج عن
محمد بن قدامة عن جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والمعنى ان تحصيل الخير
بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه في الجهاد ونية
صالحة وفيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يثاب على النية **قوله** جهاد
مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اى ولكن طلب الخير جهاد ونية
ص ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة **ش** هذا من معنى حديث
ابي مسعود الذي تذكره عن قريب **قوله** ونفقة الرجل كلام اضافي
مبتدا خبره قوله صدقة وقوله يحتسبها حال من الرجل اى حال كونه
مريدا بها وجه الله تعالى وقد فسرنا معنى الا
حتساب مستوفى عن قريب وقال الكرماني ذكر هذا تقوية لما ذكره
من قبل قلت لما عقد الباب على تراجم ذكر لكل ترجمة ما يطابقها
من الكلام بعد قوله فدخل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة
والحج والصوم والاحكام فقوله وقال تعالى قد كان يعمل على شاكلته
لقوله انما الاعمال بالنية وقوله وقال النبي صلى عليه وسلم ولكن جهاد
ونية لقوله ولكل امرء ما نوى وقوله ونفقة الرجل على اهله يحتسبها
صدقة لقوله والحسبة ولذلك ذكر ثلاثة احاديث فحديث عمر
رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابي مسعود لقوله و
الحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله ولكل امرء ما نوى **ص**
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن يحيي ابن سعيد عن
محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية و

ولكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه **ش** قد مر الكلام فيه مستوفى في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا
الحديث وكذلك الكلام في رجاله ومسلمة بفتح الميمين واللام وقال الكرماني فان
قلت لما كان الحديث بتمامه صحيحا ثابتا عند البخاري لم جزم به في صدر الكتاب
مع ان الجزم جوازه مختلف فيه قلت لاجزم به بالجزم لان المقامات مختلفة فلعله
في مقام بيان ان الايمان من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما وفي مقام
ان الشروع في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روي ثم ان
الجزم محتملا ان يكون من بعض شيوخ البخاري لا منه ثم ان كان منه فجزمه
تمت لان المقصود يتم بذلك المقدار فان قلت كان المناسب ان يذكر
عند الجزم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم قلت لعله نظر الى ما هو الغالب الكثير
بين الناس انتهى قلت هذا كله اطناب في الكلام والذي ينبغي ان يقال
هذه الزيادة والنقصان في هذا الحديث وامثاله
من اختلاف الرواة فهل منهم قد روى ما سمعه فلا جزم فيه لا من البخاري
ولا من شيوخه وانما البخاري ذكر كلما رواه من الاحاديث التي فيها زيادة
ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له **ص** حدثنا
الحجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن
يزيد عن ابي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
انفق الرجل على اهله يحتسبها فهو له صدقة **ش** قد قلنا ان الباب معقود
على ثلاثة تراجم لكل ترجمة حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة
الثانية وهي قوله والحسبة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول
الحجاج بن منهال بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمي مولاهم سمع شعبة وغيره
من الاعلام وروى عنه محمد بن يحيي الذهلي وابن واره والبغوي
واسماعيل القاضي والبخاري واخرون اتفق على توثيقه وكان
رجلا صالحا وكان سمسارا ياخذ من كل دينار حبة فجاء خراسان
موسر من اصحاب الحديث فاشترى له انماطا

واعطاه ثلاثين دينارا فقال خذ هذه سترك
قال دنانيرك امون علينا من هذا التراب هات من كل دينار حبة و
واخذ ذلك قال احمد بن عبد الله هو ثقة مات بالبصرة سنة ست عشرة
او سبع عشرة ومايتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه وروى مسلم و
والترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه وقال النووي في شرحه روى
عنه البخاري ومسلم وابو داود وقال المزني في تهذيبه روى له الستة
والصواب ان البخاري ومسلم وابا داود رووا عنه والثلاثة البقية
رووا له وليس في الكتب الستة حجاج بن منهال سواه الثاني شعبة بن حجاج
وقد مر ذكره غير مرة الثالث عدي بن ثابت الانصاري الكوفي سمع جده
لامه عبد الله بن زيد الانصاري والبراء بن عازب وغيرهما من الصحابة روى
عنه الاعمش وشعبة وغيرهما قال احمد ثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان
امام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيهم مات سنة ست عشرة ومايه روى له
الجماعة الرابع عبد الله بن يزيد بن حصين بن عمرو بن الحارث ابن خطمة

واسم عبد الله بن خيثم بن مالك بن اوس اخي

الخزرج ابن حارثة ثعلبة العنقا لطول عنقه بن عمرو بن . بن عامر ما
السما بن حارثة بن الغطريف بن امرئ القيس البطريق ابن ثعلبة الهلول
بن مازن بن الازد الانصاري الحطمي الصحابي سكن بالكوفة وكان اميرا عليها
شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة وصفين والجمل ومهروان مع علي
رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من افاضل الصحابة وقيل ان لابيه
صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا
اخرج البخاري منها حديثين احدهما في الاستسقاء موقوف وفي المظالم حديث
النهي عن المثلة ومسلم احدهما واخر جاله عن البراء ابي مسعود وزيد بن ثابت
رضي الله عنهم مات زمن ابن الزبير رضي الله عنهما قاله الواقدي وفي
الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة هذا احدهم والثاني عبد الله بن يزيد
القاري له ذكر في حديث عايشة انه عليه السلام سمع قراءته والثالث
عبد الله بن يزيد التجيبي والرابع عبد الله بن يزيد المخلي له حديث اذا اتاكم
كريم قوم فاكرموه اورده نافع والخامس

غلط

غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن مربع كونوا

على مشاركم الخامس ابو مسعود وعقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بفتح الهمزة
وكسر السين المهملتين بن عطية بن جداره بكسر الجيم وقال ابن عبد البر بضم
الخا المعجمة ابن عوف بن الخزرج الانصاري الخزرجي البدري شهد العقبة مع البيعتين
وكان اصغرهم وشهد احدا ثم الجمهور على انه لم يشهد بدرا وقال وانما سكنها وقال المحمدون
ابن شهاب الزهري وابن اسحاق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدها وكذا
الحكم بن عتبة وقال ابن سعد قال محمد بن عمر وسعد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد
بدرا وقال الحكم وغيره من اهل الكوفة شهدها واهل المدينة اعلم بذلك روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماية حديث وحديثان اتفقا منها
على تسعة والبخاري حديث ولمسلم سبعة روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي
وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة ومات بها وقيل بالمدينة قيل الاربعين
قيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنين واربعين روى له الجماعة وفي
الصحابة ابو مسعود الانصاري قيل اسمه عبد الله والظاهر انه الاول

بيان الانساب الانماطي بفتح الهمزة وسكون

النون نسبة الى بيع الانماط وهو جمع نمط وهو ضرب من البسط السلمي بضم
السين وفتح اللام نسبة الى السلميا بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس
غيلان وهو منشأ النسب والقياس السلمي وقال الوشاحي السلمي في قيس
غيلان وفي الازد والذي في قيس غيلان سليم بن منصور كما ذكرنا والذي
في الازد سليم بن فهم بن غنم بن دوس الحطمي بفتح الحا المعجمة وسكون الطا
نسبة الى خطمة احد اجدا وعبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسمه عبد الله
وانما سمي خطمة لانه ضرب رجلان على خطمهما اي انفه وقال الجوهري المخطم
من كل طاير منقاره ومن كل دابة مقدم انفه وفمه والمخاطم الانوف واحدها
مخطم بكسر الطا ورجل اخطم طويل الانف البدري بفتح الباء الموحدة نسبة
الى بدر وهو الموضع الذي لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين من
قريش فاعز الاسلام واظهره وبينه وهذا الموضع يسمى بدرا باسم الذي احتفر
فيه البير وهو بدر بن يكعب بن النضر بن كنانة بينه وبين المدينة ثمانية برد

وميلان بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث

والاخبار والسماع والعنعنة ومنها ان رواته
ما بين بصري وواسطي وكوفي وان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها انه وقع
للبخاري غالبا خماسيا ولمسلم من جميع طرقه سداسيا **بيان تعدد موضعه و**
من اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن حجاج ابن منهال وفي المغازي
عن مسلم وفي النفقات عن ادم واخرجه مسلم في الزكاة عن ابن معاذ عن ابيه
وعن محمد بن بشار وابي بكر وراقع عن غندر وعن ابي كريب عن وكيع كلهم
عن شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود به وقال
حسن صحيح واخرجه النسائي في الزكاة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة
النساء عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة **بيان**
اللغات انفق من انفاق المال وهو انفاده واهلاكه والنفقة اسم وهي
من الدراهم وغيرها ويجمع على نفاق بالكسر نحو ثمرة وثمار وقال الزمخشري
انفق الشيء وانفده اخوات وعن يعقوب نفق الشيء ونفد واحد وكلما
جاء ما فاؤه نون وعينه فاء فقد دل على معنى الخروج والذهاب ونحو ذلك اذا

تاملت قلت معنى قوله اخوان بينهما

اشتقاق الاكبر فان بينهما تناسبا في التركيب وفي المعنى لاشتمال كل
منهما على معنى الخروج والذهاب **قوله** على اهله وفي العباب الاهل الرجل
واهل الدار ولذلك الاهل والجمع اهلات واهلون واهالي زود وافيه الباء
على غير قياس كما جمعوا الليلي على ليالي وقد جاء في الشعر اهال مثل فرخ و
افراخ وانشد الاخفش وبلدة ما امن بناها لها تري بها العوهن
من ربالها ومنزل اهله بدا اهله وقال ابن السكيت مكان ما هو فيه
اهله ومكان اهله له اهل وقال ابن عباد يقولون هو اهله لكل خير
بالها والفرق بين الاهل والال ان الال يستعمل في الاشراف وفي العباب
ال الرجل اهله وعياله وال ايضا اتباعه قال تعالى كداب آل فرعون وقال
ابن عرفة يعني من آل اليه بدين او مذهب او نسب وآل النبي صلى
الله عليه وسلم عشيرته وقال انس رضي الله عنه سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من آل محمد قال كل تقي قلت هو واوي فلذلك ذكره
اهل اللغة في باب او له **قوله يحتسبها من**

الاحتساب

من الاحتساب وقد فسرناه عن قريب **قوله**

صدقة وهي ما تصدقت به على الفقراء **قوله** على اهله يتعلق بانفق **قوله**
يحتسبها جملة فعلية مضارعة وقعت حالا من الرجل والمضارع اذا وقع
حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو وعلى ما عرف **قوله** فهو له صدقة جواب
الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء **قوله** فهو مبتدا والجملة المعنى الشرط
قوله صدقة خبره فقوله صدقة مبتدا وله خبرا مقدما والضمير
اعني هو يرجع الى الانفاق الذي يدل عليه قوله انفق كما في قوله تعالى
اعدلوا هو اقرب للتقوى **بيان المعاني** في قوله اذا انفق حذف المفعول
ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق نفقة كانت صغيرة او كبيرة وفيه
نكرا ذا ودون ان لان اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط واصل اذا
الجزم به وغلب لفظ الماضي مع اذا على المستقبل في الاستعمال انما اكثر في
~~اكرمتك مثله اكثر من استعمال فان الاستعمال اذا اكرمتني اكرمتك~~
مثلا اكثر من استعمال ان اكرمني اكرمك بكون الماضي اقرب الى القطع
بالوقوع من المستقبل نظرا الى اللفظ لا الى
المعنى فانه يدل على الاستقبال لوقوعه في سياق الشرط وفيه التقييد بالحال
لافادة زيادة تخصص له فكلما ازداد الكلام تخصصا ازداد الحكم بعدا
كما انه كلما ازداد عموما ازداد قربا ومتى كان احتمال الحكم ابعد كانت الفائدة
في ايراده اقوى **قوله** يحتسبها اي يريد بها وجه الله والنفقة المطلقة في
الاحاديث ترد الى هذا الحديث وامثاله المقيد بالنية لحديث امراة
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والمراة من الانصار وسالها اتجزي
الصدقة عنهما على ازواجها وايتام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم لك اجرها انفقت وقال القرطبي في قوله يحتسبها افاد بمنطوقه ان
الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة واجبة او مباحة وافاد بمفهومه
ان من لم يقصد القربة لم يوجر لكن تبرا ذمته من الواجبة لانها معقولة
المعنى **بيان البيان** فيه اطلاق النفقة على الصدقة مجازا اذ لو كانت
الصدقة حقيقة كانت تحرم على الرجل ان ينفق على زوجته لها شيء

ووجود الاجماع على جواز الانفاق على الزوجات

الهاشميات وغيرها قام قرينة صارفة عن
ارادة الحقيقة والعلاقة بين الموضوع له وبين المعنى المجازى ترتب الثواب
عليهما وتشابههما فيه فان قلت كيف يتشابهان وهذا الانفاق واجب و
والصدقة في العرف لا تطلق الا على غير الواجب الهم الا ان تقيد بالفرض و
نحوه قلت التشبيه في اصل الثواب لا في كميته ولا في كيفية فان قلت شرط
البيانيون في التشبيه ان يكون المشبه به اقوى ومنها بالعكس لان الواجب
اقوى في تحصيل الثواب من النفل قلت هذا هو التشابه لا التشبيه والتشبيه
لا يشترط في ذلك وتحقيق هذا الكلام انه اذا اريد مجرد الجمع بين الشيئين
في امر وانهما متساويان في جهة التشبيه كما متين متساويتين في اللون
فالاحسن ترك التشبيه الى المكم بالتشابه ليكون كل واحد من الطرفين مشبها
ومشبها به احترازا من ترجيح احد المتساويين في جهة التشبيه على الاخر لان
في التشبيه ترجيحا وفي التشابه تساويا ويجوز التشبيه ايضا في موضع التشابه
لكن اذا وقع التشبيه في باب التشابه صح فيه العكس بخلافه فيما عداه وكان
حكم المشبه به حينئذ على خلاف ما ذكر من ان
حقه ان يكون اعرف بجهة التشبيه من المشبه واقوى حالا كتشبيه غرة الفرس
وبدت غرة الفرس كالصبح متى اريد بوجه الشبه ظهور منير في مظلم او حصول
بياض وسواد اكثر منه فانه متى كان المراد بوجه الشبه هذا كان من
باب التشابه وينعكس التشبيه لعدم الشبه هذا كان من باب التشابه
اختصاص وجه الشبه حينئذ بشيء من الطرفين بخلافه ما لم يكن
وجه الشبه ذلك كالمبالغة في الضيافة فانه لا يكون من باب التشابه ولا مما
ينعكس فيه التشبيه قوله على اصله خاص بالمولد والزوجة لانه اذا
كان الانفاق في الامر الواجب كالصدقة فلا شك انه يكون اكد ويلزم منه
كونه صدقة في غير الواجب بالطريق الاولى ص حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعيد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك
ش هذا الحديث للترجمة الثالثة كما ذكرنا
وهذا

وهذا الاسناد بعينه قد ذكر في باب اذا لم
يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل والحكم بفتح
الكاف هو ابو اليمان الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره هذا الحديث قطعة من حديث طويل مشهور اخرجه
البخاري ههنا كما ترى وفي المغازي عن احمد بن يونس وفي الدعوات عن
موسى بن اسماعيل وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة ثلاثتهم عن ابراهيم بن
سعد وفي الجنائز عن عبد الله بن يوسف عن مالك وفي الطب عن موسى
بن اسماعيل عن عبد العزيز بن ابي سلمة وفي الفرائض عن ابي اليمان
عن شعيب ايضا وعن الحميدي عن سفيان خمستهم عنه به واخرجه مسلم
في الوصايا عن يحيى بن يحيى ابن ابراهيم بن سعد به وعن قتيبة وابي بكر
بن ابي شيبة كلاهما عن سفيان به وعن ابي الطاهر بن السرح وحرملة بن
يحيى كلاهما عنه به واخرجه ابو داود في الوصايا ايضا عن عثمان بن ابي شيبة
عن سفيان به واخرجه الترمذي فيه ايضا عن محمد بن يحيى بن ابي عمر عن سفيان
به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
فيه عن عمرو بن عثمان بن سفيان عن سفيان به وفي عشرة النساء عن اسحاق
بن ابراهيم وفي اليوم والليلة عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك ببعضه
واخرجه ابن ماجة في الوصايا عن هشام بن عمار والحسين بن الحسين المروزي
وسهل بن ابي سهل الرازي ثلاثتهم عن سفيان به بيان الاعراب قوله انك
حرف من الحروف المشبهة بالفعل فالكاف اسمها ولن تنفق خبرها وكلمة لن
حرف نصب ونفي واستقبال وفيه ثلاثة مذاهب الاول انه حرف مقتضب
برأسه وهذا مذاهب الجمهور والثاني وهو مذهب الفراء ان اصله لا اب
لت نون من الالف فصارلن والثالث وهو مذهب الخليل والكسائي
ان اصله لا ان فحذفت الهمزة تخفيفا والالف لالتقاء الساكنين وقال الز
مخشري انه يفيد توكيد النفي قاله في الكشاف وقال في انموذجه يفيد
تأبيد النفي ورد بآيات دعوى بلا دليل وقالوا لو كانت للتابيد لم يقيد
نفيها باليوم في لن اكلم اليوم انسيا ولكانه ذكر الابد في ولن يتمنوه ابدا تكرارا
والاصل عدمه قوله تنفق منصوب بها وقوله

نفقة نصب على انه مفعول مطلق قوله
تبتغي جملة من الفعل والفاعل وقعت حالا من الضمير الذي في لن تنفق
والباء فيها اما للمقابلة كما في قوله تعالى وخلوا الجنة بما كنتم تعملون واما للسببية
كما في قوله عليه السلام لن يدخل احدكم الجنة بعمله وفي ما للظرفية بمعنى فيها
وانما قلنا هكذا الان تبتغي متعد يقال ابتغيت الشيء وبغيته اذا طلبته
من بنيت الشيء طلبته قوله وجه الله كلام اضافي مفعول تبتغي قوله الا اجرت
بضم الهمزة على صيغة المجهول والمستثنى محذوف لان الفعل لا يقع استثناء
والتقدير لن تنفق نفقة تبتغي بها الله تعالى الا نفقة اجرت بها ويكون
قوله اجرت بها صفة للمستثنى والمعنى على هذا ان النفقة الماجور فيها
هي التي تكون ابتغاء لوجه الله لانها لو لم تكن لوجه الله تعالى لما كانت ماجورا
فيها وقال الكرماني التقدير الا في حالة اجرت بها ثم فسر ذلك بقوله اي
لن تنفق نفقة تبتغي بها الله تعالى في حالة من الاحوال الا وانت في حال
ماجوريتك عليها قلت لم قدر هكذا لن تنفق نفقة لوجه الله تعالى
الا حال كونك ماجورا عليها كان احسن على
ما لا يخفى فان قلت الاستثناء متصل او منقطع قلت متصل لان المستثنى
من جنس المستثنى منه قوله بها الباء اما للسببية واما للمقابلة واما بمعنى
على ولهذا في بعض النسخ عليها بدل بها والباء تجيء بمعنى على كما في قوله تعالى
من ان تامنه بقنطار قوله حتى قال الكرماني هي العاطفة لا الجارة وما
بعدها منصوب المحل وبعضهم تبعه على هذا قلت حتى هذه ابتدائية
اعني حرف تبتدأ بعده الجمل اي تستانف فتدخل على الجملة الاسمية
والجملة الفعلية وذلك لان حتى العاطفة لها شروط منها انها لا تعطف
الجملة لان شرط معطوفها ان يكون جزءا مما قبلها او جزء منه ولا يتاتى ذلك
الا في المفردات على ان العطف يجيء قليلا واصل الكوفة ينكرونه البتة وما
بعد حتى ههنا جملة لان قوله ما موصولة مبتدا وخبره محذوف وكذا
العائد الى الموصول تقديره حتى الذي تجعل في فم امراتك فانت ماجور
فيه ووجه اخر يمنع من كون حتى عاطفة هو ان المعطوف غير المعطوف
عليه فاذا جعلت حتى عاطفة لا يستفاد

ان ما

ان ما تجعل في فم امراتك ماجور فيه فان قلت
قال الكرماني يستفاد ذلك من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد في المعطوف
قلت القيد في المعطوف عليه هو الابتغاء لوجه الله تعالى والاجر ليس بقيد
فيه لانه اصل الكلام والمقصود في المعطوف حصول الاجر بالانفاق المقيد
بالابتغاء فافهم بيان المعاني فيه تمثيل بالمقمة مبالغة في حصول الاجر
لانه اذا ثبت في لقمة لزوجة غير مضطرة ثبت فيمن اطعم المحتاج كهمرة او
رغيفا بالطريق الاولى وقال النووي هذا بيان لقاعدة مهمة وهي ان
ما اريد به وجه الله تعالى ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله في ضمنه حظ نفس
من لذة او غيرها فلهذا امتثل صلى الله عليه وسلم بوضع اللقمة في فم الزوجة
ومعلوم انه غالبا يكون بحظ النفس والشهوة واستمالة قلبها فاذا كان
الذي هو من حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة
وعملا اخرويا اذا اريد وجه الله تعالى فكيف الظن بغيره مما يراد به وجه
الله تعالى وهو مما عد للحظوظ النفسانية قوله تبتغي بها وجه الله اي
ذاته عز وجل المعنى انه لا يطلب غير الله
تعالى وقال الكرماني الوجه والجهة بمعنى يقال هذا وجه الراي اي هو
الراي نفسه قلت هذا كلام الجوهري فان اراد بذكره ان الوجه ههنا
بمعنى الجهة فلا وجه له اصلا وان اراد اتمامه من قبيل هذا وجه الراي فلا
وجه له ايضا لانه يقتضي ان تكون لفظة وجه زايدة وحمل الكلام على الفايدة
اولى وقال الكرماني هنا ايضا فان قلت مفهومه ان الاثم يكون بالواجب اذا كان
مرائيا فيه لا يوجب عليه قلت هو حق ثم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكمه بسقوط العقاب مطلقا غير صحيح بل الصحيح التفصيل
فيه وهو ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بعين
الواجب ولكنه كان مامورا ان ياتي بما عليه بالاخلاص وترك الرياء
فينبغي ان يعاقب على ترك الاخلاص لانه مامور به وتارك المامور به
يعاقب قوله في فم امراتك وفي رواية الكشميهني في في امراتك وهي
رواية الاكثرين وقال القاضي عياض حذف الميم اصوب وبالميم لغة قليلة
قلت لان اصل فم فموه على وزن فعل بدليل

قولهم افواه وهو جمع ما كان على فعل ساكن العين
معتل كقولهم ثوب واثواب وحوض واحواض فاذا افردت عوضت من وا
واها ميم لبثت ولا تعوض في حال الاضافة الا شاذا واعرابه في الميم مع فتح الفا
في الاحوال الثلاث تقول هذا فم ورايت فما وانتفعت بفم ومنهم من يكسر
الفا على كل حال ومنهم من يرفع على كل حال ومنهم من يعربه من مكانين فان قلت
لم خص المراة بالذكر قلت لان عود منفعتها الى المنفق فانها تؤثر في حسن بدنها
ولباسها والزوجة من احظ حظوظه الدنيوية وملاذه والغالب من الناس
النفقة على الزوجة لحصول شهوته وقضاء وطره بخلاف الابوين فانهما ربما يخرج
بكلفة ومشقة فاخبر صلى الله عليه وسلم انه اذا قصد بالنفقة التي يضعها
ثم الزوجة وجه الله تعالى وجعله له الاجر مع الداعية مع غير الداعية تكلف
المشقة اولى ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة لله ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا
نصحوا لله ورسوله ش الكلام فيه على وجوه الاول ان باب قول النبي عليه السلام
كذا اضافي مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره
هذا باب قول النبي عليه السلام وقوله الدين النصيحة مبتدا وخبر وهذا التركيب
يفيد الحصر لان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين ليستفاد ذلك منهما فان قلت
ما محل هذه الجملة قلت النصب لانه مقول القول واللام في لله صلة لان النصيح
ان يقال نصحه فان قلت لم ترك اللام في عامتهم قلت لانهم كالاتباع للائمة لاستغنائهم
لهم واعادة اللام تدل على الاستقلال قوله وقوله تعالى بالجر عطف على
قوله قول النبي عليه السلام الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث
ان المذكور في الباب الاول ان الاعمال بالنيات وانها لا تقبل الا اذا كانت
ابتغاء وجه الله تعالى مع ترك الرياء والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة
لله تعالى وفي جملة النصيحة لرسوله ايضا حيث اتى بعمله على وفق ما امر به
الرسول عليه السلام مجتنبا عما نهاه عنه ثم ان البخاري رحمه الله ختم كتاب
الايمان بهذا الحديث لانه حديث عظيم جليل حفيل عليه مدار الاسلام كما قيل
انه احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام فيكون هذا ربع
الاسلام وفيهم من قال يمكن ان يجعل ان يستخرج

منه الدليل

منه الدليل على جميع الاحكام الثالث انه ذكر
هذا الحديث معلقا ولم يخرجه مسندا في هذا الكتاب لان راوي الحديث
تميم الداري واشهر طرقه فيه سهيل بن ابي صالح وليس على شرطه لانه لم يخرج له
في صحيحه وقد اخرج له مسلم والاربعة وروى عنه مالك ويحيى الانصاري
والثوري وابن عيينة وحماد بن سلمة وخلق كثير والاربعة وقال البخاري
سمعت عليا يعني ابن المديني يقول كان سهيل ابن ابي صالح مات له اخ
فوجد عليه فنسي كثيرا من الاحاديث وقال يحيى بن معين لا يحتج به وقال
ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي وهو عندي ثبت لا باس به مقبول
الاخبار وقد روى عنه الائمة وقال الحاكم وقد روى مالك في شيوخه
من اهل المدينة الناقد لهم ثم قال في احاديثه بالعراق انه نسي للكثير منها
وما حفظ في اخر عمره وقد اكثر مسلم عنه في اخر جه في الشواهد مقرونا في اكثر
رواته بحافظ لا يدافع فيسلم بذلك من نسبته الى سوء الحفظ ولكن لم يكن عند
البخاري من شرطه لما بات فيه بصيغة الجزم ولا في معرض الاستدلال بل
ادخله في التبويب فقال باب قول النبي عليه السلام
كذا فلم يترك ذكره لانه عنده من الواضحات بل ليفهم انه اطلع عليه ان فيه علة
منعته من اسناده وله من ذلك في كتابه كيف يقف عليه من له تمييز والله اعلم
الرابع ان هذا الحديث اخرجه مسلم حدثنا محمد بن عباد المكي ثنا سفيان
عن سهيل عن عطا ابن يزيد الليثي عن تميم الداري ان النبي عليه السلام قال
الدين النصيحة قلنا لمن قال لله والكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
وليس لتميم الداري في صحيح مسلم غيره اخرجه في باب الايمان واخرجه
ابو داود ايضا في الادب عن احمد ابن يونس عن زهير عن سهيل به واخرجه
النسائي في البيعة عن يعقوب بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن سفيان الثوري
به وعن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة واخرجه امام الائمة محمد بن
اسحاق بن خزيمة في كتاب السياسة تاليفه ثنا عبد الجبار بن العلا المكي
ثنا ابن عيينة عن سهيل سمعت عطا بن يزيد ثنا تميم قال قال رسول الله
عليه السلام الدين النصيحة فقال رجل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه
ولنبيه ولائمة المومنين وعامتهم الخامس ان حديث

النصيحة روى عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
وهو وهم من سهيل ومن روى عنه قال البخاري في تاريخه لا يصح الا عن تميم
ولهذا الاختلاف لم يخرجه في صحيحه وللحديث طرق دون هذه في القوة منها
ما اخرجه ابو يعلى من حديث ابن عباس ومنها ما اخرجه البزار من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما السادس قوله الدين النصيحة فيه حذف تقديره
عماد الدين وقوامه النصيحة كما يقال في الحج عرفة معظم اركان الحج وقوف
عرفة واصل النصيحة ماخوذ من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه بالمنصح وهي
الابرة والمعنى انه يلم شعث اخيه بالنصح كما يلم المنصحة ومنه التوبة النصوح
كان الذنب يمزق الدين والتوبة تخيطه وقال المازري النصيحة مشتقة
من نصحت العسل اذا اصفيته من الشمع شبه تخليص القول من الغش
بتخليص العسل من الخلط وفي الحكم النصح نقيض الغش نصح له ونصحه
ينصح نصحا ونصوحا ونصاحه ونصاحة وفي الجامع النصح بذل المودة
والاجتهاد في الثورة وفي كتاب ابن ظريف نصح قلب الانسان تخلص
خلص من الغش والصحاح هو باللام افصح
وفي الغريبين نصحته قال ابو زيد اي صدقته وقال الخطابي النصيحة كلمة
جامعة معناها حيازة الخط المنصوح له ويقال هو من وجيز الاسماء
ومختصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بها العبارة
عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة مفردة
تستوفي بها العبارة عن معنى ما جمعت من خير الدنيا والاخرة اما
النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان به ونفي الشرك عنه
وترك الالحاد في صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال وتنزيهه
تعالى عن النقايص في القيام بطاعته واجتناب معصيته وموالاة
من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمته وشكره عليها
والاخلاص في جميع الامور قال وحقيقة هذه الاضافة راجعة
الى العبد في نصيحة نفسه فانه تعالى غني عن نصح الناصح وعن
العالمين واما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالايمان بانه كلام
الله وتنزيهه لا يشبهه شيء من كلام الخلق
ولا يقدر

ولا يقدر على مثله احد من المخلوقات ثم
تعظيمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حروفه في التلاوة والتصديق بما
فيه وتفهم علومه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث على ناسخه ومنسوخه
وعمومه وخصوصه وسائر وجوهه ونشر علومه والدعا اليه
واما النصيحة لرسوله عليه السلام فتصديقه على الرسالة والايمان
بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا واعظام
حقه واحياء سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها والتخلق باخلاقه والتادب
بادابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على
الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه
والصلاة خلفهم والجهاد معهم وادا الصدقات اليهم هذا على المشهور
من ان المراد من الائمة اصحاب الحكومة كالخلفا والولاة وقد يؤول بعلماء
الدين ونصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام احسان الظن
بهم واما نصيحة العامة فارشادهم في اخراهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه
من الخير السابع في الحديث فوايد منها ما قيل
ان الدين يطلق على العمل لكونه سمي النصيحة دينا ومنها ان النصيحة
فرض على الكفاية لازمة على قدر الطاعة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه
ويطاع امره وامن على نفسه المكروه فان خشي فهو في سعة فيجب على
من علم بالمبيع عيبا ان يبينه بايعا كان او اجنبيا ويجب على الوكيل
والشريك والخازن النصح ومنها ان النصيحة كما هي فرض للمذكورين
فكذلك هي فرض لنفسه بان ينصحها بامتثال الاوامر واجتناب المناهي
الثامن قوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله في سورة براة واول الاية
ليس على الضعفا ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
حرج اذا نصحوا لله ورسوله الاية اكد الحديث المذكور بهذه الاية
والمراد بالضعفا الزمنى والهرمى والذين لا يجدون الفقرا والنصح لله و
رسوله الايمان بهما وطاعتهما في السر والعلن ص حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن
جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام
الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لان المذكور فيه النصح لكل مسلم وفى الترجمة لعامة المسلمين ومراد
البخارى من الترجمة وقوع الدين على العمل فانه سمى النصيحة دينا وقال ابن
بطال مقصوده الرد على من زعم ان الاسلام القول دون العمل بالنية وعند
الائمة الاربعة لا بد من النية غير ان تعيين الرمضانية ليس شرطا عند
الحنفية حتى لو صام رمضان بنية قضا او نذر عليه او تطوع عنه يجزى
عن فرض رمضان فان قلت لم قدم عن الصوم قلت بناء على ما ورد عنه
فى حديث بنى الاسلام على خمس وقد تقدم السابع الاحكام قاله الكرمانى قوله
الاحكام اى بتمامها فيدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجراحات
اذ يشترط فى كلها القصد اليه ولهذا لو سبق لسانه من غير قصد الى بيت
ورهنت وطلقت ونكحت لم يصح شىء منها قلت كيف يصح ان يقال الاحكام
بتمامها وكثير منها لا يحتاج الى نية بخلاف بين العلماء فان قال هذا بناء على
مذهب فمذهبه ليس كذلك فان القاضى ابا الطيب
نقل عن البويطى عن الشافعى ان من صرح بلفظ الطلاق والظهار والعتق
ولم يكن له نية يلزمه فى الحكم وكذلك اداء الدين ورد الوديعة والاذان وسم
والتلاوة والانكار والهداية الى الطريق واماطة الاذى عبادة كلها تصح
بلا نية اجماعا وقال بعضهم والاحكام اى المعاملات التى يدخل فيها الاختياج
الى المحاكمات فيشمل البيوع والانكحة والاقارير وغيرها قلت هذا ايضا
مثل ذلك فان رد الودائع فيما تقع به المحاكمة مع ان النية ليست بشرط فيه اجماعا
وكذلك اداء الدين فان قلت مؤدى الدين اورد الوديعة يقصد براءة الذمة وذلك عبادة
قلنا نحن لا ندعى ان النية لا توجد فى مثل هذه الاشياء وانما ندعى عدم اشتراطها
ومودى الدين اذا قصد براءة الذمة بريت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه
نزاع واذا ادى من غير قصد براءة الذمة هل يقول احد ان ذمته لم تبرأ وقال ابن
المنير كل عمل لا تظهر له فائدة عاجلا بل المقصود به طلب الثواب فالنية شرط
فيه وكل عمل ظهرت فائدة ناجزة ونفاسته الطبيعة فلا يشترط فيه النية
الا لمن قصد فيه معنى اخر يترتب عليه الثواب

قال

قال وانما اختلف العلماء فى بعض الصور
لتحقق مناط التفرقة واما ما كان من المعانى المختصة كالخوف والرجاء
فهذا لا يقال فيه باشتراط النية فهذا لا يمكن الا منويا ومتى فرضت
معقودة فيه استحالت حقيقته فالنية فيها شرط عقلى ولذلك لا تشترط
النية فلله قرار من التسلسل قلت فيه نظر من وجوه الاول قوله كل عمل
لا تظهر له فايدة فانه منقوض بتلاوة القرآن والاذان وسائر الاذكار فانها اعمال لا تظهر لها فايدة عاجلا بل المقصود منها طلب
الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بلا خلاف الثانى فى قوله وكل
عمل ظهرت الى اخره فانه منقوض ايضا بالبيع والرهن والطلاق
والنكاح لسبق اللسان من غير قصد فانه منقوض لم يصح شىء منها على
اصلهم لعدم النية الثالث فى قوله واما ما كان من المعانى المختصة
الى اخره فانه جعل النية فيه حقيقة تلك المعانى ثم قال فالنية فيها
شرط عقلى وبين الكلامين تناقض الرابع فى قوله ولذلك لا
لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل
فانه بنى عدم اشتراط النية للنية على الفرار من التسلسل وليس كذلك
لان الشارع شرط النية للاعمال وهى حركات البدن والنية خطرة القلب
وليست من الاعمال ويدل عليه ايضا قوله عليه السلام نية المومن
خير من عمله فاذا كانت النية عملا يكون المعنى عمل المومن خير من
عمله وهذا لا معنى له ص وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته
على نيته ش قال الكرمانى الظاهر انه جملة حالية لا عطف وحكاه
بعضهم عنه ثم قال اى مع ان الله قال قلت ليت شعرى ما هذه الحال
اين ذو الحال وهل هى مبينة لهيئة الفاعل او لهيئة المفعول على ان
القواعد النحوية تقتضى ان الفعل الماضى المثبت انما يقع حالا
اذا كان فيه قد لان الماضى من حيث انه منقطع الوجود عن زمان
الحال مناف فلا بد من قد ليتقرب به فى الحال فان التقريب من الشىء
فى حكمه فانه قلت لا يلزم ان تكون ظاهرة بل يجوز ان تكون مضمرة
كما فى قوله تعالى او جاءوكم حصرت صدورهم

اي قد حصرت قلت انكر الكوفيون اضمار قد
وقالوا هذا خلاف الاصل وا ولوا الآية باوجاوكم حاصرت صدورهم نبهم
يمكن ان تجعل الواو هنا للحال لكن بتقدير محذوف وتقدير هذه الجملة
اسمية وهو ان يقال تقديره كيف لا يدخل الايمان واخواته التي ذكرها
في قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال قل كل يعمل على شاكلته و
قوله لاعطف ليس بسديد لانه يجوز ان يكون للعطف على محذوف تقديره
فدخل الايمان الى اخره لانه عليه السلام قال الاعمال بالنيات وقال تعالى
قل كل يعمل على شاكلته وتفسير بعضهم بقوله مع ان الله تعالى يشعر بان الواو
هنا للمصاحبة وقد وقع للكرماني انها للحال وبينهما تناف على ان الواو
بمعني لا يخلوا اما ان يكون في باب المفعول معه او هي الواو الداخلة على
المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مأول كقوله وتقر عيني
والثاني شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب ويسميه الكوفيون هذه
الواو الصرف وليس النصب بها خلافا لهم ومثاله ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقالوا قول
الشاعر لا تنه عن خلق وتاتي مثله الواو هنا ليست من القبيلين المذكورين
ويجوز ان تكون الواو ههنا بمعني لام التعليل على ما نقل المازري انها
تجب بمعني لام التعليل بالمعني هذا فدخل فيه الايمان واخواته كقوله
تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال الليث الشاكلة من الامور ما وافق فاعله
والمعني ان كل احد يعمل على طريقته التي شاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما
يشبه طريقته من الاعراض عند النعمة واليأس عند الشدة والمؤمن
يعمل ما يشبه طريقته من الشكر عند الرخا والصبر عند البلا ويدل
عليه قوله تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الزجاج على
شاكلته على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن
هذا اخذ الزمخشري وقال اي مذهبه وطريقته التي تشاكل حاله
في الهدى والضلالة ومن قولهم طريق فمر واسواكله وهي الطريق
التي يتشعب منه والدليل عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى
سبيلا اي اشد مذهبا وطريقة وقوله

على نية تفسير لقوله على شاكلته وحذف منه حرفا
التفسير وهذا التفسير روى عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة
اخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم وفي العباب قوله تعالى قل كل يعمل على
شاكلته اي على ناحيته وطريقته وقال قتادة اي على جانبه وعلى ما ينوى
وقال ابن عرفة اي على خليقته ومذهبه وطريقته ثم قال في اخر الباب والتركيب
يدل على معظمة على المماثلة ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد
ونية ش هو قطعة من حديث لابن عباس رضي الله عنهما انه لا هجرة بعد
الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا واخرجه مهنا مطلقا وا
واخرجه مسندا في الحج والجهاد والجزية اما في الحج فعن عثمان ابن ابي شيبة
وفيه وفي الجزية عن علي بن عبد الله كلاهما عن جرير واما في الجهاد فعن
آدم عن شيبان وعن علي بن عبد الله وعن عمرو بن علي كلاهما عن يحيى بن
سعيد عن سفيان واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى وفيه وفي الحج عن
اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير وفيهما ايضا عن محمد بن رافع عن يحيى بن آدم
وفي نسخة عن محمد بن رافع واسحاق عن يحيى
بن آدم عن مفضل بن مهلهل وفي الجهاد ايضا عن ابي بكر وابي كريب كلاهما عن
وكيع عن سفيان وعن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن اسرايل
وفي نسخة عن شيبان بدل اسرايل خمستهم عن منصور عنه به واخرجه ابو داود
في الجهاد والحج عثمان به مطلقا واخرجه الترمذي في السير عن احمد بن عبدة
الضبي عن زياد عن عبد الله البكاي عن منصور به وقال حسن صحيح واخرجه
النسائي فيه وفي البيعة عن اسحاق بن منصور عن يحيى بن سعيد به وفي الحج
عن محمد بن قدامة عن جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والمعنى ان تحصيل
الخير بسبب الهجرة صار انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه في الجهاد ونية صالحة
وفيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يثاب على النية قوله جهاد مرفوع على
انه خبر مبتدا محذوف اي ولكن طلب الخير جهاد ونية ص ونفقة الرجل
على اهله يحتسبها صدقة ش هذا من معنى حديث ابي مسعود الذي تذكره
عن قريب قوله ونفقة الرجل كلام اضافي مبتدا خبره قوله صدقة وقوله
يحتسبها حال من الرجل اي حال كونه مريدا بها

وجه الله تعالى وقد فسرنا معني الاحتساب مستوفى
عن قريب وقال الكرماني ذكر هذا تقوية لما ذكره من قبل قلت لما عقد
الباب على تراجم ذكر لكل ترجمة ما يطابقها من الكلام بعد قوله فدخل
فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والاحكام فقوله
وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته لقوله ان الاعمال بالنية وقوله وقال
النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية لقوله ولكل امرء ما نوى
وقوله ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة لقوله والحسبة ولذلك ذكر ثلاثة
احاديث فحديث عمر رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابي مسعود
لقوله والحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله ولكل امرء ما نوى ص
حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن يحيي ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم
عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه انا النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاعمال بالنية ولكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته
الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه ش قدم الكلام فيه مستوفى
في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا الحديث وكذلك الكلام في جاله ومسلمة
بفتح الميمين واللام وقال الكرماني فان قلت لما كان الحديث بتمامه صحيحا
ثابتا عند البخاري لم جزم في صدر الكتاب مع ان الجزم جوازه مختلف فيه
قلت لاجزم بالجزم لان المقامات مختلفة فلعل في مقام بيان ان الايمان
من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما وفي مقام ان الشروع
في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روى ثم ان الجزم محتمل
ان يكون من بعض شيوخ البخاري لامنه ثم ان كان منه فجزمه تمة لان
المقصود يتم بذلك المقداري فان قلت كان المناسب ان يذكر عند
الجزم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم قلت لعله نظر الى ما هو الغالب الكثير
بين الناس انتهى قلت هذا كله اطناب في الكلام والذي ينبغي ان يقال
هذه الزيادة والنقصان في هذا الحديث وامثاله من اختلاف الرواة
فهل منهم قد روي ما سمعه فالاجزم فيه لامن البخاري
ولا من شيوخه وانما البخاري ذكر كلما رواه من الاحاديث

التي فيها زيادة ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له ص
حدثنا الحجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن
يزيد عن ابي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل
على اهله يحتسبها فهو له صدقة ش قد قلنا ان الباب معقود على ثلاثة تراجم لكل ترجمة
حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة الثانية وهي قوله والحسبة بيان رجاله وهم خمسة
الاول الحجاج بن منهال بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمي مولاهم سمع شعبة وغيره من
الاعلام وروى عنه محمد بن يحيي الذهلي وابن زادة والبغوي واسماعيل القاضي والبخاري
وآخرون اتفق على توثيقه وكان رجلا صالحا وكان سمسارا باعه من كل دينار حبة فجاء
خراسان بسر من اصحاب الحديث فاشتوى له انماطا واعطاه ثلاثين دينارا فقال
هذه سمسرتك قال دناتيرك اهون علينا من هذا التراب هات من كل دينار حبة
واخذ ذلك قال احمد بن عبد الله هو ثقة مات بالبصرة سنة ستة عشرة او سبع عشرة
ومايتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه وروى مسلم والترمذي والنسائي وابن
ماجة عن رجل عنه وقال النووي في شرحه روى عنه البخاري ومسلم وابو داود و
وقال المزني في تهذيبه روى له الستة والصواب ان البخاري ومسلما وابا داود
روا عنه والثلاثة البقية وروا له وليس في الكتب الستة حجاج بن منهال سواه
الثاني شعبة بن حجاج وقد مر ذكره غير مرة الثالث عدي بن ثابت الانصاري
الكوفي سمع جده لامه عبد الله بن زيد الانصاري والبراء بن عازب وغيرهما
من الصحابة روى عنه الاعمش وشعبة وغيرهما قال احمد ثقة وقال ابو حاتم صدوق
وكان امهام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيهم مات سنة ست
عشرة وماية روى له الجماعة الرابع عبد الله بن يزيد بن حصين بن عمرو بن الحارث
ابن خطمة واسمه عبد الله بن خيثم بن مالك بن اوس اخي الخزرج ابن حارثة ثعلبة
العنقا لطول عنقه بن عمرو بن عامر ماء السما بن حارثة بن العطريف بن
امرء القيس البطريق ابن ثعلبة الهلول بن مازن بن الازد الانصاري الخطمي
الصحابي مكث بالكوفة وكان اميرا عليها شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة
وصفين والجمل ومهر وان مع علي رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من
افاضل الصحابة وقيل ان لابيه صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة
وعشرون حديثا اخرج البخاري منها حديثين احدهما في الاستسقا موقوف و
في المظالم حديث النهي عن النهبة المثلة ومسلم احدهما واخرجا له عن البراء ابي
مسعود وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم مات زمن ابن الزبير رضي الله عنهما قاله الواقدي
وفي الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة هذا احدهم والثاني عبد الله ابن يزيد القاري له
ذكر في حديث عائشة انه علمه التلاوة سمع قراءته والثالث عبد الله بن يزيد النخعي والرابع
عبد الله بن يزيد البجلي له حديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه اورده نافع والخامس
غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن مربع كونوا على مشاركم الخامس ابو مسعود
عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بفتح الهمزة وكسر السين وقيل بضمها وقيل بسيرة بضم
اوله بن عبرة بفتح العين وكسر السين المهملتين بن عطية بن حدارة بكسر نجم وقال ابن عبد البر
بضم الخاء المعجمة ابن غوف ابن الخزرج الانصاري الخزرجي البدري شهد العقبة مع
البيعتين وكان اصغرهم وشهد احدا ثم الجمهور

على انه لم يشهد بدرا وقال وانما سكنها وقال المحمودي ابن
شهاب الزهري وابن اسحاق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدها وكذا الحكم بن عتبة
وقال ابن سعد قال محمد بن عمر وسعد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد بدرا وقال الحكم وغيره من اهل الكوفة
شهدها واهل المدينة اعلم بذلك روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث و
وحديثان اتفقا منها على تسعة وللبخاري حديث ولمسلم سبعة روى عنه عبد الله بن يزيد
الخطمي وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة ومات بها وقيل بالمدينة قبل الاربعين قيل سنة احدى
وثلاثين وقيل سنة اثنين واربعين روى له الجماعة وفي الصحابة ابو مسعود الانصاري قيل
اسمه عبد الله والظاهر انه الاول **بيان الانساب** الانماطي بفتح الهمزة وسكون النون نسبة
الى السلمي ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان وهو منشأ النسب والقياس
السلمي وقال المرشاطي السلمي في قيس غيلان في الازد والذي في قيس غيلان سليم بن منصور
كما ذكرنا والذي في الازد سليم بن فهم بن غنم بن دوس الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطا
نسبة الى خطمة احد اجداد عبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسمه عبد الله وانما سمي
خطمة لانه ضرب رجلا على خطمه اي انفه وقال الجوهري الخطم من كل طائر منقاره ومن
دابة مقدم انفه وفمه والمخاطم الانوف واحدها مخطم بكسر الطا ورجل اخطم طويل
الانف البدري بفتح الباء الموحدة نسبة الى بدر وهو الموضع الذي لقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم المشركين من قريش فاعز الاسلام واظهر دينه وهذا الموضع يسمى بدرا
باسم الذي احتفر فيه البئر وهو بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة بينه وبين المدينة
ثمانية برد وميلان **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والسماع
والعنعنة ومنها ان رواته ثلاثة بالبين بصري وواسطي وكوفي وان فيه رواية صحابي عن
صحابي ومنها انه وقع البخاري غالبا خماسيا ولمسلم من جميع طرقه
سداسيا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ههنا عن حجاج
ابن منهال وفي المغازي عن مسلم وفي النفقات عن ادم واخرجه مسلم في الزكاة عن
ابيه وعن محمد بن بشار وابي بكر وارفع عن غندر وعن ابي كريب عن وكيع كلهم عن
شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود به قال الحسن صحيح واخرجه
النسائي في الزكاة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة النساء عن اسماعيل بن مسعود
عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة **بيان اللغات** انفق من انفاق المال وهو انفاده
واهلاكه والنفقة اسم وهي من الدراهم وغيرها ويجمع على نفاق بالكسر نحو سرة وسرار
وقال الزمخشري انفق الشيء وانفده اخوات وعن يعقوب نفق الشيء ونفد واحد
وكلما جاءها فاده نون وعين فانما لمعنى الخروج والذهاب ونحو ذلك اذا تاملت
قلت معنى قوله اخوان بينهما اشتقاق الاكبر فان بينهما تناسبا في التركيب وفي المعنى
لاشتمال كل منهما على معنى الخروج والذهاب **قوله** على اهله وفي العباب الاهل اهل الرجل واهل الدار
ولذلك الاهل والجمع اهلات واهلون واهالي زوروا فيه الياء على غير قياس كما جمعوا الليلي
على ليالي وقد جاء في الشعر اهال مثل فرخ وافراخ وانشد الاخفش وبلدة ما من بناها
لها تري بها العوصق من مرباتها ومنزل اهله بدار اهله وقال ابن السكيت مكان ما حول فيه
اهله ومكان اهله له اهل وقال ابن عباد يقولون هو اهله لكل شيء بالهاء والفرق بين الاهل والال
ان الال يستعمل في الاشراف وفي العباب ال الرجل اهله وعياله والآ ايضا اتباعه قال تعالى
كداب آل فرعون وقال ابن عرفة يعني من آبائه بدين او مذهب او نسب وآل النبي صلى الله
عليه وسلم عشيرته وقال انس رضي الله عنه سيلي رسول

الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد قال كل تقي
قلت هو اولى فلذلك ذكره اهل اللغة في باب اوله **قوله** يحتسبها من الاحتساب
وقد فسرناه عن قريب **قوله** صدقة ومعنى ما تصدقت به على الفقراء **قوله**
على اهله يتعلق بانفق **قوله** يحتسبها جملة فعلية مضارعة وقعت حالا
من الوجل والمضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو وعليها عرف
قوله فهو له صدقة جواب الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء **قوله** فهو
مبتدا والجملة لمعنى الشرط **قوله** صدقة خبره فقوله صدقة مبتدا
وله خبر مقدما والضمير اعني هو يرجع الى الانفاق الذي يدل عليه
قوله انفق كما في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى **بيان المعاني**
في قوله اذا انفق حذف المعمول ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق نفقة
كانت صغيرة او كبيرة وفيه ذكر اذا دون ان لان اصل ان عدم الجزم
بوقوع الشرط واصل اذا الجزم به وغلب لفظ الماضي مع اذا على المستقبل
في الاستعمال فان الاستعمال انما اكثر تمنى اكرمتك
مثلا اكثر من استعمال اذا اتكرمني اكرمك بكون الماضي اقرب الى القطع
بالوقوع من المستقبل نظرا الى اللفظ لا الى المعنى فانه يدل على الاستقبال
لوقوعه في سياق الشرط وفيه التقييد بالحال لافادة زيادة تخصص
له فكلما ازداد الكلام تخصصا ازداد الحكم بعدا كما انه كلما ازداد عموما
ازداد قربا ومتى كان وهو ظاهر العكس لانه لما بايعه على الاسلام شرط عليه
النصح لكل مسلم فلو دخلته في الاسلام لما استقله بيعة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول مسددين سبق احد تقدم الثاني يحيى بن سعيد القطان
تقدم الثالث اسماعيل بن ابي خالد البجلي التابعي تقدم الرابع قيس بن
ابي حازم بالحا المهملة والزاي المعجمة واسمه عبد عوف بن الحارث بن عوف
الاحمسي البجلي الكوفي التابعي المخضرم ادرك الجاهلية وجاء يبايع النبي
صلى الله عليه وسلم فقبض وهو في الطريق وولده صحابي سمع خلقا من
الصحابة منهم العشرة المشهود لهم بالجنة وليس في التابعين من يروي عنهم
غيره ابوه وذكين بن سعيد والصنابح بن الاعسر ومرداس السلمي رضي
الله عنهم مات سنة اربع وقيل سبع وثمانين

وقيل سنة ثمان وتسعين روى له الجماعة الخا
جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نصر بن ثعلبة البجلي الاحمسي
ابو عبد الله او ابو عمر نزل الكوفة ثم تحول الى قرقيسيا وبها توفي سنة احدى
وخمسين وقيل غير ذلك له مايتا حديث اتفقا منها على ثمانية وانفرد له
البخاري بحديث ومسلم بستة كذا في شرح قطب الدين وفي شرح النووي
له مايتا حديث انفرد البخاري بحديث وقيل بستة وعلى صوابه ومسلم بستة
بدل وقيل بستة وقال الكرماني في شرحه لجرير عن رسول الله عليه السلام
مايتا حديث ذكر البخاري منها تسعة فهذا غلط صريح وكان قد وفد على
رسول الله عليه السلام سنة عشر في رمضان فبايعه واسلم وقيل اسلم قبيل
وفاة النبي عليه السلام باربعين يوما وكان يصلي الى اصنام البجيلة وكانت
صنما في داعا واعتزل الفتنة وكان يدعى يوسف هذه الامة لحسنه روى
عنه بنوه عبد الله والمنذر وابراهيم وابن ابنه ابو زرعة عمرو روى له
الطبراني في ترجمته ان غلاما اشتري له فرسا بثلاثة مايتة فلما راه جاء الى
صاحبه فقال ان فرسك خير من ثلاثة مايتة فلم يزده
حتى اعطاه ثمانمايتة وقال بايعت رسول الله عليه السلام على النصح لكل
مسلم وليس في الصحابة جرير بن عبد الله البجلي الا هذا ومنهم جرير بن
عبد الله الحميري فقط وقيل ابن عبد الحميد ومنهم جرير بن الارقط وجرير
بن اوس الطائي وقيل حريم وابو جرير يروي حديث عن ابن ابي ليلى
عنه **بيان الانساب** البجلي في كهلان بفتح الجيم ينسب الى بجيلة بنت
صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج كانت عند انمار بن اراش
بن الغوث ابن بنت ابن سلكان بن زيد ابن كهلان فولده منها وهم عبقر و
والغوث وصهبة ينسبون اليها منهم جرير بن عبد الله المذكور قال الرشاطي
جرير بن عبد الله بن جابر وهو الصليل بن مالك بن نضر بن ثعلبة بن
يخنم بن عويف بن خزيمة بن علي بن مالك بن سعد بن نذير ابن قسر و
وهو مالك بن عبقر وهو ولد بجيلة ذكره ابو عمر ورفع نسبه غير انه
قال في خزيمة جزيمة وفي علي عدي وكلاهما وهم وتصحيف وكما ذكرنا
هما ذكره الكلبي وابن حبيب وغيرهما وقال ابن

دريد اشتقاق البجيلة من الغلظ يقال ثوب
بجيد اي غليظ ورجل بجال ايضا اذا كان غليظا سمينا وكل شيء عظيم
وغلظته فقد بجلته الاحمسي بالحا المهملة في بجيلة احمس ابن الغوث والغوث
هذا ابن البجيلة كما ذكرنا من حمس الرجل اذا شجع وايضا هاج وغضب
فهو حمس واحمس كرجل وارجل وفي ربيعة ايضا احمس بن ضبيعة بن ربيعة
بن نزار منهم المبلس الشاعر وهو جرير بن عبد المسيح بن عبد الله بن
زيد ابن دوفن بن حرب بن وهب بن جلي بن احمس بن ضبيعة **بيان**
لطايف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الا
فراد والعنعنة ولا يخفى الفرق بين الصيغتين ومنها ان رواته كلهم كوفيون
ماخلا مسددا ومنها ان ثلاثة منهم وهم اسماعيل وقيس وجرير مكنون بابي
عبد الله ومنها ان هؤلاء الثلاثة كلهم بجليون ومنها ان الاثنان منهم
وهما اسماعيل وقيس تابعيان **بيان نقده وموضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخاري هنا كما ترى واخرجه ايضا في الصلاة عن يحيى عن ابي موسى
وفي الزكاة عن محمد بن عبد الله عن ابيه وفي
البيوع عن علي عن سفيان وفي الشروط عن مسدد ايضا عن يحيى واخرجه
مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير وابي اسامة
عن يحيى به واخرجه الترمذي في البيعة عن محمد بن بشار عن يحيى به **بيان**
اللغة والاعراب قوله بايعت من المبايعة وهي عقد العهد وهو فعل وفاعل
ورسول الله كلام اضافي مفعوله قوله على اقام الصلاة اصله اقامة الصلاة
وانما جاز حذف التاء لان المضاف اليه عوض عنها وقد مر تفسير اقامة
الصلاة **قوله** وايتاء الزكاة اي اعطائها **قوله** والنصح بالجر عطف
على المجرور قبل **بيان المعاني قوله** بايعت رسول الله عليه السلام على
السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم ورواه ابن
حبان من طريق ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده وزاد فيه وكان
جرير اذا اشترى واذا باع يقول لصاحبه اعلم انما اخذنا منك احب
ايضا مما اعطيناك فاختر **قوله** فيما استطعت روى بضم التاء وفتحها
قال قطب الدين في شرحه ثم قال فعلى الرفع

يحتاج جرير ينطق بما اى قل فيما استطعت

وهو موافق لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والمقصود من هذه اللفظة التنبيه على ان المراد فيما استطعت من الامور المبايع عليها هو ما يطاق كما هو الشرط في اصل التكليف وفي قوله لقنني دلالة على كمال شفقة النبي عليه السلام وقال الخطابي جعل رسول الله عليه السلام النصيحة للمسلمين شرطا في الدين يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك تراه قرنها بهما فان قلت لم اقتصر عليهما ولم يذكر الصوم وغيره قلت قال القاضي عياض لدخول ذلك في السمع والطاعة يعني المذكور في الرواية الاخرى التي ذكرناها الان وقال غيره انما اقتصر عليهما لانهما اهم اركان الدين واظهرها اما العبادات البدنية والمالية

ص حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله رضي الله عنه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى يأتيكم امير فانما يأتيكم الان ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي عليه السلام

قلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا وربّ هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل **ش** هذا الحديث يدل على بعض الترجمة المستلزم للبعض الاخر اذ النصح لاخيه المسلم لكونه مسلما انما هو فرع الايمان بالله ورسوله **بيان رجاله** وهم اربعة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم الشرير المفسد يقال عرم يعرم عرامة بالفتح وصبي عارم اي شرير بين العرام بالضم وقال رحمه الله بعيدا منه لكف لزمه هذا اللقب فاشتهر سمع ابن المبارك وخلايق روى عنه البخاري وغيره من الاعلام قال ابو حاتم افاحدثك عارم فاختم عليه وقال عبد الرحمن سمعت ابي يقول اختلط ابو النعمان في اخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكتب عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة ومايتين وروى عنه مسلم بواسطة والاربعة كذلك مات سنة اربع وعشرين ومايتين بالبصرة الثاني ابو عوانة بالفتح واسمه الوضاح اليشكري وقد

تقدم الثالث زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وبالقاف ابن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة الكوفي ابو مالك سمع جريرا وعمه قطبة بن مالك وغيرهما من الصحابة وغيرهم وعنه جماعات من التابعين منهم الاعمش وكان يخضب بالسواد قال يحيى بن معين ثقة مات سنة خمس وعشرين ومائة الرابع جرير رضي الله عنه **بيان الانساب** السدوسي بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس اسم قبيلة وقال الرشاطي السدوسي في بكر بن وايل وفي تميم فالذي في بكر ابن وايل سدوسي شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وايل منهم من الصحابة قطبة بن قتادة والذي في تميم سدوسي بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك ابن زيد مناة واعلم ان كل سدوسي في العرب بفتح السين الا سدوسي بن اصمع بن ابي بن عبيد بن ربيعة بن نضر بن سعد ابن نهمان بن طي وقال ابن دريد السدوسي الطيلسان الثعلبي بالثاء المثلثة في غطفان ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض ابن ريث بن غطفان وفي اسد بن خزيمة ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ما بين كوفي وبصري وواسطي ومنها انه من رباعيات سداسي البخاري **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ههنا كما ترى واخرجه في الشروط عن ابي نعيم عن الثوري واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير ثلاثتهم عن سفيان ابن عيينة عن الثوري به واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقري عن سفيان ابن عيينة به وفي الشروط عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد عن شعبة عنه نحوه **بيان اللغات قوله** والوقار بفتح الواو والوزانة والسكينة السكون وقال الجوهري السكينة الوداع والوقار **قوله** استعفوا من الاستعفاء وهو طلب العفو والمعنى اطلبوا له العفو من الله كذا هو في اكثر الروايات بالعين المهملة والواو وفي اخره وفي رواية ابن عساكر استغفروا بغين معجمة وراء من الاستغفار وهي رواية الاصيلي في المستخرج **بيان الاعراب قوله** سمعت جملة من الفعل والفاعل وجرير بن عبد الله مفعوله وفيه تقديم لا يصح الكلام الا به لان جريرا ذات والمسموع هو الصوت والحروف وهو سمعت قول جرير بن عبد الله ونحوه فلما حذف هذا وقع ما بعده تفسيرا له وهو قوله يقول ويوم نصب على الظرف اضيف الى الجملة اعني قوله مات المغيرة بن شعبة **قوله** قام جملة استينافية لا محل لها من الاعراب **قوله** فحمد الله عطف عليه اي عقيب قيامه حمد الله تعالى **قوله** عليكم اسم من اسماء الافعال معناه الزموا اتقى الله **قوله** وحده نصب على الحالية وان كان معرفة لانه ما ولي اما بانه في معنى واحد واما بانه مصدر وحد يحد وحدا نحو وعد يعد وعدا **قوله** لا شريك له جملة تؤكد معنى وحده **قوله** والوقار بالجر عطف على باتقاء الله اي وعليكم بالوقار والسكون **قوله** حتى يأتيكم امير كلمة حتى هذه للغاية ويأتيكم منصوب بان المقدرة بعد حتى فان قلت هذا يقتضي ان لا يكون بعد اتيان الامير لا اتقاء والوقار والسكون لان حكم ما بعد حتى التي للغاية خلاف ما قبله قلت قال الكرماني لا نسلم ان حكمه خلاف ما قبله سلمنا لكنه غاية للامر بالاتقاء الامور الثلاثة او غاية للوقار والسكون لا للاتقاء

او غاية للثلاث وبعد الغاية يعني عند اتيان الامير
يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبني على قاعدة اصولية وهي ان شرط اعتبار مفهوم المخالفة
فقدان مفهوم الموافقة واذا اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف قلت مفهوم الموافقة
ما كان حكم المسكوت عنه موافق لحكم المنطوق به كمفهوم تحريم الضرب للوالدين من تنصيص
تحريم التأفيف لهما ومفهوم المخالفة ما كان حكم المسكوت عنه مخالفا لحكم المنطوق كفهم نفي
الزكاة عن المعلوفة بتنصيصه عليه السلام على وجوب الزكاة في الغنم السائمة قوله
فانما يأتيكم اي الامير وكلمة انما من ادوات الحصر قوله الان نصب على الظرف قوله فانه الفا
فيه للتعليل قوله كان يجب العفو جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله اما بعد كلمة اما فيها
معنى الشرط فلذلك كانت الفا لازمة لها وبعد من الظروف الزمانية وكثيرا ما يحذف من
المضاف اليه ويبنى على الضم ويسمى غاية وههنا قد حذف فلذلك بني على الضم والاصل اما بعد
الحمد لله والثناء عليه والتقدير اما بعد كلامي هذا فاني اتيت قوله قلت جملة من الفعل والفاعل
بدل عن قوله اتيت فلذلك ترك العاطف حيث لم يقل وقلت او معنى استيناف قوله فشرط
علي بتشديد الياء على الصحيح من الروايات والمفعول محذوف تقديره فشرط علي الاسلام
قوله والنصح بالجر لانه عطف على الاسلام اى وعلى النصح لكل مسلم ويجوز فيه النصب عطفا
على مفعول شرط المقدر تقديره وشرط النصح لكل مسلم قوله على هذا اشارة الى المذكور
من الاسلام والنصح كليهما قوله ورب هذا المسجد الواو فيه للقسم واشار به الى مسجد
الكوفة قوله اني لناصح جواب القسم واكده بان واللام والجملة الاسمية قوله ونزل اي
عن المنبر او معناه تمهل لانه في مقابلة قام فافهم بيان المعاني قوله يوم مات المغيرة
كانت وفاته سنة خمسين من الهجرة وكان واليا على الكوفة
في خلافة معاوية واستناب عنده موت ابن عمرة وقيل استناب جرير المذكور ولهذا
خطب الخطبة المذكورة قوله نحمد الله اي اثني عليه بالجميل واثنى عليه اى ذكره
بالخير ويحتمل ان يراد بالحمد وصفه متحليا بالكمالات وبالثناء وصفه متخليا عن النقايص
فالاول اشارة الى الصفات الوجودية والثاني الى الصفات العدمية اى التنزيهات
قوله يا يتكم امير اى بدل على هذا الامير الذي بات وهو المغيرة فان قلت لم تعهم
بالحلم والسكون قلت لان الغالب ان وفاة الامر تؤدي الى الفتنة والاضطراب بين
الناس والهرج والمرج واما ذكره الاتقاء فلانه ملاك الامور وراس كل خير واشار به
الى ما يتعلق بمصالح الدين والوقار والسكينة الى ما يتعلق بمصالح الدنيا قوله
فانما يأتيكم الان اما ان يراد به حقيقته فيكون ذلك الامير جريرا بنفسه لما روى
ان المغيرة استخلف جريرا على الكوفة عند موته على ما ذكرنا او يريد به المدة
القريبة من الان فيكون ذلك الامير زيادا اذ ولاه معاوية بعد وفاة المغيرة
الكوفة قوله استعفوا اي اسالوا الله لامركم العفو فانه كان يجب العفو عن ذنوب
الناس اذ يعامل بالشخص كما يعامل بالناس وفي المثل السائر كما تدين تدان وقيل
كما تكيل تكال وقال ابن بطال جعل الوسيلة الى غفو الله بالدعا باغلب خلال الخير
عليه وما كان يحبه في حياته وكذلك يجزى كل احد يوم القيامة باحسن اخلاقه
واعماله قوله ورب هذا المسجد يشعر بان خطبته كانت في المسجد ويجوز ان
يكون اشارا الى جهة المسجد الحرام ويدل عليه رواية الطبراني بلفظ ورب الكعبة
وكرر ذلك للتنبيه على شرف المقسم به ليكون ادعى للقبول قوله اني لناصح فيه اشارة
الى انه وفى بما بايع النبي عليه السلام وان كلامه صادق

خالص

خالص عن الاغراض الفاسدة فان قلت النصح للكافر
يصح بان يدعى الى الاسلام ويشار عليه بالصواب اذا استشار فلم قيده بقوله لكل
مسلم وبقوله لكم قلت هذا التقييد من حيث الاغلب فقط فافهم ص

كتاب العلم

ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ كتاب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف
مضاف الى العلم والتقدير هذا كتاب العلم اي في بيان ما يتعلق به وليس
هو في بيان ماهية العلم لان التظر في الماهيات وحقايق الاشيا ليس من فن
الكتاب الثاني انه قدم هذا الكتاب على سايرالكتب التي بعده لان مدار تلك
الكتب التي بعده كلها على العلم وانها لم يقدم على كتاب الايمان لان الايمان اول واجب
على المكلف اولانه افضل الامور على الاطلاق واشرفها وكيف لا وهو مبدا كل خير عاجلا
وعلا ومنشا كل كمال دنيا واخرى فان قلت فلم قدم كتاب الوحي عليه قلت لتوقف معرفة
الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه اولانه اول خبر نزل من السما الى هذه الامة
وقد اشبعنا الكلام في كتاب الايمان فليعاود وهناك الثالث ان العلم في اللغة
مصدر علمت واعلم علما قال الجوهري علمت الشي اعلم علما عرفته بالكسر فهذا كما ترى
لم يفرق بين العلم والمعرفة والفرق بينهما ظاهر لان المعرفة ادراك الجزيات
والعلم ادراك الكليات ولهذا لا يجوز ان يقال الله عارف كما يقال له عالم وقال ابن
سيدة العلم نقيض الجهل علم علما وعلم هو نفسه ورجل عالم وعليم من قوم علما وعلام
وعلامة من قوم علامين والعلام والعلامة النسابة ويقال انه ابلغ في وصفه
الشخص بالعلم يقال له علامة وعلمه العلم واعلم اياه فتعلمه وفرق سيبويه
بينهما فقال علمت كاذبت واعلمت كاذبت وقال ابو عبيد
عن الاحمر عالمني فلان فعلمته اعلمه بالضم وكذلك كل ما كان من هذا الباب بالكسر
في يفعل فانه في باب الغالبة يرفع الى الضم كضاربته اضربه وعلم بالشي
شعر وقال يعقوب اذا قيل لك اعلم كذا قلت قد علمت وان قيل تعلم لم تقل قد تعلمت
وفي المخصص علمته الامر واعلمته اياه فعلمه وتعلمه وقال ابو علي سمي العلم علما لانه
من العلامة وهي الدلالة والاشارة ومما هو ضرب من العلم قولهم اليقين ولا ينعكس
فتقول كل يقين علم وليس كل علم يقين وذلك ان اليقين علم يحصل بعد استدلال ونظر لغوص فيه والعلم النظر والتصفح ومن العلم الدراية وهي ضرب منه
مخصوص للعلما اختلفوا في حد العلم فقال بعضهم لا يحد وهو لا اختلفوا في
سبب عدم تحديده فقال امام الحرمين والغزالي لعسر تحديده وانما تعريفه
بالقسمة والمثال وقال بعضهم ومنهم الامام فخر الدين لانه ضروري اذ لو لم يكن
ضروريا لزم الدور واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه لو لم يكن ضروريا
لكان نظريا اذ لا واسطة ولو كان نظريا لزم الدور بيانه انه لو لم يكن ضروريا
لزم الدور وانما قلنا انه لو كان نظريا لزم الدور لانه لو كان نظريا بالعلم بغير
العلم لامتناع اكتسابه من نفسه وغير العلم لا يعلم الا بالعلم فيلزم معرفة
العلم بغير العلم الذي لا يعلم الا بالعلم فيلزم الدور وهو محال لاستلزامه
تقدم الشي على نفسه واستلزامه امتناع تصور العلم المتصور وقال الاخرون
انه يحد العلم ولهم فيه اقوال واصح الحدود انه صفة من صفات النفس توجب
تمييزا لا يحتمل النقيض في الامور المعنوية فقوله

يخرج ادراك الحواس لان ادراكها في الامور الظاهرة المحسوسة

ص

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم

ش كذا وقع في بعض النسخ مصدرا بالبسملة بعدها باب فضل العلم وفي بعضها الاول دون ذلك كله بل الموجود هكذا كتاب العلم وقول الله تعالى الى آخره وفي بعضها البسملة مقدمة على لفظ كتاب العلم هكذا بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العلم وهي رواية ابي ذر والاولى رواية الاصيلي وكريمة وغيرهما اعني روايتهما ان البسملة بين الكتاب والباب ص وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله وقل رب زدني علما ش اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الايتين الكريمتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة والاستدلال به في باب الاثبات والنفي اقوى من الاستدلال بغيره ونقل الكرماني عن بعض الشافعيين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالقلم ويرجع اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب ونحوه شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث بناسبه بشرطه واما لامر اخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شيء عنده قلت هذا كله كلام غير سديد لانا طالما نجد في الاحاديث والاخبار الصحيحة كثيرة في هذا الباب ولم يكن البخاري عاجزا عن ايراد حديث صحيح على شرطه او غير صحيح من الصحابة او التابعين مع كثرة نقله واتساع روايته ولئن سلمنا انه لم يثبت عنده ما يناسب هذا الباب فكان ينبغي ان لا يذكر **هذا الباب فان قلت ذكره للاعلام بانه لم يثبت فيه شيء عنده**

كما قاله بعض اهل العراق قلت ترك الباب في مثل هذا يدل على الاعلام بذلك فلا فائدة في ذكره حينئذ ثم قال الكرماني فان قلت فما تقول فيمن يترجم بعد هذا باب فضل العلم وينقد فيه حديث شديد لعلي فضل العلم قلت المقصود بذلك التفضل غير هذا التفضل اذ ذاك بمعنى الفضيلة اي الزيادة في العلم وهذا بمعنى كثرة الثواب عليه قلت هذا فرق عجيب لان الزيادة في العلم تستلزم كثرة الثواب عليه فلا فرق بينهما في الحقيقة والتحقيق في هذا الموضع ان لفظ باب العلم لا يخلو اما ان يكون مذكورا ههنا وبعد باب رفع العلم وظهور الجهل على ما عليه بعض النسخ او يكون مذكورا هناك فقط فان كان الاول فهو تكرار في الترجمة بحسب الظاهر وان كان الثاني فلا يحتاج الى الاعتذارات المذكورة مع ان الاصح من النسخ هو الثاني وانما المذكور ههنا كتاب العلم وقول الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات الاية ولئن صح وجود باب فضل العلم في الموضعين فنقول ليس بتكرار لان المراد من باب فضل العلم هنا التنبيه على فضيلة العلما بدليل الايتين المذكورتين فانهما في فضيلة العلما والمراد من باب فضل العلم هناك التنبيه على فضيلة العلم فلا تكرار حينئذ فان قلت كان ينبغي ان يقول باب فضل العلما قلت بيان فضل العلم يستلزم بيان فضل العلما لان العلم صفة قايمة بالعالم فذكر بيان فضل الصفة يستلزم بيان فضل من هي قايمة به على انا نقول ان لم يكن المراد من هذا الباب بيان فضل العلما لا يطابق ذكر الايتين المذكورتين

الترجمة ولهذا قال الشيخ قطب الدين رحمه الله في شرح

بعد

بعد الايتين شرح جا في الاثار ان درجات العلما تشمل درجات

الانبيا والعلما ورثة الانبيا ورثوا العلم وبينوه للامة وحموه من تحريف الجاهلين وروى ابن وهب عن مالك قال سمعت زيد بن اسلم يقول في قوله تعالى نرفع درجات من نشا قال بالعلم وقال ابن مسعود في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين مدح الله العلما في هذه الاية والمعنى يرفع الذين امنوا واوتوا العلم على الذين امنوا فقط ولم يوتوا العلم درجات في دينهم اذا فعلوا ما امروا به وقيل يرفعهم في الثواب والكرامة وقيل يرفعهم في الفضل في الدنيا والمنزلة وقيل يرفع [illegible] درجات العلما في الاخرة على المؤمنين الذين لم يوتوا العلم وقيل في قوله تعالى وقل رب زدني علما اي بالقران وكان كلما نزل شيء من القران ازداد به النبي عليه السلام علما وقيل ما امر الله ورسوله بزيادة الطلب في شيء الا في العلم وقد طلب موسى عليه السلام الزيادة فقال هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا وكان ذلك لما سئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه وقوله درجات منصوب بقوله يرفع فان قلت قوله وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم حافظه من الاعراب قلت الذي يقتضيه احوال التركيب ان يكون مجرورا عطفا على المضاف اليه في قوله باب فضل العلم على تقدير وجود الباب او على العلم في قوله كتاب العلم على تقدير عدم وجوده وقال بعضهم ضبطناه في الاصول بالرفع على الاستيناف قلت اذا اراد بالاستيناف الجواب عن السوال فذا لا يصح لانه ليس في الكلام ما يقتضي هذا وان اراد ابتدا الكلام فذا ايضا لا يصح لانه على تقدير الرفع لا ياتي الكلام لان قوله وقول الله ليس بكلام فاذا رفع لا يخلو اما ان يكون رفعه بالفاعلية او **بالابتدا وكل منهما لا يصح به اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم**

الخبر فان قلت الخبر محذوف قلت حذف الخبر لا يخلو اما ان يكون جوازا او وجوبا فالاول نيما اذا اقامت قرينة وهي وقوعه في جواب الاستفهام على المخبر به او بعد اذا الفجاية او يكون الخبر فعل قول وليس شيء من ذلك ههنا والثاني نيما اذا التزم في موضعه غيره وليس هذا ايضا كذلك فتعين بطلان دعوى الرفع ص

باب

من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السايل ش الكلام فيه على وجهين الاول ان باب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف مضاف الى قوله من سيل ومن موصولة وقوله سيل على صيغة المجهول جملة من الفعل والمفعول النايب عن الفاعل ونعت صلة لها وقوله علما نصب لانه مفعول ثان وقوله وهو مشتغل في حديثه جملة وقعت حالا عن الضمير الثاني في سيل وذكر قوله فاتم بالفا وقوله ثم اجاب بكلمة ثم لان السوال حصل عقيب الاشتغال بالحديث والجواب بعد الفراغ منه الثاني وجه المناسبة بين البابين على تقدير ما وجد الباب السابق في بعض النسخ من حيث ان الباب الاول وان كان المذكور فيه فضل العلم ولكن المراد التنبيه على فضل العلما كما حققنا الكلام فيه هناك ههنا الباب فيه حال العالم المسئول منه عن مسيلة معضلة ولا يسال عن المسايل المعضلات الا العلما الفضلا العاملون الداخلون في قوله تعالى

يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم

درجات واما على تقدير الباب السابق في النسخ فلا يبدا

بهذا الباب الاشارة الى ما قيل من ان العلم سؤال نصف العلم فتميز هذا الباب عن بقية
الابواب التي تضمنها كتاب العلم فاستحق بذلك التصدير على بقية الابواب ص حدثنا
محمد بن سنان ثنا فليح وحدثني ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي ثنا هلال بن
علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى
حديثه قال اين ارى السائل عن الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير
اهله فانتظر الساعة ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم
ثمانية الاول محمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين ابو بكر الباهلي العوقي البصري
روى عنه البخاري وابو داود وابو حاتم الرازي قال يحيى بن معين ثقة مامون وروى
ابو داود والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه توفي سنة ثلاث وعشرين
ومايتين الثاني فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة
ابن سليمان بن ابي المغيرة وهو حنين بن اخي عبيد بن حنين وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح واشتهر بلقبه الخزاعي المدني وكنيته ابو يحيى روى عنه عبد الله ابن
وهب ويحيى الرحاظي وابن اعين وشريح بن النعمان وآخرون قال يحيى بن معين هو
ضعيف ما اقربه من ابن ابي اويس وفي رواية عنه ليس بقوي ولا يحتج به وقال
النسائي ايضا ليس بالقوي وقال ابن عدي هو عندي لا باس به وقد اعتمده
البخاري في صحيحه وقد روى عنه زيد بن ابي انيسة روى له البخاري ومسلم
وابو داود والترمذي وقال الحاكم واجتماع البخاري ومسلم
عليه في اخراجهما عنه في الاصول يوكد امره ويسكن القلب فيه الى تعديل تر في سنة
ثمان وستين وماية الثالث ابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابن المنذر بن المغيرة
بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد القرشي الحزامي المدني ابو اسحاق روى
عنه ابو حاتم في ابو زرعة وابن ماجة وغيرهم وروى البخاري عنه وروى ايضا عن
محمد بن غالب عنه وروى النسائي عن رجل عنه وروى له الترمذي قال النسائي
ليس به باس مات سنة ست وقيل خمس وثلاثين بالمدينة الرابع محمد بن فليح المذكور
روى عن هشام بن عروة وروى عنه هارون بن موسى الفروي وغيره ليس به
ابن معين وقال ابو حاتم ما به باس ليس بذلك القوي مات سنة سبع
وتسعين وماية روى له البخاري والنسائي وابن ماجة الخامس ابوه
فليح المذكور السادس هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة ويقال له
هلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن اربعة والكل واحد قال مالك بن هلال
بن ابي اسامة تابعته على ذلك اسامة ابن زيد الليثي وقال هو القهري القرشي
المدني وهو من صغار التابعين وشيخه في هذا الحديث من اوساطهم سمع
انسا وغيره وقال ابو حاتم بكتب حديثه وهو شيخ قال الواقدي مات في اخر
خلافة هشام روى له الجماعة السابع عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث
وقد تقدم ذكره الثامن ابو هريرة وقد تقدم ذكره ايضا بيان الانساب
الباهلي بالباء الموحدة نسبة الى باهلة بنت صعب بن سعد العشيرة ابن مالك بن
كذا ومالك هو جماع مدرج العوقي بفتح العين المهملة

والواو

عدم

ها انا يا رسول الله
اذا اضيعت الامانة
انتظر الساعة ح

٢١٥

والواو وبالقاف نسبة الى العوقة وهم حي من

من عبد القيس ولم يكن محمد بن سنان من العوقة وانما نزل فيهم كان لهم محلة بالبصرة
فنزل عندهم فنسب الى العوقة الخزاعي بضم الخاء وبالزاي المعجمتين نسبة الى خزاعة وهو
عمرو بن ربيعة وقال المرشاطي الخزاع في الازد وفي قضاعة فالذي في الازد ينسب الى
خزاعة وهو عمرو بن ربيعة وفي قضاعة بطن وهو خزاعة بن مالك بن عدي الخزاعي
بكسر الخاء المهملة وبالزاي المعجمة نسبة الى حزام احد الاجداد وقال المرشاطي الخزاعي
احد فريش وفي فزارة فالذي في قريش حزام بن خويلد بن اسد والذي في فزارة
حزام بن سعد بن عدي بن فزارة الفهري بكسر الفاء نسبة الى فهر ابن مالك بن
النضر بن كنانة بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة بسر
بصيغة الجمع والتحديث بصيغة الافراد وهو قوله حدثني ابراهيم بن المنذر وفي بعض
النسخ حدثنا والفرق بينهما ظاهر وهو ان الشيخ اذا احدث له وهو السامع
وحده يقول حدثني واذا حدث ومعه غيره يقول حدثنا وفيه العنعنة ايضا
ومنها ان هذا اسناد اذا احدثها عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال عن عطاء
عن ابي هريرة والاخر عن ابراهيم بن المنذر كلهم مدنيون ومنها في غالب النسخ
قبل قوله وحدثني ابراهيم بن المنذر صورة ح وهي حاء مهملة مفردة قيل انها ما
خوذة من التحول لتحوله من اسناد الى اخر ويقول القاري اذا انتهى اليها حا
ولستمر في قراءة ما بعدها وقيل انها من حائل بين الشيئين اذا حجز لكونها
حالت بين الاسناد وانه لا يلفظ عنده الا انتهاليها بشيء وقيل انها رمز الى قوله
الحديث وامل المغرب اذا وصلوا اليها يقولون الحديث وقد كتب جماعة من
حفاظ عراق العجم موضعها صح فشعر بانها رمز من
صحيح وحسن هنا كتابة صح ليلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول وهي
كثيرة في صحيح مسلم قليلة في البخاري بيان تعدد موضعه اخرجه البخاري
ههنا كما ترى واخرجه ايضا في الرقاق مختصرا عن محمد بن سنان عن فليح بن
سليمان عن هلال بن علي به ولم يخرجه من اصحاب الستة غيره بيان
اللغات قوله اعرابي هو الذي يسكن البادية وهو منسوب الى الاعراب
ساكني البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة
والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسوا اقام
بالبادية او بالمدن والنسبة اليه عربي وليس الاعراب جمعا للعرب ولم
يعرف اسم هذا الاعرابي قوله الساعة قال الازهري الساعة الوقت الذي
تقوم فيه القيامة وسميت بذلك لانها تفجا الناس في الساعة فتموت
الخلق كلهم بصيحة واحدة وفي العباب الساعة القيامة قلت اصله
سوعة قلبت الواو بالفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قوله وسد من وسدت
الشيء توسده اذا جعلته تحت راسه والمعنى اذا فوض الامر واسند وفي المطالع
اذا وسد الامر الى غير اهله كذا لكافة الرواة اي اسند وجعل اليهم وقلدوه وعند
القابسي اسند وقال الذي احفظه وسد وقال الهما بمعنى قال القاضي هو كما
قال وقد قالوا وساد واساد واشتقاقهما واحد والواو فيها بعد الالف
واصلها صورة الهمزة والوساد ما يتوسد اليه المنوم يقال اساد واسادة
ووسادة وفي العباب الوساد والوسادة

له وسادة وتوسد الشيء جعله تحت رأسه وقال بعضهم قوله وسد اي جعل له غيرا هله وسادا
اقلت ليس معناه كذا بل المعنى اذا وضعت وسادة الامر لغير اهلها والمراد
من الامر جنس الامر الذي يتعلق بالدين فاذا وضعت وسادة لغير اهلها تهان
وتحقر على ما نبينه عن قريب **قوله** فانتظر امن الانتظار **بيان الاعراب قوله**
بينما اصله بين نزيدت عليه ما وهو ظرف زمان بمعنى المفاجاة **قوله** النبي
مبتدا وقوله يحدث القوم جملة من الفعل والفاعل والمفعول خبره ويحدث
يقتضي مفعولين واحد المفعولين ههنا محذوف لدلالة السياق عليه والقوم
هم الرجال دون النساء وقد تدخل النساء فيه على سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال
ونساء وجمعه اقوام وجمع الجمع اقاوم وقوله في مجلس حال **قوله** جاءه اعرابي
جملة من الفعل والفاعل وهو اعرابي والمفعول وهو الضمير المنصوب في جاءه
العايد الى النبي عليه السلام وهي جواب بينما وهو العامل في بينما وقال
الاصمعي الافصح في جواب ان لا يكون باذا فاذا وقال غيره بالعكس والصواب
معه لورود الحديث هكذا وقيل بينما ظرف يتضمن معنى الشرط فلذلك
اقتضى جوابا وفيه نظر **قوله** متى الساعة مبتدا وخبر وكلمة متى ههنا للا
ستفهام **قوله** يحدث اي يحدث القوم وفي بعض الروايات يحدث بحرف
الجر وفي رواية المستملي والحموي يحدثه بزيادة الهاء وليست في رواية الباقين
والضمير المنصوب فيه لا يعود على الاعرابي وانما التقدير يحدث القوم به
الحديث الذي كان فيه فان قلت ما محل يحدث من الاعراب قلت محلها النصب على الحال

من الضمير الذي في مضى قوله فقال بعض القوم من

عنا الى قوله لم يسمع جملة معترضة فان قلت هل يجوز الاعتراض بالفا قلت نعم جايز
قوله سمع اي النبي عليه السلام **قوله** ما قال اي الاعرابي وما موصولة وقال جملة صلته
والعايد محذوف اي ما قاله والجملة مفعول سمع ويجوز ان تكون ما مصدرية اي
سمع قوله وكذا الكلام في قوله فكره ما قاله **قوله** بل لم يسمع قال الكوفيون عُلِّم عطف بل لم
يسمع اذ لا يصح ان يعطف على ما تقدم اذ الاضراب انما تكون عن كلام تصريح بل لا يصح
عطف اصلا على كلام غير العاطف قلت لا نسلم امتناع صحة العطف والاضراب بين كلام
متكلمين وما الدليل عليه سلمنا لكن يكون الكل من كلام البعض الاول كانه قال
الاخر للبعض الاول قل بل لم يسمع او كلام البعض الاخر بان تقدر لفظ سمع
قبله كانه قال سمع بل لم يسمع قلت هذا كله تعسف لشاهد من عدم الوقوف على اسرار
العربية فنقول التحقيق ههنا ان كلمة بل حرف اضراب فان تلاها جملة كان
معنى الاضراب اما الابطال واما الانتقال من غرض الى غرض وان تلاها مفرد
فهي عاطفة وههنا تلاها جملة اعني قوله لم يسمع فكان الاضراب بمعنى
الابطال **قوله** حتى اذا قضى يتعلق بقوله فمضى يحدث لا بقوله لم يسمع
قوله قال اين اراه السايل اي قال النبي عليه السلام **قوله** اراه بضم الهمزة
معناه اظن وهو شك من محمد بن فليح ورواه الخمسة عن سفيان وغيره
عن عثمان بن ابي شيبة عن يونس عن محمد بن فليح من غير شك بلفظ قال اين
السايل فان قلت السايل مرفوع بما فا قلت مرفوع على الابتدا وخبره قوله
اين مقدما واين سوال عن المكان بنيت لتضمنها

ان قلت

عرف

حرف الاستفهام وقول بعضهم السايل بالرفع على

الحكاية خطا بل هو رفع على الابتدا كما قلنا وقوله اراه جملة معترضة بين المبتدا والخبر والمعنى
اظن انه قال اين السايل **قوله** قال اي الاعرابي صاحرف التنبيه وفي الباب ها بالمد تكون تنبيه
بمعنى جوابا وقال الجوهري ها قد تكون جواب النداء تمد وتقصر وايضا ها مقصورة للتقرب
اذا قيل لك اين انت تقول ها انا ذا **قوله** انا مبتدا وخبره محذوف اي انا سايل وانما ترك
العاطف عند تالف في الموضعين السوال والجواب لان المقام كل مقام المقاولة والراوي يحكي
ذلك كانه لما قال الاعرابي ذلك سال سايل ما ذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في جوابه وبالعكس
قوله اذا اضيعت الامانة كلمة اذا تتضمن معنى الشرط ولهذا اجاب بها بالفا وهو قوله فانتظر
الساعة **قوله** قال كيف اضاعتها اي قال الاعرابي كيف اضاعة الامانة وفي بعض النسخ فقال
بالفا وما بعده من قال في الموضعين بلا الف وجهان السوال عن كيفية الاضاعة متفرع
على ما قبله فلهذا عقبه بالفا بخلاف اختيه **قوله** قال اذا اوسد الامر الى غير اهله جواب لقوله
كيف اضاعتها فان قلت السوال انما هو عن كيفية الاضاعة لقوله كيف والجواب
هو بالزمان لا بيان الكيفية قلت وجهه قلت ذلك متضمن للجواب اذ يلزم منه
بيان ان كيفيتها هي بالتوسد المذكور **قوله** فانتظر الساعة الفاء فيه للتفريع
او جواب شرط محذوف بعني اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة وليست هي
جواب اذا التي في قوله اذا اوسد الامر الى غير اهله لانها لا تتضمن ههنا معنى
الشرط فان قلت كان ينبغي ان يقال لغير اهله قلت انما قال الى غير اهله
ليدل على معنى تضمين الاسناد **بيان المعاني قوله** متى الساعة اي
تكون الساعة **قوله** فكره ما قال اي فكره رسول الله عليه السلام ما قال الاعرابي

ولهذا لم يلتفت الى الجواب فلذلك حصل للصحابة رضي

الله عنهم التردد منهم من قال سمع فكره ومنهم من قال لم يسمع وذلك لانه عليه السلام
كان يكره السوال عن هذه المسئلة بخصوصها **قوله** اين السايل عن الساعة اي
عن زمان الساعة **قوله** اذا وسد الامر المراد به جنس الامور التي تتعلق بالدين
كالخلافة والقضاء والافتاء ونحو ذلك ويقال اي بولاية غير اهل الدين والامانات ومنهم من يعينهم على الظلم والفجور وعند ذلك تكون الائمة قد ضيعوا
الامانة التي فرض الله عليهم حتى يرتمن الخاين ويخون الامين وهذا انما يكون
اذا غلب الجهل وضعف اهل الحق عن القيام به فان قلت تاخر الجواب عن السوال
ههنا وهل يجوز تاخيره فيما يتعلق بالدين قلت الجواب من وجهين الاول
من طريق المنع فنقول لا نسلم استحقاق الجواب ههنا لان المسئلة ليست
مما يجب تعلمها بل هي مما لا يكون العلم بها الا لله تعالى والثاني بطريق التسليم
فنقول سلمنا ذلك ولكنه يحتمل ان يكون النبي عليه السلام مشتغلا في ذلك
الوقت بما كان اهم من جواب هذا السايل ويحتمل انه اخره انتظارا للوحي او اراد
ان يتم حديثه ليلا يختلط على السامعين ويحتمل ان يكون في ذلك الوقت
في جواب سايل اخر متقدم فكان احق بتمام الجواب **بيان استنباط الفوايد**
وهو على وجوه الاول فيه وجوب تعليم السايل لقوله عليه السلام اين السايل
ثم اخبره عن الذي سالة عنه الثاني فيه ان من ادب المتعلم ان لا يسال العالم
ما دام مشتغلا بحديث او غيره لان من حق القوم الذي بدا بحديثهم ان

لا يقطعه عنهم حتى يتمه الثالث فيه الرفق بالمتعلم

وان جفى في سؤاله او جهل لانه عليه السلام لم يوبخه على سؤاله قبل اكمال الحديث
الرابع فيه مراجعة العالم عند عدم فهم السائل لقوله كيف اضاعتها الخامس فيه
جواز اتساع العالم في الجواب وان يبقى منه افاكان لمعنى او لمصلحة السادس فيه
التنبيه على التقديم الاسبق في السؤال لانا قلنا انه يحتمل ان يكون تاخير الرسول
عليه السلام الجواب لكونه مشغولا بجواب سايل آخر وفيه بذلك انه يجب على القاضي
والمفتي والمدرس الاسبق لاستحقاقه بالسبق ص

باب من رفع صوته بالعلم

ش اي هذا باب من رفع صوته فالباب خبر مبتدا محذوف مضاف الى
من وهي موصولة ورفع صوته جملة صلتها فان قلت كيف يتصور رفع
الصوت بالعلم والعلم صفة معنوية قلت هذا من باب اطلاق اسم
المدلول على الدال والتقدير من رفع صوته بكلام يدل على العلم فان
قلت ما وجه المناسبتين المابين قلت من حيث ان المذكور في الباب
السابق سؤال السايل عن العلم والعالم قد يحتاج الى رفع الصوت في
الجواب لاجل غفلة السائل ونحوها لاسيما اذا كان سؤاله وقت اشتغال
العالم لغيره وهذا الباب يناسب ذلك الباب من هذه الحيثية ص
حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم
عنا في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلاة ونحن نتوضا
فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار
مرتين او ثلاثا ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وهي في قوله فنادى باعلى صوته وهو رفع الصوت بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وقد تقدم
الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وقد تقدم
الثالث ابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن
اياس اليشكري المعروف بابن ابي وحشية الواسطي وقيل البصري
قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث
مات سنة اربع وعشرين ومايتة روى له الجماعة الرابع يوسف بن
ماهك بن بهزاد بكسر الباء الموحدة وقيل بضمها ايضا والاول اصح
وبالزاي المعجمة الفارسي المكي نزلها سمع ابن عمر وابن عمرو وعايشة
وغيرهما وسمع اباه ماهك قال يحيى ثقة توفي سنة ثلاث عشر ومايتة
روى له الجماعة ويوسف فيه ستة اوجه وقد ذكرناها وماهك بفتح
الهاء غير منصرف لانه اسم اعجمي علم وفي رواية الاصيلي منصرف وقال
بعضهم وكان لحظ فيه الوصف ولم يبين ما فاذا الوصف وقد اخذ هذا
من كلام الكرماني فانه قلت العجمة والعلمية فيه عقيب قول الاصيلي
انه منصرف قلت شرطه مفقود وهو العلمية في العجمة لان ماهك معناه
المغير فهو الى الوصف اقرب قلت كل منهما لم يحقق كلامه والتحقيق
فيه ان من يمنعه الصرف يلاحظ فيه العلمية والعجمة اما العلمية فظاهر
واما العجمة فان ماهك بالفارسية تصغير ماه وهو

القمر بالعربي وقاعدتهم اذا صغروا الاسم
ادخلوا في اخره الكاف واما من يصرفه فانه يلاحظ فيه معنى الصفة لان
التصغير من الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضادا
فحينئذ يبقى الاسم بعلة واحدة فلا يمنع الصرف ولو جوز الكسر في الهاء
يكون عربيا صرفا فلا يمنع من الصرف اصلا لانه حينئذ يكون اسم فاعل من مهكت الشئ
امهكه مهكا اذا بالغت في سحقه قاله ابن دريد وفي العباب مهكت الشئ اذا املسته
او يكون من مهكة الشباب بالضم وهو امتلاوه وارتواوه وماوه وذكر الصغاني
هذه المادة ثم قال عقيبها ويوسف بن ماهك من التابعين الثقات ويمكن ان يقال
انه عربي مع كونه في الها مفتوحة بان يكون علما منقولا من ماهك وهو فعل ماض
من المهاهكة وهو المجاهدة في الجماع من الزوجين فعلى هذا لا يجوز صرفه اصلا للعلمية
والتركيب قال الدارقطني ماهك اسم امة والاكثر على انه اسم ابيه واسم امه مسيكة
وعن علي بن المديني ان يوسف بن ماهك ويوسف ابن ماهان واحد قلت نعلى قول
الدارقطني يمنع من الصرف اصلا للعلمية والتانيث فافهم الخامس عبد
الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم بيان لطايف اسناده منها
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته مابين بصري وواسطي
ومكي ومنها ان في رواية كريمة عن المستملي حدثنا ابو النعمان عارم
بن الفضل واقتصر غيره على ابي النعمان بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن ابي النعمان وفي العلم ايضا عن
مسدد وفيه وقد ارهقتنا الصلاة صلاة العصر وفي الطهارة عن
موسى بن اسماعيل وفيه فادركنا وقد ارهقنا
العصر واخرجه مسلم في الطهارة عن شيبان بن فروخ وابي كامل الجحدري
عن ابي عوانة به واخرجه النسائي في العلم عن ابي داود والحراني عن ابي
الوليد وعن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن المبارك عن ابي
عوانة عن ابي بشر عنه به واخرجه الطحاوي عن احمد بن داود المكي
عن سهل بن بكار عن ابي عوانة به بيان اللغات قوله تخلف اي
تاخر خلفنا قوله فادركنا اي لحق بنا قوله وقد ارهقتنا الصلاة
اي اغشتنا الصلاة وقتها او حملتنا الصلاة اداءها وقيل اي اعجلتنا
لضيق وقتها وقال القاضي ومنه المراهق بالفتح في الحج ويقال بالكسر
وهو الذي اعجله ضيق الوقت ان يطوفه وفي الموعب وقال ابو زيد ارهقتنا
الصلاة بالكسر رهوقا حانت وازهقنا نحن الصلاة ارهاقا اخرناها
عن وقتها وقال صاحب العين استاخرنا عنها حتى يدنو وقت الاخرى وارهقت الشئ رهقا اي دنوت منه وفي المحكم ارهقنا
الليل دنا منا وارهقتنا الصلاة رهقا حانت وفي رهقتنا الصلاة
غشيتنا وفي الاشتقاق للرماني قصد الوهق الغشيان وكذا قاله
الزجاج وقال ابو نضر رهقني دنى مني وقال ابن الاعرابي رهقه
وارهقه بمعنى دنوت منه وقال الجوهري رهقه بالكسر يرهقه
رهقا اي غشيه قال الله تعالى ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة و
وقال ابو زيد ارهقه عسرا اذا كلفه اياه يقال

لا ترهقني لا ارهقك اي لا تعسرني لا اعسرك

وقيل في قوله تعالى ولا ترهقني من امري عسرا اي لا تلحق بي من قولهم رهقه الشئ اذا غشيه وقيل لا تعلجني وجبني على ابي زيد لا تكلفني **قوله** ويل يقابل ويح يقال لمن وقع فيما لا يستحقه ترحما عليه وعن سعيد الخدري رضي الله عنه ويل واد في جهنم لو ارسلت فيه الجبال لماعت من حره وقيل ويل صديد اهل النار **قلت** ويل من المصادر التي لا افعال لها وهي كلمة عذاب وهلاك **قوله** للاعقاب جمع عقب هو مثال كبد وهو المتاخر الذي يمسك مؤخر شراك النعل وقال ابو حاتم عقبه مثل كبد وصفر وهي مؤنثة ولم يكسروا العين كما في كبد وكتف وقال النضر بن شميل العقب يكون في المتن والساقين مختلط باللحم يمشق منه مشقا ويهذب وينقى من اللحم ويسوي منه الوتر واما العصب فالعلباء الغليظ والاخير منه وقال الليث العقب مؤخر القدم فهو من العصب لا من العقب وقال الاصمعي العقب ما اصاب الارض من مؤخر الرجل الى موضع الشراك وفي المخصص عرش القدم اصول سلاميا تها المنتشرة القريبة من الاصابع وعقبها مؤخرها الذي يفضل عن موخر القدم وهو موتع الشراك من خلفها **بيان الاعراب** **قوله** تخلف فعل وفاعله النبي عليه السلام **قوله** في سفرة في محل النصب على الحال **قوله** سافرناها جملة في محل الجر على انها صفة لسفرة والضمير المنصوب فيه وقع مفعولا مطلقا اي سافرنا تلك السفرة وذلك نحو قولهم زيد اظنه منطلق اي زيد منطلق اظن المظن اوظنا **قوله** فاوركنا بفتح

الكاف جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير

المرتفع فيه والمفعول وهو قوله نا **قوله** وقد ارهقتنا الصلاة جملة وقعت حالا قال عياض روى برفع الصلاة على انها الفاعل وروى ارهقنا الصلاة بالنصب على انها مفعول اي اخرنا الصلاة **قلت** روى في وجه الرفع وجهان ايضا احدهما ارهقتنا بتانيث الفعل بالنظر الى لفظ الصلاة والآخر ارهقنا بدون التاء لان تانيث الصلاة غير حقيقي **قوله** ونحن نتوضا جملة اسمية ووقعت حالا **قوله** فجعلنا هو من افعال المقاربة ويستعمل استعمال كاد وهو ان يرفع الاسم وخبره فعل مضارع بغير ان متاول باسم الفاعل نحو كاد زيد يخرج اي خارجا وانما ترك ان مع كاد واثبت مع عسى لان كاد ابلغ في القرب الشئ من الحال الا ترى انك اذا قلت كادت الشمس تغرب كان المعنى قرب غروبها جدا وعسى اذهب في الدلالة على الاستقبال الا ترى تقول عسى الله ان يدخلني الجنة وان لم يكن هذا شديد القرب من الحال فلما كان الامر على ذا حذف علم الاستقبال مع كاد واثبت مع عسى وقد شبهه بعسى من قال قد كان من طول البلى ان بصما ثم قوله نا في فجعلنا اسم جعل وقوله نمسح خبره **قوله** ويل مرفوع على الابتدا والمخصص كونه مصدرا في معنى الدعا كما في سلام عليكم وخبره قوله للاعقاب **قوله** من النار كلمة من للبيان كما في قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويجوز ان تكون بمعنى في كما قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اي في يوم الجمعة **قوله**

مرتين تثنية مرة ويجمع على مرات وانتصاب

كلها **قوله** او ثلاثا شك من عبد الله بن عمرو

بيان المعاني قوله تخلف عنا النبي عليه السلام في سفرة هذه السفرة قد جاءت مبينة في بعض طرق روايات مسلم رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا في الطريق تعجل قوم عند العصر فتوضاوا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال النبي عليه السلام ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء **قوله** وقد ارهقتنا الصلاة وهي صلاة العصر على ما جاء في رواية مسلم مصرحة وكذا في رواية البخاري من طريق مسدد على ما ذكرنا **قوله** ونحن نتوضا فجعلنا نمسح على ارجلنا قال القاضي عياض معناه كما هو المراد في الاية بدليل تباين الروايات وليس معناه ما اشار اليه بعضهم انه دليل على انهم كانوا يمسحون فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وامرهم بالغسل وقالوا ايضا لو كان غسلا لامرهم بالاعادة لما صلوا وهذا لا حجة فيه لقابله لانه عليه السلام قد اعلمهم بانهم سيتوجبون النار على فعلهم بقوله ويل عقاب من النار وهذا لا يكون الا في الواجب وقد امرهم بالغسل بقوله اسبغوا الوضوء ولم يات انهم صلوا بهذا الوضوء ولا انهم كانت عادتهم قبل فيلزم امرهم بالاعادة وقال الطحاوي ما ملخصه انهم كانوا يمسحون عليها مثل مسح الراس ثم ان رسول الله عليه السلام منعهم عن ذلك وامرهم بالغسل فهذا يدل على انتساخ ما كانوا يفعلونه من المسح وفيه نظر اولا قوله نمسح على ارجلنا يحتمل ان يكون معناه نغسل غسلا خفيفا مبتعا حتى يرى كانه

مسح والدليل عليه ما في الرواية الاخرى راى

قوما توضاوا وكانهم تركوا من ارجلهم شيا فهذا يدل على انهم كانوا يغسلون ولكن غسلا قريبا من المسح فلذلك قال لهم اسبغوا الوضوء وايضا انما يكون الوعيد على ترك الفرض ولو لم يكن الغسل في الاول فرضا عندهم لما توجه الوعيد لان المسح لو كان هو المعمول فيما بينهم كان يامرهم بتركه وانتقالهم الى الغسل بدون الوعيد ولاجل ذلك قال القاضي عياض معناه تغسل كما ذكرناه انفا والصواب ان يقال ان امر رسول الله عليه السلام باسباغ الوضوء وعيده وانكاره عليهم في ذلك الغسل يدل على ان وظيفة الرجلين هو الغسل الوافي لا الغسل المشابه بالمسح كغسل هؤلاء وقول عياض وقد امرهم بالغسل بقوله اسبغوا الوضوء غير مسلم لان الامر بالاسباغ امر بتكميل الغسل والامر بالغسل فهم من الوعيد لانه لا يكون الا في ترك واجب فلما فهم ذلك من الوعيد اكده بقوله اسبغوا الوضوء ولهذا ترك العاطف فوقع هذا تاكيدا عاما يشتمل الرجلين وغيرهما من اعضاء الوضوء لانه لم يقل اسبغوا الرجلين بل قال اسبغوا الوضوء والوضوء هو غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الراس وسطلوبية الاسباغ لا تختصة بالرجلين فكما انه مطلوب فيهما هو فكذلك مطلوب في غيرهما فان قلت لم ذكر الاسباغ عاما والوعيد خاصا قلت لانهم ما قصروا الا في وظيفة الرجلين فلذلك ذكر لفظ الاعقاب فيكون الوعيد في مقابلة ذلك التقصير الخاص **بيان استنباط الاحكام**

الاولى فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء

لان المسح لو كان كافيا لما اوعد من ترك غسل
العقب بالنار وسيأتي الكلام فيه في بابه مستوفى الثاني فيه وجوب تعميم
الاعضاء بالمطهر وان ترك البعض منها غير مجزى الثالث تعليم الجاهل
وارشاده الرابع ان الجسد يعذب وهو مذهب اهل السنة الخامس جواز
رفع الصوت في المناظرة بالعلم السادس ان العالم ينكر ما يرى من التضييع
للفرايض والسنن ويغلظ القول في ذلك ويرفع صوته للانكار المتابع نكرار
المسيلة تاكيد الها وميالغة في وجوبها وسيأتي ذكره في باب من اعاد الحديث
ثلاثا ليفهم الاسيلة والاجوبة منها ما قيل ان الرجل له رجلان وليس له
ارجل فالقياس ان يقال على رجلين اجيب بان الجمع اذا قوبل بالجمع يفيد التوزيع فتوزع
الرجل ومنها ما قيل نعلى هذا يكون لكل رجل رجل اجيب جنس الرجل يتناول الواحد
والاثنين والمعقل يعين المقصود سيما فيما هو محسوس ومنها ما قيل ان المسح على
ظهر القدم لاعلى الرجل كلها واجيب بانه اطلق الرجل واريد البعض اى القدم والقرينة
العرف الشرعي اذا المعهود مسح ذلك وهذا فيه نظر لانهم ما كانوا يمسحون مثل الراس
وانما كانوا يغسلون ولكن غسلا خفيفا فلذلك اطلقوا عليه المسح وقد حققناه
عن قريب ومنها ما قيل لم خص الاعقاب بالعذاب واجيب لانها العضو التي تقل
وفي الغربيين وفي الحديث ويل للعقب من النار اى لصاحب العقب المقصر عن
غسلها كما قال واسال القرية اى اهلها وقيل ان العقب يخص بالمؤلم من العقاب اذا
قصر في غسلها وفي المنتهي في اللغة وفي الحديث ويل للاعقاب من النار اى التغليظ
في اسباغ الوضو وهو للتكميل والاتمام والتبيغ الشمول ومنها ما قيل ما الالف واللام في الاعقاب
واجيب بانها للعهد اى الاعقاب التي راها كذلك
لم تمسها الماء ويكون المراد الاعقاب التي صفتها هذه لاكل الاعقاب ومنها ما قيل ان اللام للا
ختصاص الشائع والمشهور ان اللام تستعمل في الخير وعلى في الشر نحو لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت واجيب بانها للاختصاص ههنا نحو وان اسأتم فلها ونحو ولهم عذاب اليم
قلت وقد تستعمل اللام موضع على وقالوا ان اللام في وان اسأتم فلها بمعنى عليها ومنها
ما قيل كيف اخرت الصحابة رضي الله عنهم الصلاة عن الوقت الفاضل واجيب بانهم انما
اخروها عنه طمعا ان يصلوها مع النبي عليه السلام لفضل الصلاة معه فلما فاتوا
الفوات استعجلوا فانكر عليهم النبي عليه السلام ومنها ما قيل روي مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي عليه السلام راى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب
من النار وكذلك حديث مسلم عن عبد الله بن عمرو الذي مضى ذكره عن قريب
وفيه فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال عليه السلام ويل للاعقاب
من النار وهذان الحديثان تصريح بان الوعيد وقع على عدم استيعاب الرجل
بالماء وحديث البخاري يدل على ان المسح لا يجزى عن الغسل في الرجل واجيب
بانه تروه الاحاديث الى معنى واحد ويكون معنى قوله لم يمسها الماء اي بالغسل
وان مسها بالمسح فيكون الوعيد وقع على الاقتصار على المسح دون الغسل قلت
هذا الجواب يؤيد ما قاله الطحاوي الذي ذكرناه عن قريب وهو لا يخلو عن نظر
والله اعلم ص باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا
ش اي هذا باب في بيان قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا هل فيه فرق
ام الكل واحد والمراد بالمحدث هو الذي يحدث

غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث
النبوي فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب العلم وما وجه المناسبة بينه وبين
الباب الذي قبله قلت اما ذكره مطلقا فللتنبيه على انه بني كتابه على المسندات
المروية عن النبي عليه السلام واما ذكره في كتاب العلم فظاهر لانه من جملة ما يحتاج
اليه المحدث في معرفة الفرق بين الالفاظ المذكورة لغة واصطلاحا واما وجه المناسبة
بين البابين فهو من حيث ان المذكور في الباب السابق رفع العالم صوته بالعلم ليعلم الحاضرين
ذلك ويعلموا غيرهم بالرواية عنه فعند الرواية والنقل عنه لابد من ذكر لفظة من الفاظ
المذكورة فحينيذ ظهر الاحتياج الى معرفتها لغة واصطلاحا ومن حيث الفرق بينها وعدمه
وفي بعض النسخ اخبرنا وحدثنا وانبانا ص وقال الحميدي كان عيينة بن عيينة حدثنا
واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا ش الحميدي بضم الحا هو ابو بكر عبيد الله بن الزبير القرشي
المكي الاسدي احد مشايخ البخاري وقد مر ذكره وتصدر الباب بقوله تنبيه على اختيار
هذا القول في عدم الفرق بين هذه الالفاظ الاربعة نقل هذا عن شيخه الحميدي
والحميدي ايضا نقل ذلك عن شيخه سفيان بن عيينة وهو ايضا قد ذكر وفي بعض النسخ
وقال لنا الحميدي ومعنى رواية كريمة والاصيلي وكذا ذكر ابو نعيم في المستخرج وليس
في رواية كريمة وانبانا والكل في رواية ابي ذر ثم اعلم ان قوله قال الحميدي لا يدل جزما
على انه سمعه منه فيحتمل الواسطة وهو اما مرتبة من حدثنا ونحوه سواكان
بزيادة لنا اولم يكن لانه يقال على سبيل المذاكرة بخلاف حدثنا فانه يقال على سبيل النقل
والتحميل وقال جعفر بن حمدان النيسابوري كلما قال البخاري فيه قال لي فلان فهو عرض
ومناولة وقال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من
لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا
فلان واليه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم انه
مذهب الائمة الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري ويحيى القطان
وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين فلذلك اختاره البخاري بنقله عن الحميدي
عن سفيان بن عيينة وقال آخرون بالمنع في القراة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا
فلان قراة عليه واخبرنا قراة عليه وهو مذهب المتكلمين وقال آخرون بالمنع في حدثنا
وبالجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم ابن الحجاج وجمهور اهل المشرق
ونقل عن اكثر المحدثين منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي وابن وهب وقيل عبد الله
بن وهب اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشايع الغالب على اهل الحديث
والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم اراد وا به التمييز بين النوعين وخصصوا
قراة الشيخ بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واحدث المتاخرون تفصيلا آخر
وهو انه متى سمع وحده من لفظ الشيخ افرده فقال حدثني واخبرني وسمعت ومتى
سمع مع غيره جمع فقال حدثنا واخبرنا ومتى قرا بنفسه على الشيخ افرد فقال اخبرني
وخصوا الانباء بالاجازة التي يشافهها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب
عندهم لان هذا اصطلاح ولا منازعة فيه نقال بعضهم التحديث والاخبار والانباء سواء
وهذا الاختلاف فيه عند اهل العلم بالنسبة الى اللغة قلت لا نسلم ذلك لان الحديث هو القول
والخبر من الخبر بضم الخا وسكون الباء وهو العلم بالشي من خبرت الشي اخبره خبرا وخبرة
ومن ابن خبرت هذا اي علمته وانما اسنوا هذه الالفاظ بالنسبة الى الاصطلاح وكلما
جا من لفظ خبر وما يشتق منه في القران والحديث وغيرهما فمعناه

الاصلي هو العلم فافهم ص وقال ابن مسعود رضي
الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن
عبد الله سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقال حذيفة رضي الله عنه حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثين ش هذه ثلاث تعاليق اورد ها تنبيها على ان الصحابي
تارة كان يقول حدثنا وتارة كان يقول سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما التعليق
الاول الذي رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه طرف من الحديث المشهور اوصله
البخاري في كتاب العدد وسيجي الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى الثاني
رواه ابو وايل شقيق عبد الله هو ابن مسعود اوصله البخاري في كتاب الجنائز
الثالث رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه اوصله البخاري في كتاب
الوقاق وسياتي ان شاء الله تعالى واسم اليمان حِسْل بكسر الحا وسكون السين
المهملتين ويقال حُسَيل بالتصغير ابن جابر ابن عمرو بن ربيعة بن جروة
بالجيم المكسورة بن الحارث بن مازن ابن قطيعة بن عبس بن بغيض بفتح الموحدة
وغين وضاد معجمتين ابن ريث بفتح الرا وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره
ثا مثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس بن غيلان بن مضر بن نزار بن
معد ابن عدنان العبسي حليف بني عبد الاشهل من الانصار قالوا واليمان
لقب حسل وقال الكلبي وابن سعد هو لقب جروة وانما لقب باليمان لان
جروة اصاب دما في قومه فهرب الى المدينة فحالف بني الاشهل من الانصار
فسماه قومه اليمان لانه حالف اليمانية اسلم هو وابوه وشهدا احدا وقتل
ابوه يومئذ قتله المسلمون خطأ فوهب لهم دمه واسلمت
ام حذيفة وهاجرت واراد ان يشهد بدرا فاستحلفهما المشركون ان لا يشهدا مع النبي
عليه السلام فحلفا لهم ثم سالا النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام نفي لهم بعهدهم
ونستعين بالله عليهم وكان صاحب سر النبي عليه السلام في المنافقين يعلمهم وحده
وسال عمر رضي الله عنه هل في عمالهم احد منهم قال نعم واحد قال فمن هو قال لا اذكره
فعزله عمر رضي الله عنه كانما دل عليه وكان عمر رضي الله عنه اذا مات ميت فان حضر
الصلاة عليه حذيفة صلى عليه عمر رضي الله عنه والا فلا وحديث ليلة الاحزاب مشهور
فيه معجزات وكان فتح همذان والري والدينور على يده وولاه عمر رضي الله عنه
المدائن وكان كثير السؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتن والشر ليجتنبهما
ومناقبه كثيرة روى له عن رسول الله عليه السلام عشرون حديثا قاله الكرماني
في شرحه وقال الشيخ قطب الدين في شرحه اخرج له اثنى عشر حديثا اتفقا عليها
وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر قلت فهذا يدل على سقط عدد من الكرماني
اما منه واما من الناسخ النساخ توفي حذيفة بالمدائن سنة ست وثلاثين بعد
قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة روي له الجماعة ص وقال ابو العالية عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم ش هذه ثلاث تعاليق اخرى اوردها تنبيها على حكم
المنعنة وان حكمها الوصل عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه اخر وهو ان رواية النبي
عليه السلام انما هي عن ربه سواء صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن
عباس رضي الله عنهما روى عنه حديث المذكور في

في موضع اخر ولم يذكر فيه عن ربه لا يقال ذكر
المنعنة لا تعلق له بالترجمة وكذا ذكر الرواية لا تقول لفظ الرواية
شامل لجميع الاقسام المذكورة وكذا لفظ المنعنة لاحتماله كلا من
هذه الالفاظ الثلاثة وهذه التعاليق وصلها البخاري في كتاب
التوحيد وهؤلاء الصحابة قد ذكروا فيما مضى واما ابو العالية فقد قال
الشيخ قطب الدين في شرحه هو البراء بالراء المشددة واسمه زياد بن فيروز
البصري القرشي مولاهم وقيل اسمه اذينة وقيل كلثوم وقيل زياد بن اذينة
سمع ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم قال ابو زرعة ثقة توفي سنة
تسعين روى له البخاري ومسلم وانما قيل له البراء لانه كان يبري النبل و
يبيعها ابو معشر البراء اسمه يوسف وكان يبري النبل وقيل يبري العود
ومن عداهما البراء مخفف وكله ممدوه وقال الكرماني ابو العالية بالمهملة
والتحتانية الظاهر انه رفيع بضم الراء وفتح الفاء ابن مهران الرياحي اعتقته
امراة من بني رياح ادرك الجاهلية واسلم بعد موت رسول الله عليه
السلام بسنتين مات سنة تسعين ورياح بالمثناة التحتانية حي
من بني تميم وقال بعضهم ابو العالية المذكور هنا هو الرياحي وهو رفيع بضم الراء ومن
زعم ان البراء بالراء المثقلة فقد وهم فان الحديث المذكور معروف برواية الرياحي
دونه قلت كل واحد من ابي العالية البراء وابي العالية رفيع من الرواة
عن ابن عباس وترجيح احدهما على الآخر في رواية هذا الحديث عن
ابن عباس يحتاج الى دليل وقوله فان الحديث المذكور معروف برواية
الرياحي دون غيره يحتاج الى نقل واحد ممن يعتمد
عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل بن جعفر عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها هي مثل المسلم
فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع
في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله
قال هي النخلة ش مطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم قالوا حدثنا
ما هي يا رسول الله وفي قوله فحدثوني ما هي فان قلت الترجمة بثلاثة
الفاظ وهي التحديث والاخبار والانبا وليس في الحديث الا لفظ
التحديث قلت الفاظ الحديث مختلفة فاذا جمعت طرقه يوجد ذلك كله
في رواية عبد الله بن دينار المذكورة ههنا لفظ حدثوني ما هي و
في رواية نافع عنه في التفسير عند البخاري ايضا اخبروني وفي رواية
الاسماعيلي عن نافع عنه انبئوني فاشتمل الحديث المذكور على هذه الالفاظ
الثلاثة التي هي الترجمة بيان رجاله وهم خمسة والكل ذكروا
بيان قعده وموضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في كتابه
العلم هذا في ثلاثة مواضع عن قتيبة عن اسماعيل بن جعفر عن
ابن دينار عن ابن عمر وعن خالد بن مخلد عن سليمان عن ابن
دينار به وعن علي عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن
اسماعيل عن مالك عن ابن دينار به وفيه قالوا يا رسول الله اخبرنا
بها واخرجه في البيوع في باب بيع الجمار واكله عن ابي

عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر وفي

الاطعمة عن عمرو بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر
وعن ابي نعيم عن محمد بن طلحة عن زبيد عن مجاهد عن ابن عمر ولفظ حديث
عمرو بن حفص بينا نحن عند النبي عليه السلام جلوس اذ اتي بجمار نخلة
فقال عليه السلام ان من الشجر لما بركته المسلم فظننت انه يعني النخلة
فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة
احدثهم فسكت فقال النبي عليه السلام هي النخلة وفي اول بعض طرقه كنت
عند النبي عليه السلام وهو يأكل الجمار واخرجه في الادب في باب لا يستحيي
من الحق عن آدم عن شعبة عن محارب عن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجر خضر لا يسقط ورقها ولا يحات فقال
القوم هي شجرة كذا فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب فا
ستحيت فقال هي النخلة وعن شعبة عن خبيب عن حفص عن ابن
عمر مثله وزاد فحدثت به عمر فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا فاخرجه
مسلم في كتاب التوبة عن محمد بن عبيد عن حماد بن ايوب عن ابي الخليل وعن
ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ابي بخيح وعن ابن نمير عن ابيه عن سيف
بن سليمان وقال ابن ابي سليمان كلهم عن مجاهد به وعن قتيبة ابن ايوب وابن
حجر عن اسماعيل بن جعفر عن ابن دينار عن ابن عمر به وفي بعضها قال ابن
عمر فالقى الله في روعي انها النخلة الحديث **بيان اللغات** قوله من الشجر قال
الصفاني في العباب الشجر والشجرة ما كان على ساق من نبات الارض وقال الد
ينوري **هن العرب من يقول شجرة وشجرة** بكسر الشين
وبفتح الجيم وهي لغة لبني سليم وارض شجرا كثيرة الاشجار ولا يقال واد
شجرو واحد الشجرة شجرة ولم يات على هذا المثال الا احرف يسيرة وهي
شجرة وشجرا وقصبة وقصبا وطرفة وطرفا وحلفة وحلفا وقال
الشجرا واحد وجمع وكذلك القضبا والطرفا والحلفا وقال الزمخشري
والشجرة بكسر الشين والشيرة بكسر الشين واليا وعن ابن عمر وانه كرهها
وقال يقولها ابرا بمكة وسودانها قوله البوادي جمع بادية وهي خلاف
الحاضرة والبدو مثل البادية والنسبة اليها بدوي وعن ابي زيد بوادي
البادية وفي بعض الروايات البواد بحذف الياء وهي لغة قوله
نخلة واحدة النخل وفي العباب النخل والنخيل بمعنى واحد الواحدة
من الشجر وكلة من للتبعيض ويجوز ان يكون المعنى من جنس الشجر
قوله لا يسقط ورقها جملة من الفعل والفاعل في محل النصب على
انها صفة الشجرة قوله وانها بالكسر عطف على ان الاولى قوله ما هي
مبتدا وخبره والجملة سدت مسد المفعولين ايضا قوله التحلة
مبتدا وخبر وقعت مقول القول **بيان المعاني** قوله ان من
الشجر شجرة مخرج على خلاف مقتضى الظاهر لان المخاطبين
فيه مستشرفين كاستشراف الطالب المتردد فلذلك حسن
تاكيده بان وصوغه بالجملة الاسمية قوله

٣٢١

لا يسقط ورقها صفة سلبية يتبين ان موصوفها
مختص بها دون غيره قوله وانها مثل المسلم كذلك مخرج على خلاف
مقتضى الظاهر لما ذكرنا قوله نوقع الناس في شجر البوادي
اي ذهبت افكارهم الى شجر البوادي وذهلوا عن النخلة
فجعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع يقال وقع الطائر
على الشجرة اي نزل عليها قوله قال عبد الله اي عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قوله فاستحيت زاد في رواية مجاهد
في باب الفهم في العلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا
انا اصغر القوم وله في الاطعمة فاذا انا عاشر عشرة انا احدهم
وفي رواية نافع ورايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان
اتكلم وفي رواية مالك عن عبد الله بن دينار عنده قال البخاري
في باب الحياء في العلم قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي
فقال لان كنت قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا زاد
ابن حبان في صحيحه احسبه قال حمر النعم **بيان البيان**
قوله مثل المسلم بفتح الميم والثاء معا في رواية الاصيلي
وكريمة وفي رواية ابي ذر مثل
بكسر الميم وسكون الثاء قال الجوهري مثل كلمة تسوية يقال هذا
مثله ومثله كما يقال شبهه وشبهه بمعنى وقال الزمخشري المثل
في اصل كلامهم بمعنى المثل يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه و
شبيه ثم قيل للقول السائر المثل مضربة بموارده مثل ولم يضربوا
مثلا ولا راوا اهلا للتسيير ولا جديرا بالتداول والمقبول
الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه قلت لضرب المثل شان في
ابراز خبيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق فان الامثال
تري المتخيل في صورة المحقق والمتوهم في معرض المتيقن
والغايب كانه مشاهد ولا يضرب مثل الا قول فيه غرابة فان
قلت ما المورد وما المضرب قلت المورد الصورة التي ورد
فيها ذلك القول والمضرب هي الصورة التي شبهت بها ثم
اعلم ان المثل له مفهوم لغوي وهو النظير ومفهوم عرفي
وهو القول السائر ومعنى مجازي وهو

تصوير المعاني في الذهن وتحديد الفكر والنظر في حكم الحادثة السادس
فيه تلويح الى ان التشبيه لا عموم له ولا يلزم ان يكون مثل المشبه به في جميع
الوجوه السابع فيه ان العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يذكر من هو دونه
لان العلم منح الهية ومواهب رحمانية وان الفضل بيد الله يوتيه من
يشاء الثامن فيه دلالة على فضيلة النخل قال المفسرون ضرب الله مثلا كلمة
طيبة لا اله الا الله كشجرة طيبة هي النخلة اصلها ثابت في الارض وفرعها
في السماء اي راسها تؤتي اكلها كل وقت شبه الله الايمان بالنخلة وارتفاع عمله
الى السماء بارتفاع فروع النخلة وما يكتسبه المومن من بركة الايمان وثوابه
في كل وقت وزمان بما ينال من ثمر النخلة في اوقات السنة كلها من الرطب
والتمر وقد ورد ذلك صريحا فيما رواه البزار من طريق موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه
الآية فقال اتدرون ما هي قال ابن عمر لم يخف علي انها النخلة فمنعني
ان اتكلم لمكان سني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة وروى
ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يخبرني عن
شجرة مثلها مثل المومن ثابت وفرعها في السماء فذكر الحديث وروى البزار
ايضا من طريق سفيان ابن حسين عن ابي لبيشر عن مجاهد عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن مثل النخلة فما اتاك عنها نفعك مكذا
اورده مختصرا واسناده صحيح وقال البزار لم يرو هذا الحديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا السياق الا ابن عمر وحده ولما ذكره الترمذي قال وفي
الباب عن ابي هريرة قلت اخرج عبد بن حميد في تفسيره لفظه مثل المومن مثل النخلة وروى
الترمذي ايضا والنسائي وابن حبان من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قرا ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة قال هي النخلة تفرد بوصفها حماد بن سلمة
وقال الكرماني قيل ان النخلة خلقت من بقية طينة ادم عليه السلام فهي كالعمة للانسان
قلت روى فيه حديث موضوع ولكنه لم يثبت ص

باب

طرح الامام المسيلة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم ص حدثنا خالد بن
مخلد ثنا سليمان ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي

للمقدام للحال العجيب او الصفة الغريبة كانه قال حال المسلم العجيب
الشان كحال النخلة او صفة المسلم الغريبة كصفة النخلة فالمسلم
هو المشبه والنخلة هو المشبه بها واما وجه الشبه فقد اختلفوا فيه فقال
بعضهم هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجودها على
الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى ييبس
وبعد ان ييبس يتخذ منها منافع كثيرة من خشبها وورقها
واغصانها فيتعمل جذوعا وحطبا وعصيا ومخاصر وحصرا
وحبالا واوانى وغير ذلك مما ينتفع به من اجزائها ثم اخرها نواها
ينتفع به علفا للابل وغيرها ثم جمال نباتها وحسن ثمرها وهي
كلها منافع وخير وجمال وكذلك المؤمن خير كله من كثرة طاعاته
ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وذكره والصدقة
وسائر الطاعات هذا هو الصحيح في وجه الشبه وقال بعضهم
وجه التشبيه ان النخلة اذا قطعت راسها ماتت بخلاف باقي
الشجر وقال بعضهم لانها لا تحمل حتى تلقح وقال بعضهم لانها تموت
اذ غرقت اذ فسد ما هو كالقلب لها و
قال بعضهم لان لطلعها رايحة المني وقال بعضهم لانها تعشق كالانسان
وهذه المعاني تشمل المسلم والكافر قوله حدثنا صورة امر ولكن
المراد منه الطلب والسوال وقد علم ان الامر اذا كان بالعلو والاستعلا
يكون حقيقة في بابه واذا كان لمساويه يكون التماسا وان كان لاعلى
منه يكون طلبا وسوالا فافهم بيان استنباط الاحكام الاول فيه
استحباب القاء العالم المسيلة على اصحابه ليختبر افهامهم ويرغبهم في
الفكر الثاني فيه توقير الكبار وترك التكلم عندهم وقد بوب عليه البخاري
بابا كما سيأتي ان شاء الله تعالى الثالث فيه استحباب الحياء ما لم يؤد الى تفويت
مصلحته ولهذا تمنى عمر رضي الله عنه ان يكون ابنه لم يسكت الرابع فيه
جواز الفتوى بيانه فان قلت روى ابو داود من حديث معاوية عن
النبي عليه السلام انه نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي احد رواته
هي صعاب المسايل قلت هو محمول على ما اذا خرج على سبيل تعنيت
المسول او تعجيزه او تجهيله ونحو ذلك الخامس

صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة
لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثونى ما هى فوقع الناس فى شجر
البوادى قال عبد الله فوقع فى نفسى انها النخلة فاستحييت ثم قالوا
حدثنا ما هى يا رسول الله قال هى النخلة ش اى هذا باب
فى بيان القاء الامام المسئلة على اصحابه ليختبر اى ليمتحن من
الاختبار وهو الامتحان وكلمة من فى العلم بيانية والمناسبة
بين البابين ظاهرة فان الحديث فيهما واحد عن صحابي واحد غير
ان الاختلاف فى الترجمة فلذلك اعاد الحديث واما التفاوت فى
نفس متن الحديث فشيئ يسير وهو وجود الفاء فى حدثونى
فى الباب الاول وههنا لا على ان فى بعض النسخ كلاهما بالفاء
فان قلت ما الفرق بين الذى بالفاء وبين الذى بغيرها قلت
الاصل عدم الفاء لعدم الجهة الجامعة بين الجملتين المقتضية
للعطف اما الاول فهو الفاء التى وقعت جوابا لشرط محذوف
تقديره ان عرفتموها فحدثونى فان قلت
اذا كانت اعادة الحديث لاجل استفادة الترجمة التى عقد
الباب لها منه فما الفايدة فى تغيير رجال الاسناد قلت قال
الكرمانى فى المقامات مختلفة فرواية قتيبة للبخارى انما كانت
فى مقام بيان معنى التحديث ورواية خالد فى مقام بيان
طرح المسيلة فلهذا ذكر البخارى فى كل موضع شيخه الذى روى
الحديث له لذلك الامر الذي روى لاجله مع ما فيه من التاكيد
وغيره قلت فيه فايدة اخرى وهو التنبيه على تعدد مشايخه
واتساع روايته حتى انه ربما اخرج حديثا واحدا من شيوخ كثيرة
ثم خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المهملة ابو الهيثم القطوانى
بفتح القاف والطا البجلى مولاهم الكوفى وقطوان موضع بالكوفة روى
عن مالك وسليمان بن بلال وغيرهما وروى عنه اسحاق بن راهويه
وابنا ابي شيبة ومحمد بن بندار والبخارى عن ابن كرامة عنه قال احمد
بن حنبل وابو حاتم له احاديث مناكير

وقال يحيى بن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب
حديثه وقال ابن عدى هو من المكثرين فى نحدث الكوفة وهو عندى ان شا الله
لا باس به وروى البقية غير ابى داود عن رجل عنه مات فى المحرم سنة ثلاث عشرة
ومايتين وسليمان هذا هو ابن بلال ابو محمد ويقال ابو ايوب التيمى القرشى المدنى
مولى عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق كان
بربريا جميلا حسن الهيئة عاقلا مفتيا ولى خراج المدينة توفى بها سنة اثنين
وسبعين ومايتة فى خلافة هارون الرشيد وقال احمد لا باس به ثقة وعن
يحيى بن معين ثقة صالح روى له الجماعة

باب القراة والعرض على المحدث ص

ش اي هذا باب فى بيان حكم القراة والعرض على المحدث قوله على المحدث يتعلق
بالقراة والعرض كليهما فهو من باب تنازع العاملين فى معمول واحد ووجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور فى الباب الاول هو قراة الشيخ والمذكور
فى هذا الباب هو القراة على الشيخ والسماع عليه وهذه مناسبة قولية وقال
الشيخ قطب الدين لما ذكر البخارى فى الباب الاول قراة الشيخ وهو قوله باب
قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا عقبه بهذا الباب فذكر القراة على الشيخ
والسماع عنه فقال باب القراة والعرض على المحدث وكان من حقه ان يقدم
هذا الباب على باب قول المحدث ثنا وانبا لان قول المحدث ثنا وانبا فرع
عن تحمله هل كان بالقراة او بالعرض او يقول باب قراة الشيخ ثم يقول
باب القراة على المحدث قلت كلامه مشعر ببيان المناسبة بين هذا الباب
والباب الذى قبل الباب السابق على هذا الباب
وهو باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وحق المناسبة هو الذى يكون بين
البابين المتواليين كما ذكرناه الان وقوله وكان من حقه الى اخره ليس
كذلك بل الذى رتبه هو الحق لانا قد قلنا ان المذكور فى الباب السابق
هو قراة الشيخ وفى هذا الباب القراة على الشيخ وقراة الشيخ اقوى والاقوى
يستحق التقديم فان قلت ما مقصود البخارى من وضع هذا الباب المترجم
بالترجمة المذكورة قلت اراد به الرد على طايفة لا يعتدون الا بما يسمع
من الفاظ المشايخ دون ما يقرا عليهم ولهذا قال عقيب الباب وراى
الحسن والثورى ومالك القراة جايزة الى اخره فان قلت ما الفرق
بين مفهومى القراة والعرض قلت المفهوم من كلام الكرمانى ان بينهما
مساواة لانه قال المراد بالعرض هو عرض القرأة بقرينة ما يذكر بعد
الترجمة ثم قال فان قلت فعلى هذا التقدير لا يصح عطفه على القراة
لانه نفسها قلت العرض تفسير القراة ومثله يسمى بالعطف التفسيرى
وقال بعضهم انما غايرجينهما بالعطف لما بينهما من العموم والخصوص لان الطالب
اذا قرا كان اعم من العرض ومن غيره ولا يقع العرض الا بالقراة لان العرض
عبارة عما يعارض به الطالب اصل شيخه سمعا ومع غيره بحضرته فهو
اخص من القراة قلت هذا كلام مخبط لانه تارة جعل القراة اعم
من العرض وتارة جعلها مساوية له لان قوله لان الطالب اذا قرا كان
اعم من العرض ومن غيره مشعر بان بين القراة

والعرض عموما وخصوصا مطلقا لاستلزام صدق احدهما
صدق الاخر كالانسان والحيوان وقوله ولا يقع العرض الا بالقراة مشعر بان
بينهما مساواة لانهما متلازمان فى الصدق كالانسان والناطق والتحقيق
فى هذا الموضع ان العرض بالمعنى الاخص مساو للقراة وبالمعنى الاعم يكون
بينهما عموم وخصوص مطلق لاستلزام صدق احدهما صدق الاخر فالمستلزم
اخص مطلقا واللازم اعم فالقراة بمنزلة الانسان والعرض بمنزلة الحيوان وانما
قلنا ان العرض له معنيان لانه لا يخلو اما ان يكون بقراة اولا فالاول يسمى
عرض قراة والثانى عرض مناولة وهو ان يجيئ الطالب الى الشيخ بكتاب
فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له
وقعت على ما فيه وهو حديثى عن فلان فاجزت لك روايته عنى ونحوه ص
ورأى الحسن والثورى ومالك القراة جايزة ش اى راى الحسن البصرى
وسفيان الثورى والامام مالك القراة على المحدث جايزة فى صحة النقل
عنه فذكرهم اولا معلقا ثم اسند عنهم على ما ياتى عن قريب ان شاء الله تعالى
وهذا كلام مستانف غير داخل فى الترجمة وجوزا لكرمانى ان يكون داخلا
فى الترجمة بتاويل الفعل الماضى بالمصدر اى باب القراة ورأى الحسن البصرى
وهذا بعيد ص واحتج بعضهم فى القراة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبى
صلى الله عليه وسلم الله امرك ان تصلى الصلاة قال نعم قال فهذه قراة على النبى
صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه ش اراد بالبعض هذا الشيخ
الحميدى فانه احتج فى جواز القراة على المحدث فى صحة النقل عنه بحديث ضمام بن
ثعلبة فانه قد على النبى عليه السلام وسأله عن
الاسلام ثم رجع الى قومه فاخبرهم به فاستلوا قوله الله امرك بهمزة الاستفهام
فى لفظة الله وارتفاعه بالابتداء وقوله امرك جملة خبره قوله ان تصلى
الصلاة اى بان نصلى والبا مقدرة فيه وتصلى اما بتا الخطاب او بنون
الجمع المصدرة على ما ياتى بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى قوله قال نعم
اى قال النبى عليه السلام نعم الله امرنا بان نصلى قوله قال فهذه قراة اى
قال البعض الذى احتج فى القراة على العالم بحديث ضمام هذه قراة على
النبى عليه السلام وقال الكرمانى يحتمل ان يكون هذا المحتج بعض المذكورين
اعنى الحسن والثورى وما لكا قلت لا يمنع من ذلك ولكن حق العبارة على
هذا ان يقال اى قال البعض المحتج من هؤلا المذكورين كما يتركه الكرمانى
قوله قراة على النبى هكذا هو فى غالب النسخ باظهار كلمة على التى للاستعلا
وفى بعضها قراة النبى فان صحت تكون الاضافة فيه للمفعول ويقدر على فيه
قوله فاجازوه اى قبلوه منه وليس المراد الاجازة المصطلحة بين
اهل الحديث والضمير المرفوع فيه يرجع الى قوم ضمام وجوز الكرمانى ان
يرجع الضمير الى النبى عليه السلام وصحابته وهذا بعيد سيما من حيث
المرجع لا يقال اجازه قومه لا حجة فيه لانهم كفرة له لانا نقول المراد
الاجازة بعد الاسلام اولان فيهم مسلمون يومئذ فان قلت قوله اخبر
قومه بذلك ليس فى الحديث الذى ساقه البخارى فكيف يحتج به قلت لم يقع
فى هذا الطريق فقد وقع فى طريق اخر ذكرها

احمد

احمد وغيره من طريق ابى اسحاق قال حدثنى محمد
بن الوليد عن كريب عن ابن عباس قال بعث بنو اسعد بن بكر بن ضمضام بن ثعلبة
فذكر الحديث بطوله وفى اخره ان ضماما قال لقومه عند ما رجع اليهم ان الله قد بعث رسولا
وانزل عليه كتابا وقد جيتكم من عنده بما امركم به ونهاكم عنه قال فوالله ما امسى
فى ذلك اليوم فى حاضرته رجل ولا امراة الا مسلما ص واحتج مالك بالصك يقراء
على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقراء على المقرئ فيقول القارى اقرانى
فلان او اراد بالصك المكتوب الذى يكتب فيه اقرار المقر قال الجوهرى الصك الكتاب
وهو فارسى معرب والجمع الصك صكاك وصكوك وليلة الصك ليلة البراة وهى
ليلة النصف من شعبان لانه يكتب فيها من صكاك الاوراق قوله يقراء بضم
الياء فيه وكذلك فى يقرا الثانى فلان منون وفى بعضها بعد فلان وانما ذلك قراة عليهم
وقال ابن بطال وهذه حجة قاطعة لان الاشهاد اقوى حالات الاخبار وانما قياس
مالك قراة الحديث على قراة القران فرواه الخطيب فى الكفاية من طريق بن وهب
قال سمعت مالكا وسئل عن الكتب التى تعرض عليه يقول الرجل حدثنى قال نعم
كذلك القراة اليس الرجل يقراء على الرجل فيقول اقرانى فلان نكذلك اذا اقرئ
على العالم صح ان يروى عنه وروى الحاكم فى علوم الحديث عن طريق يطرف
قال صحبت مالكا سبع عشرة سنة فما رايته قرا الموطا على احد بل يقراون عليه قال وسمعته
يأبى اشد الاباة على من يقول لا يجزيه الا السماع من لفظ الشيخ ويقول كيف لا يجزيك
هذا فى الحديث ويجزيك فى القران والقران اعظم ص حدثنا محمد بن سلام
حدثنا محمد بن الحسن الواسطى عن عوف عن الحسن قال لا باس بالقراة على العالم
ش هذا اسناده فيما ذكره عن الحسن اولا معلقا
هذا عن بن سلام بتخفيف اللام على الاصح البيكندى عن محمد بن الحسن بن
عمران قاضى واسط اخرج له البخارى هذا الاثر فحسب وثقه ابن معين
وقال ابو زرعة وابو حاتم واحمد ليس به باس توفى سنة تسع وثمانين ومايتين
وهو يروى عن عوف بن ابى جميلة المعروف بالاعرابى عن الحسن البصرى
وروى الخطيب هذا الاثر بسياق اتم من طريق احمد بن حنبل عن
محمد بن الحسن الواسطى عن عوف الاعرابى ان رجلا سال الحسن فقال
يا ابا سعيد منزلى بعيد والاختلاف يشق علىّ فاذا لم تكن ترى باسا اقرات
عليك قال ما ابالى قرات عليك او قرات علىّ قال فاقول حدثنى الحسن
قال نعم حدثنى الحسن قوله لا باس اى فى صحة النقل عن المحدث بالقراة
على العالم اى الشيخ وقوله على العالم ليس خبر لقوله لا باس بل هو
متعلق بالقراة ص حدثنا عبيد الله ابن موسى عن سفيان قال
اذا قرئ على المحدث فلا باس ان يقول حدثنى قال وسمعت ابا عاصم يقول
عن مالك وسفيان القراة على العالم وقراءته سواء ش هذا اسناده فيما
ذكره عن سفيان الثورى ومالك بن انس اولا معلقا عن عبيد الله
بن موسى بن باذام العبسى بالمهملتين عن سفيان الثورى قوله فلا
باس اى على القارى ان يقول حدثنى كما جاز ان يقول اخبرنى وهو
مشعر بانه لا تفاوت عنده بين حدثنى واخبرنى وبين ان يقراء على
الشيخ او يقراء الشيخ عليه قوله قال البخارى

وسمعت اباعاصم وهو الضحاك بن مخلد بفتح الميم
ابن الضحاك بن مسلم بن رافع ابن الاسود بن عمرو بن والان بن ثعلبة بن
شيبان الشيبانى البصرى المشهور بالنبيل بفتح النون وكسر الباء الموحدة وسكون
الياء آخر الحروف وفى آخره لام لقب به لانه قدم البصرة فذهب الناس فذهب
الناس ينظرون اليه فقال له ابن جريج مالك لا تنظر فقال لا اجد منك عوضا
فقال انت نبيل فلقب به لكبر نفسه ولانه كان يلازم زفر رحمه الله تعالى وكان حسن
الحال فى الكهولة وكان ابو عاصم بالباب فقال له ابوه يا نبيل يوما الى بابه فقال
الخادم لم نر فوا ابا عاصم بالباب فقال له ابوه فقال ذاك النبيل وقيل لقبه المهدي مات
فى ذي الحجة سنة اثنى عشر ومائتين عن تسعين سنة وستة اشهر وهذا الذى
ينقل ابو عاصم عن مالك عن سفيان هو مذهبه ايضا فيما حكاه الزاهر مزي
ثم اختلفوا بعد ذلك فى مساواتهما للسماع من لفظ الشيخ فى الرتبة او دونه او فوقه
على ثلاثة اقوال الاول انه ارجح من قراءة الشيخ وسماعه قاله ابو حنيفة وابن ابى
ذويب ومالك فى رواية واحرون واستحب مالك القراءة على العالم وذكر الدارقطنى
فى كتاب الرواة عن مالك انه كان يذهب الى انها اثبت من قراءة عليه العالم الثانى عكسه
ان قراءة الشيخ بنفسه ارجح من القراءة عليه وهذا ما عليه الجمهور وقيل انه مذهب
جمهور اهل المشرق والثالث انهما سواء وهو قول ابن ابي الزناد وجماعة
حكاه عنه ابن سعد وقيل انه مذهب معظم علما الجمهور منا الكوفة ومذهب مالك
واتباعه من علما المدنية ومذهب البخارى وغيره ض حدثنا عبد الله بن يوسف
حدثنا الليث عن سعيد المقبرى عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع
انس بن مالك رضي الله عنه يقول بينما نحن جلوس
مع النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد دخل رجل على جمل فاناخه فى المسجد ثم
قال ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض
المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي عليه السلام قد اجبتك فقال
الرجل للنبي عليه السلام انى سائلك فمشدد عليك فى المسالة فلا تجدن علي فى
نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسالك بربك وربّ من قبلك الله ارسلك الى
الناس كلهم قال اللهم نعم فقال انشدك بالله الله امرك ان تصوم هذا الشهر
من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان تصلى هذه الصلوات
الخمس فى اليوم والليلة قال اللهم نعم انشدك بالله الله امرك ان تاخذ هذه
الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم نعم فقال الرجل اما نت بما جيت به وانا رسول من ورائى من
قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر ش لما ذكر احتجاج بعضهم
فى القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة اخرجه ههنا بتمامه **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي وقد مر الثاني الليث بن سعد
المصري وقد مر الثالث سعيد بن ابي سعيد المقبرى وقد مر الرابع شريك
بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي ابو عبد الله القرشي
الواقدى الليثي وقال غيره الكناني وجده ابو نمر شهد احدا مع المشركين
ثم هداه الله الى الاسلام سمع انس بن مالك وسعيد بن المسيب واما سلمة
بن عبد الرحمن وعطا بن يسار وغيرهم روى
عنه

عنه مالك وسعيد المقبرى واسماعيل بن جعفر
وسليمان بن بلال وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن
معين ليس به باس وقال ابن عدى شريك رجل مشهور من اهل الحديث حدث
عنه الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة فلا باس الا ان يروى عنه ضعف
روى له الجماعة الا الترمذى توفى سنة اربعين ومائة الخامس انس بن
مالك وقد مر **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة
والسماع ومنها ان رواته مابين كوفى ومصرى ومدنى ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي فان قلت هذا الحديث فيه اختلاف من وجهين احدهما ان النساى
رواه من طريق يعقوب بن ابراهيم عن سعد عن الليث قال حدثنى محمد بن
عجلان وغيره عن سعيد والثانى اخرجه النساى ايضا والبغوي من
طريق الحارث بن عمير عن عبد الله العمري عن سعيد عن ابي هريرة
رضى الله عنه واخرج ابن منده من طريق الضحاك بن عثمان عن سعيد
المقبرى عن ابي هريرة قلت اما الاول فانه يمكن ان يكون الليث قد سمع
من سعيد بواسطة ثم لقيه فحدث به ويؤيد ذلك رواية الاسماعيلى من طريق
يونس بن محمد عن الليث حدثنى سعيد وكذلك رواية ابن منده من طريق و
عب عن الليث واما الثانى فلان الليث ابهم فى سعيد **بيان من اخرجه غيره**
اخرجه ابو داود فى الصلاة عن عيسى بن حماد عن عبيد الله ابن سعيد
بن ابراهيم بن سعد عن عمه يعقوب بن ابراهيم عن الليث حدثنى ا عجلان
وغيره من اصحابنا عن سعيد المقبرى واخرجه ابن ماجة فى الصلاة
عن عيسى بن حماد وعن عبيد الله ابن سعد بن
ابراهيم بن سعد عن عمه يعقوب بن ابراهيم عن الليث بن عجلان وغيره
من اصحابنا عن سعيد المقبرى **بيان اللغات** قوله وهو زوج الناقة
وتسكين الميم فيه لغة ومنه قراءة ابن السماك حتى يلج الجمل بسكون الميم والجمع
جمال وجمالة وجمالات وجمايل واجمال **قوله** فاناخ يقال اناخ تحت الجمل اى بركته ويقال
ايضا اناخ الجمل نفسه اى برك وقال ابن الاعرابي لا يقال اناخ ولا اناخ **قوله**
ثم عقله بفتح العين المهملة والقاف قال الجوهري عقلت البعير اعقله عقلا و
هو ان يثني وظيفه مع فخذه ليشدهما جميعا فى وسط الذراع والوظيف هو
مشدق الساق والذراع من الابل والخيل الذى يشد به هو العقال والجمع عقل
قوله متكئ مهموز يقال اتكا على الشي وهو متكى والموضع متكا كله مهموزا لا خير وتو
كات على العصا وكل من استوى على وطا فهو متكا الموضع متكا كله مهموزا لا خر وتوكات
على العصا وكل من استوى على وطا فهو متكى وهذا اللغتي هو المراد فى الحديث **قوله** بين
ظهرانيهم بفتح الظا والنون وفى المفاتيح يقال اقام فلان بين ظهرانى قومه وبين
ظهرانيهم وافتحهم لفظ الظهر ليدل على ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم
اى منهم والاستناد اليهم وكان معنى التثنية فيه ان ظهرانيهم قد امه واخر وهو وراه
فهو مكنوف ثم كثر استعماله فى الاقامة بين القوم مطلقا وان لم يكن مكنوفا
واما زيادة الالف والنون بعد التثنية فانما هو للتاكيد كما تزاد فى النسبة نحو
نفساني فى النسبة الى النفس ونحوه **قوله** فلا تجدن على بكسر الجيم اى لا تغضب
بقال وجد عليه موجده فى النصب ووجد

مطلوبه بوجود أو وجد ضالته وجدانا ووجد
في الحزن وجدا ووجد في المال جدة اي استغنى هذا الذي ذكره الشراح
ووجد هي خمسة مصادر وقال بعضهم ومادة وجد متحدة الماضي
والمضارع مختلفة المصادر بحسب اختلاف المعاني قلت لا نسلم ذلك بل يقال
مطلوبه يجده بكسر الجيم ويجده بالضم وهي لغة عامرية ووجد بكسر
الجيم لغة قالها في العباب وكذلك يقال وجد عليه في الغضب بكسر الجيم
ويجد بضمها موجدة ووجدانا ايضا حكاها بعضهم وانشد الفراء في نوادره
لضمرة العني يرثي ابنه تليدا قال ٥ لن ترى ابدا تليدا ٥ يعنيك اخر العمر الحديث ٥
٥ كلانا رد صاحبه بياس ٥ وانبات ووجيدا بشرى ٥
وكذا يقال وجد في المال وجدا ووجدا ووجودا وجدة اربع مصادر وقرأ
الاعرج ونافع ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير وابن ابي عبلة وطاوس
وابو حياة وابو البرهشم من وجدكم بفتح الواو وقرأ ابو الحسن روح بن
عبد المؤمن من وجدكم بالكسر والباقون من وجدكم بالضم قوله عما بدا اي
ظهر من البدو قوله انشدك بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة
ومعناه اسالك بالله وقال الجوهري نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له
نشدتك الله اي سالتك بالله كانك ذكرته اياه فنشد اي تذكر وقال البغوي
في شرح السنة اصله من النشد وهو رفع الصوت والمعنى سالتك رافعا صوتي
وفي العباب نشدته انشده نشدا ونشدت الضالة انشدها نشدا ونشدانا
طلبتها قوله هذه الصدقة اراد بها الزكاة بيان التصريف قوله جلوس
جمع جالس كركوع جمع راكع قوله فاناخه اصله فانوخه
قلبت الواو الفا بعد فتحة حركتها الى ما قبلها قوله والنبي متكي اسم فاعل من
اتكا يتكي اصله يوتكي قلبت الواو تا وادغمت التا في التا وكذلك اصل اتكا اوتكا
ويتكي ويوتكي لان مادته واو وكاف وهمزة ومنه يقال رجل تكأة اصله
وكاة مثل توءدة اذا كان كثير الاتكا والاتكاة ايضا ما يتكي عليه وهي المتكا
قال الله تعالى واعتدت لهن متكا قال الاخفش هو في معنى مجلس قوله
متشدد اسم فاعل من شدد تشديدا والمسيلة بفتح الميم مصدر ميمي يقال
سالته الشيء وسالته عن الشيء سوالا ومسيلة وقد تخفف الهمزة
فيقال سال يسال وقرأ ابو جعفر ونافع وابن كثير سال سايل بتخفيف
الهمز قوله سل امر من سال يسال واصله اسال على وزن افعل نقلت حركة
الهمزة الى السين فحذفت للتخفيف واستغني عن همزة الوصل فحذفت
فصار سل على وزن فل لان الساقط هو عين الفعل قوله فلا تجد بدا
الامر يدؤم مثل قعد قعودا اي ظهر وابدا ظهورا وبديته اظهرته بيان
الاعراب قوله بينما اصله بين زيدت عليه ما وهو من الظروف الزمانية
الملازمة للاضافة الى الجملة وبين وبينما يتضمنان معنى المجازاة ولا
بد لهما من جواب والعامل فيهما الجواب ان اكان مجردا من كلمة المفاجاة
والا ففي المفاجاة قوله نحن مبتدا وجلوس خبره قوله في المسجد
الالف فيه للعهد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله دخل
رجل هو جواب بينما وفي رواية الاصيلي اذا دخ

رجل وقد مر غير مرة ان الاصمعي لا يستفصح اذا
في جواب بين وبينما قوله على جمله في محل الرفع على انه صفة لرجل قوله فاناخه عطف
على قوله دخل قوله ايكم كلام اضافي مبتدا ومحمد خبره واتى هنا للاستفهام
قوله والنبي متكي جملة اسمية وقعت حالا قوله هذا الرجل مبتدا وخبر مقول
القول والابيض بالرفع صفة للرجل وكذلك المتكي قوله فقال لداي فقال الرجل
النبي عليه السلام قوله ابن عبد المطلب بفتح النون لانه منادى مضاف واصله يا ابن
عبد المطلب فحذف حرف النداء وفي رواية الكشميهني يا ابن عبد المطلب باثبات
حرف النداء قوله فقال له الرجل اي الرجل المذكور في قوله دخل رجل على جمله قوله
اني سائلك جملة اسمية مؤكدة بان مقول القول قوله فتشدد عطف على سائلك
قوله فلا تجد نهي كما ذكرناه قوله فقال له سل اي فقال الرسول عليه السلام
للرجل سل قوله بربك اي بحق ربك ايا للقسم قوله الله بالمد في المواضع
كلها لانها همزتان الاولى الاستفهام والثانية همزة لفظ الله وهو مرفوع
بالابتداء وارسلك خبره قوله اللهم نعم قال الكرماني اللهم اصله يا الله فحذفت
فت حرف النداء وجعل الميم بدلا منه والجواب هو نعم وذكر لفظ اللهم للتبرك
وكانه استشهد بالله في ذلك تاكيد الصدقه قلت اللهم تستعمل على
ثلاثة انحاء الاول للنداء المحض وهو ظاهر والثاني للايذان بندرة المستثنى
كما يقال اللهم الا ان يكون كذا والثالث ليدل على تيقن المجيب في الجواب
المقترن هو به كقولك لمن قال ازيد قائم اللهم نعم او اللهم لا كانه ينادي تعالى
ويستشهده على ما قاله في الجواب قوله انشدك جملة من الفعل والفاعل والباقي
بالله للقسم قوله الصلوات الخمس هذا جمع الصلوات
عند الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني والسرخسي الصلاة بالافراد فان قلت
على هذا كيف توصف الصلاة بالخمس وهي مفرد قلت هي للجنس فيحتمل التعدد
وقال القاضي عياض ان نصلي بالنون اوجه ويؤيده رواية ثابت عن انس
بلفظ ان علينا خمس صلوات يومنا وليلتنا قوله ان تصوم بتا للمخاطب
وعند الاصيلي بالنون قوله هذا الشهر اي شهر رمضان من السنة اي من
كل سنة اذ اللام للعهد والاشارة فيه لنوع هذا الشهر لا لشخصه فان ذلك
الشهر بعينه قوله ان تاخذ هذه الصدقة بتا للمخاطب وكذلك تقسمها
وان مصدرية واصلها بان تاخذ الصدقة قوله فتقسمها بالنصب
عطفا على قوله ان تاخذها قوله بما جيت به اي بالذي جيت به قوله وانا
مبتدا ورسوله خبره مضاف الى من بفتح الميم وهي موصولة وكلمة من
تؤتى للبيان بيان المعاني قوله فاناخه في المسجد فيه حذف
التقدير فاناخه في رحبة المسجد ونحوها وانما قلنا هكذا لتتفق
هذه الرواية بالروايات الاخرى فانه في رواية الى نعم اقبل على بعير
له حتى الى المسجد فاناخه ثم عقله فدخل المسجد وفي رواية احمد والحاكم
عن ابن عباس رضي الله عنهما ولفظها فاناخ بعيره على باب المسجد ثم
عقله ثم دخل قوله هذا الرجل ابيض المراد به البياض النير الزهر واما
ما ورد في صفته انه ليس بابيض ولا ادم فالمراد به البياض المشرب
الحمرة كريه المنظر فانه لون البرص ويقال المراد بالابيض

هو الابيض المشرب بحمرة يدل عليه ما جاء
في رواية الحارث بن غير فقال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا هو الابغر
المرتفق قال الليث الابغر الذي في وجهه حمرة مع بياض صاف وقال
غيره الابغر الاحمر المشقرة وكله على لون المغرة وقال ابن فارس الابغر من
الخيل الاشقر قلت مادته ر م غ بمعجمة وراء مهملة قوله اجبتك معناه
سمعتك وقال الكرماني فان قلت متى اجاب حتى اخبر عنه قلت اجبت
بمعنى سمعت او المراد منه انشا الاجابة وانما اجابه عليه السلام بهذه
العبارة لانه اخل بما يجب من رعاية غاية التعظيم والادب بادخال الجمل
في المسجد وخطابه بايكم محمد وبابن عبد المطلب انتهى قلت لا يخلو الضمام
اما ان اقدم كان مسلما او غير مسلم فان كان الاول فانه يحمل على ما صدر منه
من هذه الاشياء على انه لم يكن في ذلك الوقت وقف على امور الشرع ولا على
النهي وهو قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على
انه ان كان فيه بقية من جفاء الاعراب وجهلهم وان كان الثاني فلا يحتاج
الى الاعتذار عنه واختلفوا هل كان مسلما عند قدومه ام لا فقال
جماعة انه كان اسلم قبل وفوده حتى زعمت طائفة منهم ان البخاري فهم
اسلام ضمام قبل قدومه وانما يعرض على النبي عليه السلام ولهذا
بوب عليه باب القراءة والعرض على المحدث ولقوله آخر الحديث آمنت
بما جئت به وانا رسول من وراي من قومي وان هذا اخبار وهو
اختيار البخاري ورجحه القاضي عياض وقال جماعة اخرى لم يكن مسلما
وقت قدومه وانما كان اسلامه بعده لانه كان مستدنيا
والدليل عليه ما في حديث ابن عباس رواه ابن اسحاق وغيره ان بني
سعد ابن بكر بعثوا ضمام بن ثعلبة الحديث وفي اخره حتى اذا فرغ
قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واجابوا عنهم قوله
امنت بما نزل انشأوا ابتداء ايمان لا اخبارا بايمان تقدم منه وكذلك
قوله وانا رسول من وراي ورجحه القرطبي بقوله في حديث ثابت
عن انس عند مسلم وغيره كان رسولك زعم قال والزعم القول
الذي لا يوثق به قاله ابن السكيت وغيره وقال بعضهم فيه نظر لان
الزعم يطلق على القول المحقق ايضا كما نقل ابو عمر الزاهد في شرح
فصيح ثعلب قلت اصل وضعه كما قاله ابن السكيت واستعماله
في القول المحقق مجاز يحتاج الى قرينة واجابوا ايضا عن قولهم ان
البخاري فهم اسلام ضمام قبل قدومه بانه لا يلزم من تبويب البخاري
ما ذكروه لان العرض على المحدث هو القراءة عليه اعم من ان يكون
تقدمت له او ابتدا الان على الشيخ بقراءة شيء لم تتقدم قراءته ولا
نظره وقالوا قد يوب ابو داود عليه باب المشرك يدخل المسجد
وهو ايضا يدل على انه لم يكن مسلما قبل قدومه وقد مال المكرماني
الى مقالة الاولين حيث قال فان قلت من اين عرف حقيقة كلام
الرسول عليه السلام وصدق رسالته انه لا معجزة فيما جرى في
هذه القصة وهذا الايمان لا يفيد الا تاكيدا

وتقرير اقلت الرجل كان مؤمنا عارفا بنبوته عالما بمعجزته قبل
الوفود وانما سال الا عن تعميم الرسالة الى جميع الناس ايمان المقلد بالرسول
ولوم تظهر له معجزة ولذا اشار اليه ابن الصلاح قوله وانا ضمام بن ثعلبة بكسر
الضاد المعجمة وتخفيف العين المثلثة والباء الموحدة اخو بني سعد بن بكر السعدي قدم
على النبي عليه السلام يبشره اليه بنو اسعد فسال عن الاسلام ثم رجع اليهم فاخبرهم
به فاسلموا وقال ابن عباس ما سمعنا بوافد قط افضل من ضمام بن ثعلبة قال ابن
اسحاق وكان قدوم ضمام هذا سنة تسع وهو قول ابن عبدة والطبري وغيرهما
وقال الواقدي كان سنة خمس وهو قول محمد بن حبيب وفيه نظر من وجوه الاول
ان في رواية مسلم ان ذلك كان حين نزول النهي في القراءة على رسول الله
عليه السلام ورواية النهي في المائدة نزولها متاخرة الثاني ان ارسال
الرسل الى الدعاء الى الاسلام انما كان بعد الحديبية ومعظمه
بعد فتح مكة شرفها الله والثالث ان في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان قومه اطاعوه ودخلوا في الاسلام بعد رجوعه اليهم ولم يدخل بنو
اسعد بن بكر بن هوازن في الاسلام الا بعد وقعة حنين وهم اخوال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في العرب شعوب قبايل شتى منها سعد تميم
وسعد هذيل وسعد ثقيف وسعد بكر هذا وفي المثل يكل وادي بنو
سعد بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول قال ابن الصلاح
فيه دلالة لصحة ما ذهب اليه العلماء من ان العوام المقلدين مؤمنون
وانه يكتفى منهم بجزم اعتقادهم الحق جزما من غير شك وتزلزل خلافا
للمعتزلة وفي ذلك انه عليه الصلاة السلام قبل ضمام على ما اعتمد عليه
في تعرف رسالته وصدقه بجزم اخباره بذلك ولم ينكره عليه ولا قال له
يجب عليك معرفة ذلك بالنظر في معجزتي والاستدلال بالادلة القطعية
الثاني وقال ابن بطال فيه قبول خبر الواحد اذ قومه لم يقولوا له لا
نقبل خبرك عن النبي عليه السلام حتى تاتينا من طريق اخر الثالث
قال ايضا فيه جواز ادخال البعير في المسجد وهو دليل على طهارة ابوال الابل
وارواثها اذ لا يؤمن ذلك منه مدة كونه في المسجد قلت هذا احتمال لا يحكم
به في باب الطهارة على ما قدمنا ان المراد من قوله في المسجد في الحديث
في رحبة المسجد ونحوها الرابع فيه جواز تسمية الادنى للاعلى دون ان
يكنيه لانه نسخ في حق الرسول عليه السلام بقوله تعالى لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا الخامس فيه جواز الاتكاء بين
الناس في المجالس السادس فيه ما كان النبي عليه السلام من
ترك التكبر لقوله ظهر انهم السابع فيه جواز تعريف الرجل بصفته
من البياض والحمرة والطول والقصر ونحو ذلك الثامن فيه الاستحلاف
على الخبر ليعلم اليقين وفي مسلم والذي خلق السماء ونصب هذه
الجبال الله ارسلك قال نعم التاسع فيه التعريف بالشخص فانه
قال ايكم محمد وقال ابن عبد المطلب العاشر فيه النسبة الى الاجداد
فانه قال ابن عبد المطلب وجاء في صحيح مسلم يا محمد الحادي عشر
استنبط منه الحاكم طلب الاسناد العالي ولو كان الراوي ثقة اذا

ومن شرائع الاسلام قلت على القرطبي فاستدل على

٢٢٧

البدوى لم يقنعه خبر الرسول عن النبي عليه السلام

حتى رجل بنفسه وسمع ما يبلغه الرسول عليه قيل انما يتم ماذكره اذا كان ضمام قد بلغه ذلك اولا قلت قد جاء ذلك مصرحا به فى رواية مسلم الثانى عشر فيه تقديم الانسان بين يدى حديثه مقدمة يعتذر فيها ليحسن موقع حديثه عند المحدث وهو من حسن التوصل واليه الاشارة بقوله انى سائلك فمتشدد عليك الاسئلة والاجوبة منها ما قيل على فقرا تنا واصناف المصرف تمانية لا يتحصر على الفقراء اجيب بان ذكرهم باعتبار انهم الاغلب من سائر الاصناف اولانه فى مقابلة ذكر الاغنياء ومنها ما قيل لم لم يذكر الخ اجيب بانه كان قيل فرضية الخ اولانه لم يكن من اهل الاستطاعة له قاله الكرمانى قلت لم يذكر الخ فى رواية شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن انس وقد ذكره مسلم وغيره فى رواية ثابت عن انس وهو فى حديث ابى هريرة وابن عباس ايضا وما قاله الكرمانى هو منقول عن ابن التين والحامل لهم على ذلك ما روى عن الواقدى من ان قدوم ضمام كان سنة خمس وقد بينا فساده ومنها ما قيل لم يخاطب بالنبوة ولا بالرسالة وقد قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا واجيب بانه وجد الاول فلم يكن امن بعد الثانى الذياق على بقاء الجاهلية لكنه لم ينكر عليه ولا رد عليه الثالث لعله كان قبل النهى عن مخاطبته عليه السلام بذلك الرابع لعله لم يبلغه وقد مر الكلام فيه عن قريب ويقال انما قال ابن عبد المطلب لانه لانه لما دخل على النبى عليه السلام قال ايكم ابن عبد المطلب فقال ابن عبد

المطلب على ما روى ابو داود فى سننه من طريق

ابن عباس انه قال ايكم ابن عبد المطلب فقال انا ابن عبد المطلب وساق الحديث ومنها ما قيل ان النبى عليه السلام كان يكره الانتساب الى الجاهلية فكيف كان فى هذا الحديث انا ابن عبد المطلب واجيب بانه اراد به هنا تطابق الجواب السؤال لان ضمام لما خاطبه بقوله ايكم ابن عبد المطلب فاجاب عليه السلام بقوله انا ابن عبد المطلب فان قلت كيف كان يكره ذلك وقد قال عليه السلام يوم حنين انا ابن عبد المطلب قلت لم يذكره الا للاشارة الى رؤيا رآها عبد المطلب مشهورة كانت احدى دلايل نبوته فذكرهم بها وبخروج الامر على الصدق ومنها ما قيل ما فايدة الايمان المذكورة واجيب بانها جوت للتاكيد وتقرير الامر لا فتقارها اليها كما اقسم الله تعالى على اشياء كثيرة كقوله بلى وربى لتاتينكم قل بلى وربى لتبعثن فورب السماء والارض انه لحق ومنها ما قيل هل التجائى السائل فى حديث طلحة بن عبيد الله المذكور فيما مضى هو ضمام بن ثعلبة وغيره اجيب بان جماعة قد قالوا انه هو اياه والنجدى هو ضمام بن ثعلبة ومال الى هذا ابن عبد البر والقاضى عياض وغيرهما وقال القرطبى يبعد ان يكونا واحدا لتباين الفاظ حديثيهما ومساقهما ص

ورواه موسى وعلى بن عبد الحميدى عن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا ش اى روى الحديث المذكور موسى بن اسماعيل سلمة المنقرى التبوذكى شيخ البخارى وقد مر ذكره

ذكره وهو يروى هذا الحديث عن سليمان بن

المغيرة

ابى سعد القيسى البصرى عن ثابت البنانى

عن انس بن مالك رضى الله عنه واخرجه ابو عوانة فى صحيحه موصولا بهذا الطريق وكذلك ابن مندة فى الايمان فان قلت لم علقه البخارى ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون البخارى يروى عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفايدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم وقال بعضهم انما علقه البخارى لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة يعنى شيخ موسى بن اسماعيل الذى هو شيخ البخارى قلت كيف يقول لم يحتج به وقد روى له حديثا واحدا عن ابن ابى اياس عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابى صالح السمان قال رايت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه فى يوم جمعة يصلى الى شىء يستره من الناس الحديث ذكره فى باب يرد المصلى من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت فقه ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابوداود الطيالسى كان من خيار الناس سمع الحسن وابن سيرين وثابتا البنانى روى عنه الثورى وشعبة وتوفى سنة خمس وستين ومايتين روى له الجماعة قوله وعلى بن الحميدى عطف على موسى اى روى الحديث المذكور ايضا على بن عبد الحميدى عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه واخرجه الترمذى موصولا من طريق واخرجه الدارمى عن على بن عبد الحميدى اخيه وهو على بن عبد الحميد بن مصعب ابو الحسين المعنيى بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون بعدها ياء النسبة نسبة الى معن بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس قال الرشاطى المعنى فى الازد وفى طى

وفى ربيعة فالذى فى الازد معن بن مالك والذى

فى طى معن بن عنقود بن عتين بن سلامان بن ثعل بن عمرو بن الغوث بن طى والذى فى ربيعة معن بن زايدة بن عبد الله بن زايدة ابن بطر بن شريك وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم وقالا هو ثقة وقال ابن عساكر روى عنه البخارى تعليقا وتوفى سنة اثنتين وعشرين ومايتين قلت ليس له فى البخارى سوى هذا الموضع المعلق وثمانية البنانى فهو ابن اسلم ابو احمد البانى البصرى القاص سمع ابن الزبير وابن عمر وانسا وغيرهم من الصحابة والتابعين روى عنه خلق كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة ولا خلاف فيه توفى سنة ثلاث وعشرين وماية روى له الجماعة والبنانى بضم الباء الموحدة وبالنون نسبة الى بنانة بطن من قريش وقال الزبير بن بكار كانت بنانة امة لسعد بن لوى حضنت بنته فنسبوا اليها وقال الخطيب بنانة هى بنت سعد ابن لوى بن غالب وام سعد بنانة قوله بهذا الاسناد يعنى بهذا الحديث المذكور لان اللفظ يختلف فافهم

ص

باب ما يذكر فى المناولة

ش اى هذا باب فى بيان ما يذكر فى المناولة وهى فى اللغة من ناولت الشىء فتناولته من التناول وهو العطاء وفى اصطلاح المحدثين هى على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كان يدفع الى الطالب اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعى واجزت لك روايته عنى وهذه حالة يحل السماع عند مالك والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى ويجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والاخر

المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل

السماع كما تقدم ولا يقول له اجزت لك الرواية عني وهذه لا تجوز الرواية
بها على الصحيح ومراد البخاري من الباب القسم الاول فان قلت ما وجه المناسبة
بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب السابق وفي الباب الذي قبله
وفي هذا الباب وجوه التحمل المعتبرة عند الجمهور والابواب الثلاثة ابواب
شتى واحد ولا توجد مناسبة اقوى من هذه ص وكتاب اهل العلم بالعلم
الى البلدان ش وكتاب بالجر عطف على قوله في المناولة والتقدير وما
يذكر في كتاب اهل العلم وقال الكرماني ولفظ الكتاب يحتمل عطفه على
المناولة وما يذكر قلت الفرق بينهما ان لفظ الكتاب يكون مجرورا في
الاول بحرف الجر وفي الثاني بالاضافة والكتاب هنا مصدر وكلمة الى
التي للغاية تتعلق به وقوله الى البلدان اي الى اهل البلدان وهو
جمع بلد وهذا على سبيل المثال دون التحقيد لان الحكم عام بالنسبة
الى اهل القرى والصحاري وغيرهم ثم اعلم ان المكاتبة هي ان يكتب
الشيخ الى الطالب شيأ من حديثه وهي ايضا نوعان احدهما المقرونة
بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها
بان يقول كتب الي فلان قال حدثنا كذا وقال بعضهم حدثنا واخبرنا
فيهما وقد سوى البخاري الكتابة المقرونة بالاجازة بالمناولة ورجح
قوم المناولة عليها لحصوله المشافهة بها بالاجازة دون المكاتبة وقد
جوز جماعة من المتقدمين الاحتجاج بهما والاول ما عليه المحققون من

اشتراط بيان ذلك ص قال انس رضي الله عنه

نسخ عثمان رضي الله عنه المصحف فبعث بها الى الآفاق ش انس هو ابن
مالك الصحابي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان هو ابن
عفان احد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والمصاحف بفتح الميم
جمع مصحف ويجوز في ميمه الحركات الثلاثة عن ثعلب قال الفتح
لغة صحيحة فصيحة وقال الفراء قد استثقلت العرب الضمة
في هروف وكسروا ميمها واصلها الضم من ذلك مصحف ومجذع و
ومطرف ومغزل ومجسد لانها ماخوذة في المعنى من اصحف اي جمع
فيه الصحف واظرف اي جعل في ظرفيه علما واجسد اي الصق با
بالجسد وكذلك المغزل انما هو اديروفتل وقال ابو زيد تميم تقول
بكسر الميم وقيس تقول بضمها ثم قلنا ان المصحف ما جمعت فيه الصحف
والصحف بضمتين جمع صحيفة والصحيفة الكتاب قال الله تعالى
صحف ابراهيم وموسى يعني الكتب التي انزلت عليهما واصل التركيب يدل
على انبساط في الشيء وسعته ثم هذا الذي ذكره البخاري من قوله قال
انس نسخ عثمان المصاحف قطعة من حديث لانس رضي الله عنه ذكره
البخاري في فضايل القران عن انس ان حذيفة بن اليمان قدم عثمان
رضي الله عنهم وكان يغازي اهل الشام وفتح ارمينية وفيه ففزع حذيفة
من اختلافهم في القراءة فقال لعثمان رضي الله عنه ادرك هذه الامة
قبل ان يختلفوا في المصحف في الكتاب اختلاف

اليهود

اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة رضي الله

عنهما ان ارسلي الينا بالمصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت
بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص
وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام رضي الله عنهم فنسخوها في المصاحف وفيه ٣٢٩
حتى اذا نسخوا المصحف في المصاحف رد عثمان المصحف الى حفصة وارسل
الى كل افق بمصحف مما نسخوا وفي غير البخاري ان عثمان رضي الله عنه بعث مصحفا
الى الشام ومصحفا الى الحجاز ومصحفا الى اليمن ومصحفا الى البحرين وابقى عنده
مصحفا ليجتمع الناس على قراءة ما تعلم وتيقن وقال ابو عمران والد اني اكثر
العلماء على ان عثمان كتب اربع نسخ فبعث احديهن الى البصرة واخرا لى الكوفة
واخرا لى الشام وحبس عنده اخرو قال ابو حاتم السجستاني كتب سبعة فبعث
الى مكة واحدا والى الشام اخرو الى اليمن اخرو الى البصرة اخرو الى الكوفة اخر
ودلالة هذا على تجويز الرواية بالمكاتبة ظاهرة فان عثمان رضي الله عنه امرهم
بالاعتماد على ما في تلك المصاحف ومخالفة ما عداها والمستفاد من بعثة
المصاحف انما هو قبول اسناد صورة المكتوب بها لا اصل ثبوت القراءة فانه
متواتر ص ورأى عبد الله بن عمرو يحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا ش
اي عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي العدوي
المدني ويحيى بن سعيد الانصاري المدني ومالك بن انس المدني اما عبد الله
بن عمر هذا فانه روى عنه انه قال كنت اري الزهري ياتيه الرجل بالكتاب لم
يقرأه عليه ولم يقل اروه عنك فيقول نعم وقال ما اخذنا نحن ولا مالك عن ولم يقرأ عليه
الزهري الا عرضا واما يحيى ومالك فان الامر
عنهما بذلك اخرجه الحاكم في علوم الحديث من طريق اسماعيل ابن ابي اويس
سمعت خالي مالك بن انس يقول قال يحيى بن سعيد الانصاري لما اراد
الخروج الى العراق التقط مائة حديث ابن شهاب حتى اروبها عنك قال
مالك فكتبتها ثم بعثتها اليه وقال يفهم عبد الله عمر هذا كنت اظنه العمري
المدني ثم ظهر لي من قرينة تقديمه في الذكر يحيى بن سعيد اكبر منه سنا
وقدرا فتتبعت فلم اجد عن عبد الله بن عمر بن الخطاب صريحا ولكن و
جدت في كتاب الوصية لابن القاسم بن منده من طريق البخاري بسنده
صحيح الى ابي عبد الله الحبلي بضم المهملة والموحدة انه اتى عبد الله بكتاب
فيه احاديث فقال انظر في هذا الكتاب فما عرفت منه اتركه وما لم تعرفه
امحه وعبد الله يحتمل ان يكون هو ابن عمر ابن الخطاب فان الحبلي سمع منه
ويحتمل ان يكون سمع عمرو بن العاص فان الحبلي مشهور بالرواية عنه
قلت فيه نظر ومن وجوه الاول ان تقديم عبد الله بن عمر المذكور على
يحيى بن سعيد لا يستلزم ان يكون هو العمري المدني المذكور فمن ادعى ذلك
فعليه بيان الملازمة الثاني ان قول الحبلي انه اتى عبد الله لا يدل بحسب
الاصطلاح الاعلى عبد الله بن مسعود فانه اذا اطلق عبد الله غير
منسوب يفهم منه عبد الله بن مسعود ان كان مذكورا بين الصحابة
وعبد الله بن المبارك كان فيما بعدهم الثالث انه ان اراد من قوله

ويحتمل ان يكون عبد الله بن عمرو بن العاص

ان يكون المراد من قول البخاري من عبد الله بن
عمر هو عبد الله بن عمرو بن العاص فذلك غير صحيح لانه لم يثبت في نسخة
في نسخ البخاري الا ان عبد الله بن عمر بدون الواو والذي يظهر كون عبد الله
بن عمر هذا هو العمري المدني كما جزم به الكرماني مع الاحتمال القوي انه
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ولا يلزم من عدم وجدان هذا
القايل مع تتبعه عن عبد الله بن عمر في ذلك شيا صريحا ان لا يكون عنه
رواية في هذا الباب وان لا يكون هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما قوله ذلك جايز اشارة الى كل واحد من المناولة والكتابة باعتبار
المذكور وقد وردت الاشارة بذلك الى المعنى كما في قوله تعالى عوان
بين ذلك ثم اعلم ان البخاري رحمه الله بوب على الاجازة ونبه
على جنس الاجازة بذكر نوعين منها فهذه ثمانية اوجه لاصول الرواية
وقد تقدمت الثلاثة الاولى في البابين الاولين واما الرابع فالمناولة
المقرونة بالاجازة وصورتها ان يقول الشيخ هذه روايتي او حديثي عن
فلان فاروعنى او اجزت لك روايته عني ثم يملكه الكتاب او يقول خذه
وانسخه وقابل به ثم رده الي او نحوه او ياتي اليه بكتاب فيتامله
الشيخ العارف المتيقظ ويعيده اليه فيقول له وقفت على ما فيه وهو
روايتي فاروه عني او اجزت لك ذلك وهذا كالسماع بالقوة عند
جماعة حكاه الحاكم عنهم منهم الزهري وربيعة ويحيى الانصاري و
ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابراهيم
وقتادة وابو العالية وابن وهب وابن
القاسم واشهب وغيرهم وروى الخطيب باسناده الى عبد الله العمري
انه قال رفع الي ابن شهاب صحيفة وقال انسخ ما فيها وحدث به عني
قلت او يجوز ذلك قال نعم الم تر الى الرجل يشهد على الوصية ولا يفضها
فيجوز ذلك ويوخذ به قال ابو عمرو بن الصلاح والصحيح انها مخطئة
عن السماع والقراة وهو قول الثوري والاوزاعي وابن المبارك
وابي حنيفة والشافعي والبويطي والمزني صاحبيه واحمد واسحاق
ويحيى بن يحيى ومنه ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه به
ثم يمسكه الشيخ وهذه دونه لكنه يجوز الرواية بها اذا وجد الكتاب
او ما قوبل به كما يعتبر في الاجازة المجردة في معين والخامس المناولة
المجردة مثل ان يناوله مقتصرا على قوله هذا سماعي ولا يقول اروه
عني او اجزت لك روايته ونحوه قال ابن الصلاح لا يجوز الرواية بها على
الصحيح وقد اجاز بها الرواية جماعة السادسة الكتابة المقرونة
مثل ان يكتب مسموعه لغايب او حاضر بخطه او يامره ويقول اجزت لك
ما كتبت اليك ونحوه وهي مثل المناولة في الصحة والقوة السابع الكتابة
المجردة اجازها الاكثرون منهم ايوب ومنصور والليث واصحاب الاصول وغيرهم
وعدوه من الموصول لاشعاره بمعنى الاجازة وقال السمعاني
هما قوي من الاجازة واكتفوا فيها
انه يقول في الرواية بما كتب الى فلان او اخبرني

كتابة ونحوه ولا يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيه
واجازهما الليث ومنصور وغيرهم الشافعي الاجازة واقواها ان يجيز معينا
لمعين كاجزتك البخاري او ما اشتمل عليه فهرستي والصحيح جواز الرواية والعمل
وقال الباجي لا خلاف في جواز الرواية والعمل بالاجازة وادعى الاجماع في ذلك
وانما الخلاف في الحمل وقال ابن الصلاح وغيره والصحيح ثبوت الخلاف وجواز
الرواية بها احد ي الروايتين عن الشافعي وهو قول جماعة وقال شعبة
لو صحت الاجازة لبطلت الرحلة وعن عبد الرحمن بن القاسم قال سالت
مالكا عن الاجازة فقال لا ارى ذلك وانما يريد احدهم ان يقيم المقام البعيد
ويحمل العلم الكثير وقال الخطيب قد ثبت عن مالك انه كان يصحح الرواية و
والاجازة بها ويحمل هذا القول من مالك على الكراهة ان يجيز العلم لمن ليس من
اهله ولا اخذه ومنها ان يجيز غير معين بوصفه العموم كاجزت المسلمين او اهل
زماني ففيه خلاف المتاخرين ص واحتج بعض اهل الحجاز في المناولة بحديث
النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقراه حتى
تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قراه على الناس واخبرهم بامر
النبي صلى الله عليه وسلم ش المراد من بعض اهل الحجاز هو الحميدي شيخ
البخاري فانه احتج في المناولة اي في صحة المناولة بحديث النبي عليه السلام
والكلام فيه على انواع الاول ان هذا الحديث لم يذكره البخاري في كتابه موصولا
وله طريقان احدهما مرسل ذكره ابن اسحاق في المغازي عن زيد بن رومان
وابو اليمان في نسخته عن شعيب عن الزهري كلاهما
عن عروة ابن الزبير والاخر موصول اخرجه الطبراني من حديث البجلي
باسناد حسن وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الطبري في تفسيره
فان قلت وجه الاستدلال به انه جاز له الاخبار عن النبي عليه السلام
بما فيه وان كان النبي عليه السلام لم يقراه ولا هو قراه عليه فلولا انه
حجة لم يجب قبوله ففيه المناولة ومعنى الكتابة يقال فيه نقول الحجة انما و
جبت به لعدم توهم التبديل والتغيير فيه لمداولة الصحابة بخلاف من
بعدهم حكاه البيهقي قلت شرطا قيام الحجة بالمكاتبة ان يكون الكتاب مختوما
وحامله موتمنا والمكتوب اليه يعرف الشيخ الى غير ذلك من الشروط والتوهم
التغيير الشاك قوله اهل الحجاز هي بلاد سميت به لانها حجزت بين نجد
والغور وقال الشافعي هو مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها اي قراها
كخيبر للمدينة والطايف لمكة شرفها الله تعالى امير السرية واسمه
عبد الله بن جحش الاسدي اخو زينب ام المومنين وقال الشيخ قطب
الدين عبد الله بن جحش بن رياب اخو ابي احمد وزينب زوج النبي عليه
السلام وام حبيبة وحمنة واخوهم عبد الله تنصر بارض الحبشة وعبد الله
وابو احمد كانا من المهاجرين الاولين وعبد الله يقال له المجدع شهد بدرا
واقتتل يوم احد بعد ان قطع انفه واذنه وقال محمد بن اسحاق كانت هذه
السرية سرية غنم فيها المسلمون وكانت في رجب من السنة الثانية قبل
بدر الكبرى بعثه النبي عليه السلام ومعه

ثمانية رهط من المهاجرين وكتب له كتابا وامره ان
لا ينظر حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امر به ولا يستكره من اصحابه احدا
فلما سار يومين فتحه فاذا فيه اذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل تحلة
بين مكة والطايف فترصد بها قريشا وتعلم لنا اخبارهم وفيه وقتلوا عمرو بن
الحضرمي في اول يوم من رجب واستاسروا اثنين فانكر عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام وقالت قريش قد استحل محمد
الشهر الحرام فانزل الله تعالى يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه
كبير فهذه اول غنيمة واول اسير واول قتيل قتله المسلمون انتهى والسرية
بتشديد الياء الخراص الحروف قطعة من الجيش ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله
قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن عتبة ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان
رسول الله بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين الكسرى فلما قراه مزقه
فحسبت ان ابن المسيب قال فدعى عليهم رسول الله عليه السلام ان يمزقوا كل ممزق
ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة اما للجزء الاول فمن حيث ان النبي صلى الله
عليه وسلم ناول الكتاب لرسوله وامره ان يخبر عظيم البحرين ان هذا الكتاب كتاب
رسول الله عليه السلام وان لم يكن سمع ما فيه ولا قراه واما الجزء الثاني فمن
حيث انه عليه السلام كتب كتابا وبعثه الى عظيم البحرين يبعثه الى كسرى ولا شك
انه كتاب من سيد ذوي العلوم الى بعض البلدان **بيان رجاله** وهم ستة الاول
اسماعيل بن عبد الله وهو ابن ابي اويس المدني الثاني
ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف الثالث صالح بن كيسان الخفاري الرابع
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس عبيد الله بن عبد الله بتصغيرا الاول وتكبير
الاب احد الفقهاء السبعة السادس عبد الله بن عباس والكل قد مر ذكرهم
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث بالجمع والافراد والعنعنة
والاخبار ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي
بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في المغازي
عن اسحاق بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح وفي خبر الواحد عن يحيى بن بكير
عن ليث عن يونس وفي الجهاد عن عبد الله ابن يوسف عن الليث عن عقيل ثلاثتهم
عن الزهري به واخرجه النسائي ايضا في السير عن ابي الطاهر بن السرح عن ابن
وهب عن يونس وفي العلم عن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قاضي دمشق عن سليمان
بن داود الهاشمي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان وابن اخي الزهري كلاهما
عن الزهري به وهذا الحديث من افراد البخاري عن مسلم **بيان الاعراب**
قوله بكتابه رجلا اي بعث رجلا ملتبسا بكتابه مصاحبا له وانتصاب رجلا
على المفعولية **قوله** وامره عطف على بعث **قوله** ان يدفعه اي بان يدفعه وان
مصدرية اي بدفعه **قوله** فدفعه معطوف على مقدار اي فذهب الى
عظيم البحرين فدفعه اليه ثم بعث العظيم الى كسرى فدفعه اليه ومثل هذه
الفا تسمى الفصيحة **قوله** مزقه جواب لما **قوله** ان ابن المسيب في محل
النصب على انه احد مفعولي حسبت **قوله** قال الجملة في محل النصب على انها
مفعول ثان لحسبت **قوله** فدعى معطوف على محذوف
تقدير

فدفعه عظيم بحرين ع

٣٢

تقديره لما مزقه وبلغ النبي عليه السلام ذلك غضب فدعى والمحذوف هو مقول
القول **قوله** ان يمزقوا اي بان يمزقوا وان مصدرية اي بالتمزيق **قوله**
كل ممزق كلا اضافي منصوب على النيابة عن المصدر كما في قوله يظنان كل الظن
ان لا تلاقيا **قوله** والممزق بفتح الزاي مصدر على وزن اسم المفعول بمعنى
التمزيق **بيان المعاني** **قوله** رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي وقد
سماه البخاري في المغازي وحذافة بضم الحا المهملة وبالذال المعجمة وبعد
الالف فا ابن قيس بن عدي بن مسعد بفتح السين وسكون العين ابن سهم بن عمرو
بن هصيص بن كعب بن لوي اخو خنيس بن حذافة زوج حفصة اصابته جراحة
باحد فمات منها وخلف عليها بعده رسول الله عليه السلام وعبد الله الذي
قال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة اسلم قديما وكان من المهاجرين الاولين
وكانت فيه دعابة وقيل انه شهد بدرا ولم يذكره الزهري ولا موسى بن عقبة
ولا ابن اسحاق في البدريين واسره الروم في زمن عمر رضي الله عنه
فاراده على الكفر وله في ذلك قصة طويلة واخرها انه قال له ملكهم قبل رأسي
اطلقك قال لا قال له واطلق من معك من اسرى المسلمين فقبل راسه فا
فاطلق معه ثمانين اسيرا من المسلمين فكان الصحابة يقولون له قبلت راس
عج فيقول اطلق الله بتلك القبلة ثمانين اسيرا من المسلمين توفي عبد الله في
خلافة عثمان رضي الله عنه **قوله** عظيم البحرين هو المنذر بن ساوى بالسين
المهملة وفتح الواو والبحرين بلد بين البصرة وعمان هكذا يقال بالباء في العباب
قال الحذاقي يقال هذه البحران وانتهينا الى البحرين وقال لا
زهري انما ثنوا البحرين لان في ناحية قراها بحيرة على باب الاحساء وقرى بحجر
بينهما وبين البحر الاخضر عشرة فراسخ قال وقدرت البحيرة ثلاثة اميال في
مثلها ولا يفيض ماوها ركد زعاق والنسبة الى البحرين بحراني وقال ابو محمد
اليزيدي سالني المهدي وسالني الكساي عن النسبة الى البحرين والى الحصين
لم قالوا بحراني وحصني فقال الكساي كرهوا ان يقولوا حصاني لاجتماع
النونين وقلت انا كرهوا ان يقولوا بحري فيشبه النسبة الى البحر قلت قد صالح
النبي عليه السلام اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي وبعث ابا عبيدة
فاتى بجزيتها وقد ذكرنا ان النبي عليه السلام العلاء بن الحضرمي الى المنذر بن
ساوى العبدي ملك البحرين فصدق واسلم قال قلت لم يقل الى ملك البحرين
وقال عظيم البحرين قلت لانه لا ملك ولا سلطنة للكفار اذ الكل لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ولمن ولاه **قوله** الى كسرى بفتح الكاف وكسرها وقال
ابن الجواليقي الكسر افصح وهو فارسي معرب بخسرو وقال الجوهري وجمعه
اكاسرة على غير قياس لان قياسه كسرون بفتح الواو وقد ذكرنا في قصة
هرقل ان كسرى لقب لكل من ملك الفرس كما ان قيسر لقب لكل من ملك
الروم والذي مزق الكتاب من الاكاسرة هو برويز بن هرمز بن انوشروان
ولما مزق الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مزق ملكه وقال
صلى الله عليه وسلم اذا مات كسرى فلا كسرى بعده قال الواقدي فسلط الله
على كسرى ابنه شيرويه فقتله سنة سبع فتمزق ملكه كل ممزق وزال

بعث

وزال من في جميع الارض واضمحل بدعوة النبي صلى الله
عليه وسلم وكان انوشروان هو الذي ملك النعمان بن المنذر على العرب وهو
الذي قصده سيف بن ذي يزن يستنجده على الحبشة فبعث معه قايدا من قواده
فنفوا السودان وكان ملكه سبعا واربعين سنة وسبعة اشهر وقال ابن سعد
سعد لما مزق كسرى كتاب رسول الله عليه السلام بعث الى باذان عامله باليمن
ان ابعث من رجلين جلدين الى هذا الرجل الذي بالحجاز فليأتياني بخبره فبعث
باذان قهرمانا ورجلا آخر وكتب معهما كتابا فقدما المدينة فبعثا كتابه باذان
الى النبي عليه السلام فتبسم النبي عليه السلام ودعاهما الى الاسلام وفرائضها
ترعدا وقال لهما ابلغا صاحبكما ان ربي قتل ربه كسرى في هذه الليلة لسبع ساعات
مضت منها وهي ليلة الثلاثا لعشر مضين من جمادى الاولى سنة سبع وان الله
سلطه عليه ابنه شيرويه فقتله وقال ابن هشام لما مات وهرز الذي كان في اليمن اميرا
على جيش الفرس اقر كسرى ابنه يعني ابن وهرز ثم عزله وولى باذان فلم يزل عليها
حتى بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم قال فبلغني عن الزهري انه قال كتب كسرى
الى باذان انه بلغني ان رجلا من قريش يزعم انه نبي فسر اليه فاستتبه فان تاب
والا فابعث الي برأسه فبعث باذان بكتابه الى رسول الله عليه السلام فكتب اليه
رسول الله عليه السلام ان الله وعدني بقتل كسرى في يوم كذا وكذا من شهر كذا
وكذا فلما اتى باذان الكتاب قال ان كان نبيا سيكون ما قال فقتل كسرى في اليوم
الذي قال رسول الله عليه السلام قال الزهري فلما بلغ باذان بعث باسلامه
واسلام من معه من الفرس فوله فحببت القائل
هو ابن شهاب الزهري راوي الحديث اي قال الزهري فحدثت ان سعيد بن المسيب قال
الى اخره بيان استنباط الاحكام الاول فيه جواز الكتابة بالعلم الى
البلدان الثاني فيه جواز الدعا على الكفار اذا اسلموا الادب راها نوا الدين الثالث
فيه ان الرجل الواحد يجزي في حمل كتاب الحاكم الى الحاكم وليس من شرطه ان يحمله
شاهدان كما تضع القضاة اليوم قاله ابن بطال قلت انما حملوا على شاهدين لما
دخل الناس من الفساد فاحتيط لتحصين الدماء والفروج والاموال بشاهدين
ص حدثنا محمد بن المقاتل ابو الحسن حدثنا عبد الله حدثنا شعبة عن قتادة
عن انس رضي الله عنه قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب
فقيل له انهم لا يقرأون كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله
كاني انظر الى بياضه في يده فضلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال
انس ش هذا الذي يطابق الجزء الاخير للترجمة وهو ظاهر بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو الحسن محمد بن المقاتل بضيغة الفاعل من المقاتلة بالقاف
وبالمثناة من فوق المروزي شيخ البخاري انفرد به عن الائمة الخمسة روى
عن ابن المبارك ووكيع وروى عنه احمد بن حنبل وابو زرعة وابو حاتم
ومحمد بن عبد الرحمن النسائي قال الخطيب كان ثقة وابو حاتم صدوق توفي
اخر سنة ست وعشرين ومايتين الثاني عبد الله بن المبارك وقد تقدم
ذكره الثالث شعبة بن الحجاج الرابع قتادة بن دعامة السدوسي الخامس
انس بن مالك رضي الله عنه وقد تقدموا بيان لطايف اسناده
منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها

ان رواته مابين مروزي وواسطي وبصري ومنها
ان رواته ايمة اجلا بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره
اخرجه البخاري ايضا في الجهاد وعن علي بن الجعد وفي اللباس عن ادم وفي
الاحكام عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في اللباس عن ابي موسى وبندار
كلاهما عن غندر واخرجه النسائي في الزينة وفي السير وفي العلم وفي التفسير
عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل خمستهم عنه بيان اللغات
قوله مختوما من ختمت الشي ختما فهو مختوم ومختم شدد للمبالغة وختم
الله له بالخير وختمت القران بلغت اخره واختمت الشي نقيض افتتحت
قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التا وكسرها وخاتام خيتام
والجمع الخواتم وتختمت اذا لبسته والختام الذي تختم به قوله نقشه من
نقشت الشهو منقوش وقال ابن دريد النقش نقشك الشي بلونين او الوان
كاينا ماكان والنقاش الذي ينقش والنقاشة حرفته بيان الاعراب
قوله كتابا مفعول كتب وهو مفعول به لان الكتاب هنا اسم غير مصدر قوله ان
يكتب جملة في محل النصب لانها مفعول اراد وان المصدرية اي الكتابة قوله
الا مختوما نصب على الاستثنا لانه من كلام غير موجب قوله خاتما مفعول اتخذ
وكلمة من في من فضة بيانية قوله نقشه كلام اضافي مرفوع بالابتدا قوله محمد
رسول الله جملة اسمية من المبتدا والخبر خبر المبتدا فانقلت الجملة اذا و
وقعت خبرا لابد لهما من عايد قلت اذا كان الخبر عين المبتدا لا حاجة اليه
قال الكرماني وهي وان كانت جملة ولكنها في تقدير
المفرد تقديره نقشه هذه الكلمات ايضا جملة لانها مبتدا وخبر قوله
كاني اصل كان للتشبيه ولكنها ههنا للتحقيق ذكره الكوفيون والزجاجي ومع
هذا لا يخلو عن معنى التشبيه قوله انظر الى بياضه جملة في محل الرفع على انها خبر
كان قوله في يده حال اما عن البياض او عن المضاف اليه اي كاني انظر الى بياض
الخاتم حال كون الخاتم في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الخاتم ليس
في اليد بل في الاصبع قلت هذا من قبيل اطلاق الكل واراده الجزء فان قلت الاصبع
في الخاتم لا الخاتم في الاصبع قلت هو من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض
قوله من قال جملة اسمية ومن استفهامية وقوله نقشه محمد رسول الله مقول القول
قوله قال انس جملة من الفعل والفاعل ومقول القول محذوف اي قال انس نقشه
محمد رسول الله **بيان المعاني** قوله كتابا اي الى العجم او الى الروم فقد جا الروايتان
صريحتان بهما في كتاب اللباس قوله اراد ان يكتب شك من الراوي وقيل هو
انس قوله انهم اي ان الروم والعجم ولا يقال انه اضمار قبل الذكر لقيام القرينة
وهي قوله لا يقرأون الكتاب الا مختوما وكانوا لا يقرأون الا مختوما خوفا من كشف
اسرارهم واشعارا بان الاحوال المعوضة عليهم ينبغي ان يكون مما لا يطلع عليها
غيرهم وعن انس ان ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة وقد قال
بعضهم هو سنة لفعل النبي عليه السلام وقد قيل في قوله تعالى اني القي الي
كتاب كريم انها انما قالت ذلك لانه كان مختوما وفي ذلك ايضا مخالفة الناس
باخلاقهم واستيلاء العدو بما لا يضر وقد جا في بعض طرقه عن انس رضي الله عنه
لما اراد النبي عليه السلام ان يكتب الى الروم قيل

بعضها الى الرهط او الناس من الاعاجم وفي مسلم
اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا مختوما
وذكر الحديث قال قلت ما كان رسول الله عليه السلام يكتب فكيف قال كتب
النبي عليه السلام باسناد الكتابة اليه قلت قد نقل انه عليه السلام كتب بيده
وسيجي ان شاء الله في كتاب الجهاد وان ثبت انه لم يكتب اصلا يكون الاسناد فيه
مجازيا نحو كتب الامير كتابا اي كتبه الكاتب بامره والقرينة للمجاز العرف لان
المعروف ان الامير لا يكتب بنفسه **قوله** فقلت القايل هو شعبة **بيان**
استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه جواز الكتابة بالعلم
الى البلدان الثاني جواز الكتاب الى الكفار الثالث فيه ختم الكتاب
للسلطان والقضاة والحكام الرابع جواز استعمال الفضة للرجال عند
الختم وقال عياض اجمع العلما على جواز اتخاذ الخواتم من الورق وهي الفضة
للرجال الا ما روي عن بعض اهل الشام من كراهته لبسه الا لذي سلطان
وهو شاذ مردود واجمعوا على تحريم خاتم الذهب على الرجال الا ما روي عن ابي
بكر محمد بن عمرو بن حزم اباحته وروي عن بعضهم كراهته قال النووي هذان
النقلان باطلان وحكي الخطابي انه يكره للنسا التختم بالفضة لانه من زي
الرجال ورد عليه ذلك قال النووي الصواب انه لا يكره لها ذلك وقول الخطابي
ضعيف او باطل لا اصل له وقال الشيخ قطب الدين في هذا الحديث فوايد منها
نسخ جواز لبس خاتم الذهب بعد ان كان عليه السلام لبسه ولا يعارض
ذلك ما جا في الصحيحين من رواية الزهري عن محمد
بن مسلم عن انس انه راى في يد رسول الله عليه السلام خاتما
من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتم فطرح الناس
خواتمهم رواه يونس وابراهيم بن سعد وزياد وزاد ابو داود وابن سعد
مسافر فنهو لا خمستهم من رواية الزهري الثقات يقولون عنه من ورق
وقال القاضي عياض اجمع اهل الحديث ان هذا وهم من ابن شهاب
من خاتم الذهب الى خاتم الورق والمعروف من روايات انس من
غير طريق ابن شهاب اتخاذ النبي عليه السلام خاتم فضة وانه لم
يطرحه وانما طرح خاتم الذهب وقال المهلب وغيره وقد يمكن
ان يتاول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم وان كان الوهم اظهر باحتمال
ان النبي عليه السلام لما عزم على طرح خواتم الذهب اصطنع خاتم
الفضة بدليل انه لا يستغني عن الختم به على الكتب الى البلدان
واجوبة العمال وغيرها فلما لبس خاتم الفضة اراه الناس في ذلك
اليوم ليعلمهم اباحته وان لمن يصطنعوا مثله ثم طرح خاتم الذهب
واعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتيم الذهب الخامس فيه جواز
نقش الخاتم ونقش اسم صاحب الخاتم ونقش اسم الله تعالى فيه
بل فيه كونه مندوبا وهو قول مالك وابن المسيب وغيرهما وكرهه
ابن سيرين واما نهيه عليه السلام ان ينقش احد على نقش خاتمه
فلانه انما نقش فيه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش
على نقشه لدخلت المفسدة وحصل الخلل

فطرح رسول الله

ص باب من قعد حيث ينتهي به المجلس

ومن راى فرجة في الحلقة فجلس فيها ش الكلام فيه على نوعين
الاول ان التقدير هذا باب في بيان شان من قعد الى اخره وهو مرفوع
على الخبرية مضاف الى من وهي موصولة وقعد جملة من الفعل
والفاعل صلتها وحيث ظرف للمكان منصوب على الظرفية مبنيا
على الضم تشبيها بالغايات ومن العرب يعربه **قوله** المجلس مرفوع
بقوله ينتهي **قوله** ومن راى عطف على من قعد والفرجة بضم الفا
وفتحها لغتان وهي الخلل بين الشيين قاله النووي وقال الجوهري
الفرجة بالفتح في الامر والفرجة بالضم فيما يرى من الحايط ونحوه و
في العباب الفرجة بالكسر والفرجة بالضم لغتان في فرجة الهم وقال
ايضا الفرجة يعني بالفتح التقصي من الهم وقال الازهري الفرجة
الراحة من الغم وذكر فيها فتح الفا وضمها وكسرها وقد فرج له في
الحلقة والصف ونحو ذلك بفتح العين يفرج بضمها ولم يذكر الجوهري
في الفرجة بين الشيين غير الضم وفي التقصي من الهم غير الفتح
وانشد عليه * وربما تكره النفوس من الامر له * فرجة كحل العقال
والحلقة هنا باسكان اللام وحكى الجوهري فتحها والاول اشهر وفي
العباب الحلقة بالتسكين الدروع وكذلك حلقة الباب وحلقة
القوم والجمع الحلق على غير قياس وقال الاصمعي الجمع الحلق مثال
بدرة وبدر وقصعة وقصع ونهى رسول الله عليه السلام عن
الحلق قبل الصلاة يعني صلاة الجمعة نهاهم عن
التحليق والاجماع على مذاكرة العلم قبل الصلاة وحكى يونس عن
ابي عمرو بن العلا حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات وقال
ثعلب كلهم يجيز ذلك على ضعفه وقال الفراء في نوادره الحلقة
بكسر اللام لغة للحرمي بن كعب في الحلقة وقال ابن السكيت سمعت
ابا عمرو الشيباني يقول ليس في كلام العرب حلقة الا في قولهم هؤلاء
حلقة للذين يحلقون الشعر جمع حالق الثاني وجه المناسبة بين
البابين من حيث ان الباب الاول فيه ذكر المناولة وهي تكون
في مجلس العلم وهذا الباب في بيان شان من ياتي الى المجلس
كيف تقعد والمراد منه مجلس العلم وقال بعضهم مناسبة هذا
الباب لكتاب العلم من جهتين ان المراد بالحلقة حلقة العلم فيدخل
في ادب الطالب من هذا الوجه قلت هذا القايل اخذ هذا من كلام
الكرماني ومع هذا فليس هذا بيانا وجه المناسبة بين البابين
وانما هو بيان وجه مناسبة ادخال هذا الباب في كتاب العلم
وليست القوة الا في بيان وجوه المناسبات بين الابواب المذكورة
في كتب هذا الكتاب وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله هذا
الباب حقه ان ياتي عقيب باب من رفع صوته بالعلم او عقب
باب طرح المسيلة لان كليهما من اداب العالم وهذا الباب من
اداب المتعلم وما بعد هذا الباب يناسب

الباب الذى قبله وهو قوله باب قول النبي عليه
السلام رب مبلغ اوعى من سامع لان فيه معنى التحمل عن غير العارف
وغير الفقيه قلت الذى ذكرناه انسب لان الباب السابق فى بيان منا
زلة العالم فى مجلس علمه وهذا الباب فى بيان ادب من يحضر هذا
المجلس كما ذكرناه ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن اسحاق بن
عبد الله بن ابى طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابى طالب اخبره عن ابا واقد
اللّيثى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس فى المسجد
والناس معه اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاما احدهما فرأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس
خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فآوى الى الله فاواه
الله واما الاخر فاستحى فاستحى الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه
ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الترجمة فيمن قعد حيث ينتهى
به المجلس وفيمن رأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها والحديث مشتمل على
ذكر الحلقة والفرجة وعلى من جلس حيث ينتهى به المجلس ولاجله هذا قال فى
الحلقة ولم يقل ومن راى فرجة فى المجلس لتطابق ما فى الباب من ذكر الحلقة
وانما قال فى المجلس لتطابق ما فى الباب من الاول بلفظ المجلس الاشعار
بان حكمهما واحد ههنا بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابى اويس
الثانى مالك بن انس الامام الثالث اسحاق بن عبد الله بن ابى
طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصارى البخارى ابن اخى انس
لامه كان يسكن دار جده بالمدينة وهو تابعى سمع اباه وعمه للام انس بن
مالك وغيرهما واتفقوا على توثيقه وهو اشهر اخوته واكثرهم حديثا وهم عبد الله
وبعقوب واسماعيل وعمر بنو عبد الله وكان مالك لا يقدم على اسحاق فى الحديث
احد توفى سنة اثنين وثلاثين وماية روى له الجماعة الرابع ابو مرة بضم
الميم وتشديد الراء اسمه يزيد مولى عقيل بن ابى طالب وقيل مولى اخيه على رضى
الله عنه وقيل مولى اختهما ام هانى روى عن عمرو بن العاص وابى هريرة وابى الدرداء
وكثير وابى واقد روى له الجماعة قال ابن منجويه كان شيخا قديما الخامس ابو واقد
بالقاف المكسورة وبالدال المهملة وهو مشهور بكنيته واختلف فى اسمه فقال
ابن الكلبى اسمه الحارث بن عوف وقال الواقدى الحارث بن مالك وقال غيرهما
عوف بن الحارث قال ابو عمر الاول اصح ابن اسيد ابن جابر بن عويرة بن عبد مناة
بن سنجع بن عامر بن ليث ابن بكر بن عبد مناة بن على بن كنانة بن خزيمة قال
ابو عمر قال بعضهم شهد بدرا ولم يذكره موسى بن عقبة ولا ابن اسحاق فى البدريين
وذكر بعضهم انه كان قديم الاسلام ويقال اسلم يوم الفتح واخبر عن نفسه انه
شهد حنينا قال وكنت حديث عهد بكفر وهذا يدل على تاخير اسلامه وشهد
بعد النبى عليه السلام اليرموك ثم جاور بمكة سنة وتوفى بها ودفن بمقبرة
الماجشون روى عن النبى عليه السلام اربعة وعشرين حديثا اتفقا على حديث
على حديث وهو هذا وزاد مسلم حديثا اخر وهو ما كان يقرب

النبى

فاستحى

يقرب النبى عليه السلام فى الاضحى وقيل انه ولد فى العام الثانى ولد فيه ابن عباس
قال المقدسى وفى هذا وشهوده بدرا نظر توفى سنة ثمان وستين وهو ابن خمس
وسبعين سنة روى له الجماعة وفى الصحابة من يكنى بهذه الكنية ثلاثة هذا
احدهم وثانيهم ابو واقد مولى رسول الله عليه السلام روى عنه ابو عمر زاد ان
وثالثهم ابو واقد النميرى روى عنه نافع بن سوجس واللّيثى بالياء اخر الحروف
والثاء المثلثة نسبة الى ليث بن بكر المذكور بيان لطائف اسناده منها ان
فى اسناده التحديث بالجمع والافراد والعنعنة والاخبار ومنها ان رجاله مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعى عن تابعى ومنها انه ليس للبخارى عن ابى واقد
غير هذا الحديث لم يروه عنه الا ابو مرة ولم يرو عن ابى مرة الا اسحاق وقد صرح
النسائى فى روايته بالتحديث من طريق يحيى بن ابى كثير عن اسحاق فقال عن
ابى مرة ان ابا مرة قد حدث بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه
البخارى ايضا فى الصلاة عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم فى
الاستيذان عن قتيبة عن مالك به وعن احمد بن المنذر عن عبد الصمد بن الوارث
عن حرب بن شداد وعن اسحاق بن منصور عن حبان بن هلال عن ابان ابن
يزيد كلاهما عن يحيى بن ابى كثير عن اسحاق بن عبد الله به واخرجه الترمذى
فى الاستيذان عن اسحاق بن موسى الانصارى عن معن بن مالك نحوه وقال
حسن صحيح واخرجه النسائى فى العلم عن قتيبة به وعن الحارث بن مسكين
عن ابن القاسم عن مالك به وعن على بن سعيد بن جرير ابن عبد الصمد بن
عبد الوارث به بيان اللغات قوله نفر بالتحريك قال الجوهرى عدة رجاله
من الثلاثة الى العشرة وفى العباب النفر والنفير عدة رجاله
من ثلاثة الى عشرة وجمع النفر انفار وانفرة ونفرا وقال الاصمعى نفر الرجل رهطه
فان قلت فعلى هذا التقدير اقل ما يفهم منه ههنا تسعة رجال لان اقل النفر ثلاثة
لكنه ليس كذلك واذا لم يكن المقبلون الا رجالا ثلاثة قلت معناه ثلاثة هى
نفر وكان النفر هو بيان للثلاثة والمراد من النفر معناه العرفى اذ هو بحسب العرف
مطلق على الرجل فكانه قال ثلاثة رجال فان قلت ممن الثلاثة لابد ان يكون
جمعا والنفر ليس بجمع قلت النفر اسم جمع فى وقوعه تمييزا كالجمع نحو قوله تعالى
تسعة رهط وقال الزمخشرى انما جاز تمييز التسعة بالرهط لانه فى معنى
الجماعة فكانه قيل تسعة انفس والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من
الثلاثة الى العشرة او من السبعة الى العشرة والنفر من الثلاثة الى التسعة
ولا يخفى مخالفته لما فى الصحاح قوله فادبر من الادبار وهو التولى قوله فاوى
الى الله بالهمزة المقصورة وقوله فاواه الله بالهمزة الممدودة ويقال بالمقصورة
ايضا وقال القرطبى الرواية الصحيحة قصر الاول ومد الثانى وهو المشهور
فى اللغة وفى القرآن اذ اوى الفتية الى الكهف بالقصر فاواهما الى ربوة ذات
بالمد وقال القاضى يحيى بعضهم فيها اللغتين القصر والمد والمشهور الفرق
فى المطالع قوله فاوى اليه مقصور الالف فاواه الله ممدود الالف وهذا
هو الاشهر فيهما رويناه وقد جاء المد فى كل واحد منهما والقصر فى كل واحدة
منهما الا ان المد فى المتعدى اشهر والقصر فى اللازم اشهر ومعنى اواه الله
جعل الله له فيه مكانا وضمه لما انضم اليه اعنى مجلس النبى عليه السلام

وقيل قربه الى موضع نبيه عليه السلام وقيل يؤويه
الى ظل عرشه وقال الجوهري اوى فلان الى منزله يأوى أويا على فعول واويته ايواءً
واويته اذا انزلته بك فعلت وافعلت بمعنى يأتي الاعراب قوله بينما قد
مر غير مرة ان بينما اصله بين زيدت فيه لفظة ما وهو في الظروف التي لزمت
اضافتها الى الجملة وفي بعض النسخ بينا بغير لفظة ما واصله ايضا بين فاشبعت
فتحة النون يا الالف والعامل فيه معنى المفاجاة المستفادة من لفظة اذا في قيل
وقد قلنا ان الاصمعي لا يستفصح مجيء اذا اواذ في جواب بين قوله هو مبتدأ
وجالس خبره وقوله في المسجد حال وكذا قوله والناس معه جملة حالية قوله اذا قيل جواب
بينما وقوله ثلاثة نفر فاعل اقبل قوله وذهب واحد جملة فعلية عطف على قوله
فاقبل اثنان قوله فوقفا عطف على اقبل اثنان قوله فاما كلمة اما للتفصيل واحدهما
مرفوع بالابتدا وخبره فراى فرجة وانما دخلت الفا لتضمن اما معنى الشرط وانما
اخرت الى الخبر كراهة ان يوالى بين حرفي الشرط والجزا لفظا قوله فجلس فيها عطف
على قوله فراى والكلام في اعراب واما الاخر فجلس خلفهم كالكلام في الاول وخلفهم
نصب على الظرفية وكذلك الكلام في ادبر وقوله ذاهبا حال قوله قال الاجواب لما
والاحرف التنبيه سواقيه ما كان المخاطب به مفردا او مثنى او مجموعا ويحتمل ان تكون
الهمزة للاستفهام ولا للنفي قوله اما احدهم الكلام في اعرابه وفي اعراب اما الثانية
والثالثة مثل الكلام في اعراب اما احدهما فراى فرجة بيان المعاني قوله اذا
قيل ثلاثة نفر اعلم ان ههنا اقبالان احدهما اقبالهم اولا من الطريق اقبلوا
ودخلوا المسجد هاربين يدل عليه حديث انس رضي الله عنه فاذا ثلاثة نفر
يمرون والاخر اقبال الاثنين منهم حين راوا مجلس النبي عليه السلام واما الثالث
فاذا استمروا ذاهبا وبهذا التقدير يسقط سؤال من قال كيف قال
اولا اقبل ثلاثة ثم قال فاقبل اثنان والحال لا يخلو من ان يكون المقبل اثنين او
ثلاثة قوله فوقفا رادني رواية الموطا فلما وقفا سلما وكذا عند الترمذي والنسائي
ولم يذكر البخاري ههنا ولا في الصلاة السلام وكذا لم يقع في رواية مسلم ومعنى
قوله فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفا على مجلس رسول الله عليه
السلام ومعناه اشرفا عليه ومنه وقفته على ذنبه اي اطلعته عليه وقال
بعضهم على بمعنى عند قلت لم تجي على بمعنى عند فمن ادعى ذلك فعليه البيان
من كلام العرب قوله واما الاخر بفتح الخا بمعنى واما الثاني لان الاخر بالفتح احد الشيئين
وهو اسم افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا تكون الا في
الصفة واما الاخر بكسر الخا فهو بعد الاول وهو صفة يقال جا آخرا اي اخيرا
وتقديره فاعل والانثى اخرة والجمع اواخر قوله فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي عما كان مشتغلا به من الخطبة او تعليم العلم او الذكر ونحوه قوله اما احدهم فيه
فيه حذف تقديره قالوا اخبرنا فقال اما احدهم فاوى الى الله اي لجا الى الله وقال
القاضي معناه دخله مجلس ذكر الله قوله فاواه الله من باب المشاكلة والمقابلة
كما في قوله ومكروا ومكر الله فسمى مجازاته باسم فعله بطريق المجاز وذلك لان
الايوا هو الانزال عندك وهو يتصور في حق الله تعالى فيكون